

فتح البكري

بشرح صحيح البخاري

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٢٣ - ٨٥٢ هـ)

وتعليقه تعليقات رحمة

للعامة الشيخ

عبد الرحمن بن ناصر البراك

اعتنى به

أبو قتيبة نظر محمد القاري

طبعة جديدة مصححة ومقابلة على طبعة بولاق الميرية وقد تضمنت لأول مرة:

- بيان إحالات ابن حجر في الكتاب (أكثر من ١٣٠٠٠ موضع).
- توثيق النصوص من أهم موارد ابن حجر (قراءة ٤٤ مرجعاً).
- ذكر أرقام أطراف كل حديث في السابق له واللاحق عليه.
- بيان مواضع تراجمات الحفاظ ابن حجر.
- الإشارة إلى مواضع معلقات البخاري في تغليق التعليق.

{ مع الاحتفاظ بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي للكتب والأبواب والأحاديث
والإحالة بالهامش الجانبي إلى مواضع الكلام بالطبعة السلفية }

المجلد الثامن

الأحاديث: ٣٤٠٧ - ٣٩٤٨

الكتب: بقية كتاب أحاديث الأنبياء - المناقب - فضائل الصحابة - مناقب الأنصار

دار طيبة

فهرس أسماء كتب صحيح البخاري

على ترتيب حروف المعجم

الجزء والصفحة	الكتاب ورقمه	الجزء والصفحة	الكتاب ورقمه	الجزء والصفحة	الكتاب ورقمه
(٦١١/١)	٥- الفصل	(٣٨/٧)	٥٦- الجهاد والسير	(٢٥/٦)	٣٧- الأجزاء
(٤٣٢/١٦)	٩٤- الفتن	(٣٨٣/٤)	٢٥- الحج	(٦٠٧/٢٦)	٩٣- الأحكام
(٤١٨/١٥)	٨٥- الفرائض	(٥٠٨/١٥)	٨٦- الحدود	(٩٩/١٧)	٩٥- أخبار الأحاد
(٣٤٣/٧)	٥٧- فرض الخمس	(١١٠/٦)	٤١- الحرث والمزارعة	(٤٩٦/١٣)	٧٨- الأدب
(٣١٢/٨)	٦٢- فضائل الصحابة	(٦٣/٦)	٣٨- الحوالة	(٣٩٢/٢)	١٠- الأذان
(١٥٣/١١)	٦٦- فضائل القرآن	(٣٧٧/١)	٦- الخيض	(١٣٣/١٦)	٨٨- استسقاء المرتفع
(١٧٥/٥)	٢٩- فضائل المدينة	(٢٣٧/١٦)	٩٠- الخيل	(٣٤٤/٣)	١٥- الاستسقاء
(٦٠٠/٣)	٢٠- فضل الصلاة	(٢١٩/٦)	٤٤- الصومات	(١٩٢/٦)	٤٣- الاستسقاء
(١٨٥/١٥)	٨٢- القدر	(٢٤١/٣)	١٢- الخوف	(١٢٨/١٤)	٧٩- الاستسقاء
(٣٩٩/٣)	١٦- الكسوف	(٢٧٥/١٤)	٨٠- الدعوات	(٥٨٧/١٢)	٧٤- الأشربة
(٣٧٨/١٥)	٨٤- كنزات الأيمان	(٥/١٦)	٨٧- النيات	(٥٤١/١٢)	٧٣- الأضاحي
(٧١/٦)	٣٩- الكفالة	(٤١٧/١٢)	٧٢- النبايح والصيد	(٢٨١/١٢)	٧٠- الأطلعة
(٢٤٩/١٣)	٧٧- اللباس	(٤٩٠/١٤)	٨١- الرقاق	(١٢٢/١٧)	٩٦- الاعتصام
(٢٣١/٦)	٤٥- اللقطة	(٣٢٥/٦)	٤٨- الرهن	(٤٧٥/٥)	٣٣- الاعتكاف
(٤٥١/٥)	٣٢- ليلة القدر	(٢٠١/٤)	٤٤- الزكاة	(٢١١/١٦)	٨٩- الإكراه
(٤٩/٥)	٢٧- المحصر	(٤٣٩/٣)	١٧- سجود القرآن	(٦٠٢/٧)	٦٠- الأنبياء
(٥/١٣)	٧٥- المرضى	(٥/٦)	٣٥- السلم	(٩٣/١)	٢- الإيمان
(١٥٣/٦)	٤٢- المساقاة	(٦٤٧/٣)	٢٢- السهو	(٢٤٩/١٥)	٨٣- الأيمان والنور
(٢٥٨/٦)	٤٦- المظالم	(٣٠٨/٦)	٤٧- الشركة	(٤٨٣/٧)	٥٩- بدء الخلق
(٥/٩)	٦٤- المغازي	(٥٩٤/٦)	٥٤- الشروط	(٢٧/١)	١- بدء الوحي
(٣٩٤/٦)	٥٠- المكاتب	(١٩/٦)	٣٦- الشفعة	(٤٩٩/٥)	٣٤- البيوع
(١٤١/٨)	٦١- المناقب	(٤٩٤/٦)	٥٢- الشهادات	(٤٤٣/٥)	٣١- التراويح
(٤٨٢/٨)	٦٣- مناقب الأنصار	(٤٩/٢)	٨- الصلاة	(٢٧٧/١٦)	٩١- التعبير
(٢٧٣/٢)	٩- مواقيت الصلاة	(٥٧١/٦)	٥٣- الصلح	(٦٢٧/٩)	٦٥- تفسير القرآن
(٢٤٩/١٢)	٦٩- النكاح	(٢٠٩/٥)	٣٠- الصوم	(٤٥٥/٣)	١٨- تقصير الصلاة
(٣١٣/١١)	٦٧- النكاح	(٥٥/١٣)	٧٦- الطب	(٧٥/١٧)	٩٤- التمني
(٤١٥/٦)	٥١- الهبة	(٥/١٢)	٦٨- الطلاق	(٥٠٣/٣)	١٩- التهجيد
(٣٢٠/٣)	١٤- الوتر	(٣٣٥/٦)	٤٩- العتق	(٢٨٤/١٧)	٩٧- التوحيد
(٦٦٢/٦)	٥٥- الوصايا	(٣٩٨/١٢)	٧١- العقبة	(٥/٢)	٧- التيمم
(٤٠٣/١)	٤- الوضوء	(٢٥٢/١)	٣- العلم	(٧٧/٥)	٢٨- جزاء الصيد
(٨٦/٦)	٤٠- الوكالة	(٥/٥)	٢٦- العمرة	(٤٣٩/٧)	٥٨- الجزية والموادعة
		(٦١٤/٣)	٣١- العمل في الصلاة	(١١٩/٣)	١١- الجمعة
		(٢٥٧/٣)	١٣- العيدين	(٦٧٥/٣)	٢٣- الجنائز

فتوح البحري

تفسير صحيح البخاري

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٦م - ٢٠٠٥م

 دار طيبة للنشر والتوزيع

الرياض - السعودي - ش. السعودي العام - غرب النفق
ص. ب ٧٦١٢ الرمز البريدي ١١٤٧٢ هاتف ٤٢٥٣٧٧ فاكس ٤٢٥٨٣٧

٣١- باب وفاة موسى ، وذكره بعد

٣٤٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ. قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يُضَعُّ يَدُهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْبٍ، فَلَهُ بِمَا عَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. قَالَ أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَلَا أَنْ. قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُذِنَ لَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ نَمًّا لَأُرِيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ» قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[تقدم في: ١٣٣٩]

٣٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوْلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَى اللَّهَ».

[تقدم في: ٢٤١١، طرفه في: ٣٤١٤]

٣٤٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قُدْرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ».

[الحديث: ٣٤٠٩، الأطراف: ٤٧٣٦، ٤٧٣٨، ٦٦١٤، ٧٥١٥]

٣٤١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ

وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ.

[الحديث: ٣٤١٠، أطرافه في: ٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١]

قوله: (وفاة موسى وذكره بعد) كذا لأبي ذر بإسقاط «باب» ولغيره بإثباته.

وقوله: (وذكره بعد) بضم دال بعد على البناء.

ثم أورد فيه أحاديث:

الأول: حديث أبي هريرة في قصة موسى مع ملك الموت، أورده موقوفاً من طريق طاوس عنه، ثم عقبه برواية همام عنه مرفوعاً وهذا هو المشهور عن عبد الرزاق، وقد رفع محمد بن يحيى عنه رواية طاوس أيضاً أخرجه الإسماعيلي.

قوله: (أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام فلما جاءه صكه) أي ضربه على عينه، وفي رواية همام عن أبي هريرة عند أحمد ومسلم «جاء ملك الموت إلى موسى فقال: أجب ربك، فلطم موسى عين ملك الموت فقأها» وفي رواية عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة عند أحمد والطبري «كان ملك الموت يأتي الناس عياناً، فأتى موسى فلطمه فقأ عينه».

قوله: (لا يريد الموت) زاد همام «وقد فقأ عيني / ، فرد الله عليه عينه» وفي رواية عمار فقال يارب عبدك موسى فقأ عيني، ولولا كرامته عليك لشقت عليه».

٦
٤٤٢

قوله: (فقل له يضح يده) في رواية أبي يونس «فقل له الحياة تريد فإن كنت تريد الحياة فضع يدك».

قوله: (على متن) بفتح الميم وسكون المثناة هو الظهر، وقيل: مكتنف الصلب بين العصب واللحم، وفي رواية عمار على جلد ثور.

قوله: (فله بما خطى يده) في رواية الكشميهني بما غطت يده.

قوله: (ثم الموت) في رواية أبي يونس «قال فالآن يارب من قريب» وفي رواية عمار «فأتاه فقال له ما بعد هذا؟ قال: الموت قال: فالآن» والآن ظرف زمان غير متمكن، وهو اسم لزمان الحال الفاصل بين الماضي والمستقبل.

قوله: (فسأل الله أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر) قد تقدم شرح ذلك وبيانه في الجائز^(١).

قوله: (فلو كنت ثم) بفتح المثناة أي هناك.

(١) (٤/١١٦)، كتاب الجائز، باب ٦٨، ح ١٣٣٩.

قوله: (من جانب الطريق) في رواية المستملي والكشميهني «إلى جانب الطريق» وهي رواية همام.

قوله: (تحت الكثيب الأحمر) في روايتهما «عند الكثيب الأحمر» وهي رواية همام أيضاً، والكثيب بالمثلثة وآخره موحدة وزن عظيم: الرمل المجتمع، وزعم ابن حبان أن قبر موسى بمدين بين المدينة وبيت المقدس، وتعقبه الضياء بأن أرض مدين ليست قريبة من المدينة ولا من بيت المقدس، قال وقد اشتهر عن قبر بأريحاء عنده كثيب أحمر أنه قبر موسى، وأريحاء من الأرض المقدسة، وزاد عمار في روايته «فشمه شمة فقبض روحه، وكان يأتي الناس خفية» يعني بعد ذلك، ويقال إنه أتاه بتفاحة من الجنة فشمها فمات، وذكر السدي في تفسيره أن موسى لما دنت وفاته مشي هو وفتاه يوشع بن نون فجاءت ريح سوداء، فظن يوشع أنها الساعة فالتزم موسى، فانسل موسى من تحت القميص، فأقبل يوشع بالقميص، وعن وهب بن منبه أن الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه، وأنه عاش مائة وعشرين سنة.

قوله: (قال وأخبرنا معمر عن همام... إلخ هو موصول بالإسناد المذكور، ووهم من قال إنه معلق، فقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر، ومسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كذلك، وقوله في آخره: «نحوه» أي أن رواية معمر عن همام بمعنى روايته عن ابن طاوس لا بلفظه، وقد بينت ذلك فيما مضى، قال ابن خزيمة: أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا إن كان موسى عرفه فقد استخف به، وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقه عينه؟

والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حينئذ، وإنما بعثه إليه اختباراً وإنما لطم موسى ملك الموت؛ لأنه رأى آدمياً دخل داره بغير إذن ولم يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الشارع فقه عين الناظر في دار المسلم بغير إذن، وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداءً، ولو عرفهم إبراهيم لما قدم لهم المأكول، ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه، وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر؟ ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يقتص له؟ ولخص الخطابي كلام ابن خزيمة وزاد فيه أن موسى دفعه عن نفسه لما ركب فيه من الحدة، وأن الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى أنه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذ.

وقال النووي لا يمتنع أن يأذن الله لموسى في هذه اللطمة امتحاناً للملطوم، وقال غيره إنما لطمه؛ لأنه جاء لقبض روحه من قبل أن يخيره، لما ثبت أنه لم يقبض نبي حتى يخير، فلهذا لما

خيره في المرة الثانية أذعن، قيل: وهذا أولى الأقوال بالصواب، وفيه نظر لأنه يعود أصل السؤال فيقال: لم أقدم ملك الموت على قبض نبي الله وأحل بالشرط؟ فيعود الجواب أن ذلك وقع امتحاناً. وزعم بعضهم أن معنى قوله: «فقأ عينه» أي أبطل حجته، وهو مردود بقوله في نفس الحديث «فرد الله عينه» ويقوله: «لطمه/ وصكه» وغير ذلك من قرائن السياق.

٦
٤٤٣

وقال ابن قتيبة: إنما فقأ موسى العين التي هي تخيل وتمثيل وليست عيناً حقيقة، ومعنى رد الله عينه أي أعاده إلى خلقته الحقيقية، وقيل على ظاهره، ورد الله إلى ملك الموت عينه البشرية ليرجع إلى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك أقوى في اعتباره، وهذا هو المعتمد، وجوز ابن عقيل أن يكون موسى أذن له أن يفعل ذلك بملك الموت وأمر ملك الموت بالصبر على ذلك كما أمر موسى بالصبر على ما يصنع الخضر.

وفيه أن الملك يتمثل بصورة الإنسان، وقد جاء ذلك في عدة أحاديث. (١) وفيه فضل الدفن في الأرض المقدسة، وقد تقدم شرح ذلك في الجنائز (٢)، واستدل بقوله: «فلك بكل شعرة سنة» على أن الذي بقي من الدنيا كثير جداً لأن عدد الشعر الذي تواريه اليد قدر المدة التي بين موسى وبعثته نبيناً ﷺ مرتين وأكثر، واستدل له على جواز الزيادة في العمر وقد قال به قوم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] أنه زيادة ونقص في الحقيقة، وقال الجمهور: والضمير في قوله: ﴿مِنْ عُمُرِهِ﴾ للجنس لا للعين، أي ولا ينقص من عمر آخر، وهذا كقولهم عندي ثوب ونصفه أي ونصف ثوب آخر، وقيل المراد بقوله ولا ينقص من عمره أي وما يذهب من عمره، فالجميع معلوم عند الله تعالى.

والجواب عن قصة موسى أن أجله قد كان قرب حضوره ولم يبق منه إلا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين، فأمر بقبض روحه أولاً مع سبق علم الله أن ذلك لا يقع إلا بعد المراجعة وإن لم يطلع ملك الموت على ذلك أولاً. والله أعلم.

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة أيضاً.

قوله: (أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب) كذا قال شعيب عن الزهري، وتابعه محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب كما سيأتي في التوحيد (٣)، وقال إبراهيم بن

(١) (٤٦/١)، كتاب بدء الوحي، باب ٢، ح ٢.

(٢) (١١٦/٤)، كتاب الجنائز، باب ٦٨، ح ١٣٣٩.

(٣) (٤٧٢/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣١، ح ٧٤٧٢.

سعد: «عن الزهري عن أبي سلمة والأعرج» كما سيأتي في الرقاق^(١)، والحديث محفوظ للزهري على الوجهين، وقد جمع المصنف بين الروایتين في التوحيد إشارة إلى ثبوت ذلك عنه على الوجهين، وله أصل من حديث الأعرج من رواية عبد الله بن الفضل عنه وسيأتي بعد ثلاثة أبواب^(٢)، ومن طريق أبي الزناد عنه كما سيأتي في الرقاق^(٣)، ومن طريق أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عنه، ورواه - مع أبي هريرة - أبو سعيد وقد تقدم في الأشخاص بتمامه^(٤).

قوله: (استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود) وقع في رواية عبد الله بن الفضل سبب ذلك، وأول حديثه «بينما يهودي يعرض سلعة أعطي بها شيئاً كرهه فقال: لا والذي اصطفى موسى على البشر» ولم أقف على اسم هذا اليهودي في هذه القصة، وزعم ابن بشكوال أنه «فنحاص» بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين وعزاه لابن إسحاق، والذي ذكره ابن إسحاق لفنحاص مع أبي بكر الصديق في لطمه إياه قصة أخرى في نزول قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَعِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية [آل عمران: ١٨١]، وأما كون اللاطم في هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به فيما أخرجه سفيان بن عيينة في جامعه وابن أبي الدنيا في «كتاب البعث» من طريقه عن عمرو بن دينار عن عطاء، وابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال: «كان بين رجل من أصحاب النبي ﷺ وبين رجل من اليهود كلام في شيء» فقال عمرو بن دينار: هو أبو بكر الصديق «فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على البشر، فلطمه المسلم» الحديث.

قوله: (فرغ المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي) أي عند سماعه قول اليهودي: «والذي اصطفى موسى على العالمين» وإنما صنع ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد ﷺ، وقد تقرر عند المسلم أن محمداً أفضل، وقد جاء ذلك مبيّناً في حديث أبي سعيد أن الضارب قال لليهودي حين قال ذلك «أي خيبت على محمد» فدل على أنه لطم اليهودي عقوبة له على كذبه عنده، / ووقع في رواية إبراهيم بن سعد «فلطم وجه اليهودي» ووقع عند أحمد من هذا الوجه «فلطم على اليهودي» وفي رواية عبد الله بن الفضل «فسمعه رجل من الأنصار فلطم

(١) (٢١/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٣٥، ح ٣٤١٤.

(٢) (٢١/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٣٥، ح ٣٤١٤.

(٣) (٥/١٥)، كتاب الرقاق، باب ٤٣، ح ٦٥١٨.

(٤) (٢١٩/٦)، كتاب الخصومات، باب ١، ح ٢٤١١.

وجهه وقال: أتقول هذا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا؟ وكذا وقع في حديث أبي سعيد أن الذي ضربه رجل من الأنصار، وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار أنه أبو بكر الصديق، إلا إن كان المراد بالأنصار المعنى الأعم فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه من أنصار رسول الله ﷺ قطعاً، بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم.

قوله: (فأخبره الذي كان من أمر المسلم) زاد في رواية إبراهيم بن سعد «فدعا النبي ﷺ المسلم فسأله عن ذلك فأخبره»، وفي رواية ابن الفضل «فقال- أي اليهودي- يا أبا القاسم إن لي ذمة وعهداً فما بال فلان لطم وجهي؟ فقال: لم لطمت وجهه؟- فذكره- فغضب النبي ﷺ حتى رؤي في وجهه» وفي حديث أبي سعيد «فقال: ادعوه لي، فجاء فقال: أضربتته؟ قال: سمعته بالسوق يحلف» فذكر القصة.

قوله: (لا تخيروني على موسى) في رواية ابن الفضل «فقال: لا تفضلوا بين أنبياء الله» وفي حديث أبي سعيد «لا تخيروا بين الأنبياء».

قوله: (فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق) في رواية إبراهيم بن سعد «فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم، فأكون أول من يفيق» لم يبين في رواية الزهري من الطريقتين محل الإفاقة من أي الصعقتين، ووقع في رواية عبد الله بن الفضل «فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث» وفي رواية الكشميهني «أول من يبعث» والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتاً أو رأى شيئاً يفرغ منه، وهذه الرواية ظاهرة في أن الإفاقة بعد النفخة الثانية، وأصرح من ذلك رواية الشعبي عن أبي هريرة في تفسير الزمر^(١) بلفظ «إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة» وأما ما وقع في حديث أبي سعيد «فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض» كذا وقع بهذا اللفظ في كتاب الإشخاص^(٢)، ووقع في غيرها «فأكون أول من يفيق» وقد استشكل، وجزم المزني فيما نقله عنه ابن القيم في «كتاب الروح» أن هذا اللفظ وهم من راويه، وأن الصواب ما وقع في رواية غيره «فأكون أول من يفيق» وأن كونه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض صحيح، لكنه في حديث آخر ليس فيه قصة موسى. انتهى.

ويمكن الجمع بأن النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم، وهو

(١) (٥٤٩/١٠)، كتاب التفسير، باب ٤، ح ٤٨١٣.

(٢) (٢١٩/٦)، كتاب الخصومات، باب ١، ح ٢٤١٢.

الفرع كما وقع في سورة النمل ﴿فَفَرِّجْ مَنَ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٧] ثم يعقب ذلك الفرع للموتى زيادة فيما هم فيه وللأحياء موتاً، ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعين، فمن كان مقبوراً انشقت عنه الأرض فخرج من قبره، ومن ليس بمقبور لا يحتاج إلى ذلك. وقد ثبت أن موسى ممن قبر في الحياة الدنيا، ففي صحيح مسلم عن أنس أن النبي ﷺ قال: «مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره» أخرجه عقب حديث أبي هريرة وأبي سعيد المذكورين ولعله أشار بذلك إلى ما قررته.

وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا إحساس لهم، فقيل: المراد أن الذين يصعقون هم الأحياء، وأما الموتى فهم في الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧] أي إلا من سبق له الموت قبل ذلك فإنه لا يصعق، وإلي هذا جنح القرطبي^(١)، ولا يعارضه ما ورد في هذا الحديث أن موسى ممن استثنى الله لأن الأنبياء أحياء عند الله وإن كانوا في صورة الأموات بالنسبة إلى أهل الدنيا^(٢)، وقد ثبت ذلك للشهداء، ولا شك أن الأنبياء أرفع رتبة من الشهداء، وورد التصريح بأن الشهداء ممن استثنى الله. أخرجه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة، وقال عياض^(٣): يحتمل أن يكون المراد صعقة فرع بعد البعث حين تنشق/ السماء والأرض، وتعقبه القرطبي^(٤) بأنه صرح ﷺ بأنه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش، وهذا إنما هو عند نفخة البعث. انتهى. ويرده قوله صريحاً كما تقدم: «إن الناس يصعقون فأصعق معهم» إلى آخر ما تقدم، قال: ويؤيده أنه عبر بقوله: «أفاق» لأنه إنما يقال: أفاق من الغشي وبعث من الموت، وكذا عبر عن صعقة الطور بالإفاقة لأنها لم تكن موتاً بلا شك، وإذا تقرر ذلك كله ظهر صحة الحمل على أنها غشية

(١) المفهم (٦/٢٣٢).

(٢) قوله: «لأن الأنبياء عند الله...» إلخ: إن أراد أنهم أحياء حياة برزخية تخالف في حقيقتها وأحكامها حياتهم في الدنيا وحياتهم بعد البعث فهذا حق، ولا يخرجون بذلك عن الوصف بالموت الذي هو مفارقة هذه الحياة الدنيا، كما لا تثبت لهم بهذه الحياة البرزخية أحكام الحياة التي بعد البعث، كما لم تثبت لهم أحكام الحياة الدنيا.

وإن أراد أنهم أحياء في قبورهم كحياتهم في الدنيا إلا أنهم في صور الأموات بالنظر لأهل الدنيا فهذا باطل؛ فإن الشهداء تنكح نساؤهم، ويقسم ميراثهم، وينقطع تكليفهم، وهذه أحكام الميت. [البراك].

(٣) الإكمال (٧/٣٥٧).

(٤) المفهم (٦/٢١٧).

تحصل للناس في الموقف، هذا حاصل كلامه وتعقبه.

قوله: (فأكون أول من يفيق) لم تختلف الروايات في الصحيحين في إطلاق الأولية، ووقع في رواية إبراهيم بن سعد عند أحمد والنسائي «فأكون في أول من يفيق» أخرجه أحمد عن أبي كامل، والنسائي من طريق يونس بن محمد كلاهما عن إبراهيم، فعرف أن إطلاق الأولية في غيرها محمول عليها، وسببه التردد في موسى عليه السلام كما سيأتي، وعلى هذا يحمل سائر ما ورد في هذا الباب، كحديث أنس عند مسلم رفعه «أنا أول من تنشق عنه الأرض» وحديث عبد الله بن سلام عند الطبراني.

قوله: (فإذا موسى باطش بجانب العرش) أي أخذ بشيء من العرش بقوة، والبطش الأخذ بقوة، وفي رواية ابن الفضل «فإذا موسى أخذ بالعرش» وفي حديث أبي سعيد «أخذ بقائمة من قوائم العرش» وكذا في رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

قوله: (فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله) أي فلم يكن ممن صعق، أي فإن كان أفاق قبلي فهي فضيلة ظاهرة، وإن كان ممن استثنى الله فلم يصعق فهي فضيلة أيضاً، ووقع في حديث أبي سعيد «فلا أدري كان فيمن صعق - أي فأفاق قبلي - أم حوسب بصعقته الأولى» أي التي صعقها لما سأل الرؤية، وبين ذلك ابن الفضل في روايته بلفظ «أحوسب بصعقته يوم الطور» والجمع بينه وبين قوله: «أو كان ممن استثنى الله» أن في رواية ابن الفضل وحديث أبي سعيد بيان السبب في استثنائه، وهو أنه حوسب بصعقته يوم الطور فلم يكلف بصعقة أخرى، والمراد بقوله: «ممن استثنى الله» قوله: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ وأغرب الداودي الشارح فقال: معنى قوله: «استثنى الله» أي جعله ثانياً، كذا قال، وهو غلط شنيع. وقد وقع في مرسل الحسن في «كتاب البعث لابن أبي الدنيا» في هذا الحديث «فلا أدري أكان ممن استثنى الله أن لا تصيبه النفخة أو بعث قبلي».

وزعم ابن القيم في «كتاب الزوح» أن هذه الرواية وهو قوله: «أكان ممن استثنى الله» وهم من بعض الرواة، والمحفوظ «أو جوزي بصعقة الطور» قال: لأن الذين استثنى الله. قد ماتوا من صعقة النفخة لا من الصعقة الأخرى، فظن بعض الرواة أن هذه صعقة النفخة وأن موسى داخل فيمن استثنى الله. قال: وهذا لا يلتزم على سياق الحديث، فإن الإفاقة حينئذ هي إفاقة البعث فلا يحسن التردد فيها، وأما الصعقة العامة فإنها تقع إذا جمعهم الله تعالى لفصل القضاء فيصعق الخلق حينئذ جميعاً إلا من شاء الله، ووقع التردد في موسى عليه السلام، قال: ويدل على ذلك قوله: «وأكون أول من يفيق» وهذا دال على أنه ممن صعق، وتردد في موسى هل

صعق فأفاق قبله أم لم يصعق؟ قال: ولو كان المراد الصعقة الأولى للزم أن يكون النبي ﷺ جزم بأنه مات، وتردد في موسى هل مات أم لا؟، والواقع أن موسى قد كان مات لما تقدم من الأدلة، فدل على أنها صعقة فزع لا صعقة موت. والله أعلم. ووقع في رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عند ابن مردويه «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، فأنفض التراب عن رأسي، فأتني قائمة العرش فأجد موسى قائماً عندها فلا أدري، أنفض التراب عن رأسه قبلي أو كان ممن استثنى الله؟» ويحتمل قوله في هذه الرواية «أنفض التراب قبلي» تجويز المعية في الخروج من القبر أو هي كناية عن الخروج من القبر، وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى/ كما تقدم.

(تكميل): زعم ابن حزم أن النفخات يوم القيامة أربع:

الأولى: نفخة إمامة يموت فيها من بقي حياً في الأرض. والثانية: نفخة إحياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور ويجمعون للحساب. والثالثة: نفخة فزع وصعق يفيقون منها كالمغشي عليه لا يموت منها أحد. والرابعة: نفخة إفاقة من ذلك الغشي. وهذا الذي ذكره من كون الشتين أربعاً ليس بواضح بل هما نفختان فقط، ووقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يستمعهما؛ فالأولى: يموت بها كل من كان حياً ويغشى على من لم يموت ممن استثنى الله. والثانية: يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه. والله أعلم. قال العلماء في نهيه ﷺ عن التفضيل بين الأنبياء: إنما نهى عن ذلك من يقوله برأيه لا من يقوله بدليل أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضول أو يؤدي إلى الخصومة والتنازع، أو المراد لا تفضلوا بجميع أنواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضول فضيلة، فالإمام مثلاً إذ قلنا إنه أفضل من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة إلى الأذان، وقيل: النهي عن التفضيل إنما هو في حق النبوة نفسها كقوله تعالى: ﴿لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ولم ينفه عن تفضيل بعض الذوات على بعض لقوله: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال الحلبي: الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في مجادلة أهل الكتاب وتفضيل بعض الأنبياء على بعض بالمخايرة؛ لأن المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين لا يؤمن أن يخرج أحدهما إلى الازدراء بالآخر فيفضي إلى الكفر، فأما إذا كان التخيير مستنداً إلى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي، وسيأتي مزيد لذلك في قصة يونس^(١) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة «احتج آدم وموسى» سيأتي شرحه في كتاب

القدر^(١)، والغرض منه شهادة آدم لموسى أن الله اصطفاه .
 (تنبيه) : قوله : (ثم تلووني) كذا للأكثر بالمثلثة والميم المشددة، ووقع للأصيلي
 والمستملي بالموحدة وتخفيف الميم .
 الحديث الرابع : حديث ابن عباس في عرض الأمم، أورده مختصراً، وسيأتي بتمامه مع
 شرحه في الرقاق^(٢) إن شاء الله تعالى، وفيه أن أمة موسى أكثر الأمم بعد أمة محمد ﷺ .

٣٢- باب قول الله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا

أُمَّرَاتِ فِرْعَوْنَ ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَنِينِ ﴾^(١٢) [التحرير: ١١، ١٢]

٣٤١١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مُرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ
 عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمَلَّ مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ
 النِّسَاءِ إِلَّا أَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى
 سَائِرِ الطَّعَامِ » .

[الحديث : ٣٤١١، أطرافه في : ٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨]

قوله : (باب قول الله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أُمَّرَاتِ فِرْعَوْنَ ﴾ - إلى قوله -
 ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَنِينِ ﴾^(١٢)) كذا للأكثر، وسقط من رواية أبي ذر ﴿ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أُمَّرَاتِ
 فِرْعَوْنَ ﴾ والغرض من هذه الترجمة ذكر آسية وهي بنت مزاحم امرأة فرعون، قيل : إنها من
 بني إسرائيل وإنها عمه موسى، وقيل : إنها من العماليق، وقيل : ابنة عم فرعون، وأما مريم
 فسيأتي ذكرها مفرداً^(٣) بعد .

قوله : (عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني) مرة والد عمرو غير مرة شيخه، وهو عمرو بن
 مرة بن عبيد الله بن طارق الجملي - بفتح الجيم والميم - المرادي، ثقة عابد من
 صغار/ التابعين، وقد وقع في الأطعمة^(٤) عمرو بن مرة الجملي، وأما شيخه مرة فهو ابن
 سراحيل، مخضرم ثقة عابد أيضاً من كبار التابعين، يقال له : مرة الطيب ومرة الخير .

(١) (٢٣٠/١٥)، كتاب القدر، باب ١١، ح ٦٦١٤ .

(٢) (٦٧/١٥)، كتاب الرقاق، باب ٥٠، ح ٦٥٤١ .

(٣) (٥١/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٤ .

(٤) (٣٣٦/١٢)، كتاب الأطعمة، باب ٢٥، ح ٥٤١٨ .

قوله : (كامل) بضم الميم ويفتحها .

قوله : (ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران) استدل بهذا الحصر على أنهما نبيتان لأن أكمل النوع الإنساني الأنبياء ثم الأولياء والصديقون والشهداء ، فلو كانتا غير نبيتين للزم ألا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة ، والواقع أن هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكأنه قال : ولم ينبا من النساء إلا فلانة وفلانة ، ولو قال لم تثبت صفة الصديقية أو الولاية أو الشهادة إلا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك في غيرهن ، إلا أن يكون المراد في الحديث كمال غير الأنبياء فلا يتم الدليل على ذلك لأجل ذلك . والله أعلم .

وعلى هذا فالمراد من تقدم زمانه ﷺ ، ولم يتعرض لأحد من نساء زمانه إلا لعائشة ، وليس فيه تصريح بأفضلية عائشة رضي الله عنها على غيرها ؛ لأن فضل الثريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الإساغة ، وكان أجل أطمعتهم يومئذ ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية له من كل جهة ، فقد يكون مفضولاً بالنسبة لغيره من جهات أخرى ، وقد ورد في هذا الحديث من الزيادة بعد قوله : ومريم ابنة عمران « وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد » أخرجه الطبراني عن يوسف بن يعقوب القاضي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا ، وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » في ترجمة عمرو بن مرة أحد رواة عند الطبراني بهذا الإسناد ، وأخرجه الثعلبي في تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به .

وقد ورد من طريق صحيح ما يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة على غيرهما ، وذلك فيما سيأتي في قصة مريم^(١) من حديث علي بلفظ « خير نسائها خديجة » وجاء في طريق أخرى ما يقتضي أفضلية خديجة وفاطمة وذلك فيما أخرجه ابن حبان وأحمد وأبو يعلى والطبراني وأبو داود في « كتاب الزهد » والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون » وله شاهد من حديث أبي هريرة في « الأوسط للطبراني » ولأحمد في حديث أبي سعيد رفعه « فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران » وإسناده حسن ، وإن ثبت ففيه حجة لمن قال إن آسية امرأة فرعون ليست نبية .

وسيأتي في مناقب فاطمة^(٢) قوله ﷺ لها : إنها سيدة نساء أهل الجنة . مع مزيد بسط لهذه

(١) (٨ / ٥٣) ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ٤٥ ، ح ٣٤٣٢ .

(٢) (٨ / ٤٧٤) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢٩ فيه معلقاً وأحال فيه حديثاً موصولاً في كتاب المناقب =

المسألة هناك إن شاء الله تعالى . ويأتي في الأطعمة زيادة^(١) فيما يتعلق بالثريد . قال القرطبي : الصحيح أن مريم نبيه ؛ لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك ، وأما آسية فلم يرد ما يدل على نبوتها . وقال الكرمانى^(٢) : لا يلزم من لفظة الكمال ثبوت نبوتها لأنه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه ، فالمراد بلوغها النهاية في جميع الفضائل التي للنساء .

قال : وقد نقل الإجماع على عدم نبوة النساء . كذا قال ، وقد نقل عن الأشعري أن من النساء من نبى وهن ست : حواء وسارة وأم موسى وهاجر وآسية ومريم ، والضابط عنده أن من جاءه الملك عن الله بحكم من أمر أو نهى أو بإعلام مما سيأتي فهو نبى ، وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بأمور شتى من ذلك من عند الله عز وجل ، ووقع التصريح بالإيحاء لبعضهن في القرآن . وذكر ابن حزم في « الملل والنحل » أن هذه المسألة لم يحدث التنازع فيها إلا في عصره بقرطبة ، وحكى عنهم أقوالاً ثالثها الوقف .

قال : وحجة المانعين قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾ [يوسف : ١٠٩] قال : وهذا لا حجة فيه فإن أحدا لم يدع فيهن الرسالة ، وإنما الكلام في النبوة فقط . قال : وأصرح ما ورد في ذلك قصة مريم ، وفي قصة أم موسى ما يدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها/ بإلقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي إليها بذلك ، قال : وقد قال الله تعالى بعد أن ذكر مريم والأنبياء بعدها ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾ [مريم : ٥٨] فدخلت في عمومهم . والله أعلم . ومن فضائل آسية امرأة فرعون أنها اختارت القتل على الملك ، والعذاب في الدنيا على النعيم الذي كانت فيه ، وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة حين قالت : ﴿ قَرَرْتُ عَيْنِي لِي ﴾ [القصص : ٩] .

٦
٤٤٨

٣٣- باب ﴿ إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ الآية [القصص : ٧٦]

﴿ لَتَنْوَأَنَّ لَتَشْفُلُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ أُولِي الْقُوَّةِ ﴾ : لَا يَزِفُّهَا الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ . يُقَالُ ﴿ الْفَرِحِينَ ﴾ : الْمَرِحِينَ . ﴿ وَيَتَكَانُّ اللَّهُ ﴾ مِثْلُ ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ [الروم : ٢٧] وَيُوسَعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ

قوله : (باب) ﴿ إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ الآية) هو قارون بن يصفد بن يصر

= باب ٢٥، ح ٣٦٢٤، (٨/ ٢٩٨).

(١) (١٢/ ٣٣٧)، كتاب الأطعمة، باب ٢٥، ح ٥٤١٨.

(٢) (١٤/ ٦٠).

ابن عم موسى ، وقيل : كان عم موسى ، والأول أصح فقد روى ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس أنه كان ابن عم موسى ، قال : وكذا قال قتادة وإبراهيم النخعي وعبد الله بن الحارث وسماك بن حرب . واختلف في تفسير بغى قارون فقيل : الحسد ؛ لأنه قال : ذهب موسى وهارون بالأمر فلم يبق لي شيء . وقيل : إنه واطأ امرأة من البغايا أن تقذف موسى بنفسها فألهمها الله أن اعترفت بأنه هو الذي حملها على ذلك . وقيل : الكبر ؛ لأنه طغى بكثرة ماله . وقيل : هو أول من أطال ثيابه حتى زادت على قامته شبرًا .

قوله : (لتنوء : لتثقل) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله : ﴿ مَا إِنْ مَفَاتِحُهُ لِنُؤَى بِالْمُصْبَكَةِ ﴾ [القصص : ٧٦] يقول تثقل .

قوله : (قال ابن عباس : أولي القوة لا يرفعها العصبه من الرجال) واختلف في العصبه فقيل : عشرة ، وقيل : خمسة عشر ، وقيل : أربعون ، وقيل : من عشرة إلى أربعين .

قوله : (الفرحين : المرحين) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبي حاتم أيضًا من طريق ابن أبي طلحة عنه في قوله : ﴿ إِنْ أَلَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴾ [القصص : ٧٦] ، أي المرحين ، والمعنى أنهم يبطرون فلا يشكرون الله على نعمه .

قوله : (ويكأن الله ، مثل ألم تر أن الله) هو قول أبي عبيدة^(١) ، واستشهد بقول الشاعر :

ويكأن من يكن له نشب يحب ب ومن يفتقر يعش عيش ضر

وذهب قطرب إلى أن «وي» كلمة تفجع و«كأن» حرف تشبيه ، وعن الفراء هي كلمة موصولة .

قوله : ﴿ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ : يوسع عليه ويضيق) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله :

﴿ قُلْ إِنْ رِئِي يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [سبأ : ٣٦] يوسع ويكثر ، وفي قوله : ﴿ وَيَقْدِرُ ﴾ هو مثل

قوله : ﴿ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ﴾ [الطلاق : ٧] أي ضاق .

(تنبيه) : لم يذكر المصنف في قصة قارون إلا هذه الآثار ، وهي ثابتة في رواية المستملي

والكشميهني فقط ، وقد أخرج ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : كان موسى يقول لبني إسرائيل إن الله يأمركم بكذا حتى دخل عليهم في أموالهم ، فشق ذلك على قارون فقال لبني إسرائيل : إن موسى يقول : من زنى رجم ، فتعالوا نجعل لبغي شيئًا حتى تقول إن موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه ، ففعلوا ذلك ، فلما خطبهم موسى قالوا له : وإن كنت أنت؟

(١) مجاز القرآن (٢/١١٢) وفيه : يجب ، بدل : يجب .

(٢) مجاز القرآن (٢/١٤٩) .

قال: وإن كنت أنا. فقالوا: فقد زينت فجزع. فأرسلوا إلى المرأة فلما جاءت عظم عليها موسى، وسألها بالذي فلق البحر لبني إسرائيل إلا صدقت، فأقرت بالحق، فخر موسى ساجداً بيكي، فأوحى الله إليه: إني أمرت الأرض أن تطيعك/ فأمرها بما شئت، فأمرها فخشفت بقارون ومن معه. وكان من قصة قارون أنه حصل أموالاً عظيمة جداً حتى قيل: كانت مفاتيح خزائنه كانت من جلود تحمل على أربعين بغلاً وكان يسكن تنيس، فحكى أن عبد العزيز الحروري ظفر ببعض كنوز قارون وهو أمير على تنيس، فلما مات تأمر ابنه عليّ مكانه وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فيقال: إن علياً كتب إلى أخيه الحسن إني استطيت لك من مال أبيك مائة ألف دينار فخذها فقال: أنا تركت الكثير من ماله لأنه لم يطب لي فكيف آخذ هذا القليل؟ وقد روى البخاري في هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا.

٦
٤٤٩

٣٤- باب قول الله تعالى: ﴿وَإِن مَدِينٌ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥]

إلى أهل مدين

لأن مدينَ بلدٌ، ومثله ﴿وَإِسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ ﴿وَإِسْأَلِ الْعِيرَ﴾ يعني أهل القرية وأهل العير ﴿وَرَاءَكُمْ ظَهْرِي﴾ لم يلتفتوا إليه، يقال إذا لم تقض حاجته: ظهرت حاجتي، وجعلتني ظهرياً. قال: الظهرى أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به ﴿مَكَانَتُهُمْ﴾ ومكانتهم واحدٌ ﴿يَعِيشُوا بَيْنَاسٍ﴾: يخزن ﴿أَسَى﴾: أحرز. وقال الحسن ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾ يستهزئون به. وقال مجاهد: ليكة الأيكة ﴿يَوْمَ الظُّلَّةِ﴾ إضلال الغمام العذاب عليهم

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿وَإِن مَدِينٌ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ هو شعيب بن ميكيل بن يشجر ابن لاوي بن يعقوب، كذا قال ابن إسحاق، ولا يثبت. وقيل: يشجر بن عنقا بن مدين بن إبراهيم. وقيل: هو شعيب بن صفور بن عنقا بن ثابت بن مدين. وكان مدين ممن آمن بإبراهيم لما أحرق. وروى ابن حبان في حديث أبي ذر الطويل «أربعة من العرب: هود وصالح وشعيب ومحمد» فعلى هذا هو من العرب العاربة، وقيل: إنه من بني عنزة بن أسد، ففي حديث سلمة بن سعيد العنزي «أنه قدم على النبي ﷺ فانتسب إلى عنزة فقال: نعم الحي عنزة مبني عليهم منصورون رهط شعيب وأختان موسى» أخرجه الطبراني، وفي إسناده مجاهيل.

قوله: (إلى أهل مدين؛ لأن مدين بلد ومثله ﴿وَإِسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾- وإسأل العير) يعني أهل القرية

وأهل العير) هو قول أبي عبيدة قاله في تفسير سورة هود^(١).

قوله: (وراءكم ظهرياً لم يلتفتوا إليه، ويقال إذا لم تقض حاجته: ظهرت حاجتي وجعلتني ظهرياً قال: الظهري أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٣] أي ألقىتموه خلف ظهوركم فلم تلتفتوا إليه، وتقول للذي لا يقضي حاجتك ولا يلتفت إليها: ظهرت بحاجتي وجعلتها ظهرياً أي خلف ظهرك، قال الشاعر:

وجدنا بني البرصاء من ولد الظهر

أي من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون إليهم.

قوله: (مكانتهم ومكانهم واحد) هكذا وقع، وإنما هو في قصة شعيب ﴿مَكَانِيكُمْ﴾ في قوله: ﴿وَيَنْقُورِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانِيكُمْ﴾ [هود: ٩٣]، ثم هو قول أبي عبيدة. قال في تفسير سورة يس^(٣) في قوله: (مكانتهم) المكان والمكانة واحد.

قوله: (بغنوا: يعيشوا) قال أبو عبيدة^(٤) في قوله تعالى: ﴿كَانَ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ [الأعراف: ٩٢] أي لم ينزلوا فيها ولم يعيشوا فيها، قال: والمغنى الدار، الجمع مغاني، يغني بالغين المعجمة.

قوله: (تأس: تحزن، آسى: أحزن) قال أبو عبيدة^(٥) في قوله: ﴿فَكَيْفَ آسَىٰ﴾ [الأعراف: ٩٣] أي أحزن وأندم وأتوجع، والمصدر: الآسى، وأما قوله: «تأس: تحزن» فهو من قوله تعالى لموسى: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦] وذكره المصنف^٦ هنا استطراداً.

قوله: (وقال الحسن: إنك لأنت الحليم الرشيد: يستهزئون به) وصله ابن أبي حاتم^(٦) من طريق أبي المليح عن الحسن البصري بهذا، وأراد الحسن أنهم قالوا له ذلك على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك.

قوله: (وقال مجاهد: ليكة: الأيكة، يوم الظلة: إظلال العذاب عليهم) وصله ابن

(١) مجاز القرآن (١/٢٩٧).

(٢) مجاز القرآن (١/٢٩٨).

(٣) مجاز القرآن (٢/١٦٥).

(٤) مجاز القرآن (١/٢٢١).

(٥) مجاز القرآن (١/٢٢٢).

(٦) تغليق التعليق (٤/٢٧).

أبي حاتم^(١) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةِ﴾ كذا قرأها، وهي قراءة أهل مكة ابن كثير وغيره، وفي قوله: ﴿عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩] قال: إضلال العذاب إياهم.

(تنبيه): لم يذكر المصنف في قصة شعيب سوى هذه الآثار، وهي للكشميهني والمستملي فقط، قد ذكر الله تعالى قصته في الأعراف وهود والشعراء والعنكبوت وغيرها، وجاء عن قتادة أنه أرسل إلى أمتين: أصحاب مدين وأصحاب الأيكة. ورجح بأنه وصف في أصحاب مدين بأنه أخوهم بخلاف أصحاب الأيكة وقال في أصحاب مدين: ﴿أَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةَ﴾ - و﴿الصَّيْحَةَ﴾ وفي أصحاب الأيكة: ﴿فَأَخَذَهُمُ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩] والجمهور على أن أصحاب مدين هم أصحاب الأيكة، وأجابوا عن ترك ذكر الأخوة في أصحاب الأيكة بأنه لما كانوا يعيدون الأيكة ووقع في صدر الكلام بأنهم أصحاب الأيكة ناسب أن لا يذكر الأخوة، وعن الثاني بأن المغايرة في أنواع العذاب إن كانت تقتضي المغايرة في المعذبين فليكن الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة، والحق أنهم أصابهم جميع ذلك، فإنهم أصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت فأظلمت سحابة فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الأرض من تحتهم وأخذتهم الصيحة من فوقهم، وسيأتي الكلام على الأيكة في التفسير^(٢) إن شاء الله تعالى.

٣٥- باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٣٩]-

إلى قوله- ﴿فَأَمَّا نُونُ فَتَعْنَتُهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ ﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: مُذْنِبٌ. الْمَشْحُونُ: الْمَوْقَرُ ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ﴾ [الصافات:

١٤٣] ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾ بَوَاحِ الْأَرْضِ ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ وَأَبَلَّتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ ﴿مِنَ غَيْرِ ذَاتِ أَصْلٍ، الدُّبَاءِ وَنَحْوِهِ. ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ فَأَمَّا نُونُ فَتَعْنَتُهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ ﴿كَبِيمٌ﴾: وَهُوَ مَغْمُومٌ

٣٤١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ح.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ» زَادَ مُسَدَّدٌ «يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

[الحديث: ٣٤١٢، طرفاه في: ٤٦٠٣، ٤٨٠٤]

(١) تغليق التعليق (٤/٢٧، ٢٨)

(٢) (١٠/٤٥٧)، كتاب التفسير «الشعراء».

٣٤١٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

[تقدم في: ٣٣٩٥، الأطراف: ٤٦٣٠، ٧٥٣٩]

٣٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ: تَقُولُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ: إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» فَذَكَرَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ / أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصَعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَحْوَسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي».

[تقدم في: ٢٤١١، الأطراف: ٣٤٠٨]

٣٤١٥ - «وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»

[الحديث: ٣٤١٥، أطرافه في: ٣٤١٦، ٤٦٠٤، ٤٦٣١، ٤٨٠٥]

٣٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

[تقدم في: ٣٤١٥، الأطراف: ٤٦٠٤، ٤٦٣١، ٤٨٠٥]

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ - إلى قوله - ﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾)

هو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة مقصور، ووقع في تفسير عبد الرزاق أنه اسم أمه، وهو مردود بما في حديث ابن عباس في هذا الباب «ونسبه إلى أبيه» فهذا أصح، ولم أقف في شيء من الأخبار على اتصال نسبه، وقد قيل: إنه كان في زمن ملوك الطوائف من الفرس.

قوله: (قال مجاهد: مذنب) يعني تفسير قوله: ﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ وقد أخرجه ابن جرير^(١)

من طريق مجاهد قال: ﴿فَالنَّمَةُ الْخَوْثُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾؛ من ألام الرجل إذا أتى بما يلام عليه. ثم قال الطبري: المليم هو مكتسب اللوم.

قوله: (والمشحون الموقر) وصله ابن أبي حاتم^(١) من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد قال: المشحون المملوء، ومن طريق سعيد بن جبیر عن ابن عباس: المشحون: الموقر.
قوله: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٣﴾﴾ - الآية - ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾: (بوجه الأرض)
قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾: أي بوجه الأرض، والعرب تقول نبذته بالعرء أي بالأرض الفضلاء، قال الشاعر:

ونبذت بالبلد العراء ثيابي

والعرء الذي لا شيء فيه يوارى من شجر ولا غيره، وقال الفراء: العراء المكان الخالي.
قوله: (من يقطين: من غير ذات أصل، الدباء ونحوه) وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد وزاد: ليس لها ساق. وكذا قال أبو عبيدة^(٣): كل شجرة لا تقوم على ساق فهي يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ، والمشهور أنه القرع، وقيل: التين وقيل: الموز، وجاء في حديث مرفوع في القرع «هي شجرة أخي يونس».

قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْمُتُونِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿١٨﴾﴾ كظيم: مغموم) كذا فيه. والذي قاله أبو عبيدة^(٤) في قوله تعالى: ﴿إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿١٨﴾﴾: أي من الغم مثل كظيم، وروى ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿١٨﴾﴾ يقول: مغموم، ثم ذكر حديث ابن مسعود «لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس بن متى» وحديث ابن عباس «لا ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن متى، ونسبه إلى أبيه» وحديث أبي هريرة في قصة المسلم الذي لطم اليهودي وقد تقدم شرحها في أواخر قصة موسى، وقال في آخره في هذه الرواية: «ولا أقول: إن أحداً أفضل من يونس بن متى» وحديثه من وجه آخر مختصراً مقتصراً على مثل لفظ حديث ابن عباس. وقد وقع في حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني بلفظ «لا ينبغي لنبي أن يقول... إلخ وهذا يؤيد أن قوله في الطريق الأولى: «إني» المراد بها النبي ﷺ، وفي رواية للطبراني في حديث ابن عباس «ما ينبغي لأحد أن يقول أنا عند الله خير من يونس» وفي رواية للطحاوي «أنه سبحانه الله في الظلمات» فأشار إلى جهة الخيرية المذكورة.

(١) تغليق التعليق (٢٨/٤).

(٢) مجاز القرآن (١٧٥/٢).

(٣) مجاز القرآن (١٧٥/٢).

(٤) مجاز القرآن (٢٦٦/٢).

وأما قوله في الرواية الأولى «ونسبه إلى أبيه» فيه إشارة إلى الرد/ على من زعم أن متى اسم أمه، وهو محكي عن وهب بن منبه في «المبتدأ»، وذكره الطبري وتبعه ابن الأثير في «الكامل» والذي في الصحيح أصح. وقيل: سبب قوله: «ونسبه إلى أبيه» أنه كان في الأصل يونس ابن فلان فنسي الراوي اسم الأب وكنى عنه بفلان، وقيل: إن ذلك هو السبب في نسبه إلى أمه، فقال الذي نسي اسم أبيه: يونس ابن متى وهو أمه ثم اعتذر فقال: ونسبه - أي شيخه - إلى أبيه أي: سماه فنسبه، ولا يخفى بعد هذا التأويل وتكلفه. قال العلماء: إنما قال ﷺ ذلك تواضعاً إن كان قاله بعد أن أُعْلِمَ أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذلك فلا إشكال، وقيل: خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة.

وقد روى قصته السدي في تفسيره بأسانيده عن ابن مسعود وغيره «إن الله بعث يونس إلى أهل نينوى وهي من أرض الموصل فكذبوه، فوعدهم بنزول العذاب في وقت معين، وخرج عنهم مغاضباً لهم، فلما رأوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وأمنوا، فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب، وذهب يونس فركب سفينة فلججت به، فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلاثاً، فالتقمه الحوت» وروى ابن أبي حاتم من طريق عمرو بن ميمون عن ابن مسعود بإسناد صحيح إليه نحو ذلك وفيه «وأصبح يونس، فأشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم، وكان في شريعتهم من كذب قتل، فانطلق مغاضباً حتى ركب سفينة - وقال فيه - فقال لهم يونس إن معكم عبداً أبقاً من ربه وإنها لا تسير حتى تلقوه، فقالوا: لا نلقيك يا نبي الله أبداً، قال: فاقترعوا، فخرج عليه ثلاث مرات، فألقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الأرض، فسمع تسبيح الحصى، فنادى في الظلمات أن: لا إله إلا أنت» الآية. وروى البزار وابن جرير من طريق عبد الله بن نافع عن أبي هريرة رفعه «لما أراد الله حبس يونس في بطن الحوت أمر الله الحوت أن لا يكسر له عظماً ولا يخذل له لحمًا، فلما انتهى به إلى قعر البحر سبح الله. فقالت الملائكة: يا ربنا إنا نسمع صوتاً ضعيفاً بأرض غريبة، قال: ذاك عبدي يونس، فشفعوا له، فأمر الحوت فقذفه في الساحل - قال ابن مسعود - كهيئة الفرخ ليس عليه ريش» وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي عن أبي مالك قال: لبث في بطن الحوت أربعين يوماً، ومن طريق جعفر الصادق قال: سبعة أيام، ومن طريق قتادة قال: ثلاثاً، ومن طريق الشعبي قال: التقمه ضحى، ولفظه عشية.

٣٦- باب ﴿ وَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾ : يَتَعَدُّونَ، يُجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ ﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا ﴾ شُرْعًا - شَوَارِعَ إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [الأعراف: ١٦٣-١٦٦]

قوله: (باب قوله تعالى: ﴿ وَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ ﴾) الجمهور أن القرية المذكورة أيلة وهي التي على طريق الحاج الذهاب إلى مكة من مصر، وحكى ابن التين عن الزهري أنها طبرية.

قوله: (إذ يعدون في السبت: يتعدون، يتجاوزون) قال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى: ﴿ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾: أي يتعدون فيه عما أمروا به ويتجاوزون.

قوله: ﴿ شُرْعًا ﴾: شوارع - إلى قوله - ﴿ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ هو قول أبي عبيدة^(٢) أيضًا.

قوله: (بئس) شديد، قال أبو عبيدة^(٣) في قوله تعالى: ﴿ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَئِيسٍ ﴾: أي شديد وزنًا ومعنى، قال/ الشاعر:

حنفتا علي وماترى لي فيهم أمرا بئيسا

وهذا على إحدى القراءتين، والأخرى بوزن حذر، وقرئ شادا بوزن هين وهين مذكرين.

(تنبيه): لم يذكر المصنف في هذه القصة حديثا مستندا، وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم، وحكاه مالك عن يزيد بن رومان معضلا، وكذا قال قتادة: إن أصحاب السبت كانوا من أهل أيلة وأنهم لما تحيلوا علي صيد السمك بأن نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها يوم الأحد، فأنكر عليهم قوم ونهوههم فأغلظوا لهم، فقالت طائفة أخرى: دعوهم واعتزلوا بنا عنهم، فأصبحوا يوما فلم يروا الذين اعتدوا، ففتحوا أبوابهم، فأمروا رجلا أن يصعد على سلم، فأشرف عليهم فرآهم قد صاروا قردة، فدخلوا عليهم فجعلوا

(١) مجاز القرآن (١/ ٢٣٠).

(٢) مجاز القرآن (١/ ٢٣٠).

(٣) مجاز القرآن (١/ ٢٣١)، وفيه: أنرا، بدل: أمرا. والشاعر: ذو الأصبغ العدواني.

يلوذون بهم، فيقول الذين نهوهم: ألم نقل لكم؟، ألم نهكم؟ فيشيرون براء وسهم. وروى ابن أبي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس: «إنهم لم يعيشوا إلا قليلاً وهلكوا» وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس «صار شبابهم قرودة وشيوخهم خنازير».

٣٧- باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ ذُبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣].

﴿الرُّبْرُ﴾ الكُتْبُ وَاحِدُهَا زُبُورٌ. زَبْرَتْ: كَتَبَتْ. ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَنجِبَالٌ أَوْيَ مَعَهُ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: سَبَّحِي مَعَهُ. ﴿وَالطَّيْرُ وَالنَّالَةُ الْحَدِيدُ﴾: أِنْ أَعْمَلَ سَبَّغَتْ: الدَّرُوعُ ﴿وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ﴾ [سبا: ١٠، ١١] الْمَسَامِيرُ وَالْحَلَقِ، وَلَا يُرَقُّ الْمِسْمَارُ فَيَسْلَسَلُ وَلَا يُعْظَمُ فَيَنْفِصِمُ ﴿أَفْرَغُ﴾: أَنْزَلَ. ﴿بَسْطَةُ﴾: زِيَادَةٌ وَفَضْلًا. ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾

إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾

٣٤١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَفَّفَ عَلَيَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ». رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[تقدم في: ٢٠٧٣، أطرافه في: ٤٧١٣]

٣٤١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَا قُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: وَاللَّهِ لَأُصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَا قُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ؟»، قُلْتُ: قَدْ قُلْتُهُ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعْسَرِ أُمَّثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ». قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

[تقدم في: ١١٣١، أطرافه في: ١١٥٢، ١١٥٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩،

١٩٨٠، ٣٤٢٠، ٥٠٥٢، ٥٠٥٣، ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧]

٣٤١٩- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أَنْبَأَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ، صُمَّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ». قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مَسْعَرٌ: يَعْنِي قُوَّةً - قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى».

[تقدم في: ١١٣١، الأطراف: ١١٥٢، ١١٥٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩،

١٩٨٠، ٣٤٢٠، ٥٠٥٣، ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧]

قوله: (باب قول الله تعالى: وآتينا داود زبورًا) هو داود بن إيشا - بكسر الهمز وسكون التحتانية بعدها معجمة - ابن عويد بوزن جعفر بمهمله وموحدة ابن باعر بموحدة ومهمله مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام بن حضرون بمهمله ثم معجمة ابن فارص بفاء وآخره مهمله ابن يهوذا بن يعقوب.

قوله: (الزبر الكتب واحدها زبور، زبرت: كتبت) قال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى: ﴿لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ أي كتب الأولين واحدها زبور، وقال الكسائي: زبور بمعنى مزبور، تقول زبرته فهو مزبور مثل كتبته فهو مكتوب، وقرئ بضم أوله وهو جمع زبر. قلت: الضم قراءة حمزة.

قوله: (أُوَيْبِي معه قال مجاهد: سبحي معه) وصله الفريابي^(٢) من طريق مجاهد مثله، وعن الضحاك هو بلسان الحبشة، وقال قتادة: معنى أويبي: سيربي.

قوله: (أن أعمل سابغات: الدروع) قال أبو عبيدة^(٣) في قوله: ﴿أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ﴾ أي دروعًا واسعة طويلة.

قوله: (وقدر في الصرد: المسامير والحلق، ولا ترق السمار فيسلس، ولا تعظم فينقصم) كذا في رواية الكشميهني، ولغيره «لا ترق» بالدال بدل الراء، وعندهم «فيتسلسل» وفي آخره «فيفصم» بغير نون، ووافقه الأصميلي في قوله: «فيسلس» وهو بفتح اللام ومعناه فيخرج من الثقب برفق أو يصير متحركًا فيلين عند الخروج. وأما الرواية الأخرى «فيتسلسل» أي يصير كالسلسلة في اللين، والأول أوجه، والفصم بالفاء القطع من غير إبانة. وهذا التفسير وصله

(١) مجاز القرآن (٩١/٢).

(٢) تغليق التعليق (٢٩/٤).

(٣) مجاز القرآن (١٤٣/٢) وفيه: جرح ممدودة: أي مسمورة الحلق.

الفرابي من طريق مجاهد في قوله: ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرِّ﴾ أي قدر المسامير والحلق، وروى إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» من طريق مجاهد في قوله: ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرِّ﴾: لا ترق المسامير فيسلس، ولا تغلظه فيفصمها. وقال أبو عبيدة^(١): يقال درع مسردة أي مستديرة الحلق، قال أبو ذؤيب:

وعليهما مسرودتان قضاهما داود أو صنع السوابغ تبع

وهو مثل مسمار السفينة.

قوله: (أفرغ أنزل) لم أعرف المراد من هذه الكلمة هنا، واستقرت قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم أجدها، وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني وحده. قوله: (بسطة: زيادة وفضلاً) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿وَزَادُمْ بَسَطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْرِ﴾ أي زيادة وفضلاً وكثرة، وهذه الكلمة في قصة طالوت وكأنه ذكرها لما كان آخرها متعلقاً بـداود فلمح بشيء من قصة طالوت، وقد قصها الله في القرآن. ثم ذكر ثلاثة أحاديث:

الأول: حديث همام عن أبي هريرة: «خفف على داود القرآن» في رواية الكشميهني «القراءة»/ قيل: المراد بالقرآن القراءة، والأصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته، وقيل: المراد الزبور، وقيل: التوراة، وقراءة كل نبي تطلق علي كتابه الذي أوحى إليه، وإنما سماه قرآناً للإشارة إلى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن أشار إليه صاحب «المصابيح» والأول أقرب، وإنما ترددوا بين الزبور والتوراة؛ لأن الزبور كله مواعظ، وكانوا يتلقون الأحكام من التوراة. قال قتادة: كنا نتحدث أن الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء، ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود، بل كان اعتماده على التوراة، أخرجه ابن أبي حاتم وغيره.

وفي الحديث أن البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير، قال النووي: أكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعاً بالنهار، وقد بالغ بعض الصوفية في ذلك فادعى شيئاً مفرطاً، والعلم عند الله.

(١) مجاز القرآن (٢/١٤٣)، وفيه: درع مسردة: أي مسمورة الحلق.

(٢) مجاز القرآن (١/٧٧).

قوله: (بدوا به) في رواية موسى بن عقبة الآتية^(١) «بدابته» بالإنفراد، وكذا هو في التفسير^(٢)، ويحمل الإفراد على الجنس، أو المراد بها ما يختص بركوبه، وبالجمع ما يضاف إليها مما يركبه أتباعه.

قوله: (فيقرأ القرآن قبل أن تسرج) في رواية موسى «فلا تسرج حتى يقرأ القرآن».

قوله: (ولا يأكل إلا من عمل يده) تقدم شرحه في أوائل البيوع^(٣) وأن فيه دليلاً على أنه أفضل المكاسب، وقد استدل به على مشروعية الإجارة من جهة أن عمل اليد أعم من أن يكون للغير أو للنفس، والذي يظهر أن الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع، وألان الله له الحديد، فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك، قال الله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَكُمْ﴾، وفي حديث الباب أيضًا ما يدل على ذلك، وأنه مع سعته بحيث أنه كان له دواب تسرج إذا أراد أن يركب ويتولى خدمتها غيره، ومع ذلك كان يتورع ولا يأكل إلا مما يعمل بيده.

قوله: (رواه موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم . . .) إلخ وصله المصنف في كتاب خلق أفعال العباد^(٤) عن أحمد بن أبي عمرو عن أبيه - وهو حفص بن عبد الله - عن إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة.

الحديث الثاني والثالث:

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في مراجعة النبي ﷺ في قيام الليل وصيام النهار، وأورده من طريقين، وقد تقدم في صلاة الليل^(٥)، والغرض منه قوله: «صيام داود».



(١) أخرجه الإسماعيلي كما في تعليق التعليق (٤/٢٩).

(٢) (١٠/٢٩٦)، كتاب التفسير، باب ٦، ح ٤٧١٣.

(٣) (٥/٥٢٤)، كتاب البيوع، باب ١٥، ح ٢٠٧٢.

(٤) (ص: ٧٥).

(٥) (٣/٥٢٥)، كتاب التهجد، باب ٧، ح ١١٣١.

٣٨- باب أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ. وَيَصُومُ يَوْمًا. وَيُفْطِرُ يَوْمًا. قَالَ عَلِيٌّ: وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ: مَا أَلْفَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا

٣٤٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ».

[تقدم في: ١١٣١، الأطراف: ١١٥٢، ١١٥٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩،

١٩٨٠، ٣٤١٨، ٣٤١٩، ٣٤٢٠، ٥٠٥٢، ٥٠٥٣، ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧]

قوله: (باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود...) إلخ يشير إلى الحديث المذكور قبله.

قوله: (قال علي: هو قول عائشة ما ألفاه السحر عندي إلا نائمًا) هكذا وقع في رواية المستملي والكشميهني، وأما غيرهما فذكر الطريق الثالثة مضمومة إلى ما قبله دون الباب ودون قول علي، ولم أره منسوبا، وأظنه علي بن المديني شيخ البخاري/، وأراد بذلك بيان المراد بقوله: «وينام سدسه» أي السدس الأخير، وكأنه قال: يوافق ذلك حديث عائشة «ما ألفاه» بالفاء أي وجده والضمير للنبي ﷺ والسحر الفاعل، أي لم يجيء السحر والنبي ﷺ عندي إلا وجده نائمًا، كما تقدم بيان ذلك في قيام الليل^(١).

٣٩- باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (١٧) - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿وَفَصَّلْ

الْخِطَابِ﴾ (٢٠) [ص: ١٧-٢٠]

قَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ. ﴿وَلَا تُسْطِطْ﴾: لَا تُشْرَفُ ﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (٢١) إِنَّ هَذَا أَخِي لَمْ يُسْعِ وَتَسْعُونَ نَجْمَةً - يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ نَعْجَةٌ وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَاةٌ - وَبِئْسَ نَجْمَةٌ وَجِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا ﴿مِثْلُ﴾ وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا ﴿صَمَّهَا﴾ وَعَزَّنِي ﴿عَلَيْنِي﴾، صَارَ أَعَزَّ مِنِّي، أَعَزَّزْتُهُ: جَعَلْتُهُ عَزِيزًا ﴿فِي﴾ الْخِطَابِ (٢٢) يُقَالُ: الْمُحَاوَرَةُ ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَى نَجْمِجٍ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْفَالِطَةِ يَبْنِي﴾

- إِلَى قَوْلِهِ - ﴿أَنَّمَا فَنَنَّهُ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اخْتَبَرْنَاَهُ. وَقَرَأَ عُمَرُ: فَتَنَاهُ- بِتَشْدِيدِ التَّاءِ- ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ﴿١١﴾

٣٤٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَوَّامَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَسْجُدُ لِي (ص ٩٢) فَقَرَأَ ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - حَتَّى آتَى - فِيهِمْ أَقْتَدَهُ﴾ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَبِيِّكُمْ ﷺ مَعْنَى أَمْرٍ أَنْ يَتَّقِدِي بِهِمْ.

[الحديث: ٣٤٢١، أطرافه في: ٤٦٣٢، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧]

٣٤٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ (ص ٩٣) مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا.

[تقدم في: ١٠٦٩]

قوله: (باب) ﴿وَأَذْكُرُ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ﴿١٧﴾ - إلى قوله - ﴿وَفَصَّلَ لِلْخَطَابِ﴾ ﴿١١﴾ الأيد القوة، وكان داود موصوفاً بفرط الشجاعة، والأواب يأتي تفسيره قريباً^(١).

قوله: (قال مجاهد: الفهم في القضاء) أي المراد بفصل الخطاب، وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي بشر عن مجاهد قال: الحكمة الصواب. ومن طريق كيث^(٢) عن مجاهد: فصل الخطاب إصابة القضاء وفهمه، ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال: فصل الخطاب العدل في الحكم وما قال من شيء أنفذه. وقال الشعبي: فصل الخطاب قوله أما بعد، وفي ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال: «أول من قال أما بعد داود النبي ﷺ وهو فصل الخطاب» أخرجه ابن أبي حاتم، وذكر عن ابن جرير بإسناد صحيح عن الشعبي مثله، وروى ابن أبي حاتم من طريق شريح قال: «فصل الخطاب الشهود والأيمان» ومن طريق أبي عبد الرحمن السلمي نحوه.

قوله: (ولا تشطط: لا تسرف) كذا وقع هنا، وقال الفراء: معناه لا تجر، وروى ابن جرير من طريق قتادة في قوله: ولا تشطط أي لا تمل، ومن طريق السدي قال لا تخف.

قوله: (يقال للمرأة نعمة ويقال لها أيضاً شاة)^(٣) قال أبو عبيدة^(٤) في قوله: ﴿وَلِي نَجْمَةٌ وَجِدَةٌ﴾ أي امرأة، قال الأعشى:

(١) (٣٢/٨)، باب ٤٠.

(٢) تغليق التعليق (٤/٣٠).

(٣) مجاز القرآن (٢/١٨١).

(٤) مجاز القرآن (٢/١٨١).

فرميت غفلة عينه عن شاته فاصبت حبة قلبها وطحاليها

قوله: (فقال أكفنيها، مثل وكفلها زكريا ضمها) قال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى: ﴿فَقَالَ أَكْفِنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ هو كقوله: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكْرِيَّا﴾ أي ضمها إليه، وتقول كفلت بالنفس أو بالمال ضمنته.

قوله: (وعزني: غلبني صار أعزمني، أعزته جعلته عزيزاً، في الخطاب يقال المحاوره) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾: أي صار أعزمني فيه. وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال: إن دعا ودعوت كان أكثر مني، وإن بطشت ويطش كان أشد مني. ومن طريق قتادة قال: معناه قهرني وظلمني. وأما قوله: «يقال المحاوره» فمراده تفسير الخطاب بالمحاوره، وهي بالحاء المهملة أي المراجعة بين الخصمين، وهذا تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾.

قوله: (الخلطاء: الشركاء) حكاه ابن جرير أيضاً.

قوله: (فتناه قال ابن عباس: اخترناه، وقرأ عمر فتناه بتشديد التاء) أما قول ابن عباس فوصله ابن جرير وابن أبي حاتم^(٣) من طريق علي بن أبي طلحة عنه، وأما قراءة عمر فمذكورة في الشواذ ولم يذكرها أبو عبيد في القراءات المشهورة، ونقل التشديد أيضاً عن أبي رجاء العطاردي والحسن البصري.

ثم ذكر حديث ابن عباس في السجود في «ص» أورده من وجهين، ومحمد شيخه في الطريق الأولى هو ابن سلام^(٤)، والعوام هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة.

قوله: (أنسجد) بنون، وللكشميهني والمستملي أسجد، وسيأتي شرح الحديث في التفسير^(٥) إن شاء الله تعالى.

(١) مجاز القرآن (٢/ ١٨١).

(٢) تغليق التعليق (٤/ ٣١).

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/ ١٠٢٤): نسبة ابن السكن في نسخته: ابن سلام، ولم ينسبه أبو زيد، ولا أبو أحمد، ولا أبو مسعود الدمشقي، وقال أبو نصر (الهداية ١/ ٣٢٥): قال لي أبو أحمد الحافظ: هو محمد بن المثنى.

وقد روى البخاري في الجهاد في باب العون بالمدد (ح ٣٠٦٤) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، وسهل بن يوسف... الحديث.

(٤) (١٠/ ٥٣٥)، كتاب التفسير، باب ٣٨، ح ٤٨٠٦.

(٥) (١٠/ ١٢٣)، كتاب التفسير، سورة الأنعام، باب ٥، ح ٤٦٣٢.

٤٠- باب قول الله تعالى: ﴿ وَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾

الراجع المنيب . وقوله ﴿ وَهَبَ لِي مَلَكًا لَا يَلْبِغُنِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [ص: ٣٥]

وقوله: ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ ﴾ [البقرة: ١٠٢] ﴿ وَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوها شَهْرًا وَوَأَحْهَا شَهْرًا وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ [سبا: ٢١] أذنبنا له عين الحديد ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ إلى قوله ﴿ مِن مَّحْرَبٍ ﴾ [سبا: ٣١] قَالَ مُجَاهِدٌ: بُنْيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ ﴿ وَتَمَثِيلٌ

وَجَفَانٌ كَالْجَوَابِ ﴾ كَالْحِيَاضِ لِلْإِبْلِ

وقال ابن عباس: كالجوينة من الأرض ﴿ وَقُدُورٌ رَّاسِيَةٌ ﴾ - إلى قوله - ﴿ الشُّكُورُ ﴾ ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴾ الأرض ﴿ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ عصاه ﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ إلى قوله ﴿ الْمُهِنِينَ ﴾ ﴿ حَبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي ... فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ [ص: ٣٢، ٣٣] يَمَسْحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِبِيهَا ﴿ الْأَصْفَادُ ﴾ الوثاق . قَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ الصَّافِنَاتُ ﴾ صَفَنَ الْفَرَسُ رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ ﴿ الْحِيَادُ ﴾ السَّرْعُ ﴿ جَسَدًا ﴾ شَيْطَانًا ﴿ رُخَاءً ﴾ طَيِّبَةً ﴿ حَيْثُ أَصَابَ ﴾ حَيْثُ شَاءَ

﴿ فَاْمُننَ ﴾ أَعْطَى ﴿ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ بِغَيْرِ حَرَجٍ

٣٤٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيئًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ، فَأَرَدَتْ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَيَّ سَارِيَةً مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ: «رَبِّ هَبْ لِي / مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي» فَرَدَدَتْهُ خَاسِمًا» عَفْرِيئٌ: مُتَمَرِّدٌ مِّنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْنَبَةَ جَمَاعَتِهَا الزَّيْنَابِيَّةُ.

٦
٤٥٨

[تقدم في: ٢٤٦١، الأطراف: ١٢١٠، ٣٢٨٤، ٤٨٠٨]

٣٤٢٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مِغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبَةٌ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شِقَيْهِ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: «تِسْعِينَ» وَهُوَ أَصَحُّ.

[تقدم في: ٢٨١٩، الأطراف: ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩]

٣٤٢٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ

أبو عبيدة^(١): الجوابي جمع جابية، وهو الحوض الذي يجبي فيه الماء.
قوله: (دابة الأرض) الأرضة.

قوله: ﴿مِنْسَأَتُهُ﴾: عصاه) هو قول ابن عباس وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه، قال أبو عبيدة^(٢): المنسأة: العصا، ثم ذكر تصرفها وهي مفعلة من نسأت إذا/ زجرت الإبل أي: ضربتها بالمنسأة.

قوله: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾^(٣): يمسح أعراف الخيل وعراقيبها) هو قول ابن عباس أخرجه ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه وزاد في آخره «حبا لها»، وروى من طريق الحسن قال: كشف عراقيبها وضرب أعناقها، وقال: لا تشغلني عن عبادة ربي مرة أخرى. قال أبو عبيدة^(٣): ومنه قوله: مسح علاوته: إذا ضرب عنقه، قال ابن جرير: وقول ابن عباس أقرب إلى الصواب.

قوله: ﴿الْأَصْفَادُ﴾: (الوثاق) روى ابن جرير من طريق السدي قال: مقرنين في الأصفاد: أي بجمع اليدين إلى العنق بالأغلال. وقال أبو عبيدة^(٤): الأصفاد الأغلال واحدها صفد، ويقال للغطاء أيضًا صفد.

قوله: (قال مجاهد: الصافنات، صفن الفرس رفع إحدى رجله حتى يكون على طرف الحافر) وصله الفريابي^(٥) من طريقه قال: صفن الفرس إلخ، لكن قال «يديه» ووقع في أصل البخاري «رجليه» وصوب عياض ما عند الفريابي، وقال أبو عبيدة^(٦): الصافن الذي يجمع بين يديه ويشني مقدم حافر إحدى رجله.

قوله: ﴿الْجِيَادُ﴾: (السراع) وصله الفريابي من طريق مجاهد أيضًا، روى ابن جرير من طريق إبراهيم التيمي أنها كانت عشرين فرسا ذوات أجنحة.

قوله: ﴿جَسَدًا﴾: شيطانًا) قال الفريابي: حدثنا ورفاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾ قال: شيطانًا يقال له: آصف، قال له سليمان: كيف تفتن

(١) مجاز القرآن (٢/ ١٤٤).

(٢) مجاز القرآن (٢/ ١٤٥).

(٣) مجاز القرآن (٢/ ١٨٣).

(٤) مجاز القرآن (٢/ ١٨٣).

(٥) تغليق التعليق (٤/ ٣٢).

(٦) مجاز القرآن (٢/ ١٨٢).

الناس؟ قال: أرني خاتمك أخبرك، فأعطاه، فنبذه آصف في البحر فساخ، فذهب ملك سليمان وقعد آصف على كرسيه، ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن، فأنكرته أم سليمان، وكان سليمان يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه، حتى أعطته امرأة حوتًا، فطيب بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرد الله إليه ملكه، وفر آصف فدخل البحر. وروى ابن جرير من وجه آخر عن مجاهد أن اسمه أصر آخره راء، ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أن اسم الجنى صخر، ومن طريق السدي كذلك وأخرج القصة من طريقه مطولة، والمشهور أن آصف اسم الرجل الذي كان عنده علم من الكتاب. والله أعلم.

قوله: ﴿رِخَاءٌ طَيِّبَةٌ﴾ في رواية الكشميهني «طيبًا» رواه الفريابي من الوجه المذكور في قوله: «رِخَاءٌ» قال طيبة.

قوله: ﴿حَيْثُ أَصَابَ ۖ﴾ : حيث شاء) وصله الفريابي كذلك.

قوله: ﴿فَامَنَّ﴾ أعط، بغير حساب بغير حرج) وصله الفريابي من طريق مجاهد كذلك، وقال أبو عبيدة^(١) في قوله: ﴿يَغَيِّرُ حِسَابَ ۖ﴾ أي بغير ثواب ولا جزاء، أو بغير منة ولا قلة. ثم أورد المصنف أربعة أحاديث: أولها: حديث أبي هريرة في تفلت العفريت على النبي ﷺ. قوله: (تفلت علي) بتشديد اللام أي تعرض لي فلتة أي بعتة.

قوله: (البارحة) أي الليلة الخالية الزائلة، والبارح: الزائل، ويقال من بعد الزوال إلى آخر النهار البارحة.

قوله: (فذكرت دعوة أخي سليمان) أي قوله: ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾ وفي هذه إشارة إلى أنه تركه رعاية لسليمان عليه السلام، ويحتمل أن تكون خصوصية سليمان استخدام الجن في جميع ما يريد لا في هذا القدر فقط، واستدل الخطاب^(٢) بهذا الحديث على أن أصحاب سليمان كانوا يرون الجن في أشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم، قال: وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرْتَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِمَّنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ فالمراد الأكثر الأغلب من أحوال بني آدم، وتعقب بأن نفي رؤية الإنس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الآية بل ظاهرها أنه ممكن، فإن نفي رؤيتنا إياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينفي إمكان رؤيتنا لهم في غير تلك الحالة، ويحتمل العموم. وهذا الذي فهمه أكثر العلماء حتى قال الشافعي: من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته، واستدل بهذه الآية. والله أعلم.

(١) مجاز القرآن (٢/١٨٤).

(٢) الأعلام (١/٤٠٠).

قوله: (عفريت: متمرّد من إنس أو جان مثل زينية جماعته زبانية) الزبانية في الأصل اسم أصحاب الشرطة، مشتق من الزبن وهو الدفع، وأطلق على الملائكة، ذلك لأنهم يدفعون الكفار في النار، / وواحد الزبانية زبينية، وقيل: زبني، وقيل: زابن، وقيل: زباني وقال قوم: لا واحد له من لفظه وقيل واحده زبنيّت وزن عفريت، ويقال عفرية لغة مستقلة ليست مأخوذة من عفريت، ومراد المصنّف بقوله: «مثل زبينية» أي أنه قيل في عفريت عفرية، وهي قراءة رويت في الشواذ عن أبي بكر الصديق، وعن أبي رجاء العطاردي وأبي السمال بالمهملّة واللام، وقال ذو الرمة:

كأنه كوكب في إثر عفرية مصوب في ظلام الليل منتصب

وقد تقدم كثير من بيان أحوال الجن^(١) في «باب صفة إبليس وجنوده» من بدء الخلق. قال ابن عبد البر: الجن على مراتب، فالأصل جني، فإن خالط الإنس قيل: عامر، ومن تعرض منهم للصبيان قيل: أرواح، ومن زاد في الخبث قيل: شيطان، فإن زاد على ذلك قيل: مارد، فإن زاد على ذلك قيل: عفريت، وقال الراغب: العفريت من الجن هو العارم الخبيث، وإذا بولغ فيه قيل عفريت نفريت، وقال ابن قتيبة: العفريت الموثق الخلق، وأصله من العفر وهو التراب، ورجل عفر بكسر أوله وثانيه وتثقيب ثالثه إذا بولغ فيه أيضًا.

قوله: (حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) هو الحزامي وليس بالمخزومي، واسم جد الحزامي عبد الله بن خالد بن حزام، واسم جد المخزومي الحارث بن عبد الله.

قوله: (قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة) في رواية الحموي والمستملي «لأطيفن» وهما لغتان. طاف بالشيء وأطاف به إذا دار حوله وتكرر عليه، وهو هنا كناية عن الجماعة، واللام جواب القسم وهو محذوف، أي والله لأطوفن، ويؤيده قوله في آخره «لم يحنث» لأن الحنث لا يكون إلا عن قسم، والقسم لا بدله من مقسم به.

قوله: (على سبعين امرأة) كذا هنا من رواية مغيرة، وفي رواية شعيب كما سيأتي في الأيمان والنذور^(٢) «فقال تسعين» وقد ذكر المصنّف ذلك عقب هذا الحديث ورجح تسعين بتقديم المثناة على سبعين وذكر أن ابن أبي الزناد رواه كذلك، قلت: وقد رواه سفيان بن عيينة

(١) (٧/٥٥٩)، كتاب بدء الخلق، باب ١١.

(٢) (١٥/٢٦٢)، كتاب الأيمان والنذور، باب ٣، ح ٦٦٣٩.

عن أبي الزناد فقال: «سبعين» وسيأتي في كفارة الأيمان^(١) من طريقه ولكن رواه مسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان فقال: «سبعين» بتقديم السين، وكذا هو في «مسند الحميدي» عن سفيان، وكذا أخرجه مسلم من رواية ورقاء عن أبي الزناد، وأخرجه الإسماعيلي والنسائي وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبي الزناد قال: «مائة امرأة» وكذا قال طاوس عن أبي هريرة كما سيأتي في الأيمان والندور^(٢)، من رواية معمر، وكذا قال أحمد عن عبد الرزاق من رواية هشام ابن حجير عن طاوس «تسعين» وسيأتي في كفارة الأيمان^(٣)، ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق فقال: «سبعين» وسيأتي في التوحيد^(٤) من رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة «كان لسليمان ستون امرأة» ورواه أحمد وأبو عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال: «مائة امرأة» وكذا قال عمران بن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه، وتقدم في الجهاد^(٥) من طريق جعفر بن ربيعة عن الأعرج فقال: «مائة امرأة أو تسع وتسعون» على الشك، فمحصل الروايات ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة، والجمع بينها أن الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سراري أو بالعكس، وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين، فمن قال تسعون ألغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد في رواية جعفر، وأما قول بعض الشراح: ليس في ذكر القليل نفي الكثير، وهو من مفهوم العدد، وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام، وذلك أن مفهوم العدد معتبر عند كثيرين. والله أعلم.

وقد حكى وهب بن منبه في «المبتدأ» أنه كان لسليمان ألف امرأة ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرية، / ونحوه مما أخرج الحاكم في «المستدرک» من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب قال: بلغنا أنه كان لسليمان ألف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلاثمائة صريحة وسبعمائة سرية.

قوله: (تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله) هذا قاله على سبيل التمني للخير،

(١) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ٩، ح ٦٧٢٠.

(٢) (٢٦٢/١٥)، كتاب الأيمان والندور، باب ٣، ح ٦٦٣٩.

(٣) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ٩، ح ٦٧٢٠.

(٤) (٤٧١/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣١، ح ٧٤٦٩.

(٥) (٨٧/٧)، كتاب الجهاد، باب ١٣، ح ٢٨١٩.

وإنما جزم به لأنه غلب عليه الرجاء، لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة لا لغرض الدنيا. قال بعض السلف: نبه ﷺ في هذا الحديث على آفة التمني والإعراض عن التفويض، قال: ولذلك نسي الاستثناء ليمضي فيه القدر.

قوله: (فقال له صاحبه: إن شاء الله) في رواية معمر عن طاوس الآتية^(١) «فقال له الملك» وفي رواية هشام بن حجر^(٢) «فقال له صاحبه، قال سفيان يعني الملك» وفي هذا إشعار بأن تفسير صاحبه بالملك ليس بمرفوع، لكن في «مسند الحميدي» عن سفيان «فقال له صاحبه أو الملك» بالشك، ومثلها لمسلم، وفي الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بأنه الذي عنده علم من الكتاب، وهو آصف بالمد وكسر المهملة بعدها فاء ابن برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة بعدها تحتانية. وقال القرطبي^(٣) في قوله: «فقال له صاحبه أو الملك» إن كان صاحبه فيعني به وزيره من الإنس والجن، وإن كان الملك فهو الذي كان يأتيه بالوحي، قال: وقد أبعده من قال المراد به خاطره. وقال النووي^(٤): قيل: المراد بصاحبه الملك، وهو الظاهر من لفظه، وقيل: القرين، وقيل: صاحب له آدمي. قلت: ليس بين قوله صاحبه والملك منافاة، إلا أن لفظة «صاحبه» أعم، فمن نشأ لهم الاحتمال، ولكن الشك لا يؤثر في الجزم، فمن جزم بأنه الملك حجة على من لم يجزم.

قوله: (فلم يقل) قال عياض^(٥): بين في الطريق الأخرى بقوله: «فنسي». قلت: هي رواية ابن عيينة عن شيخه، وفي رواية معمر قال: «ونسي أن يقول إن شاء الله»، ومعنى قوله: «فلم يقل» أي بلسانه لا أنه أبقى أن يفوض إلى الله بل كان ذلك ثابتاً في قلبه، لكنه اكتفى بذلك أولاً ونسي أن يجريه على لسانه لما قيل له لشيء عرض له.

قوله: (فطاف بهن) في رواية ابن عيينة^(٦)، «فأطاف بهن» وقد تقدم توجيهه.

قوله: (إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه) في رواية شعيب^(٧) «فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة»

(١) (٦٩٨/١١)، كتاب النكاح، باب ١١٩، ح ٥٢٤٢.

(٢) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ١٩، ح ٦٧٢٠.

(٣) المفهم (٤/٦٣٧).

(٤) المنهاج (١١/١١٩).

(٥) الإكمال (٥/٤١٧).

(٦) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ١٩، ح ٦٧٢٠، وفيه: فطاف بهن.

(٧) (٢٦٢/١٥)، كتاب الأيمان والتذوق، باب ٣، ح ٦٦٣٩.

جاءت بشق رجل» وفي رواية أيوب عن ابن سيرين^(١): «ولدت شق غلام» وفي رواية هشام عنه: «نصف إنسان» وهي رواية معمر^(٢)، حكى النقاش في تفسيره أن الشق المذكور هو الجسد الذي ألقى على كرسيه، وقد تقدم قول غير واحد من المفسرين: أن المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد، والنقاش صاحب مناكير.

قوله: (لو قالها لجاهدوا في سبيل الله) في رواية شعيب^(٣) «لو قال إن شاء الله» وزاد في آخره «فرساناً أجمعون» وفي رواية ابن سيرين «لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارساً يقاتل في سبيل الله» وفي رواية طاوس^(٤) «لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركاً لحاجته» كذا عند المصنف من رواية هشام بن حجير^(٥)، وعند أحمد ومسلم مثله من رواية معمر، وعند المصنف من طريق معمر^(٦) «وكان أرجى لحاجته» وقوله: «دركاً» بفتحيتين من الإدراك وهو كقوله تعالى: ﴿لَا تَخَفْ دَرَكًا﴾ أي لاحقاً، والمراد أنه كان يحصل له ما طلب ولا يلزم من إخباره ﷺ بذلك في حق سليمان في هذه القصة أن يقع ذلك لكل من استثنى في أمنيته، بل في الاستثناء رجو الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع، وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ مع قول الخضر له آخرًا: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ وفي الحديث فضل فعل الخير وتعاطي أسبابه، وأن كثيرًا من المباح والملاذ يصير مستحبًا بالنية والقصد. وفيه استحباب الاستثناء لمن قال سأفعل كذا، وأن إتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها، وهو متفق عليه بشرط الاتصال، وسيأتي بيان ذلك في الأيمان والنذور^(٧) مع بسط فيه. وقد استدل بهذا الحديث من قال: الاستثناء إذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شيء يسير لا يضر، فإن الحديث دل على أن سليمان لو قال: إن شاء الله، عقب قول الملك له قل: إن شاء الله، لأفاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك.

(١) (٤٧١/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣١، ح ٧٤٦٩.

(٢) (٦٩٨/١١)، كتاب النكاح، باب ١١٩، ح ٥٢٤٢.

(٣) (٢٦٢/١٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب ٣، ح ٦٦٣٩.

(٤) (٦٩٨/١١)، كتاب النكاح، باب ١١٩، ح ٥٢٤٢.

(٥) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ١٩، ح ٦٧٢٠.

(٦) (٦٩٨/١١)، كتاب النكاح، باب ١١٩، ح ٥٢٤٢.

(٧) (٣٩١/١٥)، كتاب كفارات الأيمان، باب ١٩، ح ٦٧٢٠.

وأجاب القرطبي^(١) باحتمال أن يكون الملك قال ذلك في أثناء كلام سليمان، وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال المذكور. وفيه أن الاستثناء لا يكون إلا باللفظ ولا يكفي فيه النية. وهو اتفاق إلا ما حكى عن بعض المالكية. وفيه ما خص به الأنبياء من القوة على الجماع الدال ذلك على صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم. وقد وقع للنبي ﷺ من ذلك أبلغ المعجزة لأنه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللاً من المآكل والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع، ومع ذلك فكان يطوف على نسائه في ليلة بغسل واحد وهن إحدى عشرة امرأة، وقد تقدم في كتاب الغسل^(٢)، ويقال: إن كل من كان أتقى لله فشهوته أشد لأن الذي لا يتقي يتفرج بالنظر ونحوه. وفيه جواز الإخبار عن الشيء ووقوعه في المستقبل بناء على غلبة الظن فإن سليمان عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك عن وحي وإلا لوقع، كذا قيل.

وقال القرطبي^(٣): لا يظن بسليمان عليه السلام أنه قطع بذلك على ربه إلا من جهل حال الأنبياء وأدبهم مع الله تعالى. وقال ابن الجوزي^(٤): فإن قيل من أين لسليمان أن يخلق من مائه هذا العدد في ليلة؟ لا جائز أن يكون بوحي لأنه ما وقع، ولا جائز أن يكون الأمر في ذلك إليه لأن الإرادة لله. والجواب أنه من جنس التمني على الله والسؤال له أن يفعل والقسم عليه كقول أنس بن النضر: «والله لا تكسر سننها»^(٥) ويحتمل أن يكون لما أجاب الله دعوته أن يهب له ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به. وأقرب الاحتمالات ما ذكرته أولاً وبالله التوفيق.

قلت: ويحتمل أن يكون أوحى إليه بذلك مقيداً بشرط الاستثناء فنتسي الاستثناء فلم يقع ذلك لفقدان الشرط، ومن ثم ساء له أولاً أن يحلف. وأبعد من استدلاله به على جواز الحلف على غلبة الظن. وفيه جواز السهو على الأنبياء، وأن ذلك لا يقدر في علم منصفهم، وفيه جواز الإخبار عن الشيء أنه سيقع ومستند المخبر الظن مع وجود القرينة القوية لذلك. وفيه جواز إضمار المقسم به في اليمين لقوله: «لأطوفن» مع قوله عليه السلام: «لم يحنث» فدل على أن اسم الله فيه مقدر، فإن قال أحد بجواز ذلك فالحديث حجة له بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا ورد تقديره على لسان الشارع، وإن وقع الاتفاق على عدم الجواز فيحتاج إلى تأويله كأن يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في

(١) المفهم (٥/٦٣٨).

(٢) (١/٦٤١)، كتاب الغسل، باب ١٢، ح ٢٦٨.

(٣) المفهم (٥/٦٣٧).

(٤) كشف المشكل (٣/٤٤٦)، رقم ٢٣٥٧/١٩٠٨.

(٥) أخرجه البخاري (١٠/٩٠)، كتاب التفسير، باب ٦، ح ٤٦١١.

الأصل وإن لم يقع في الحكاية، وذلك ليس بممتنع، فإن من قال: والله لأطوفن بصدق أنه قال لأطوفن فإن اللفظ بالمركب لافظ بالمفرد، وفيه حجة لمن قال: لا يشترط التصريح بمقسم به معين، فمن قال أحلف أو أشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية، وقيد المالكية بالنية، وقال بعض الشافعية: ليست بيمين مطلقاً. وفيه جواز استعمال لو ولولا، وسيأتي الكلام عليه في باب^(١) مفرد عقده له المصنف في أواخر الكتاب. وفيه استعمال الكناية في اللفظ الذي يستقبح ذكره لقوله: «لأطوفن» بدل قوله: لأجامعن.

الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا إبراهيم التيمي عن أبيه) هو يزيد بن شريك.

قوله: (أي مسجد وضع أول؟) تقديم التنبيه عليه في أثناء قصة إبراهيم عليه السلام.

قوله: (أدر كنتك الصلاة) أي وقت الصلاة، وفيه إشارة إلى المحافظة على الصلاة في أول

وقتها، ويتضمن ذلك الندب إلى معرفة الأوقات. وفيه إشارة إلى أن المكان الأفضل للعبادة إذا لم يحصل لا يترك الأمور به لفواته بل يفعل الأمور في المفضول لأنه ﷺ كأنه فهم عن أبي ذر من تخصيصه السؤال عن أول مسجد وضع أنه يريد تخصيص صلته فيه فنه على أن إيقاع الصلاة إذا حضرت لا يتوقف على المكان الأفضل. وفيه فضيلة الأمة المحمدية لما ذكر أن الأمم قبلهم كانوا لا يصلون إلا في مكان مخصوص وقد تقدم التنبيه عليه في كتاب التيمم^(٢). وفيه الزيادة على السؤال في الجواب لا سيما إذا كان للسائل في ذلك مزيد فائدة.

الحديث الرابع:

قوله- في الإسناد-: (عن عبد الرحمن) هو الأعرج، وهو كذلك في نسخة شعيب عن أبي

الزناد عند الطبراني.

قوله: (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارًا فجعل

الفرش وهذه الدواب تقع في النار، وقال: كانت امرأتان معهما ابناهما) هكذا أورده، ومراده الحديث الثاني، فإنه هو الذي يدخل في ترجمة سليمان، وكأنه ذكر ما قبله - وهو طرف من حديث طويل - لكونه سمع نسخة شعيب عن أبي الزناد، وهذا الحديث مقدم على الآخر، وسمع الإسناد في السابق دون الذي يليه فاحتاج أن يذكر شيئاً من لفظ الحديث الأول لأجل

(١) (١٧/٨٧)، كتاب التيمي، باب ٩.

(٢) (٢/١٥)، كتاب التيمم، باب ١، ح ٣٣٥.

الإسناد، وقد تقدم في المظاهرة للمصنف^(١) مثل هذا الصنيع فذكر من هذه النسخة بعينها حديث «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم» وذكر قبله طرفاً من حديث «نحن الآخرون السابقون» ولما ذكر في الجمعة^(٢) حديث «نحن الآخرون السابقون» لم يضم معه شيئاً، وذكر في الجهاد^(٣) حديث «من أطاعني فقد أطاع الله» الحديث فقال قبله: «نحن الآخرون السابقون» أيضاً، وذكر في الديات^(٤) حديث «لو اطلع عليك رجل» وقدم ذلك قبله أيضاً، لكنه أورد حديث المرأتين في الفرائض^(٥) ولم يضم معه في أوله شيئاً من الحديث الآخر وكذا في بقية هذه النسخة فلم يطرده للمصنف في ذلك عمل، وكأنه حيث ضم إليه شيئاً أراد الاحتياط، وحيث لم يضم نبه على الجواز. والله أعلم. وأما مسلم فإنه في نسخة همام عن أبي هريرة ينه على أنه لم يسمع الإسناد في كل حديث منها فإنه يسوق الإسناد إلى أبي هريرة ثم يقول: فذكر أحاديث منها كذا وكذا، وصنيعه في ذلك حسن جداً. والله أعلم.

(تنبيه): لم أر الحديث الأول تاماً في صحيح البخاري، وقد أورده الحميدي في «الجمع»^(٦) من طريق شعيب هذه وساق المتن بتمامه وقال: إنه لفظ البخاري وإن مسلماً أخرجه من رواية مغيرة وسفيان عن أبي الزناد به، ومن طريق همام عن أبي هريرة، وكذلك أطلق المزي^(٧) أن البخاري أخرجه في أحاديث الأنبياء، فإن كان عني هذا الموضع فليس هو فيه بتمامه، وإن كان عني موضعاً آخر فلم أره فيه، ثم وجدته في «باب الانتهاء عن المعاصي»^(٨) من كتاب الرقاق، ويأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (مثلي) أي في دعائي الناس إلى الإسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما تزين لهم أنفسهم من التماذي على الباطل «كمثل رجل . . . الخ والمراد تمثيل الجملة بالجملة لا تمثيل فرد بفرد.

(١) (١/٥٨٨)، كتاب الوضوء، باب ٦٨، ح ٢٣٨، ٢٣٩.

(٢) (٣/١٢٠)، كتاب الجمعة، باب ١، ح ٨٧٦.

(٣) (٧/٢١٥)، كتاب الجهاد، باب ١٠٩، ح ٢٩٥٧.

(٤) (١٦/٥٤)، كتاب الديات، باب ١٥، ح ٦٨٨٨.

(٥) (١٥/٥٠٣)، كتاب الفرائض، باب ٣٠، ح ٦٧٦٩.

(٦) (٣/١٣٩)، رقم ٣٣٥٧.

(٧) تحفة الأشراف (١٠/٢٠٤)، ح ١٣٨٨٨.

(٨) (١٤/٦٣١)، كتاب الرقاق، باب ٢٦، ح ٦٤٨٣.

قوله: (استوقد) أي أوقد، وزيادة السين والتاء للإشارة إلى أنه عالج لإيقادها وسعى في تحصيل آلتها، ووقع في حديث جابر عند مسلم «مثلي ومثلكم كمثلي رجل أوقد ناراً» زاد أحمد ومسلم من رواية همام عن أبي هريرة «فلما أضاءت ما حوله».

قوله: (فجعل الفراش) بفتح الفاء والشين المعجمة معروف ويطلق الفراش أيضًا على غوغاء الجراد الذي يكثر ويتراكم، وقال في «المحكم» الفراش دواب مثل البعوض واحدتها فراشة، وقد شبه الله تعالى الناس في المحشر بالفراش المبعوث أي في الكثرة والانتشار والإسراع إلى الداعي.

قوله: (وهذه الدواب تقع في النار) قلت: منها البرغش والبعوض، ووقع في حديث جابر «فجعل الجنابذ والفراش» والجنابذ جمع جنبذ وهو على القلب، والمعروف الجنابذ جمع جنذب بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة/ وقد تكسر، وهو على خلقة الجرادة يصير في الليل صرًا شديدًا، وقيل: إن ذكر الجراد يسمى أيضًا الجنذب.

قوله: (تقع في النار) كذا فيه، وإنما هو في نسخة شعيب كما أخرجه أبو نعيم في «المستخرج»: «وهذه الدواب التي تقع في النار تقعن فيها» قال النووي^(١): مقصود الحديث أنه ﷺ شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم في نار الآخرة بتساقط الفراش في نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع في ذلك ومنعه إياهم، والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه، وقال القاضي أبو بكر بن العربي: هذا مثل كثير المعاني، والمقصود أن الخلق لا يأتون ما يجرهم إلى النار على قصد الهلكة، وإنما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة، كما أن الفراش يفتحم النار لا ليهلك فيها بل لما يعجبه من الضياء، وقد قيل: إنها لا تبصر بحال وهو بعيد، وإنما قيل إنها تكون في ظلمة فإذا رأت الضياء اعتقدت أنها كوة يظهر منها النور فتقصده لأجل ذلك فتحترق وهي لا تشعر.

وقيل: إن ذلك لضعف بصرها فتظن أنها في بيت مظلم وأن السراج مثلاً كوة فترمي بنفسها إليه وهي من شدة طيرانها تجاوزه فتقع في الظلمة فترجع إلى أن تحترق، وقيل: إنها تتضرر بشدة النور فتقصد إطفاءه فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها عليه، ذكر مغلطاي أنه سمع بعض مشايخ الطب يقوله، وقال الغزالي: التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات من الإنسان بإكباب الفراش على التهافت في النار، ولكن جهل الآدمي أشد من جهل

(١) المنهاج (٤٩/١٥).

الفراس ؛ لأنها باغترارها بظواهر الضوء إذا احترقت انتهى عذابها في الحال ، والآدمي يبقى في النار مدة طويلة أو أبداً والله المستعان .

قوله : (وقال كانت امرأتان) ليس في سياق البخاري تصريح برفعه ، وهو مرفوع عنده عن أبي اليمان عن شعيب في أواخر كتاب الفرائض^(١) أورده هناك ، وكذا هو في نسخة شعيب عند الطبراني وغيره ، وفي رواية النسائي ، من طريق علي بن عياش عن شعيب «حدثني أبو الزناد مما حدثه عبد الرحمن الأعرج مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به عن رسول الله ﷺ قال : بينما امرأتان ، قلت : ولم أقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين ولا على اسم واحد من ابنيهما في شيء من الطرق .

قوله : (فتحاكما) في رواية الكشميهني «فتحاكما» وفي نسخة شعيب «فاختصما» .

قوله : (فقتضى به للكبرى . . .) إلخ قيل : كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ، ولذلك ساغ لسليمان أن ينقضه ، وتعقبه القرطبي بأن في لفظ الحديث أنه قضى بأنهما تحاكما ، وبأن فتيا النبي وحكمه سواء في وجوب تنفيذ ذلك ، وقال الداودي : إنما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأي سليمان فأمضاه ، وقال ابن الجوزي^(٢) : استويا عند داود في اليد ، فقدم الكبرى للسن . وتعقبه القرطبي^(٣) وحكى أنه قيل : كان من شرع داود أن يحكم للكبرى قال : وهو فاسد لأن الكبرى والصغر وصف طردي كالطول والقصر والسواد والبياض ، ولا أثر لشيء من ذلك في الترجيح ، قال : وهذا مما يكاد يقطع بفساده ، والذي ينبغي أن يقال إن داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى به عنده ترجيح قولها ، إذ لا بينة لواحدة منهما ، وكونه لم يعين في الحديث اختصاراً لا يلزم منه عدم وقوعه ، فيحتمل أن يقال : إن الولد الباقي كان في يد الكبرى وعجزت الأخرى عن إقامة البينة قال : وهذا تأويل حسن جار على القواعد الشرعية وليس في السياق ما يباه ولا يمنعه ، فإن قيل فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه؟

فالجواب أنه لم يعمد إلى نقض الحكم ، وإنما احتال بحيلة لطيفة أظهرت ما في نفس الأمر ، وذلك أنهما لما أخبرتا سليمان بالقصة فدعا بالسكين ليشقه بينهما ، ولم يعزم على ذلك

(١) (٥٠٣/١٥) ، كتاب الفرائض ، باب ٣٠ ، ح ٦٧٦٩ .

(٢) كشف المشكل (٣/٥١٠) ، رقم ٢٠٠٨ / ٢٤٧٤ .

(٣) المفهم (٥/١٧٥) .

في الباطن، وإنما أراد استكشاف الأمر، فحصل مقصوده لذلك لجزع الصغرى الدال على عظيم الشفقة، ولم يلتفت إلى إقرارها بقولها هو ابن الكبرى لأنه علم أنها/ آثرت حياته، فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى - مع ما انضاف إلى ذلك من القرينة الدالة على صدقها - ما هجم به على الحكم للصغرى، ويحتمل أن يكون سليمان عليه السلام ممن يسوغ له أن يحكم بعلمه، أو تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق لما رأت من سليمان الجد والعزم في ذلك، ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر يمين، فلما مضى ليحلفه حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى إقراره بما أراد أن يحلف على جحده، فإنه والحالة هذه يحكم عليه بإقراره سواء كان ذلك قبل اليمين أو بعدها، ولا يكون ذلك من نقض الحكم الأول، ولكن من باب تبدل الأحكام بتبدل الأسباب.

وقال ابن الجوزي^(١): استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملاً فأجاد، وكلاهما حكم بالاجتهاد؛ لأنه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان أن يحكم بخلافه، ودلت هذه القصة على أن الفطنة والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر سن ولا صغره، وفيه أن الحق في جهة واحدة، وإن الأنبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد وإن كان وجود النص ممكناً لديهم بالوحي، لكن في ذلك زيادة في أجورهم، ولعصمتهم من الخطأ في ذلك إذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل.

وقال النووي^(٢): إن سليمان فعل ذلك تحيلاً على إظهار الحق، فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه، وفيه استعمال الحيل في الأحكام لاستخراج الحقوق، ولا يتأتى ذلك إلا بمزيد الفطنة وممارسة الأحوال.

قوله: (لا تفعل يرحمك الله) وقع في رواية مسلم والإسماعيلي من طريق ورقاء عن أبي الزناد «لا، يرحمك الله» قال القرطبي^(٣) ينبغي على هذه الرواية أن يقف قليلاً بعد «لا» حتى يتبين للسامع أن الذي بعده كلام مستأنف؛ لأنه إذا وصله بما بعده يتوهم السامع أنه دعا عليه وإنما هو دعاء له، ويزول الإيهام في مثل هذا بزيادة أو كأن يقول: لا يرحمك الله، وفيه حجة لمن قال: إن الأم تستلحق، والمشهور من مذهب مالك والشافعي أنه لا يصح، وقد تعرض

(١) كشف المشكل (٣/٥١٠، ٥١١)، رقم ٢٤٧٤/٢٠٠٨.

(٢) المنهاج (١٢/١٧).

(٣) المفهم (٥/١٧٧).

المصنف لذلك في أواخر كتاب الفرائض^(١)، ويأتي البحث فيه هناك إن شاء الله تعالى .
قوله: (قال أبو هريرة) يعني بالإسناد إليه وليس تعليقًا، وقد وقع كذلك في رواية الإسماعيلي من طريق وزقاء عن أبي الزناد، والمدية مثلثة الميم قيل: للسكين ذلك؛ لأنها تقطع مدى حياة الحيوان، والسكين تذكر وتؤنث، قيل لها ذلك لأنها تسكن حركة الحيوان .

٤١- باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ [لقمان: ١٢]
إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [لقمان: ١٨] ﴿وَلَا تُصَوِّرْ﴾ [لقمان: ١٨]
الإغراض بالوجه

٣٤٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَتَيْنَا لَمْ يَلْبَسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَتَزَلَّتْ ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]

[تقدم في: ٣٢، أطرافه في: ٣٣٦٠، ٣٤٢٩، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٦٩١٨، ٦٩٣٧]

٣٤٢٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ ﴿يَبْنَؤُكَ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»

[تقدم في: ٣٢، الأطراف: ٣٣٦٠، ٣٤٢٨، ٤٦٢٩، ٤٧٧٦، ٦٩١٨، ٦٩٣٧]

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ إلى قوله ﴿عَظِيمٌ﴾) اختلف في لقمان فقيل كان حبشيًا، وقيل: كان نوبيًا، واختلف هل كان نبيًا؟ قال السهيلي: كان نوبيًا من أهل أيلة، واسم أبيه عنقلا بن شيرون، وقال غيره هو ابن باعور بن ناجر بن آزر فهو ابن أخي إبراهيم، وذكر وهب في «المبتدأ» أنه كان ابن أخت أيوب، وقيل: ابن خالته، وروى الثوري في تفسيره عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان لقمان عبدًا حبشيًا نجارًا، وفي «مصنف ابن أبي شيبة» عن خالد بن ثابت الربيعي أحد التابعين مثله، وحكى أبو عبيد البكري في «شرح الأمالي» أنه كان مولى لقوم من الأزد.

(١) (١٥/٥٠٤)، كتاب الفرائض، باب ٣٠، ح ٦٧٦٩.

وروى الطبري من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب كان لقمان من سودان مصر ذو مشافر، أعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة، وفي «المستدرک» بإسناد صحيح عن أنس قال: كان لقمان عند داود وهو يسرد الدرع، فجعل لقمان يتعجب ويريد أن يسأله عن فائدته فتمنعه حكمته أن يسأل، وهذا صريح في أنه عاصر داود عليه السلام، وقد ذكره ابن الجوزي في «التلخيص»^(١) بعد إبراهيم قبل إسماعيل وإسحاق والصحيح أنه كان في زمن داود، وقد أخرج الطبري وغيره عن مجاهد أنه كان قاضيًا على بني إسرائيل زمن داود عليه السلام، وقيل: إنه عاش ألف سنة، نقل عن ابن إسحاق وهو غلط ممن قاله، وكأنه اختلط عليه بلقمان بن عاد وقيل: إنه كان يفتي قبل بعث داود، وأغرب الواقدي فزعم أنه كان بين عيسى ونبينا عليهما الصلاة والسلام، وشبهته ما حكاه أبو عبيد البكري أنه كان عبدًا لبني الحسحاس بن الأزد والأكثر أنه كان صالحًا.

قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان صالحًا ولم يكن نبيًا، وقيل: كان نبيًا أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق إسرائيل عن جابر عن عكرمة. قلت: وجابر هو الجعفي ضعيف، ويقال إن عكرمة تفرد بقوله كان نبيًا، وقيل: كان لرجل من بني إسرائيل فأعتقه وأعطاه مالًا يتجر فيه، وروى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة أن لقمان خير بين الحكمة والنبوة فاختر الحكمة، فسئل عن ذلك فقال: خفت أن أضعف عن حمل أعباء النبوة، وفي سعيد بن بشير ضعف، وقد روى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ قال التفقه في الدين ولم يكن نبيًا، وقد تقدم تفسير المراد بالحكمة في أوائل كتاب العلم^(٢) في شرح حديث ابن عباس «اللهم علمه الحكمة» وقيل كان خياطًا وقيل: نجارًا.

وقوله: (وإذ قال لقمان لابنه) قال السهيلي: اسم ابنه باران بموحدة وراء مهملة، وقيل فيه بالبدال في أوله، وقيل: اسمه أنعم، وقيل: شكور وقيل بابلي.

قوله: (ولا تصعر: الإعراض بالوجه) هو تفسير لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ وهو تفسير عكرمة أورده عنه الطبري، وأورد من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾: لا تتكبر عليهم، قال الطبري: أصل الصعر-يعني بالمهملتين

(١) (ص: ٤)، ذكر ترتيب كبار الأنبياء.

(٢) (١/٣٠٠)، كتاب العلم، باب ١٧.

- داء يأخذ الإبل في أعناقها حتى تلفت أعناقها عن رؤوسها، فيشبهه به الرجل المتكبر المعرض عن الناس . انتهى .

وقوله : ﴿ تَصَعَّر ﴾ هي قراءة عاصم وابن كثير وأبي جعفر ، وقال أبو عبيد في « القراءات » له : حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه قرأها كذلك وقرأها الباقون « تصاعر » قال أبو عبيد والأول أحب إلي لما في الثانية من المفاعلة ، والغالب أنه من اثنين ، وتكون الأولى أشمل في اجتناب ذلك ، وقال الطبري : القراءتان مشهورتان ومعناهما صحيح . والله أعلم .

ثم ذكر المصنف حديث ابن مسعود في نزول قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام : ٨٢] وسيأتي شرحه في تفسير الأنعام^(١) أورده من وجهين ، وإسحاق شيخه في الطريق الثانية هو ابن راهويه وبذلك جزم أبو نعيم في « المستخرج » .

٤٢ / - باب ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ ﴾ الآية [يس : ١٣] ﴿ فَعَزَّزْنَا ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ : شَدَّدْنَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ طَائِرُكُمْ ﴾ مَصَائِبُكُمْ

قوله : (باب) ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ ﴾ الآية : ﴿ فَعَزَّزْنَا ﴾ ، قال مجاهد : شددنا ، وقال ابن عباس ﴿ طَائِرُكُمْ ﴾ مصائبكم) أما قول مجاهد فوصله الفريابي^(٢) من طريق ابن أبي نجيع عنه بهذا ، وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبي حاتم^(٣) من طريق علي بن أبي طلحة عنه به ، والقريّة المراد بها أنطاكية فيما ذكر ابن إسحاق ووهب في « المبتدأ » ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة ؛ لأن الله أخبر أنه أهلك أهلها ، وليس لذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن ، ولم يذكر المصنف في ذلك حديثاً مرفوعاً ، وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً « السبق ثلاثة يوشع إلى موسى ، وصاحب يس إلى عيسى ، وعلي إلى محمد ﷺ » وفي إسناده حسين بن حسين الأشقر وهو ضعيف فإن ثبت دل على أن القصة كانت في زمن عيسى أو بعده ، وصنيع المصنف يقتضي أنها قبل عيسى ، وروى ابن إسحاق في « المبتدأ » عن أبي طوالة عن كعب الأحبار أن اسم صاحب يس حبيب النجار ، وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن أبي مجلز قال : كان اسمه حبيب بن بري ، وعن حبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس : هو حبيب

(١) (١٠/١٢٢) ، كتاب التفسير « الأنعام » ، باب ٣ ، ح ٤٦٢٩ .

(٢) تعليق التعليق (٤/٣٣) .

(٣) تعليق التعليق (٤/٣٣) .

النجار، وعن السدي كان قصاراً، وقيل: كان إسكافاً، قال ابن إسحاق واسم الرسل الثلاثة صادق وصدوق وشلوم، وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن شعيب الجبني بالجميم والموحدة والهمز بلا مد: كان اسم الرسولين شمعون ويوحنا واسم الثالث بولص، وعن قتادة: كانوا رسلاً من قبل المسيح، والله أعلم.

٤٣- باب قول الله تعالى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا﴾ ١ إِذْ نَادَى رَبَّهُ يَدَّاءً حَفِيًّا ٢ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا ﴿إِلَى قَوْلِهِ﴾ لَمْ يَجْعَلْ لَّهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴿٦﴾ [مریم: ٢-٧] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلًا، يُقَالُ ﴿رَضِيًّا﴾ مَرْضِيًّا ﴿عَيْتًا﴾ عَصِيًّا، عَنَّا يَعْتُو

﴿قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَمٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿تِلْكَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ ١ وَيُقَالُ صَحِيحًا ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ ١١ [مریم: ١١] فَأَوْحَى: فَأَشَارَ ﴿يَبِيحِينَ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ ١٥ [مریم: ١٢-١٥] ﴿حَفِيًّا﴾ لَطِيفًا ﴿عَاقِرًا﴾ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ

٣٤٣٠- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ: «قِيلَ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى - وَهُمَا ابْنَا خَالَتِي - قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى. فَسَلَّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ».

[تقدم في: ٣٢٠٧، طرفاه في: ٣٣٩٣، ٣٨٨٧]

/ قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا﴾ ١) إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَّهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ ٦ ﴿فِي زَكْرِيَّا أَرْبَعُ لُغَاتٍ: الْمَدُّ، وَالْقَصْرُ، وَحَذْفُ الْأَلْفِ مَعَ تَخْفِيفِ الْيَاءِ، وَفِيهِ تَشْدِيدُهَا أَيْضًا وَحَذْفُهَا، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: لَا يَصْرَفُ مَعَ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ.

قوله: (قال ابن عباس: مثلاً) وصله ابن أبي حاتم^(١) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مریم: ٦٥] يقول: هل تعلم له مثلاً أو شبهها؟ ومن طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَّهُ مِنْ قَبْلُ

سَمِيًّا ﴿٧﴾ قال : لم يسم يحيى قبله غيره، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» .

قوله : (يقال رضيًا : مرضيًا) حكاه الطبري قال : مرضيًا ترضاه أنت وعبادك .

قوله : (عتيًا : عصيًا، عتًا يعتو) كذا فيه بالصاد المهملة والصواب بالسين، وروى الطبري بإسناد صحيح عن ابن عباس قال : « ما أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ عتيًا أو عسيًا » وقال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى : ﴿ وَقد بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا ﴾ : كل مبالغ من كبر أو كفر أو فساد فقد عتًا يعتو عتيًا .

قوله : ﴿ تَلَكَّ لَيْالٍ سَوِيًّا ﴾ ويقال : صحيحًا) هو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أخرجه ابن أبي حاتم عنه قال في قوله : ﴿ تَلَكَّ لَيْالٍ سَوِيًّا ﴾ وأنت صحيح ، فحبس لسانه فكان لا يستطيع أن يتكلم وهو يقرأ التوراة ويسبح ولا يستطيع أن يكلم الناس ، أخرجه ابن أبي حاتم من طريقه ، وأخرج من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قال : اعتقل لسانه من غير مرض .
قوله : (فاوحى : فأشار) هو قول محمد بن كعب ومجاهد وغير واحد أخرجه ابن أبي حاتم عنهم .

قوله : (حفيًا : لطيفًا) هو قول ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه ، وقال أبو عبيدة^(٢) في قوله : ﴿ إِنَّمَا كَانِ فِي حَفِيًّا ﴾ [مریم : ٤٧] أي محتفيًا ، يقال تحفيت بفلان .

قوله : (عاقراً الذكور والأنثى سواء) قال أبو عبيدة^(٣) العاقر التي لا تلد ، والعاقر الذي لا يلد ، قال عامر بن الطفيل :

لبس الفتى إن كان أعور عاقراً جباناً فما عذري لدى كل محضر

وقال أيضاً : لفظ الذكر فيه مثل لفظ الأنثى ، قال الثعلبي ، ولد يحيى وعمر زكريا مائة وعشرون سنة وقيل تسعين وقيل اثنين وتسعين وقيل مائة إلا سنتين وقيل إلا سنة .

ثم أورد المصنف طرفاً من حديث الإسراء من رواية أنس عن مالك بن صعصعة والغرض منه ذكر يحيى بن زكريا ، وقال فيه وفي عيسى ابن مريم إنهما ابنا خالة ، وزكريا هو ابن أذن ويقال ابن شبوي ، ويقال ابن بارخيا ، ويقال ابن أبي ابن بارخيا ، ومريم بنت عمران بن ناشي ، وهما من ذرية سليمان بن داود عليهما السلام ، واسم أم مريم حنة - بمهملة ونون - بنت فاقود ،

(١) مجاز القرآن (٢/٢) .

(٢) مجاز القرآن (٨/٢) .

(٣) مجاز القرآن (١/٢) .

واسم أختها والدة يحيى إيشاع . قال ابن إسحاق في «المبتدأ» : كانت حنا عند عمران وأختها عند زكريا وكانت حنة أمسك عنها الولد ثم حملت بمريم ، فمات عمران وهي حامل . وروى ابن أبي حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم : سمعت مالك بن أنس يقول : بلغني أن عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا كان حملهما جميعاً ، فبلغني أن أم يحيى قالت لمريم : إني أرى ما في بطني يسجد لما في بطنك ، قال مالك : أراه لفضل عيسى على يحيى . وقال الثعلبي : ولد يحيى قبل عيسى بستة أشهر .

واختلف في قوله : ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا ۝١٢﴾ [مريم : ١٢] فقيل نبئ وهو ابن تسع سنين وقيل أقل من ذلك ، والمراد بالحكم الفهم في الدين ، قال ابن إسحاق : كان زكريا وابنه آخر من بعث من بني إسرائيل قبل عيسى ، وقال أيضاً : أراد بنو إسرائيل قتل زكريا ففر منهم ، فمر بشجرة فانفلقت له فدخل فيها فالتأمت عليه ، فأخذ الشيطان بهدبة ثوبه فأرأها فوضعوا المنشار على الشجرة فنشروها حتى قطعوه من وسطه في جوفها . وأما يحيى فقتل بسبب امرأة أراد ملكهم / أن يتزوجها ، فقال له يحيى : إنها لا تحل لك لكونها كانت بنت امرأته ، فتوصلت إلى الملك حتى قتل يحيى ، قال ابن إسحاق : كان ذلك قبل أن يرفع عيسى ، وروى أصل هذه القصة ^٦ _{٤٦٩} الحاكم في «المستدرک» من حديث عبد الله بن الزبير ، وروى أيضاً من حديث ابن عباس أن دم يحيى كان يفور حتى قتل عليه بختنصر من بني إسرائيل سبعين ألفاً فسكن .

٤٤ - باب قول الله تعالى : ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا

مَكَانًا شَرْقِيًّا ۝١٦﴾ [مريم : ١٦]

﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِيكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ [آل عمران : ٤٥]

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝٣٣﴾ - إلى

قوله - ﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝٣٧﴾ [آل عمران : ٣٣-٣٧]

قال ابن عباس : ﴿وَآلَ عِمْرَانَ﴾ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ عِمْرَانَ وَآلِ يَاسِينَ وَآلِ

مُحَمَّدٍ ﷺ . يقول : ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران : ٦٨] وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ ،

وَيُقَالُ : ﴿آلُ يَعْقُوبَ﴾ أَهْلُ يَعْقُوبَ . فَإِذَا صَغُرُوا «آلٌ» ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْأَصْلِ ، قَالُوا : أَهَيْلٌ

٣٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ :

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ

الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَرِيَمَ وَابْنَهَا، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَأَيُّ أَعْيُدَهَا بِكَ وَذُرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].

[تقدم في: ٣٢٨٦- طرفه في: ٤٥٤٨]

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرِيَمَ إِذِ انْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾) وقوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾ هذه الترجمة معقودة لأخبار مريم عليها السلام، وقد قدمت شيئًا من شأنها في الباب الذي قبله. ومريم بالسريانية الخادم، وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتأنيث والعلمية، ويقال إن مريم بلسان العرب من تكثر من زيارة الرجال من النساء كالزير وهو من يكثر زيارة النساء، واستشهد من زعم هذا بقول روبة: «قلت لزير لم تصله مريمه» حكاه أبو حيان في تفسير سورة البقرة، وفيه نظر.

قوله: (قال ابن عباس: ﴿وَأَلَّ عِمْرَانُ﴾ المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ﷺ. يقول: ﴿إِنَّكَ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ وهم المؤمنون) وصله ابن أبي حاتم^(١) من طريق علي بن أبي طلحة عنه، وحاصله أن المراد بالاصطفاء بعض آل عمران وإن كان اللفظ عامًا فالمراد به الخصوص.

قوله: (ويقال آل يعقوب أهل يعقوب، إذا صغروا آل رده إلى الأصل قالوا أهيل) اختلف في «آل» فقيل: أصله أهل فقلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك في التصغير وهو يرد الأشياء إلى أصلها، وهذا قول سيبويه والجمهور، وقيل: أصله أول من آل يتول إذا رجع؛ لأن الإنسان يرجع إلى أهله، فتحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفًا، وتصغيره على أويل.

قوله: (عن الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب) كذا قال أكثر أصحاب الزهري، وقال السدي: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أخرجه الطبري.

قوله: (ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد) في / رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الماضية في «باب صفة إبليس»^(٢) بيان المس المذكور لفظه «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه بإصبعه حين يولد، غير عيسى ابن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب» أي في المشيمة التي فيها الولد، قال القرطبي: هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط،

(١) تغليق التعليق (٤/٣٤).

(٢) (٧/٥٦٣)، كتاب بله الخلق، باب ١١، ح ٣٢٨٦.

فحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة أمها حيث قالت: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ﴿٣١﴾ ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى. ووقع في رواية معمر عن الزهري عند مسلم «إلا نخسه الشيطان» بنون وخاء معجمة ثم مهملة.

قوله: (فيستهل صارحًا من مس الشيطان) في رواية معمر المذكورة «من نخسة الشيطان» أي سبب صراخ الصبي أول ما يولد الألم من مس الشيطان إياه، والاستهلال الصياح.

قوله: (غير مريم وابنها) تقدم في «باب إبليس» بذكر عيسى خاصة فيحتمل أن يكون هذا بالنسبة إلى المس وذلك بالنسبة إلى الطعن في الجنب، ويحتمل أن يكون ذلك قبل الإعلام بما زاد، وفيه بعد لأنه حديث واحد، وقد رواه خلاص عن أبي هريرة بلفظ «كل بني آدم قد طعن الشيطان فيه حين ولد، غير عيسى وأمه جعل الله دون الطعنة حجابًا فأصاب الحجاب ولم يصبهما» والذي يظهر أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، والزيادة من الحافظ مقبولة، وأما قول بعضهم يحتمل أن يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك أعجبني زيد وكرمه فهو تعسف شديد.

قوله: (ثم يقول أبو هريرة: وإني أعيذها بك . . .) إلخ فيه بيان لأن في رواية أبي صالح عن أبي هريرة إدراجًا وأن تلاوة الآية موقوفة على أبي هريرة.

٤٥- باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ [آل عمران: ٤٢-٤٤]

يُقَالُ: ﴿يَكْفُلُ﴾: يَضُمُّ. كَفَلَهَا: ضَمَّهَا، مُحَقَّقَةٌ، لَيْسَ مِنْ كَفَالَةِ الدُّيُونِ وَشِبْهِهَا ٣٤٣٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ».

قوله: (باب): ﴿وَلِذَٰلِكَ الْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّكَ فِي نِجْوَاتِهِنَّ لَا يُكَلِّمُهُنَّ الذُّكُورَ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ هُوَ سَمِيْعٌ عَلِيمٌ﴾ - الآية إلى قوله - ﴿أَيُّهُنَّ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ ، يقال يكفل بضم كفلها ضمها مخففة، ليس من كفالة الديون وشبهها) أشار بقوله: «مخففة» إلى قراءة الجمهور، وقراها الكوفيون «كفلها» بالتشديد أي كفلها الله زكريا، وفي قراءتهم زكريا بالقصر إلا أن أبا بكر بن عياش قرأه بالمد فاحتاج إلى أن يقرأ زكرياء بفتح الهمزة، وقال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ يقال: كفلها بفتح الفاء وكسرها أي ضمها، وفي قوله: ﴿أَيُّهُنَّ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ أي يضم. انتهى. وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين. واستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ خَدِيجَةَ﴾ على أنها كانت نبية وليس بصريح في ذلك، وأيد بذكرها مع الأنبياء في / سورة مريم، ولا يمنع وصفها بأنها صديقة فقد وصف يوسف بذلك. وقد نقل عن الأشعري أن في النساء عدة نبيات، وحصرهن ابن حزم في ست: حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم، وأسقط القرطبي^(٢) سارة وهاجر، ونقله في «التمهيد» عن أكثر الفقهاء. وقال القرطبي: الصحيح أن مريم نبية. وقال عياض^(٣): الجمهور على خلافه. ونقل النووي في «الأذكار»^(٤) أن الإمام نقل الإجماع على أن مريم ليست نبية، وعن الحسن: ليس في النساء نبية. ولا في الجن. وقال السبكي الكبير: لم يصح عندي في هذه المسألة شيء، ونقله السهيلي في آخر «الروض» عن أكثر الفقهاء.

قوله: (حدثنا النضر) هو ابن شميل، وهشام هو ابن عروة بن الزبير، وعبد الله بن جعفر أي ابن أبي طالب. قال الدارقطني: رواه أصحاب هشام بن عروة عنه هكذا، وخالفهم ابن جريج وابن إسحاق فروياه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر زاد في الإسناد عبد الله بن الزبير، والصواب إسقاطه. والله أعلم.

قوله: (خير نسائها مريم) أي نساء أهل الدنيا في زمانها، وليس المراد أن مريم خير نسائها؛ لأنه يصير كقولهم زيد أفضل إخوانه، وقد صرحوا بمنعه، فهو كما لو قيل فلان أفضل الدنيا. وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ «أفضل نساء أهل الجنة» فعلى هذا فالمعنى خير نساء أهل الجنة مريم، وفي رواية «خير نساء العالمين» وهو كقوله تعالى: ﴿وَأَصْطَفَىٰ خَدِيجَةَ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾

(١) مجاز القرآن (٩١/١).

(٢) المفهم (٣١٥/٦).

(٣) الإكمال (٤٤٠/٧).

(٤) (ص: ١٧٨)، باب الصلاة على الأنبياء وأهلهم تبعالهم.

وظاهره أن مريم أفضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول إنها نبية، وأما من قال: ليست بنبية فيحمله على عالمي زمانها. وبالأول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبي^(١)، ويحتمل أيضاً أن يراد نساء بني إسرائيل أو نساء تلك الأمة أو «من» فيه مضمرة والمعنى أنها من جملة النساء الفاضلات، ويدفع ذلك حديث أبي موسى المتقدم بصيغة الحصر أنه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية.

قوله: (وخير نسائها خديجة) أي نساء هذه الأمة. قال القاضي أبو بكر بن العربي: خديجة أفضل نساء الأمة مطلقاً لهذا الحديث، وقد تقدم في آخر قصة موسى^(٢) حديث أبي موسى في ذكر مريم وآسية وهو يقتضي فضلها على غيرها من النساء، ودل هذا الحديث على أن مريم أفضل من آسية وأن خديجة أفضل نساء هذه الأمة، وكأنه لم يتعرض في الحديث الأول لنساء هذه الأمة حيث قال: ولم يكمل من النساء، أي من نساء الأمم الماضية، إلا إن حملنا الكمال على النبوة فيكون على إطلاقه. وعند النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية» وعند الترمذي بإسناد صحيح عن أنس «حسبك من نساء العالمين» فذكرهن، وللحاكم من حديث حذيفة «إن رسول الله ﷺ أتاه ملك فبشره أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» وسيأتي مزيد لذلك في ترجمة خديجة^(٣) من مناقب الصحابة.

٤٦- باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَأِنَّمَا

يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝٧﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧]

﴿يُنشُرُكَ﴾ وَيُنشُرُكَ: وَاحِدٌ. ﴿وَجِيهًا﴾ شَرِيفًا. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْمَسِيحُ الصِّدِّيقُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْكَهْلُ الْحَلِيمُ، وَالْأَكْمَهُ مَنْ يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ وَلَا يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ يُولَدُ أَعْمَى

٣٤٣٣- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَةَ الْهَمْدَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ

أَبِي مُوسَى / الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ

(١) المفهم (٦/٣١٥).

(٢) (١٤/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٣٢، ح ٣٤١١.

(٣) (٥١٨/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠، ح ٣٨١٥.

الشَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ. كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرًا، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ».

[تقدم في: ٣٤١١، طرفاه في: ٣٧٦٩، ٥٤١٨]

٣٤٣٤- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَزَكِّبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ.

تَابَعَهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[الحديث: ٣٤٣٤، طرفاه في: ٥٠٨٢، ٥٣٦٥]

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾) وقع في رواية أبي ذر بزيادة واو في أول هذه الآية وهو غلط، وإنما وقعت الواو في أول الآية التي قبلها وأما هذه فبغير واو.

قوله: (ببشرك وببشرك واحد) يعني بفتح أوله وسكون الموحدة وضم المعجمة، وبضم أوله وفتح الموحدة وتشديد المعجمة، والأولى وهي بالتخفيف قراءة يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي، والبشير هو الذي يخبر المرء بما يسره من خير، وقد يطلق في الشر مجازاً.

قوله: ﴿ وَجِيهًا ﴾ أي شريفًا قال أبو عبيدة^(١): الوجيه الذي يشرف وتوجهه الملوك أي تشرفه، وانتصب قوله: «وجيهاً» على الحال.

قوله: (وقال إبراهيم: المسيح الصديق) وصله سفيان الثوري في تفسيره^(٢) رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور عن إبراهيم هو النخعي قال: المسيح الصديق. قال الطبري: مراد إبراهيم بذلك أن الله مسح فطهره من الذنوب، فهو فعيل بمعنى مفعول. قلت: وهذا بخلاف تسمية الدجال المسيح فإنه فعيل بمعنى فاعل يقال إنه سمي بذلك لكونه يمسح الأرض، وقيل: سمي بذلك لأنه ممسوح العين فهو بمعنى مفعول، قيل: في المسيح عيسى أيضاً أنه مشتق من مسح الأرض لأنه لم يكن يستقر في مكان، ويقال سمي بذلك لأنه كان لا

(١) مجاز القرآن (١/٩٣).

(٢) (ص: ٧٧، ٧٨)، رقم ١٤٩.

يُمسح ذاعاهة إلا برئ، وقيل: لأنه مسح بدهن البركة مسحه زكريا وقيل: يحيى، وقيل: لأنه كان ممسوح الأخصمين، وقيل: لأنه كان جميلاً يقال: مسحه الله أي خلقه خلقاً حسناً، ومنه قولهم به مسحة من جمال. وأغرب الداودي فقال: لأنه كان يلبس المسوح.

قوله: (وقال مجاهد: الكهل الحليم) وصله الفريابي^(١). من طريق ابن أبي نجيع عن مجاهد في قوله: ﴿وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ قال: الكهل الحليم. انتهى. وقد قال أبو جعفر النحاس: إن هذا لا يعرف في اللغة، وإنما الكهل عندهم من ناهز الأربعين أو قاربها، وقيل: من جاوز الثلاثين وقيل ابن ثلاث وثلاثين. انتهى. والذي يظهر أن مجاهدًا فسره بلازمه الغالب؛ لأن الكهل غالبًا يكون فيه وقار وسكينة، وقد اختلف أهل العربية في قوله: ﴿وَكَهْلًا﴾ هل هو معطوف على قوله: ﴿وَجِيهًا﴾ أو هو حال من الضمير في يكلم أي يكلمهم صغيرًا وكهلاً، وعلى الأول يتجه تفسير مجاهد.

قوله: (الأكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل، وقال غيره: من يولد أعمى) أما قول مجاهد فوصله الفريابي أيضًا، وهو قول شاذ تفرد به مجاهد، والمعروف أن ذلك هو الأعمى. وأما قول غيره فهو قول الجمهور وبه جزم أبو عبيدة وأخرجه/ الطبري عن ابن عباس، وروى عبد بن حميد من طريق سعيد عن قتادة: كنا نتحدث أن الأكمه الذي يولد وهو مضموم العين. ومن طريق عكرمة: الأكمه الأعمى. وكذا رواه الطبري عن السدي، وعن ابن عباس أيضًا، وعن الحسن ونحوهم، قال الطبري: الأشبه بتفسير الآية قول قتادة، لأن علاج مثل ذلك لا يدعيه أحد، والآية سقت لبيان معجزة عيسى عليه السلام، فالأشبه أن يحمل المراد عليها ويكون أبلغ في إثبات المعجزة. والله أعلم.

ثم أورد المصنف حديثين: أحدهما: حديث أبي موسى الأشعري في فضل مريم وآسية، وقد تقدم شرحه في آخر قصة موسى عليه السلام^(٢).

ثانيهما: حديث أبي هريرة في فضل نساء قريش.

قوله: (وقال ابن وهب... إلخ وصله مسلم^(٣) عن حرمة عن ابن وهب، وكذلك أخرجه

(١) تغليق التعليق (٤/٣٥).

(٢) (١٤/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٣٢، ح ٣٤١١.

(٣) (٤/١٩٥٩)، رقم ٢٠١.

الإسماعيلي^(١) عن الحسن بن سفيان عن حرملة ، وسيأتي للمصنف موصولاً من وجه آخر عن ابن وهب في النكاح^(٢) ، قال القرطبي^(٣) : هذا تفضيل لنساء قريش على نساء العرب خاصة ، لأنهم أصحاب الإبل غالباً ، وسيأتي بقية شرحه في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى .

قوله : (أحناء) أشفقه ، حنى يحنو ويحنى من الثلاثي ، وأحنى يحني من الرباعي : أشفق عليه وعطف ، والحانية التي تقوم بولدها بعد موت الأب ، قال : وحننت المرأة على ولدها إذا لم تتزوج بعد موت الأب . قال ابن التين : فإن تزوجت فليست بحانية . قال الحسن في الحانية التي لها ولد ولا تتزوج . وفي بعض الكتب : أحنى بتشديد النون والتنوين حكاه ابن التين وقال : لعله مأخوذ من الحنان بفتح وتخفيف وهو الرحمة ، وحننت المرأة إلى ولدها وإلى زوجها سواء كان بصوت أم لا ، ومن الذي بالصوت حنين الجذع وأصله ترجيع صوت الناقاة على أثر ولدها ، وكان القياس أحناء من لكن جرى لسان العرب بالإفراد .

وقوله : (ولم تركب مريم بعيراً قط) إشارة إلى أن مريم لم تدخل في هذا التفضيل بل هو خاص بمن يركب الإبل ، والفضل الوارد في خديجة وفاطمة وعائشة هو بالنسبة إلى جميع النساء إلا من قيل إنها نبيية ، فإن ثبت في حق امرأة أنها نبيية فهي خارجة بالشرع لأن درجة النبوة لا شيء بعدها ، وإن لم يثبت فيحتاج من يخرجهن إلى دليل خاص لكل منهن ، فأشار أبو هريرة إلى أن مريم لم تدخل في هذا العموم ، لأنه قيد أصل الفضل بمن يركب الإبل ومريم لم تركب بعيراً قط . وقد اعترض بعضهم فقال : كأن أبا هريرة ظن أن البعير لا يكون إلا من الإبل ، وليس كما ظن بل يطلق البعير على الحمار . وقال ابن خالويه : لم تكن إخوة يوسف ركباً إلا على أحمره ، ولم يكن عندهم إبل ، وإنما كانت تحملهم في أسفارهم وغيرها الأحمره ، وكذا قال مجاهد هنا : البعير الحمار ، وهي لغة حكاها الكواشي .

واستدل بقوله : ﴿ وَأَمْطَلْنَاكَ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾^(٤) على أنها كانت نبيية ، ويؤيد ذكرها في سورة مريم بمثل ما ذكر به الأنبياء ، ولا يمنع وصفها بأنها صديقة فإن يوسف وصف بذلك مع كونه نبياً ، وقد نقل عن الأشعري أن في النساء نبيات . وجزم ابن حزم بست : حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم ، ولم يذكر القرطبي سارة ولا هاجر ، ونقله السهيلي في آخر

(١) تغليق التعليق (٤/٣٥) .

(٢) (٣٤٨/١١) ، كتاب النكاح ، باب ١٢ ، ح ٥٠٨٢ ، ولكن من غير طريق ابن وهب . والله أعلم .

(٣) المفهم (٤٧٨ ، ٤٧٩) .

«الروض» عن أكثر الفقهاء، وقال القرطبي^(١): الصحيح أن مريم نبيه، وقال عياض^(٢): الجمهور على خلافه. وذكر النووي في «الأذكار» عن إمام الحرمين أنه نقل الإجماع على أن مريم ليست نبيه، ونسبه في «شرح المذهب» لجماعة، وجاء عن الحسن البصري ليس في النساء نبيه/ ولا في الجن، وقال السبكي: اختلف في هذه المسألة ولم يصح عندي في ذلك شيء.

قوله: (يقول أبو هريرة على أثر ذلك: ولم تترك مريم بنت عمران بعيراً قط) في رواية لأحمد وأبي يعلى «وقد علم رسول الله ﷺ أن مريم لم تترك بعيراً قط» أراد أبو هريرة بذلك أن مريم لم تدخل في النساء المذكورات بالخيرية لأنه قيدهن بركوب الإبل ومريم لم تكن ممن يركب الإبل، وكأنه كان يرى أنها أفضل النساء مطلقاً.

قوله: (تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبي عن الزهري) أما متابعة ابن أخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم فوصلها أبو أحمد بن عدي في الكامل^(٣) من طريق الدراوردي عنه، وأما متابعة إسحاق الكلبي فوصلها الزهري في «الزهرات»^(٤) عن يحيى بن صالح عنه.

٤٧- باب قوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَتَأْمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ

وَكَيلاً ﴿١٧١﴾ [النساء: ١٧١]

قال أبو عبيد: ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾ كُنْ فَكَانَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا
﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾

٣٤٣٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِي قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

(١) المفهم (٦/٣١٥).

(٢) الإكمال (٧/٤٤٠).

(٣) تغليق التعليق (٤/٣٥).

(٤) تغليق التعليق (٤/٣٦).

اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ .
 قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ: «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا سَاءٌ» .

قوله: (باب قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ - إلى -
 ﴿وَكَيْلًا﴾) قال عياض: وقع في رواية الأصيلي ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ ولغيره بحذف
 «قل» وهو الصواب. قلت، هذا هو الصواب في هذه الآية التي هي من سورة النساء لكن قد ثبت
 «قل» في الآية الأخرى في سورة المائدة ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾
 الآية [المائدة: ٧٧]، ولكن مراد المصنف آية سورة النساء بدليل إيراده لتفسير بعض ما وقع فيها
 فالاعتراض متجه.

قوله: (قال أبو عبيد: كلمته كن فكان) هكذا في جميع الأصول، والمراد به أبو عبيد
 القاسم بن سلام^(١)، ووقع نظيره في كلام أبي عبيدة معمر بن المثنى^(٢)، وفي تفسير عبد الرزاق^(٣)
 عن معمر عن قتادة مثله.

قوله: (وقال غيره: وروح منه أحياء فجعله روحًا) هو قول أبي عبيدة^(٤)، قال في قوله
 تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ قوله كن فكان، وروح منه الله تبارك وتعالى أحياء فجعله
 روحًا ولا تقولوا ثلاثة: أي لا تقولوا هم ثلاثة.

قوله: (ولا تقولوا ثلاثة) هو بقية الآية التي فسرها أبو عبيدة.

قوله: (عن الأوزاعي) في رواية الإسماعيلي من طريق علي بن المديني عن الوليد «حدثنا
 الأوزاعي».

قوله: (عن عبادة) هو ابن الصامت، في رواية ابن المديني المذكورة «حدثني عبادة» وفي
 رواية مسلم عن جنادة «حدثنا عبادة بن الصامت».

(١) قال الحافظ في التلخيص (٣٦/٤): كذا وقع في أكثر الأصول، والصواب: أبو عبيدة بزيادة (تاء)، وهو
 معمر بن المثنى، فهذه عبارته في كتاب مجاز القرآن له. قلت: ينفي قول ابن حجر هذا، قول البخاري؛
 وقال غيره، وأنه لم يقع تصحيف ولا تحريف هنا.

(٢) مجاز القرآن (١/١٤٣).

(٣) التفسير، (١/٤٨٥)، رقم (٦٥٨).

(٤) مجاز القرآن (١/١٤٤).

قوله: (وأن عيسى عبد الله ورسوله) زاد/ ابن المديني في روايته «وابن أمته» قال القرطبي^(١): مقصود هذا الحديث التنبيه على ما وقع للنصارى من الضلال في عيسى وأمه، ويستفاد منه ما يلقنه النصراني إذا أسلم، قال النووي^(٢): هذا حديث عظيم الموقع، وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على العقائد؛ فإنه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم. وقال غيره: في ذكر عيسى تعريض للنصارى وإيدان بأن إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض، وكذا قوله: «عبده» وفي ذكر «رسوله» تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وقذفه بما هو منزّه عنه وكذا أمه، وفي قوله: «وابن أمته» تشریف له، وكذا تسميته بالروح ووصفه بأنه «منه» كقوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ فالمعنى أنه كائن منه كما أن معنى الآية الأخرى أنه سخر هذه الأشياء كائنة منه، أي أنه مكون كل ذلك وموجده بقدرته وحكمته.

وقوله: (وكلمته) إشارة إلى أنه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب وأنطقه في غير أوانه وأحیی الموتى على يده، وقيل: سمي كلمة الله لأنه أوجده بقوله كن، فلما كان بكلامه سمي به كما يقال سيف الله وأسد الله، وقيل: لما قال في صغره إني عبد الله. وأما تسميته بالروح فلما كان أقدره عليه من إحياء الموتى، وقيل: لكونه ذاروح وجد من غير جزء من ذي روح.

وقوله: (أدخله الله الجنة من أي أبواب الجنة شاء)^(٣) يقتضي دخوله الجنة وتخييره في الدخول من أبوابها، وهو بخلاف ظاهر حديث أبي هريرة الماضي في بدء الخلق^(٤) فإنه يقتضي أن لكل داخل الجنة باباً معيناً يدخل منه، قال^(٥): ويجمع بينهما بأنه في الأصل مخير، لكنه يرى أن الذي يختص به أفضل في حقه فيختاره فيدخله مختاراً لا مجبوراً ولا ممنوعاً من الدخول من غيره. قلت: ويحتمل أن يكون فاعل شاء هو الله، والمعنى أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل.

قوله: (قال الوليد) هو ابن مسلم، وهو موصول بالإسناد المذكور، وقد أخرجه مسلم عن

(١) المفهم (١/٢٠٠).

(٢) المنهاج (١/٢٢٦).

(٣) هذا اللفظ مسلم كما في صحيحه (١/٥٧)، رقم ٤٦/٢٨.

(٤) (٧/٥٥٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٩، ح ٣٢٥٧.

(٥) هذا القول، والذي قبله للقرطبي كما في المفهم (١/٢٠١).

داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر وحده به ولم يذكر الأوزاعي، وأخرجه من وجه آخر عن الأوزاعي.

قوله: (عن جنادة وزاد) أي عن جنادة عن عبادة بالحديث المذكور وزاد في آخره، وكذا أخرجه مسلم بالزيادة ولفظه «أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء» وقد تقدمت الإشارة إليه في صفة الجنة من بدء الخلق^(١)، وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بدخول جميع الموحدين الجنة في كتاب الإيمان^(٢) بما أغنى عن إعادته. ومعنى قوله: «على ما كان من العمل» أي من صلاح أو فساد، لكن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة، ويحتمل أن يكون معنى قوله: «على ما كان من العمل» أي يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم في الدرجات.

(تنبيه): وقع في رواية الأوزاعي وحده فقال في آخره: «أدخله الله الجنة على ما كان عليه من العمل» بدل قوله في رواية ابن جابر: «من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء» وبينه مسلم في روايته، وأخرج مسلم من هذا الحديث قطعة من طريق الصنابحي عن عبادة «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسوله حرم الله عليه النار» وهو يؤيد ما سيأتي ذكره في الرقاق^(٣) في شرح حديث أبي ذر أن بعض الرواة يختصر الحديث، وأن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها، ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق، ويشرحها على أنه حديث واحد، فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث، قال البيضاوي في قوله: «على ما كان عليه من العمل» دليل على المعتزلة من وجهين: دعواهم أن العاصي / يخلد في النار وأن من لم يتب يجب دخوله في النار؛ لأن قوله: «على ما كان من العمل» حال من قوله: «أدخله الله الجنة» والعمل حينئذ غير حاصل، ولا يتصور ذلك في حق من مات قبل التوبة إلا إذا أدخل الجنة قبل العقوبة. وأما ما ثبت من لازم أحاديث الشفاعة أن بعض العصاة يعذب ثم يخرج فيخص به هذا العموم، وإلا فالجميع تحت الرجاء، كما أنهم تحت الخوف، وهذا معنى قول أهل السنة: إنهم في خطر المشيئة.

(١) (٧/٥٤٩-٥٥١)، كتاب بدء الخلق، باب ٩.

(٢) (١/١٣٨)، كتاب الإيمان، باب ١٥، ح ٢٢.

(٣) (١٤/٥٤٣، ٥٤٤)، كتاب الرقاق، باب ١٣.

٤٨- باب قولِ اللهِ ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ

مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]

﴿نبدناه﴾ ألقيناه، واعتزلت شرقياً: مما يلي الشرق. ﴿فَأَجَاءَهَا﴾ أَفَعَلْتُ مِنْ جِثِّ، وَيُقَالُ: أَجَاءَهَا اضْطَرَّهَا. ﴿تَسَاقَطُ﴾: تَسْقُطُ. ﴿قَصِيًّا﴾: قَاصِيًا. ﴿فَرِيًّا﴾: عَظِيمًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَسِيًّا﴾: لَمْ أَكُنْ شَيْئًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّسِيُّ: الْحَقِيرُ. وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: عَلِمْتُ مَرْيَمَ أَنَّ النَّسِيَّ ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ: ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾. ﴿وَقَالَ وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ: ﴿سَرِيًّا﴾: نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالشَّرْيَانِيَّةِ

٣٤٣٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى. وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي فَبَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أَجِيْبُهَا أَوْ أَصَلِّي. فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجُوهَ الْمُؤْمَسَاتِ. وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلَّمَتْهُ، فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِيًا، فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَتْهُ، فَكَسَّرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبَّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ؟ قَالَ: الرَّاعِي. قَالُوا: بَنِي صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ. وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَتَرَكَ نَذِيهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَذِيهَا بِمِصْبُءِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمِصُّ إِبْصَعَهُ «ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ. فَتَرَكَ نَذِيهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَتْ: لِمَ ذَٰلِكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأُمُّ يَقُولُونَ: سَرَقَتْ زَيْنَتَ، وَلَمْ تَفْعَلْ».

[تقدم في: ١٢٠٦، الأطراف: ٢٤٨٢، ٣٤٦٦]

٣٤٣٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: «لَقِيتُ مُوسَى - قَالَ: فَتَعَتَهُ - فَإِذَا رَجُلٌ - حَسِبْتُهُ قَالَ - مُضْطَرِبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةٍ»، قَالَ: «وَلَقِيتُ عِيسَى - فَتَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: - رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ - يَعْنِي الْحَمَّامَ -، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ». قَالَ: ٦

«وَأْتَيْتُ بِإِنَاءٍ نِيْنٍ؛ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ، وَالْآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ. فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ- أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ- أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ».

[تقدم في: ٣٣٩٤، أطرافه في: ٤٧٠٩، ٥٥٧٦، ٥٦٠٣]

٣٤٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ؛ فَأَمَّا عِيسَى فَأَخْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَدَمٌ جَسِيمٌ سَبَطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الرُّطِّ».

٣٤٣٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ».

[تقدم في: ٣٠٥٧، أطرافه في: ٣٣٣٧، ٤٤٠٢، ٦١٧٥، ٧١٢٣، ٧١٢٧، ٧٤٠٧]

٣٤٤٠- «وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ، تَضْرِبُ لِمَتِّهِ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطِطًا، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّهُ مِنْ رَأْيِ بَابِنِ قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ».

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ.

[الحديث: ٣٤٤٠، أطرافه في: ٣٤٤١، ٥٩٠٢، ٦٩٩٩، ٧٠٢٦، ٧١٢٨]

٣٤٤١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى: أَحْمَرٌ، وَلَكِنْ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ، سَبَطُ الشَّعْرِ، يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْظِفُ رَأْسَهُ مَاءً- أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسَهُ مَاءً- فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ. فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُّ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرَ عَيْنِهِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ. وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِه سِبْهًا ابْنُ قَطْنٍ».

قَالَ الرَّهْرِيُّ: رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

[تقدم في: ٣٤٤٠، أطرافه في: ٥٩٠٢، ٦٩٩٩، ٧٠٢٦، ٧١٢٨]

٣٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عَلَاتٍ، / لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ».

٦

٤٧٨

[الحديث: ٣٤٤٢، طرفه في: ٣٤٤٣]

٣٤٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .

[تقدم في: ٣٤٤٢]

٣٤٤٤- وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي».

٣٤٤٥- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

[تقدم في: ٢٤٦٢، أطرافه في: ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣]

٣٤٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ حُرَّاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّبَ الرَّجُلُ أُمَّتَهُ فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا آمَنَ بِعِيسَى ثُمَّ آمَنَ بِبِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ إِذَا اتَّقَى رَبَّهُ وَأَطَاعَ مَوْلِيَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ».

[تقدم في: ٩٧، أطرافه في: ٢٥٤٤، ٢٥٤٧، ٢٥٥١، ٣٠١١، ٥٠٨٣]

٣٤٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الثُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عَرَاهِ عُرُلًا- ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] فَأَقُولُ مَنْ يَحْسَى إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ يُوْخَذُ بِرِجَالِ مَنْ أَصْحَابِي ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي. فَيَقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى

ابن مريم: ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِنْ تَعَدَّيْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّزِيقُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨].
 قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الطَّبْرِيِّ: ذُكِرَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ قَبِيصَةَ قَالَ: هُمُ الْمُؤْتَدُونَ الَّذِينَ ارْتَدَوْا عَلَىٰ عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[تقدم في: ٣٣٤٩، أطرافه في: ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠، ٦٥٢٤، ٦٥٢٥، ٦٥٢٦]

/ قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾) هذا الباب معقود لأخبار عيسى عليه السلام، والأبواب التي قبله لأخبار أمه مريم، وقد روى الطبري من طريق السدي قال: أصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فأقامت شرقي المحراب.

قوله: (فنبئناه: القيناه) وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ فَنَبَذْنَاهُ ﴾ قال: القيناه، وقال أبو عبيدة^(١) في قوله: ﴿ إِذِ انْتَبَذَتْ ﴾ أي اعتزلت وتنحت.

قوله: (اعتزلت شرقياً مما يلي الشرق) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿ مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ مما يلي الشرق، وهو عند العرب خير من الغربي الذي يلي الغرب.

قوله: (فأجاءها: أفعلت من جئت ويقال ألجأها اضطرها) قال أبو عبيدة^(٣) في قوله: ﴿ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ ﴾ مجازه أفعلها من جاءت، وأجاءها غيرها إليه، يعني فهو من مزيد جاء، قال زهير:

وجاء وسار^(٤) معتمداً إليكم أجاءته المخافة والرجاء

والمعنى ألجأته، وقال الزمخشري: إن أجاء منقول من جاء، إلا أن استعماله تغير بعد النقل إلى معنى الإلجاء.

قوله: (تساقط: تسقط) هو قول أبي عبيدة^(٥)، وضبط تسقط بضم أوله من الرباعي والفاعل النخلة عند من قرأها بالمشناة، أو الجذع عند من قرأها بالتحتانية.

- (١) مجاز القرآن (٣/٢).
- (٢) مجاز القرآن (٣/٢).
- (٣) مجاز القرآن (٣/٢).
- (٤) في المجاز (٤/٢)، وفي تفسير الطبري (٦٤/١٦): «وجار سار».
- (٥) مجاز القرآن (٥/٢).

قوله: (قصيًا: قاصيًا) هو تفسير مجاهد أخرجه الطبري عنه، وقال أبو عبيدة^(١) في قوله: ﴿مَكَانًا قَصِيًّا﴾ أي بعيدًا.

قوله: (فريًا: عظيمًا) هو تفسير مجاهد وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه، ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك، قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ أي عجبًا فائقًا.

قوله: (قال ابن عباس: نسيًا لم أكن شيئًا) وصله ابن جرير^(٣) من طريق ابن جريج «أخبرني عطاء عن ابن عباس في قوله: ﴿يَلْتَنِي مِثُّ قَبْلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا﴾ أي لم أخلق ولم أكن شيئًا».

قوله: (وقال غيره: النسي الحقيق) هو قول السدي، وقيل: هو ما سقط في منازل المرتحلين من رذالة أمتعتهم، وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال في قوله: ﴿وَكُنْتُ نَسِيًّا﴾ أي شيئًا لا يذكر.

قوله: (وقال أبو وائل: علمت مريم أن التقي ذو نهية حين قالت: إن كنت تقيًا) وصله عبد ابن حميد^(٤) من طريق عاصم قال: قرأ أبو وائل ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ قال: لقد علمت مريم أن التقي ذو نهية، وقوله نهية: بضم النون وسكون الهاء أي ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح، وأغرب من قال إنه اسم رجل يقال له تقي كان مشهورًا بالفساد فاستعادت منه.

قوله: (وقال وكيع عن إسرائيل... إلخ، ذكر خلف في «الأطراف» أن البخاري وصله عن يحيى عن وكيع، وأن ذلك وقع في التفسير، ولم نقف عليه في شيء من النسخ، فلعله في رواية حماد بن شاكر عن البخاري.

قوله: (سريًا: نهر صغير بالسريانية) كذا ذكره موقوفًا من حديث البراء معلقًا، وأورده الحاكم في «المستدرک» وابن أبي حاتم من طريق الثوري والطبري من طريق شعبة كلاهما عن

(١) مجاز القرآن (٣/٢).

(٢) مجاز القرآن (٧/٢).

(٣) التفسير (٦٦/١٦).

(٤) تغليق التعليق (٧٣/٤).

أبي إسحاق مثله، وأخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن إسرائيل به لكن لم يقل بالسريانية وإنما قال البراء: السري الجدول وهو النهر الصغير، وقد ذكر أبو عبيدة^(١). أن السري النهر الصغير بالعربية أيضاً وأنشد للبيد بن ربيعة:

فرمى بها عُرْضُ السري فغادرا مسجورة متجاوز أقلامها

والعرض بالضم الناحية، وروى الطبري من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال: السري الجدول، ومن طريق الحسن البصري قال: السري هو عيسى، وهذا شاذ، وقد روى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عمر/ مرفوعاً «السري في هذه الآية نهر أخرجه الله لمريم لتشرب منه».

٦
٤٨٠

ثم ذكر المصنف في الباب عشرة أحاديث:

أولها: حديث أبي هريرة في قصة جريج الراهب وغيره، والغرض منه ذكر الذين تكلموا في المهدي، وأورده في ترجمة عيسى لأنه أولهم.

قوله: (لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة) قال القرطبي^(٢): في هذا الحصر نظر، إلا أن يحمل على أنه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم الزيادة على ذلك، وفيه بعد، ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين مقيداً بالمهدي وكلام غيرهم من الأطفال بغير مهدي، لكنه يعكس عليه أن في رواية ابن قتيبة أن الصبي الذي طرحته أمه في الأخدود كان ابن سبعة أشهر، وصرح بالمهدي في حديث أبي هريرة، وفيه تُعقب على النووي^(٣) في قوله: إن صاحب الأخدود لم يكن في المهدي، والسبب في قوله هذا ما وقع في حديث ابن عباس عند أحمد والبخاري وابن حبان والحاكم «لم يتكلم في المهدي إلا أربعة» فلم يذكر الثالث الذي هنا وذكر شاهد يوسف والصبي الرضيع الذي قال لأمه وهي ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون إلقاء أمه في النار: «اصبري يا أمه فإننا على الحق». وأخرج الحاكم نحوه من حديث أبي هريرة، فيجتمع من هذا خمسة. ووقع ذكر شاهد يوسف أيضاً في حديث عمران بن حصين لكنه موقوف، وروى ابن أبي شيبة من مرسل هلال بن يساف مثل حديث ابن عباس إلا أنه لم يذكر ابن الماشطة. وفي صحيح مسلم من حديث صهيب في قصة

(١) مجاز القرآن (٥/٢) وفيه: متجاوزاً قلامها، وكذا عند الطبري في التفسير (١٦/٧١) وعنده الشطر الأول بلفظ: «فتوسط عرض السري وصدعا».

(٢) المفهم (٥١١/٦، ٥١٢).

(٣) المنهاج (١٦/١٠٥).

أصحاب الأخدود «أن امرأة جيء بها لتلقى في النار أو لتكفر، ومعها صبي يرضع، فتقاعست، فقال لها: يا أمه اصبري فإنك على الحق».

وزعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد أخرجه الثعلبي، فإن ثبت صاروا سبعة. وذكر البغوي في تفسيره أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد، وفي «سير الواقدي» أن النبي ﷺ تكلم أوائل ما ولد. وقد تكلم في زمن النبي ﷺ مبارك اليمامة وقصته في «دلائل النبوة للبيهقي» من حديث معرض بالضاد المعجمة. والله أعلم. على أنه اختلف في شاهد يوسف: فقيل كان صغيراً، وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف، وبه قال الحسن وسعيد بن جبير، وأخرج عن ابن عباس أيضاً ومجاهد أنه كان ذا لحية، وعن قتادة والحسن أيضاً كان حكيماً من أهلها.

قوله: (وكان في بني إسرائيل رجل يقال له: جريج) بجيمين مصغر، وقد روى حديثه عن أبي هريرة محمد بن سيرين كما هنا، وتقدم في المظالم^(١) من طريقه بهذا الإسناد، والأعرج كما تقدم في أواخر الصلاة^(٢)، وأبورافع وهو عند مسلم وأحمد، وأبو سلمة وهو عند أحمد، ورواه عن النبي ﷺ مع أبي هريرة عمران بن حصين، وسأذكر ما في رواية كل منهم من الفائدة. وأول حديث أبي سلمة «كان رجل في بني إسرائيل تاجرًا، وكان ينقص مرة ويزيد أخرى، فقال: ما في هذه التجارة خير، لألتمسن تجارة هي خير من هذه، فبني صومعة وترهب فيها، وكان يقال له: جريج» فذكر الحديث، ودل ذلك على أنه كان بعد عيسى ابن مريم، وأنه كان من أتباعه وهم الذين ابتدعوا الترهيب وحبس النفس في الصوامع. والصومعة: بفتح المهملة وسكون الواو هي البناء المرتفع المحدد أعلاه، ووزنها فوعلة من صمعت إذا دقت لأنها دقيقة الرأس.

قوله: (جاءت أمه) في رواية الكشميهني «فجاءته أمه» وفي رواية أبي رافع «كان جريج يتعبد في صومعته فأتته أمه» ولم أقف في شيء من الطرق على اسمها. وفي حديث عمران ابن حصين «وكانت أمه تأتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها، فأتته يومًا وهو في صلاته» وفي رواية أبي رافع عند أحمد «فأتته أمه ذات يوم فنادته قالت: أي جريج أشرف علي أكلمك، أنا أمك».

(١) (٣٠٦/٦)، كتاب المظالم، باب ٣٥، ح ٢٤٨٢.

(٢) (٦٢٥/٣)، كتاب الصلاة، باب ٧، ح ١٢٠٦.

قوله : (فدعته ، فقال : أجيئها أو أصلي) زاد المصنف في المظالم^(١) بالإسناد الذي ذكره هنا «فأبى أن يجيئها» ومعنى قوله أمي وصلاتي أي اجتمع عليه إجابة أمي وإتمام صلاتي فوفقني لأفضلهما ، وفي رواية أبي رافع «فصادفته/ يصلي ، فوضعت يدها على حاجبها فقالت : يا جريج ، فقال : يا رب أمي وصلاتي ، فاختر صلاته ، فرجعت . ثم أتته فصادفته يصلي فقالت : يا جريج أنا أمك فكلمني ، فقال مثله» فذكره ، وفي حديث عمران بن حصين أنها جاءت ثلاث مرات تناديه في كل مرة ثلاث مرات ، وفي رواية الأعرج عند الإسماعيلي «فقال أمي وصلاتي لربي ، أوثر صلاتي على أمي ، ذكره ثلاثاً» وكل ذلك محمول على أنه قاله في نفسه لا أنه نطق به ، ويحتمل أن يكون نطق به على ظاهره لأن الكلام كان مباحاً عندهم ، وكذلك كان في صدر الإسلام ، وقد قدمت في أواخر الصلاة^(٢) ذكر حديث يزيد بن حوشب عن أبيه رفعه «لو كان جريج عالماً لعلم أن إجابة أمه أولى من صلاته» .

قوله : (فقالت : اللهم لاتمته حتى ثريه وجوه المومسات) في رواية الأعرج «حتى ينظر في وجوه المياميس» ومثله في رواية أبي سلمة وفي رواية أبي رافع «حتى ثريه المومسة» بالإفراد ، وفي حديث عمران بن حصين «فغضبت فقالت : اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر في وجوه المومسات» والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهي الزانية وتجمع على مواميس بالوول ، وجمع في الطريق المذكورة بالتحثانية ، وأنكره ابن الخشاب أيضاً ووجهه غيره كما تقدم في أواخر الصلاة^(٣) وجوز صاحب «المطالع» فيه الهمزة بدل الياء بل أثبتها رواية ، ووقع في رواية الأعرج «فقالت أبيت أن تطلع إلى وجهك ، لا أملك الله حتى تنظر في وجهك زواني المدينة» .

قوله : (فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى ، فأنت راعياً فأمكنته من نفسها) في رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عند أحمد «فذكر بنو إسرائيل عبادة جريج ، فقالت بغى منهم : إن شتتم لأفتننه ، قالوا : قد شتتنا . فأنته فتعرضت له فلم يلتفت إليها ، فأمكننت نفسها من راع كان يؤوي غنمه إلى أصل صومعة جريج» ولم أقف على اسم هذه المرأة ، لكن في حديث عمران بن حصين أنها كانت بنت ملك القرية ، وفي رواية الأعرج «وكانت تأوي إلى صومعته راعية ترعى

(١) (٦/٣٠٦) ، كتاب المظالم ، باب ٣٥ ، ح ٢٤٨٢ .

(٢) (٣/٦٢٦) ، كتاب العمل في الصلاة ، باب ٧ .

(٣) (٣/٦٢٥) ، كتاب العمل في الصلاة ، باب ٧ .

الغنم» ونحوه في رواية أبي رافع عند أحمد، وفي رواية أبي سلمة وكان عند صومعته راعي ضأن وراعية معزى» ويمكن الجمع بين هذه الروايات بأنها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها متنكرة، وكانت تعمل الفساد إلى أن ادعت أنها تستطيع أن تفتن جريجاً فاحتالت بأن خرجت في صورة راعية ليتمكنها أن تأوي إلى ظل صومعته لتتوصل بذلك إلى فتنته.

قوله: (فولدت غلاماً) فيه حذف تقديره فحملت حتى انقضت أيامها فولدت، وكذا قوله: «فقال من جريج» فيه حذف تقديره فسئلت ممن هذا؟ فقالت: من جريج، وفي رواية أبي رافع التصريح بذلك ولفظه: «ف قيل لها: ممن هذا؟ فقالت: هو من صاحب الدير» وزاد في رواية أحمد «فأخذت، وكان من زنى منهم قتل فقيل لها: ممن هذا؟ قالت: هو من صاحب الصومعة» زاد الأعرج «نزل إلي من صومعته» وفي رواية الأعرج «ف قيل لها: من صاحبك؟ قالت: جريج الراهب، نزل إلي فأصابني» زاد أبو سلمة في روايته «فذهبوا إلى الملك فأخبروه، قال: أدركوه فأتوني به».

قوله: (فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه) وفي رواية أبي رافع «فأقبلوا بفؤوسهم ومساحيهم إلى الدير فناده فلم يكلمهم، فأقبلوا يهدمون ديره» وفي حديث عمران «فما شعر حتى سمع بالفئوس في أصل صومعته فجعل يسألهم: ويلكم ما لكم؟ فلم يجيبوه، فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى».

قوله: (وسبوه) زاد أحمد عن وهب بن جرير «وضربوه، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: إنك زنت بهذه» وفي رواية أبي رافع عنده «فقالوا: أي جريج انزل، فأبى يقبل على صلاته، فأخذوا في هدم صومعته، فلما رأى ذلك نزل، فجعلوا في عنقه وعنقها حبلاً وجعلوا يطوفون بهما في الناس»، وفي رواية أبي سلمة «فقال له الملك: ويحك يا جريج، كنا نراك/ خير الناس فأحبلت هذه، اذهبوا به فاصلبوه» وفي حديث عمران «فجعلوا يضربونه ويقولون: مرء تخادع الناس بعملك» وفي رواية الأعرج «فلما مروا به نحو بيت الزواني خرجن ينظرن فتبسم، فقالوا: لم يضحك، حتى مر بالزواني».

قوله: (فتوضأ وصلى) وفي رواية وهب بن جرير «فقام وصلى ودعا» وفي حديث عمران «قال فتولوا عني، فتولوا عنه فصلى ركعتين».

قوله: (ثم أتى الغلام فقال: من أبوك يا غلام؟ فقال: الراعي) زاد في رواية وهب بن جرير «فطعنه بإصبعه فقال: بالله يا غلام من أبوك؟ فقال: أنا ابن الراعي» وفي مرسل الحسن عند

ابن المبارك في «البر والصلة» أنه «سألهم أن ينظروه فأنظروه، فرأى في المنام من أثره أن يطعن في بطن المرأة فيقول: أيتها السخلة من أبوك؟ ففعل، فقال: راعي الغنم» وفي رواية أبي رافع «ثم مسح رأس الصبي فقال: من أبوك؟ قال: راعي الضأن» وفي روايته عند أحمد «فوضع إصبعه على بطنها» وفي رواية أبي سلمة «فأتى بالمرأة والصبي وغمه في ثديها فقال له جريج: يا غلام من أبوك؟ فنزع الغلام فاه من الثدي وقال: أبي راعي الضأن» وفي رواية الأعرج «فلما أدخل على ملكهم قال جريج: أين الصبي الذي ولدته؟ فأتى به فقال: من أبوك؟ قال: فلان، سمي أباه».

قلت: ولم أقف على اسم الراعي، ويقال إن اسمه: ضهيب، وأما الابن فتقدم في أواخر الصلاة^(١) بلفظ «فقال يا أبا بوس» وتقدم شرحه أواخر الصلاة وأنه ليس اسمه كما زعم الداودي، وإنما المراد به الصغير، وفي حديث عمران «ثم انتهى إلى شجرة فأخذ منها غصناً ثم أتى الغلام وهو في مهده فضربه بذلك الغصن فقال: من أبوك؟» ووقع في «التنبيه لأبي الليث السمرقندي» بغير إسناد «أنه قال للمرأة: أين أصبتك؟ قالت: تحت شجرة. فأتى تلك الشجرة فقال: يا شجرة أسألك بالذي خلقتك من زنى بهذه المرأة؟ فقال كل غصن منها: راعي الغنم»، ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر بأنه مسح رأس الصبي، ووضع إصبعه على بطن أمه، وطعنه بإصبعه، وضربه بطرف العصا التي كانت معه. وأبعد من جمع بينها بتعدد القصة وأنه استنطقه وهو في بطنها مرة قبل أن تلد ثم استنطقه بعد أن ولد، زاد في رواية وهب بن جرير «فوثبوا إلى جريج فجعلوا يقبلونه» وزاد الأعرج في روايته «فأبرأ الله جريجاً وأعظم الناس أمر جريج» وفي رواية أبي سلمة «فسبح الناس وعجبوا».

قوله: (قالوا: نبني صومعتك من ذهب، قال: لا إلا من طين) وفي رواية وهب بن جرير «ابنوها من طين كما كانت» وفي رواية أبي رافع «فقالوا: نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة، قال: لا ولكن أعيدوه كما كان، ففعلوا» وفي نقل أبي الليث «فقال له الملك: نبنيها من ذهب. قال: لا. قال: من فضة. قال: لا إلا من طين» زاد في رواية أبي سلمة «فردوها فرجع في صومعته، فقالوا له: بالله مم ضحكت؟ فقال: ما ضحكت إلا من دعوة دعيتها علي أمي»

وفي الحديث إثارة إجابة الأم على صلاة التطوع؛ لأن الاستمرار فيها نافلة وإجابة الأم وبرها واجب. قال النووي^(٢) وغيره: إنما دعت عليه فأجيب لأنه كان يمكنه أن يخفف

(١) (٣/٦٢٦)، كتاب العمل في الصلاة، باب ٧، ح ١٢٠٦.

(٢) المنهاج (١٦/١٠٤).

ويجيئها، لكن لعله خشي أن تدعوه إلى مفارقة صومعته والعود إلى الدنيا وتعلقاتها، كذا قال النووي، وفيه نظر لما تقدم من أنها كانت تأتيه فيكلمها، والظاهر أنها كانت تشتاق إليه فتزوره وتفتن برؤيته وتكليمه، وكأنه إنما لم يخفف ثم يجيئها لأنه خشي أن ينقطع خشوعه. وقد تقدم في أواخر الصلاة^(١) من حديث يزيد بن حوشب عن أبيه «أن النبي ﷺ قال: لو كان جريج فقيهاً لعلم أن إجابة أمه أولى من عبادة ربه» أخرجه الحسن بن سفيان، وهذا إذا حمل على إطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقاً لإجابة نداء الأم نفعلاً كانت أو فرضاً، وهو وجه في مذهب الشافعي حكاه الروياني، وقال النووي^(٢) تبعاً لغيره: هذا محمول على / أنه كان مباحاً في ٦ شرعهم، وفيه نظر قدمته في أواخر الصلاة^(٣)، والأصح عند الشافعية أن الصلاة إن كانت نفعلاً ٤٨٣ وعلم تأذي الوالد بالترك وجبت الإجابة وإلا فلا، وإن كانت فرضاً وضاق الوقت لم تجب الإجابة، وإن لم يضق وجب عند إمام الحرمين. وخالفه غيره لأنها تلزم بالشروع، وعند المالكية أن إجابة الوالد في النافلة أفضل من التمادي فيها، وحكى القاضي أبو الوليد أن ذلك يختص بالأم دون الأب، وعند ابن أبي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول، وقيل: إنه لم يقل به من السلف غيره.

وفي الحديث أيضاً عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذوراً، لكن يختلف الحال في ذلك بحسب المقاصد. وفيه الرفق بالتابع إذا جرى منه ما يقتضي التأديب لأن أم جريج مع غضبها منه لم تدع عليه إلا بما دعت به خاصة، ولولا طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة أو القتل. وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن. وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه؛ لأنه استنطق المولود مع كون العادة أنه لا ينطق؛ ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه. وفيه أن الأمرين إذا تعارضا بدى بأهمهما، وأن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الأوقات تهذيباً وزيادة لهم في الثواب. وفيه إثبات كرامات الأولياء، ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم. وقال ابن بطال^(٤): يحتمل

(١) (٦٢٦/٢)، كتاب العمل في الصلاة، باب ٧.

(٢) المنهاج (١٦/١٠٤)، ويقصد ابن حجر بغير النووي: ابن بطال كما صرح به في (٦٢٦/٣)، وقول ابن بطال في شرحه (٣/١٩٥).

(٣) (٦٢٦/٢)، كتاب العمل في الصلاة، باب ٧.

(٤) (٣/١٩٧).

أن يكون جريج كان نبياً فتكون معجزة. كذا قال، وهذا الاحتمال لا يتأتى في حق المرأة التي كلمها ولدها المرضع كما في بقية الحديث.

وفيه جواز الأخذ بالأشد في العبادة لمن علم من نفسه قوة على ذلك. واستدل به بعضهم على أن بني إسرائيل كان من شرعهم أن المرأة تصدق فيما تدعيه على الرجال من الوطاء ويلحق به الولد، وأنه لا ينفعه جحد ذلك إلا بحجة تدفع قولها. وفيه أن مرتكب الفاحشة لا تبقى له حرمة، وأن المفزع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه إليه في الصلاة. واستدل بعض المالكية بقول جريج: «من أبوك يا غلام» بأن من زنى بامرأة فولدت بنتاً لا يحل له التزوج بتلك البنت خلافاً للشافعية ولابن الماجشون من المالكية، ووجه الدلالة أن جريجاً نسب ابن الزنا للزاني، وصدق الله نسبه بما حرق له من العادة في نطق المولود بشهادته له بذلك، وقوله أبي فلان الراعي، فكانت تلك النسبة صحيحة فيلزم أن يجري بينهما أحكام الأبوة والبنوة، خرج التوارث والولاء بدليل فبقي ما عدا ذلك على حكمه. وفيه أن الوضوء لا يختص بهذه الأمة خلافاً لمن زعم ذلك، وإنما الذي يختص بها الغرة والتحجيل في الآخرة، وقد تقدم في قصة إبراهيم^(١) أيضاً مثل ذلك في خبر سارة مع الجبار والله أعلم.

قوله: (وكانت امرأة) بالرفع، ولم أقف على اسمها ولا على اسم ابنها ولا على اسم أحد ممن ذكر في القصة المذكورة:

قوله: (إذ مر بها راكب) وفي رواية خلاص عن أبي هريرة عند أحمد «فارس متكبر».

قوله: (ذو شارة) بالشين المعجمة أي صاحب حسن، وقيل: صاحب هيئة ومنظر وملبس حسن يتعجب منه ويشار إليه، وفي رواية خلاص «ذو شارة حسنة».

قوله: (قال أبو هريرة: كأنني أنظر) هو موصول بالإسناد المذكور، وفيه المبالغة في إيضاح الخبر بتمثيله بالفعل.

قوله: (ثم مر) بضم الميم على البناء للمجهول.

قوله: (بأمة) زاد أحمد عن وهب بن جرير «تضرب» وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة الآتية في ذكر بني إسرائيل^(٢) «تجرر ويلعب بها» وهي بجيم مفتوحة بعدها راء ثقيلة ثم راء أخرى.

(١) (٦٥٣/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٨، ح ٣٣٥٨.

(٢) (١٢١/٨)، باب ٥٤٦٦، ح ٣٤٦٦.

قوله : (فقال له ذلك) أي سألت الأم ابنها عن سبب كلامه .

قوله : (قال الراكب جبار) في رواية أحمد «فقال يا أمته، أما الراكب ذو الشارة فجبار من الجبارة» وفي رواية الأعرج فإنه كافر .

قوله : (يقولون : سرقت زنيت) بكسر المثناة فيهما على المخاطبة ويسكونها على الخبر .

قوله : (ولم تفعل) في رواية / أحمد «يقولون سرقت ولم تسرق، زنيت ولم تزني، وهي ^٦ تقول : حسبي الله» وفي رواية الأعرج «يقولون لها تزني وتقول : حسبي الله، ويقولون لها تسرق وتقول : حسبي الله» ووقع في رواية خلاص المذكورة أنها كانت حبشية أو زنجية وأنها ماتت فجروها حتى ألقوها، وهذا معنى قوله في رواية الأعرج «تجرر» .

٤٨٤

وفي الحديث أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال، بخلاف أهل التحقيق فوق فهمهم مع الحقيقة الباطنة، فلا يباليون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم ﴿يَلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ﴾ [القصص : ٧٩] ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ [القصص : ٨٠]، وفيه أن البشر طبعوا على إثارة الأولاد على الأنفس بالخير؛ لطلب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها .

الحديث الثاني : حديث أبي هريرة في ذكر موسى وعيسى وقد تقدم في قصة موسى ^(١) من هذا الوجه، لكن زاد هنا إسناداً آخر فقال : «حدثنا محمود وهو ابن غيلان عن عبد الرزاق وساقه على لفظه، وكان ساقه هناك على لفظ هشام بن يوسف . وقوله في هذه الرواية : «إذا رجل حسبته قال مضطرب» القائل «حسبته» وهو عبد الرزاق، والمضطرب : الطويل غير الشديد، وقيل الخفيف اللحم، وتقدم في رواية هشام بلفظ «ضرب» وفسر بالنعيف، ولا منافاة بينهما . وقال ابن التين : هذا الوصف مغاير لقوله بعد هذا «إنه جسيم» يعني في الرواية التي بعد هذه، وقال : والذي وقع نعته بأنه جسيم إنما هو الدجال . وقال عياض ^(٢) : رواية من قال «ضرب» أصح من رواية من قال «مضطرب» لما فيها من الشك، قال وقد وقع في الرواية الأخرى «جسيم» وهو ضد الضرب، إلا أن يراد بالجسيم الزيادة في الطول، وقال التيمي : لعل بعض لفظ هذا الحديث دخل في بعض؛ لأن الجسيم إنما ورد في صفة الدجال لا في صفة موسى . انتهى . والذي يتعين المصير إليه ما جوزه عياض أن المراد بالجسيم في صفة موسى

(١) (٧/٧٠٦)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٢٤، ح ٣٣٩٤ .

(٢) الإكمال (١/٥١٣) .

الزيادة في الطول، ويؤيده قوله في الرواية التي بعد هذه «كأنه من رجال الزط» وهم طوال غير غلاظ، ووقع في حديث الإسراء وهو في بدء الخلق^(١) «رأيت موسى جعدًا طوالاً» واستنكره الداودي فقال: لا أراه محفوظًا لأن الطويل لا يوصف بالجعد وتعقب بأنهما لا يتنافيان. وقال النووي^(٢): الجعودة في صفة موسى جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لا جعودة الشعر؛ لأنه جاء أنه كان رجل الشعر.

قوله - في صفة عيسى -: (ربعة) هو بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع، والمراد أنه ليس بطويل جدًا ولا قصير جدًا بل وسط.

وقوله: (من ديماس) هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة.

قوله: (يعني الحمام) هو تفسير عبد الرزاق، ولم يقع ذلك في رواية هشام. والديماس في اللغة: السرب، ويطلق أيضًا على الكن. والحمام من جملة الكن. المراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه، حتى كأنه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان، وسيأتي في رواية ابن عمر بعد هذا «ينظف رأسه ماء» وهو محتمل لأن يراد الحقيقة، وأنه عرق حتى قطر الماء من رأسه، ويحتمل أن يكون كناية عن مزيد نضارة الوجه، ويؤيده أن في رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة عند أحمد وأبي داود «يقطر رأسه ماء وإن لم يصبه بلل».

قوله: (وأنت بإناءين) يأتي الكلام عليه في الكلام على الإسراء في السيرة النبوية^(٣). إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث:

قوله: (أخبرنا عثمان بن المغيرة) هو الثقيفي مولا هم الكوفي ويقال له عثمان بن أبي زرعة، وهو ثقة من صفار التابعين، وليس له: في البخاري غير هذا الحديث الواحد.

قوله: (عن ابن عمر) كذا وقع في جميع الروايات التي وقعت لنا من نسخ البخاري، وقد تعقبه أبو ذر في روايته فقال: كذا وقع في جميع الروايات المسموعة عن الفربري «مجاهد عن ابن عمر»، قال: ولا أدري أهكذا حدث به البخاري أو غلط فيه الفربري؛ لأنني رأيت في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس، ثم ساقه بإسناده إلى حنبل بن إسحاق

(١) (٧/٥٢٧)، كتاب بدء الخلق، باب ٧، ح ٣٢٣٩.

(٢) المنهاج (٢/٢٢٥، ٢٢٦).

(٣) (٨/٦٢٥)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٢، ح ٣٨٨٧.

قال : حدثنا محمد بن كثير ، وقال فيه ابن عباس ، قال : وكذا رواه عثمان بن سعيد الدارمي عن محمد بن كثير قال : وتابعه نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري عن إسرائيل ، وكذا رواه يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة عن إسرائيل . انتهى . وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» عن الطبراني عن أحمد بن مسلم الخزاعي عن محمد بن كثير وقال : رواه البخاري عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ، ثم ساقه من طريق نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري عن إسرائيل فقال ابن عباس . انتهى .

وأخرجه ابن منده في «كتاب الإيمان» من طريق محمد بن أيوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد بن كثير فقال فيه ابن عباس ثم قال : قال البخاري عن محمد ابن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس ، وقال أبو مسعود في «الأطراف» إنما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس ، ووقع في البخاري في سائر النسخ مجاهد عن ابن عمر وهو غلط ، قال ، وقد رواه أصحاب إسرائيل منهم يحيى بن أبي زائدة وإسحاق بن منصور والنضر بن شميل وآدم بن أبي إياس وغيرهم عن إسرائيل فقالوا ابن عباس قال : وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس . انتهى .

ورواية ابن عون تقدمت في ترجمة إبراهيم عليه السلام^(١) ، ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها ، وأخرجها مسلم عن شيخ البخاري فيها وليس فيها لعيسى ذكر إنما فيها ذكر إبراهيم وموسى حسب . وقال محمد بن إسماعيل التيمي : ويقع في خاطري أن الوهم فيه من غير البخاري ، فإن الإسماعيلي أخرجه من طريق نصر بن علي عن أبي أحمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه على أن البخاري قال فيه عن ابن عمر ، فلو كان وقع له كذلك لنبه عليه كعادته ، والذي يرجح أن الحديث لابن عباس لا لابن عمر ما سيأتي من إنكار ابن عمر على من قال إن عيسى أحمر وحلّفه على ذلك ، وفي رواية مجاهد هذه «فأما عيسى فأحمر جعد» فهذا يؤيد أن الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر . والله أعلم .

قوله : (سبط) بفتح المهملة وكسر الموحدة أي ليس بجعد ، وهذا نعت لشعر رأسه .

قوله : (كأنه من رجال الزط) بضم الزاي وتشديد المهملة جنس من السودان ، وقيل : هم نوع من الهنود وهم طوال الأجسام مع نحافة فيها ، وقد زعم ابن التين أن قوله في صفة موسى «جسيم» ، مخالف لقوله في الرواية الأخرى في ترجمته «ضرب من الرجال» أي خفيف اللحم

قال فلعل راوي الحديث دخل له بعض لفظه في بعض، لأن الجسيم ورد في صفة الدجال، وأجيب بأنه لا مانع أن يكون مع كونه خفيف اللحم جسيماً بالنسبة لطوله، فلو كان غير طويل لاجتمع لحمه وكان جسيماً.

الحديث الرابع: حديث ابن عمر في ذكر عيسى والدجال، وأورده من طريق نافع عنه من وجهين موصولة ومعلقة، ومن طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه.
قوله: (حدثنا موسى) هو ابن عقبة.

قوله: (بين ظهراني) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية أي جالساً في وسط الناس، والمراد أنه جلس بينهم مستظهراً لا مستخفياً، وزيدت فيه الألف والنون تأكيداً، أو معناه أن ظهراً منه قدامه وظهراً خلفه وكأنهم حفوا به من جانبيه فهذا أصله، ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين قوم مطلقاً، ولهذا زعم بعضهم أن لفظة ظهراني في هذا الموضع زائدة.

قوله: (إلا أن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأنه عينه عنبة طافية) أي بارزة، وهو من طفا الشيء يطفأ بغير همز إذا علا على غيره وشبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظائرها، وسيأتي بسط ذلك في كتاب الفتن^(١).

قوله: (وأراني) بفتح الهمزة، ذكر بلفظ المضارعة مبالغة في استحضار صورة الحال.

قوله: (آدم) بالمد أي / أسمر.

قوله: (كأحسن ما يرى) في رواية مالك عن نافع الآتية في كتاب اللباس^(٢) «كأحسن ما أنت رأه».

قوله: (تضرب لمته) بكسر اللام أي شعر رأسه، ويقال له إذا جاوز شحمة الأذنين وألم بالمنكبين لمة، وإذا جاوزت المنكبين فهي جمّة وإذا قصرت عنهما فهي وفرة.

قوله: (رجل الشعر) بكسر الجيم أي قد سرحه ودهنه، وفي رواية مالك «له لمة قدر جلها فهي تقطر ماء» وقد تقدم أنه يحتمل أن يريد أنها تقطر من الماء الذي سرحها به أو أن المراد الاستنارة وكفى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة، ووقع في رواية سالم الآتية في نعت عيسى «أنه آدم سبط الشعر» وفي الحديث الذي قبله في نعت عيسى «أنه جعد» والجعد ضد السبط فيمكن أن يجمع بينهما بأنه سبط الشعر ووصفه لجعودة في جسمه لا شعره، والمراد بذلك

(١) (١٦/٥٧٣)، كتاب الفتن، باب ٢٦، ح ٧١٢٣، ٧١٢٨.

(٢) (١٣/٤٢٠)، كتاب اللباس، باب ٦٨، ح ٥٩٠٢.

اجتماعه واكتنازه، وهذا الاختلاف نظير الاختلاف في كونه آدم أو أحمر، والأحمر عند العرب الشديد البياض مع الحمرة، والآدم الأسمر، ويمكن الجمع بين الوصفين بأنه أحمر لونه بسبب كالتعب وهو في الأصل أسمر، وقد وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر فظهر أن ابن عمر أنكروا شيئاً حفظه غيره، وأما قول الداودي: أن رواية من قال «آدم» أثبت فلا أدري من أين وقع له ذلك مع اتفاق أبي هريرة وابن عباس على مخالفة ابن عمر. وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة في نعت عيسى " أنه مربع إلى الحمرة والبياض " والله أعلم.

قوله: (واضعاً يديه على منكبي رجلين) لم أفق على اسمهما، وفي رواية مالك^(١) متكئاً على عواتق رجلين والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكب والعنق.

قوله: (قططاً) بفتح القاف والمهملة بعدها مثلها هذا هو المشهور، وقد تكسر الطاء الأولى، والمراد به شدة جعودة الشعر، ويطلق في وصف الرجل ويراد به الذم يقال جعد اليدين وجعد الأصابع أي بخيل، ويطلق على القصير أيضاً، وأما إذا أطلق في الشعر فيحتمل الذم والمدح.

قوله: (كأشبهه من رأيت بابين قطن) بفتح القاف والمهملة يأتي في الطريق التي تلي هذه.

قوله: (تابعه عبيد الله) يعني ابن عمر العمري (عن نافع) أي عن ابن عمر، وروايته وصلها أحمد^(٢) ومسلم^(٣) من طريق أبي أسامة ومحمد بن بشر جميعاً عن عبد الله بن عمر في ذكر المسيح الدجال فقط إلى قوله: «عنة طافية» ولم يذكر ما بعده، وهذا يشعر بأنه يطلق المتابعة ويريد أصل الحديث لا جميع ما اشتمل عليه.

قوله: (حدثنا أحمد بن محمد المكي) هو الأزرقى واسم جده الوليد بن عقبة، ووهم من قال أنه القواس، واسم جد القواس عون.

قوله: (عن سالم) هو ابن عبد الله بن عمر.

قوله: (لا والله ما قال رسول الله ﷺ لعيسى: أحمر) اللام في قوله «لعيسى» بمعنى عن، وهي كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ وقد تقدم بيان الجمع بين ما أنكروه ابن عمر وأثبتته غيره، وفيه جواز اليمين على غلبة الظن؛ لأن ابن عمر ظن أن

(١) (٣٣٩/١٦)، كتاب التعبير، باب ١١، ح ٦٩٩٩.

(٢) المسند (٣٧/٢)، وانظر أيضاً: التعليق (٣٨/٤).

(٣) (٢٢٤٧/٤)، رقم ١٠٠/١٦٩.

الوصف اشتبه على الراوي، وأن الموصوف بكونه أحمر إنما هو الدجال لا عيسى، وقرب ذلك أن كلا منهما يقال له المسيح، وهي صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال كما تقدم، وكان ابن عمر قد سمع سماعًا جزمًا في وصف عيسى أنه آدم فساغ له الحلف على ذلك لما غلب على ظنه أن من وصفه بأنه أحمر وأهم.

قوله: (بيننا أنا نائم أطوف بالكعبة) هذا يدل على أن رؤيته للأنبياء في هذه المرة غير المرة التي تقدمت في حديث أبي هريرة، فإن تلك كانت ليلة الإسراء وإن كان قد قيل في الإسراء إن جميعه منام، لكن الصحيح أنه كان في اليقظة، وقيل: كان مرتين أو مرارًا كما سيأتي في مكانه^(١)، ومثله ما أخرجه أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه «ليلة أسري بي وضعت قدمي حيث يضع الأنبياء أقدامهم من بيت المقدس، فعرض علي عيسى ابن مريم» الحديث، قال عياض^(٢): «رؤيا النبي ﷺ للأنبياء على ما ذكر في هذه / الأحاديث إن كان منامًا فلا إشكال فيه، وإن كان في اليقظة ففيه إشكال، وقد تقدم في الحج^(٣) ويأتي في اللباس^(٤) من رواية ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس في حديث الباب من الزيادة «وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة، كأني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي» وهذا مما يزيد الإشكال.

وقد قيل عن ذلك أجوبة: أحدها: أن الأنبياء أفضل من الشهداء والشهداء أحياء عند ربهم فكذلك الأنبياء، فلا يبعد أن يصلوا ويحجوا ويتقربوا إلى الله بما استطاعوا ما دامت الدنيا وهي دار تكليف باقية. ثانيها: أنه ﷺ أرى حالهم التي كانوا في حياتهم عليها فمثلوا له كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم، ولهذا قال أيضًا في رواية أبي العالية عن ابن عباس عند مسلم «كأني أنظر إلى موسى، وكأني أنظر إلى يونس». ثالثها: أن يكون أخبر عما أوحى إليه ﷺ من أمرهم وما كان منهم. فلهذا أدخل حرف التشبيه في الرواية، وحيث أطلقها فهي محمولة على ذلك. والله أعلم.

وقد جمع البيهقي كتابًا لطيفًا في «حياة الأنبياء في قبورهم» أورد فيه حديث أنس «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون» أخرجه من طريق يحيى بن أبي كثير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد، وقد وثقه أحمد وابن حبان عن الحجاج الأسود وهو ابن أبي زياد البصري،

(١) (١٦/٥٧٣)، كتاب الفتن، باب ٢٦، ح ٧١٢٨.

(٢) الإكمال (١/٥١٨).

(٣) (٤/٤٤٣)، كتاب الحج، باب ٣٠، ح ١٥٥٠.

(٤) (١٣/٤٢١)، كتاب اللباس، باب ٦٨، ح ٥٩١٣.

وقد وثقه أحمد وابن معين عن ثابت عنه، وأخرجه أيضًا أبو يعلى في مسنده من هذا الوجه وأخرجه البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم والصواب الحجاج الأسود كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي. وأخرجه أيضًا من طريق الحسن بن قتيبة عن المستلم، وكذلك أخرجه البزار وابن عدي، والحسن بن قتيبة ضعيف. وأخرجه البيهقي أيضًا من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحد فقهاء الكوفة عن ثابت بلفظ آخر قال: «إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور» ومحمد سيبويه الحفظ.

وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثًا مرفوعًا «أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبوري بعد ثلاث ولا أصلي له» إلا إن أخذ من رواية ابن أبي ليلى هذه وليس الأخذ بجيد لأن رواية ابن أبي ليلى قابلة للتأويل، قال البيهقي: إن صح فالمراد أنهم لا يتركون يصلون إلا هذا المقدار ثم يكونون مصلين بين يدي الله، قال البيهقي: وشاهد الحديث الأول ما ثبت في صحيح مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه «مررت بموسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره» وأخرجه أيضًا من وجه آخر عن أنس، فإن قيل هذا خاص بموسى قلنا قد وجدنا له شاهدًا من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم^(١) أيضًا من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي» الحديث وفيه «وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي، فإذا رجل ضرب جعد كأنه [من رجال شنوءه] وفيه: وإذا عيسى ابن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود، وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم، فحانت الصلاة فأمتهم» قال البيهقي: وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس.

وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة الإسراء أنه لقيهم بالسموات، وطرق ذلك صحيحة، فيحمل على أنه رأى موسى قائمًا يصلي في قبره، ثم عرج به هو ومن ذكر من الأنبياء إلى السماوات فليقيم النبي ﷺ، ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ، قال: وصلاتهم في أوقات مختلفة/ وفي أماكن مختلفة لا يرده العقل، وقد ثبت به النقل، فدل ذلك على حياتهم. قلت: وإذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه يقويه من حيث النظر كون

(١) (١/١٥٦، ١٥٧)، رقم ٢٧٨/١٧٢.

الشهداء أحياء بنص القرآن، والأنبياء أفضل من الشهداء^(١). ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة رفعه وقال فيه: «وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» سنده صحيح، وأخرجه أبو الشيخ في «كتاب الثواب» بسند جيد بلفظ «من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي تائبا بلغته» وعند أبي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وغيره عن أوس بن أوس رفعه في فضل يوم الجمعة «فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي». قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ قال: إن الله حرم علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء».

ومما يشكل علي ما تقدم ما أخرجه أبو داود من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام» ورواته ثقات. ووجه الإشكال فيه أن ظاهره أن عود الروح إلى الجسد يقتضي انفصالها عنه وهو الموت، وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة: أحدها: أن المراد بقوله: «رد الله علي روحي» أن رد روحه كانت سابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد. الثاني: سلمنا، لكن ليس هو نزع موت بل لا مشقة فيه. الثالث: أن المراد بالروح المملك الموكل بذلك. الرابع: المراد بالروح النطق فتجوز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه. الخامس: أنه يستغرق في أمور الملأ الأعلى، فإذا سلم عليه رجع إليه فهمه ليجيب من سلم عليه. وقد استشكل ذلك من جهة أخرى، وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة والسلام عليه في أقطار الأرض ممن لا يحصى كثرة، وأجيب بأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل، وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة. والله أعلم.

قوله: (سبط الشعر) تقدم ما فيه.

قوله: (يهادي) أي يمشي متميلاً بينهما.

قوله: (ينطف) بكسر الطاء المهملة أي يقطر ومنه النطفة، كذا قال الداودي، وقال غيره

النطفة: الماء الصافي.

وقوله: (أويهرق) هو شك من الراوي.

قوله: (أعور عينه اليمنى) كذا هو بالإضافة، وعينه بالجر للأكثر وهو من إضافة

الموصوف إلى صفته وهو جائز عند الكوفيين، وتقديره عند البصريين عين صفحة وجهه اليمنى، ورواه الأصيلي «عينه» بالرفع كأنه وقف على وصفه أنه أعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه

(١) انظر: التعليق السابق في: (١١/٨)، هامش رقم (٢).

فقال: «عينه كأنها كذا» وأبرز الضمير. وفيه نظر لأنه يصير كأنه قال عينه كأن عينه، ويحتمل أن يكون رفع على البدل من الضمير في أعور الراجع على الموصوف وهو بدل بعض من كل، وقال السهيلي: لا يجوز أن يرتفع بالصفة كما ترتفع الصفة المشبهة باسم الفاعل، لأن أعور لا يكون نعتاً إلا لمذكر، ويجوز أن تكون عينه مرتفعة بالابتداء وما بعدها الخبر. وقوله: «كأن عنبه طافية» بالنصب على اسم كأن والخبر محذوف تقديره كأن في وجهه، وشاهده قول الشاعر:

إن محلاً وإن مرتحلاً

أي إن لنا محلاً وإن لنا مرتحلاً

قوله: (كأن عنبه طافية) كذا للكشميهني وغيره «كأن عينه عنبه طافية» وقد تقدم ضبطه قبل.

قوله: (وأقرب الناس به شبهاً ابن قطن، قال الزهري) أي بالإسناد المذكور (رجل) أي ابن قطن (من خزاعة هلك في الجاهلية) قلت: اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق، وأمه هالة بنت خويلد، أفاده الدمياطي قال: وقال ذلك أيضاً عن أكثم بن أبي الجون وأنه قال: «يا رسول الله هل يضرني شبهه؟ قال: لا، أنت مسلم وهو كافر» حكاه عن ابن سعد، والمعروف في الذي شبه به ﷺ أكثم بن عمرو بن لحي جد خزاعة لا الدجال، كذلك أخرجه أحمد وغيره، وفيه دلالة على أن قوله ﷺ/ «إن الدجال لا يدخل المدينة ولا مكة» أي في زمن خروجه، ولم يرد بذلك نفي دخوله في الزمن الماضي. والله أعلم.

الحديث الخامس: حديث أبي هريرة في ذكر عيسى ابن مريم، أورده من ثلاثة طرق:

طريقين موصولين وطريقة معلقة.

قوله: (أنا أولى الناس بابن مريم) في رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة «بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة» أي أخص الناس به وأقربهم إليه لأنه بشر بأنه يأتي من بعده، قال الكرمانى^(١) التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ إن الحديث وارد في كونه ﷺ متبوعاً والآية واردة في كونه تابعاً، كذا قال، ومساق الحديث كمساق الآية فلا دليل على هذه التفرقة. والحق أنه لا منافاة ليجتاج إلى الجمع، فكما أنه أولى الناس بإبراهيم كذلك هو أولى الناس بعيسى، ذاك من جهة قوة الاقتداء به وهذا من جهة قوة قرب العهد به.

قوله: (والأنبياء أولاد علات) في رواية عبد الرحمن المذكورة «والأنبياء إخوة لعلات» والعلات بفتح المهملة الضرائر، وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه عل منها، والعلل الشرب بعد الشرب، وأولاد العلات الإخوة من الأب وأمها تهم شتى، وقد بينه في رواية عبد الرحمن فقال: «أمها تهم شتى ودينهم واحد» وهو من باب التفسير كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٣﴾﴾ ومعنى الحديث أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد وإن اختلفت فروع الشرائع، وقيل المراد أن أزممتهم مختلفة.

قوله: (ليس بيني وبينه نبي) هذا أورده كالشاهد لقوله: إنه أقرب الناس إلي. ووقع في رواية عبد الرحمن بن آدم «وأنا أولى الناس بعيسى لأنه لم يكن بيني وبينه نبي»، واستدل به على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلا نبينا ﷺ، وفيه نظر لأنه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من أتباع عيسى، وأن جرجيس وخالدين سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى، والجواب أن هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك فإنه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال، أو المراد أنه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة، وإنما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى، وقصة خالد بن سنان أخرجها الحاكم في «المستدرک» من حديث ابن عباس، ولها طرق جمعتها في ترجمته في كتابي في الصحابة^(١).

الحديث السادس: حديث أبي هريرة «رأى عيسى رجلاً يسرق» الحديث أورده من طريقين موصولة ومعلقة.

قوله: (وقال إبراهيم بن طهمان . . . الخ، وصله النسائي^(٢) عن أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري عن أبيه عن إبراهيم، وأحمد من شيوخ البخاري.

قوله: (كلا والذي لا إله إلا الله) في رواية الكشميهني «إلا هو» وفي رواية ابن طهمان عند النسائي «فقال لا والذي لا إله إلا هو».

قوله: (وكذبت عيني) بالتحديد على التثنية، ول بعضهم بالإفراد، وفي رواية المستملي «كذبت» بالتخفيف وفتح الموحدة و«عيني» بالإفراد في محل رفع، وقع في رواية مسلم «وكذبت نفسي» وفي رواية ابن طهمان «وكذبت بصري» قال ابن التين: قال عيسى ذلك على المبالغة في تصديق الحالف. وأما قوله: «وكذبت عيني» فلم يرد حقيقة التكذيب، وإنما أراد كذبت عيني

(١) الإصابة (٢/٣٦٩-٣٧٤)، ت ٢٣٥٧.

(٢) المجتبى (٨/٢٤٩)، ح ٥٤٢٧، والتغليق (٤/٣٩).

في غير هذا، قاله ابن الجوزي^(١)، وفيه بعد. وقيل: إنه أراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الأمر وإلا فالمشاهدة أعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي؟ ويحتمل أن يكون رآه مديده إلى الشيء فظن أنه تناوله، فلما حلف له رجع عن ظنه.

وقال القرطبي^(٢): ظاهر قول عيسى للرجل «سرت» أنه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه رآه أخذ مالا من حرز في خفية. وقول الرجل: كلا، نفي لذلك ثم أكده باليمين، وقول عيسى: «أمنت بالله وكذبت عيني» أي صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة/ فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، أو أخذه لقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء. قال: ويحتمل أن يكون عيسى^٦ كان غير جازم بذلك، وإنما أراد استفهامه بقوله: سرت؟ وتكون أداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ كثير. انتهى. واحتمال الاستفهام بعيد مع جزمه ﷺ بأن عيسى رأى رجلاً يسرق، واحتمال كونه يحل له الأخذ بعيد أيضاً بهذا الجزم بعينه، والأول مأخوذ من كلام القاضي عياض^(٣)، وقد تعقبه ابن القيم في كتابه «إغاثة اللهفان» فقال: هذا تأويل متكلف، والحق أن الله كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذباً، فدار الأمر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة إلى بصره، كما ظن آدم صدق إبليس لما حلف له أنه له ناصح. قلت: وليس بدون تأويل القاضي في التكلف، والتشبيه غير مطابق. والله أعلم. واستدل به على درء الحد بالشبهة، وعلى منع القضاء بالعلم، والراجع عند المالكية والحنابلة منعه مطلقاً، وعند الشافعية جوازه إلا في الحدود وهذه الصورة من ذلك، وسيأتي بسطه في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى^(٤).

الحديث السابع: حديث ابن عباس عن عمر، هو من رواية الصحابي عن الصحابي.

قوله: (لا تطروني) بضم أوله، والإطراء: المدح بالباطل، تقول: أطريت فلاناً مدحته فأفرت في مدحه.

قوله: (كما أطرت النصارى ابن مريم) أي في دعواهم فيه الإلهية وغير ذلك، وهذا

(١) كشف المشكل (٣/٤٩٩)، رقم ١٩٨٣/٢٤٤٥.

(٢) المفهم (٦/١٧٩).

(٣) الإكمال (٧/٣٣٩).

(٤) (١٦/٦٥٣)، كتاب الأحكام، باب ١٤، ح ٧١٦١.

الحديث طرف من حديث السقيفة، وقد ساقه المصنف مطولاً في كتاب المحاربين^(١)، وذكر منه قطعاً متفرقة فيما مضى ويأتي التنبيه عليها في مكانها.

الحديث الثامن :

قوله : (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك .

قوله : (إن رجلاً من أهل خراسان قال للشعبي، فقال الشعبي) حذف السؤال وقد بينه في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال : «إن رجلاً من أهل خراسان قال للشعبي : إنا نقول عندنا إن الرجل إذا اعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته، فقال الشعبي» فذكره، أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عنه .

قوله : (إذا أدب الرجل أمته) يأتي الكلام عليه في النكاح^(٢) .

قوله : (وإذا آمن الرجل بعيسى ثم آمن بي فله أجران) تقدم مباحث ذلك في كتاب العلم^(٣) مستوفاة، وفيه إشارة إلى أنه لم يكن بين عيسى وبين نبينا ﷺ نبي، وقد تقدم البحث في ذلك .

قوله : (والعبد إذا اتقى ربه . . .) إلخ تقدمت الإشارة إليه في كتاب العتق^(٤) .

الحديث التاسع : حديث ابن عباس «إنكم محشورون إلى الله حفاة» الحديث وسيأتي البحث فيه في أواخر الرقاق^(٥)، والغرض منه ذكر عيسى ابن مريم في قوله : ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾ [المائدة : ١١٧] .

قوله : (قال الفربري ذكر عن أبي عبد الله) هو البخاري (عن قبيصة) هو ابن عقبة أحد شيوخ البخاري، أي أنه حمل قوله : «من أصحابي» أي باعتبار ما كان قبل الردة لا أنهم ماتوا على ذلك، ولا شك أن من ارتد سلب اسم الصحبة لأنها نسبة شريفة إسلامية فلا يستحقها من ارتد بعد أن اتصف بها، وقد أخرج الإسماعيلي الحديث المذكور عن إبراهيم بن موسى عن إسحاق من قبيصة عن سفيان الثوري به .

* * *

(١) (١٥/٦٤٤)، كتاب الحدود، باب ٣١، ح ٦٨٣٠ .

(٢) (١١/٣٥١)، كتاب النكاح، باب ١٣، ح ٥٠٨٣ .

(٣) (١/٣٣٣)، كتاب العلم، باب ٣١، ح ٩٧ .

(٤) (٦/٣٧٩)، كتاب العتق، باب ١٦، ح ٢٥٤٦ .

(٥) (١٥/٢١)، كتاب الرقاق، باب ٤٥، ح ٦٥٢٦ .

٤٩- باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام

٣٤٤٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعَ الْحَرْبَ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَأَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ» ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكُتُبِ إِلَّا لِيَوْمِنَآ يَوْمَ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩].

[تقدم في: ٢٢٢٢، طرفه في: ٣٤٤٩]

٣٤٤٩- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟!». «تَابَعَهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ».

[تقدم في: ٢٢٢٢، طرفه في: ٣٤٤٨]

قوله: (نزول عيسى ابن مريم) يعني في أواخر الزمان، كذا لأبي ذر بغير «باب» وأنبته غيره.

وذكر فيه المصنف حديثين عن أبي هريرة:

أحدهما: حديث «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم» الحديث.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه، وإنما جازمت بذلك مع تجويز أبي علي الجبائي^(١) أن يكون هو أو إسحاق بن منصور لتعبيره بقوله أخبرنا يعقوب بن إبراهيم لأن هذه العبارة يعتمدها إسحاق بن راهويه كما عرف بالاستقراء^(٢) من عادته أنه لا يقول إلا «أخبرنا» ولا يقول «حدثنا» وقد أخرج أبو نعيم في «المستخرج» هذا الحديث من مسند إسحاق بن راهويه وقال: «أخرجه البخاري عن إسحاق».

(١) تقييد المهمل (٣/٩٦٢، ٩٦٣).

(٢) كما في (٤/٦٩٠)، كتاب الحج، باب ١٣١، ح ١٧٣٨، وفي (٥/١٥٧)، كتاب جزاء الصيد،

باب ٢٥، ح ١٨٥٧.

قوله: (أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (والذي نفسي بيده) فيه الحلف في الخبر مبالغة في تأكيده.

قوله: (ليوشكن) بكسر المعجمة أي ليقربن أي لا بد من ذلك سريعاً.

قوله: (أن ينزل فيكم) أي في هذه الأمة، فإنه خطاب لبعض الأمة ممن لا يدرك نزوله.

قوله: (حكماً) أي حاكماً والمعنى أنه ينزل حاكماً بهذه الشريعة فإن هذه الشريعة باقية لا تنسخ، بل يكون عيسى حاكماً من حكام هذه الأمة، وفي رواية الليث عن ابن شهاب عند مسلم «حكماً مقسطاً» وله من طريق ابن عيينة عن ابن شهاب «إماماً مقسطاً» والمقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر. ولأحمد من وجه آخر عن أبي هريرة «أقرؤه من رسول الله السلام» وعند أحمد من حديث عائشة «ويمكث عيسى في الأرض أربعين سنة» وللطبراني من حديث عبد الله ابن مغفل «ينزل عيسى ابن مريم مصداقاً بمحمد على ملته».

قوله: (فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) أي يبطل دين النصرانية بأن يكسر الصليب حقيقة ويبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه، ويستفاد منه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله وأنه نجس. لأن الشيء المنتفع به لا يشرع إتلافه، وقد تقدم ذكر شيء من ذلك في أواخر البيوع^(١). ووقع للطبراني في «الأوسط» من طريق أبي صالح عن أبي هريرة «فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرود» زاد فيه القرود وإسناده لا بأس به، وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير لأن القرود ليس بنجس العين اتفاقاً، ويستفاد منه أيضاً تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل. ووقع في رواية عطاء بن ميناء عن أبي هريرة عند مسلم «ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد».

قوله: (ويضع الحرب) في رواية الكشميهني «الجزية»، والمعنى أن الدين يصير واحداً فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدي الجزية، وقيل معناه أن المال يكثر حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له فترك الجزية استغناء عنها. وقال عياض^(٢): يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة، ويكون كثرة المال بسبب ذلك. / وتعقبه النووي^(٣) وقال: الصواب أن عيسى لا يقبل إلا الإسلام. قلت: ويؤيده أن عند أحمد من وجه

(١) (٦٩٩/٥)، كتاب البيوع، باب ١٠٢، ح ٢٢٢٢.

(٢) الإكمال (١/٤٧١).

(٣) المنهاج (٢/١٨٩).

آخر عن أبي هريرة «وتكون الدعوى واحدة» قال النووي: ومعنى وضع عيسى الجزية مع أنها مشروعة في هذه الشريعة أن مشروعتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر، وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ بقوله هذا، قال ابن بطال^(١): وإنما قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة إلى المال بخلاف زمن عيسى فإنه لا يحتاج فيه إلى المال، فإن المال في زمنه يكثر حتى لا يقبله أحد، ويحتمل أن يقال: إن مشروعية قبولها من اليهود والنصارى لما في أيديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع قديم بزعمهم، فإذا نزل عيسى عليه السلام زالت الشبهة بحصول معاينته فيصرون كعبدة الأوثان في انقطاع حجتهم وانكشاف أمرهم، فناسب أن يعاملوا معاملتهم في عدم قبول الجزية منهم، هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالاً. والله أعلم.

قوله: (ويفيض المال) بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة أي يكثر، وفي رواية عطاء ابن ميناة المذكورة «وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد» وسبب كثرته نزول البركات وتوالي الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم وحينئذ تخرج الأرض كنوزها وتقل الرغبات في اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة.

قوله: (حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها) أي أنهم حينئذ لا يتقربون إلى الله إلا بالعبادة، لا بالتصدق بالمال، وقيل: معناه أن الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة أحب إليهم من الدنيا وما فيها، وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد في هذا الحديث «حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين».

قوله: (ثم يقول أبو هريرة: واقراءوا إن شئتم ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ الآية) هو موصول بالإسناد المذكور، قال ابن الجوزي^(٢): إنما تلا أبو هريرة هذه الآية للإشارة إلى مناسبتها لقوله: «حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها» فإنه يشير بذلك إلى صلاح الناس وشدة إيمانهم وإقبالهم على الخير، فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا، والسجدة تطلق ويراد بها الركعة، قال القرطبي^(٣): معنى الحديث أن الصلاة حينئذ تكون أفضل من الصدقة لكثرة المال إذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لا يقبله أحد.

وقوله في الآية: ﴿وَإِنْ﴾ بمعنى ما، أي لا يبقى أحد من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى إذا

(١) (٦٠٥/٦).

(٢) كشف المشكل (٣/٣٢٥، ٣٢٦)، رقم ٢١٧٦/١٧٤٤.

(٣) المفهم (١/٣٧١).

نزل عيسى إلا آمن به، وهذا مصير من أبي هريرة إلى أن الضمير في قوله: ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ وكذلك في قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ عود على عيسى، أي إلا ليؤمن بعيسى قبل موت عيسى، وبهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبيرة عنه بإسناد صحيح، ومن طريق أبي رجاء عن الحسن قال قبل موت عيسى: والله إنه الآن لحي ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون، ونقله عن أكثر أهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره.

ونقل أهل التفسير في ذلك أقوالاً أخرى وأن الضمير في قوله: «به» يعود لله أو لمحمد، وفي «موته» يعود على الكتابي على القولين، وقيل: على عيسى. وروى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس «لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يؤمن بعيسى، فقال له عكرمة: أرأيت إن خر من بيت أو احترق أو أكله السبع؟ قال: لا يموت حتى يحرك شفثيه بالإيمان بعيسى» وفي إسناده خفيف وفيه ضعف. ورجح جماعة هذا المذهب بقراءة أبي ابن كعب ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ﴾ أي أهل الكتاب، قال النووي^(١): معنى الآية على هذا ليس من أهل الكتاب أحد يحضره الموت إلا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وأنه عبد الله وابن أمته، ولكن لا ينفعه هذا الإيمان في تلك الحالة كما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَقًّا إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ﴾ قال: وهذا المذهب/ أظهر لأن الأول يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى، وظاهر القرآن عمومته في كل كتابي في زمن نزول عيسى وقبله، قال العلماء: الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه، فبين الله تعالى كذبهم وأنه الذي يقتلهم، أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض، إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها. وقيل: إنه دعا الله لما رأى صفة محمد وأمه أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجدداً لأمر الإسلام، فيوافق خروج الدجال، فيقتله، والأول أوجه.

وروى مسلم من حديث ابن عمر في مدة إقامة عيسى بالأرض بعد نزوله أنها سبع سنين، وروى نعيم بن حماد في «كتاب الفتن» من حديث ابن عباس أن عيسى إذا ذاك يتزوج في الأرض ويقيم بها تسع عشرة سنة، وإسناد فيه مبهم عن أبي هريرة يقيم بها أربعين سنة،

(١) المنهاج (٢/ ١٩٠، ١٩١).

وروى أحمد^(١) وأبو داود^(٢) بإسناد صحيح^(٣) من طريق عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة مثله مرفوعاً، وفي هذا الحديث «ينزل عيسى عليه ثوبان ممصران، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، وتقع الأمانة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل وتلعب الصبيان بالحيات - وقال في آخره - ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون» وروى أحمد ومسلم من طريق حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة «ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء بالحج والعمرة» الحديث، وفي رواية لأحمد من هذا الوجه: ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحي الصليب وتجمع له الصلاة ويعطي المال حتى لا يقبل ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما وتلا أبو هريرة ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ﴾ الآية. قال حنظلة قال أبو هريرة: يؤمن به قبل موت عيسى، وقد اختلف في موت عيسى عليه السلام قبل رفعه، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ﴾ فقيل على ظاهره، وعلى هذا فإذا نزل إلى الأرض ومضت المدة المقدره له يموت ثانيًا، وقيل: معنى قوله: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ من الأرض، فعلى هذا لا يموت إلا في آخر الزمان. واختلف في عمره حين رفع فقيل ابن ثلاث وثلاثين وقيل مائة وعشرين.

الحديث العاشر:

قوله: (عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري) هو أبو محمد بن عياش الأقرع، قال ابن حبان هو مولى امرأة من غفار وقيل له مولى أبي قتادة لملازمته له. قلت: وليس له عن أبي هريرة في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد.

قوله: (كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم) سقط قوله: «فيكم» من رواية أبي ذر. قوله: (تابعه عقيل والأوزاعي) يعني تابعاً يونس عن ابن شهاب في هذا الحديث، فأما متابعة عقيل فوصلها ابن منده في «كتاب الإيمان»^(٤) من طريق الليث عنه ولفظه مثل سياق

(١) المسند (٢/٤٠٦، ٤٣٧).

(٢) (٤/٤٩٩، ٤٣٢٤).

(٣) فيه عبد الرحمن بن آدم قال عنه ابن حجر في التقریب (ص: ٣٣٦، ت ٣٧٩٦): صدوق، في الثالثة، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل (ت ٦٣٣): ذكره أبي عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، قال: قتادة عن عبد الرحمن مولى أم برتن، قال: لا، لم يسمع منه.

(٤) (١/٥١٦)، رقم ٤١٦/١٠.

أبي ذر سواء، وأما متابعة الأوزاعي فوصلها ابن منده^(١) أيضاً وابن حبان^(٢) والبيهقي في «البعث»^(٣) وابن الأعرابي في معجمه^(٤) من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس، وقد أخرجه مسلم^(٥) من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ «وأمكم منكم» قال الوليد بن مسلم: فقلت لابن أبي ذئب إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري فقال: «وإمامكم منكم» قال ابن أبي ذئب أتدري ما أمكم منكم؟ قلت: تخبرني، قال: فأمكم بكتاب ربكم. وأخرجه مسلم من رواية ابن أخي الزهري عن عمه بلفظ «كيف بكم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم» وعند أحمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى «وإذا هم بعيسى، فيقال تقدم يا روح الله، فيقول ليتقدم إمامكم فليصل بكم» ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال: «وكلهم أي المسلمون بيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم، إذ نزل عيسى فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى، فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول: تقدم فإنها لك أقيمت» وقال أبو الحسن الخسعي الآبدي في مناقب الشافعي: تواترت/ الأخبار بأن المهدي من هذه الأمة وأن عيسى يصلي خلفه، ذكر ذلك ردًا للحديث الذي أخرجه ابن ماجه عن أنس وفيه «ولا مهدي إلا عيسى».

وقال أبو ذر الهروي: حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال: معنى قوله: «وإمامكم منكم» يعني أنه يحكم بالقرآن لا بالإنجيل. وقال ابن التين: معنى قوله: «وإمامكم منكم» أن الشريعة المحمدية متصلّة إلى يوم القيامة، وأن في كل قرن طائفة من أهل العلم. وهذا والذي قبله لا يبين كون عيسى إذا نزل يكون إمامًا أو مأمومًا، وعلى تقدير أن يكون عيسى إمامًا فمعناه أنه يصير معكم بالجماعة من هذه الأمة. قال الطيبي: المعنى يؤمكم عيسى حال كونه في دينكم، ويعكر عليه قوله في حديث آخر عند مسلم «فيقال له: صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة» وقال ابن الجوزي^(٦): لو تقدم عيسى إمامًا لوقع في النفس إشكال ولقيل: أترأه تقدم نائبًا أو مبتدئًا شرعًا، فصلى مأمومًا لثلاثين بغير الشبهة وجه قوله: «لا نبي بعدي». وفي صلاة عيسى خلف رجل من هذه الأمة مع كونه في آخر الزمان وقرب قيام

(١) (١/٥١٥)، رقم ٧/٤١٣.

(٢) (١٥/٢١٣)، رقم ٦٨٠٢.

(٣) تغليق التعليق (٤/٤٠).

(٤) (٣/١٠٥١)، رقم ٢٦٦١.

(٥) (١/١٣٧)، رقم ٢٤٦.

(٦) كشف المشكل (٣/٨٨)، رقم ١٦٦٥/١٣٧٣.

الساعة دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لا تخلو عن قائم لله بحجة . والله أعلم .

٥٠- باب مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثَةِ: أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذَبٌ بَارِدٌ».

[الحديث: ٣٤٥٠، طرفه في: ٧١٣٠]

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيثُهُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَيَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ. قِيلَ لَهُ: انظُرْ. قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأَجَارِيهِمْ، فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمُعْسِرِ. فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

[تقدم في: ٢٠٧٧، طرفه في: ٢٣٩١]

٣٤٥٢ - فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا يَسَسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَأَمْتِحْشَتْ فَحُدُّوهَا فَاطْحِنُوهَا، ثُمَّ انظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَأَدْرُوهُ فِي النَّيْمِ. فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ. فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَانَ نَبَاشًا.

[الحديث: ٣٤٥٢، طرفاه في: ٣٤٧٩، ٦٤٨٠]

٣٤٥٣، ٣٤٥٤ - حَدَّثَنِي يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَدِّثُوا مَا صَنَعُوا.

[الحديث: ٣٤٥٣، تقدم في: ٤٣٥، أطرافه في: ١٣٣٠، ١٣٩٠، ٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٥٨١٥]

٣٤٥٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوشُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

٣٤٥٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ صَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!».

[الحديث: ٣٤٥٦، طرفه في: ٧٣٢٠]

٣٤٥٧- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّافُوسَ فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُؤْتِيَ الْإِقَامَةَ.

[تقدم في: ٦٠٣، طرفه في: ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧]

٣٤٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمَصْلِي يَدُهُ فِي خَاصِرَتِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ. تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ.

٣٤٥٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مِنْ خَلَا مِنْ الْأُمَّمِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ الْيَهُودَ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ؟ أَلَا فَاتَمُّ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطِينَ قِيْرَاطِينَ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً!؟ قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَّلِي أَعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ».

[تقدم في: ٥٥٧، أطرافه في: ٢٢٦٨، ٣٣٦٩، ٥٠٢١، ٧٤٦٧، ٧٥٣٣]

٣٤٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا؛ أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ حَرَّمْتُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا». تَابَعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[تقدم في: ٢٢٢٣]

٣٤٦١- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنِ أَبِي كَبْشَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَسَّبْهُ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ».

٣٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ».

[الحديث: ٣٤٦٢، طرفه في: ٥٨٩٩]

٣٤٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَمَا نَسِينَا مِنْذُ حَدَّثَنَا، وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدَبٌ كَذَبَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعُ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَاذِرِي عِبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

[تقدم في: ١٣٦٤]

قوله: (باب ما ذكر عن بني إسرائيل) أي ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، وإسرائيل لقب يعقوب، أي من الأعاجيب التي كانت في زمانهم. ذكر فيه أربعة وثلاثين حديثًا:

الحديث الأول: وهو يشتمل على ثلاثة أحاديث وقوله: «حدثنا موسى بن إسماعيل» هذا هو الصواب، ول بعضهم «حدثنا مسدد» بدل «موسى» وليس بصواب لأن رواية مسدد ستأتي في آخر هذا الباب موصولة، ورواية موسى معلقة من أجل كلمة اختلفا فيها على أبي عوانة وكلام أبي علي الغساني^(١) يوهم أن ذلك وقع هنا وليس كذلك، وقوله: «حدثنا عبد الملك» هو ابن عمير.

قوله: (قال عقبه بن عمرو) هو أبو مسعود الأنصاري المعروف بالبدري.

(١) تقييد المهمل (٢/٦٥٩، ٦٦٠).

قوله: (إن مع الدجال إذا خرج ماء) الحديث يأتي الكلام عليه مستوفى في كتاب الفتن^(١)، والغرض منه هنا إيراد ما يليه وهو قصة الرجل الذي كان يبايع الناس، وقصة الرجل الذي أوصى بنيه أن يحرقوه، فأما قصة الذي كان يبايع الناس فقد أوردنا أيضاً في أواخر هذا الباب^(٢) من حديث أبي هريرة، وتقدم الكلام عليه في أثناء كتاب البيوع^(٣)، وقوله في هذه الرواية: «كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم، أي أقاضيهم، والمجازاة المقاضاة، أي آخذ منهم وأعطي، ووقع في رواية الإسماعيلي «وأجازفهم»/ بالجيم والزاي والفاء، وفي أخرى بالمهملة والراء، وكلاهما تصحيف لا يظهر. والله أعلم. وأما قصة الذي أوصى بنيه أن يحرقوه فسيأتي الكلام عليها في أواخر هذا الباب حيث أوردته المصنف مفرداً إن شاء الله تعالى. قوله: (فامتحشت) بضم المثناة وكسر المهملة بعدها معجمة أي احترقت، ولبعضهم بوزن احترقت وهو أشبه.

وقوله: (ثم انظروا يوماً راحاً) أي شديد الريح.

قوله - في آخره -: (قال عقبه بن عمرو، وأنا سمعته) يعني النبي ﷺ (يقول ذلك، وكان نباشاً) ظاهره أن الذي سمعه أبو مسعود هو الحديث الأخير فقط، لكن تبين من رواية شعبة عن عبد الملك بن عمير أنه سمع الجميع، فإنه أورد في الفتن قصة الذي كان يبايع الناس من حديث^(٤) حذيفة، وقال في آخره: «قال أبو مسعود وأنا سمعته» وكذلك قال في حديث الذي أوصى بنيه كما سيأتي في أواخر هذا الباب، وقوله: «وكان نباشاً» ظاهره أنه من زيادة أبي مسعود في الحديث، لكن أورد ابن حبان من طريق ربعي عن حذيفة قال: «توفي رجل كان نباشاً فقال لولده أحرقوني» فدل على أن قوله: «وكان نباشاً» من رواية حذيفة وأبي مسعود معاً، ووقع في رواية للطبراني بلفظ «بينما حذيفة وأبو مسعود جالسين فقال أحدهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن رجلاً من بني إسرائيل كان ينش القبور» فذكره، وعرف منها وجه دخوله في هذا الباب.

الحديث الثاني:

قوله: (لما نزل) بضم أوله، وفي نسخة عند أبي ذر بفتحيتين (برسول الله ﷺ) يعني الموت

(١) (١٦/٥٧٣)، كتاب الفتن، باب ٢٦، ح ٧١٣٠.

(٢) (٥/٥٣٣-٥٣١)، كتاب البيوع، باب ١٧، ح ٢٠٧٧، ٢٠٧٨.

(٣) (٨/١٢٤)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٥٤، ح ٣٤٨٠.

(٤) (١٦/٥٧٣)، كتاب الفتن، باب ٢٦، ح ٧١٣٠.

أو ملك الموت، ونقل النووي أنه في مسلم للأكثر بالضم، وفي رواية بزيادة مثناة يعني المنية، أورده مختصراً وقد تقدم بآتم من هذا في الصلاة^(١)، ويأتي شرحه في أواخر المغازي^(٢) إن شاء الله تعالى، والغرض منه ذم اليهود والنصارى في اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، وعبد الله الذي في الإسناد هو ابن المبارك.

الحديث الثالث :

قوله : (عن فرات القرزاز) بقاف وزايين معجمتين وهو فرات بضم الفاء وتخفيف الراء آخره مثناة ابن عبد الرحمن، وأبو حازم هو سلمان الأشجعي .

قوله : (تسوسهم الأنبياء) أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبياً لهم يقيم أمرهم ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة، وفيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمرها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم .

قوله : (وإنه لاني بعدي) أي يفعل ما كان أولئك يفعلون .

قوله : (وسيكون خلفاء) أي بعدي .

وقوله : (فيكثرون) بالمثلثة وحكى عياض^(٣) أن منهم من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف، ووجه بأن المراد إكبار قبيح فعلهم .

قوله : (فوا) فعل أمر بالوفاء، والمعنى أنه إذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة، قال النووي^(٤) : سواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الأول أم لا، سواء كانوا في بلد واحد أو أكثر، سواء كانوا في بلد الإمام المنفصل أم لا، هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور . وقيل : تكون لمن عقدت له في بلد الإمام دون غيره، وقيل : يقرع بينهما قال : وهما قولان فاسدان .

وقال القرطبي^(٥) : في الحديث حكمبيعة الأول وأنه يجب الوفاء بها، وسكت عنبيعة

الثاني، وقد نص عليه في حديث عرفجة في صحيح مسلم حيث قال : «فاضربوا عنق الآخر» .

قوله : (أعطوهم حقهم) أي أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة، فإن الله يحاسبهم

(١) (١٧٢/٢)، كتاب الصلاة، باب ٥٥، ح ٤٣٥ .

(٢) (٦٠٣/٩)، كتاب المغازي، باب ٨٣، ح ٤٤٤١ .

(٣) مشارق الأنوار (١/٤٢٣) .

(٤) المنهاج (١٢/٢٣٠، ٢٣١) .

(٥) المفهم (٤/٩٤) .

على ما يفعلونه بكم ، وستأتي تنمة القول في ذلك في أوائل كتاب الفتن^(١) .

قوله : (فإن الله سائلهم عما استرعاهم) هو كحديث ابن عمر المتقدم « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » وسيأتي شرحه في كتاب الأحكام^(٢) إن شاء الله تعالى ، وفي الحديث تقديم أمر الدين على أمر الدنيا لأنه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان لما فيه من إعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر ؛ وتأخير أمر المطالبة بحقه لا يسقطه ، وقد وعده الله أنه يخلصه ويوفيه إياه ولو في الدار الآخرة . /

٦
٤٩٨

الحديث الرابع : حديث أبي سعيد .

قوله : (لتتبعن) بضم العين وتشديد النون (سنن) بفتح المهملة أي طريق (من قبلكم) أي الذين قبلكم .

قوله : (جحر) بضم الجيم وسكون المهملة (ضب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دوية معروفة يقال خصت بالذكر لأن الضب يقال له قاضي البهائم ، والذي يظهر أن التخصيص إنما وقع لجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ، ومع ذلك فإنهم لاقتنائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق الرديء لتبعوهم .

قوله : (قال النبي ﷺ : فمن ؟) هو استفهام إنكاري ، أي ليس المراد غيرهم ، وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث في كتاب الاعتصام^(٣) .

الحديث الخامس : حديث أنس « ذكروا النار والناقوس » الحديث أورده مختصراً ، وقد مضى شرحه تاماً في كتاب الصلاة^(٤) .

الحديث السادس : حديث عائشة « كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته وتقول إن اليهود تفعله » في رواية أبي نعيم من طريق أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخاري فيه بلفظ « إنها كرهت الاختصار في الصلاة وقالت : إنما يفعل ذلك اليهود » ووقع عند الإسماعيلي من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وهو الثوري بهذا الإسناد ، يعني وضع اليد على الخاصرة في الصلاة ، وقد تقدم البحث في هذه المسألة في أواخر الصلاة^(٥) في الكلام

(١) (٤٣٥/١٦) ، كتاب الفتن ، باب ٢ ، ح ٧٠٥٢ .

(٢) (٦٠٧/١٦) ، كتاب الأحكام ، باب ١ ، ح ٧١٣٨ .

(٣) (٢١٠/١٧) ، كتاب الاعتصام ، باب ١٤ ، ح ٧٣٢٠ .

(٤) (٣٩٣/٢) ، كتاب الأذان ، باب ١ ، ح ٦٠٤ .

(٥) (٦٤١/٣) ، كتاب العمل في الصلاة ، باب ١٧ ، ح ١٢١٩ .

على حديث أبي هريرة «نهى عن الخصر في الصلاة».

قوله : (تابعه شعبة عن الأعمش) وصله ابن أبي شيبه من طريقه .

الحديث السابع : حديث ابن عمر «مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً»

الحديث ، تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصلاة^(١) .

الحديث الثامن : حديث عمر «قاتل الله فلاناً» أورده مختصراً ، وقد تقدم تاماً في كتاب

البيوع في أواخره مع شرحه^(٢) .

قوله : (تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي ﷺ) يعني في تحريم شحوم الميتة دون القصة ، فأما

حديث جابر فوصله المصنف في أواخر البيوع وفيه غير ذلك^(٣) ، وتقدم شرحه هناك ، وأما

حديث أبي هريرة فوصله المصنف في أواخر البيوع^(٤) أيضاً من طريق سعيد بن المسيب عنه .

الحديث التاسع :

قوله : (عن أبي كبشة السلولي) تقدم ذكره في كتاب الهبة في حديث آخر^(٥) ، وليس له في

البخاري سوى هذين الحديثين .

قوله : (بلغوا عني ولو آية) قال المعافى النهرواني في «كتاب الجليس» له : الآية في اللغة

تطلق على ثلاثة معان : العلامة الفاصلة ، والأعجوبة الحاصلة ، والبلية النازلة ، فمن الأول

قوله تعالى : ﴿ ءَايَاتِكَ ءَلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا ﴾ [آل عمران : ٤١] ومن الثاني ﴿ إِنَّا فِي

ذَلِكَ لَآيَةٌ ﴾ [الشعراء : ١٠٣] ومن الثالث جعل الأمير فلاناً اليوم آية ، ويجمع بين هذه المعاني

الثلاثة أنه قيل لها آية لدلالاتها وفصلها وإبانتها ، وقال في الحديث «ولو آية» أي واحدة ليسارع

كل سامع إلى تبليغ ما وقع له من الآي ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به ﷺ . انتهى . كلامه .

قوله : (وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم ؛ لأنه كان

تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم ثم حصل التوسع في ذلك ، وكان النهي

وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ، ثم لما زال المحذور وقع

(١) (٣٣٠/٢) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ١٧ ، ح ٥٥٧ .

(٢) (٧٠٠/٥) ، كتاب البيوع ، باب ١٠٣ ، ح ٢٢٢٣ .

(٣) (٧١٦/٥) ، كتاب البيوع ، باب ١١٢ ، ح ٢٢٣٦ .

(٤) (٧٠٠/٥) ، كتاب البيوع ، باب ١٠٣ ، ح ٢٢٢٤ .

(٥) (٤٨٦/٦) ، كتاب الهبة ، باب ٣٥ ، ح ٢٦٣١ .

الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار، وقيل: معنى قوله «لا حرج»: لا تضيق صدوركم بما تسمعونهم من الأعاجيب فإن ذلك وقع لهم كثيراً، وقيل: لا حرج في أن لا تحدثوا عنهم لأن قوله أولاً: «حدثوا» صيغة أمر تقتضي الوجوب فأشار إلى عدم الوجوب وأن الأمر فيه للإباحة بقوله: «ولا حرج» أي في ترك التحديث عنهم، وقيل: المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في أخبارهم من الألفاظ الشنيعة نحو قولهم ﴿فَأَذْهَبَ أَنتَ وَرَيْكَ فَفَكَتَلًا﴾ [المائدة: ٢٤] وقولهم: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨] وقيل: المراد بني إسرائيل أولاد إسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب، والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف، وهذا أبعد الأوجه، وقال مالك المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه فلا، وقيل: المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن والحديث الصحيح. وقيل: المراد جواز التحدث عنهم بأي صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم، بخلاف الأحكام الإسلامية فإن الأصل في التحدث بها الاتصال، ولا يتعذر ذلك لقرب العهد.

وقال الشافعي: من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجوز التحدث بالكذب، فالمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم وهو نظير قوله: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم» ولم يرد الإذن ولا المنع من التحدث/ بما يقطع بصدقه.

٦
٤٩٩

قوله: (ومن كذب علي متعمداً) تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم^(١)، وذكرت عدد من رواه وصفة مخارجه بما يغني عن الإعادة، وقد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ وأنه من الكبائر، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجويني فحكم بكفر من وقع منه ذلك، وكلام القاضي أبي بكر بن العربي يميل إليه، وجهل من قال من الكرامية وبعض المتزهدة إن الكذب على النبي ﷺ يجوز فيما يتعلق بتقوية أمر الدين وطريقة أهل السنة والترغيب والترهيب، واعتلوا بأن الوعيد ورد في حق من كذب عليه لا في الكذب له، وهو اعتلال باطل؛ لأن المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له أو عليه، والدين بحمد الله كامل غير محتاج إلى تقويته بالكذب.

الحديث العاشر:

قوله: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم) يقتضي مشروعية الصبغ، والمراد به

(١) (١/٣٥٤)، كتاب العلم، باب ٣٨، ح ١١٠.

صبيغ شيب اللحية والرأس، ولا يعارضه ما ورد من النهي عن إزالة الشيب؛ لأن الصبيغ لا يقتضي الإزالة. ثم إن المأذون فيه مقيد بغير السواد، لما أخرجه مسلم من حديث جابر أنه رضي الله عنه قال: «غيره وجنبوه السواد» ولأبي داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعاً «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام لا يجدون ريح الجنة» وإسناده قوي، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لا يقال بالرأي فحكمه الرفع، ولهذا اختار النووي أن الصبيغ بالسواد يكره كراهية تحريم. وعن الحلبي أن الكراهة خاصة بالرجال دون النساء فيجوز ذلك للمرأة لأجل زوجها. وقال مالك: الحناء والكتم واسع، والصبيغ بغير السواد أحب إلي. ويستثنى من ذلك المجاهد اتفاقاً. وليس المراد بالصبيغ في هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين والرجلين بالحناء مثلاً لأن اليهود والنصارى لا يتركون ذلك، وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل وبتحريم خضب الرجال أيديهم وأرجلهم إلا للتداوي، وسيأتي بسط القول في ذلك في كتاب اللباس^(١) إن شاء الله تعالى.

الحديث الحادي عشر:

قوله: (حدثنا محمد) هو ابن معمر، نسبه ابن السكن عن الفريري، وقيل: هو الذهلي^(٢).

قوله: (حدثنا حجاج) هو ابن منهال وجريير هو ابن حازم والحسن هو البصري.

قوله: (في هذا المسجد) هو مسجد البصرة.

قوله: (وما نسينا منذ حدثنا) أشار بذلك إلى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار

ذكره له.

قوله: (وما نخشى أن يكون جنذب كذب) فيه إشارة إلى أن الصحابة عدول، وأن الكذب

مأمون من قبلهم ولا سيما على النبي ﷺ.

قوله: (كان فيمن كان قبلكم رجل) لم أقف على اسمه.

قوله: (به جرح) بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة، وتقدم في الجنائز^(٣) بلفظ به

جراح وهو بكسر الجيم، وذكره بعضهم بضم المعجمة وآخره جيم وهو تصحيف، ووقع في

رواية مسلم «أن رجلاً خرجت به قرحة» وهي بفتح القاف وسكون الراء: حبة تخرج في البدن،

(١) (٤١٧/١٣)، كتاب اللباس، باب ٦٧، ح ٥٨٩٩.

(٢) قاله الحاكم كما في المدخل (ق ١٨٩/أ.ب)، ونقله عنه الجاني في التقييد (٣/١٠٤١).

(٣) (١٤٧/٤)، كتاب الجنائز، باب ٨٣، ح ١٣٦٤، بلفظ: «برجل جراح».

وكانه كان به جرح ثم صار قرحة .

قوله : (فجزع) أي فلم يصبر على ألم تلك القرحة .

قوله : (فأخذ سكيناً فحز بها يده) السكين تذكر وتؤنث، وقوله : «حز» بالحاء المهملة والزاي هو القطع / بغير إبانة، ووقع في رواية مسلم «فلما آذته انتزع سهمًا من كنانته فنكأها» وهو بالنون والهمز أي نخس موضع الجرح، ويمكن الجمع بأن يكون فجر الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه فحز موضعه بالسكين، ودلت رواية البخاري على أن الجرح كان في يده .

قوله : (فمارقاً الدم) بالقاف والهمز أي لم ينقطع .

قوله : (قال الله عز وجل : بادرنبي عبدي بنفسه) هو كناية عن استعجال المذكور الموت، وسيأتي البحث فيه .

وقوله : (حرمت عليه الجنة) جار مجرى التعليل للعقوبة لأنه لما استعجل الموت بتعاطي سببه من إنفاذ مقاتله فجعل له فيه اختياراً عصى الله به فناسب أن يعاقبه . ودل ذلك على أنه حزها لإرادة الموت لا لقصد مداواة التي يغلب على الظن الانتفاع بها . وقد استشكل قوله : «بادرنبي بنفسه» وقوله : «حرمت عليه الجنة» لأن الأول يقتضي أن يكون من قتل فقد مات قبل أجله لما يوهمه سياق الحديث من أنه لو لم يقتل نفسه كان قد تأخر عن ذلك الوقت وعاش، لكنه بادر فتقدم، والثاني يقتضي تخليد الموحد في النار .

والجواب عن الأول أن المبادرة من حيث التسبب في ذلك والقصد له والاختيار، وأطلق عليه المبادرة لوجود صورتها، وإنما استحق المعاقبة لأن الله لم يطلععه على انقضاء أجله فاختر هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه .

وقال القاضي أبو بكر : قضاء الله مطلق ومقيد بصفة، فالمطلق يمضي على الوجه بلا صارف، والمقيد على الوجهين، مثاله أن يقدر لواحد أن يعيش عشرين سنة إن قتل نفسه وثلاثين سنة إن لم يقتل وهذا بالنسبة إلى ما يعلم به المخلوق كملك الموت مثلاً، وأما بالنسبة إلى علم الله فإنه لا يقع إلا ما علمه، ونظير ذلك الواجب المخير فالواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير في أي الخصال يفعل، والجواب عن الثاني من أوجه : أحدها : أنه كان استحل ذلك الفعل فصار كافراً، ثانيها : كان كافراً في الأصل وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره، ثالثها : أن المراد أن الجنة حرمت عليه في وقت ما كالوقت الذي يدخل فيه السابقون أو الوقت الذي يعذب فيه الموحدون في النار ثم يخرجون، رابعها : أن المراد جنة معينة كالفرديوس

مثلاً، خامسها: أن ذلك ورد على سبيل التخليط والتخويف وظاهره غير مراد، سادسها: أن التقدير حرمت عليه الجنة إن شئت استمرار ذلك، سابعها: قال النووي^(١) يحتمل أن يكون ذلك شرع من مضى أن أصحاب الكبائر يكفرون بفعلها، وفي الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس القاتل أم غيره، وقتل الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الأولى، وفيه الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه حيث حرم عليهم قتل نفوسهم وأن الأنفس ملك الله، وفيه التحذير عن الأمم الماضية وفضيلة الصبر على البلاء وترك التضجر من الآلام لثلاث يفضي إلى أشد منها، وفيه تحريم تعاطي الأسباب المفضية إلى قتل النفس، وفيه التنبيه على أن حكم السراية على ما يترتب عليه ابتداء القتل، وفيه الاحتياط في التحديث وكيفية الضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والإشارة إلى ضبط المحدث وتوثيقه لمن حدثه ليركن السامع لذلك. والله أعلم.

٥١- باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل

٣٤٦٤- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ . ح . ٦
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ٥١
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى بَدَأَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ؛ فَذَرَّنِي النَّاسُ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ. هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ: إِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ- فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِّي؛ قَدْ ذَرَّنِي النَّاسُ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ. قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا.

وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا.

فَأَنْتِجْ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِهِ الْجِبَالُ فِي سَفَرِهِ، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا، أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحَقُوقَ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ، فَفَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ. وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتُ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، وَتَقَطَّعَتْ بِهِ الْجِبَالُ فِي سَفَرِهِ، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. وَقَالَ لَهُ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَعْطَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلَيْتُمْ، فَقَدَّرَ صَبْرِي اللَّهُ عَلَيْكَ، وَسَخَطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ».

[الحدِيث: ٣٤٦٤، طرفه في: ٦٦٥٣]

قوله: (حديث أبرص وأقرع وأعمى) هكذا ترجم لهذا الحديث في أثناء ذكر بني إسرائيل وهو الحديث الثاني عشر.

قوله: (حدثنا أحمد بن إسحاق) هو السرماري بفتح المهملة ويجوز كسرهما وبعدها راء ساكنة نسبة إلى سرمارة من قرى بخارى، الزاهد المجاهد وهو من أقران البخاري، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين.

قوله - في السند الثاني -: (وحدثني محمد حدثنا عبد الله بن رجاء) يقال إن محمداً هذا هو الذهلي^(١)، ويقال إنه المصنف نفسه كما قيل في الحديث الذي قبله، ويؤيد ذلك أنه روى عن عبد الله بن رجاء في اللقطة^(٢) وعدة مواضع بغير واسطة، لكن جزم أبو ذر بأنه عند المصنف عن محمد غير منسوب عن عبد الله بن رجاء وجوز أنه الذهلي وساقه عن الجوزقي / عن مكّي بن عبدان عن الذهلي بطوله، وكذلك جزم أبو نعيم وساقه من طريق موسى بن العباس عن محمد ابن يحيى، وسيأتي في التوحيد^(٣) حديث آخر أخرجه البخاري بهذين السندين سواء إلى أبي هريرة،

(١) قاله الجياني كما في التقييد (٣/١٠٤٥).

(٢) (٦/٢٥٩)، كتاب اللقطة، باب ١٢، بعد حديث ٢٤٣٩.

(٣) (١٧/٥٠٤)، كتاب التوحيد، باب ٣٥، ح ٧٥٠٧.

وليس في البخاري لإسحاق بن أبي طلحة عن عبد الرحمن بن أبي عمرة سوى هذين الحديثين .
قوله : (عن إسحاق بن عبد الله) هو ابن أبي طلحة صرح به شيبان في روايته عن همام عند مسلم والإسماعيلي .

قوله : (بدا لله) بتخفيف الدال المهملة بغير همز أي سبق في علم الله فأراد إظهاره ، وليس المراد أنه ظهر له بعد أن كان خافياً ؛ لأن ذلك محال في حق الله تعالى ، وقد أخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام بهذا الإسناد بلفظ «أراد الله أن يبتليهم» ، فلعل التغيير فيه من الرواية ، مع أن في الرواية أيضاً نظراً لأنه لم يزل مريداً والمعنى أظهر الله ذلك فيهم ، وقيل : معنى أراد قضى ، وقال صاحب «المطالع» ضبطناه على متقني شيوخنا بالهمز أي ابتداء الله أن يبتليهم ، قال : ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطأ انتهى ، وسبق إلى التخطئة أيضاً الخطابي^(١) ، وليس كما قال لأنه موجه كما ترى ، وأولى ما يحمل عليه أن المراد قضى الله أن يبتليهم ، وأما البدء الذي يراد به تغيير الأمر عما كان عليه فلا .

قوله : (قدرني الناس) بفتح القاف والذال المعجمة المكسورة أي اشمأزوا من رؤيتي ، وفي رواية حكاه الكرماني^(٢) «قدروني الناس» وهي لغة أكلوني البراغيث .

قوله : (فمسحه) أي مسح على جسمه .

قوله : (فقال وأي المال) في رواية الكشميهني بحذف الواو .

قوله : (الإبل ، أو قال البقر ، هو شك في ذلك أن الأبرص والأقرع قال أحدهما الإبل وقال الآخر البقر) وقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بأن الذي شك في ذلك هو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة راوي الحديث .

قوله : (فأعطي ناقة عشراء) أي الذي تمنى الإبل ، والعشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة مع المد هي الحامل التي أتى عليها في حملها عشرة أشهر من يوم طرفها الفحل ، وقيل : يقال لها ذلك إلى أن تلد وبعدما تضع ، وهي من أنفس المال .

قوله : (يبارك لك فيها) كذا وقع «يبارك» بضم أوله ، وفي رواية شيبان «بارك الله» بلفظ الفعل الماضي وإبراز الفاعل .

قوله : (فمسحه) أي مسح على عينه .

(١) الأعلام (٣/١٥٦٩) .

(٢) (٩٤/١٤) .

قوله : (شاة والدًا) أي ذات ولد ويقال حامل .

قوله : (فأتج هذان) أي صاحب الإبل والبقر (وولد هذا) أي صاحب الشاة، وهو بتشديد اللام، وأتج في مثل هذا شاذ والمشهور في اللغة نتجت الناقة بضم النون ونتج الرجل الناقة أي حمل عليها الفحل ، وقد سمع أنتجت الفرس إذا ولدت فهي نتوج .

قوله : (ثم إنه أتى الأبرص في صورته) أي في الصورة التي كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص ليكون ذلك أبلغ في إقامة الحجة عليه .

قوله : (رجل مسكين) زاد شيبان وابن سبيل (تقطعت به الجبال في سفره) في رواية الكشميهني «بي الجبال في سفري» والجبال بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع جبل أي الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق، وقيل العقبات، وقيل الجبل هو المستطيل من الرمل، ولبعض رواة مسلم «الحيال» بالمهملة والتحتانية جمع حيلة، أي لم يبق لي حيلة، ولبعض رواة البخاري «الجبال» بالجيم والموحدة وهو تصحيف، قال ابن التين قول الملك له «رجل مسكين . . .» إلخ أراد أنك كنت هكذا، وهو من المعارض والمراد به ضرب المثل ليتيقظ المخاطب .

قوله : (أبلغ عليه) في رواية الكشميهني «أبلغ به» وأبلغ بالغيث المعجمة من البلغة وهي الكفاية والمعنى أتوصل به إلى مرادي .

قوله : (لقد ورثت لكابر عن كابر) في رواية الكشميهني «كابرًا عن كابر» وفي رواية شيبان «إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر» أي كبير عن كبير في العز والشرف .

قوله : (فقال إن كنت كاذبًا/ فصيرك الله) أوردته بلفظ الفعل الماضي لأنه أراد المبالغة في الدعاء عليه .

قوله : (فخذ ماشئت) زاد شيبان «ودع ماشئت» .

قوله : (لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله) كذا في البخاري بالمهملة والميم، كذا قال عياض^(١) إن رواية البخاري لم تختلف في ذلك، وليس كما قال، والمعنى لا أحمذك على ترك شيء تحتاج إليه من مالي، كما قال الشاعر وليس على طول الحياة تندم أي فوت طول الحياة، وفي رواية كريمة وأكثر روايات مسلم «لا أجهدك» بالجيم والهاء أي لا أشق عليك في رد شيء تطلبه مني أو تأخذه، قال عياض^(٢) : لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله «لا أحمذك»

(١) مشارق الأنوار (١/٢٠٦)، والإكمال (٨/٥١٧).

(٢) مشارق الأنوار (١/٢٠٦).

بمهملة وتشديد الدال بغير ميم أي لا أمنعك، قال: وهذا تكلف انتهى، ويحتمل أن يكون قوله: «أحمدك» بتشديد الميم أي لا أطلب منك الحمد، من قولهم فلان يتحمد على فلان أي يمتن عليه، أي لا أمتن عليك.

قوله: (فإنما ابتليتكم) أي امتحنتم.

قوله: (فقد رضي عنك) بضم أوله على البناء للمجهول في رضي وسخط، قال الكرماني^(١) ما محصله: كان مزاج الأعمى أصح من مزاج رفيقيه؛ لأن البرص مرض يحصل من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك القرع، بخلاف العمى فإنه لا يستلزم ذلك بل قد يكون من أمر خارج فلهذا حسنت طباع الأعمى وساءت طباع الآخرين.

وفي الحديث جواز ذكر ما اتفق لمن مضى ليتعظ به من سمعه ولا يكون ذلك غيبة فيهم، ولعل هذا هو السر في ترك تسميتهم، ولم يفصح بما اتفق لهم بعد ذلك، والذي يظهر أن الأمر فيهم وقع كما قال الملك، وفيه التحذير من كفران النعم والترغيب في شكرها والاعتراف بها وحمد الله عليها، وفيه فضل الصدقة والحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم مآربهم، وفيه الزجر عن البخل، لأنه حمل صاحبه على الكذب، وعلى جحد نعمة الله تعالى.

٥٢- باب ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]

﴿الْكَهْفُ﴾: الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ، ﴿وَالرَّقِيمُ﴾: الْكِتَابُ. ﴿مَرْقُومٌ﴾: مَكْتُوبٌ، مِنْ الرَّقْمِ. ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا. ﴿شَطَطًا﴾: إِفْرَاطًا. ﴿الْوَصِيدُ﴾: الْفِنَاءُ، وَجَمْعُهُ وَصَائِدٌ وَوُصِدٌ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ: الْبَابُ. ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾: مُطَبَّقَةٌ، أَصَدَ الْبَابَ وَأَوْصَدَ. ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾: أَحْيَيْنَاهُمْ. ﴿أَزْكَى﴾: أَكْثَرُ رَيْعًا. ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ﴾: فَنَامُوا. ﴿رَجْمًا بِالْعَيْبِ﴾: لَمْ يَسْتَبِينَ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَقْرُصُهُمْ﴾: تَتْرَكُهُمْ

قوله: (أم حسبت أن أصحاب الكهف) كذا لأبي ذر عن المستملي والكشميهني وحدهما إلى آخر الترجمة، ولغيره في أوله «باب» ولم يورد في ذلك إلا تفاسير مما وقع في قصة أصحاب الكهف، وسقط كله من رواية النسفي.

قوله: (الكهف الفتح في الجبل) هو قول الضحاك أخرجه عنه ابن أبي حاتم، واختلف في

مكان الكهف فالذي تضافرت به الأخبار أنه في بلاد الروم، وروى الطبري بإسناد ضعيف عن ابن عباس أنه بالقرب من أيلة، وقيل: بالقرب من طرسوس، وقيل: بين أيلة وفلسطين، وقيل: بقرب زيزاء، وقيل: بغرناطة من الأندلس. وفي تفسير ابن مردويه عن ابن عباس: أصحاب الكهف أعوان المهدي وسنده ضعيف، فإن ثبت حمل على أنهم لم يموتوا بل هم في المنام/ إلى أن يبعثوا لإعانة المهدي، وقد ورد في حديث آخر بسند واه أنهم يحجون مع عيسى ابن مريم.

٦
٥٠٤

قوله: (والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقيم) روى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: الرقيم الكتاب، وقوله مرقوم مكتوب هو قول أبي عبيدة^(١) قاله في تفسير قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَبَّحُوا بِكَلِمَاتِ مَرْقُومٍ﴾ [المطففين: ٨، ٩]، ووراء ذلك أقوال أخرى، فأخرج الطبري من طريق سعيد عن قتادة ومن طريق عطية العوفي وكذا قال أبو عبيدة الرقيم الوادي الذي فيه الكهف، وأخرج الطبري أيضاً من طريق ابن عباس عن كعب الأحبار قال: هو اسم القرية، وروى ابن أبي حاتم من طريق أنس بن مالك ومن طريق سعيد بن جبير أن الرقيم اسم الكلب، وقيل: الرقيم هو الغار كما سألني في حديث الغار، وقيل: الرقيم الصخرة التي أطبقت على الوادي.

وسأيتني في تفسير سورة الكهف^(٢) قول ابن عباس إن الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه أسماء أصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا أين توجهوا، وسأشير إليه هنا مختصراً، وقيل: إن الذي كان مكتوباً في الرقيم شرعهم الذي كانوا عليه، وقيل: الرقيم الدواة، وقال قوم أخبر الله عن قصة أصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة أصحاب الرقيم. قلت: وليس كذلك، بل السياق يقتضي أن أصحاب الكهف هم أصحاب الرقيم والله أعلم.

قوله: (ربطنا على قلوبهم: ألهمناهم صبراً) هو قول أبي عبيدة^(٣).

قوله: (شططاً إفراطاً) قال أبو عبيدة^(٤) في قوله: ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذْ أَشْطَطْنَا﴾ [الكهف: ١٤]

أي جوراً وغلواً، قال الشاعر:

(١) مجاز القرآن (٢/ ٢٨٩).

(٢) (٣١١/ ١٠)، كتاب التفسير «الكهف»، باب ١٨.

(٣) مجاز القرآن (١/ ٣٩٤).

(٤) مجاز القرآن (١/ ٣٩٤).

ألا يا لقومي قد أشطت عواذلي ويزعمن أن أودي بحقي باطلاي

وروى الطبري عن سعيد عن قتادة في قوله: ﴿ شَطَطًا ۙ ﴾ قال كذبًا .

قوله: (الوصيد الفناء) هو بكسر الفاء والمد، وهو قول ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم

وابن جرير عن سعيد بن جبير .

قوله: (وجمعه وصائد ووصد، ويقال الوصيد الباب، مؤصدة مطبقة آصد الباب وأوصد)

قال أبو عبيدة^(١) في قوله: ﴿ وَكَلْبُهُمْ بَسِيطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ ﴾ [الكهف: ١٨] أي على الباب

وبفناء الباب؛ لأن الباب يؤصد أي يغلق والجمع وصائد ووصد، وقالوا الوصيد عتبة الباب

أيضًا تقول: أوصد بابك وأصده، وذكر الطبري عن أبي عمرو بن العلاء أن أهل اليمن وتهامه

يقولون الوصيد، وأهل نجد يقولون الأصيد .

قوله: (مؤصدة مطبقة) قال أبو عبيدة^(٢) في قوله: ﴿ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ ۙ ﴾ [البلد: ٢٠] أي

مطبقة تقول: أوصدت وأصدت أي أطبقت، وهذا ذكره المؤلف استطرادًا .

قوله: (بعثناهم أحييناهم) هو قول أبي عبيدة^(٣) أيضًا .

قوله: (أزكى أكثر ريعًا) قال أبو عبيدة^(٤) في قوله: ﴿ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا ﴾ [الكهف: ١٩] أي

أكثر، قال الشاعر:

قبائلنا سبع وأنتم ثلاثة وللسبع أزكى من ثلاث وأطيب

وروى عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله: ﴿ أَزْكَى طَعَامًا ﴾ قال: خير

طعامًا، وروى الطبري عن سعيد بن جبير أحل، ورجحه الطبري .

قوله: (فضرب الله على آذانهم فناموا) هو قول ابن عباس كما سأذكره من طريقه، وقيل

معنى: ﴿ فَضْرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ ﴾ أي سددنا عن نفوذ الأصوات إليها .

قوله: (رجمًا بالغيب لم يستبن) قال عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله:

﴿ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ﴾ [الكهف: ٢٢] قال: قذفًا بالظن، وقال أبو عبيدة^(٥) في قوله: ﴿ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ﴾

(١) مجاز القرآن (١/٣٧٩) .

(٢) مجاز القرآن (٢/٢٩٩) .

(٣) مجاز القرآن (٢/٣٩٧) .

(٤) مجاز القرآن (٢/٣٩٧) .

(٥) مجاز القرآن (٢/٣٩٨)، وفيه: إلاما رآيتم، بدل: إلاما علمتم .

قال : الرجم ما لم يستيقنه من الظن ، قال الشاعر :

وما الحرب إلا ما علمتم وذقتم

وما هو عنها بالحديث المرجم /

قوله : (وقال مجاهد تقرضهم تتركهم) يأتي الكلام عليه في التفسير^(١) .

٦

٥٠٥

(تنبية) : لم يذكر المصنف في هذه الترجمة حديثاً مسنداً ، وقد روى عبد بن حميد بإسناد صحيح^(٢) عن ابن عباس قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة ، وملخص ما ذكر أن ابن عباس غزا مع معاوية الصائفة فمروا بالكهف الذي ذكر الله في القرآن ، فقال معاوية أريد أن أكشف عنهم ، فمنعه ابن عباس ، فصمم وبعث ناساً ، فبعث الله ريحاً فأخرجتهم ، قال فبلغ ابن عباس فقال : إنهم كانوا في مملكة جبار يعبد الأوثان فلما رأوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير ميعاد ، فأخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق ، فجاء أهاليهم يطلبونهم ففقدوهم ، فأخبروا الملك فأمر بكتابة أسمائهم في لوح من رصاص وجعله في خزانته ، فدخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا ، فأرسل الله من يقلبهم وحول الشمس عنهم فلو طلعت عليهم لأحرقتهم ، ولولا أنهم يقبلون لأكلتهم الأرض ، ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الأوثان وعبد الله وعدل ، فبعث الله أصحاب الكهف فأرسلوا واحداً منهم يأتيهم بما يأكلون فدخل المدينة مستخفياً فرأى هيئة وناساً أنكرهم لطول المدة ، فدفع درهما إلى خباز فاستنكر ضربه وهم بأن يرفعه إلى الملك ، فقال أتخوفني بالملك وأبي دهقانة فقال من أبوك؟ فقال : فلان ، فلم يعرفه ، فاجتمع الناس فرفعوه إلى الملك فسأله فقال علي باللوح وكان قد سمع به فسمى أصحابه فعرّفهم من اللوح ، فكبر الناس وانطلقوا إلى الكهف وسبق الفتى لثلاث يخافوا من الجيش ، فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه المكان فلم يدر أين ذهب الفتى ، فاتفق رأيهم على أن يبنوا عليهم مسجداً فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم .

وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره عن شهر بن حوشب قال : كان لي صاحب قوي النفس ، فمر بالكهف فأراد أن يدخله فنهى ، فأبى فأشرف عليهم فبيضت عيناه وتغير شعره ، وعن عكرمة أن السبب فيما جرى لهم أنهم تذكروا أهل يبعث الله الروح والجسد أو الروح فقط ، فألقى الله عليهم النوم فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرّفوا أن الجسد يبعث كما تبعث الروح .

وعن ابن عباس أن اسم الملك الأول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخشليشا وتمليخا

(١) (٣١١/١٠) ، كتاب التفسير «الكهف» ، باب ١٨ .

(٢) ذكره في التعليق (٤/٢٤٤ ، ٢٤٥) .

ومرطونس وكنشطونس وبيرونس ودينموس، وفي النطق بها اختلاف كثير، ولا يقع الوثوق من ضبطها بشيء، وأخرج أيضًا عن مجاهد أن اسم كلبهم قطميروا، وعن الحسن قطمير، وقيل: غير ذلك، وأما لونه فقال مجاهد كان أصفر وقيل غير ذلك، وعن مجاهد أن دراهمهم كانت كخفاف الإبل وأن تمليحها هو الذي كان رسولهم لشراء الطعام، وقد ساق ابن إسحاق قصتهم في «المبتدأ» مطولة، وأفاد أن اسم الملك الصالح الذي عاشوا في زمنه بتدرسيس وروى الطبري من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير أن الكلب الذي كان معهم كان كلب صيد، وعن وهب بن منبه أنه كان كلب حرث، وعن مقاتل كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم، وقيل: كان إنسانًا طباخًا تبعهم وليس بكلب حقيقة، والأول المعتمد.

٥٣- باب حديث الغار

٣٤٦٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ [يَمْشُونَ] إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوْوَا إِلَى غَارٍ، فَانطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصَّدْقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ. فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ، عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أُرْرُ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَنِّي عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا. فَقَالَ لِي: إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرْرُ! فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ. فَسَاقَهَا. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ.

فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَلْبِنِ غَنَمٍ لِي، فَأَبْطَأْتُ عَنْهُمَا لَيْلَةً، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعُونَ مِنَ الْجُوعِ، وَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا فَيَسْتَكِنَا لِشَرِيَّتِهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ. فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمَكَّتْنِي مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا فَقَالَتْ:

اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُصْ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ . فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ دِينَارٍ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَخَرَجُوا .

[تقدم في: ٢٢١٥، الأطراف: ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٥٩٧٤]

الحديث الثالث عشر: قوله: (حديث الغار) عقب المصنف قصة أصحاب الكهف بحديث الغار إشارة إلى ما ورد أنه قد قيل: إن الرقيم المذكور في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ هو الغار الذي أصاب فيه الثلاثة ما أصابهم، وذلك فيما أخرجه البزار والطبراني بإسناد حسن عن النعمان بن بشير أنه سمع النبي ﷺ يذكر الرقيم قال: انطلق ثلاثة فكانوا في كهف، فوق الجبل على باب الكهف فأوحد عليهم، فذكر الحديث.

قوله: (بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم) لم أقف على اسم واحد منهم، وفي حديث عقبة بن عامر عند الطبراني في الدعاء أن ثلاثة نفر من بني إسرائيل.

قوله: (يمشون) في حديث عقبة وكذا في حديث أبي هريرة عند ابن حبان والبزار أنهم خرجوا يرتادون لأهلهم.

قوله: (فأووا إلى غار) يجوز قصر ألف «أووا» ومدها، وفي حديث أنس عند أحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني «فدخلوا غاراً فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصه» وفي رواية سالم بن عبد الله^(١) بن عمر عن أبيه «حتى أووا المبيت إلى غار» كذا للمصنف، ولمسلم من هذا الوجه «حتى أواهم المبيت» وهو أشهر في الاستعمال، والمبيت في هذه الرواية منصوب على المفعولية، وتوجيهه أن دخول الغار من فعلهم فحسن أن ينسب الإيواء إليهم.

قوله: (فانطبق عليهم) أي باب الغار، وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع في المزارعة^(٢) فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ويأتي في الأدب^(٣) بلفظ «فانطبقت عليهم» وفيه حذف المفعول والتقدير نفسها أو المنفذ، ويؤيده أن في رواية سالم «فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت/ عليهم الغار، زاد الطبراني في حديث النعمان بن بشير من وجه آخر «إذ وقع حجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار».

(١) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٢) (١٣٢/٦)، كتاب الحرث والمزارعة، باب ١٣، ح ٢٣٣٣.

(٣) (٤٩٨/١٣)، كتاب الأدب، باب ٥، ح ٥٩٧٤.

قوله : (فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه) في رواية موسى بن عقبة المذكورة « انظروا أعمالاً عملتموها صالحاً لله » ومثله لمسلم ، وفي رواية الكشميهني « خالصة ادعوا الله بها » ومن طريقه في البيوع « ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه » وفي رواية سالم^(١) « إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم » وفي حديث أبي هريرة وأنس جميعاً « فقال بعضهم لبعض عفا الأثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم إلا الله ، ادعوا الله بأوثق أعمالكم » وفي حديث علي عند البزار « تفكروا في أحسن أعمالكم فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم » ، وفي حديث النعمان بن بشير « إنكم لن تجدوا شيئاً خيراً من أن يدعو كل امرئ منكم بخير عمل عمله قط » .

قوله : (فقال : اللهم إن كنت تعلم) كذا لأبي ذر والنسفي وأبي الوقت لم يذكر القائل ، وللباقيين « فقال واحد منهم » .

قوله : (اللهم إن كنت تعلم) فيه إشكال لأن المؤمن يعلم قطعاً أن الله يعلم ذلك ، وأجيب بأنه تردد في عمله ذلك هل له اعتبار عند الله أم لا ، وكأنه قال : إن كان عملي ذلك مقبولاً فأجب دعائي ، وبهذا التقرير يظهر أن قوله « اللهم » على بابها في النداء ، وقد ترد بمعنى تحقق الجواب كمن سأل آخر عن شيء كأن يقول رأيت زيداً فيقول اللهم نعم ، وقد ترد أيضاً لندرة المستثنى كأن يقول شيئاً ثم يستثنى منه فيقول اللهم إلا إن كان كذا .

قوله : (على فرق) بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء ، وهو مكيا ل يسع ثلاثة أصع .
لقوله : (من أرز) فيه ست لغات فتح الألف وضمها مع ضم الراء ويضم الألف مع سكون الراء وتشديد الزاي وتخفيفها ، وقد تقدم في المزارعة^(٢) أنه فرق ذرة ، وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ، ويحتمل أنه استأجر أكثر من واحد ، وكان بعضهم بفرق ذرة وبعضهم بفرق أرز ، ويؤيد ذلك أنه وقع في رواية سالم « استأجرت أجراً فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب » وفي حديث النعمان بن بشير نحوه كما سأذكره ، ووقع في حديث عبد الله ابن أبي أوفى عند الطبراني في الدعاء « استأجرت قومًا كل واحد منهم بنصف درهم ، فلما فرغوا أعطيتهم أجورهم ، فقال أحدهم : والله لقد عملت عمل اثنين ، والله لا آخذ إلا درهماً ، فذهب وتركه ، فبذرت من ذلك النصف درهم . . . » إلخ ويجمع بينهما بأن الفرق المذكور كانت قيمته

(١) (٦/٤٠) ، كتاب الإجارة ، باب ١٢ ، ح ٢٢٧٢ .

(٢) (٦/١٣٣) ، كتاب المزارعة ، باب ١٣ .

نصف درهم إذذاك .

قوله : (فذهب وتركه) في رواية موسى بن عقبة ^(١) « فأعطيته فأبى ذاك أن يأخذ » وفي روايته في المزارعة ^(٢) « فلما قضى عمله قال : أعطني حقي ، فعرضت عليه حقه فرغب عنه » وفي حديث أبي هريرة « فعمل لي نصف النهار فأعطيته أجرًا فسخطه ولم يأخذه » ووقع في حديث النعمان بن بشير بيان السبب في ترك الرجل أجرته ولفظه « كان لي أجرًا يعملون فجاءني عمال فاستأجرت كل رجل منهم بأجر معلوم ، فجاء رجل ذات يوم نصف النهار فاستأجرته بشرط أصحابه فعمل في نصف نهاره كما عمل رجل منهم في نهاره كله فرأيت علي في الذمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد في عمله ، فقال رجل منهم تعطي هذا مثل ما أعطيتني ؟ فقلت يا عبد الله لم أبخسك شيئًا من شرطك ، وإنما هو مالي أحكم فيه بما شئت ، قال فغضب وذهب وترك أجره » وأما ما وقع في حديث أنس « فأتاني يطلب أجره وأنا غضبان فزبرته فانطلق وترك أجره » فلا ينافي ذلك ، وطريق الجمع أن الأجير لما حسد الذي عمل نصف النهار وعاتب المستأجر غضب منه وقال له : لم أبخسك شيئًا إلخ وزبره فغضب الأجير وذهب ، ووقع في حديث علي « وترك واحد منهم أجره وزعم أن أجره أكثر من أجور أصحابه » .

قوله : (وإني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره أني اشتريت) وفي رواية الكشميهني « أن اشتريت » (منه بقرا وأنه أتاني / يطلب أجره فقلت له أعمد إلى تلك البقر فسقها) وفي رواية موسى بن عقبة ^(٣) « فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها » وفيه فقال : « أتستهزئ بي ؟ فقلت : لا » وفي رواية أبي ضمرة ^(٤) « فأخذها » وفي رواية سالم ^(٥) « فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال » وفيه « فقلت له كل ما ترى من الإبل والبقر والغنم والرقيق من أجرك » وفي رواية الكشميهني « من أجلك » وفيه « فاستاقه فلم يترك منه شيئًا » ودلت هذه الرواية على أن قوله في رواية نافع « واشتريت بقرا » أنه لم يرد أنه لم يشتر غيرها وإنما كان الأكثر الأغلب البقر فلذلك اقتصر عليها ، وفي حديث أنس وأبي هريرة جميعًا « فجمعته وثمرته حتى كان منه كل

(١) (٦٩١/٥) ، كتاب البيوع ، باب ٩٨ ، ح ٢٢١٥ ، وفيه بلفظ : وأبى ذلك .

(٢) (١٣٢/٦) ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب ١٣ ، ح ٢٣٣٣ .

(٣) (٦٩١/٥) ، كتاب البيوع ، باب ٩٨ ، ح ٢٢١٥ .

(٤) (١٣٢/٦) ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب ١٣ ، ح ٢٣٣٣ .

(٥) (٤٠/٦) ، كتاب الإجارة ، باب ١٢ ، ح ٢٢٧٢ .

المال» وقال فيه: «فأعطيته ذلك كله، ولو شئت لم أعطه إلا الأجر الأول».

ووقع في حديث عبد الله بن أبي أوفى أنه دفع إليه عشرة آلاف درهم، وهو محمول على أنها كانت قيمة الأشياء المذكورة، وفي حديث النعمان بن بشير «فبذرت على حدة فأضعف، ثم بذرت فأضعف، حتى كثر الطعام» وفيه: «فقال أتظلمني وتسخر بي» وفي رواية له «ثم مرت بي بقر فاشتريت منها فصيلة فبلغت ما شاء الله» والجمع بينهما ممكن بأن يكون زرع أولاً ثم اشترى من بعضه بقرة ثم نتجت.

قوله: (فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك من خشيتك) وفي رواية موسى بن عقبة^(١): «ابتغاء وجهك» وكذا في رواية سالم^(٢)، والجمع بينهما ممكن، وقد وقع في حديث علي عند الطبراني «من مخافتك وابتغاء مرضاتك» وفي حديث النعمان «رجاء رحمتك ومخافة عذابك».

قوله: (ففرج عنا) في رواية موسى بن عقبة^(٣) «فأفرج» بوصل وضم الراء من الثلاثي، وضبطه بعضهم بهمزة وكسر الراء من الرباعي وزاد في روايته «فأفرج عنا فرجة نرى منها السماء» وفيه تقييد لإطلاق قوله في رواية سالم^(٤) «ففرج عنا ما نحن فيه» وقوله: «قال ففرج عنهم» وفي رواية أبي ضمرة «ففرج الله فرأوا السماء» ولمسلم من هذا الوجه «ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء».

قوله: (فانساخت عنهم الصخرة) أي انشقت، وأنكره الخطابي^(٥) لأن معنى انساخت بالمعجمة غاب في الأرض، ويقال انصاخ بالصاد المهملة بدل السين أي انشق من قبل نفسه، قال: والصواب انساحت بالحاء المهملة أي اتسعت ومنه ساحة الدار، قال وانصاح بالصاد المهملة بدل السين أي تصدع، يقال ذلك للبرق. قلت: الرواية بالحاء المعجمة صحيحة وهي بمعنى انشقت، وإن كان أصله بالصاد فالصاد قد تقلب شيئاً ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر، ووقع في حديث سالم «فانفرت شيئاً لا يستطيعون الخروج» وفي حديث

(١) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥.

(٢) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٣) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥.

(٤) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٥) الأعلام (٣/١٥٧٠).

النعمان بن بشير «فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء» وفي حديث علي «فانصدع الجبل حتى طمعوا في الخروج ولم يستطيعوا» وفي حديث أبي هريرة وأنس فرأى ثلث الحجور .

قوله : (فقال الآخر : اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي) كذالاً أكثر ، ولأبي ذر بحذف «أنه» .

قوله : (أبوان) هو من التغليب والمراد الأب والأم ، وصرح بذلك في حديث ابن أبي أوفى .

قوله : (شيخان كبيران) زاد في رواية أبي ضمرة عن موسى ^(١) «ولي صببية صغار فكنت أرعى عليهم» وفي حديث علي «أبوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي غيري فكنت أرعى لهما بالنهار وأوي إليهما بالليل» .

قوله : (فأبطأت عنهما ليلة) وفي رواية سالم «فأى بي طلب شيء يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما» وقد تقدم شرح قوله : «نأى» و«الشيء» لم يفسر ما هو في هذه الرواية ، وقد بين في رواية مسلم من طريق أبي ضمرة ولفظه «وإني نأى بي ذات يوم الشجر» والمراد أنه استطرد مع غنمه في الرعي إلى أن بعد عن مكانه زيادة على العادة فلذلك أبطأ ، وفي حديث علي «فإن الكلاً تنأى علي» أي تباعد ، والكلاً المرعى .

قوله : (وأهلي وعيالي) قال الداودي : يريد بذلك الزوجة والأولاد والرقيق والدواب ، وتعقبه ابن التين بأن الدواب لا معنى لها هنا . قلت : إنما قال الداودي ذلك في / رواية سالم «وكنت لا أعقب قبلهما أهلاً ولا مالاً» وهو متجه فإنه إذا كان لا يقدم عليهما أولاده فكذلك لا يقدم عليهما دوابه من باب الأولى .

قوله : (يتضاغون) بالمعجمتين والضغاء بالمد الصياح ببيكاء ، وقوله : «من الجوع» أي بسبب الجوع ، وفيه رد على من قال لعل الصياح كان بسبب غير الجوع ، وفي رواية موسى بن عقبة «والصببية يتضاغون» .

قوله : (وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي ، فكرهت أن أوقفهما ، وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما) أما كراهته لإيقاظهما فظاهر لأن الإنسان يكره أن يوقظ من نومه ، ووقع في حديث علي «ثم جلست عند رءوسهما بإنائي كراهية أن أزرقهما أو أؤذيهما» وفي حديث أنس «كراهية أن أرد وسنهما» وفي حديث ابن أبي أوفى «وكرهت أن أوقفهما من نومهما فيشتق ذلك عليهما» وأما كراهته أن يدعهما فقد فسره بقوله : «فيستكنا لشربتهما» أي يضعفا لأنه عشاؤهما

وترك العشاء يهرم، وقوله: «يستكنا» من الاستكانة، وقوله: «لشربتهما» أي لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذي لا شيء له.

قوله: (من أحب الناس إلي) هو مقيد لإطلاق رواية سالم^(١) حيث قال فيها: «كانت أحب الناس إلي» وفي رواية موسى بن عقبة^(٢) كأشد ما يحب الرجل النساء، والكاف زائدة، أو أراد تشبيهه محبته بأشد المحبات.

قوله: (راودتها عن نفسها) أي بسبب نفسها أو من جهة نفسها، وفي رواية سالم^(٣) «فأردتها على نفسها» أي ليستعلي عليها.

قوله: (فأبت) في رواية موسى بن عقبة^(٤) «فقال لا ينال ذلك منها حتى».

قوله: (إلا أن آتيتها بمائة دينار) وفي رواية سالم^(٥) «فأعطيتها عشرين ومائة دينار» ويحمل على أنها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين، أو ألغى غير سالم الكسر، ووقع في حديث النعمان وعقبة بن عامر «مائة دينار» وأبهم ذلك في حديث علي وأنس وأبي هريرة، وقال في حديث ابن أبي أوفى «مالا ضخماً».

قوله: (فلما قعدت بين رجلها) في رواية سالم «حتى إذا قدرت عليها» زاد في حديث ابن أبي أوفى «وجلست منها مجلس الرجل من المرأة» وفي حديث النعمان بن بشير «فلما كشفها» وبين في رواية سالم سنبب إجابتها بعد امتناعها فقال: «فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة - أي سنة قحط - فجاءتني فأعطيتها» ويجمع بينه وبين رواية نافع بأنها امتنعت أولاً عفة ودافعت بطلب المال فلما احتاجت أجابت.

قوله: (ولا تفض) بالفاء والمعجمة أي لا تكسر، والخاتم كناية عن عذرتها، وكأنها كانت بكرًا وكنت عن الإفضاء بالكسر، وعن الفرج بالخاتم؛ لأن في حديث النعمان ما يدل على أنها لم تكن بكرًا، ووقع في رواية أبي ضمرة^(٦) «ولا تفتح الخاتم» والألف واللام بدل من الضمير أي خاتمي، ووقع كذلك في حديث أبي العالية عن أبي هريرة عند الطبراني في الدعاء بلفظ

(١) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٢) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥.

(٣) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٤) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥.

(٥) (٤٠/٦)، كتاب الإجارة، باب ١٢، ح ٢٢٧٢.

(٦) (١٣٢/٦)، كتاب الحرث والمزارعة، باب ١٣، ح ٢٣٣٣.

«إنه لا يحل لك أن تفض خاتمي إلا بحقه» وقولها «بحقه» أرادت به الحلال، أي لا أحل لك أن تقربني إلا بتزويج صحيح، ووقع في حديث علي «فقلت أذكرك الله أن تركب مني ما حرم الله عليك قال: فقلت أنا أحق أن أخاف ربي» وفي حديث النعمان بن بشير فلما أمكنتني من نفسها بكت، فقلت ما يبكيك؟ قالت: فعلت هذا من الحاجة، فقلت انطلقني «وفي رواية أخرى عن النعمان أنها ترددت إليه ثلاث مرات تطلب منه شيئاً من معروفه ويأبى عليها إلا أن تمكنه من نفسها، فأجاب في الثالثة بعد أن استأذنت زوجها فأذن لها وقال لها أغني عيالك، قال: فرجعت فناشدتني بالله فأبيت عليها، فأسلمت إلي نفسها، فلما كشفتها ارتعدت من تحتي، فقلت مالك؟ قالت أخاف الله رب العالمين، فقلت خفتيه في الشدة ولم أخفه في الرخاء فتركتها، وفي حديث ابن أبي أوفى «فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة أذكرت النار فقمتم عنها» والجمع بين هذه الروايات ممكن، والحديث يفسر بعضها بعضاً.

وفي هذا الحديث استحباب الدعاء في الكرب، والتقرب إلى الله تعالى بذكر صالح العمل، واستنجاز وعده بسؤاله، واستنبط منه بعض الفقهاء استحباب ذكر ذلك في الاستسقاء، واستشكله المحب الطبري لما فيه من رؤية العمل، والاحتقار عند السؤال في الاستسقاء أولى لأنه مقام التضرع، وأجاب عن قصة أصحاب الغار بأنهم لم يستشفعوا بأعمالهم وإنما سألوا الله إن كانت أعمالهم خالصة وقبلت أن يجعل جزاءها الفرج عنهم، فتضمن جوابه تسليم السؤال لكن بهذا القيد وهو حسن، وقد تعرض النووي لهذا فقال في كتاب الأذكار «باب دعاء الإنسان وتوسله بصالح عمله إلى الله» وذكر هذا الحديث، ونقل عن القاضي حسين وغيره استحباب ذلك في الاستسقاء ثم قال: وقد يقال إن فيه نوعاً من ترك الافتقار المطلق، ولكن النبي ﷺ أثنى عليهم بفعلهم فدل على تصويب فعلهم، وقال السبكي الكبير: ظهر لي أن الضرورة قد تلجئ إلى تعجيل جزاء بعض الأعمال في الدنيا وأن هذا منه، ثم ظهر لي أنه ليس في الحديث رؤية عمل بالكلية لقول كل منهم «إن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك» فلم يعتقد أحد منهم في عمله الإخلاص بل أحال أمره إلى الله، فإذا لم يجزوا بالإخلاص فيه مع كونه أحسن أعمالهم فغيره أولى، فيستفاد منه أن الذي يصلح في مثل هذا أن يعتقد الشخص تقصيره في نفسه ويسيء الظن بها ويبحث على كل واحد من عمله يظن أنه أخلص فيه، فيفوض أمره إلى الله ويعلق الدعاء على علم الله به، فحينئذ يكون إذا دعا راجياً للإجابة خائفاً من الرد فإن لم يغلب على ظنه إخلاصه ولو في عمل واحد فليقف عند حده

ويستحي أن يسأل بعمل ليس بخالص .

قال وإنما قالوا: «ادعوا الله بصلاح أعمالكم» في أول الأمر ثم عند الدعاء لم يطلقوا ذلك ولا قال واحد منهم أدعوك بعلمي، وإنما قال: «إن كنت تعلم، ثم ذكر عمله . انتهى ملخصاً . وكأنه لم يقف على كلام المحب الطبري الذي ذكرته فهو السابق إلى التنبيه على ما ذكره . والله أعلم .

وفيه فضل الإخلاص في العمل، وفضل بر الوالدين وخدمتهما وإيثارهما على الولد والأهل وتحمل المشقة لأجلهما، وقد استشكل تركه أولاده الصغار ليكون من الجوع طول ليلتهما مع قدرته على تسكين جوعهم، فقيل: كان في شرعهم تقديم نفقة الأصل على غيرهم، وقيل: يحتمل أن بكاءهم ليس عن الجوع، وقد تقدم ما يردده، وقيل: لعلمهم كانوا يطلبون زيادة على سد الرمق وهذا أولى .

وفيه فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة، وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها، وأن التوبة تجب ما قبلها، وفيه جواز الإجارة بالطعام المعلوم بين المتأجرين، وفضل أداء الأمانة، وإثبات الكرامة للصالحين، واستدل به على جواز بيع الفضولي، وقد تقدم البحث فيه في البيوع^(١)، وفيه أن المستودع إذا اتجر في مال الوديعة كان الربح لصاحب الوديعة، قاله أحمد، وقال الخطابي^(٢): خالفه الأكثر فقالوا: إذا ترتب المال في ذمة الوديع وكذا المضارب كأن تصرف فيه بغير ما أذن له فيلزم ذمته أنه إن اتجر فيه كان الربح له . وعن أبي حنيفة الغرامة عليه، وأما الربح فهو له لكن يتصدق به، وفصل الشافعي فقال: إن اشترى في ذمته ثم نقد الثمن من مال الغير فالعقد له والربح له، وإن اشترى بالعين فالربح للمالك، وقد تقدم نقل الخلاف فيه^(٣) في البيوع أيضاً، وفيه الإخبار عما جرى للأمم الماضية ليعتبر السامعون بأعمالهم فيعمل بحسنها ويترك قبيحها . والله أعلم .

(تنبيه): لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلا من رواية ابن عمر، وجاء بإسناد صحيح عن أنس أخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر حسن، وبإسناد حسن عن أبي هريرة، وهو في صحيح ابن حبان، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن أبي هريرة وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان أحدها عند أحمد والبخاري وكلها عند الطبراني، وعن علي وعقبة بن عامر وعبد الله ابن عمرو بن العاص وابن أبي أوفى بأسانيد ضعيفة، وقد استوعب طرقه أبو عوانة في / صحيحه

(١) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥ .

(٢) الأعلام (٢/١٠٨٩، ١٠٩٠) .

(٣) (٦٩١/٥)، كتاب البيوع، باب ٩٨، ح ٢٢١٥ .

والطبراني في الدعاء، واتفقت الروايات كلها على أن القصص الثلاثة في الأجير والمرأة والأبوين إلا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الأجير أن الثالث قال: «كنت في غنم أرهاها فحضرت الصلاة فقامت أصلي فجاء الذئب فدخل الغنم فكرهت أن أقطع صلاتي فصبرت حتى فرغت» فلو كان إسناده قويا لحمل على تعدد القصة، ووقع في رواية الباب من طريق عبيد الله العمري عن نافع تقديم الأجير ثم الأبوين ثم المرأة، وخالفه موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الأبوين ثم المرأة ثم الأجير، ووافقه رواية سالم، وفي حديث أبي هريرة المرأة ثم الأبوين ثم الأجير، وفي حديث أنس الأبوين ثم الأجير ثم المرأة، وفي حديث النعمان الأجير ثم المرأة ثم الأبوين، وفي حديث علي وابن أبي أوفى معاً المرأة ثم الأجير ثم الأبوين وفي اختلافهم دلالة على أن الرواية بالمعنى عندهم سائغة شائعة، وأن لا أثر للتقديم والتأخير في مثل ذلك.

وأرجحها في نظري رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهي أصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الإسناد، وأما من حيث المعنى فينظر أي الثلاثة كان أنفع لأصحابه، والذي يظهر أنه الثالث لأنه هو الذي أمكنهم أن يخرجوا بدعائه، وإلا فالأول أفاد إخراجهم من الظلمة، والثاني أفاد الزيادة في ذلك وإمكان التوسل إلى الخروج بأن يمر مثلاً هناك من يعالج لهم، والثالث هو الذي تهيأ لهم الخروج بسببه فهو أنفعهم لهم فينبغي أن يكون عمل الثالث أكثر فضلاً من عمل الآخرين. ويظهر ذلك من الأعمال الثلاثة: فصاحب الأبوين فضيلته مقصورة على نفسه لأنه أفاد أنه كان باراً بأبويه. وصاحب الأجير نفعه متعدد وأفاد بأنه كان عظيم الأمانة، وصاحب المرأة أفضلهم لأنه أفاد أنه كان في قلبه خشية ربه، قد شهد الله لمن كان كذلك بأن له الجنة حيث قال: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ ﴿٤١﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴿٤٢﴾﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] وقد أضاف هذا الرجل إلى ذلك ترك الذهب الذي أعطاه للمرأة فأضاف إلى النفع القاصر النفع المتعدي، ولا سيما وقد قال إنها كانت بنت عمه، فتكون فيه صلة رحم أيضاً، وقد تقدم أن ذلك كان في سنة قحط فتكون الحاجة إلى ذلك أحرى، فيترجح على هذا رواية عبيد الله عن نافع، وقد جاءت قصة المرأة أيضاً أخيرة في حديث أنس. والله أعلم.

٥٤- باب

٣٤٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ رَجَعَ فِي الثُّدِيِّ، وَمُرَّ بِامْرَأَةٍ تُجَرَّرُ وَيُلْعَبُ بِهَا، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَ: أَمَّا الرَّاَكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا: تَرْبِي. وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ. وَيَقُولُونَ: تَسْرِقُ. وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ».

[تقدم في: ١٢٠٦، أطرافه في: ٢٤٨٢، ٣٤٣٦]

٣٤٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ عَنْ أَبِي يُوْبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَعْجِيٌّ مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَزَرَعَتْ مَوْقَهَا، فَسَقَتَهُ، فَغَفِرَ لَهَا بِهِ».

[تقدم في: ٣٣٢١]

٣٤٦٨- / حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - عَامَ حَجِّ - عَلَى الْمَنْبَرِ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ - وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ - فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاءً وَهُمْ».

[الحديث: ٣٤٦٨، أطرافه في: ٣٤٨٨، ٥٩٣٢، ٥٩٣٨]

٣٤٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

[الحديث: ٣٤٦٩، طرفه في: ٣٦٨٩]

٣٤٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اثْبِتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا. فَأَذْرَكُهُ الْمَوْتَ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا،

فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَقَالَ: فَيَسْأَلُ مَا بَيْنَهُمَا. فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَغَفِرَ لَهُ.

٣٤٧١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ. فَقَالَ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ- وَمَا هُمَا نَمٌّ-، وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ، فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ هَذَا: اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ. قَالَ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ- وَمَا هُمَا نَمٌّ-». وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[تقدم في: ٢٣٢٤، طرفاه في: ٣٦٦٣، ٣٦٩٠]

٣٤٧٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي؛ إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ. وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا. فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ. وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ. قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا».

٣٤٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أَسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رَجُلٌ أُرْسِلَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ- أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ- فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ.

[الحديث: ٣٤٧٣، طرفاه في: ٥٧٢٨، ٦٩٧٤]

٣٤٧٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ عَذَابُ بَيْعَتِهِ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَتَّعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ.

[الحديث: ٣٤٧٤، طرفاه في: ٥٧٣٤، ٦٦١٩]

٣٤٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟!»، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

[تقدم في: ٢٦٤٨، الأطراف: ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠]

٣٤٧٦- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ التِّرَالِ بْنَ سَبْرَةَ الْهَلَالِيَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ / فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، وَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُخْسِنٌ، وَلَا تَحْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا».

[تقدم في: ٢٤١٠، الأطراف: ٣٤٠٨، ٣٤١٤، ٤٨١٣، ٥٠٦٣، ٦٥١٧، ٦٥١٨، ٧٤٢٨، ٧٤٧٧]

٣٤٧٧- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمَوْهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

[الحديث: ٣٤٧٧، طرفه في: ٦٩٢٩]

٣٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاوِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَعَسَهُ اللَّهُ مَا لَا، فَقَالَ لِسَيِّدِهِ لَمَّا حَضَرَ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبٍ. قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَخْرَقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ. فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ».

وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاوِرِ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . .

[الحديث: ٣٤٧٨، طرفاه في: ٦٤٨١، ٧٥٠٨]

٣٤٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ لِحَدِيثِهِ: أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، لَمَّا أَيْسَرَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْزُوا نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَخُذُوهَا فَاطْحِنُوهَا، فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ- أَوْ رَاحٍ- فَجَمَعَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتُمْ؟ قَالَ: خَشِينَاكَ. فَغَفَرَلَهُ». قَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ . . . وَقَالَ: «فِي يَوْمٍ رَاحٍ».

[تقدم في: ٣٤٥٢، طرفه في: ٦٤٨٠]

٣٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاةٍ: إِذَا أَتَيْتِ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا. . . قَالَ: . . . فَلَقِيَ اللَّهَ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ».

[تقدم في: ٢٠٧٨]

٣٤٨١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ/ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحِنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيْحِ؛ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا. فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ. فَفَعَلْتَ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشِينَاكَ. فَغَفَرَلَهُ». وَقَالَ غَيْرُهُ: «مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ».

[الحديث: ٣٤٨١، طرفه في: ٧٥٠٦]

٣٤٨٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ اسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنِ اسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَاهِي أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسْتَهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

[تقدم في: ٢٣٦٥، طرفه في: ٣٣١٨]

٣٤٨٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ».

[الحديث: ٣٤٨٣، طرفاه في: ٣٤٨٤، ٦١٢٠]

٣٤٨٤- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ».

[تقدم في: ٣٤٨٣]

٣٤٨٥- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ حُسْفَ بِهِ، فَهُوَ يُجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[الحديث: ٣٤٨٥، طرفه في: ٥٧٩٠]

٣٤٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ كُلِّ أُمَّةٍ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ. فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَعَدَا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى».

[تقدم في: ٢٣٨، الأطراف: ٨٧٦، ٨٩٦، ٢٩٥٦، ٦٦٢٤، ٦٨٨٧، ٧٠٣٦، ٧٤٩٥]

٣٤٨٧- «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

[تقدم في: ٨٩٧، الأطراف في: ٨٩٨]

٣٤٨٨- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَدِمَ مَعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا فَحَطَبْنَا، فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الرُّورَ. يَعْنِي الْوِصَالَ فِي الشَّعْرِ. تَابَعَهُ عُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ.

[تقدم في: ٣٤٦٨، طرفاه في: ٥٩٣٢، ٥٩٣٨]

وقد تقدم شرحه^(١) في قصة عيسى ابن مريم، وعبد الرحمن المذكور في الإسناد هو الأعرج.

الحديث الخامس عشر: حديثه في قصة المرأة التي سقت الكلب.

قوله: (بطيف) بضم أوله من أطاف، يقال أطففت بالشيء إذا أدمت المرور حوله.

قوله: (بركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية: البثر: مطوية أو غير مطوية، وغير المطوية يقال لها: جب وقليب، ولا يقال لها: بثر حتى تطوى، وقيل: الركي البثر قبل أن تطوى، فإذا طويت فهي الطوى.

قوله: (بغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية، وتطلق على الأمة مطلقاً.

قوله: (موقها) بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف هو الخف، وقيل ما يلبس فوق الخف.

قوله: (فغفر لها) زاد الكشميهني «به» وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مشروحاً في كتاب الشرب^(٢)، لكن وقع هناك وفي الطهارة أن الذي سقى الكلب رجل^(٣)، وأنه سقاه في خفه، ويحتمل تعدد القصة، وقدمت بقية الكلام في كتاب الشرب. والله أعلم.

الحديث السادس عشر: حديث معاوية.

قوله: (عام حج) في رواية سعيد بن المسيب الآتية آخر الباب «آخر قدمه قدمها» قلت: وكان ذلك في سنة إحدى وخمسين وهي آخر حجة حجها في خلافته.

قوله: (فتناول قصة) بضم القاف وتشديد المهملة هي شعر الناصية، والحرسى منسوب إلى الحرس وهو واحد الحراس.

قوله: (أين علماؤكم) فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا، وهو كذلك لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا، وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم وينبههم بما تركوه من إنكار ذلك، ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار إما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه، أو كان يخشى من سطوة الأمراء في ذلك الزمان على من يستبد بالإنكار لثلاث ينسب إلى الاعتراض على أولي الأمر، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلاً، أو بلغ بعضهم لكن لم

(١) (٦٣/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٨، ح ٣٤٣٦.

(٢) (١٧٢/٦)، كتاب الشرب والمساقاة، باب ٩، ح ٢٣٦٣.

(٣) (٤٧٧/١)، كتاب الوضوء، باب ٣٣، ح ١٧٣.

يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية، فكل هذه أعداء ممكنة لمن كان موجودًا إذ ذاك من العلماء، وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله: أين علماءكم؟ فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم فقال أين علماءكم؟ لأن الخطاب بالإنكار لا يتوجه إلا على من علم الحكم وأقره.

قوله: (ويقول) هو معطوف على «ينهى» وفاعل ذلك النبي ﷺ.

قوله: (إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم) فيه إشعار بأن ذلك كان حرامًا عليهم، فلما فعلوه كان سببًا لهلاكهم، مع ما انضم إلى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبه من المناهي، وسيأتي شرح ذلك مبسوطًا في كتاب اللباس^(١) إن شاء الله تعالى.

الحديث السابع عشر: حديث أبي هريرة:

قوله: (عن أبيه) هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف.

قوله: (عن أبي هريرة) هذا هو المشهور عن إبراهيم بن سعد، وقيل: عنه عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة كما سيأتي.

قوله: (إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون) بفتح الدال المهملة، وسيأتي شرحه مستوفى في مناقب عمر^(٢)، فإن فيه أنهم كانوا من بني إسرائيل.

قوله: (وإنه كان في أمي هذه منهم) في رواية أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «وإنه إن كان في أمي أحد منهم».

قوله: (فإنه عمر بن الخطاب) كذا قاله النبي ﷺ على سبيل التوقع، وكأنه لم يكن اطلع على أن ذلك كائن، وقد وقع بحمد الله ما توقعه النبي ﷺ في عمر رضي الله عنه، ووقع من ذلك لغيره ما لا يحصى ذكره.

الحديث الثامن عشر حديث أبي سعيد:

قوله: (عن أبي الصديق الناجي) في رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة أنه سمع أبا الصديق الناجي، واسم أبي الصديق - وهو بكسر الصاد المهملة وتشديد الدال / المكسورة - بكر، واسم أبيه عمرو وقيل: قيس، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (كان في بني إسرائيل رجل) لم أفق على اسمه ولا على اسم أحد من الرجال ممن

(١) (٤٤٨/١٣)، كتاب اللباس، باب ٨٣، ح ٥٩٣٢.

(٢) (٣٧٤/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٨٩.

ذكر في القصة ، زاد مسلم من طريق هشام عن قتادة عند مسلم «فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب» .

قوله : (فأتى راهباً) فيه إشعار بأن ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام ؛ لأن الرهبانية إنما ابتدئها أتباعه كما نص عليه في القرآن .

قوله : (فقال : له توبة؟) بحذف أداة الاستفهام ، وفيه تجريد أو التفات ، لأن حق السياق أن يقول : ألي توبة؟ ووقع في رواية هشام «فقال : إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة» وزاد «ثم سألت عن أعلم أهل الأرض ، فدل على رجل عالم ، وقال فيه : ومن يحول بينه وبين التوبة» .

قوله : (فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا) زاد في رواية هشام «فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء ، فانطلق حتى إذا كان نصف الطريق أتاه ملك الموت» ، ووقعت لي تسمية القرية المذكورتين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً في «المعجم الكبير للطبراني» قال فيه : إن اسم الصالحة نصرية واسم القرية الأخرى كفرية .

قوله : (فناء) بنون ومد أي بعد ، أو المعنى مال أو نهض مع تناقل ، فعلى هذا فالمعنى فمال إلى الأرض التي طلبها ، هذا هو المعروف في هذا الحديث ، وحكى بعضهم فيه «فناى» بغير مد قبل الهمز ، وبإشباعها بوزن «سعى» تقول : نأى بنأى نأياً أي بعد ، وعلى هذا فالمعنى : فبعد على الأرض التي خرج منها . ووقع في رواية هشام عن قتادة ما يشعر بأن قوله : «فناء بصدرة» إدراج ، فإنه قال في آخر الحديث : «قال قتادة : قال الحسن : ذكر لنا أنه لما أتاه الموت ناء بصدرة» .

قوله : (فاختصمت فيه) في رواية هشام من الزيادة «فقال ملائكة الرحمة : جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب : إنه لم يعمل خيراً قط ، فأتاه ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال : قيسوا ما بين الأرضين أيهما كان أدنى فهو لها» .

قوله : (فأوحى الله إلى هذه أن تباعدى) أي إلى القرية التي خرج منها (وإلى هذه أن تقربي) أي القرية التي قصدتها ، وفي رواية هشام «فقاوسه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد» .

قوله : (أقرب بشبر فغفر له) في رواية معاذ عن شعبة «فجعل من أهلها» وفي رواية هشام «فقبضته ملائكة الرحمة» .

وفي الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الأنفس، ويحمل على أن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل تكفل برضا خصمه، وفيه أن المفتي قد يجيب بالخطأ، وغفل من زعم أنه إنما قتل الأخير على سبيل التأول لكونه أفتاه بغير علم لأن السياق يقتضي أنه كان غير عالم بالحكم حتى استمر يستفتي، وأن الذي أفتاه استبعد أن تصح توبته بعد قتله لمن ذكر أنه قتله بغير حق، وأنه إنما قتله بناء على العمل بفتواه لأن ذلك اقتضى عنده أن لا نجاة له فيئس من الرحمة، ثم تداركه الله فندم على ما صنع فرجع يسأل، وفيه إشارة إلى قلة فطنة الراهب؛ لأنه كان من حقه التحرز ممن اجترأ على القتل حتى صار له عادة بأن لا يواجهه بخلاف مراده وأن يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه، هذا لو كان الحكم عنده صريحاً في عدم قبول توبة القاتل فضلاً عن أن الحكم لم يكن عنده إلا مظنوناً.

وفيه أن الملائكة الموكلين ببني آدم يختلف اجتهدهم في حقهم بالنسبة إلى من يكتبونه مطيعاً أو عاصياً، وأنهم يختصمون في ذلك حتى يقضي الله بينهم، وفيه فضل التحول من الأرض التي يصيب الإنسان فيها المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك إما لتذكره لأفعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها وإما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه، ولهذا قال له الأخير: ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، ففيه إشارة إلى أن التائب ينبغي له مفارقة الأحوال التي اعتادها في زمن المعصية، والتحول منها كلها/ والاشتغال بغيرها، وفيه فضل العالم على العابد لأن الذي أفتاه أولاً بأن لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ما وقع من ذلك القاتل من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير، وأما الثاني فغلب عليه العلم فأفتاه بالصواب ودله على طريق النجاة، قال عياض^(١): وفيه أن التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب، وهو وإن كان شرعاً لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف لكن ليس هذا من موضع الخلاف؛ لأن موضع الخلاف إذا لم يرد في شرعنا تقريره وموافقته، أما إذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف، ومن الوارد في ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وحديث عبادة بن الصامت ففيه بعد قوله: ولا تقتلوا النفس وغير ذلك من المنهيات «فمن أصاب من ذلك شيئاً فأمره إلى الله؛ إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه» متفق عليه. قلت: ويؤخذ ذلك أيضاً من جهة تخفيف الآصار عن هذه الأمة بالنسبة إلى من قبلهم من الأمم، فإذا شرع لهم قبول توبة القاتل فمشروعيتها لنا بطريق الأولى. وسيأتي البحث في قوله

تعالى^(١): ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ ﴾ الآية [النساء: ٩٣] في التفسير إن شاء الله تعالى، واستدل به على أن في بني آدم من يصلح للحكم بين الملائكة إذا تنازعا. وفيه حجة لمن أجاز التحكيم، وأن من رضي الفريقان بتحكيمة فحكمه جائز عليهم، وسيأتي نقل الخلاف في ذلك في الحديث الذي يلي ما بعده، وفيه أن للحاكم إذا تعارضت عنده الأحوال وتعددت البيئات أن يستدل بالقرائن على الترجيح.

الحديث التاسع عشر: حديث أبي هريرة في قصة البقرة التي تكلمت:

قوله: (عن الأعرج عن أبي سلمة) هو من رواية الأقران، وقد رواه الزهري أيضًا عن أبي سلمة، وسيأتي مع شرحه مستوفى في المناقب^(٢).

قوله: (بينارجل يسوق بقرة) لم أقف على اسمه.

قوله: (إذ ركبها فضر بها فقالت إنا لم نخلق لهذا) استدل به على أن الدواب لا تستعمل إلا فيما جرت العادة باستعمالها فيه، ويحتمل أن يكون قولها: إنا خلقنا للحرث للإشارة إلى معظم ما خلقت له، ولم ترد الحصر في ذلك لأنه غير مراد اتفاقًا؛ لأن من أجل ما خلقت له أنها تذبح وتؤكل بالاتفاق، وقد تقدم قول ابن بطال في ذلك في كتاب المزارعة^(٣).

قوله: (فإني أؤمن بهذا أنا وأبو بكر وعمر) هو محمول على أنه كان أخيرهما بذلك فصدقا، أو أطلق ذلك لما اطلع عليه من أنهما يصدقان بذلك إذا سمعاه ولا يترددان فيه.

قوله: (وما هما ثم) بفتح المثناة أي ليسا حاضرين، وهو من كلام الراوي، ولم يقع ذلك في رواية الزهري.

قوله: (وبينارجل) هو معطوف على الخبر الذي قبله بالإسناد المذكور.

قوله: (إذ عدا الذئب) بالعين المهملة من العدوان.

قوله: (هذا استنقذتها مني) في رواية الكشميهني «استنقذها» بإبهام الفاعل.

قوله: (حدثنا علي حدثنا سفيان عن مسعر) هذا يدل على أنه سمعه من شيخه مفرقًا، والحاصل أن لسفيان فيه إسنادين: أحدهما أبو الزناد عن الأعرج، والآخر مسعر عن سعد بن إبراهيم، كلاهما عن أبي سلمة، وفي كل من الإسنادين رواية القرين عن قرينه، لأن الأعرج

(١) (١٠/٦١)، كتاب التفسير «النساء»، باب ١٦.

(٢) (٨/٣٣٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٦٣.

(٣) (٦/١١٨)، كتاب الحرث والمزارعة، باب ٤، ح ٢٣٢٤.

قرين أبي سلمة كما تقدم لأنه شاركه في أكثر شيوخه ولاسيما أبو هريرة، وإن كان أبو سلمة أكبر سنًا من الأعرج. وسفيان بن عيينة قرين مسعر؛ لأنه شاركه في أكثر شيوخه لاسيما سعد بن إبراهيم، وإن كان مسعر أكبر سنًا من سفيان.

الحديث العشرون حديث أبي هريرة أيضًا «اشترى رجل من رجل عقارًا» لم أقف على اسمهما ولا على اسم أحد ممن ذكر في هذه القصة، لكن في «المبتدأ لوهب بن منبه» أن الذي تحاكما إليه هو داود النبي عليه السلام؛ وفي «المبتدأ لإسحاق بن بشر» أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين من بعض قضائه. فالله أعلم. وصنيع البخاري يقتضي ترجيح ما وقع عند وهب لكونه أورده في ذكر بني إسرائيل.

قوله: (عقارًا) العقار في اللغة المنزل والضيعة وخصه/ بعضهم بالنخل، ويقال للمتع النفيس الذي للمنزل عقار أيضًا، وأما عياض فقال: العقار الأصل من المال، وقيل: المنزل والضيعة، وقيل: متاع البيت فجعله خلافًا، والمعروف في اللغة أنه مقول بالاشتراك على الجميع والمراد به هنا الدار، وصرح بذلك في حديث وهب بن منبه.

قوله: (فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له: خذ ذهبك فإنما اشتريت منك الأرض ولم أبتع الذهب) وهذا صريح في أن العقد إنما وقع بينهما على الأرض خاصة، فاعتقد البائع دخول ما فيها ضمناً، واعتقد المشتري أنه لا يدخل. وأما صورة الدعوى بينهما فوَقعت على هذه الصورة وأنهما لم يختلفا في صورة العقد التي وقعت، والحكم في شرعنا على هذا في مثل ذلك أن القول قول المشتري وأن الذهب باق على ملك البائع، ويحتمل أنهما اختلفا في صورة العقد بأن يقول المشتري لم يقع تصريح ببيع الأرض وما فيها بل ببيع الأرض خاصة، والبائع يقول وقع التصريح بذلك، والحكم في هذه الصورة أن يتحالفوا ويستردا المبيع وهذا كله بناء على ظاهر اللفظ أنه وجد فيه جرة من ذهب. لكن في رواية إسحاق بن بشر أن المشتري قال: إنه اشترى دارًا فعمرها فوجد فيها كنزًا، وأن البائع قال له لما دعاه إلى أخذه: ما دفنت ولا علمت، وأنهما قالا للقاضي: ابعث من يقبضه وتضعه حيث رأيت، فامتنع، وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركا في هذه الشريعة إن عرف أنه من دفين الجاهلية، وإلا فإن عرف أنه من دفين المسلمين فهو لقطه، وإن جهل فحكمه حكم المال الضائع يوضع في بيت المال، ولعلمهم لم يكن في شرعهم هذا التفصيل فلماذا حكم القاضي بما حكم به.

قوله: (وقال الذي له الأرض) أي الذي كانت له، ووقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق بيان المراد من ذلك ولفظه «فقال الذي باع الأرض: إنما بعثك الأرض» ووقع في نسخ مسلم اختلاف، فالأكثر رويه بلفظ «فقال الذي شري الأرض» والمراد باع الأرض كما قال أحمد، ولبعضهم «فقال الذي اشترى الأرض» ورواهما القرطبي^(١) قال: إلا إن ثبت أن لفظ «اشترى» من الأضداد كشرى فلا وهم.

وقوله: (فتحاكما) ظاهره أنهما حكماه في ذلك، لكن في حديث إسحاق بن بشر التصريح بأنه كان حاكماً منصوباً للناس، فإن ثبت ذلك فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين أن يحكما بينهما رجلاً وينفذ حكمه، وهي مسألة مختلف فيها: فأجاز ذلك مالك والشافعي بشرط أن يكون فيه أهلية الحكم، وأن يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك رأي قاضي البلد أم لا، واستثنى الشافعي الحدود، وبشرط أبو حنيفة أن لا يخالف ذلك رأي قاضي البلد، وجزم القرطبي^(٢) بأنه لم يصدر منه حكم على أحد منهما، وإنما أصلح بينهما لما ظهر له أن حكم المال المذكور حكم المال الضائع، فرأى أنهما أحق بذلك من غيرهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما وارتجى من طيب نسلهما وسلاح ذريتهما، ويرده ما جزم به الغزالي في «نصيحة الملوك» أنهما تحاكما إلى كسرى، فإن ثبت هذا ارتفعت المباحث الماضية المتعلقة بالتحكيم لأن الكافر لا حجة له فيما يحكم به. ووقع في روايته عن أبي هريرة «لقد رأيتنا يكثر تمارينا ومانازعتنا عند النبي ﷺ أيهما أكثر أمانة».

قوله: (ألكما ولد؟) بفتح الواو واللام، والمراد الجنس، لأنه يستحيل أن يكون للرجلين جميعاً ولد واحد، والمعنى أكل منكما ولد؟ ويجوز أن يكون قوله «ألكما وُلْد؟» بضم الواو وسكون اللام وهي صيغة جمع أي أولاد، ويجوز كسر الواو أيضاً في ذلك.

قوله: (فقال أحدهم: لي غلام) بين في رواية إسحاق بن بشر أن الذي قال: لي غلام هو الذي اشترى العقار.

قوله: (أنكحوا الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه وتصدقا) هكذا وقع بصيغة الجمع في الإنكاح والإنفاق وبصيغة التثنية في النفسين وفي التصدق، وكأن السر في ذلك أن الزوجين كانا محجورين / وإنكاحهما لا بد فيه مع وليهما من غيرهما كالشاهدين، وكذلك الإنفاق قد

(١) المفهم (٥/١٧٨).

(٢) المفهم (٥/١٧٩).

يحتاج فيه إلى المعين كالوكيل ، وأما تثنية النفسين فللإشارة إلى اختصاص الزوجين بذلك . وقد وقع في رواية إسحاق بن بشر ما يشعر بذلك ولفظه « اذهبا ، فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما من هذا المال وادفعا إليهما ما بقي يعيشان به » وأما تثنية التصديق فللإشارة إلى أن يباشراها بغير واسطة لما في ذلك من الفضل ، وأيضاً فهي تبرع لا يصدر من غير الرشيد ولا سيما ممن ليس له فيها ملك . ووقع في رواية مسلم « وأنفقا على أنفسكما » والأول أوجه . والله أعلم .

الحديث الحادي والعشرون حديث أسامة بن زيد في الطاعون وسيأتي شرحه مستوفى في الطب^(١) ، والغرض منه هنا قوله في الحديث « الطاعون رجز أرسل على بني إسرائيل » ، ووقع هنا « رجم » بالسین المهملة بدل الزاي والمحفوظ بالزاي ، ووجهه القاضي بأن الرجم يقع على العقوبة أيضاً ، وقد قال الفارابي والجوهري الرجم العذاب .

قوله - في آخر الحديث - : (فلا تخرجوا فراراً منه ، قال أبو النضر : لا يخرجكم إلا فراراً منه) يريد أن الأولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية أبي النضر ، فأما رواية ابن المنكدر فلا إشكال فيها ، وأما رواية أبي النضر فروايتها بالنصب كالذي هنا مشكلة ، ورواها جماعة بالرفع ولا إشكال فيها ، قال عياض في الشرح^(٢) : وقع لأكثر رواة الموطأ بالرفع وهو بين أن السبب الذي يخرجكم الفرار ومجرد قصده لا غير ذلك ؛ لأن الخروج إلى الأسفار والحوائج مباح ، ويطابق الرواية الأخرى « فلا تخرجوا فراراً منه » قال ورواه بعضهم « إلا فراراً منه » قال : وقال ابن عبد البر : جاء بالوجهين ، ولعل ذلك كان من مالك ، وأهل العربية يقولون دخول « إلا » هنا بعد النفي لإيجاب بعض ما نفي قبل من الخروج ، فكأنه نهى عن الخروج إلا للفرار خاصة ، وهو ضد المقصود فإن المنهي عنه إنما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره ، قال وجوز ذلك بعضهم وجعل قوله : « إلا » حالاً من الاستثناء أي لا تخرجوا إذا لم يكن خروجكم إلا للفرار ، قال عياض : ووقع لبعض رواة الموطأ « لا يخرجكم إلا فراراً » بأداة التعريف وبعدها إفرار بكسر الهمزة وهو وهم ولحن ، وقال في « المشارق »^(٣) ما حاصله : يجوز أن تكون الهمزة للتعدية ، يقال : أفره كذا من كذا ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم « إن كان لا يفرك من هذا إلا ماترى » فيكون المعنى لا يخرجكم إفراره إياكم ، وقال القرطبي في « المفهم »^(٤) :

(١) (١٢٨/١٣) ، كتاب الطب ، باب ٣٠ ، ح ٥٧٢٨ .

(٢) الإكمال (١٣١/٧) .

(٣) مشارق الأنوار (١٩٠/٢) .

(٤) المفهم (٦١٤/٥ ، ٦١٥) .

هذه الرواية غلط لأنه لا يقال: أفر، وإنما يقال: فرر، قال: وقال جماعة من العلماء إدخال إلا فيه غلط، وقال بعضهم: هي زائدة وتجاوز زيادته كما تزداد لا، وخرجه بعضهم بأنها للإيجاب فذكر نحو ما مضى قال: والأقرب أن تكون زائدة، وقال الكرمانى^(١): الجمع بين قول ابن المنكدر «لا تخرجوا فراراً منه» وبين قول أبي النضر «لا يخرجكم إلا فراراً منه» مشكل فإن ظاهره التناقض، ثم أحاب بأجوبة: أحدها أن غرض الراوي أن أبا النضر فسر «لا تخرجوا» بأن المراد منه الحصر يعني الخروج المنهي هو الذي يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر، فهو تفسير للمعلل المنهي عنه لا للنهي. قلت: وهو بعيد لأنه يقتضي أن هذا اللفظ من كلام أبي النضر زاده بعد الخبر وأنه موافق لابن المنكدر على اللفظ الأول رواية، والمتبادر خلاف ذلك. والجواب الثاني كالأول والزيادة مرفوعة أيضاً فيكون روى اللفظين ويكون التفسير مرفوعاً أيضاً. الثالث إلا زائدة بشرط أن تثبت زيادتها في كلام العرب.

الحديث الثاني والعشرون حديث عائشة في ذلك وسيأتي شرحه في الطب أيضاً^(٢).

الحديث الثالث والعشرون حديث عائشة في قصة المخزومية التي سرقت، وسيأتي شرحه في كتاب الحدود^(٣)، وأورده هنا بلفظ «إنما أهلك الذين من قبلكم» وفي بعض طرقة «إن/ بني إسرائيل كانوا» وهو المطابق للترجمة وسيأتي بسط ذلك إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع والعشرون حديث ابن مسعود في النهي عن الاختلاف في القراءة، وسيأتي شرحه في فضائل القرآن^(٤).

الحديث الخامس والعشرون حديث عبد الله وهو ابن مسعود، وشقيق هو أبو وائل.

قوله: (كأنني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فآدموه) لم أقف على اسم هذا النبي صريحاً، ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام، فقد ذكر ابن إسحاق في «المبتدأ» وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير الشعراء من طريق ابن إسحاق قال: «حدثني من لا أتهم عن عبيد بن عمير الليثي أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه، فإذا أفاق قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». قلت: وإن صح ذلك فكأن ذلك كان في ابتداء

(١) (١٤/١٠٤).

(٢) (١٣/١٥٠)، كتاب الطب، باب ٣١، ح ٥٧٣٤.

(٣) (١٥/٥٥٤)، كتاب الحدود، باب ١٢، ح ٦٧٨٨.

(٤) (١١/٣٠٩)، كتاب فضائل القرآن، باب ٣٧، ح ٥٠٦٢.

الأمر، ثم لما يئس منهم قال: ﴿ رَبِّ لَا تَذَرَّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ ﴿١﴾ وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث أنه ﷺ قال في قصة أحد «كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم؟» فأنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] ومن ثم قال القرطبي^(١): «إن النبي ﷺ هو الحاكي والمحكي كما سيأتي، وأما النووي^(٢) فقال: هذا النبي الذي جرى له ما حكاها النبي ﷺ من المتقدمين، وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد.

قوله: (وهو يمسح الدم عن وجهه) يحتمل أن ذلك لما وقع للنبي ﷺ ذكر لأصحابه أنه وقع لنبي آخر قبله، وذلك فيما وقع له يوم أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه، فاستحضر في تلك الحالة قصة ذلك النبي الذي كان قبله فذكر قصته لأصحابه تطيبًا لقلوبهم؛ وأغرب القرطبي^(٣) فقال: إن النبي ﷺ هو الحاكي وهو المحكي عنه، قال: وكأنه أوحى إليه بذلك قبل وقوع القصة، ولم يسم ذلك النبي، فلما وقع له ذلك تعين أنه هو المعني بذلك. قلت: ويعكر عليه أن الترجمة لبني إسرائيل فيتعين الحمل على بعض أنبيائهم، وفي «صحيح ابن حبان» من حديث سهل بن سعد «أن النبي ﷺ قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» قال ابن حبان: معنى هذا الدعاء الذي قال يوم أحد لما شج وجهه أي اغفر لهم ذنبهم في شج وجهي، لا أنه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقًا، إذ لو كان كذلك لأجيب ولو أجيب لأسلموا كلهم. كذا قال، وكأنه بناه على أنه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض أو عن بعض، وفيه نظر لثبوت «أعطاني اثنتين ومنعني واحدة» وسيأتي في تفسير سورة الأنعام^(٤)، ثم وجدت في «مسند أحمد» من طريق عاصم عن أبي وائل ما يمنع تأويل القرطبي، ويعين الغزوة التي قال فيها رسول الله ﷺ ذلك ولفظه «قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة، قال: فازدحموا عليه فقال: إن عبدًا من عباد الله بعثه الله إلى قومه فكذبوه وشجوه، فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول: رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، قال عبد الله! فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح جبهته يحكي الرجل».

قلت: ولا يلزم من هذا الذي قاله عبد الله أن يكون النبي ﷺ مسح أيضًا، بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذلك النبي، وظهر بذلك فساد ما زعمه القرطبي.

(١) المفهم (٣/٦٥١).

(٢) المنهاج (١٢/١٤٩).

(٣) المفهم (٣/٦٥١).

(٤) (١٠/١١٩)، كتاب التفسير «الأنعام»، باب ٢.

الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون : أحاديث أبي سعيد وحذيفة وأبي هريرة في قصة الذي أوصى بأن يحرمه إذا مات، وأورده من طرق، وتقدم في الترجمة من وجه آخر، وسأذكر جميع فوائده هنا إن شاء الله تعالى .

قوله : (عن عقبة بن عبد الغافر) بين في الرواية المعلقة تلو هذه سماع قتادة من عقبة، وعقبة المذكور أزدي بصري، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم في الوكالة^(١). وطريق معاذ هذموصلها مسلم^(٢) عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه به .

قوله :- (رغسه الله) بفتح الراء والغين المعجمة بعدها سين مهملة أي كثر ماله، وقيل : رغس كل شيء أصله، فكأنه قال : جعل له أصلاً من مال . ووقع في مسلم/ «رأسه الله» بهمز بدل الغين المعجمة، قال ابن التين : وهو غلط، فإن صح - أي من جهة الرواية - فكأنه كان فيه «راشه» يعني بألف ساكنة بغير همز وبشين معجمة، والريش والرياش المال . انتهى، ويحتمل في توجيه رواية مسلم أن يقال : معنى «رأسه» جعله رأساً ويكون بتشديد الهمزة .

وقوله : (مالاً) أي بسبب المال .

قوله : (قال عقبة لحذيفة) هو عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري البدري .

قوله : (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل التبوذكي، وفي رواية الكشميهني «حدثنا مسدد» وصوب أبو ذر رواية الأكثر وبذلك جزم أبو نعيم في المستخرج أنه عن موسى ؛ وموسى ومسدد جميعاً قد سمعا من أبي عوانة، لكن الصواب هنا موسى لأن المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين أن موسى خالفه في لفظة منه وهي قوله «في يوم راح» فإن في رواية مسدد «يوم حار» وقد تقدم سياق موسى في أول «باب ذكر بني إسرائيل»^(٣) وقال فيه «انظروا يوماً راحاً» وقوله : راحاً أي كثير الريح، ويقال ذلك للموضع الذي تخترقه الرياح، قال الجوهرى : يوم راح أي شديد الريح، وإذا كان طيب الريح يقال : الريح بتشديد الياء . وقال الخطابي^(٤) : يوم راح أي ذورريح كما يقال : رجل مال أي ذو مال . وأما رواية الباب فقوله «في يوم حار» فهو بتخفيف الراء، قال

(١) (١٠٣/٦)، كتاب الوكالة، باب ١١، ح ٢٣١٢ .

(٢) (٢١١١/٤)، رقم ٢٧٥٧/٢٧، والتعليق (٤٣/٤)، و(١٧٣/٥) .

(٣) (١٢٥/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٥٤، ح ٣٤٨٦ .

(٤) الأعلام (١٥٦٥/٣) .

ابن فارس: الحور ريح تحن كحنين الإبل، وقد نبه أبو علي الجبائي^(١) على ما وقع من ذلك. وظن بعض المتأخرين أنه عنى بذلك ما وقع في أول ذكر بني إسرائيل، فاعتُرض عليه بأنه ليس هناك إلا روايته عن موسى بن إسماعيل في جميع الطرق وهو صحيح، لكن مراد الجبائي ما وقع هنا، وهو بين لمن تأمل ذلك.

قوله: (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير المذكور في الإسناد الذي قبله، ومراده أن عبد الملك رواه بالإسناد المذكور مثل الرواية التي قبله إلا في هذه اللفظة؛ وهذا يقتضي خطأ من أورده في الرواية الأولى بلفظ «راح» وهي رواية السرخسي، وقد رواه أبو الوليد عن أبي عوانة فقال فيه «في ريح عاصف» أخرجه المصنف في الرقاق.

قوله: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف.

قوله: (كان رجل يسرف على نفسه) تقدم في حديث حذيفة أنه كان نباشاً، وفي الرواية التي في الرقاق^(٢) أنه كان يسيء الظن بعمله، وفيه أنه لم يبتئ خيراً، وسيأتي نقل الخلاف في تحريرها هناك إن شاء الله تعالى، وفي حديث أبي سعيد «أن رجلاً كان قبلكم».

قوله: (أوروا) بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء أي أقدحوا وأشعلوا.

قوله: (إذا أنا مت فأحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني) بضم المعجمة وتشديد الراء، في حديث أبي سعيد «فقال لبنيه لما حضر - بضم المهملة وكسر المعجمة أي حضره الموت - أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني لم أعمل خيراً قط، فإذا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني» بفتح أوله والتخفيف، وفي رواية الكشميهني «ثم أذرنى» بزيادة همزة مفتوحة في أوله، فالأول بمعنى دعوني أي اتركوني، والثاني من قوله: أذرت الريح الشيء إذا فرقته بهبوبها، وهو موافق لرواية أبي هريرة.

قوله: (في الريح) تقدم ما في رواية حذيفة من الخلاف في هذه اللفظة، وفي حديث أبي سعيد «في يوم عاصف» أي عاصف ريحه، وفي حديث معاذ عن شعبة عند مسلم «في ريح عاصف» ووقع في حديث موسى بن إسماعيل في أول الباب «حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي وامتحشت»، وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها شين معجمة أي وصل الحرق العظام، والمحش إحراق النار الجلد.

(١) تقييد المهمل (٢/٦٥٩، ٦٦٠).

(٢) (١٤/٦٢٥)، كتاب الرقاق، باب ٢٥، ح ٦٤٨٠.

قوله: (فوالله لئن قدر الله علي) في رواية الكشميهني «لئن قدر علي ربي» قال الخطابي^(١): قد يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى؟ والجواب أنه لم ينكر البعث وإنما جهل، فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل ذلك من خشية الله، قال ابن / قتيبة: قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك؛ ورواه ابن الجوزي^(٢) وقال: جحدته صفة القدرة كفر اتفاقاً، وإنما قيل: إن معنى قوله «لئن قدر الله علي» أي ضيق وهي كقوله: ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ [الطلاق: ٧] أي ضيق، وأما قوله: «لعلي أضل الله» فمعناه لعلي أفوته، يقال: ضل الشيء إذا فات وذهب، وهو كقوله: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢] ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال: «أنت عبدي وأنا ربك»، ويكون قوله «لئن قدر علي» بتشديد الدال أي قدر علي أن يعذبني ليعذبني، أو على أنه كان مثبتاً للصانع وكان في زمن الفترة فلم تبلغه شرائط الإيمان، وأظهر الأقوال أنه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول، ولم يقله قاصداً لحقيقة معناه بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤخذ بما يصدر منه، وأبعد الأقوال قول من قال إنه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر.

قوله: (فأمر الله الأرض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت) وفي حديث سلمان الفارسي عند أبي عوانة في صحيحه «فقال الله له كن فكان كأسرع من طرفة العين» وهذا جميعه كما قال ابن عقيل إخبار عما سيقع له يوم القيامة، وليس كما قال بعضهم إنه خاطب روحه، فإن ذلك لا يناسب قوله «فجمعه الله» لأن التحريق والتفريق إنما وقع على الجسد وهو الذي يجمع ويعاد عند البعث.

قوله: (وقال غيره: خشيتك) الغير المذكور هو عبد الرزاق، كذا رواه عن معمر بلفظ «خشيتك» بدل مخافتك، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا، وقد وقع في حديث أبي سعيد «مخافتك»، وفي حديث حذيفة «خشيتك».

قوله - في آخر حديث أبي سعيد -: (فتلقاه رحمته) في رواية الكشميهني فتلقاه قال ابن التين: أما تلقاه بالقاف فواضح، لكن المشهور تعديته بالباء وقد جاء هنا بغير تعديته، وعلى هذا

(١) الأعلام (٣/١٥٦٥).

(٢) كشف المشكل (١/٣٨٢).

فالرحمة منصوبة على المفعولية، ويحتمل أن يكون ذكر الرحمة وهي على هذا بالرفع، قال وأما «تلافاه» بالفاء فلا أعرف له وجهًا إلا أن يكون أصله فتلفه أي غشاه، فلما اجتمعت ثلاث فاءات أبدلت الأخيرة ألفًا مثل «دساها» كذا قال ولا يخفى تكلفه، والذي يظهر أنه من الثلاثي، والقول فيه كالقول في التلقي، وقد وقع في حديث سلمان «مما تلافاه عندها أن غفر له».

الحديث التاسع والعشرون: حديث أبي هريرة في الذي كان يداين الناس، قد تقدم في البيوع^(١).
الحديث الثلاثون: حديث عبد الله وهو ابن عمر في التي ربطت الهرة ولم أقف على اسمها، لكن تقدم أنها سوداء وأنها حميرية وأنها من بني إسرائيل، وأنه لا تنافي بين ذلك، وتقدم شرحه في أواخر بدء الخلق^(٢).

الحديث الحادي والثلاثون، قوله: (عن أبي مسعود) هذا هو المحفوظ ورواه إبراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال: «عن ربعي بن حراش عن حذيفة» حكاه الدارقطني في «العلل» قال: ورواه أبو مالك الأشجعي أيضًا عن ربعي عن حذيفة. قلت: روايته عند أحمد، وليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود ومن حذيفة جميعًا.

قوله: (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة) الناس بالرفع في جميع الطرق ويجوز النصب أي مما بلغ الناس، وقوله «من كلام النبوة» أي مما اتفق عليه الأنبياء، أي أنه مما ندب إليه الأنبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم؛ لأنه أمر أطبقت عليه العقول، وزاد أبو داود وأحمد وغيرهما «النبوة الأولى» أي التي قبل نبينا ﷺ.

قوله: (فاصنع ما شئت) هو أمر بمعنى الخبر، أو هو للتهديد أي اصنع ما شئت فإن الله يجزيك، أو معناه انظر إلى ما تريد أن تفعله فإن كان مما لا يستحي منه فافعله، وإن كان مما يستحي منه فدعه، أو المعنى أنك إذا لم تستح من الله من شيء يجب أن لا تستحي منه من أمر الدين فافعله ولا تبال بالخلق، أو المراد الحث على الحياء والتنويه بفضله، أي لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحياء.

الحديث الثاني والثلاثون: / حديث ابن عمر «بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به سيأتي شرحه مستوفى في كتاب اللباس^(٣)، وعبد الله هو ابن المبارك، وقد رواه عن يونس أيضًا عبد الله بن وهب، أخرجه النسائي وأبو عوانة في صحيحه.

(١) (٥/٥٣٣)، كتاب البيوع، باب ١٨، ح ٢٠٧٨.

(٢) (٧/٥٩٢)، كتاب بدء الخلق، باب ١٦، ح ٣٣١٨.

(٣) (١٣/٢٥٧)، كتاب اللباس، باب ٥، ح ٥٧٩٠.

قوله : (تابعه عبد الرحمن بن خالد) أي ابن مسافر (عن الزهري) أي بهذا الإسناد، وطريق عبد الرحمن هذه وصلها المؤلف في كتاب اللباس^(١).

الحديث الثالث والثلاثون: حديث أبي هريرة في فضل يوم الجمعة، تقدم شرحه مستوفى في كتاب الجمعة^(٢).

الحديث الرابع والثلاثون: حديث معاوية في النهي عن الوصل في الشعر، وقد تقدم في هذا الباب من وجه آخر، وتقدمت الإشارة إلى مكان شرحه.

قوله : (تابعه غندر عن شعبة) وصله مسلم^(٣) والنسائي^(٤) من طريقه، وأخرجه أحمد^(٥) وابن أبي شيبة^(٦) عن غندر- وهو محمد بن جعفر- به.

خاتمة

اشتمل كتاب أحاديث الأنبياء وما بعده من ذكر بني اسرائيل من الأحاديث المرفوعة على مائتي حديث وتسعة أحاديث، المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وسبعة وعشرون حديثاً، والخالص اثنان وثمانون حديثاً، المعلق منها ثلاثون طريقاً وسائرهما موصول، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة «الأرواح جنود» وحديث «قال رجل رأيت السد» وهذان معلقان، وحديث أبي هريرة «يلقى إبراهيم أباه» وحديث ابن عباس في قصة زمزم وبناء البيت بطوله، وحديثه في تعويد الحسن والحسين وحديث سيرة بن معبد وحديث أبي الشموس، وحديث أبي ذر وهذه الثلاثة معلقات، وحديث أم رومان في قصة الإفك، وحديث أبي هريرة «إنما سمي الخضر» وحديث ابن مسعود في يونس عليه السلام، وحديث أبي هريرة «خفف على داود القرآن»، وحديث عمر «لا تطروني»، وحديث عائشة في كراهية الاتكاء على الخاصرة، وحديث عبد الله بن عمرو «بلغوا عني»، وحديث أبي هريرة «إن اليهود لا يصبغون» وحديث عائشة في الطاعون، وحديث أبي مسعود في الحياء. وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثمانون أثراً. والله أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) (٢٥٧/١٣)، كتاب اللباس، باب ٥، ح ٥٧٩٠.

(٢) (١٢٠/٣)، كتاب الجمعة، باب ١، ح ٨٧٦.

(٣) (١٦٨٠/٣)، رقم ١٢٣.

(٤) المجتبى (١٨٦/٨)، ح ٥٢٤٦.

(٥) المسند (١٠١/٤).

(٦) تعليق التعليق (٤٢/٤).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦١- كتاب المناقب

١- باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ﴾ [الحجرات: ١٣]

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]
وما ينهى عن دعوى الجاهلية. الشعوب: النسب البعيد، والقبايل دون ذلك

٣٤٨٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ قَالَ: الشُّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ. وَالْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ.

٣٤٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ. قَالَ: «فَيُؤْتَى نَبِيَّ اللَّهِ».

[تقدم في: ٣٣٥٣، الأطراف: ٣٣٧٤، ٣٣٨٣، ٤٦٨٩]

٣٤٩١- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وَاثِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟! مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ.

[الحديث: ٣٤٩١، طرفه في: ٣٤٩٢]

٣٤٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ: حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ- وَأَطَّلَهَا زَيْنَبُ- قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَتِ»، وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي، النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ، مِنْ مُضَرَ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟! كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ.

[تقدم في: ٣٤٩٢]

٣٤٩٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً».

[الحديث: ٣٤٩٣، طرفاه في: ٣٤٦٦، ٣٥٨٨]

٣٤٩٤- / «وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ وَيَأْتِي هَوْلًا

٦
٥٢٦

بِوَجْهِهِ».

[الحديث: ٣٤٩٤، طرفاه في: ٦٠٥٨، ٧١٧٩]

٣٤٩٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغْبِرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ».

٣٤٩٦- «وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

[تقدم في: ٣٤٩٣، طرفه في: ٣٥٨٨]

٣٤٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿إِلَّا الْوَدَّةَ فِي الْقُرَيْشِ﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرَيْبِي مُحَمَّدٌ. فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ، فَتَزَلَتْ عَلَيْهِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ بَنِي وَبَيْنَكُمْ.

[الحديث: ٣٤٩٧، طرفه في: ٤٨١٨]

٣٤٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ قَالَ: «مِنْ هَاهُنَا جَاءَتِ الْفِتْنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْجَفَاءُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ عِنْدَ أَصُولِ أذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَيْبَعَةٍ وَمُضَرٍ».

[تقدم في: ٣٣٠٢، طرفاه في: ٤٣٨٧، ٥٣٠٣]

٣٤٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سُمِّيَتِ الْيَمَنُ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامُ لِأَنَّهَا عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ، وَالْمَشَامَةُ الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ

الْيُسْرَى الشُّرْمَى ، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ الْأَشْأَمُ .

[تقدم في: ٣٣٠١، الأطراف: ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠]

قوله: (بسم الله الرحمن الرحيم . باب المناقب) كذا في الأصول التي وقفت عليها من كتاب البخاري، وذكر صاحب الأطراف وكذا في بعض الشروح أنه قال «كتاب المناقب» فعلى الأول هو من جملة كتاب أحاديث الأنبياء، وعلى الثاني هو كتاب مستقل، والأول أولى فإنه يظهر من تصرفه أنه قصد به سياق الترجمة النبوية بأن يجمع فيه أمور النبي ﷺ من المبدأ إلى المنتهى، فبدأ بمقدماتها من ذكر ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر أشياء تتعلق بالأنساب ومن ثم ذكر أموراً تتعلق بالقبائل، ثم النهي عن دعوى الجاهلية لأن معظم فخرهم كان بالأنساب ثم ذكر صفة النبي ﷺ وشمائله ومعجزاته، واستطرد منها لفضائل أصحابه؛ ثم أتبعها بأحواله قبل الهجرة وما جرى له بمكة فذكر المبعث، ثم إسلام الصحابة وهجرة الحبشة والمعراج ووفود الأنصار والهجرة إلى المدينة، ثم ساق المغازي على ترتيبها عنده ثم الوفاة، فهذا آخر هذا الباب وهو من جملة تراجم الأنبياء وختمها بخاتم الأنبياء ﷺ.

/ قوله: (وقول الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ الآية) يشير إلى ما تضمنته هذه الآية من أن المناقب عند الله إنما هي بالتقوى بأن يعمل بطاعته ويكف عن معصيته، وقد ورد في الحديث ما يوضح ذلك: ففي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان وتفسير ابن مردويه من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال «خطب النبي ﷺ يوم الفتح فقال: أما بعد يا أيها الناس، فإن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها، يا أيها الناس، الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله. ثم تلا ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ ورجاله ثقات إلا أن ابن مردويه ذكر أن محمد بن المقري راويه عن عبد الله بن رجاء عن موسى ابن عقبة وَهَمَّ فِي قَوْلِهِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ وَإِنَّمَا هُوَ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، وابن عقبة ثقة وابن عبيدة ضعيف، وهو معروف برواية موسى بن عبيدة، كذلك أخرجه ابن أبي حاتم وغيره، وروى أحمد والحاثر وابن أبي حاتم من طريق أبي نضرة «حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ بمنى وهو على بعير يقول: يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، خيركم عند الله أتقاكم».

قوله: (لتعارفوا) أي ليعرف بعضكم بعضاً بالنسب يقول: فلان ابن فلان وفلان ابن فلان، أخرجه الطبري عن مجاهد.

قوله : (وقوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾) قال ابن عباس : أي اتقوا الأرحام وصلوها ، أخرج ابن أبي حاتم عنه ، والأرحام جمع رحم ، وذوو الرحم الأقارب يطلق على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب ، والقراءة المشهورة «والأرحام» نصباً وعليها جاء التفسير ، وقرأ حمزة «والأرحام» بالجر ، واختلف في توجيهه فقيل : معطوف على الضمير المجرور في «به» من غير إعادة الجار وهو جائز عند جمع ، ومنعه البصريون ، وقرأها ابن مسعود فيما قيل بالرفع فإن ثبت فهو مبتدأ والخبر محذوف تقديره مما يتقي أو مما يسأل به ، والمراد بذكر هذه الآية الإشارة إلى الاحتياج إلى معرفة النسب أيضاً لأنه يعرف به ذوو الأرحام المأمور بصلتهم ، وذكر ابن حزم في مقدمة «كتاب النسب» له فصلاً في الرد على من زعم أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر بأن في علم النسب ما هو فرض على كل أحد ، وما هو فرض على الكفاية ، وما هو مستحب . قال : فمن ذلك أن يعلم أن محمداً رسول الله ﷺ هو ابن عبد الله الهاشمي ، فمن زعم أنه لم يكن هاشمياً فهو كافر ، وأن يعلم أن الخليفة من قريش ، وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم ، وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب عليه بره من صلة أو نفقة أو معاونة وأن يعرف أمهات المؤمنين وأن نكاهن حرام على المؤمنين ، وأن يعرف الصحابة وأن حبههم مطلوب ، وأن يعرف الأنصار ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ولأن حبههم إيمان وبغضهم نفاق ، قال : ومن الفقهاء من يفرق في الجزية وفي الاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته إلى علم النسب أكد ، وكذا من يفرق بين نصارى بني تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة . قال : وما فرض عمر رضي الله عنه الديوان إلا على القبائل ، ولولا علم النسب ما تخلص له ذلك ، وقد تبعه على ذلك عثمان وعلي وغيرهما ، وقال ابن عبد البر في أول كتابه النسب : ولعمري لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر . انتهى .

وهذا الكلام قد روي مرفوعاً ولا يثبت ، وروي عن عمر أيضاً ولا يثبت بل ورد في المرفوع حديث «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم» وله طرق أقواها ما أخرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجه ، وجاء هذا أيضاً عن عمر ساقه ابن حزم بإسناد رجاله موثوقون إلا أن فيه انقطاعاً ، والذي يظهر حمل ما ورد من ذمه على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو أهم منه ، وحمل/ ما ورد في استحسانه على ما تقدم من الوجوه التي أوردها ابن حزم ، ولا يخفى أن بعض ذلك لا يختص بعلم النسب والله المستعان .

قوله: (وما ينهى عن دعوى الجاهلية) سيأتي الكلام عليه بعد أبواب قلائل^(١).
قوله: (الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك) هو قول مجاهد أخرجه الطبري عنه،
وذكر أبو عبيدة^(٢) مثال الشعب مضر وربيعه، ومثال القبيلة من دون ذلك، وأنشد لعمر بن
أحمر:

من شعب همدان أو سعد العشيرة أو
خولان أو مذحج هاجواله طرباً

قوله: (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش الكوفي وكذا سائر الإسناد، وأبو حصين بفتح أوله
هو عثمان بن عاصم.

قوله: (الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون) أي أن المراد بلفظ القبائل في القرآن ما
هو في اصطلاح أهل النسب البطون، وقد روى الطبري هذا الحديث عن خلاد بن أسلم وأبي
كريب كلاهما عن أبي بكر بن عياش بهذا الإسناد، لكن قال في المتن «الشعوب الجماع» أي
الذي يجمع متفرقات البطون، قال خلاد: قال أبو بكر: القبائل مثل بني تميم، ودونها
الأفخاذ. انتهى. وقد قسمها الزبير بن بكار في «كتاب النسب» إلى شعب ثم قبيلة ثم عمارة-
بكسر العين- ثم بطن ثم فخذ ثم فصيلة، وزاد غيره قبل الشعب الجذم وبعد الفصيلة العشيرة،
ومنهم من زاد بعد العشيرة الأسرة ثم العترة، فمثال الجذم عدنان ومثال الشعب مضر ومثال
القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وأمثلة ما دون ذلك لا تخفى. ويقع في عباراتهم أشياء مرادفة
لما تقدم كقولهم: حي وبيت وعقيلة وأرومة وجرثومة ورهط وغير ذلك، ورتبها محمد بن
أسعد النسابة المعروف بالحراني جميعها وأردفها فقال: جذم ثم جمهور ثم شعب ثم قبيلة ثم
عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم عشيرة ثم فصيلة ثم رهط ثم أسرة ثم عترة ثم ذرية. وزاد غيره في
أثنائها ثلاثة وهي بيت وحي وجماع فزادت على ما ذكر الزبير عشرة. وقال أبو إسحاق الزجاج:
القبائل للعرب كالأسباط لبني إسرائيل، ومعنى القبيلة الجماعة، ويقال لكل ما جمع على شيء
واحد: قبيلة أخذاً من قبائل الشجرة وهو غصونها أو من قبائل الرأس وهو أعضاؤه، سميت
بذلك لاجتماعها، ويقال: المراد بالشعوب في الآية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب.

ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث:

الأول: حديث أبي هريرة «قيل: يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم» الحديث،

(١) (١٧٣/٨)، كتاب المناقب، باب ٨، ح ٣٥١٨.

(٢) مجاز القرآن (٢/٢٢٠).

أورده مختصرًا، وقد مضى في قصة يوسف^(١)، والغرض منه واضح، وإنما أطلق على يوسف أكرم الناس لكونه رابع نبي في نسق ولم يقع ذلك لغيره، فإنه اجتمع له الشرف في نسبه من وجهين.

الحديث الثاني :

قوله : (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد .

قوله : (حدثنا كليب بن وائل) هذا هو المحفوظ ، ورواه عفان عن عبد الواحد فقال «عن عاصم بن كليب» أخرجه الإسماعيلي وهو خطأ من عفان، وكليب بن وائل تابعي وسط كوفي أصله من المدينة، وهو ثقة عند الجميع إلا أن أبا زرعة ضعفه بغير قاذح، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث .

قوله : (حدثني ربيعة النبي ﷺ) هي بنت أم سلمة زوج النبي ﷺ .

قوله : (قالت ممن كان إلا من مضر) في رواية الكشميهني «فممن كان» بزيادة فاء في الجواب وهو استفهام إنكار، أي لم يكن إلا من مضر .

قوله : (مضر) هو ابن نزار بن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان إلى إسماعيل بن إبراهيم مختلف فيه كما سيأتي، وأما من النبي ﷺ إلى عدنان فمتفق عليه . وقال ابن سعد في «الطبقات» «حدثنا هشام بن الكلبي قال : علمني أبي وأنا غلام نسب النبي ﷺ فقال : محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبه الحمد بن هاشم واسمه عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصي واسمه زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر وإليه جماع قريش، وما كان فوق فهر فليس بقريشي بل هو / كنان، ابن مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عمرو بن إلياس بن مضر»، وروى الطبراني بإسناد جيد عن عائشة قالت «استقام نسب الناس إلى معد بن عدنان» ومضر بضم الميم وفتح المعجمة يقال : سمي بذلك لأنه كان مولعًا بشرب اللبن الماضر وهو الحامض . وفيه نظر لأنه يستدعي أنه كان له اسم غيره قبل أن يتصف بهذه الصفة، نعم يمكن أن يكون هذا اشتقاقه، ولا يلزم أن يكون متصفًا به حالة التسمية، وهو أول من حدا الإبل . وروى ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس قال «مات عدنان وأبوه وابنه معد وربيعه ومضر وقيس وتميم وأسد وضبة على الإسلام على ملة إبراهيم» وروى الزبير بن بكار من وجه آخر عن ابن عباس «لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين»، ولا بن سعد من مرسل عبد الله بن خالد رفعه «لا تسبوا مضر فإنه كان قد أسلم» .

قوله : (من بني النضر بن كنانة) أي المذكور، وروى أحمد وابن سعد من حديث الأشعث ابن قيس الكندي قال «قلت: يا رسول الله إنا نزع منكم منا - يعني من اليمن - فقال: نحن بنو النضر بن كنانة»، وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص بإسناد فيه ضعف مرفوعاً «أنا محمد بن عبد الله، وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة، قال: فمن قال غير ذلك فقد كذب» انتهى. وإلى النضر تنتهي أنساب قريش، وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه، وإلى كنانة تنتهي أنساب أهل الحجاز، وقد روى مسلم من حديث واثلة مرفوعاً «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم» ولا بن سعد من مرسل أبي جعفر الباقر: ثم اختار بني هاشم من قريش ثم اختار بني عبد المطلب من بني هاشم.

قوله : (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل التبوذكي.

قوله : (وأظنها زينب) كأن قائله موسى؛ لأن قيس بن حفص في الرواية التي قبلها قد جزم بأنها زينب، وشيخهما واحد. لكن أخرجه الإسماعيلي من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال: لا أعلمها إلا زينب، فكأن الشك فيه من شيخهم عبد الواحد، كان يجزم بها تارة ويشك فيها أخرى.

قوله : (نهى النبي ﷺ عن الدباء) بضم المهملة وتشديد الموحدة سيأتي شرحه في كتاب الأشربة^(١)، وأورده هنا لكونه سمع الحديث على هذه الصورة وهذا هو المرفوع منه فلم ير حذفه من السياق، على أنه لم يطرده في ذلك عمل: فإنه تارة يأتي بالحديث على وجهه كما صنع هنا، وتارة يقتصر على موضع حاجته منه كما تقدم في عدة مواطن.

قوله : (والمقير والمزفت) كذا وقع هنا بالميم والقاف المفتوحة. قال أبو ذر: هو خطأ والصواب النقيير يعني بالنون وكسر القاف وهو واضح لثلاثي يلمز منه التكرار إذا ذكر المزفت.

الحديث الثالث يشتمل على ثلاثة أحاديث: أولها:

قوله : (حدثني إسحاق بن إبراهيم) هو ابن راهويه.

قوله : (تجدون الناس معادن) أي أصولاً مختلفة، والمعادن جمع معدن وهو الشيء المستقر في الأرض، فتارة يكون نفيساً وتارة يكون خسيساً، وكذلك الناس.

قوله : (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام) وجه التشبيه أن المعدن لما كان إذا

استخرج ظهر ما اختفى منه ولا تتغير صفته فكذلك صفة الشرف لا تتغير في ذاتها، بل من كان شريفًا في الجاهلية فهو بالنسبة إلى أهل الجاهلية رأس، فإن أسلم استمر شرفه وكان أشرف ممن أسلم من المشروفين في الجاهلية.

وأما قوله: «إذا فقهوا» ففيه إشارة إلى أن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالتفقه في الدين، وعلى هذا فتنقسم الناس أربعة أقسام مع ما يقابلها: الأول شريف في الجاهلية أسلم وتفقه، ويقابله مشروف في الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه. الثاني شريف في الجاهلية. أسلم ولم يتفقه، ويقابله مشروف في الجاهلية لم يسلم وتفقه. الثالث شريف في الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه، ويقابله مشروف في الجاهلية أسلم ثم تفقه. الرابع/ شريف في الجاهلية لم يسلم وتفقه ويقابله مشروف في الجاهلية أسلم ولم يتفقه، فأرفع الأقسام من شرف في الجاهلية ثم أسلم وتفقه، ويليه من كان مشروفًا ثم أسلم وتفقه، ويليه من كان شريفًا في الجاهلية ثم أسلم ولم يتفقه، ويليه من كان مشروفًا ثم أسلم ولم يتفقه، وأما من لم يسلم فلا اعتبار به سواء كان شريفًا أو مشروفًا سواء تفقه أو لم يتفقه. والله أعلم. والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفًا بمحاسن الأخلاق، كالكرم والعفة والحلم وغيرها، متوقيًا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها.

قوله: (إذا فقهوا) بضم القاف ويجوز كسرهما.

ثانيها:

قوله: (ويجدون خير الناس في هذا الشأن) أي الولاية والإمرة.

وقوله (أشدهم له كراهية) أي أن الدخول في عهدة الإمرة مكروه من جهة تحمل المشقة فيه، وإنما تشتد الكراهية له ممن يتصف بالعقل والدين، لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم، ولما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم به من حقوق عباده، ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه. وأما قوله في الطريق التي بعد هذه «وتجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه» فإنه قيد الإطلاق في الرواية الأولى وعرف أن من فيه مراده، وأن من اتصف بذلك لا يكون خير الناس على الإطلاق، وأما قوله «حتى يقع فيه» فاختلف في مفهومه فقيل: معناه أن من لم يكن حريصًا على الإمرة غير راغب فيها إذا حصلت له بغير سؤال تزول عنه الكراهية فيها لما يرى من إعانة الله له عليها، فيأمن على دينه ممن كان يخاف عليه منها قبل أن يقع فيها، ومن ثم أحب من أحب استمرار الولاية من السلف الصالح حتى قاتل عليها، وصرح بعض من عزل منهم بأنه لم تسره الولاية بل ساءه العزل.

وقيل : المراد بقوله «حتى يقع فيه» أي فإذا وقع فيه لا يجوز له أن يكرهه ، وقيل : معناه أن العادة جرت بذلك وأن من حرص على الشيء ورغب في طلبه قل أن يحصل له ، ومن أعرض عن الشيء وقَلَّتْ رغبته فيه يحصل له غالبًا . والله أعلم .

ثالثها :

قوله : (وتجدون شر الناس ذا الوجهين) سيأتي شرحه في كتاب الأدب^(١) ، فقد أورده من وجه آخر مستقلاً .

الحديث الرابع يشتمل على ثلاثة أحاديث ؛ اثنين في الذي قبله وثالثها :

قوله : (الناس تبع لقريش) قيل هو خبر بمعنى الأمر ، ويدل عليه قوله في رواية أخرى «قدموا قريشًا ولا تقدموها» أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح ، لكنه مرسل وله شواهد ، وقيل : هو خبر على ظاهره ، والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر العرب من غير قريش ، وقد جمعت في ذلك تأليفاً سميته «لذة العيش بطرق الأئمة من قريش» وسأذكر مقاصده في كتاب الأحكام^(٢) مع إيضاح هذه المسألة . قال عياض^(٣) : استدل الشافعية بهذا الحديث على إمامة الشافعي وتقديمه على غيره ، ولا حجة فيه لأن المراد به هنا الخلفاء . وقال القرطبي^(٤) : صحبت المستدل بهذا غفلة مقارنة لصميم التقليد . وتُعقَّب بأن مراد المستدل أن القرشية من أسباب الفضل والتقدم كما أن من أسباب التقدم الورع مثلاً ، فالمستويان في خصال الفضل إذا تميز أحدهما بالورع مثلاً كان مقدماً على رفيقه ، فكذلك القرشية ، ثبت الاستدلال بها على تقدم الشافعي ومزيته على من ساواه في العلم والدين لمشاركته له في الصفتين وتميزه عليه بالقرشية ، وهذا واضح ، ولعل الغفلة والعصية صحبت القرطبي فله الأمر .

وقوله : (كافرهم تبع لكافرهم) وقع مصداق ذلك لأن العرب كانت تعظم قريشاً في الجاهلية بسكناها الحرم ، فلما بعث النبي ﷺ ودعا إلى الله توقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا : ننظر ما يصنع قومه ، فلما فتح النبي ﷺ مكة وأسلمت قريش تبعتهم العرب ودخلوا في دين الله أفواجاً ، واستمرت خلافة النبوة في قريش ، فصدق أن كافرهم كان تبعاً لكافرهم وصار مسلمهم تبعاً لمسلمهم .

(١) (١٣/٦١٤) ، كتاب الأدب ، باب ٥٢ ، ح ٦٠٥٨ .

(٢) (١٦/٦١٢) ، كتاب الأحكام ، باب ٢ ، ح ٧١٣٩ .

(٣) الإكمال (٦/٢١٥) .

(٤) المفهم (٧/٤) .

الحديث الخامس : قوله : (حدثني عبد الملك) هو / ابن مسيرة ، وقع منسوبا في تفسير ﴿ حَمَّ عَسَقٌ ﴾ [الشورى : ٤ ، ٦] ويأتي شرحه مستوفى هناك^(١) ، ودخوله في هذه الترجمة واضح من جهة تفسير المودة المطلوبة في الآية بصلة الرحم التي بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك ، وذلك يستدعي معرفة النسب التي تحقق بها صلة الرحم . قال عكرمة : كانت قريش تصل الأرحام في الجاهلية ، فلما دعاهم النبي ﷺ إلى الله خالفوه وقاطعوه ، فأمرهم بصلة الرحم التي بينه وبينهم ، وسيأتي بيان الاختلاف في المراد^(٢) بقوله ﴿ أَلْمُودَّةَ فِي الْقُرَيْشِ ﴾ [الشورى : ٢٣] في التفسير وقوله هنا : «إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة فنزلت فيه إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم» كذا وقع هنا من رواية يحيى ، وهو القطان عن شعبة ، ووقع في التفسير من رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة بلفظ «إلا كان له فيهم قرابة فقال : إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة» وهذه الرواية واضحة والأولى مشكلة لأنها توهم أن المذكور بعد قوله «فنزلت» من القرآن وليس كذلك ، وقد مشى بعض الشراح على ظاهره فقال : كان هذا قرآنا فنسخ . وقال غيره : يحتمل أن هذا الكلام معنى الآية فنسب إلى النزول مجازا ، وهو كقول حسان في قصيدته المشهورة :

وقال الله قد أرسلت عبداً
يقول الحق ليس به خفاء

يريد أنه من قول الله بالمعنى . قلت : والذي يظهر لي أن الضمير في قوله «فنزلت» للآية المستول عنها وهي قوله : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرَيْشِ ﴾ وقوله «إلا أن تصلوا» كلام ابن عباس تفسير لقوله تعالى : ﴿ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرَيْشِ ﴾ وقد أوضحت ذلك رواية الإسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال في روايته «فقال ابن عباس : إنه لم يكن بطن من بطون قريش إلا للنبي ﷺ فيه قرابة . فنزلت ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ إلا أن تصلوا قرابتي منكم» وله من طريق يزيد بن زريع عن شعبة مثله لكن قال : إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة . فعرف بهذا أن المراد ذكر بعض الآية بالمعنى على جهة التفسير ، وسبب ذلك خفاء معناها على سعيد بن جبير ، وسيأتي ذكر ما يتعلق بذلك في التفسير^(٣) إن شاء الله تعالى .

(١) (٥٦٨/١٠) ، كتاب التفسير «الشورى» ، باب ١ ، ح ٤٨١٨ .

(٢) (٥٦٨/١٠) ، كتاب التفسير «الشورى» ، باب ١ ، ح ٤٨١٨ .

(٣) (٥٦٨/١٠) ، كتاب التفسير «الشورى» ، باب ١ ، ح ٤٨١٨ .

الحديث السادس :

قوله : (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم .

قوله : (يبلغ به النبي ﷺ) هذا صريح في رفعه ، وليس صريحاً في أن الصحابي سمعه من

النبي ﷺ .

قوله : (من ها هنا) أي المشرق .

قوله : (جاءت الفتن) ذكره بلفظ الماضي مبالغة في تحقق وقوعه وإن كان المراد أن ذلك

سيجيء .

قوله : (نحو المشرق) أي وأشار إلى جهة المشرق ، وقد تقدم في بدء الخلق^(١) من وجه

آخر عن إسماعيل «حدثني قيس عن عقبه بن عمرو أبي مسعود قال : إشارة رسول الله ﷺ» .

فذكر الحديث .

قوله : (والجفاء وغلظ القلوب) قال القرطبي^(٢) : هما شيان لمسمى واحد كقوله :

﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحُرَفِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [يوسف : ٨٦] والبث هو الحزن ، ويحتمل أن يقال : المراد

بالجفاء أن القلب لا يلين بالموعظة ولا يخشع لتذكرة ، والمراد بالغلظ أنها لا تفهم المراد ولا

تعقل المعنى ، وقد مضى في الرواية التي في بدء الخلق^(٣) بلفظ «القسوة» بدل الجفاء .

قوله : (في الفدادين) تقدم شرحه في بدء الخلق ، قال الكرمانى^(٤) : مناسبة هذا الحديث

والذي بعده للترجمة من ضرورة أن الناس باعتبار الصفات كالقبائل ، وكون الأتقى منهم هو

الأكرم . انتهى . ولقد أبعد النجعة ، والذي يظهر أنها من جهة ذكر ربيعة ومضر ؛ لأن معظم

العرب يرجع نسبه إلى هذين الأصلين وهم كانوا أجل أهل المشرق ، وقريش الذين بعث فيهم

النبي ﷺ أحد فروع مضر ، فأما أهل اليمن فتعرض لهم في الحديث الذي بعده ، وسيأتي لهم

ترجمة «من نسب العرب كلهم إلى إسماعيل»^(٥) .

الحديث السابع :

قوله في حديث أبي هريرة (والإيمان يمان والحكمة يمانية) ظاهره نسبة/ الإيمان إلى

(١) (٧/٥٨٤) ، كتاب بدء الخلق ، باب ١٥ ، ح ٣٣٠٢ .

(٢) المفهم (١/٢٣٧) .

(٣) (٧/٥٨٤) ، كتاب بدء الخلق ، باب ١٥ ، ح ٣٣٠٢ .

(٤) (١٤/١١٦) .

(٥) (٨/١٥٩) ، كتاب المناقب ، باب ٤ ، ح ٣٥٠٧ .

اليمن لأن أصل يمان يماني، فحذفت ياء النسب وعوض بالألف بدلها، وقوله: «يمانية» هو بالتخفيف، وحكى ابن السيد في «الاقتضاب» أن التشديد لغة. وحكى الجوهرى وغيره أيضاً عن سيويه جواز التشديد في يماني وأنشد:

يمانياً يظل يشد كبيراً
وينفخ دائماً لهب الشواظ

واختلف في المراد به فقيل: معناه نسبة الإيمان إلى مكة لأن مبدأه منها، ومكة يمانية بالنسبة إلى المدينة، وقيل: المراد نسبة الإيمان إلى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة للشام بناء على أن هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ وهو حينئذ بتبوك، ومؤيده قوله في حديث جابر عند مسلم «والإيمان في أهل الحجاز»، وقيل: المراد بذلك الأنصار لأن أصلهم من اليمن ونسب الإيمان إليهم لأنهم كانوا الأصل في نصر الذي جاء به النبي ﷺ. حكى جميع ذلك أبو عبيد في «غريب الحديث»^(١) له. وتعقبه ابن الصلاح^(٢) بأنه لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره، وأن المراد تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل المشرق، والسبب في ذلك إذعانهم إلى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين، بخلاف أهل المشرق وغيرهم. ومن اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب إليه إشعاراً بكمال حاله فيه، ولا يلزم من ذلك نفي الإيمان عن غيرهم، وفي ألفاظه أيضاً ما يقتضي أنه أراد به أقواماً بأعيانهم، فأشار إلى من جاء منهم لا إلى بلد معين، لقوله في بعض طرقه في الصحيح «أتاكم أهل اليمن، هم ألين قلوباً وأرق أفئدة، الإيمان يمان والحكمة يمانية، ورأس الكفر قبل المشرق» ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمل أهل اليمن على حقيقته. ثم المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان، فإن اللفظ لا يقتضيه. قال: والمراد بالفقه الفهم في الدين، والمراد بالحكمة العلم المشتغل على المعرفة بالله. انتهى. وقد أبعد الحكيم الترمذي حيث زعم أن المراد بذلك شخص خاص وهو أويس القرني. وسيأتي في «باب ذكر قحطان»^(٣) زيادة في هذا. والله أعلم.

قوله: (قال أبو عبد الله) هو المصنف.

قوله: (سميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة) هو قول أبي عبيدة^(٤) قاله في تفسير الواقعة، وروى عن قطرب قال: إنما سمي اليمن يماناً ليمنه والشام شاماً لشؤمه، وقال الهمداني في

(١) (١٦١/٢).

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص: ٢١٣).

(٣) (١٧٢/٨)، كتاب المناقب، باب ٧، ح ٣٥١٧.

(٤) مجاز القرآن (٢/٢٤٨).

«الأنساب»: لما ظننت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر فتيامنوا، فقالت العرب: تيامنت بنو قطن فسموا اليمن، وتشاءم الآخرون فسموا شامًا. وقيل: إن الناس لما تفرقت ألسنتهم حين تبلبلت ببابل أخذ بعضهم عن يمين الكعبة فسموا يمنا وأخذ بعضهم عن شمالها فسموا شامًا. وقيل: إنما سميت اليمن بيمين بن قحطان وسميت الشام بسام بن نوح، وأصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة.

قوله: (والمشامة الميسرة...) إلخ يريد أنهما بمعنى. قال أبو عبيدة^(١) في تفسير قوله تعالى ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَخَصَّ الْمَشْأَمَةَ﴾ [الواقعة: ٩]: أي أصحاب الميسرة، ويقال لليد اليسرى الشؤمي قال: ويقال للجانب الأيسر الأشأم. انتهى. ويقال: المراد بأصحاب المشامة أصحاب النار لأنهم يمر بهم إليها وهي على ناحية الشمال، ويقال لهم ذلك لأنهم يتناولون كتبهم بالشمال. والله تعالى أعلم.

٢- باب مناقب قريش

٣٥٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ. فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَفَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَّالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي نُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَةَ اللَّهِ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ».

[الحدِيث: ٣٥٠٠، طرفه في: ٧١٣٩]

٣٥٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ».

[الحدِيث: ٣٥٠١، طرفه في: ٧١٤٠]

٣٥٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ

شيء واحد».

[تقدم في: ٣١٤٠، طرفه في: ٤٢٢٩]

٣٥٠٣- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ مَعَ أَنَسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَتْ أَرْقَى شَيْءٍ عَلَيْهِمْ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث: ٣٥٠٣، طرفاه في: ٣٥٠٥، ٦٠٧٣]

٣٥٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ ح. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُرَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَخِفَارُ مَوَالِي، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

[الحديث: ٣٥٠٤، طرفه في: ٣٥١٢]

٣٥٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ أَحَبَّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَكْرَبَ النَّاسِ بِهَا، وَكَانَتْ لَا تُنْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ تَصَدَّقَتْ، فَقَالَ ابْنُ الرُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيْهَا. فَقَالَتْ: أَلَيْؤْخَذُ عَلَى يَدَيَّ؟! عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ. فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، فَامْتَنَعَتْ، فَقَالَ لَهُ الرُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعْقُوبَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ -: / إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَافْتَحِ الْحِجَابَ. فَفَعَلَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ فَأَعْتَقْتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَتْ: وَرِدْتُ أَنِّي جَعَلْتُ حِينَ حَلَفْتُ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغُ مِنْهُ.

[تقدم في: ٣٥٠٣، طرفه في: ٦٠٧٣]

قوله: (باب مناقب قريش) هم ولد النضر بن كناية، وبذلك جزم أبو عبيدة أخرجه ابن سعد عن أبي بكر بن الجهم، وروى عن هشام بن الكلبي عن أبيه: كان سكان مكة يزعمون أنهم قريش دون سائر بني النضر حتى رحلوا إلى النبي ﷺ فسأله: من قريش؟ قال: من ولد النضر ابن كنانة. وقيل: إن قريشاً هم ولد فهر بن مالك بن النضر، وهذا قول الأكثر وبه جزم مصعب قال: ومن لم يولد فهر فليس قريشياً، وقد قدمت مثله عن ابن الكلبي. وقيل: أول من نسب إلى قريش قصي بن كلاب، فروى ابن سعد أن عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبير: متى سميت قريش قريشاً؟ قال: حين اجتمعت إلى الحرم بعد تفرقها، فقال: ما سمعت بهذا، ولكن

سمعت أن قصياً كان يقال له القرشي، ولم يسم أحد قريشاً قبله. وروى ابن سعد من طريق المقداد: لما فرغ قصي من نفي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش فسميت يومئذ قريشاً لحال تجمعها، والتقرش التجمع. وقيل: لتلبسهم بالتجارة، وقيل: لأن الجد الأعلى جاء في ثوب واحد متجمعاً فيه فسمي قريشاً. وقيل: من التقرش وهو أخذ الشيء أولاً فثوباً. وقد أكثر ابن دحية من نقل الخلاف في سبب تسمية قريش قريشاً ومن أول من تسمى به، وحكى الزبير بن بكار عن عمه مصعب أن أول من تسمى قريشاً قريش بن بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة، وكان دليل بني كنانة في حروبهم، فكان يقال قدمت عير قريش، فسميت قريش به قريشاً، وأبوه صاحب بدر الموضع المعروف. وقال المطرزي: سميت قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية، وكذلك قريش سادة الناس، قال الشاعر:

فقريش هي التي تسكن البحر	بها سميت قريش قريشاً
فتأكل الغث والسمين ولات	ترك فيه لذي جناحين ريشاً
هكذا في البلاد حي قريش	يأكلون البلاد أكلاً كميئساً
ولهم آخر الزمان نبي	يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب «المحكم»: قريش دابة في البحر لا تدع دابة في البحر إلا أكلتها، فجميع الدواب تخافها. وأنشد البيت الأول. قلت: والذي سمعته من أفواه أهل البحر: القرش بكسر القاف وسكون الراء، لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغيير العامة، فإن البيت الأخير من الأبيات المذكورة يدل على أنه من شعر الجاهلية ثم ظهر لي أنه مصغر القرش الذي بكسر القاف. وقد أخرج البيهقي من طريق ابن عباس قال: قريش تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين إلا أكلته، وقيل: سمي قريشاً لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها، والتقرش هو التفتيش، وقيل: سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان، والتقرش وقع الأسنة، وقيل: التقرش التنزه عن رذائل الأمور، وقيل: هو من أقرشت الشجرة إذا صدعت العظم ولم تهشمه، وقيل: أقرش بكذا إذا سعى فيه فوقع له، وقيل غير ذلك.

ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث:

الأول:

قوله: (كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث) سيأتي في الأحكام^(١) الرد على من زعم أن الزهري لم يسمعه من المذكور وأذكر إن شاء الله شرح هذه المسألة هناك.

(١) (١٦/٦١٢)، كتاب الأحكام، باب ٢، ح ٧١٣٩.

قوله: (من قحطان) هو جماع اليمن، وفي إنكار معاوية ذلك نظر لأن الحديث الذي استدل به مقيد بإقامة الدين فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك، فإن الخلافة لم تنزل في قريش والناس في طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار دون أكثرها، وسيأتي مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث أبي هريرة، وقول عبد الله ابن عمرو «يكون ملك من قحطان» بين نعيم بن حماد في كتاب الفتن^(١) من وجه قوي عن عمرو ابن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو أنه ذكر الخلفاء ثم قال: «ورجل من قحطان» وأخرجه بإسناد جيد أيضاً من حديث ابن عباس قال فيه: «ورجل من قحطان كلهم صالح» وروى أحمد والطبراني من حديث ذي مخمر الحبشي مرفوعاً «كان الملك قبل قريش في حمير وسيعود إليهم» وقال ابن التين: إنكار معاوية على عبد الله بن عمرو لأنه حمله على ظاهره، وقد يخرج القحطاني في ناحية لا أن حكمه يشمل الأقطار، وهذا الذي قاله بعيد من ظاهر الخبر.

الحديث الثاني:

قوله: (إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد) هي رواية الأكثر ووقع للحموي «سي واحد» بكسر المهملة وتشديد التحتانية، وحكى ابن التين أن أكثر الروايات بالمعجمة وأن فيها أحد بدل واحد، واستشكله بأن لفظ أحد إنما يستعمل في النفي تقول ما جاءني أحد، وأما في الإثبات فتقول جاءني واحد.

الحديث الخامس:

قوله: (وقال الليث: حدثني أبو الأسود محمد) أي ابن عبد الرحمن (عن عروة بن الزبير قال: ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بني زهرة إلى عائشة وكانت أرق شيء عليهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ) هذا طرف من الحديث الذي أورده موصولاً بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان السبب في ذلك، ولم أره في جميع النسخ إلا هكذا معلقاً، وقرابة بني زهرة من رسول الله ﷺ من وجهين: أحدهما: أنهم أقارب أمه لأنها أمانة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة. والثاني: أنهم إخوة قصي بن كلاب بن مرة وهو جد والد جد النبي ﷺ، والمشهور

(١) (١/١١٥)، رقم ٢٦٤، وفيه: عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله، ولم يذكر المزني في تهذيب الكمال (١٥/٣٦٠، ت: عبد الله بن عمرو بن العاص)، عمرو بن عقبة، وإنما ذكر: عقبة بن أوس.

عند جميع أهل النسب أن زهرة اسم الرجل ، وشذابن قتيبة فزعم أنه اسم امرأته وأن ولدها غلب عليهم النسب إليها ، وهو مردود بقول إمام أهل النسب هشام بن الكلبي : أن اسم زهرة المغيرة . فإن ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الأب وزهرة اسم امرأته فنسب أولادهما إلى أمهم ثم غلب ذلك حتى ظن أن زهرة اسم الأب فقيل زهرة بن كلاب ، وزهرة بضم الزاي بلا خلاف .

قوله : (حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان) هو الثوري (عن سعد بن إبراهيم) أي ابن عبد الرحمن ابن عوف (ح . قال يعقوب بن إبراهيم) أي ابن سعد بن إبراهيم (حدثنا أبي عن أبيه) أما طريق أبي نعيم فسيأتي بهذا المتن^(١) بعد ثلاثة أبواب مع شرح الحديث . وأما طريق يعقوب بن إبراهيم فقال أبو مسعود^(٢) : حمل البخاري متن حديث يعقوب على متن حديث الثوري ، ويعقوب إنما قال عن أبيه عن صالح بن كيسان عن الأعرج كما أخرج مسلم^(٣) ولفظه «غفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند الله من أسد وغطفان وطيء» انتهى . فحاصله أن رواية يعقوب مخالفة لرواية الثوري في المتن والإسناد ، لأن الثوري يرويه عن سعد بن إبراهيم عن الأعرج ويعقوب يرويه عن أبيه عن صالح عن الأعرج . قلت^(٤) : ولم يصب أبو مسعود فيما جزم به فإنهما حديثان متغايران متنا وإسنادًا ، روى كلا منهما إبراهيم بن سعد : أحدهما : الذي أخرجه مسلم وهو عنده عن صالح عن الأعرج . والآخر : الذي علقه البخاري وهو عند أبيه عن الأعرج ؛ ولو كان كما قال أبو مسعود لاقتضى أن البخاري أخطأ في قوله : «حدثنا أبي عن أبيه حدثني الأعرج» وكان الصواب أن يقول : حدثنا أبي عن / صالح عن الأعرج ونسبة البخاري إلى الوهم في ذلك لا تقبل إلا ببيان واضح قاطع ، ومن أين يوجد وقد ضاق مخرجه على الإسماعيلي ، فأخرجه من طريق البخاري نفسه معلقًا ولم يتعقبه ، ولا يلزم من عدم وجود هذا المتن بهذا الإسناد بعد التتبع عدمه في نفس الأمر . والله أعلم .

الحديث الثالث : حديث ابن عمر «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان» قال الكرمانى^(٥) : ليست الحكومة في زمننا لقريش فكيف الحديث؟ وأجاب عن ذلك بأن في بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا في مصر ، وتعقب بأن الذي في الغرب هو الحفصي صاحب

(١) (١٦٧/٨) ، كتاب المناقب ، باب ٦ ، ح ٣٥١٢ .

(٢) نقله عنه الحميدي في الجمع بين الصحيحين (٣/١٢١) ، ح ٢٣٢٩ .

(٣) (٤/١٩٥٥) .

(٤) انظر أيضًا : تعليق التعليق (٤/٤٤) .

(٥) (١٤/١١٦) .

تونس وغيرها وهو منسوب إلى أبي حفص رقيق عبد المؤمن صاحب ابن تومرت الذي كان على رأس المائة السادسة ادهى أنه المهدي ثم غلب أتباعه على معظم الغرب وسموا بالخلافة وهم عبد المؤمن وذريته، ثم انتقل ذلك إلى ذرية أبي حفص ولم يكن عبد المؤمن من قريش، وقد تسمى بالخلافة هو وأهل بيته. وأما أبو حفص فلم يكن يدعي أنه من قريش في زمانه، وإنما ادعاه بعض ولده لما غلبوا على الأمر فزعموا أنهم من ذرية أبي حفص عمر بن الخطاب، وليس بيدهم الآن إلا المغرب الأدنى، وأما الأقصى فمع بني الأحمر وهم منسوبون إلى الأنصار، وأما الأوسط فمع بني مرين وهم من البربر. وأما قوله: «فخليفة من مصر» فصحيح ولكنه لا حل بيده ولا ربط وإنما له من الخلافة الاسم فقط، وحينئذ هو خبر بمعنى الأمر، وإلا فقد خرج هذا الأمر عن قريش في أكثر البلاد، ويحتمل حمله على ظاهره وأن المتغلبين على النظر في أمر الرعية في معظم الأقطار وإن كانوا من غير قريش لكنهم معترفون أن الخلافة في قريش ويكون المراد بالأمر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم، والأول أظهر. والله أعلم.

الحديث الرابع: حديث جبير بن مطعم في السؤال عن بني نوفل وعبد شمس، تقدم شرحه في كتاب الخمس^(١).

قوله: (كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة) هو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر وكانت قد تولت تربيته حتى كانت تكنى به.

قوله: (وكانت لا تمسك شيئاً) أي لا تدخر شيئاً مما يأتيها من المال، (ينبغي أن يؤخذ على يديها) أي يحجر عليها وصرح بذلك في حديث المسور بن مخرمة كما سيأتي بأوضح من هذا السياق لهذه القصة في كتاب الأدب^(٢) وسأذكر شرحه هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (وقالت وددت أنني جعلت حين حلفت عملاً أعمله فأفرغ منه) استدلل به على انعقاد النذر المجهول، وهو قول المالكية لكنهم يجعلون فيه كفارة يمين، وظاهر قول عائشة وصنيعها أن ذلك لا يكفي وأنه يحمل على أكثر ما يمكن أن يندر، ويحتمل أن تكون فعلت ذلك تورعاً لتيقن براءة الذمة، وأبعد من قال تمت أن يدوم لها العمل الذي عملته للكفارة أي تصير تعتق دائماً، وكذا من قال تمت أنها بادرت إلى الكفارة حين حلفت ولم تكن هجرت عبد الله بن

(١) (٤١٨/٧)، كتاب فرض الخمس، باب ١٧، ح ٣١٤٠.

(٢) (٦٤٢/١٣)، كتاب الأدب، باب ٦٢، ح ٦٠٧٣.

الزبير تلك المدة، ووجه بعد الأول أنه لم يكن في السياق ما يقتضي منعها من العتق فكيف تتمنى ما لا مانع لها من إيقاعه؟ ثم أنه يقيد باقتدارها عليه لا إلزامها به مع عدم الاقتدار، وأما بعد الثاني فلقولها في بعض طرق الحديث كما سيأتي إنها كانت تذكر نذرها فتبكي حتى يبل دمعها خمارها، فإن فيه إشارة إلى أنها كانت تظن أنها ما وفّت بما يجب عليها من الكفارة. واستشكل ابن التين وقوع/ الحنث عليها بمجرد دخول ابن الزبير مع الجماعة قال: إلا أن يكون لما سلموا عند دخولهم ردت عليهم السلام وهو في جملتهم فوقع الحنث قبل أن يقتحم الحجاب. انتهى. وغفل عما وقع في حديث المسور الذي أشرت إليه وفيه «فقال عاتشة إني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير» مع أن التأويل الذي تأوله ابن التين لو لم يرد هذا التصريح لكان متعقبا، ووجهه أنه يجوز لها رد السلام عليهم إذا نوت إخراجه ولا تحنث بذلك. والله أعلم.

٣- باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ

٣٥٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَّخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عَثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا ذَلِكَ.

[الحديث: ٣٥٠٦، طرفاه في: ٤٩٨٤، ٤٩٨٧]

قوله: (باب نزل القرآن بلسان قريش) أورد فيه طرفاً من حديث أنس في أمر عثمان بكتابة المصاحف، وسيأتي مبسوطاً مشروحاً في فضائل القرآن^(١)، ووجه دخوله في مناقب قريش ظاهر. والله أعلم.

٤- باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

مِنْهُمْ أَسْلَمَ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ

٣٥٠٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضَلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ: «ازموا بني إسماعيل، فإن

أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ - لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ - فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : « مَا لَهُمْ ؟ »
قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فُلَانٍ ؟ قَالَ : « ارْمُوا ، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ » .

[تقدم في : ٢٨٩٩ ، الأطراف : ٣٣٧٣]

قوله : (باب نسبة اليمن إلى إسماعيل) أي ابن إبراهيم الخليل ، ونسبة مضر وربيعة إلى إسماعيل متفق عليها ، وأما اليمن فجماع نسبهم ينتهي إلى قحطان ، واختلف في نسبه فالأكثر أنه ابن عابر بن شالخ بن أرفشخذ بن سام بن نوح ، وقيل : هو من ولد هود عليه السلام ، وقيل : ابن أخيه . ويقال إن قحطان أول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة ، وأما إسماعيل فهو والد العرب المستعربة ، وأما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم وجديس وعمليق وغيرهم ، وقيل : إن قحطان أول من قيل له أبيت اللعن وعم صباحًا ، وزعم الزبير بن بكار إلى أن قحطان من ذرية إسماعيل وأنه قحطان بن الهميسع بن تميم بن نبت بن إسماعيل عليه السلام ، وهو ظاهر قول أبي هريرة المتقدم في قصة هاجر^(١) حيث قال وهو يخاطب الأنصار «فتلك أمكم يا بني ماء السماء» هذا/ هو الذي يترجح في نقدي ، وذلك أن عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين قحطان متقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين عدنان ، فلو كان قحطان هو هودًا أو ابن أخيه أو قريبًا من عصره لكان في عداد عاشر جد لعدنان على المشهور أن بين عدنان وبين إسماعيل أربعة آباء أو خمسة ، وأما على القول بأن بين عدنان وإسماعيل نحو أربعين أبا فذاك أبعد ، وهو قول غريب عند الأكثر ، مع أنه حكاة كثيرون وهو أرجح عند من يقول إن معد بن عدنان كان في عصر بختنصر ، وقد وقع في ذلك اضطراب شديد واختلاف متفاوت حتى أعرض الأكثر عن سياق النسب بين عدنان وإسماعيل .

٦
٥٣٨

وقد جمعت مما وقع لي من ذلك أكثر من عشرة أقوال ، فقرأت في «كتاب النسب لأبي روية على محمد بن نصر» فذكر فيه فصلاً في نسب عدنان فقال : قال طائفة : هو ابن أد بن أدد بن زيد بن معد بن مقدم بن هميسع بن نبت بن قيدار بن إسماعيل ، وقالت طائفة : ابن أدد بن هميسع بن نبت بن سلامان بن حمل بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة : ابن أدد بن هميسع المقوم ابن ناحور بن يسرح بن يشجب بن مالك بن أيمن بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة : هو ابن أدد بن أدد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن بريح بن نمير بن حميل بن منحيم بن لافث بن الصابوح بن

كثانة بن العوام بن نابت بن قيدار، وقالت طائفة: بين عدنان وإسماعيل أربعون أباً قال: واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا كاتب أرميا النبي، وكان رخيا قد حمل معد بن عدنان من جزيرة العرب ليالي بختنصر خوفاً عليه من معرفة الجيش فأثبت نسب معد بن عدنان في كتبه فهو معروف عند علماء أهل الكتاب. قال: ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد أربعين أباً بالعربية إلى إسماعيل، واحتجت في أسمائهم بأشعار من كان عالماً بأمر الجاهلية كأمية بن أبي الصلت، قال: فقابلته بقول أهل الكتاب فوجدت العدد متفقاً واللفظ مختلفاً. ثم ساق أسماء أربعين أباً بينهما. وقد وجدت لغيره حكاية خلاف أزيد مما حكاها، فعند ابن إسحاق أنه عدنان بن أدد بن يشجب بن يعرب بن قندر، وعنه أيضاً عدنان بن أد بن مقوم بن ناحور بن ييرح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن إسماعيل، وعن إبراهيم بن المنذر هو عدنان بن أدد بن أدد بن الهميسع بن نابت بن إسماعيل، وحكاها مرة عن عبد الله بن عمران المدني فزاد فيه بين أدد والهميسع زيدياً.

وحكى أبو الفرج الأصبهاني عن دغفل النسابة أنه ساق بين عدنان وإسماعيل سبعة وثلاثين أباً فذكرها وهي مغايرة للمذكور قبل، وقال هشام بن الكلبي في «كتاب النسب» له ونقله ابن سعد عنه قال: أخبرت عن أبي ولم أسمع منه أنه ساق بين عدنان وإسماعيل أربعين أباً، قلت: فذكرها وفيها مغايرة لما تقدم، قال هشام: وأخبرني رجل من أهل تدمر يكنى أباً يعقوب من مسلمي أهل الكتاب وعلمائهم أن رخيا كاتب أرمياء أثبت نسب معد بن عدنان والأسماء التي عنده نحو هذه الأسماء، والخلاف من قبل اللغة. قال: وسمعت من يقول: إن معد بن عدنان كان على عهد عيسى ابن مريم، كذا قال، وحكى الهمداني في الأنساب ما حكاها ابن الكلبي ثم ساق الأسماء سياقة أخرى بأكثر من هذا العدد باثنين ثم قال: وهذا مما أنكره، ومما ينبغي أن يعقل ولا يذكر ولا يستعمل بمخالفتها لما هو المشهور بين الناس، كذا قال، والذي ترجح في نظري أن الاعتماد على ما قاله ابن إسحاق أولى، وأولى منه ما أخرجه الحاكم والطبراني، من حديث أم سلمة قالت: عدنان هو ابن أد بن زيد بن بري بن أعراق الثري، وأعراق الثري هو إسماعيل، وهو موافق لما ذكرته آنفاً عن إبراهيم بن المنذر عن عبد الله بن عمران، وهو موافق من يقول إن قحطان من ذرية إسماعيل؛ لأنه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين / إسماعيل، وعلى هذا فيكون معد بن عدنان كما قال بعضهم في عهد موسى عليه السلام لا في عهد عيسى عليه السلام، وهذا أولى لأن عدد الآباء

بين نبينا وبين عدنان نحو العشرين، فيبعد مع كون المدة التي بين نبينا وبين عيسى عليه السلام كانت ستمائة سنة كما سيأتي في صحيح البخاري مع ما عرف من طول أعمارهم أن يكون معد في زمن عيسى، وإنما رجح من رجح كون بين عدنان وإسماعيل العدد الكثير الذي تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم أن يكون بين معد وهو في عصر عيسى ابن مريم وبين إسماعيل أربعة آباء أو خمسة مع طول المدة، وما فروا منه وقعوا في نظيره كما أشرت إليه، فالأقرب ما حررته وهو إن ثبت أن معد بن عدنان كان في زمن عيسى فالمعتمد أن يكون بينه وبين إسماعيل العدد الكثير من الآباء، وإن كان في زمن موسى فالمعتمد أن بينهما العدد القليل. والله أعلم.

قوله: (منهم أسلم بن أقصى) بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصوراً، ووقع في رواية الجرجاني أفعى بعين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف، وقوله: ابن حارثة بن عمرو بن عامر أي ابن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد، قال الرشاطي: الأزد جرثومة من جراثيم قحطان، وفيهم قبائل، فمنهم الأنصار وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم، وهو الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب ابن قحطان، وأراد المصنف أن نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن.

وقد خاطب النبي ﷺ بني أسلم بأنهم من بني إسماعيل كما في حديث سلمة بن الأكوع الذي في هذا الباب، فدل على أن اليمن من بني إسماعيل. وفي هذا الاستدلال نظر لأنه لا يلزم من كون بني أسلم من بني إسماعيل أن يكون جميع من ينتسب إلى قحطان من بني إسماعيل لاحتمال أن يكون وقع في أسلم ما وقع في إخوانهم خزاعة من الخلاف هل هم من بني قحطان أو من بني إسماعيل، وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع بن أبي حدرد في حديث الباب «أن النبي ﷺ مر بناس من أسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال: ارموا بني إسماعيل» فعلى هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا أكثر فقال ذلك على سبيل التغليب، وأجاب الهمداني النسابة عن ذلك بأن قوله لهم: «يا بني إسماعيل» لا يدل على أنهم من ولد إسماعيل من جهة الآباء، بل يحتمل أن يكون ذلك لكونهم من بني إسماعيل من جهة الأمهات، لأن القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارة، فالقحطانية من بني إسماعيل من جهة الأمهات، وقد تقدمت مباحث هذا الحديث في كتاب الجهاد^(١)، ومما استدل به على أن اليمن من ولد إسماعيل قول ابن المنذر ابن عمرو بن حرام جد حسان بن ثابت:

(١) (١٧٧/٧)، كتاب الجهاد، باب ٧٨، ح ٢٨٩٩.

ورثنا من البهلول عمرو بن عامر
وحارثة الغطريف مجدا مؤثلا
مآثر من آل ابن بنت ابن مالك
وبنت ابن إسماعيل ما إن تحولا
وهذا أيضا مما يمكن تأويله كما قال الهمداني . والله أعلم .

٥- باب

٣٥٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِقَبْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ بِاللَّهِ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

[الحديث: ٣٥٠٨، طرفه في: ٦٠٤٥]

٣٥٠٩- / حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا حَرِيزٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ» .

٣٥١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رِبِيعَةَ، قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَحْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَتُبَلِّغُهُ مِنْ وَرَاءِنَا. قَالَ ﷺ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبِعَةٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبِعَةٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَى اللَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُرْقَتِ» .

[تقدم في: ٥٣، أطرافه في: ٨٧، ٥٢٣، ١٣٩٨، ٣٠٩٥، ٤٣٦٨، ٤٣٦٩، ٦١٧٦، ٧٢٦٦، ٧٥٥٦]

٣٥١١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا- يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ- مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

[تقدم في: ٣١٠٤، أطرافه في: ٣٢٧٩، ٥٢٩٦، ٧٠٩٢، ٧٠٩٣]

قوله: (باب) كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذي قبله، ووجه تعلقه به من الحديثين الأولين ظاهر وهو الزجر عن الادعاء إلى غير الأب الحقيقي، لأن اليمن إذا ثبت نسبهم إلى إسماعيل فلا ينبغي لهم أن ينسبوا إلى غيره، وأما الحديث الثالث فله تعلق بأصل

الباب وهو أن عبد القيس ليسوا من مضر، وأما الرابع فللإشارة إلى ما وقع في بعض طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر.

فأما الحديث الأول: وهو حديث أبي ذر فقوله في الإسناد «عن الحسين» هو ابن واقد المعلم، ووقع في رواية مسلم «حدثنا حسين المعلم». وقوله: «عن أبي ذر» في رواية الإسماعيلي «حدثني أبو ذر» وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق، وقوله: «ليس من رجل» من زائدة، والتعبير بالرجل للغالب وإلا فالمرأة كذلك حكمها.

قوله: (ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر بالله) كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله: «بالله» في غير رواية أبي ذر ولا في رواية مسلم ولا الإسماعيلي وهو أولى، وإن ثبت ذلك فالمراد من استحلال ذلك مع علمه بالتحريم، وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة، وظاهر اللفظ غير مراد، وإنما ورد على سبيل التخليط والزجر لفاعل ذلك، أو المراد بإطلاق الكفر أن فاعله فعل فعلاً شبيهاً بفعل أهل الكفر، وقد تقدم تقرير هذه المسألة في كتاب الإيمان^(١).

وقوله: (ومن ادعى قومًا ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار) في رواية مسلم والإسماعيلي «ومن ادعى ما ليس له فليس منا، وليتبوأ مقعده من النار» وهو أعم مما تدل عليه رواية البخاري، على أن لفظ «نسب» وقعت في رواية الكشميهني دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفاً فيحتاج إلى تقدير، ولفظ نسب أولى ما قدر لوروده في بعض الروايات، وقوله: «فليتبوأ» أي ليتخذ منزلاً من النار، وهو إما دعاء أو خبر بلفظ الأمر، ومعناه هذا جزاؤه إن جوزي، وقد يعقَى عنه، وقد/ يتوب فيسقط عنه، وقد تقدم تقرير ذلك في كتاب الإيمان^(٢) في حديث «من كذب علي».

٦
٥٤١

وفي الحديث: تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء إلى غيره، وقيد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين إثباتاً ونفيًا، لأن الإثم إنما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له. وفيه جواز إطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر كما قررناه، ويؤخذ من رواية مسلم تحريم الدعوى بشيء ليس هو للمدعي، فيدخل فيه الدعاوي الباطلة كلها مآلاً وعلمًا وتعلمًا ونسبًا وحالًا وصلاً ونعمة وولاء وغير ذلك، ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك. واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية في تصحيحهم الدعوى على الغائب بغير مسخر لدخول

(١) (١/١٥٦)، كتاب الإيمان، باب ٢١.

(٢) بل في كتاب العلم (١/٣٥١)، باب ٣٨، ح ١٠٧.

المسخر في دعوى ما ليس له وهو يعلم أنه ليس له، والقاضي الذي يقيمه أيضًا يعلم أن دعواه باطلة، قال: وليس هذا القانون منصوصًا في الشرع حتى يخص به عموم هذا الوعيد، وإنما المقصود إيصال الحق لمستحقه فترك مراعاة هذا القدر، وتحصيل المقصود من إيصال الحق لمستحقه أولى من الدخول تحت هذا الوعيد العظيم.

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا علي بن عياش) بتحتانية ومعجمة.

قوله: (حدثنا حريز) هو بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي وهو ابن عثمان الحمصي من صغار التابعين، وهذا الإسناد من عوالي البخاري، وشيخه عبد الواحد بن عبد الله النصري بالنون المفتوحة بعدها صاد مهملة وهو دمشقي، واسم جده كعب بن عمير ويقال: بسر بن كعب، وهو من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، وهو من صغار التابعين، ففي الإسناد رواية القرين عن القرين، وقد ولي إمرة الطائف لعمر بن عبد العزيز، ثم ولي إمرة المدينة ليزيد بن عبد الملك، وكان محمود السيرة ومات سنة بضع ومائة، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد، وقد رواه عنه أيضًا زيد بن أسلم وهو أكبر منه سنًا ولقاء للمشايع، لكنه أدخل بين عبد الواحد وواثلة عبد الوهاب بن بخت رأيته في مستخرج ابن عبدان على الصحيحين من رواية هشام بن سعد عن زيد وهشام فيه مقال، وهذا عندي من المزيد في متصل الأسانيد، أو هو مقلوب كأنه عن زيد بن أسلم عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الواحد. والله أعلم.

قوله: (إن من أعظم الفراء) بكسر الفاء مقصور وممدود وهو جمع فرية، والفرية: الكذب والبهت تقول فرى بفتح الراء فلان كذا إذا اختلق يفري بفتح أوله وافترى اختلق.

قوله: (أو يري) بضم التحتانية أوله وكسر الراء أي يدعي أن عينيه رأتا في المنام شيئًا ما رأته، ولأحمد وابن حبان والحاكم من وجه آخر عن واثلة «أن يفترى الرجل على عينيه فيقول رأيت ولم ير في المنام شيئًا».

قوله: (أو يقول) بفتح التحتانية أوله وضم القاف وسكون الواو، وفي رواية المستملي بفتح المثناة والقاف وتثقيب الواو المفتوحة.

وفي الحديث: تشديد الكذب في هذه الأمور الثلاثة، وهي الخبر عن الشيء أنه رآه في المنام ولم يكن رآه، والادعاء إلى غير الأب، والكذب على النبي ﷺ، فأما هذا الأخير فتقدم البحث فيه في كتاب

العلم^(١)، وأما ما يتعلق بالمنام فيأتي في التعبير^(٢)، وأما الادعاء فتقدم قريباً فيما قبله، وتقدم بيان الحكمة في التشديد فيه، والحكمة في التشديد في الكذب على النبي ﷺ واضح فإنه إنما يخبر عن الله فمن كذب عليه كذب على الله عز وجل، وقد اشدت النكير على من كذب على الله تعالى في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [الأعراف: ٣٧] فسوى بين من كذب عليه وبين الكافر، وقال: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُاُ عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠] والآيات في ذلك متعددة، وقد تمسك بعض أهل الجهل بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤] وجاء في بعض طرق الحديث «من كذب علي» وأما المنام فإنه لما كان جزءاً من الوحي كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقيه إليه، أو لأن الله يرسل ملك الرؤيا فيرى النائم ما شاء، فإذا أخبر عن ذلك بالكذب يكون كاذباً على الله وعلى الملك، كما أن الذي يكذب على النبي ﷺ ينسب إليه شرعاً لم يقله، والشرع غالباً إنما تلقاه النبي ﷺ على لسان الملك فيكون الكاذب في ذلك كاذباً على الله وعلى الملك.

الحديث الثالث: حديث ابن عباس «قدم وفد عبد القيس» تقدم الكلام عليه في كتاب الإيمان^(٣)، ويأتي ما يتعلق بالأشربة منه في موضعه^(٤) إن شاء الله تعالى، وقوله: «عن أبي جمرة» هو بالجيم، وقوله: «أمركم بأربعة وأنهاكم عن أربعة» في رواية الكشميهني «بأربع» في الموضوعين، والشيء إذا لم يذكر مميزه يجوز تكثيره وتأنيثه، ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة أن جل العرب هم ربعة ومضر، ولا خلاف في نسبتهم إلى إسماعيل.

الحديث الرابع: حديث ابن عمر في أن الفتنة من قبل المشرق، وقد تقدم قريباً^(٥)، ويأتي شرحه في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى^(٦)، ومناسبتة للترجمة من جهة ذكر المشرق، وكلهم من مضر وربعة كما تقدم قريباً^(٧)، وفي بعض طرق هذا الحديث «والإيمان يمان» ففيه إشارة

(١) (١/٣٥٠، ٣٥١)، كتاب العلم، باب ٣٨، ح ١٠٦، ١٠٧.

(٢) (١٦/٤٠٠)، كتاب التعبير، باب ٤٥، ح ٧٠٤٢.

(٣) (١/٢٣٢)، كتاب الإيمان، باب ٤٠، ح ٥٣.

(٤) (١٢/٦٣٣)، كتاب الأشربة، باب ٨، ح ٥٥٩٤.

(٥) (٨/١٤٢)، كتاب المناقب، باب ١، ح ٣٤٩٨.

(٦) (١٦/٥٠١)، كتاب الفتن، باب ١٦، ح ٧٠٩٢.

(٧) (٨/١٤٢)، كتاب المناقب، باب ١، ح ٣٤٩٨.

إلى ذكر الأصول الثلاثة ، فائنان لا خلاف أنهم من بني إسماعيل وإنما الخلاف في الثالث .

٦- باب ذكرِ أسلمَ وغفارَ ومزينةَ وجهينةَ وأشجعَ

٣٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ مَوَالِيٌّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

[تقدم في: ٣٥٠٤]

٣٥١٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَعُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

٣٥١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

٣٥١٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟»، فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا. فَقَالَ: «هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ».

[الحديث: ٣٥١٥، طرفاه في: ٣٥١٦، ٦٦٣٥]

٣٥١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاءُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمٍ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَعَطْفَانَ خَابُوا وَخَسِرُوا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخَيْرٌ مِنْهُمْ».

[تقدم في: ٣٥١٥، طرفه في: ٦٦٣٥]

٣٥١٦م- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ

عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ .

قوله : (باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) هذه خمس قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة ، دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرهما من القبائل ، فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك .
فأما أسلم : فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي .

وأما غفار : فبكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن ثليل بميم ولا ميم مصغر ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وسبق منهم إلى الإسلام أبو ذر الغفاري وأخوه أنيس كما سيأتي شرح ذلك قريبا^(١) ، ورجع أبو ذر إلى قومه فأسلم الكثير منهم .

وأما مزينة : فبضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتانية بعدها نون ، وهو اسم امرأة عمرو ابن أد بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن إلياس بن مضر ، وهي مزينة بنت كلب بن وبرة ، وهي أم أوس وعثمان ابني عمرو ، فولد هذين يقال لهم بنو مزينة والمزنيون ، ومن قدماء الصحابة منهم عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني وعمه خزاعي بن عبد نهم وإياس بن هلال وابنه قره بن إياس وهذا جد القاضي إياس بن معاوية بن قره وآخرون .

وأما جهينة : فهم بنو جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام- ابن الحاف - بالمهملة والفاء وزن إلياس ابن قضاة ، من مشهوري الصحابة منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره ، واختلف في قضاة فالأكثر أنهم من حمير فيرجع نسبهم إلى قحطان ، وقيل هم من ولد معد بن عدنان .

وأما أشجع : فبالمعجمة والجيم وزن أحمر وهم بنو أشجع بن ريث بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مثلثة ابن غطفان بن سعد بن قيس ، من مشهوري الصحابة منهم نعيم بن مسعود ابن عامر بن أنيف .

والحاصل أن هذه القبائل الخمس من مضر ، أما مزينة وغفار وأشجع فبالاتفاق ، وأما أسلم وجهينة فعلى قول ويرجحه أن الذين ذكروا في مقابلهم وهم تميم وأسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق ، وكانت منازل بني أسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع بينهم وبين خزاعة فقتل فضالة بن عباد بن مرارة الأسدي هلال بن أمية الخزاعي فقتلت خزاعة فضالة

(١) (١٧٨/٨) ، كتاب المناقب ، باب ١٠ ، ح ٣٥٢٢ .

بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فبرحت بنو أسد عن منازلهم فحالفوا غطفان فصار يقال للطائفتين الحليفان أسد وغطفان، وتأخر من بني أسد آل جحش بن رباب فحالفوا بني أمية، فلما أسلم آل جحش وهاجروا احتوى أبو سفيان على دورهم بذلك الحلف، ذكر ذلك عمر بن شبة في «أخبار مكة».

ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث:

الأول:

قوله: (قريش والأنصار) تقدم ذكر قريش^(١)، وسيأتي ذكر الأنصار في / أوائل الهجرة^(٢).

٦
٥٤٤

قوله: (موالي) بتشديد التحتانية إضافة إلى النبي ﷺ أي أنصاري، وهذا هو المناسب هنا وإن كان للمولى عدة معان، ويروى بتخفيف التحتانية والمضاف محذوف أي موالي الله ورسوله، ويدل عليه قوله: «ليس لهم مولى دون الله ورسوله» وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل، والمراد من آمن منهم، والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه، قيل إنما خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يسبوا كما سبوا غيرهم، وهذا إذا سلم يحمل على الغالب، وقيل: المراد بهذا الخبر النهي عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرق، وهذا بعيد.

الحديث الثاني: حديث «غفار غفر الله لها».

قوله: (حدثنا محمد بن غرير) هو بالمعجمة والراء المكررة مصغر.

قوله: (أن عبد الله) هو ابن عمر.

قوله: (غفار غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء، ويحتمل أن يكون خبراً على بابه، ويؤيده قوله في آخره: «وعصية عصت الله ورسوله» وعصية هم بطن من بني سليم ينسبون إلى عصية بمهملتين مصغر ابن خفاف بضم المعجمة وفاءين مخفف ابن امرئ القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة ابن سليم، وإنما قال فيهم ﷺ ذلك لأنهم عاهدوه فغدروا كما سيأتي بيان ذلك في كتاب المغازي في غزوة بئر معونة^(٣)، وقد تقدمت له طرق في الاستسقاء^(٤)، وحكى ابن التين أن بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية فدعا لهم النبي ﷺ بعد أن أسلموا ليمحي عنهم ذلك العار، ووقع في هذا الحديث من استعمال جناس

(١) (١٥٣/٨)، باب ٢.

(٢) (٤٨٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١.

(٣) (١٦١/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٨، ح ٤٠٨٦.

(٤) (٣٤٥/٣)، كتاب الاستسقاء، باب ٢، ح ١٠٠٦.

الاشتقاق ما يلد على السمع لسهولته وانسجامه، وهو من الاتفاقات اللطيفة.

(تنبيه): وقع هنا في رواية كريمة وغيرها «باب ابن أخت القوم منهم» وذكر فيه حديث أنس في ذلك، وهو عند أبي ذر قبل «باب قصة الحبش»^(١) وسيأتي. ووقع بعده أيضًا عندهم «باب قصة زمزم» وفيه حديث إسلام أبي ذر، وهو عند أبي ذر بعد «باب قصة خزاعة»^(٢) وسيأتي شرح هذين البابين في مكانهما إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة في ذلك.

قوله: (حدثنا محمد) هو ابن سلام، وقرأت بخط مغلطاي: قيل هو ابن سلام وقيل ابن يحيى الذهلي، وهذا الثاني وهم؛ فإن الذهلي لم يدرك عبد الوهاب الثقفي، والصواب أنه ابن سلام^(٣) كما ثبت عند أبي علي بن السكن في غير هذا الحديث، ويحتمل أن يكون ابن حوشب فقد خرج البخاري في تفسير^(٤) «أَقْتَرَبْتُ» وفي الإكراه^(٥) عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الله الثقفي فهو أولى أن يفسر به من محمد بن يحيى، وقد أخرجه الإسماعيلي وأبو يعلى من طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فيحتمل أن يكون هو فإنه من شيوخ البخاري.

قوله: (عن أيوب) هو السخيتاني، ومحمد هو ابن سيرين، وذكر الإسماعيلي عن المنيعي أن عبد الوهاب الثقفي تفرد برواية هذا الحديث عن أيوب.

الحديث الرابع: أورده من طرق.

قوله في الطريق الأولى: (أرأيتم) المخاطب بذلك الأقرع بن حابس كما في الرواية التي بعدها.

قوله: (خيرًا من بني تميم) أي ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الألف وتشديد الدال ابن طابخة بن إلياس بن مضر، وفيهم بطون كثيرة جدًا.

قوله: (وبني أسد) أي ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا عددًا كثيرًا، وقد ظهر مصداق ذلك عقب وفاة رسول الله ﷺ فارتد هؤلاء مع طليحة بن خويلد، وارتد الذين

(١) (١٨٢/٨)، كتاب المناقب، باب ١٤، ح ٣٥٢٨.

(٢) (١٧٨/٨)، كتاب المناقب، باب ١١، ح ٣٥٢٢.

(٣) قال الجياني في التقييد (٣/١٠٢٠): وقد صرح البخاري باسمه في الأضاحي (ح ٥٥٥٠) وغير موضع، فقال: حدثنا محمد بن سلام، نا عبد الوهاب.

(٤) (٦٥٨/١٠)، كتاب التفسير، باب ٥، ح ٤٨٧٥.

(٥) (٢١٨/١٦)، كتاب الإكراه، باب ١، ح ٦٩٤١.

قبلهم وهم بنو تميم مع سجاح .

قوله : (ومن بني عبد الله بن غطفان) بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف ، أي ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر ، وكان اسم عبد الله بن غطفان في الجاهلية عبد العزى فصيره النبي ﷺ عبد الله ، وبنوه يعرفون ببني المحولة ، (ومن بني عامر بن صعصعة) أي ابن معاوية بن بكر بن هوازن ، وسيأتي نسب / هوازن في الحديث الذي بعده .

قوله : (فقال رجل نعم) هو الأقرع بن حابس التميمي كما في الرواية التي بعد هذه .

قوله : (عن محمد بن أبي يعقوب) هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب نسب إلى جده وهو بصري من بني تميم ، قال شعبة : حدثني محمد بن أبي يعقوب وهو سيد بني تميم وهو ثقة عند الجميع .

قوله : (أن الأقرع بن حابس) بمهملة وموحدة مكسورة وبعدها سين مهملة .

قوله : (إنما بايعك سراق الحجيج) بالموحدة وبعده الألف تحتانية ، وفي رواية بالمشناة وبعده الألف موحدة .

قوله : (ابن أبي يعقوب شك) هو مقول شعبة وقد ظهر من الرواية التي قبلها أن لا أثر لشكه ، وأن ذلك ثابت في الخبر .

قوله : (لأخير منهم) كذا فيه بوزن أفعل وهي لغة قليلة ، والمشهورة «لخير منهم» وثبت كذلك في رواية الترمذي ، وإنما كانوا خيراً منهم لأنهم سبقوهم إلى الإسلام ، والمراد الأكثر الأغلب .

قوله : (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أسلم وغفار) كذا فيه بحذف فاعل قال الثاني ، وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين إذا قال عن أبي هريرة قال : «قال» ولم يسم فاعلاً والمراد به النبي ﷺ وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح ، وقد أخرج مسلم هذا الحديث عن زهير بن حرب عن ابن علي عن أيوب فقال فيه : «قال رسول الله ﷺ كذا أخرجه أحمد من طريق معمر عن أيوب» .

قوله : (وشيء من مزينة وجهينة) فيه تقييد لما أطلق في حديث أبي بكر الذي قبله ، وكذا في قوله : «يوم القيامة» لأن المعتبر بالخير والشر إنما يظهر في ذلك الوقت .

قوله : (وهوازن وغطفان) أما غطفان فتقدم ذكره في حديث أبي هريرة ، وأما هوازن فذكرت في حديث أبي هريرة بدل بني عامر بن صعصعة ، وبنو عامر بن صعصعة من بني هوازن

من غير عكس ، فذكر هوازن أشمل من ذكر بني عامر ، ومن قبائل هوازن غير بني عامر بنو نصر ابن معاوية وبنو سعد بن بكر بن هوازن وثقيف وهو قيس بن منبه بن بكر بن هوازن ، والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة - بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف - ابن قيس .

٧- باب ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْصَاهُ».

[الحديث ٣٥١٧- طرفه في: ٧١١٧]

قوله: (باب ذكر قحطان) تقدم القول فيه وهل هو من ذرية إسماعيل أم لا؟ وإلى قحطان تنتهي أنساب أهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم .

قوله: (عن ثور بن زيد) هو الديلي المدني ، وأبو الغيث شيخه اسمه سالم .

قوله: (لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان) لم أقف على اسمه ولكن جوز القرطبي^(١) أن يكون جهجاه الذي وقع ذكره في مسلم من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له: جهجاه» / أخرجه عقب حديث القحطاني .

٦
٥٤٦

قوله: (يسوق الناس بعصاه) هو كناية عن الملك ، شبهه بالراعي وشبه الناس بالغنم . ونكتة التشبيه التصرف الذي يملكه الراعي في الغنم . وهذا الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما أخبر به ﷺ قبل وقوعه ولم يقع بعد ، وقد روى نعيم بن حماد في الفتن^(٢) من طريق أرطاة بن المنذر - أحد التابعين من أهل الشام - أن القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي ، وأخرج أيضاً^(٣) من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده مرفوعاً «يكون بعد المهدي القحطاني ، والذي بعثني بالحق ما هو دونه» وهذا الثاني مع كونه مرفوعاً ضعيف الإسناد ، والأول مع كونه موقوفاً أصلح إسناداً منه ، فإن ثبت ذلك فهو في

(١) المفهم (٧/٢٤٧) .

(٢) (٤٠٢/١) ، رقم ١٢١٤ .

(٣) الفتن (١/٤٠٥) ، رقم ١٢٢١ .

زمن عيسى ابن مريم، لما تقدم أن عيسى عليه السلام إذا نزل يجد المهدي إمام المسلمين، وفي رواية أرطاة بن المنذر «أن القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة» واستشكل ذلك كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والأمر إنما هو لعيسى؟ ويجاب بجواز أن يقيمه عيسى نائباً عنه في أمور مهمة عامة، وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الفتن^(١) إن شاء الله تعالى.

٨- باب ما ينهى من دعوى الجاهلية

٣٥١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَأَنْصَارٍ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟»، ثُمَّ قَالَ: «مَا شَأْنُهُمْ؟»، فَأُخْبِرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ: أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ أَلَا تَقْتُلُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ؟ - لِعَبْدِ اللَّهِ -، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

[الحديث: ٣٥١٨، طرفاه في: ٤٩٠٥، ٤٩٠٧]

٣٥١٩- حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

[تقدم في: ١٢٩٤، أطرافه في: ١٢٩٧، ١٢٩٨]

قوله: (باب ما ينهى من دعوى الجاهلية) ينهى بضم أوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند إرادة الحرب. كانوا يقولون: يا آل فلان، فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالمًا، فجاء الإسلام بالنهي عن ذلك، وكان المصنف أشار إلى ما ورد في بعض طرق جابر المذكور، وهو ما أخرجه إسحاق بن راهويه والمحاملي في «الفوائد الأصبهانية» من طريق أبي الزبير عن

جابر قال: «اقتتل غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار» فذكر الحديث، وفيه/ «فقال رسول الله ﷺ: أدعوى الجاهلية؟ قالوا: لا. قال: لا بأس، ولينصر الرجل أخاه ظالمًا أو مظلومًا، فإن كان ظالمًا فلينبهه فإنه له نصر» وعرف من هذا أن الاستغاثة ليست حرامًا وإنما الحرام ما يترتب عليها من دعوى الجاهلية.

قوله: (حدثنا محمد) كذا للجميع غير منسوب، وهو ابن سلام كما جزم به أبو نعيم في «المستخرج»، وأبو علي الجبائي^(١)، ويؤيد ذلك ما وقع في «الوصايا»^(٢) بمثل هذه الطريق، فعند الأكثر حدثنا محمد غير منسوب، وعند أبي ذر حدثنا محمد بن سلام.

قوله: (غزونا) هذه الغزوة هي غزوة المريسيع.

قوله: (ثاب معه) بمثلثة وهو حدة أي اجتمع.

قوله: (رجل لعاب) أي بطال، وقيل: كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة، وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفاري وكان أجير عمر بن الخطاب، والأنصاري هو سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي، وسيأتي بيان ذلك في تفسير سورة المنافقين^(٣).

قوله: (فكسع) بفتح الكاف والمهملتين أي ضربه على دبره.

قوله: (حتى تداعوا) كذا للأكثر بسكون الواو بصيغة الجمع، وفي بعض النسخ عن أبي ذر «تداعوا» بفتح العين والواو بصيغة التثنية، والمشهور في هذا تداعيا بالياء عوض الواو. وكأنه بقاها على أصلها بالواو.

قوله: (دعواها فإنها خبيثة) أي دعوى الجاهلية، وقيل: الكسعة، والأول هو المعتمد.

قوله: (ألا نقتل) بالنون وبالمثناة أيضًا.

قوله: (هذا الخبيث لعبد الله) اللام بمعنى عن والتقدير قال عمر يريد عبد الله ألا نقتل هذا الخبيث؟ وسيأتي بقية شرح هذا الحديث في التفسير^(٤) إن شاء الله تعالى.

قوله: (وعن سفيان عن زبيد) هو معطوف على قوله: «حدثنا سفيان عن الأعمش» وهو موصول وليس بمعلق، وقد تقدم في الجناز من رواية أبي نعيم عن سفيان عن

(١) تقييد المهمل (٣/١٠٢٨).

(٢) (٧٠٩/٦)، كتاب الوصايا، باب ١٥، ح ٢٧٥٦.

(٣) (٧٠٨/١٠)، كتاب التفسير «المنافقون»، باب ٥، ح ٤٩٠٥.

(٤) (٧١٢، ٧٠٧/١٠)، كتاب التفسير «المنافقون»، باب ٥، ح ٤٩٠٥، ٤٩٠٧.

زيد^(١)، ومن رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش^(٢)، فكانه كان عند ثابت بن محمد عن سفيان عن شيخه، وكأنه سمعه منه مفرقا فحدث به، فنقل عنه كذلك.

٩- باب قصة خزاعة

٣٥٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَمْرُو بْنُ لُحَيٍّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خَنْدِيفَ أَبُو خُزَاعَةَ».

٣٥٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، وَلَا يَخْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ: الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرُو ابْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ». وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ.

[الحديث: ٣٥٢١، طرفه في: ٤٦٢٣]

قوله: (باب قصة خزاعة) اختلف في نسبهم مع الاتفاق على أنهم من ولد عمرو بن لحي باللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء، وقد تقدم نسبه في أسلم وأسلم هو عم عمرو بن لحي، ويقال إن اسم لحي ربيعة، وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو ابن يحيى، ووقع مثل ذلك في «الجمع للحميدي»^(٣) والصواب/ باللام وتشديد الياء آخره مصغر، ووقع في حديث جابر عند مسلم «رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك» وفيه تغيير لكن أفاد أن كنية عمرو أبا ثمامة، ويقال لخزاعة بنو كعب، نسبوا إلى جدهم كعب بن عمرو بن لحي، قال ابن الكلبي: لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء يقال له غسان، فمن أقام به منهم فهو غساني، وانخرعت منهم عمرو بن لحي عن قومهم، فتركوا مكة وما حولها فسموا خزاعة، وتفرقت سائر الأزد، وفي ذلك يقول حسان بن ثابت:

ولما نزلنا بطن مرتخزعت
خزاعة منافي جموع كراكر

(١) (٤/٤٧)، كتاب الجنائز، باب ٣٥، ح ١٢٩٤.

(٢) (٤/٥١)، كتاب الجنائز، باب ٣٩، ح ١٢٩٨.

(٣) (٣/١٨، ح ٢١٨٤) وفيه على الصواب، وقال المحقق: مخطوطاتنا لم يرد فيه ما ذكر ابن حجر.

ووقع في حديث الباب أنه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، وهذا يؤيد قول من يقول إن خزاعة من مضر، وذلك أن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وفتح الدال بعدها فاء اسم امرأة إلياس بن مضر، واسمها ليلي بنت حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، لقبت بخندف لمشيئتها، والخندفة الهرولة، واشتهر بنوها بالنسبة إليها دون أبيهم لأن إلياس لما مات حزنت عليه حزناً شديداً بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت في الأرض حتى ماتت، فكان من رأى أولادها الصغار يقول: من هؤلاء؟ فيقال: بنو خندف. إشارة إلى أنها ضيعتهم، وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة ويقال بكسر القاف وتشديد الميم.

وجمع بعضهم بين القولين أعني نسبة خزاعة إلى اليمن وإلى مضر فزعم أن حارثة بن عمرو لما مات قمعة ابن خندف كانت امرأته حاملاً بلحي فولدته وهي عند حارثة فتبناه فنسب إليه، فعلى هذا فهو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبني.

وذكر ابن الكلبي أن سبب قيام عمرو بن لحي بأمر الكعبة ومكة أن أمه فهيرة بنت عمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمي وكان أبوها آخر من ولي أمر مكة من جرهم فقام بأمر البيت سبطه عمرو بن لحي فصار ذلك في خزاعة بعد جرهم، ووقع بينهم في ذلك حروب إلى أن انجلت جرهم عن مكة، ثم تولت خزاعة أمر البيت ثلاثمائة سنة إلى أن كان آخرهم يدعى أبا غبشان بضم المعجمة وسكون الموحدة بعدها معجمة أيضاً واسمه المحرش بمهملة ثم معجمة ابن حليل بمهملة ولا ميم مصغر ابن حبشية بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء نسب ابن سبلول بفتح المهملة ولا ميم: الأولى مضمومة ابن عمرو بن لحي، وهو خال قصي بن كلاب أخو أمه حبي بضم المهملة وتشديد الموحدة مع الإمالة، وكان في عقله شيء فخذعه قصي فاشترى منه أمر البيت بأذواد من الإبل، ويقال: بزق خمر، فغلب قصي حينئذ على أمر البيت، وجمع بطون بني فهر وحارب خزاعة حتى أخرجهم من مكة، وفيه يقول الشاعر:

أبوكم قصي كان يدعي مجمعاً به جمع الله القبائل من فهر

وشرع قصي لقريش السقاية والرفادة، فكان يصنع الطعام أيام منى والحياض للماء، فيطعم الحجيج ويسقيهم، وهو الذي عمر دار الندوة بمكة، فإذا وقع لقريش شيء اجتمعوا فيها وعقدوه بها.

قوله: (عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة) أي هو أبو خزاعة، ووقع في رواية أبي نعيم عن إسرائيل بهذا السند عند الإسماعيلي «خزاعة بن قمعة بن عمرو بن خندف» وفيه

تغيير بالتقديم والتأخير؛ وعنده من طريق أبي أحمد الزبير عن إسرائيل «عمرو أبو خزاعة بن قمعة بن خندف» وهذا يوافق الأول لكن بحذف لحي، وبأن يعرب ابن قمعة أعراب عمرو ولا إعراب أبو خزاعة، وأصوبها الأول، وهكذا روى أبو حصين هذا الحديث عن أبي صالح مختصراً، وأخرجه مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه أتم منه ولفظه: «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة ابن خندف يجر/ قصبه في النار» وأورده ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح أتم من هذا ولفظه «سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثر من ٦
٥٤٩ الجون: رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، لأنه أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان وسيب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامي» ووقع لنا بعلو في «المعرفة» وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه نحوه، وللحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، لكنه قال: «عمرو بن قمعة» فنسبه إلى جده، وروى الطبراني من حديث ابن عباس رفعه «أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قمعة ابن خندف أبو خزاعة» وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلًا وفيه «فقال المقداد: يا رسول الله، من عمرو بن لحي؟ قال: أبو هؤلاء الحي من خزاعة».

وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه خرج إلى الشام وبها يومئذ العمالق وهم يعبدون الأصنام، فاستوهمم واحدًا منها وجاء به إلى مكة فنصبه إلى الكعبة وهو هبل، وكان قبل ذلك في زمن جرهم قد فجر رجل يقال له أساف بامرأة يقال لها نائلة في الكعبة فمسخهما الله جل وغلا حجرين، فأخذهما عمرو بن لحي فنصبهما حول الكعبة، فصار من يطوف يتمسح بهما، يبدأ بأساف ويختم بنائلة. وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبي أن سبب ذلك أن عمرو بن لحي كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال: أجب أبا ثمامة، فقال: لبيك من تهامة، فقال: أدخل بلا ملامة، فقال: أيت سيف جدة، تجد آلهة معدة، فخذها ولا تهب، وادع إلى عبادتها تجب. قال فتوجه إلى جدة فوجد الأصنام التي كانت تعبد في زمن نوح وإدريس، وهي ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، فحملها إلى مكة ودعا إلى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام في العرب، وسيأتي زيادة شرح ذلك في تفسير سورة نوح^(١) إن شاء تعالى.

قوله في الرواية الأخرى عن أبي هريرة: (عمرو بن عامر الخزاعي) كذا وقع نسبه في حديث

(١) (١١/٢٤)، كتاب التفسير «نوح»، باب ١، ح ٤٩٢٠.

ابن مسعود عند أحمد ولفظه «أول من سيب السوائب وعبد الأصنام عمرو بن عامر أبو خزاعة» وهذا مغاير لما تقدم، وكأنه نسب إلى جده لأمه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر، وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي إلى مضر، فإن عامراً هو ابن ماء السماء بن سبأ وهو جد عمرو بن لحي عند من نسبه إلى اليمن، ويحتمل أن يكون نسب إليه بطريق التبني كما تقدم من قبل، وسيأتي الكلام على الوصيلة والسائبة وغيرهما في تفسير سورة المائدة^(١) إن شاء الله تعالى.

١٠- باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

١١- باب قصة زمزم

٣٥٢٢- حَدَّثَنَا زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَخْزَمَ قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَّمَ بِنُ قَتَيْبَةَ : حَدَّثَنِي مُتَّى بْنُ سَعِيدِ الْقَصِيرُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ : قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَّارٍ ، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَقُلْتُ لِأَخِي : انْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ ، كَلِّمَهُ وَأْتِنِي بِخَبْرِهِ . فَاَنْطَلَقْتُ فَلَقِيهِ ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَقُلْتُ : مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْتُرُ بِالْخَيْرِ ، وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَشْفِينِي مِنَ الْخَبْرِ ، فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ / عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ .

قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ . قَالَ : فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ . قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدَ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : انْطَلِقْ مَعِي ، قَالَ فَقَالَ : مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَفْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ كَتَمْتَ عَلِيٌّ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : فَأَيْتِي أَفْعَلُ . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِينِي مِنَ الْخَبْرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ . هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ ، فَاتَّبِعْنِي ، ادْخُلْ حَيْثُ ادْخُلْ ، فَأَيْتِي إِنْ رَأَيْتَ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلَحُ نَعْلِي ، وَامْضِي أَنْتِ . فَمَضَيْ وَمَضَيْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلِيَّ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْرَضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضَهُ ، فَأَسَلَمْتُ مَكَانِي . فَقَالَ : لِي : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، اكْتُمْ هَذَا الْأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ » . فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

لأُصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ .

فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقُرَيْشٌ فِيهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالُوا: قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ، فَقَامُوا، فَضْرِبْتُ لَأُمُوتَ، فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: وَيَلَكُمْ تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ، وَمَتَجَرُّكُمْ وَمَمْرُكُمْ عَلَى غِفَارٍ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي . فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ . فَقَالُوا: قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّابِيِّ، فَصُنِعَ بِي مِثْلَ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ، وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ . قَالَ: فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

[الحديث: ٣٥٢٢، طرفه في: ٣٨٦١]

قوله: (باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري) هكذا في رواية أبي ذر عن الحموي وحده، وسقط للباقيين، وكأنه أولى، لأن هذه الترجمة ستأتي بعد إسلام أبي بكر وسعد وغيرهما^(١).
ووقع للأكثر هنا «قصة زمزم» ووجه تعلقها بقصة أبي ذر ما وقع له من الاكتفاء بماء زمزم في المدة التي أقام فيها بمكة، وسيأتي شرح ذلك في مكانه^(٢) إن شاء الله تعالى.

١٢- باب قصة زمزم وجهل العرب

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ» .

٣٥٢٤ - / حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا سَرَكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ .

قوله: (باب قصة زمزم وجهل العرب) كذا لأبي ذر، ولغيره «باب جهل العرب» وهو أولى إذ لم يجر في حديث الباب لزوم ذكر، وأما الإسماعيلي فجمع هذه الأحاديث في ترجمة واحدة وهو متجه .

(١) (٨/٥٨١)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣٣، ح ٣٨٦١ .

(٢) (٨/٥٨١)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣٣، ح ٣٨٦١ .

قوله: (قد خسر الذين قتلوا أولادهم) أي بناتهم، وسيأتي بيان ذلك في التفسير^(١) إن شاء الله تعالى، ويؤخذ من هذه الآية مطابقتها للترجمة من قول ابن عباس «إذا سرك أن تعرف جهل العرب».

١٣- باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوشَفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ»
وَقَالَ الْبَرَاءُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»

٣٥٢٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿١١١﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ» لِبَطُونِ قُرَيْشٍ.

[تقدم في: ١٣٩٤، أطرافه في: ٣٥٢٦، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٧٣]

٣٥٢٦- وَقَالَ لَنَا قَبِيصَةُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿١١١﴾ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ؛ قَبَائِلَ قَبَائِلَ.

[تقدم في: ١٣٩٤، أطرافه في: ٣٥٢٦، ٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٧٣]

٣٥٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، اشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مَعِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا».

[تقدم في: ٢٧٥٣، الأطراف: ٤٧٧١]

قوله: (باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية) أي جواز ذلك خلافاً لمن كرهه مطلقاً، فإن محل الكراهة ما إذا أورده على طريق المفاخرة والمشاجرة، وقد روى أحمد وأبو يعلى بإسناد حسن من حديث أبي ریحانة رفعه «من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً أو كرامة فهو عاشرهم في النار».

(١) لا يوجد في تفسير سورة الأنعام.

قوله: (وقال ابن عمر^(١) وأبو هريرة^(٢) عن النبي ﷺ إن الكريم ابن الكريم . . .) إنا نخ تقدم حديث كل منهما موصولاً في أحاديث الأنبياء، ووجه دلالة الترجمة أنه لما وقع من النبي ﷺ نسبة يوسف عليه السلام إلى آبائه كان دليلاً على جواز ذلك لغيره في / غيره ويكون ذلك مطابقاً لركن الترجمة الأول .

قوله: (وقال البراء عن النبي ﷺ: أنا ابن عبد المطلب) هو طرف من حديث تقدم موصولاً في الجهاد^(٣)، وهو في قصة غزوة حنين، ووجه الدلالة منه أنه ﷺ انتسب إلى جده عبد المطلب فيكون مطابقاً لركن الترجمة الثاني .

قوله: (لما نزلت ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جعل النبي ﷺ ينادي يا بني فهر، يا بني عدي، ببطنون قريش) في رواية الكشميهني «البطن» باللام بدل الموحدة، ونداؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأذنين ليكرر إنذار عشيرته، ولدخول قريش كلها في أقاربه، ولأن إنذار العشيرة يقع بالطبع، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى .

قوله: (وقال لنا قبيصة . . .) إنا هو موصول وليس بمعلق، وقد وصله الإسماعيلي^(٤) من وجه آخر عن قبيصة .

قوله: (جعل النبي ﷺ يدعوهم قبائل قبائل) قد فسره الذي قبله وأنه كان يسمى رءوس القبائل كقوله يا بني عدي، وأوضح منه حديث أبي هريرة الذي بعده حيث ناداهم طبقة بعد طبقة إلى أن انتهى إلى عمته صفية بنت عبد المطلب وهي أم الزبير بن العوام وإلى ابنته فاطمة عليها السلام، وسيأتي شرح ذلك مبسوطاً في تفسير سورة الشعراء^(٥)، وهذه القصة إن كانت وقعت في صدر الإسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس؛ لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ولا أبو هريرة لأنه إنما أسلم بالمدينة، وفي نداء فاطمة يومئذ أيضاً ما يقتضي تأخر القصة لأنها كانت حينئذ صغيرة أو مراهقة، وإن كان أبو هريرة حضرها فلا يناسب الترجمة لأنه إنما أسلم

(١) (٦٩٠/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ١٩، ح ٣٣٩٠، وفي (٦٨٧/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء،

باب ١٨، ح ٣٣٨٢، وفي (٢٣٦/١٠)، كتاب التفسير، باب ١، ح ٤٦٨٨ .

(٢) (٦٨٢/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ١٤، ح ٣٣٧٤، وفي (٦٨٨/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء،

باب ١٩، ح ٣٣٨٣ .

(٣) (٢٠٠/٧)، كتاب الجهاد، باب ٩٧، ح ٢٩٣٠ .

(٤) تغليق التعليق (٤/٤٧) .

(٥) (٤٦٦/١٠)، كتاب التفسير «الشعراء»، باب ٢، ح ٤٧٧٠ .

بعد الهجرة بمدة، والذي يظهر أن ذلك وقع مرتين مرة في صدر الإسلام ورواية ابن عباس وأبي هريرة لها من مرسل الصحابة، وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها في مبتدأ السيرة النبوية، ويؤيد ذلك ما سيأتي من أن أبا الهب كان حاضرًا لذلك وهو مات في أيام بدر، ومرة بعد ذلك حيث يمكن أن تدعى فيها فاطمة عليها السلام أو يحضر ذلك أبو هريرة أو ابن عباس.

١٤- باب ابن أُختِ القومِ منهم، ومولى القومِ منهم

٣٥٢٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟»، قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

[تقدم في: ٣١٤٦، أطرافه في: ٣١٤٧، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧،

٥٨٦٠، ٦٧٦٢، ٧٤٤١]

قوله: (باب ابن أُختِ القومِ منهم، ومولى القومِ منهم) أي فيما يرجع إلى المناظرة والتعاون ونحو ذلك، وأما بالنسبة إلى الميراث ففيه نزاع، كما سيأتي بسطه في كتاب الفرائض^(١).

قوله: (إلا ابن أُختِ لنا) هو النعمان بن مقرن المزني كما أخرجه أحمد من طريق شعبة عن معاوية بن قررة في حديث أنس هذا، ووقع ذلك في قصة أخرى كما أخرجه الطبراني من حديث عتبة بن غزوان «أن النبي ﷺ قال يوماً لقريش: هل فيكم من ليس منكم؟ قالوا: لا، إلا ابن أُختنا عتبة بن غزوان، فقال: ابن أُختِ القومِ منهم»، وله من حديث عمرو بن عوف أن النبي ﷺ دخل بيته قال: «ادخلوا علي ولا يدخل علي إلا قرشي، فقال: هل معكم أحد غيركم؟ قالوا: معنا ابن الأخت والمولى، قال حليف القوم منهم ومولى القوم منهم»، وأخرج أحمد نحوه من حديث أبي موسى والطبراني نحوه من حديث أبي سعيد.

(تنبيه): لم يذكر المصنف حديث «مولى القوم منهم» مع ذكره في الترجمة، فزعم بعضهم

أنه لم يقع له/ حديث على شرطه فأشار إليه، وفيه نظر لأنه قد أورده في الفرائض من حديث^(٢)

(١) (٤٩٢/١٥)، كتاب الفرائض، باب ٢٤، ح ٦٧٦٢.

(٢) (٤٩١/١٥)، كتاب الفرائض، باب ٢٤، ح ٦٧٦١.

أنس ولفظه «مولى القوم من أنفسهم» والمراد بالمولى هنا المعتق بفتح المثناة أو الحليف، وأما المولى من أعلى فلا يراد هنا، وسيأتي في غزوة حنين^(١) بيان سبب حديث الباب، ووقع في حديث أبو هريرة عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ «مولى القوم منهم، وحليف القوم منهم، وابن أخت القوم منهم».

١٥- باب قصة الحبش، وقول النبي ﷺ: «يا بني أرفدة»

٣٥٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مَنَى تَدْفَعَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَعَشِّ بِتَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعُوهمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ. وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنَى».

[تقدم في: ٤٥٤، الأطراف: ٤٥٥، ٩٥٠، ٩٨٨، ٢٩٠٦، ٣٩٣١، ٥١٩٠، ٥٢٣٦]

٣٥٣٠- وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرْنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُمْ، أَمَا بَنِي أَرْفَدَةَ. يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ».

[تقدم في: ٩٤٩، الأطراف: ٩٥٢، ٩٨٧، ٢٩٠٧، ٣٩٣١]

قوله: (باب قصة الحبش وقول النبي ﷺ يا بني أرفدة) هو بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء اسم لجد لهم، وقيل: معنى أرفدة الأمة، وقد تقدم شيء من ذلك في أبواب العيدين^(٢)، والحبش هم الحبشة يقال إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح، وهم مجاورون لأهل اليمن يقطع بينهم البحر، وقد غلبوا على اليمن قبل الإسلام وملكوها، وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل، وقد ذكر ابن إسحاق قصته مطولة، وأخرجها الحاكم ثم البيهقي من طريق قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس ملخصة، وإلى هذا القدر أشار المصنف بذكرهم في مقدمة السيرة النبوية، واستدل قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع آلات الملاهي، وطعن فيه الجمهور باختلاف المقصدين، فإن لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو. والله أعلم.

(١) (٩/٤٦٤)، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣١.

(٢) (٣/٢٥٩)، كتاب العيدين، باب ٢، ح ٩٥٠.

١٦- باب من أحب أن لا يسب نسبه

٣٥٣١- حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسْبِي؟»، فَقَالَ حَسَّانُ: لَا سُلْتَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.
وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفَعُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[الحديث: ٣٥٣١، طرفاه في: ٤١٤٥، ٦١٥٠]

قوله: (باب من أحب أن لا يسب نسبه) هو بضم أول يسب والمراد بالنسب الأصل وبالسب الشتم، والمراد/ أن لا يشتم أهل نسبه.

٦
٥٥٤

قوله: (حدثنا عبدة) هو ابن سليمان، وهشام هو ابن عروة.

قوله: (استأذن حسان بن ثابت) أي ابن المنذر بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي، وسبب هذا الاستئذان مبين عند مسلم من طريق أبي سلمة «عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: اهجوا المشركين فإنه أشد عليهم من رشق النبل، فأرسل إلى ابن رواحة فقال: اهجهم، فهجاهم فلم يرض، فأرسل إلى كعب بن مالك، ثم أرسل إلى حسان فقال: قد آن لكم أن ترسلوا إلي هذا الأسد الضارب بذنبه. ثم أدلع لسانه فجعل يحركه ثم قال: والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم، قال لا تعجل» وروى أحمد من حديث كعب بن مالك قال: «قال لنا رسول الله ﷺ: اهجوا المشركين بالشعر، فإن المؤمن يجاهد بنفسه وماله، والذي نفس محمد بيده كأنما تنضحونهم بالنبل» وروى أحمد والبخاري من حديث عمار بن ياسر قال: «لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله ﷺ: قولوا لهم كما يقولون لكم».

قوله: (كيف ينسب فيهم) أي كيف تهجو قريشاً مع اجتماعي معهم في نسب واحد؟ وفي هذا إشارة إلى أن معظم طرق الهجو العوض بالآباء.

قوله: (لأسلنتك منهم) أي لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك، وفي رواية أبي سلمة المذكور «فقال: انت أبا بكر فإنه أعلم قريشاً بأنسابها حتى يخلص لك نسبي» فأتاه حسان، ثم رجع فقال: قد محض لي نسبك.

قوله: (كما تسل الشعرة من العجين) أشار بذلك إلى أن الشعرة إذا أخرجت من العجين لا

يتعلق بها منه شيء لنعمتها، بخلاف ما إذا سلت من العسل مثلاً فإنها قد يعلق بها منه شيء،
وأما إذا سلت من الخبز فإنها قد تنقطع قبل أن تخلص.

قوله: (وعن أبيه) هو موصول بالإسناد المذكور إلى عروة وليس بمعلق، وقد أخرجه
المصنف في الأدب^(١) عن محمد بن سلام عن عبدة بهذا الإسناد فقال فيه: «وعن هشام عن
أبيه» فذكر الزيادة، وكذلك أخرجه في «الأدب المفرد».

قوله: (كان ينافح) بكسر الفاء بعدها مهملة ومعناها يدافع أو يرامي، قال الكشميهني في
رواية أبي ذر عنه، نفحت الدابة إذا رمحت بحوافرها، ونفحه بالسيف إذا تناوله من بعيد،
وأصل النفع بالمهملة الضرب، وقيل للعتاء نفع كأن المعطي يضرب السائل به، ووقع في
رواية أبي سلمة المذكورة «قالت عائشة فسمعت النبي ﷺ يقول لحسان: إن روح القدس لا
يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله» قالت وسمعتة يقول: «هجاهم حسان فشفي وأشفى»
وقد تقدم في أوائل الصلاة^(٢) ما يدل على أن المراد بروح القدس جبريل عليه السلام، ويأتي
الكلام على الشعر وأحكامه في كتاب الأدب^(٣) إن شاء الله تعالى.

١٧- باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَقَوْلِهِ:
﴿ مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُمْ أَحْمَدُ ﴾ [الصف: ٦]

٣٥٣٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءُ: أَنَا
مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى
قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ».

[الحديث: ٣٥٣٢، طرفه في: ٤٨٩٦]

٣٥٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ

(١) (٢٠/١٤)، كتاب الأدب، باب ٩١، ح ٦١٥٠.

(٢) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٣) (٧، ٦/١٤)، كتاب الأدب، باب ٩٠، ح ٦١٤٥.

وَلَعَنَهُمْ؟ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ».

قوله: (باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ وقوله عز وجل: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ وقوله: ﴿ مِنْ بَعْدِي أَسْمَاءُ أَحَدٌ ﴾) كأنه يشير إلى أن هذين الاسمين أشهر أسمائهما، وأشهرهما محمد، وقد تكرر في القرآن، وأما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام. فأما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة، وأما أحمد فمن باب التفضيل، وقيل: سمي أحمد لأنه علم منقول من صفة وهي أفعال التفضيل ومعناه أحمد الحامدين، وسبب ذلك ما ثبت في الصحيح أنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله، وقيل الأنبياء حمادون وهو أحمدهم، أي أكثرهم حمداً أو أعظمهم في صفة الحمد، وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضاً وهو بمعنى، محمود وفيه معنى المبالغة، وقد أخرج المصنف في «التاريخ الصغير» من طريق علي بن زيد قال كان أبو طالب يقول:

وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح، قال الأعشى:

إليك أبيت اللعن كان وجيفها إلى الماجد القرم الجواد المحمد

أي الذي حمد مرة بعد مرة، أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة، قال عياض^(١): كان رسول الله ﷺ أحمد قبل أن يكون محمداً كما وقع في الوجود لأن تسميته أحمد وقعت في الكتب السالفة، وتسميته محمداً وقعت في القرآن العظيم، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس، وكذلك في الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس. وقد خص بسورة الحمد وبلواء الحمد وبال مقام المحمود، وشرع له الحمد بعد الأكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر، وسميت أمته الحماديين، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه ﷺ. وذكر فيه حديثين:

أحدهما: قوله: (عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) هذا وقع موصولاً عند معن بن عيسى عن مالك، وقال الأكثر «عن مالك عن الزهري عن محمد بن جبير» مرسلًا، ووافق معن على وصله عن مالك جويرية بن أسماء عند الإسماعيلي ومحمد بن المبارك وعبد الله بن نافع عند أبو عوانة، وأخرجه الدارقطني في «الغرائب» عن آخرين عن مالك، وقال: إن أكثر

أصحاب مالك أرسلوه . قلت : وهو معروف الاتصال عن غير مالك ، وصله يونس بن يزيد وعقيل ومعمرو وحديثهم عند مسلم وشعيب وحديثه عند المصنف في التفسير^(١) ، وابن عينة عند مسلم أيضاً والترمذي كلهم عن الزهري ، ورواه عن جبير بن مطعم أيضاً ولده الآخر نافع وفي حديثه زيادة ، وعند المصنف في التاريخ ، وأخرجه أحمد وابن سعد وصححه الحاكم ، وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند مسلم والمصنف في التاريخ ، وعن حذيفة عند المصنف في التاريخ والترمذي وابن سعد ، وعن ابن عباس وأبي الطفيل عند ابن عدي ، ومن مرسل مجاهد عند ابن سعد ، وسأذكر ما في رواياتهم من زيادة فائدة .

قوله : (عن محمد بن جبير) في رواية شعيب^(٢) المذكورة عن الزهري «أخبرني محمد بن جبير» .

قوله : (لي خمسة أسماء) في رواية نافع بن جبير عند ابن سعد أنه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له : أتحصي أسماء رسول الله ﷺ التي كان جبير بن مطعم يعدها؟ قال : نعم ، هي ست . فذكر / الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم ، لكن روى البيهقي في «الدلائل» من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري في حديث محمد بن جبير بن مطعم «وأنا العاقب» قال يعني الخاتم ، وفي حديث حذيفة «أحمد ومحمد والحاشر والمقفي ونبي الرحمة» وكذا في حديث أبي موسى إلا أنه لم يذكر الحاشر ، وزعم بعضهم أن العدد ليس من قول النبي ﷺ وإنما ذكره الراوي بالمعنى ، وفيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله : «إن لي خمسة أسماء» والذي يظهر أنه أراد أن لي خمسة أسماء أختص بها لم يسم بها أحد قبلي ، أو معظمة أو مشهورة في الأمم الماضية ، لأنه أراد الحصر فيها .

قال عياض^(٣) : حمى الله هذه الأسماء أن يسمى بها أحد قبله ، وإنما تسمى بعض العرب محمداً قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والأخبار أن نبياً سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمداً فرجوا أن يكونوا هم فسموا أبناءهم بذلك ، قال : وهم ستة لا سابع لهم ، كذا قال ، وقال السهيلي في «الروض» لا يعرف في العرب من تسمى محمداً قبل النبي ﷺ إلا ثلاثة : محمد بن سفيان بن مجاشع ، ومحمد بن أحيحة بن الجلاح ، ومحمد بن حمران بن ربيعة . وسبق

(١) (١٠/٦٩٤) ، كتاب التفسير ، باب ١ ، ح ٤٨٩٦ .

(٢) (١٠/٦٩٤) ، كتاب التفسير ، باب ١ ، ح ٤٨٩٦ .

(٣) الشفا (١/٣٣٠) .

السهيلي، إلى هذا القول أبو عبد الله بن خالويه في كتاب «ليس» وهو حصر مردود، وقد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين لكن مع تكرار في بعضهم ووهم في بعض، فيتلخص منهم خمسة عشر نفساً، وأشهرهم محمد بن عدي بن ربيعة بن سواة بن جشم بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السعدي، روى حديثه البغوي وابن سعد وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلاء بن الفضل عن أبيه عن جده عبد الملك بن أبي سوية عن أبيه عن أبي سوية عن أبيه خليفة بن عبدة المنقري قال: «سألت محمد بن عدي بن ربيعة كيف سماك أبوك في الجاهلية محمداً؟ قال: سألت أبي عما سألتني فقال: خرجت رابع أربعة من بني تميم أنا أحدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو بن ربيعة وأسامة بن مالك، بن حبيب بن العنبر نريد ابن جفنة الغساني بالشام، فترلنا على غدير عند دير، فأشرف علينا الديراني فقال لنا: إنه يبعث منكم وشيكاً نبي فسارعوا إليه، فقلنا: ما اسمه؟ قال: محمد. فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمداً لذلك» انتهى.

وقال ابن سعد «أخبرنا علي بن محمد عن مسلمة بن محارب عن قتادة بن السكن قال: كان في بني تميم محمد بن سفيان بن مجاشع، قيل لأبيه إنه سيكون نبي في العرب اسمه محمد فسمى ابنه محمداً» فهؤلاء أربعة ليس في السياق ما يشعر بأن فيهم من له صحبة إلا محمد بن عدي. وقد قال ابن سعد لما ذكره في الصحابة: عداة في أهل الكوفة، وذكر عبدان المروزي أن محمد بن أحичة بن الجلاح أول من تسمى في الجاهلية محمداً، وكأنه تلقى ذلك من قصة تبع لما حاصر المدينة وخرج إليه أحичة المذكور هو والحبر الذي كان عندهم بيثرب، فأخبر الحبر أن هذا بلد نبي يبعث يسمى محمداً فسمى ابنه محمداً.

وذكر البلاذري منهم محمد بن عقبة بن أحичة، فلا أدري أهما واحد نسب مرة إلى جده أم هما اثنان. ومنهم محمد بن البراء البكري ذكره ابن حبيب، وضبط البلاذري أباه فقال: محمد ابن بر بثديد الراء ليس بعدها ألف ابن طريف بن عتوارة بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ولهذا نسبوه أيضاً العتواري. وغفل ابن دحية فعدهم محمد بن عتوارة وهو هو نسب لجده الأعلى. ومنهم محمد بن اليعمري ذكره المفتح البصري في كتاب «المعقد» ومحمد بن خولي الهمداني وذكره ابن دريد. ومنهم محمد بن حرماز بن مالك اليعمري ذكره أبو موسى في الذيل. ومنهم محمد بن حرمان بن أبي حرمان واسمه ربيعة بن مالك الجعفي المعروف بالشويعر ذكره المرزباني فقال: هو أحد من سمي محمداً في الجاهلية، وله قصة مع

امرئ القيس . ومنهم محمد بن خزاعي بن علقمة بن حرابة السلمى من بني ذكوان ذكره ابن سعد عن علي بن محمد عن سلمة بن الفضل / عن محمد بن إسحاق قال : سمي محمد بن خزاعي طمعاً في النبوة . وذكر الطبري أن أبرهة الحبشي توجه وأمره أن يغزو بني كنانة فقتلوه فكان ذلك من أسباب قصة الفيل . وذكره محمد بن أحمد بن سليمان الهروي في كتاب «الدلائل» فيمن تسمى محمداً في الجاهلية . وذكر ابن سعد لأخيه قيس بن خزاعي يذكره من أبيات يقول فيها :

فذلكم ذو التاج منا محمد ورايته في حومة الموت تخفق

ومنهم محمد بن عمرو بن مغفل بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام ، وهو والد هيب بموحدين مصغر وهو على شرط المذكورين فإن لولده صحبة ومات هو في الجاهلية . ومنهم محمد بن الحارث بن حديج بن حويص ذكره أبو حاتم السجستاني في «كتاب المعمرين» وذكر له قصة مع عمزو قال : إنه أحد من سمي في الجاهلية محمداً . ومنهم محمد الفقيمي ، ومحمد الأسدي ، ذكرهما ابن سعد ولم ينسبهما بأكثر من ذلك ، فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذي ذكره السهيلي ، وكذا الذي ذكره القاضي . وعجب من السهيلي كيف لم يقف على ما ذكره عياض مع كونه كان قبله ، وقد تحرر لنا من أسمائهم قدر الذي ذكره القاضي مرتين بل ثلاث مرار ، فإنه ذكر في الستة الذين جزم بهم محمد بن مسلمة ، وهو غلط فإنه ولد بعد ميلاد النبي ﷺ بمدة فضل له خمسة وقد خلص لنا خمسة عشر والله المستعان .

قوله : (وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) قيل المراد إزالة ذلك من جزيرة العرب ، وفيه نظر لأنه وقع في رواية عقيل ومعمّر «يمحو بي الله الكفرة» ويجاب بأن المراد إزالة الكفر بإزالة أهله ، وإنما قيد بجزيرة العرب لأن الكفر ما انمحي من جميع البلاد ، وقيل : إنه محمول على الأغلب أو أنه ينمحي بسببه أولاً فأولاً إلى أن يضمحل في زمن عيسى ابن مريم فإنه يرفع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام ، وتعقب بأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الناس ؛ ويجاب بجواز أن يرتد بعضهم بعد موت عيسى وترسل الريح فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فحينئذ فلا يبقى إلا الشرار ، وفي رواية نافع بن جبير «وأنا الماحي فإن الله يمحو به سيئات من اتبعه» وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي .

قوله : (وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثري أي أنه يحشر قبل الناس ، وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى : «يحشر الناس على عقبي» ويحتمل أن يكون المراد

بالقدم الزمان، أي وقت قيامي على قدمي يظهر علامات الحشر، إشارة إلى أنه ليس بعده نبي ولا شريعة. واستشكل التفسير بأنه يقضي بأنه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل، وأجيب بأن إسناد الفعل إلى الفاعل إضافة والإضافة تصح بأدنى ملاسة، فلما كان لا أمة بعد أمته لأنه لا نبي بعده نسب الحشر إليه لأنه يقع عقبه، ويحتمل أن يكون معناه أنه أول من يحشر كما جاء في الحديث الآخر «أنا أول من تنشق عنه الأرض» وقيل: معنى القدم السبب، وقيل المراد على مشاهدتي قائمًا لله شاهدًا على الأمم، ووقع في رواية نافع بن جبير «وأنا حاشر بعثت مع الساعة» وهو يرجح الأول.

(تنبيه): قوله: «على عقبي» بكسر الموحدة مخففًا على الأفراد، ول بعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة.

قوله: (وأنا العاقب) زاد يونس بن يزيد في روايته عن الزهري «الذي ليس بعده نبي، وقد سماه الله رءوفًا رحيمًا» قال البيهقي في «الدلائل» قوله: «وقد سماه الله...» إلخ مدرج من قول الزهري. قلت: وهو كذلك وكأنه أشار إلى ما في آخر سورة براءة، وأما قوله: «الذي ليس بعده نبي» فظاهره الإدراج أيضًا، لكن وقع في رواية سفیان بن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ «الذي ليس بعدي نبي» ووقع في رواية نافع بن جبير أنه عقب الأنبياء؛ وهو محتمل للرفع والوقف.

ومما وقع من أسمائه في القرآن بالاتفاق «الشاهد المبشر النذير المبين الداعي إلى الله السراج المنير» وفيه / أيضًا: «المذكر والرحمة والنعمة والهادي والشهيد والأمين والمزمل والمدثر» وتقدم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص «المتوكل»، ومن أسمائه المشهورة «المختار والمصطفى والشفيع المشفع والصادق المصدق» وغير ذلك، قال ابن دحية في تصنيف له مفرد في الأسماء النبوية: قال بعضهم أسماء النبي ﷺ عدد أسماء الله الحسنى تسعة وتسعون اسمًا، قال: ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلاثمائة اسم، وذكر في تصنيفه المذكور أماكنها من القرآن والأخبار، وضبط ألفاظها وشرح معانيها، واستطرد كعادته إلى فوائد كثيرة، وغالب الأسماء التي ذكرها وصف بها النبي ﷺ ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية، مثل عده اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة ثم النون في أسمائه للحديث المذكور في الباب بعده في القصر الذي من ذهب وفضة إلا موضع لبنة قال: «فكنت أنا اللبنة» كذا وقع في حديث أبي هريرة، وفي حديث جابر «موضع اللبنة» وهو المراد. ونقل ابن العربي في شرح الترمذي عن

بعض الصوفية أن الله ألف اسم ورسوله ألف اسم، وقيل: الحكمة في الاقتصار على الخمسة المذكورة في هذا الحديث أنها أشهر من غيرها موجودة في الكتب القديمة وبين الأمم السالفة.

الحديث الثاني: قوله: (سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (عن أبي الزناد) في رواية «حدثنا أبو الزناد».

قوله: (ألا تعجبون) في رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عند المصنف في التاريخ «يا عباد الله انظروا» وله من طريق محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ «ألم تروا كيف» والباقي سواء.

قوله: (يشتمون مذممًا) كان الكفار من قريش من شدة كراحتهم في النبي ﷺ لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون إلى ضده، فيقولون: مذمم، وإذا ذكروه بسوء قالوا فعل الله بمذمم، ومذمم ليس هو اسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفًا إلى غيره. قال ابن التين: استدلل بهذا الحديث من أسقط حد القذف بالتعريض وهم الأكثر خلافًا لمالك، وأجاب بأنه لم يقع في الحديث أنه لا شيء عليهم في ذلك، بل الواقع أنهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره. انتهى. والتحقيق أنه لا حجة في ذلك إثباتًا ولا نفيًا. والله أعلم. واستنبط منه النسائي أن من تكلم بكلام مناف لمعنى الطلاق ومطلق الفرقة وقصد به الطلاق لا يقع، كمن قال لزوجته: كلي، وقصد الطلاق فإنها لا تطلق؛ لأن الأكل لا يصلح أن يفسر به الطلاق بوجه من الوجوه، كما أن مذممًا لا يمكن أن يفسر به محمد عليه أفضل الصلاة والسلام بوجه من الوجوه.

١٨- باب خاتم النبيين ﷺ

٣٥٣٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ».

٣٥٣٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعَجَّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

/ قوله: (باب خاتم النبيين) أي أن المراد بالخاتم في أسمائه أنه خاتم النبيين، ولمح بما وقع في القرآن، وأشار إلى ما أخرجه في التاريخ من حديث العرباض بن سارية رفعه «إني عبد الله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طيئته» الحديث، وأخرجه أيضًا أحمد وصححه ابن حبان والحاكم فأورد فيه حديثي أبي هريرة وجابر ومعناهما واحد وسياق أبي هريرة أتم، ووقع في آخر حديث جابر عند الإسماعيلي من طريق عفان عن سليم بن حيان «فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء».

قوله: (مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى دارًا) قيل: المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه؟ وجوابه أنه جعل الأنبياء كرجل واحد، لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يوجد وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به، فكأنه شبه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه وبقي منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت، وزعم ابن العربي أن اللبنة المشار إليها كانت في أس الدار المذكورة وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور. انتهى. وهذا إن كان منقولاً فهو حسن وإلا فليس بلازم، نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها وقد وقع في رواية همام عند مسلم «إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها» فيظهر أن المراد أنها مكلمة محسنة وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصًا، وليس كذلك فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة.

قوله: (لولا موضع اللبنة) يفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضًا هي القطعة من الطين تعجن وتعجل وتعد للبناء ويقال لها ما لم تحرق لبنة، فإذا أحرقت فهي آجرة، وقوله: «موضع اللبنة» بالرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف أي لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء الدار كاملاً، ويحتمل أن تكون «لولا» تحضيضية وفعالها محذوف تقديره لولا أكمل موضع اللبنة. ووقع في رواية همام عند أحمد «ألا وضعت هاهنا لبنة فيتم بنيانك»، وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام وفضل النبي ﷺ على سائر النبيين، وأن الله ختم به المرسلين، وأكمل به شرائع الدين.

١٩- باب وفاة النبي ﷺ

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ .

[الحديث : ٣٥٣٦ ، طرفه في : ٤٤٦٦]

قوله : (باب وفاة النبي ﷺ) كذا وقعت هذه الترجمة عند أبي ذر وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الإسماعيلي ، وفي ثبوتها هنا نظر فإن محلها في آخر المغازي^(١) كما سيأتي ، والذي يظهر أن المصنف قصد بإيراد حديث عائشة هنا بيان مقدار عمر النبي ﷺ فقط ، لا خصوص زمن وفاته وأورده في الأسماء إشارة إلى أن من جملة صفاته عند أهل الكتاب أن مدة عمره القدر الذي عاشه ، وسيأتي نقل الخلاف في مقداره في آخر المغازي^(٢) إن شاء الله تعالى .

/ قوله : (قال ابن شهاب : وأخبرني سعيد بن المسيب مثله)^(٣) أي مثل ما أخبر عروة عن عائشة ، وقول ابن شهاب موصول بالإسناد المذكور^(٤) ، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب بالإسنادين معاً مفرقاً وهو من مرسل سعيد بن المسيب ، ويحتمل أن يكون سعيد أيضاً سمعه من عائشة رضي الله عنها .

(١) (٦١٩/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨٥ .

(٢) (٦١٩/٩ ، ٦٢٠) ، كتاب المغازي ، باب ٨٥ ، ح ٤٤٦٦ .

(٣) قال الحافظ في (٦٢١/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨٥) قوله : «مثله» يحتمل أن يريد أنه حدثه بذلك عن عائشة أو أرسله ، والقصد بالمثل المتن فقط . انتهى .

ثم قال في (٦٢١/٩) : «وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يونس ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة رضي الله عنها ، وقد جوزت أن يكون موصولاً لما شرحت هذا الحديث في أوائل وفاة النبي ﷺ حتى ظفرت به الآن ، كما حررت» .

(٤) تراجع الحافظ عن هذا ، وفاته طريق عند البخاري فقال في (٢١٧/١٤) ، كتاب الاستئذان ، باب ٢٩ ، ح ٦٢٦٦ : «قوله : (وحدثنا أحمد بن صالح) وهو إسناد آخر إلى الزهري يرد على من ظن انفراد شعيب به ، وقد بينت هناك (أي في الوفاة النبوية) أن الإسماعيلي أخرجه أيضاً من رواية صالح بن كيسان ، ولم استحضر رواية يونس هذه ، فهم على هذا ثلاثة من حفاظ أصحاب الزهري روه عنه ، وسياق المصنف على لفظ أحمد بن صالح هذا وسياقه هناك على لفظ شعيب ، والمعنى متقارب ، وقد ذكرت شرحه هناك» .

٢٠- باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٣٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَالْتَمَتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

[تقدم في: ٢١٢٠، طرفه في: ٢١٢١]

٣٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

[تقدم في: ٣١١٤، أطرافه في: ٣١١٥، ٦١٨٦، ٦١٨٧، ٦١٨٩، ٦١٩٦]

٣٥٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي».

[تقدم في: ١١٠، أطرافه: ٦١٨٨، ٦١٩٧، ٦٩٩٣]

قوله: (باب كنية النبي ﷺ) الكنية بضم الكاف وسكون النون مأخوذة من الكناية تقول: كنىت عن الأمر بكذا إذا ذكرته بغير ما يستدل به عليه صريحاً. وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الأسماء كأبي طالب وأبي لهب وغيرهما، وقد يكون للواحد كنية واحدة فأكثر، وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعاً، فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم بفتحيتين، وتتغاير بأن اللقب ما أشعر بمدح أو ذم، والكنية ما صدرت بأب أو أم، وما عدا ذلك فهو اسم. وكان النبي ﷺ يكنى أبا القاسم بولده القاسم وكان أكبر أولاده، واختلف هل مات قبل البعثة أو بعدها، وقد ولد له إبراهيم في المدينة من مارية، ومضى شيء من أمره في الجنائز. وفي حديث أنس أن جبريل قال للنبي ﷺ «السلام عليك يا أبا إبراهيم».

وأورد المصنف في الباب ثلاثة أحاديث: أحدها: حديث أنس أورده مختصراً وقد مضى في البيوع بآتم منه^(١)، وفيه أن الرجل قال له لم أعنك، وحينئذ نهى عن التكني بكنيته.

ثانيها: حديث جابر وسالم الراوي عنه هو ابن الجعد، وأورده أيضاً مختصراً وقد مضى في الخمس بآتم منه أيضاً، وقوله في أوله: «حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبة» كذا للأكثر، وفي رواية أبي علي بن السكن «سفيان» بدل شعبة، ومال الجياني إلى ترجيح الأكثر فإن مسلماً

أخرجه من طريق شعبة عن منصور .

ثالثها: حديث أبي هريرة، قوله: (قال أبو القاسم عليه السلام) كذا وقع في هذه الطريق وهو لطيف، وتقدم في العلم^(١) بلفظ «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم». وقد اختلف في جواز التكني بكنيته عليه السلام فالمشهور عن الشافعي المنع على ظاهر هذه الأحاديث، وقيل: يختص ذلك بزمانه، وقيل بمن تسمى باسمه، وسيأتي بسط ذلك وتوجيه هذه المذاهب في كتاب الأدب^(٢) إن شاء الله تعالى .

٢١- باب

٣٥٤٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ - سَمِعِي وَبَصْرِي - / إِلَّا بَدْعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ، فَأَدْعُ اللَّهَ لَهُ. قَالَ: فَدَعَا لِي صلى الله عليه وسلم.

[تقدم في: ١٩٠، الأطراف: ٣٥٤١، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢]

قوله: (باب) كذا للأكثر بغير ترجمة كأبي ذر وأبي زيد من رواية القاسمي عنه وكريمة، وكذا للنسفي، وجزم به الإسماعيلي، وضمه بعضهم إلى الباب الذي قبله ولا تظهر مناسبتة له، ولا يصلح أن يكون فصلاً من الذي قبله، بل هو طرف من الحديث الذي بعده، ولعل هذا من تصرف الرواة، نعم وجهه بعض شيوخنا بأنه أشار إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان ذا اسم وكنية لكن لا ينبغي أن ينادي بشيء منهما بل يقال له: يا رسول الله، كما خاطبته خالة السائب لما أتت به إليه، ولا يخفى تكلفه .

قوله: (جلدًا) بفتح الجيم وسكون اللام أي قويتاً صلباً .

قوله: (ابن أربع وتسعين) يشعر بأنه رآه سنة اثنتين وتسعين، لأنه كان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين كما ثبت من حديثه، ففيه رد لقول الواقدي أنه مات سنة إحدى وتسعين، على أنه يمكن توجيه قوله، وأبعد من قال مات قبل التسعين، وقد قيل: إنه مات سنة ست وتسعين وهو أشبه، قال ابن أبي داود: هو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، وقال غيره بل محمود بن الربيع، وقيل: بل محمود بن لبيد فإنه مات سنة تسع وتسعين .

(١) (١٤/٦٢)، كتاب الأدب، باب ١٠٦، ح ٦١٨٧ .

(٢) (١/٣٥٤)، كتاب العلم، باب ٣٨، ح ١١٠ .

٢٢- باب خاتم النبوة

٣٥٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ. فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَةِ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

[تقدم في: ١٩٠، الأطراف: ٣٥٤٠، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢]

قَالَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحُجَلِيُّ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلِ.

قوله: (باب خاتم النبوة) أي صفته، وهو الذي كان بين كتفي النبي ﷺ، وكان من علاماته التي كان أهل الكتاب يعرفونه بها، وادعى عياض^(١) هنا أن الخاتم هو أثر شق الملكين لما بين كتفيه، وتعبه النووي^(٢) فقال: هذا باطل؛ لأن الشق إنما كان في صدره وبطنه، وكذا قال القرطبي^(٣)، وأثره إنما كان خطأ واضحاً من صدر إلى مرق بطنه كما في الصحيحين، قال: ولم يثبت قط أنه بلغ بالشق حتى نفذ من وراء ظهره، ولو ثبت للزم عليه أن يكون مستطيلاً من بين كتفيه إلى قطنته، لأنه الذي يحاذي الصدر من سرته إلى مرق بطنه، قال: فهذه غفلة من هذا الإمام، ولعل ذلك وقع من بعض نساخ كتابه فإنه لم يسمع عليه فيما علمت، كذا قال، وقد وقفت على مستند القاضي وهو حديث عتبة بن عبد السلمي الذي أخرجه أحمد والطبراني وغيرهما عنه أنه سأل رسول الله ﷺ: كيف كان بدء أمرك؟ فذكر القصة في ارتضاعه في بني سعد، وفيه أن الملكين لما شقا صدره قال أحدهما للآخر: خطه، فعاطه وختم عليه بخاتم النبوة. انتهى.

فلما ثبت أن خاتم النبوة كان بين كتفيه حمل ذلك عياض على أن الشق لما وقع في صدره ثم خيط حتى التأم كما كان ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر الشق، وفهم النووي وغيره منه أن قوله بين كتفيه متعلق بالشق، وليس كذلك بل هو متعلق بأثر الختم، ويؤيده ما وقع في حديث شداد بن أوس عند أبي يعلى والدلائل لأبي نعيم «أن الملك لما أخرج قلبه وغسله ختم

(١) الإكمال (٧/٣١٤).

(٢) المنهاج (١٥/٩٨).

(٣) المفهم (٦/١٣٧).

ثم أعاده عليه بخاتم في يده من نور فامتلاً نوراً»/ وذلك نور النبوة والحكمة ، فيحتمل أن يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الأيسر لأن القلب في تلك الجهة . وفي حديث عائشة عند أبي داود الطيالسي والحرث بن أبي أسامة والدلائل لأبي نعيم أيضاً أن جبريل وميكائيل لما تراءيا له عند المبعث «هبط جبريل فسلفني لحلاوة القفا ثم شق عن قلبي فاستخرجه ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم أعاده مكانه ثم لأمه ثم ألقاني وختم في ظهري حتى وجدت مس الخاتم في قلبي وقال : اقرأ» الحديث ، هذا مستند القاضي فيما ذكره ، وليس بباطل ، ومقتضى هذه الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجوداً حين ولادته ، ففيه تعقيب على من زعم أنه ولد به ، وهو قول نقله أبو الفتح اليعمرى بلفظ «قيل : ولد به وقيل : حين وضع» نقله مغلطاي عن يحيى بن عائد ، والذي تقدم أثبت . ووقع مثله في حديث أبي ذر عند أحمد والبيهقي في الدلائل وفيه : «وجعل خاتم النبوة بين كتفي كما هو الآن» وفي حديث شداد بن أوس في المغازي لابن عائد في قصة شق صدره وهو في بلاد بني سعد بن بكر «وأقبل وفي يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثدييه» الحديث ، وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع في موضعين من جسده والعلم عند الله .

قوله : (حدثنا محمد بن عبيد الله) بالتصغير ، هو أبو ثابت المدني مشهور بكنيته ، والإسناد كله مدنيون ، وأصل شيخه حاتم بن إسماعيل كوفي .

قوله : (ذهبت بي خالتي) لم أقف على اسمها ، وأما أمه فاسمها علبة - بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة - بنت شريح أخت مخرمة بن شريح .

قوله : (وقع) بفتح الواو وكسر القاف وبالتنوين أي وجع وزنه ومعناه ، وقد مضى في الطهارة^(١) بلفظ وجع ، وجاء بلفظ الفعل الماضي مبنياً للفاعل ، والمراد أنه كان يشتكي رجله كما ثبت في غير هذا الطريق .

قوله : (فمسح رأسي ودعالي بالبركة) سيأتي شرحه في كتاب الأدب^(٢) إن شاء الله تعالى .

قوله : (فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه) في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم أنه كان إلى جهة كتفه اليسرى .

قوله : (قال ابن عبيد الله : الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال إبراهيم بن حمزة : مثل زر الحجلة) قلت : هكذا وقع ، وكأنه سقط منه شيء لأنه يبعد من شيخه محمد بن عبيد الله

(١) (١/٥٠٧) ، كتاب الوضوء ، باب ٤٠ ، ح ١٩٠ .

(٢) (١٤/٣٦٤) ، بل في كتاب الدعوات ، باب ٣١ ، ح ٦٣٥٢ .

أن يفسر الحجلة ولم يقع لها في سياقه ذكر، وكأنه كان فيه مثل زر الحجلة ثم فسرهما، وكذلك وقع في أصل النسفي تضييب بين قوله: «بين كتفيه» وبين قوله: «قال ابن عبيد الله» وأما التعليق عن ابن إبراهيم بن حمزة فالمراد أنه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله إلا أنه خالف في هذه الكلمة، وسيأتي الحديث عنه موصولاً بتمامه في كتاب الطب^(١). وقد زعم ابن التين أنها في رواية ابن عبيد الله بضم المهملة وسكون الجيم. وفي رواية ابن حمزة بفتحهما، وحكى ابن دحية مثله وزاد في الأول كسر المهملة مع ضمها، وقيل: الفرق بين رواية ابن حمزة وابن عبيد الله أن رواية ابن عبيد الله بتقديم الزاي على الراء على المشهور، ورواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على الزاي، وهو مأخوذ من ارتز الشيء إذا دخل في الأرض، ومنه الرزة، والمراد بها هنا البيضة يقال: ارتزت الجرادة إذا أدخلت ذنبها في الأرض لتبيض، وعلى هذا فالمراد بالحجلة: الطير المعروف.

وجزم السهيلي بأن المراد بالحجلة هنا الكلة التي تعلق على السرير ويزين بها للعروس كالشخانات، والزر على هذا حقيقة لأنها تكون ذات أزرار وعرى، واستبعد قول ابن عبيد الله بأنها من حجل الفرس الذي بين عينيه بأن التحجيل إنما يكون في القوائم، وأما الذي في الوجه فهو الغرة، وهو كما قال إلا أن منهم من يطلقه على ذلك مجازاً، وكأنه أراد أنها قدر الزر، وإلا فالغرة لا زر لها. وجزم الترمذي بأن المراد بالحجلة الطير المعروف، وأن المراد بزرها ببيضها، ويعضده ما سيأتي أنه مثل بيضة الحمامة، وقد وردت في صفة خاتم النبوة أحاديث متقاربة لما ذكر هنا، / منها عند مسلم عن جابر بن سمرة «كأنه بيضة حمامة».

٦
٥٦٣

ووقع في رواية ابن حبان من طريق سماك بن حرب «كبيضة نعامة» ونبه على أنها غلط وعن عبد الله بن سرجس «نظرت خاتم النبوة جمعاً عليه خيلان» وعند ابن حبان من حديث ابن عمر «مثل البندقة من اللحم» وعند الترمذي «كبضة ناشزة من اللحم» وعند قاسم بن ثابت من حديث قره بن إيأس «مثل السلعة» وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم، أو كالشامة السوداء أو الخضراء، أو مكتوب عليها «محمد رسول الله» أو «سرفانت المنصور» أو نحو ذلك، فلم يثبت منها شيء. وقد أطنب الحافظ قطب الدين في استيعابها في «شرح السيرة» وتبعه مغلطي في «الزهر الباسم» ولم يبين شيئاً من حالها، والحق ما ذكرته، ولا تغتر بما وقع منها في صحيح ابن حبان فإنه غفل حيث صحح ذلك. والله أعلم.

(١) (٤٣/١٣)، كتاب المرضي، باب ١٨، ح ٥٦٧٠.

قال القرطبي^(١): اتفقت الأحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر قدره إذا قُلِّل: قدر بيضة الحمامة، وإذا كبر: جمع اليد. والله أعلم. ووقع في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم أن خاتم النبوة كان بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى، وفي حديث عباد بن عمرو عند الطبراني كأنه ركة عنز على طرف كتفه الأيسر ولكن سنده ضعيف، قال العلماء: السر في ذلك أن القلب في تلك الجهة، وقد ورد في خبر مقطوع أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان فرأى الشيطان في صورة ضفدع عند ناغض كتفه الأيسر حذاء قلبه له خرطوم كالبعوضة، أخرجه ابن عبد البر بسند قوي إلى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز، فذكر. وذكره أيضاً صاحب «الفاثق» في مصنفه في «م ص ر»، وله شاهد مرفوع عن أنس عند أبي يعلى وابن عدي ولفظه «أن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم» الحديث، وأورد ابن أبي داود في «كتاب الشريعة» من طريق عروة بن رويم «أن عيسى عليه السلام سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم، قال: فإذا برأسه مثل الحية واضع رأسه على تمرة القلب، فإذا ذكر العبد ربه خنس، وإذا غفل وسوس». قلت: وسيأتي لهذا مزيد في آخر التفسير^(٢)، قال السهيلي: وضع خاتم النبوة عند ناغض كتفه ﷺ لأنه معصوم من وسوسة الشيطان، وذلك الموضع يدخل منه الشيطان.

٢٣- باب صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصُّبْيَانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: يَا بِي شَبِيهَ النَّبِيِّ، لَا شَبِيهَ بَعْلِي. وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ.

[الحديث: ٣٥٤٢، طرفه في: ٣٧٥٠]

٣٥٤٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ.

[الحديث: ٣٥٤٣، طرفه في: ٣٥٤٤]

٣٥٤٤/ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -

(١) المفهم (١٣٦/٦)، وفيه: كثر، بدل: كبر.

(٢) (١٤٧/١١)، كتاب التفسير «الناس»، باب ١١٤.

يُسْبِهُهُ. قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ: صِفْهُ لِي. قَالَ: كَانَ أَيْبُضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةَ قَلُوصًا. قَالَ: فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَقْبِضَهَا.

[تقدم في: ٤٥٤٣]

٣٥٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ الشَّوَائِي قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَرَأَيْتُ بِيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفْتِهِ السُّفْلَى الْعَنْقَقَةَ.

٣٥٤٦- حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ - صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: كَانَ فِي عَنْقَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ.

٣٥٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَبِيعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطِطَ وَلَا سَبِطَ رَجُلٍ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَقَبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ.

[الحديث: ٣٥٤٧، طرفاه في: ٣٥٤٨، ٥٩٠٠]

٣٥٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَاطِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْآدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالْسَبِطِ. بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

[تقدم في: ٣٥٤٧، طرفه في: ٥٩٠٠]

٣٥٤٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَاطِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ.

[تقدم في: ٣٥٤٧، طرفه في: ٥٩٠٠]

٣٥٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ فَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا، إِذْ كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ.

[الحديث: ٣٥٥٠، طرفاه في: ٥٨٩٥، ٥٨٩٤]

٦
٥٦٥ ٣٥٥١/ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنِهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ لَمْ أَرِ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. وَقَالَ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ: عَنْ أَبِيهِ: إِلَى مَنْكِبَيْهِ.

[الحديث: ٣٥٥١، طرفاه في: ٥٨٤٨، ٥٩٠١]

٣٥٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ.

[تقدم في: ٣٥٤٩]

٣٥٥٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ بِالْمَصِيصَةِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَزَّةٌ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرَأَى فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ. وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ بِيَدَيْهِ فَيَمْسُحُونَ بِهِمَا وَجُوهَهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ.

[تقدم في: ١٨٧، الأطراف في: ٣٧٦، ٤٩٥، ٥٠١، ٦٣٣، ٦٣٤، ٣٥٦٦، ٥٧٨٦، ٥٨٥٩]

٣٥٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ، وَكَانَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

[تقدم في: ٦، الأطراف: ١٩٠٢، ٣٢٢٠، ٤٩٩٧]

٣٥٥٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: «أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ لِرَبِّدٍ وَأَسَامَةَ؟ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضٍ».

[الحديث: ٣٥٥٥، الأطراف: ٣٧٣١، ٦٧٧٠، ٦٧٧١]

٣٥٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَحَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ، قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

إِذَا سُرَّ اسْتِنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ.

[تقدم في: ٢٧٥٧، الأطراف: ٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٦، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٤٦٧٩، ٦٢٩٠، ٧٢٢٥]

٦
٥٦٦
٣٥٥٧ / حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ».

٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ.

[الحديث: ٣٥٥٨، طرفاه في: ٣٩٤٤، ٥٩١٧]

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَمَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

[الحديث: ٣٥٥٩، أطرافه في: ٦٠٢٩، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥]

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تَتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا.

[الحديث: ٣٥٦٠، أطرافه في: ٦١٢٦، ٦٧٨٦، ٦٨٥٣]

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا سَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفَا قَطُّ - أَطْيَبَ مِنْ رِيحٍ - أَوْ عَرَفَ - النَّبِيِّ ﷺ.

[تقدم في: ١١٤١، أطرافه في: ١٩٧٢، ١٩٧٣]

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ فَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا.

[الحديث: ٣٥٦٢، طرفاه في: ٦٢٠٢، ٦١١٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ ، وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ .

٣٥٦٣ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَارِثٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ ، إِلَّا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلَّا تَرَكَهُ .

[الحديث : ٣٥٦٣ ، طرفه في : ٥٤٠٩]

٦
٥٦٧ / ٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِينَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى تَرَى إِبْطِيهٖ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ : بَيَّاضَ إِبْطِيهٖ .

[تقدم في : ٣٩٠ ، طرفه في : ٨٠٧]

٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاِسْتِسْقَاءِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَّاضَ إِبْطِيهٖ . وَقَالَ أَبُو مُوسَى : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ .

[تقدم في : ١٠٣١ ، طرفه في : ٦٣٤١]

٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَوْنَ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضَلَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ سَاقِيهِ ، فَرَكَّزَ الْعَنْزَةَ ثُمَّ صَلَّى الطُّهْرَ رُكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رُكْعَتَيْنِ ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ .

[تقدم في : ١٨٧ ، الأطراف : ٣٧٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩٩ ، ٥٠١ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٣٥٥٣ ، ٥٧٨٦ ، ٥٨٥٩]

٣٥٦٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّارُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاهُ .

[الحديث : ٣٥٦٧ ، طرفه في : ٣٥٦٨]

٣٥٦٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فُلَانٍ ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَمِّعُ ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرِدِكُمْ .

[تقدم في : ٣٥٦٧]

قوله : (باب صفة النبي ﷺ) أي خلقه وخلقه .

وأورد فيه أربعة وعشرين حديثاً : الأول : حديث أبي بكر المشتمل على أن الحسن بن علي كان يشبه جده ﷺ .

قوله : (عن ابن أبي مليكة) في رواية الإسماعيلي «أخبرني» وفي أخرى «حدثني ابن أبي مليكة» .

قوله : (عن عقبه بن الحارث) في رواية الإسماعيلي «أخبرني عقبه بن الحارث» .

قوله : (صلى أبو بكر رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي) زاد الإسماعيلي في رواية «بعد وفاة النبي ﷺ بليال ، وعلي يمشي إلى جانبه» .

قوله : (بأبي) فيه حذف تقديره أفديه بأبي ، ووقع في رواية الإسماعيلي «وارتجز فقال : وإبأي ، شبيه بالنبي» وفي تسمية هذا رجزاً نظر ، لأنه ليس بموزون ، وكأنه أطلق على السجع رجزاً ، ووقع من بعض الرواة تغيير وتصحيف رواية الأصل ، ولعلها كانت «وابأي وإبأي» كما دلت عليه رواية الإسماعيلي / المذكورة ، فهذا يكون من مجزوء الرجز ، لكن قوله : «شبيه بالنبي» يحتاج إلى شيء قبله ، فلعله كان شخص أو أنت شبيه بالنبي ﷺ أو نحو ذلك ، وأما الثالث فموزون .

قوله : (وعلي يضحك) في رواية الإسماعيلي «وعلي يتبسم» أي رضا بقول أبي بكر وتصديقاً له . وقد وافق أبا بكر على أن الحسن كان يشبه النبي ﷺ أبو جحيفة كما سيأتي في الحديث الذي بعده ، ووقع في حديث أنس كما سيأتي في المناقب^(١) أن الحسين بن علي كان أشبههم بالنبي ﷺ ، وسيأتي وجه التوفيق بينهما في المناقب^(٢) إن شاء الله تعالى ، وأذكر فيه من شاركهما في ذلك إن شاء الله تعالى ، وفي الحديث فضل أبي بكر ومحبته لقراءة النبي ﷺ ، وسيأتي في المناقب قوله : «لقراءة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرأتي» وفيه ترك الصبي المميز يلعب ؛ لأن الحسن إذ ذاك كان ابن سبع سنين ، وقد سمع من النبي ﷺ وحفظ عنه ، ولعبه محمول على ما يليق بمثله في ذلك الزمان من الأشياء المباحة ، بل على ما فيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك . والله أعلم .

الحديث الثاني : حديث أبي جحيفة أورده من طريقين ، وإسماعيل هو ابن أبي خالد ، وابن فضيل بالتصغير هو محمد .

(١) (٤٥٧/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢٢ ، ح ٣٧٤٨ .

(٢) (٤٥٨/٨) ، (٤٥٩) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢٢ .

قوله : (كان أبيض قد شمط) بفتح المعجمة وكسر الميم أي صار سواد شعره مخالطاً لبياضه وقد بين في الرواية التي تلي هذا أن موضع الشمط كان في العنققة ويؤيد ذلك حديث عبد الله ابن بسر المذكور بعده ، والعنققة ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر أم لا . وتطلق على الشعر أيضاً . وعند مسلم من رواية زهير « عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة رأيت رسول الله ﷺ وهذه منه بيضاء - وأشار إلى عنقته - قيل : مثل من أنت يومئذ؟ قال : أبري النبل وأريشها » .

قوله : (وأمر لثا) أي له ولقومه من بني سواة - بضم المهملة وتخفيف الواو والمد والهمز وآخره هاء تأنيث - ابن عامر بن صعصعة ، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفاء .

قوله : (قلوصاً) بفتح القاف ، هي الأنثى من الإبل ، وقيل : الشابة ، وقيل : الطويلة القوائم ، وقوله : « قبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها » فيه إشعار بأن ذلك كان قرب وفاته ﷺ ، وقد شهد أبو جحيفة ومن معه من قومه حجة الوداع كما في الرواية التي بعد هذه ، فالذي يظهر أن أبا بكر وفي لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم . ثم وجدت ذلك منقولاً صريحاً ، ففي رواية الإسماعيلي من طريق محمد بن فضيل بالإسناد المذكور « فذهبنا نقبضها فأتانا موته فلم يعطونا شيئاً ، فلما قام أبو بكر قال ، من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجيئ ، فقمتم إليه فأخبرته فأمر لنا بها » وقد تقدم البحث في هذه المسألة في الهبة^(١) .

الحديث الثالث : حديث أبي جحيفة أيضاً .

قوله : (عن وهب أبي جحيفة) هو اسم أبي جحيفة ، وهو مشهور بكنيته أكثر من اسمه ، وكان يقال له أيضاً وهب الله ووهب الخير .

قوله : (ورأيت بياضاً من تحت شفته السفلى العنققة) بالكسر على أنه بدل من الشفة ، وبالنصب على أنه بدل من قوله : « بياضاً » ، ووقع عند الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل بهذا الإسناد « من تحت شفته السفلى مثل موضع إصبع العنققة » وإصبع في هذه الرواية بالتنوين ، وإعراب العنققة كالذي قبله ، وفي رواية شبابة بن سوار عن إسرائيل عنده « رأيت النبي ﷺ شابت عنقته » .

الحديث الرابع : وهو من ثلاثياته .

قوله : (حدثنا عصام بن خالد) هو أبو إسحاق الحمصي الحضرمي من كبار شيوخ البخاري ، وليس له عنه في الصحيح غيره . وأما حرير فهو بفتح المهملة وتقدم قريباً أنه من صغار التابعين .

قوله: (أرأيت النبي ﷺ؟) يحتمل أن يكون «أرأيت» بمعنى أخبرني و«النبي» بالرفع على أنه اسم كان، والتقدير: أخبرني أكان النبي ﷺ شيخاً؟ ويحتمل أن يكون «أرأيت» استفهاماً منه هل رأى النبي ﷺ؟ ويكون «النبي» بالنصب على المفعولية.

وقوله: (كان شيخاً)/ استفهام ثان حذفته منه أداة الاستفهام، ويؤيد هذا الثاني رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن حريز بن عثمان قال: «رأيت عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ بحمص والناس يسألونه، فدنوت منه وأنا غلام فقلت: أنت رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت: شيخ كان رسول الله ﷺ أم شاب؟ قال: فتبسم» وفي رواية له «فقلت له: أكان النبي ﷺ صبح؟ قال: يا ابن أخي لم يبلغ ذلك».

قوله: (قال كان في عنقته شعرات بيض) في رواية الإسماعيلي «إنما كانت شعرات بيض. وأشار إلى عنقته» وسيأتي بعد حديثين قول أنس «إنما كان شيء في صدغيه» وسيأتي وجه الجمع بينهما إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس: حديث أنس من رواية ربيعة عنه، وهو ابن أبي عبد الرحمن فروخ الفقيه المدني المعروف بريعة الرأي، وقد أورده من طريقين: أحدهما: من رواية خالد، وهو ابن يزيد الجمحي المصري، وكان من أقران الليث بن سعد لكنه مات قبله، وقد أكثر عنه الليث.

قوله: (كان ربيعة) بفتح الراء وسكون الموحدة أي مربوعاً، والتأنيث باعتبار النفس، يقال: رجل ربيعة وامرأة ربيعة، وقد فسره في الحديث المذكور بقوله: «ليس بالطويل البائن ولا بالقصير» والمراد بالطويل البائن المفرط في الطول مع اضطراب القامة، وسيأتي في حديث البراء بعد قليل أنه قال: «كان النبي ﷺ مربوعاً» ووقع في حديث أبي هريرة عند الذهلي في «الزهريات» بإسناد حسن «كان ربيعة وهو إلى الطول أقرب».

قوله: (أزهر اللون) أي أبيض مشرب بحمرة، وقد وقع ذلك صريحاً في حديث أنس من وجه آخر عند مسلم، وعند سعيد بن منصور والطيالسي والترمذي والحاكم من حديث علي قال: «كان النبي ﷺ أبيض مشرباً بياضه بحمرة» وهو عند ابن سعد أيضاً عن علي، وعن جابر، وعند البيهقي من طرق عن علي، وفي «الشمائل» من حديث هند بن أبي هالة أنه أزهر اللون.

قوله: (ليس بأبيض أمهق) كذا في الأصول، ووقع عند الداودي تبعاً لرواية المروزي «أمهق ليس بأبيض» واعترضه الداودي، وقال عياض^(١): إنه وهم. قال: وكذلك رواية من

روى أنه ليس بالأبيض ولا الآدم ليس بصواب، كذا قال، وليس بجيد في هذا الثاني؛ لأن المراد أنه ليس بالأبيض الشديد البياض ولا بالآدم الشديد الأدمة، وإنما يخالط بياضه الحمرة، والعرب قد تطلق على من كان كذلك أسمر، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد والبخاري وابن منده بإسناد صحيح وصححه ابن حبان «أن النبي ﷺ كان أسمر» وقد رد المحب الطبري هذه الرواية بقوله: في حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة «ولا بالأبيض الأمهق وليس بالآدم» والجمع بينهما ممكن وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من وجه آخر عن أنس فذكر الصفة النبوية قال: «كان رسول ﷺ أبيض بياضه إلى السمرة» وفي حديث يزيد الرقاشي عن ابن عباس في صفة النبي ﷺ «رجل بين رجلين جسمه ولحمه أحمر» وفي لفظ «أسمر إلى البياض» أخرجه أحمد وسنده حسن، وتبين من مجموع الروايات أن المراد بالسمرة الحمرة التي تخالط البياض، وأن المراد بالبياض المثبت ما يخالطه الحمرة، والمنفي ما لا يخالطه، وهو الذي تكره العرب لونه وتسميه أمهق، وبهذا تبين أن رواية المروزي «أمهق ليس بأبيض» مقلوبة. والله أعلم.

على أنه يمكن توجيهها بأن المراد بالأمهق الأخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرة ولا حمرة، فقد نقل عن ربيعة أن المهق خضرة الماء، فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية، وقد تقدم في حديث أبي جحيفة إطلاق كونه أبيض، وكذا في حديث أبي الطفيل عند مسلم، وفي رواية عند الطبراني «ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره» وكذا في شعر أبي طالب المتقدم في الاستسقاء^(١) «وأبيض يستسقي الغمام بوجهه» وفي حديث سراقه عند ابن إسحاق «فجعلت/ أنظر إلى ساقه كأنها جمارة» ولأحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة الجعرانة أنه قال: «فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة» وعن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصف النبي ﷺ فقال: «كان شديد البياض» أخرجه يعقوب بن سفيان والبخاري بإسناد قوي، والجمع بينهما بما تقدم. وقال البيهقي: يقال إن المشرب منه حمرة وإلى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح، وأما ما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر. قلت: وهذا ذكره ابن أبي خيثمة عقب حديث عائشة في صفته ﷺ بأبسط من هذا وزاد «ولونه الذي لا يشك فيه الأبيض الأزهر» وأما ما وقع في «زيادات عبد الله بن أحمد في المسند» من طريق علي «أبيض مشرب شديد الوضع» فهو مخالف لحديث أنس «ليس بالأمهق» وهو أصح، ويمكن الجمع بحمل ما في رواية علي على ما تحت الثياب مما لا يلاقي الشمس. والله أعلم.

(١) (٣/٣٤٧)، كتاب الاستسقاء، باب ٣، ح ١٠٠٨.

قوله: (ليس بجعد قطط ولا سبط) بفتح أوله وكسر الموحدة، والجعودة في الشعر أن لا يتكسر ولا يسترسل والسبوطه ضده، فكأنه أراد أنه وسط بينهما. ووقع في حديث علي عند الترمذي وابن أبي خيثمة «ولم يكن بالجعد القطط، ولا بالسبط، كان جعدًا رجلًا»، وقوله: رجل بكسر الجيم - ومنهم من يسكنها - أي متسرح، وهو مرفوع على الاستئناف، أي هو رجل. ووقع عند الأصيلي بالخفض وهو وهم؛ لأنه يصير معطوفًا على المنفي، وقد وجه على أنه خفضه على المجاورة، وفي بعض الروايات بفتح اللام وتشديد الجيم على أنه فعل ماض. قوله: (أنزل عليه) في رواية مالك «بعثه الله».

قوله: (وهو ابن أربعين) في رواية مالك «على رأس أربعين» وهذا إنما يتم على القول بأنه بعث في الشهر الذي ولد فيه، والمشهور عند الجمهور أنه ولد في شهر ربيع الأول وأنه بعث في شهر رمضان، فعلى هذا يكون له حين بعث أربعون سنة ونصف أو تسع وثلاثون ونصف، فمن قال أربعين ألغى الكسر أو جبر، لكن قال المسعودي وابن عبد البر: إنه بعث في شهر ربيع الأول، فعلى هذا يكون له أربعون سنة سواء. وقال بعضهم: بعث وله أربعون سنة وعشرة أيام، وعند الجعابي أربعون سنة وعشرون يومًا، وعن الزبير بن بكار أنه ولد في شهر رمضان وهو شاذ، فإن كان محفوظًا وضم إلى المشهور أن المبعث في رمضان فيصح أنه بعث عند إكمال الأربعين أيضًا، وأبعد منه قول من قال: بعث في رمضان وهو ابن أربعين سنة وشهرين، فإنه يقتضي أنه ولد في شهر رجب، ولم أر من صرح به، ثم رأيت كذلك مصرحًا به في «تاريخ أبي عبد الرحمن العتقي» وعزاه للحسين بن علي وزاد «لسبع وعشرين من رجب» وهو شاذ، ومن الشاذ أيضًا ما رواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: «أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين» وهو قول الواقدى، وتبعه البلاذري وابن أبي عاصم، وفي «تاريخ يعقوب بن سفيان» وغيره عن مكحول أنه بعث بعد ثنتين وأربعين.

قوله: (فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه) مقتضى هذا أنه عاش ستين سنة، وأخرج مسلم من وجه آخر عن أنس «أنه ﷺ عاش ثلاثًا وستين» وهو موافق لحديث عائشة الماضي قريبًا وبه قال الجمهور، وقال الإسماعيلي: لا بد أن يكون الصحيح أحدهما، وجمع غيره بإلغاء الكسر، وسيأتي بقية الكلام على هذا الموضوع في الوفاة آخر المغازي^(١) إن شاء الله تعالى.

قوله: (وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أي بل دون ذلك، ولابن أبي خيثمة

(١) (٦١٩/٩)، كتاب المغازي، باب ٨٥، ح ٤٤٦٤.

من طريق أبي بكر بن عياش «قلت لربيعة: جالست أنسًا؟ قال: نعم، وسمعتة يقول: شاب رسول الله ﷺ عشرين شبيبة هاهنا يعني العنقفة» ولإسحاق بن راهويه وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر «كان شيب رسول الله ﷺ نحوًا من عشرين شعرة بيضاء في مقدمه» وقد اقتضى حديث عبد الله بن بسر أن شبيهه كان لا يزيد على عشر/ شعرات لإيراده بصيغة جمع القلة، لكن خص ذلك بعنقفته، فيحمل الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء، لكن وقع عند ابن سعد بإسناد صحيح عن حميد عن أنس في أثناء حديث قال: «ولم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين شعرة» قال حميد: «وأما إلى عنقفته سبع عشرة» وقد روى ابن سعد أيضًا بإسناد صحيح عن ثابت عن أنس قال: «ما كان رأس النبي ﷺ ولحيته إلا سبع عشرة أو ثمان عشرة» ولا بن أبي خيثمة من حديث حميد عن أنس «لم يكن في لحية رسول الله ﷺ عشرون شعرة بيضاء. قال حميد: كن سبع عشرة» وفي مسند عبد بن حميد من طريق حماد عن ثابت عن أنس «ما عددت في رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة» وعند ابن ماجه من وجه آخر عن أنس «إلا سبع عشرة أو عشرين شعرة» وروى الحاكم في «المستدرک» من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن أنس قال: «لو عددت ما أقبل علي من شبيهه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شبيبة» وفي حديث الهيثم بن دهر عند [ابن سعد]^(١) «ثلاثون عددًا».

قوله: (قال ربيعة) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (فرأيت شعراً من شعره فإذا هو أحمر، فسألت فقيل: أحمر من الطيب) لم أعرف المسئول المجيب بذلك، إلا أنه في رواية ابن عقيل المذكورة من قبل أن عمر بن عبد العزيز قال لأنس: «هل خضب النبي ﷺ؟ فإني رأيت شعراً من شعره قد لون، فقال: إنما هذا الذي لون من الطيب الذي كان يطيب به شعر رسول الله ﷺ فهو الذي غير لونه» فيحتمل أن يكون ربيعة سأل أنسًا عن ذلك فأجابه. ووقع في «رجال مالك» للدارقطني وهو في «غرائب مالك» له عن أبي هريرة قال: «لما مات النبي ﷺ خضب من كان عنده شيء من شعره ليكون أبقى لها». قلت: فإن ثبت هذا استقام إنكار أنس، ويقبل ما أثبتته سواه التأويل، وستأتي الإشارة إلى شيء من ذلك في كتاب اللباس^(٢) إن شاء الله تعالى.

الحديث السادس: حديث البراء.

(١) الطبقات الكبرى (١/٤٣٤).

(٢) (١٣/٤١٣)، كتاب اللباس، باب ٦٦، ح ٥٨٩٤.

قوله: (حدثنا إبراهيم بن يوسف) أي ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي.

قوله: (وأحسنه خلقًا) بفتح المعجمة للأكثر، وضبطه ابن الثين بضم أوله واستشهد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ ووقع في رواية الإسماعيلي بالشك «وأحسنه خلقًا أو خلقًا» ويؤيده قوله قبله «أحسن الناس وجهًا» فإن فيه إشارة إلى الحسن الحسي، فيكون في الثاني إشارة إلى الحسن المعنوي. وقد وقع في حديث أنس الذي يتعلق بفرس أبي طلحة الذي قال فيه: «إن وجدناه لبحرًا» وهو عنده في مواضع، منها أن في أوله في باب الشجاعة في الحرب^(١) «كان أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس» فجمع صفات القوي الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية، فالشجاعة تدل على الغضبية، والجد يدل على الشهوية، والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة الدال على العقل، فوصف بالأحسنية في الجميع. ومضى في الجهاد^(٢) والخمس^(٣) حديث جبير بن مطعم أنه رضي الله عنه قال: «ثم لا تجدوني بخيلًا ولا كذوبًا ولا جبانًا» فأشار بعدم الجبن إلى كمال القوة الغضبية وهي الشجاعة، وبعدم الكذب إلى كمال القوة العقلية وهي الحكمة، وبعدم البخل إلى كمال القوة الشهوانية وهو الجود.

قوله: (ليس بالطويل البائن ولا بالقصير) تقدم في حديث ربيعة عن أنس أنه كان ربعة، ووقع في حديث عائشة عند ابن أبي خيثمة «لم يكن أحديما شبيه من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله ﷺ، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما، فإذا فارقه نسبا إلى الطول، ونسب رسول الله ﷺ إلى الربعة».

وقوله: (البائن) بالموحدة اسم فاعل من بان أي ظهر على غيره أو فارق من سواء.

الحديث السابع: حديث قتادة «سألت أنسًا: / هل خضب النبي ﷺ؟ قال: إنما كان شيء في صدغيه» الصدغ بضم المهملة وإسكان الدال بعدها معجمة ما بين الأذن والعين، ويقال ذلك أيضًا للشعر المتدلي من الرأس في ذلك المكان، وهذا مغاير للحديث السابق أن الشعر الأبيض كان في عنقته، ووجه الجمع ما وقع عند مسلم من طريق سعيد عن قتادة عن أنس قال: «لم يخضب رسول الله ﷺ وإنما كان البياض في عنقته وفي الصدغين، وفي الرأس نبذ» أي

- (١) (٨٧/٧)، كتاب الجهاد، باب ٢٤، ح ٢٨٢٠.
 (٢) (٨٧/٧)، كتاب الجهاد، باب ٢٤، ح ٢٨٢١.
 (٣) (٤٢٩/٧)، كتاب فرض الخمس، باب ١٩، ح ٣١٤٨.

متفرق، وعرف من مجموع ذلك أن الذي شاب من عنفقتة أكثر مما شاب من غيرها، ومراد أنس أنه لم يكن في شعره ما يحتاج إلى الخضاب، وقد صرح بذلك في رواية محمد بن سيرين قال: «سألت أنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ خضب؟ قال: لم يبلغ الخضاب» ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس «لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لفعلت» زاد ابن سعد والحاكم «ما شأنه بالشيب» ولمسلم من حديث جابر بن سمرة «فقد شمط مقدم رأسه ولحيته، وكان إذا ادهن لم يتبين، فإذا لم يدهن تبين» وأما ما رواه الحاكم وأصحاب السنن من حديث أبي رمثة قال: «أتيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران، وله شعر قد علاه الشيب، وشيبه أحمر مخضوب بالحناء» فهو موافق لقول ابن عمر «رأيت رسول الله ﷺ يخضب بالصفرة» وقد تقدم في الحج وغيره، والجمع بينه وبين حديث أنس أن يحمل نفي أنس على غلبة الشيب حتى يحتاج إلى خضابه ولم يتفق أنه رآه وهو مخضب، ويحمل حديث من أثبت الخضب على أنه فعله لإرادة بيان الجواز ولم يواظب عليه. وأما ما تقدم عن أنس وأخرجه الحاكم من حديث عائشة قالت: «ما شأنه الله بيضاء» فمحمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حسنه ﷺ، وقد أنكر أحمد إنكار أنس أنه خضب، وذكر حديث ابن عمر أنه رأى النبي ﷺ يخضب بالصفرة وهو في الصحيح، ووافق مالك أنسًا في إنكار الخضاب وتأول ما ورد في ذلك.

الحديث الثامن: حديث البراء.

قوله: (بعيد ما بين المنكبين) أي عريض أعلى الظهر، ووقع في حديث أبي هريرة عند ابن سعد «رحب الصدر».

قوله: (له شعر يبلغ شحمة أذنه) في رواية الكشميهني «أذنيه» بالثنية، وفي رواية الإسماعيلي «تكاد جمته تصيب شحمة أذنيه».

قوله: (وقال يوسف بن أبي إسحاق) هو يوسف بن إسحاق ابن أبي إسحاق نسبه إلى جده. قوله: (إلى منكبيه) أي زاد في روايته عن جده أبي إسحاق عن البراء في هذا الحديث له شعر يبلغ شحمة أذنيه إلى منكبيه، وطريق يوسف هذه أوردها المصنف قبل هذا بخديث لكنه اختصرها^(١)، قال ابن التين تبعًا للداودي: قوله: «يبلغ شحمة أذنيه» مغاير لقوله: «إلى منكبيه» وأجيب بأن المراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه، وما استرسل منه متصل إلى

(١) قال في التعليق (٤/٤٨): ليست فيه هذه الزيادة.

المنكب . أو يحمل على حالتين . وقد وقع نظير ذلك في حديث أنس عند مسلم من رواية قتادة عنه أن شعره « كان بين أذنيه وعاتقه » وفي حديث حميد عنه « إلى أصناف أذنيه » ومثله عند الترمذي من رواية ثابت عنه ، وعند ابن سعد من رواية حماد عن ثابت عنه « لا يجاوز شعره أذنيه » وهو محمول على ما قدمته ، أو على أحوال متغايرة ، وروى أبو داود من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : « كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجمرة » وفي حديث هند بن أبي هالة في صفة رسول الله ﷺ عند الترمذي وغيره « فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفرة » أي جعله وفرة ، فهنا القيد يؤيد الجمع المتقدم ، وروى أبو داود والترمذي من حديث أم هانئ قالت : « رأيت رسول الله ﷺ وله أربع غدائر » ورجاله ثقات .

الحديث التاسع : حديث البراء أيضًا .

قوله : (حدثنا زهير) هو ابن معاوية وأبو إسحاق هو السبيعي .

قوله : (سئل البراء) في رواية الإسماعيلي من طريق أحمد بن يونس عن زهير «حدثنا أبو إسحاق عن البراء قال له رجل» .

قوله : / (مثل السيف؟ قال : لا بل مثل القمر) كأن السائل أراد أنه مثل السيف في الطول ، فرد عليه البراء فقال : «بل مثل القمر» أي في التدوير ، ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف في اللمعان والصفال؟ فقال : بل فوق ذلك ، وعدل إلى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان . ووقع في رواية زهير المذكورة «أكان وجه رسول الله ﷺ حديثًا مثل السيف؟» وهو يؤيد الأول . وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة «أن رجلاً قال له : أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ قال : لا بل مثل الشمس والقمر مستديرًا» وإنما قال : «مستديرًا» للتشبيه على أنه جمع الصفتين ، لأن قوله «مثل السيف» يحتمل أن يريد به الطول أو اللمعان ، فرده المسئول ردًا بليغًا ، ولما جرى التعارف في أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالبًا الإشراق ، والتشبيه بالقمر إنما يراد به الملاحظة دون غيرهما ، أتى بقوله : «وكان مستديرًا» إشارة إلى أنه أراد التشبيه بالصفتين معًا : الحسن والاستدارة . ولأحمد وابن سعد وابن حبان عن أبي هريرة «ما رأيت شيئًا أحسن من رسول الله ﷺ ، كأن الشمس تجري في جبهته» قال الطيبي : شبه جريان الشمس في فلکها بجريان الحسن في وجهه ﷺ ، وفيه عكس التشبيه للمبالغة ، قال : ويحتمل أن يكون من باب تناهي التشبيه جعل وجهه مقررًا ومكانًا للشمس . وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق يونس بن أبي يعفور عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأة من همدان قالت : «حججت

مع رسول الله ﷺ، فقلت لها: شبهه. قالت: كالقمر ليلة البدر، لم أر قبله ولا بعده مثله» وفي حديث الربيع بنت معوذ «لو رأيته لرأيت الشمس طالعة» أخرجه الطبراني والدارمي، وفي حديث يزيد الرقاشي المتقدم قريباً عن ابن عباس «جميل دوائر الوجه، قد ملأت لحيته من هذه إلى هذه حتى كادت تملأ نحره» وروى الذهلي في «الزهريات» من حديث أبي هريرة في صفته ﷺ «كان أسيل الخدين، شديد سواد الشعر، أكحل العينين، أهدب الأشفار» الحديث. وكأن قوله: «أسيل الخدين» هو الحامل على من سأل: أكان وجهه مثل السيف؟ ووقع في حديث علي عند أبي عبيد في الغريب «وكان في وجهه تدوير» قال أبو عبيد في شرحه: يريد أنه لم يكن في غاية من التدوير بل كان فيه سهولة، وهي أحلى عند العرب.

الحديث العاشر:

قوله: (حدثنا الحسن بن منصور البغدادي) هو أبو علي البغدادي الشطوي بفتح المعجمة ثم المهملة، لم يخرج عنه البخاري سوى هذا الموضوع.

قوله: (قال شعبة) هو متصل بالإسناد المذكور.

قوله: (وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة) سيأتي هذا الحديث بزيادته من وجه آخر في آخر الباب، وقد تقدم ما يتعلق بذلك في أوائل الصلاة^(١).

قوله: (فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك) وقع مثله في حديث جابر بن يزيد ابن الأسود عن أبيه عند الطبراني بإسناد قوي، وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم في أثناء حديث قال: «فمسح صدري فوجدت ليده برداً - أوريحاً - كأنما أخرجها من جونة عطار» وفي حديث وائل بن حجر عند الطبراني والبيهقي «لقد كنت أصافح رسول الله ﷺ - أو يمس جلدي جلده - فأعرفه بعد في يدي وإنه لأطيب رائحة من المسك» وفي حديثه عند أحمد «أتى رسول الله ﷺ بدلو من ماء، فشرب منه ثم مسح في الدلو ثم في البئر ففاح منه مثل ريح المسك» وروى مسلم حديث أنس في جمع أم سليم عرقه ﷺ وجعلها إياه في الطيب، وفي بعض طرقه «وهو أطيب الطيب». وأخرج أبو يعلى والطبراني من حديث أبي هريرة في قصة الذي استعان به ﷺ على تجهيز ابنته «فلم يكن عنده شيء، فاستدعى بقارورة فسلت له فيها من عرقه وقال له: مرها فلتطيب به، فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين» وروى أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس «كان رسول الله ﷺ إذا مر في طريق

(١) (٩٤/٢)، كتاب الصلاة، باب ١٧، ح ٣٧٦.

من طرق المدينة وجد منه رائحة المسك، فيقال مر رسول الله ﷺ.

الحديث الحادي عشر: حديث ابن عباس «كان النبي ﷺ أجود الناس» تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام^(١)، والغرض منه وصفه عليه الصلاة والسلام بالجود.

الحديث الثاني عشر: حديث عائشة في قصة القائف، وسيأتي شرحه في كتاب الفرائض^(٢) إن شاء الله تعالى، والغرض منه هنا قولها: «تبرق أسارير وجهه» والأسارير جمع أسرار وهي جمع سر وهي الخطوط التي تكونت في الجبهة.

الحديث الثالث عشر: حديث كعب بن مالك وهو طرف من قصة توبته، وسيأتي بطوله في المغازي مستوفى شرحه^(٣) إن شاء الله تعالى.

قوله: (استنار وجهه كأنه قطعة قمر) أي الموضع الذي يبين فيه السرور، وهو جبينه، فلذلك قال: «قطعة قمر» ولعله كان حينئذ ملثماً، ويحتمل، أن يكون يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه. ووقع في حديث جبير بن مطعم عند الطبراني «التفت إلينا النبي ﷺ بوجهه مثل شقة القمر» فهذا محمول على صفته عند الالتفات، وقد أخرج الطبراني حديث كعب بن مالك من طرق في بعضها «كأنه دارة قمر».

الحديث الرابع عشر: حديث أبي هريرة.

قوله: (عن عمرو) هو ابن أبي عمرو ومولى المطلب، واسم أبي عمرو ميسرة.

قوله: (بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً) القرن الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد، ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين، وقيل بغير ذلك. فحكى الحربي الاختلاف فيه من عشرة إلى مائة وعشرين، ثم تعقب الجميع وقال: الذي أراه أن القرن كل أمة هلكت حتى لم يبق منها أحد. وقوله: (قرناً) بالنصب حال للتفصيل.

قوله: (حتى كنت من القرن الذي كنت منه) في رواية الإسماعيلي «حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه» وسيأتي في أول مناقب الصحابة حديث عمران بن حصين^(٤) «خير الناس قرني» والكلام عليه مستوفى إن شاء الله تعالى.

(١) (٢٣٣/٥)، كتاب الصوم، باب ٧، ح ١٩٠٢.

(٢) (٥٠٥/١٥)، كتاب الفرائض، باب ٣١، ح ٦٧٧٠.

(٣) (٥٦٠/٩)، كتاب المغازي، باب ٧٩، ح ٤٤١٨.

(٤) (٣١٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١، ح ٣٦٥٠.

الحديث الخامس عشر: حديث ابن عباس .

قوله: (عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) هذا هو المشهور عن ابن شهاب، وعنه فيه إسناد آخر أخرجه الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عن أنس «سدل رسول الله ﷺ ناصيته ماشاء الله، ثم فرق بعد» وأخرجه أيضًا أحمد وقال: تفرد به حماد بن خالد عن مالك وأخطأ فيه، والصواب عن عبيد الله بن عبد الله. وقال ابن عبد البر: الصواب عن مالك فيه عن الزهري مرسلًا كما في الموطأ.

قوله: (يسدل شعره) بفتح أوله وسكون المهملة وكسر الدال، ويجوز ضمها، أي يترك شعر ناصيته على جبهته. قال النووي^(١): قال العلماء المراد إرساله على الجبين واتخاذها كالقصة، أي بضم القاف بعدها مهملة.

قوله: (ثم فرق بعد) بفتح الفاء والراء أي ألقى شعر رأسه إلى جانبي رأسه فلم يترك منه شيئًا على جبهته، ويفرقون بضم الراء ويكسرها وقد روى ابن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة قالت: «أنا فرقت لرسول الله رأسه» أي شعر رأسه عن يافوخه، ومن طريقه أخرجه أبو داود، وفي حديث هند بن أبي هالة في صفة النبي ﷺ أنه «إن انفرقت عقيقته - أي شعر رأسه الذي على ناصيته - فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه» قال ابن قتيبة في غريبه: العقيقة شعر رأس الصبي قبل أن يحلق، وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازًا. وقوله: «كان لا يفرق شعره إلا إذا انفرق» محمول على ما كان أولًا لما بينه حديث ابن عباس.

قوله: (وكان يحب موافقة أهل الكتاب) أي حيث كان عباد الأوثان كثيرين.

قوله: (فيما لم يؤمر فيه بشيء) أي فيما لم يخالف شرعه لأن أهل الكتاب في زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل فكانت موافقتهم أحب إليه من موافقة عباد الأوثان، فلما أسلم غالب عباد الأوثان أحب ﷺ حينئذ مخالفة أهل الكتاب، واستدل به على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يجيء في شرعنا ما يخالفه، وتعقب/ بأنه عبر بالمحبة، ولو كان ذلك لغير بالوجوب. وعلى التسليم ففي نفس الحديث أنه رجع عن ذلك آخرًا. والله أعلم.

الحديث السادس عشر: حديث عبد الله بن عمرو أي ابن العاص .

قوله: (عن أبي حمزة) هو السكري، والإسناد كله كوفيون سوى طرفيه وقد دخلها.

قوله: (عن عبد الله بن عمرو) أي ابن العاص، في رواية مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن

جرير عن الأعمش بسنده «دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية الكوفة فذكر رسول الله ﷺ فقال» .

قوله : (فاحشًا ولا متفحشًا) أي ناطقًا بالفحش ، وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ ، والمتفحش المتكلف لذلك أي لم يكن له الفحش خلقًا ولا مكتسبًا ، ووقع عند الترمذي من طريق أبي عبد الله الجدلي قال : «سألت عائشة عن خلق النبي ﷺ فقالت : لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا ، ولا صخبًا في الأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح» وتقدمت هذه الزيادة في حديث عبد الله بن عمرو من وجه آخر بآتم من هذا السياق ، ويأتي في تفسير سورة الفتح (١) ، وقد روى المصنف في الأدب (٢) من حديث أنس «لم يكن رسول الله ﷺ سبابًا ولا فاحشًا ولا لعانًا ، كان يقول لأحدنا عند المعتبة : ما له تربت جبينه» ولأحمد من حديث أنس «أن النبي ﷺ كان لا يواجه أحدًا في وجهه بشيء يكرهه» ولأبي داود من حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون» .

قوله : (وكان يقول) أي النبي ﷺ . ووقع في رواية مسلم «قال : وقال رسول الله ﷺ» .

قوله : (إن من خياركم أحسنكم أخلاقًا) في رواية مسلم «أحسنكم» وحسن الخلق : اختيار الفضائل ، وترك الرذائل . وقد أخرج أحمد من حديث أبي هريرة رفعه «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق» وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ «مكارم» بدل «صالح» وأخرج الطبراني في الأوسط بإسناد حسن عن صفية بنت حيي قالت : «ما رأيت أحدًا أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ» وعند مسلم من حديث عائشة «كان خلقه القرآن ، يغضب لغضبه ويرضى لرضاه» .

الحديث السابع عشر : حديث عائشة .

قوله : (بين أمرين) أي من أمور الدنيا ، يدل عليه قوله : «ما لم يكن إثمًا» لأن أمور الدين لا إثم فيها ، وأبهم فاعل «خير» ليكون أعم من أن يكون من قبل الله أو من قبل المخلوقين ، وقوله : «إلا أخذ أيسرهما» أي أسهلهما . وقوله : «ما لم يكن إثمًا» أي ما لم يكن الأسهل مقتضيًا للإثم فإنه حينئذ يختار الأشد ، وفي حديث أنس عند الطبراني في الأوسط «إلا اختار أيسرهما ما لم يكن لله فيه سخط» ووقوع التخيير بين ما فيه إثم وما لا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح ، وأما من قبل الله ففيه إشكال ؛ لأن التخيير إنما يكون بين جائزين ، لكن إذا حملناه على ما يفضي إلى

(١) (٦٠٣/١٠) ، كتاب التفسير ، باب ٣ ، ح ٤٨٣٨ .

(٢) (٥٧٧/١٣) ، كتاب الأدب ، باب ٣٨ ، ح ٦٠٣١ .

الإثم أمكن ذلك بأن يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض ما يخشى من الاشتغال به أن لا يتفرغ للعبادة مثلاً وبين أن لا يؤتیه من الدنيا إلا الكفاف فيختار الكفاف وإن كانت السعة أسهل منه، والإثم على هذا أمر نسبي لا يراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له .

قوله : (وما انتقم لنفسه) أي خاصة، فلا يرد أمره بقتل عقبة بن أبي معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمة الله، وقيل أرادت أنه لا ينتقم إذا أؤذي في غير السبب الذي يخرج إلى الكفر، كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه، وعن الآخر الذي جذب بردائه حتى أثر في كتفه، وحمل الداودي عدم الانتقام على ما يختص بالمال، قال : وأما العرض فقد اقتص ممن نال منه، قال : واقتص ممن لده في مرضه بعد نهييه عن ذلك بأن أمر بلدهم مع أنهم كانوا في ذلك تأولوا أنه إنما نهاهم عن عادة البشرية/ من كراهة النفس للدواء، كذا قال، وقد أخرج الحاكم هذا الحديث من طريق معمر عن الزهري بهذا الإسناد مطولاً وأوله «مالعن رسول الله ﷺ مسلماً بذكر- أي بصريح اسمه- ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله، ولا سئل في شيء قط فمنعه إلا أن يسأل مأثماً، ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمة الله فيكون لله ينتقم» الحديث . وهذا السياق سوى صدر الحديث عند مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه به، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس وفيه «وما انتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فإن انتهكت حرمة الله كان أشد الناس غضباً لله» وفي الحديث الحث على ترك الأخذ بالشيء العسر، والاقتناع باليسر، وترك الإلحاح فيما لا يضطر إليه . ويؤخذ من ذلك الندب إلى الأخذ بالرخص ما لم يظهر الخطأ، والحث على العفو إلا في حقوق الله تعالى، والندب إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحل ذلك ما لم يفض إلى ما هو أشد منه . وفيه ترك الحكم للنفس وإن كان الحاكم متمكناً من ذلك بحيث يؤمن منه الحيف على المحكوم عليه، لكن لحسم المادة . والله أعلم .

الحديث الثامن عشر : حديث أنس أخرجه من طريق حماد بن زيد، وأخرجه مسلم بمعناه من رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت عنه .

قوله : (ما مسست) بمهملتين الأولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة، وكذا القول في ميم شملت .

قوله : (ولا ديباجاً) هو من عطف الخاص على العام، لأن الديباج نوع من الحرير، وهو بكسر المهملة وحكي فتحها، وقال أبو عبيد الفتوح مولد أي ليس بعربي .

قوله : (ألين من كف رسول الله ﷺ) قيل هذا يخالف ما وقع في حديث أنس الآتي في كتاب اللباس «أنه كان ضخم اليدين» وفي رواية له «والقدمين» وفي رواية له «شثن القدمين والكفين» وفي حديث هند بن أبي هالة الذي أخرجه الترمذي في صفة النبي ﷺ فإن فيه أنه «كان شثن الكفين والقدمين» أي غليظهما في خشونة وهكذا وصفه علي من عدة طرق عنه عند الترمذي والحاكم وابن أبي خيثمة وغيرهم ، وكذا في صفة عائشة له عند ابن أبي خيثمة ، والجمع بينهما أن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ، أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئاً كان بالنسبة إلى أصل الخلقة ، وحيث وصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهانهما بالعمل ، فإنه يتعاطى كثيراً من أموره بنفسه ﷺ ، وسيأتي مزيد لهذا في كتاب اللباس ^(١) إن شاء الله تعالى .

وفي حديث معاذ عند الطبراني والبخاري «أردفني النبي ﷺ خلفه في سفر ، فما مسست شيئاً قط ألين من جلده ﷺ» .

قوله : (أو عرفاً) بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء ، وهو شك من الراوي ، ويدل عليه قوله بعد «أطيب من ريح أو عرف» والعرف الريح الطيب . ووقع في بعض الروايات بفتح الراء والقاف ، و «أو» على هذا للتنويع والأول هو المعروف ، فقد تقدم في الصيام ^(٢) من طريق حميد عن أنس «مسكة ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله ﷺ» وقوله : «عنبرة» ضبط بوجهين : أحدهما بسكون النون بعدها موحدة ، والآخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية ، والأول معروف ، والثاني طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران ، وقيل هو الزعفران نفسه . ووقع عند البيهقي «ولا شممت مسكاً ولا عنبراً ولا عبيراً» ذكرهما جميعاً وقد تقدم شيء من هذا في الحديث العاشر ، وقوله : «من ريح أو عرف» بخفض ريح بغير تنوين ؛ لأنه في حكم المضاف كقول الشاعر :

بين ذراعي وجبهة الأسد

ووقع في أول الحديث عند مسلم «كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ، كأن عرقه اللؤلؤ ، إذا مشى يتكفأ ، وما مسست . . . إلخ .

الحديث التاسع عشر : حديث أبي سعيد أورده من طريقين :

(١) (١٣/٤٢٠) ، كتاب اللباس ، باب ٦٨ ، ح ٥٩٠٦ .

(٢) (٥/٣٨٩) ، كتاب الصوم ، باب ٥٣ ، ح ١٩٧٣ .

قوله : (عن عبد الله بن أبي عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة/ بعدها موحدة، وهو مولى ^٦ أنس، وهذا هو المحفوظ عن قتادة. وقد رواه الطبراني من وجه آخر عن شعبة عن قتادة فقال: ^{٥٧٧} «عن أبي السوار العدوي عن عمران ابن حصين به».

قوله : (أشد حياء من العذراء) أي البكر.

وقوله (في خدرها) بكسر المعجمة أي في سترها، وهو من باب التتميم؛ لأن العذراء في الخلوة يشد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنه، لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها، فالظاهر أن المراد تقييده بما إذا دخل عليها في خدرها لا حيث تكون منفردة فيه، ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله، ولهذا قال للذي اعترف بالزنا: «أنكتها؟» لا يكتني كما سيأتي بيانه في الحدود^(١)، وأخرج البزار هذا الحديث من حديث أنس وزاد في آخره «وكان يقول الحياء خير كله» وأخرج من حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يغتسل من وراء الحجرات، وما رأى أحد عورته قط»، وإسناده حسن.

قوله : (حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى وابن مهدي قالوا: حدثنا شعبة مثله) يعني سندًا ومنتًا، وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية أبي موسى محمد بن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال فيه: «سمعت عبد الله بن أبي عتبة يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول» وأخرجه ابن حبان من طريق أحمد بن سنان القطان قال: «قلت لعبد الرحمن بن مهدي: يا أبا سعيد أكان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها؟ قال: نعم عن مثل هذا فسل يا شعبة» فذكره بتمامه.

قوله : (وإذا كره شيئًا عرف في وجهه) أي أن ابن بشار زاد هذا على رواية مسدد، وهذا يحتمل أن يكون في رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده، وأن يكون في رواية يحيى أيضًا ولم يقع لمسدد، والأول المعتمد فقد أخرجه الإسماعيلي من رواية المقدمي وأبي خيثمة وابن خلاد عن يحيى بن سعيد وليس فيه الزيادة، وأخرجه من رواية أبي موسى عن عبد الرحمن بن مهدي فذكرها، وكذا أخرجه مسلم عن زهير بن حرب وأبي موسى محمد بن المثنى وأحمد بن سنان القطان كلهم عن ابن مهدي، وأخرجه من حديث معاذ والإسماعيلي من حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك، وأخرجه ابن حبان من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة كذلك، وقوله: «عرفناه في وجهه» إشارة إلى تصحيح ما تقدم من أنه لم يكن يواجه أحدًا بما

(١) (١٥/٦٣٠)، كتاب الحدود، باب ٢٨، ح ٦٨٢٤.

يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم أصحابه كراهيته لذلك .

الحديث العشرون : حديث أبي هريرة .

قوله : (عن أبي حازم) هو الأشجعي واسمه سلمان ، وليس هو أبا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد .

قوله : (ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط) في رواية غندر عن شعبة عند الإسماعيلي « ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاماً قط » وهو محمول على الطعام المباح ما سيأتي تقرير ذلك في كتاب الأطعمة^(١) إن شاء الله تعالى .

الحديث الحادي والعشرون : حديث عبد الله بن مالك ابن بحينة ، هو بتنوين مالك وإعراب ابن بحينة إعراب بن مالك لأن مالكاً أبوه وبحينة أمه .

قوله : (الأسدي) هو بسكون المهملة ، ويقال فيه الأزدي بسكون الزاي ، وهذا مشهور في هذه النسبة يقال بالزاي وبالسين ، وغفل الداودي فقرأه بفتح السين ثم أنكره ، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة^(٢) ، وكذا قوله : « قال ابن بكير » أي يحيى بن عبد الله بن بكير (حدثنا بكر) أي ابن مضر بالإسناد المذكور .

قوله : (بياض إبطيه) أي أن يحيى زاد لفظ «بياض» ؛ لأن في رواية قتيبة «حتى يرى إبطيه» واختلف في المراد بوصف إبطيه بالبياض فقيل : لم يكن تحتها شعر فكانا كلون جسده ، ثم قيل : لم يكن تحت إبطيه شعر البتة ، وقيل كان لدوام تعهده له لا يبقى فيه شعر ، ووقع عند مسلم في حديث «حتى رأينا عفرة إبطيه» ولا تنافي بينهما لأن الأعراف ما يباضه ليس بالناصح ، وهذا شأن المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد .

الحديث الثاني والعشرون : حديث أنس في رفع اليدين / في الاستسقاء ، تقدم في موضعه مشروحاً^(٣) ، والغرض منه ذكر بياض إبطيه ، والمراد بالحصص فيه الرفع على هيئة مخصوصة لا أصل الرفع فإنه ثابت عنه كما في الخبر الذي بعده .

الحديث الثالث والعشرون : حديث أبي موسى ، ذكر منه طرفاً معلقاً ، هو طرف من حديث سيأتي موصولاً في المناقب في ترجمة أبي عامر الأشعري^(٤) ، وقد علق طرفاً منه في

(١) (١٢/٣٣١) ، كتاب الأطعمة ، باب ٢١ ، ح ٥٤٠٩ .

(٢) (٣/٢٤) ، كتاب الأذان ، باب ١٣٠ ، ح ٨٠٧ .

(٣) (٣/٣٨٥) ، كتاب الاستسقاء ، باب ٢٢ ، ح ١٠٣١ .

(٤) بل في المغازي (٩/٤٤٦) ، كتاب المغازي ، باب ٥٥ ، ح ٤٣٢٣ .

الوضوء^(١) أيضًا .

قوله : (حدثنا الحسن بن الصباح) هو البزار الذي أخرج عنه الحديث الذي بعده ، وقيل بل هذا هو الزعفراني نسبه إلى جده الحسن بن محمد بن الصباح .

قوله : (سمعت عون بن أبي جحيفة ذكر عن أبيه) في رواية شعبة عن عون «سمعت أبي» كما تقدم في أوائل الصلاة^(٢) .

قوله : (دفعت) بضم أوله أي أنه وصل إليه عن غير قصد ، والأبطح هو الذي خارج مكة ينزل فيه الحاج إذا رجع من منى .

وقوله : (وكان بالهاجرة) استئناف أو حال ، وقد تقدم هذا الحديث من وجه آخر في هذا الباب وهو الحديث العاشر ، والمراد منه قوله : «كأنني أنظر إلى وبيص ساقيه» والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزناً ومعنى .

الحديث الرابع والعشرون : حديث عائشة .

قوله : (حدثنا الحسن بن الصباح البزار) بتقديم الزاي على الراء ، وهو واسطي سكن بغداد ، وكان من أئمة الحديث ، وسفيان هو ابن عيينة فإن الحسن بن الصباح ما لحق الثوري ، والثوري لا يروي عن الزهري إلا بواسطة .

قوله : (لوعده العاد لأحصاه) أي لو عد كلماته أو مفرداته أو حروفه لأطاق ذلك وبلغ آخرها ، والمراد بذلك المبالغة في الترتيل والتفهم . هذا الحديث هو الحديث الذي بعده ، اختلف الرواة في سياقه بسطاً واختصاراً .

قوله : (وقال الليث حدثني يونس) وصله الذهلي في «الزهريات»^(٣) عن أبي صالح عن الليث .

قوله : (ألا يعجبك) بضم أوله وإسكان ثانيه من الإعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجب .

قوله : (أبا فلان) كذا للأكثر ، قال عياض^(٤) : هو منادى بكنيته ، قلت وليس كذلك لما

(١) (١/٥٠٥) ، كتاب الوضوء ، باب ٤٠ ، ح ١٨٨ .

(٢) (٢/٢٤٢) ، كتاب الصلاة ، باب ٩٣ ، ح ٤٩٩ .

(٣) تغليق التعليق (٤/٥٠) .

(٤) مشارق الأنوار (١/٢٩) .

سأذكره، وإنما خاطبت عائشة عروة بقولها: «ألا يعجبك» وذكرت له المتعجب منه فقالت: «أبا فلان» وحق السياق أن تقول: أبو فلان بالرفع على أنه فاعل، لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكى وجه التعجب فقالت «جاء فجلس... إلخ»، ووقع في رواية الأصيلي وكريمة «أبو فلان» ولا إشكال فيها، وتبين من رواية مسلم وأبي داود أنه هو أبو هريرة، فأخرجه مسلم عن هارون بن معروف وأبو داود عن محمد بن منصور الطوسي كلاهما عن سفيان، لكن قال: «هارون عن سفيان عن هشام بن عروة» وقال الطوسي: «عن سفيان عن الزهري» وكذا أخرجه الإسماعيلي عن ابن عمر عن سفيان عن هشام عن أبي يعلى وعن أبي معمر عن سفيان عن الزهري، وكذا أخرجه أبو نعيم من طريق القعني عن سفيان عن الزهري، فكان لسفيان فيه شيخين، وفي رواية الجميع أنه أبو هريرة. ووقع في رواية ابن وهب عند الإسماعيلي «ألا يعجبك أبو هريرة، جاء فجلس» ولأحمد ومسلم وأبي داود من هذا الوجه «ألا أعجبك من أبي هريرة» ووقع للقاسي بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة فعل ماض من الإتيان، وفلان بالرفع والتنوين وهو تصحيف لأنه تبين من الرواية الأخرى أنه بصيغة الكنية لا بلفظ الاسم المجرد عنها، والعجب أن القاسي أنكر عين روايته، وقال عياض^(١): هي الصواب لولا قوله بعده «جاء». قلت: لأنه يصير تكراراً.

قوله: (وكننت أسبح) أي أصلي نافلة، أو على، ظاهره أي أذكر الله، والأول أوجه.

قوله: (ولو أدركته لرددت عليه) أي لأنكرت عليه وبينت له أن الترتيل في التحديث أولى من السرد.

قوله: (لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أي يتابع الحديث استعجالاً بعضه إثر بعض لثلا يلتبس على المستمع، زاد الإسماعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس «إنما كان حديث رسول الله ﷺ فصلاً، فهمًا تفهمه القلوب»، واعتذر/ عن أبي هريرة بأنه كان واسع الرواية كثير المحفوظ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث كما قال بعض البلغاء: أريد أن أقتصر فتتراحم القوافي على في.

* * *

٢٤- باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ

رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٥٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً: يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

[تقدم في: ١١٤٧، الأطراف: ٢٠١٣]

٣٥٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْيَى عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَعْرِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيٍّ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ - وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ - فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ. وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ. فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ عَرَّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ.

[الحديث: ٣٥٧٠، الأطراف: ٤٩٦٤، ٥٦١٠، ٦٥٨١، ٧٥١٧]

قوله: (باب كان النبي ﷺ تنام عينه) في رواية الكشميهني «عيناه» (ولا ينام قلبه).

قوله: (رواه سعيد بن ميناء عن جابر) وصله في كتاب الاعتصام مطولاً، وسيأتي شرحه هناك^(١) إن شاء الله تعالى وأخرجه المصنف في الباب من حديث عائشة في صلاته ﷺ بالليل وفي آخره «فقلت يا رسول الله تنام قبل أن توتر؟ قال: تنام عيني ولا ينام قلبي» وهذا قد تقدم في صلاة التطوع^(٢)، وتقدم حديث ابن عباس في ذلك في صلاته ﷺ بالليل، ثم ذكر طرفاً من حديث شريك عن أنس في المعراج، وسيأتي باتم من هذا في التوحيد^(٣).

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس.

(١) (١٢٩/١٧)، كتاب الاعتصام، باب ٢، ح ٧٢٨١.

(٢) (٥٥٢/٣)، كتاب التهجد، باب ١٦، ح ١١٤٧.

(٣) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

قوله: (حدثنا أخي) هو أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال.

قوله: (جاءه ثلاثة نفر) هم ملائكة، ولم أتحقق أسماءهم.

قوله: (فقال أولهم أيهم) هو مشعر بأنه كان نائمًا بين اثنين أو أكثر، وقد قيل إنه كان نائمًا بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن أبي طالب.

قوله: (فكانت تلك) أي القصة أي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام، قوله: (حتى جاءوا إليه ليلة أخرى) أي بعد ذلك، ومن هنا يحصل رفع الإشكال في قوله «قبل أن يوحى إليه» كما سيأتي بيانه في مكانه^(١).

قوله: (فيما يرى قلبه والنبى ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) قد تقدم مثل هذا من قول عبيد بن عمير في أوائل الطهارة^(٢)، ومثله لا يقال من قبل الرأي، وهو ظاهر في أن ذلك من خصائصه ﷺ لكنه بالنسبة للأمم، وزعم القضاعي أنه مما اختص به عن الأنبياء أيضًا، وهذان الحديثان يردان عليه، وقد تقدم في التيمم في الكلام^(٣) على حديث عمران في قصة المرأة صاحبة المزادتين ما يتعلق بكونه ﷺ كان تنام عيناه ولا ينام قلبه، فليراجع منه من أراد الوقوف عليه.

٦
٥٨٠

٢٥- باب علامات النبوة في الإسلام

٣٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَأَذَلُّوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَسُوا، فَعَلَبَتْهُمْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ لَا يُوقِظُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَزَلَّ وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةِ، فَاعْتَرَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا؟»، قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ. فَأَمْرَهُ أَنْ يَتِيمَمَ بِالصَّعِيدِ، ثُمَّ صَلَّى، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا. فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ:

(١) (٦١٨/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤١، ح ٣٨٨٦.

(٢) (٤١٣/١)، كتاب الوضوء، باب ٥، ح ١٣٨.

(٣) (٣٥/٢)، كتاب التيمم، باب ٦، ح ٣٤٤.

إِنَّهُ لَا مَاءَ . فَقُلْنَا : كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟ قَالَتْ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . فَقُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَلَمْ نُمْلِكْهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَحَدَّثْتُهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْتَنَا ، غَيْرَ
أَنَّهَا حَدَّثْتُهُ أَنَّهَا مُوتِمَةٌ ، فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا فَمَسَحَ فِي الْعِزْلَاوِينَ ، فَشَرِبْنَا عِطَاشًا - أَرْبَعُونَ رَجُلًا -
حَتَّى رَوِينَا ، فَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعْنَا وَإِدَاوَةَ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا ، وَهِيَ تَكَادُ تَنْضُ مِنْ الْمِلءِ ، ثُمَّ
قَالَ : «هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ» ، فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسْرِ وَالتَّمْرِ ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا ، قَالَتْ : لَقِيتُ أُسْحَرَ
النَّاسِ ، أَوْ هُونِيٍّ كَمَا زَعَمُوا . فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ ، فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا .

[تقدم في : ٣٤٤ ، طرفه في : ٣٤٨]

٣٥٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ
أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسِ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثِمِائَةٍ ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ .

[تقدم في : ١٦٩ ، الأطراف : ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٥]

٣٥٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ الْوَضُوءَ
فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ
يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

[تقدم في : ١٦٩ ، الأطراف : ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٥]

٦
٥٨١ ٣٥٧٤ / حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُبَارَكٍ حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ : حَدَّثَنَا
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَحَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ،
فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤُونَ . فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ
بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدْحِ ، ثُمَّ قَالَ : قَوْمُوا
فَتَوَضَّؤُوا ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَّغُوا فِيمَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوَضُوءِ ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ .

[تقدم في : ١٦٩ ، الأطراف : ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٥]

٣٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ
بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فَصَغَّرَ الْمِخْضَبَ أَنْ يَسْطَ فِيهِ كَفَّهُ ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ
فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا . قُلْتُ : كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ : ثَمَانُونَ رَجُلًا .

[تقدم في : ١٦٩ ، الأطراف : ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٣٥٧٢ ، ٣٥٧٣ ، ٣٥٧٤]

٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ، فَتَوَضَّأَ فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟»، قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ، إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

[الحديث: ٣٥٧٦، الأطراف: ٤١٥٢، ٤١٥٣، ٤١٥٤، ٤١٥٥، ٤١٥٦، ٥٦٣٩]

٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِئْرٌ، فَتَزَخَّنَاهَا حَتَّى لَمْ نَتْرِكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي الْبَيْرِ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا وَرَوَتْ - أَوْ صَدَرَتْ - رَكَائِبُنَا.

[الحديث: ٣٥٧٧، طرفاه في: ٤١٥٠، ٤١٥١]

قوله: (باب علامات النبوة في الإسلام) العلامات جمع علامة، وعبر بها المصنف لكون ما يورده من ذلك أعم من المعجزة والكرامة، والفرق بينهما أن المعجزة أخص لأنه يشترط فيها أن يتحدى النبي ﷺ من يكذبه بأن يقول: إن فعلت كذلك أتصدق بأني صادق؟ أو يقول من يتحدها: لا أصدقك حتى تفعل كذا، ويشترط أن يكون المتحدي به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة، وقد وقع النوعان للنبي ﷺ في عدة مواطن، وسميت المعجزة/ لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها، والهاء فيها للمبالغة، أو هي صفة محذوف، وأشهر معجزات النبي ﷺ القرآن لأنه ﷺ تحدى به العرب - وهم أفصح الناس لساناً وأشدهم اقتداراً على الكلام - بأن يأتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصددهم عنه، حتى قال بعض العلماء: أقصر سورة في القرآن ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿فكل قرآن من سورة أخرى كان قدر ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿ سواء كان آية أو أكثر أو بعض آية فهو داخل فيما تحداهم به، وعلى هذا فتصل معجزات القرآن من هذه الحيشية إلى عدد كثير جداً، ووجوه إعجاز القرآن من جهة حسن تأليفه والتتام كلماته وفصاحته وإيجازه في مقام الإيجاز، وبلاغته ظاهرة جداً مع ما انضم إلى ذلك من حسن نظمه وغرابة أسلوبه، مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر.

هذا إلى ما اشتمل عليه من الإخبار بالمغيبات مما وقع من أخبار الأمم الماضية مما كان لا يعلمه إلا أفراد من أهل الكتاب، ولم يعلم أن النبي ﷺ اجتمع بأحد منهم ولا أخذ عنهم، وبما سيقع فوقه على وفق ما أخبر به في زمنه ﷺ وبعده.

هذا مع الهيئة التي تقع عند تلاوته والخشية التي تلحق سامعه وعدم دخول الملل والسامة على قارئه وسامعه، مع تيسر حفظه لمتعلميه وتسهيل سرده لتاليه، ولا ينكر شيئاً من ذلك إلا جاهل أو معاند، ولهذا أطلق الأئمة أن معظم معجزات النبي ﷺ القرآن، ومن أظهر معجزات القرآن إبقاؤه مع استمرار الإعجاز، وأشهر ذلك تحديه اليهود أن يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا أقدم، مع شدة عداوتهم لهذا الدين وحرصهم على إفساده والصد عنه، فكان في ذلك أوضح معجزة.

وأما ما عدا القرآن من نبع الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد، فمنه ما وقع التحدي به ومنه ما وقع دالاً على صدقة من غير سبق تحد، ومجموع ذلك يفيد القطع بأنه ظهر على يده ﷺ من خوارق العادات شيء كثير، كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة علي، وإن كانت أفراد ذلك ظنية وردت مورد الآحاد مع أن كثيراً من المعجزات النبوية قد اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير والجم الغفير، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار، والعناية بالسير والأخبار، وإن لم يصل عند غيرهم إلى هذه الرتبة لعدم عنايتهم بذلك، بل لو ادعى مدع أن غالب هذه الوقائع مفيدة للقطع بطريق نظري لما كان مستبعداً وهو أنه لا مرية أن رواة الأخبار في كل طبقة قد حدثوا بهذه الأخبار في الجملة، ولا يحفظ عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم مخالفة الراوي فيما حكاه من ذلك ولا الإنكار عليه فيما هنالك، فيكون الساكت منهم كالناطق؛ لأن مجموعهم محفوظ من الإغضاء على الباطل، وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم إنكار أو طعن على بعض من روى شيئاً من ذلك فإنما هو من جهة توقف في صدق الراوي أو تهمته بكذب أو توقف في ضبطه ونسبته إلى سوء الحفظ أو جواز الغلط، ولا يوجد من أحد منهم طعن في المروي كما وجد منهم في غير هذا الفن من الأحكام والآداب وحروف القرآن ونحو ذلك.

وقد قرر القاضي عياض ما قدمته من وجود إفادة القطع في بعض الأخبار عند بعض العلماء دون بعض تقريراً حسناً، ومثل ذلك بأن الفقهاء من أصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل أن مذهبه أجزاء النية من أول رمضان خلافاً للشافعي في إيجابه لها في كل ليلة، وكذا إيجاب مسح جميع الرأس في الوضوء خلافاً للشافعي في أجزاء بعضها، وأن مذهبهما معاً إيجاب النية في أول الوضوء واشتراط الولي في النكاح خلافاً لأبي حنيفة، وتجدد العدد الكثير والجم الغفير من الفقهاء من لا يعرف ذلك من خلافهم فضلاً عن من لم ينظر في الفقه وهو أمر واضح. والله أعلم. وذكر

النووي في مقدمة شرح مسلم أن معجزات النبي ﷺ تزيد على ألف ومائتين وقال / البيهقي في «المدخل» بلغت ألفًا، وقال الزاهدي من الحنفية: ظهر على يديه ألف معجزة، وقيل: ثلاثة آلاف، وقد اعتنى بجمعها جماعة من الأئمة كأبي نعيم والبيهقي وغيرهما.

قوله: (في الإسلام) أي من حين المبعث وهلم جرا دون ما وقع قبل ذلك، قد جمع ما وقع من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في «الإكليل» وأبو سعيد النيسابوري في «شرف المصطفى» وأبو نعيم والبيهقي في «دلائل النبوة» وسيأتي منه في هذا الكتاب في قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في ابتغاء الدين^(١)، ومضى منه قصة ورقة بن نوفل وسلمان الفارسي، وقدمت في باب أسماء النبي ﷺ^(٢) قصة محمد بن عدي بن ربيعة في سبب تسميته محمدًا، ومن مشهور ذلك قصة بهيرا الراهب، وهي في السيرة لابن إسحاق، وروى أبو نعيم في «الدلائل» من طريق شعيب أبي ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده قال: «كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا» فذكر الحديث وفيه أنه «أعلم عبد الله بن عبد المطلب ليلة ولد له النبي ﷺ بأنه نبي هذه الأمة» وذكر له أشياء من صفته، وروى الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان عن أبيه «أن أمية بن أبي الصلت قال له: إني أجد في الكتب صفة نبي يبعث من بلادنا، وكنت أظن أنني هو، ثم ظهر لي أنه من بني عبد مناف، قال فنظرت فلم أجد فيهم من هو متصف بأخلاقه إلا عتبة بن ربيعة، إلا أنه جاوز الأربعين ولم يوح إليه فعرفت أنه غيره قال أبو سفيان: فلما بعث محمد قلت لأمية عنه، فقال: أما إنه حق فاتبعه، فقلت له: فأنت ما يمنعك؟ قال: الحياء من نسيات ثقيف أنني كنت أخبرهن أنني هو ثم أصير تبعًا لفتى من بني عبد مناف».

وروى ابن إسحاق من حديث سلمة بن سلامة بن وقش، وأخرجه أحمد وصححه ابن حبان من طريقه قال: «كان لنا جار من اليهود بالمدينة، فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار، فقلنا له: وما آية ذلك؟ قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد- وأشار إلى مكة- فقالوا: متى يقع ذلك؟ قال فرمى بطرفه إلى السماء- وأنا أصغر القوم- فقال: إن يستفد هذا الغلام عمره يدركه، قال فما ذهبت الأيام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فأمنابه وكفر هو بغيًا وحسدًا» وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن عائشة قالت: «كان يهودي قد سكن

(١) (٨/ ٥٣٣)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٤.

(٢) (٨/ ١٨٥)، كتاب المناقب، باب ١٧، ح ٣٥٣٢.

مكة ، فلما كانت الليلة التي ولد فيها النبي ﷺ قال : يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود؟ قالوا: لا نعلم ، قال : فإنه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة ، بين كتفيه علامة ، لا يرضع ليلتين ؛ لأن عفريتاً من الجن وضع يده على فمه ، فانصرفوا فسألوا فقيل لهم : قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام ، فذهب اليهودي معهم إلى أمه فأخرجته لهم ، فلما رأى اليهودي العلامة خر مغشياً عليه وقال : ذهبت النبوة من بني إسرائيل ، يا معشر قريش أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب .

قلت : ولهذه القصص نظائر يطول شرحها ، ومما ظهر من علامات نبوته عند مولده وبعده ما أخرجه الطبراني عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن أمه أنها حضرت آمنة أم النبي ﷺ فلما ضربها المخاض قالت : فجعلت أنظر إلى النجوم تدلى حتى أقول لتقعن علي ، فلما ولدت خرج منها نور أضاء له البيت والدار ، وشاهده حديث العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إني عبد الله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته ، وسأخبركم عن ذلك : إني دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى بي ، ورؤيا أمي التي رأيت ، وكذلك أمهات النبيين يرين ، وإن أم رسول الله ﷺ رأته حين وضعته نوراً أضاءت له قصور الشام» أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم وفي حديث أبي أمامة عند أحمد نحوه ، وأخرج ابن إسحاق عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ نحوه وقالت : «أضاءت له بصرى من أرض الشام» .

وروى ابن حبان/ والحاكم في قصة رضاعه ﷺ من طريق ابن إسحاق بإسناده إلى حليلة السعدية الحديث بطوله ، وفيه من العلامات كثرة اللبن في ثديها ، ووجود اللبن في شاربها بعد الهزال الشديد ، وسرعة مشي حمارها ، وكثرة اللبن في شياها بعد ذلك ، وخصب أرضها ، وسرعة نباته ، وشق الملكين صدره ، وهذا الأخير أخرجه مسلم من حديث أنس «أن النبي ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه ، فشق عن قلبه ، فاستخرج منه علقة فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ، ثم جمعه فأعاد مكانه» الحديث .

وفي حديث مخزوم بن هانئ المخزومي عن أبيه وكان قد أتت عليه خمسون ومائة سنة قال : لما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ انكسر إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرافة ، وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام ، وغاضت بحيرة ساوة ، ورأى الموبذان إبلاً صعاباً تقود خيلاً عرباً قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها ، فلما أصبح كسرى

أفزره ما وقع، فسأل علماء أهل مملكته عن ذلك فأرسلوا إلى سطیح فذكر القصه بطولها أخرجها ابن السكن وغيره في «معرفة الصحابة» .

ثم أورد المؤلف في الباب نحو خمسين حديثاً: الحديث الأول:

حديث عمران بن حصين في قصة المرأة صاحبة المزداتين، والمعجزة فيها تكثير الماء القليل ببركته ﷺ، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في أبواب التيمم^(١)، وقوله في هذه الرواية: «إيه» بكسر الهمزة وسكون التحتانية، وفي بعض النسخ «أيها» بالتونين مع الفتح، وحكى الجوهرى جواز فتح الهمزة في هذه، وقوله: «مؤتمة» أي ذات أيتام، وقوله: «فمسح بالعرلاوين» في رواية الكشميهني «في العرلاوين» وهما تشية عزلاء بسكون الزاي وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالي بكسر اللام الخفيفة، وكذلك وقع في الرواية المتقدمة .

قوله: (فشربنا عطاشاً أربعون رجلاً) أي ونحن حينئذ أربعون، وفي رواية الكشميهني «أربعين» بالنصب وتوجيهها ظاهر، وقوله: «وهي تكاد تبض» بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة أي تسيل، وحكى عياض^(٢) عن بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو اللمعان، ومعناه مستبعد هنا، فإن في نفس الحديث «تكاد تبض من الملاء» بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة، فكونها تكاد تسيل من الملاء ظاهر، وأما كونها تلمع من الملاء فبعيد. وقال ابن التين: معنى قوله: «تبض» بالمعجمة أي تشق، يقال بض الماء من العين إذا نبغ، وكذا بض العرق، قال: وفيه روايات أخرى: روي «تنض» بنون وضاد معجمة، وروي «تيسر» بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة وصاد مهملة ثم راء، قال وذكر الشيخ أبو الحسن أن معناه تنشق، قال ومنه صير الباب أي شق الباب، ورده ابن التين بأن صير عينه حرف علة فكان يلزم أن يقول تصور، وليس هذا في شيء من الروايات، ورأيت في رواية أبي ذر عن الكشميهني «تنصب» بفتح المثناة وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة، فتوافق الرواية الأولى لأنها بمعنى تسيل .

الحديث الثاني والثالث: عن أنس في نبع الماء من بين أصابعه ﷺ، أورده من أربعة طرق: من رواية قتادة وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة والحسن البصري وحמיד، وتقدم عنده في الطهارة من رواية ثابت كلهم عن أنس^(٣) وعند بعضهم ما ليس عند بعض، وظهر لي من مجموع

(١) (٣٢/٢)، كتاب التيمم، باب ٦، ح ٣٤٤.

(٢) مشارق الأنوار (١/١٢٧).

(٣) (٥٢٠/١)، كتاب الوضوء، باب ٤٦، ح ٢٠٠.

الروايات أنهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من حضر، وهي مغايرة واضحة يبعد الجمع فيها، وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه؛ لأن ظاهر رواية الحسن أن ذلك كان في سفر، بخلاف رواية قتادة فإنها ظاهرة في أنها كانت بالمدينة، وسيأتي في غير حديث أنس أنها كانت في موطن آخر. قال عياض: هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجهم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة/ وكان ذلك في موطن اجتماع الكثير منهم في المحافل ومجمع العساكر، ولم يرد عن أحد منهم إنكار على راوي ذلك، فهذا النوع ملحق بالقطعي من معجزاته.

وقال القرطبي^(١): قضية نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت منه في عدة موطن في مشاهد عظيمة، ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي. قلت: أخذ كلام عياض^(٢) وتصرف فيه. قال: ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ، وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين وأحمد وغيرهم من خمسة طرق، وعن جابر بن عبد الله من أربعة طرق، وعن ابن مسعود عند البخاري والترمذي، وعن ابن عباس عند أحمد والطبراني من طريقين، وعن ابن أبي ليلى والد عبد الرحمن عند الطبراني، فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من إطلاقهما، وأما تكثير الماء بأن يلمسه بيد أو يتفل فيه أو يأمر بوضع شيء فيه كسهم من كنانته، فجاء في حديث عمران بن حصين في الصحيحين، وعن البراء بن عازب عند البخاري وأحمد من طريقين، وعن أبي قتادة عند مسلم، وعن أنس عند البيهقي في «الدلائل»، وعن زياد بن الحارث الصدائي عنده، وعن حبان بن بع^(٣) بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائي أيضاً، فإذا ضم هذا إلى هذا بلغ الكثرة المذكورة أو قاربها، وأما من رواها من أهل القرن الثاني فهم أكثر عدداً، وإن كان شطر طرده أفراداً، وفي الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال^(٤) حيث قال: هذا الحديث شاهده جماعة كثيرة من الصحابة إلا أنه لم يرو إلا من طريق أنس، وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو في السند. انتهى. وهو ينادي عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذي شرحه. وبالله التوفيق.

(١) المفهم (٦/٥٢).

(٢) الإكمال (٧/٢٣٩).

(٣) روى حديثه البغوي، وابن أبي شيبة، والباوردي، والطبراني كما في الإصابة (٢/١٢، ت ١٥٥٧).

(٤) (١/٢٦٤).

قال القرطبي^(١): ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه، وقد نقل ابن عبد البر عن المزني أنه قال: «نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ في المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه؛ لأن خروج الماء من الحجارة معهود، بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم» انتهى. وظاهر كلامه أن الماء نبع من نفس اللحم الكائن في الأصابع، ويؤيده قوله في حديث جابر الآتي: «فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه»، وأوضح منه ما وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني «فجاءوا بشن، فوضع رسول الله ﷺ يده عليه، ثم فرق أصابعه، فنبع الماء من أصابع رسول الله ﷺ مثل عصا موسى، فإن الماء تفجر من نفس العصا» فتمسكه به يقتضي أن الماء تفجر من بين أصابعه، ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان يتبع من بين أصابعه بالنسبة إلى رؤية الرائي، وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه ﷺ في الماء، فرآه الرائي نابغاً من بين أصابعه، والأول أبلغ في المعجزة، وليس في الأخبار ما يردده، وهو أولى.

قوله: (عن سعيد) هو ابن أبي عروبة.

قوله: (عن أنس) لم أره من رواية قتادة إلا معنعناً، لكن بقية الخبر تدل على أنه سمعه من أنس لقوله: «قلت كم كنتم؟»، لكن أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق مكّي بن إبراهيم عن سعيد فقال: «عن قتادة عن الحسن عن أنس»، فهذا لو كان محفوظاً يقتضي أن في رواية الصحيح انقطاعاً، وليس كذلك؛ لأن مكّي بن إبراهيم ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط.

قوله: (وهو بالزوراء) بتقديم الزاي على الراء وبالمد مكان معروف بالمدينة عند السوق، وزعم الداودي أنه كان مرتفعاً كالمنارة، وكأنه أخذه من أمر عثمان بالتأذين على الزوراء، وليس ذلك بلازم، بل الواقع أن المكان الذي أمر عثمان بالتأذين فيه كان بالزوراء لا أنه الزوراء نفسها، ووقع في رواية همام عن قتادة عن أنس «شهدت النبي ﷺ مع أصحابه عند الزوراء، أو عند بيوت المدينة» أخرجه أبو نعيم. وعند أبي نعيم من رواية/ شريك بن أبي نمر عن أنس أنه هو الذي أحضر الماء، وأنه أحضره إلى النبي ﷺ من بيت أم سلمة، وأنه رده بعد فراغهم إلى أم سلمة وفيه قدر ما كان فيه أولاً، ووقع عنده في رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ خرج إلى قباء، فأتي من بعض بيوتهم بقدر صغير»، ووقع في حديث جابر الآتي

التصريح بأن ذلك كان في سفر ففي رواية نبيح العنزي عند أحمد عن جابر قال: «سافرنا مع رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: أما في القوم من طهور؟ فجاء رجل بفضلة في إداوة فصبه في قدح، فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم إن القوم أتوا ببقية الطهور فقالوا: تمسحوا تمسحوا، فسمعهم رسول الله ﷺ فقال: على رسلكم. فضرب بيده في القدح في جوف الماء، ثم قال: أسبغوا الطهور. قال جابر: فوالذي أذهب بصري لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضؤوا أجمعون. قال: حسبته قال: كنا مائتين وزيادة».

وجاء عن جابر قصة أخرى أخرجهما مسلم من وجه آخر عنه في أواخر الكتاب في حديث طويل فيه «أن الماء الذي أحضروه له كان قطرة في إناء من جلد، لو أفرغها لشربها يابس الإناء، وأنه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها. قال: فأخذ النبي ﷺ فتكلم وغمز بيده، ثم قال: ناد بجفنة الركب فجيء بها، فقال بيده في الجفنة فبسطها، ثم فرق أصابعه ووضع تلك القطرة في قعر الجفنة، فقال: خذ يا جابر فصب عليّ، وقل: بسم الله. ففعلت، قال: فرأيت الماء يفور من بين أصابعه، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فأتى الناس فاستقوا حتى رووا، فرفع يده من الجفنة وهي ملأى»، وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه.

قوله: (زهاء ثلاثمائة) هو بضم الزاي وبالمد، أي قدر ثلاثمائة، مأخوذة من زهوت الشيء إذا حصرته، ووقع عند الإسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن سعيد قال: ثلاثمائة، بالجزم بدون قوله: «زهاء» والله أعلم.

الحديث الرابع: حديث جابر في نبع الماء أيضاً:

قوله: (عطش الناس يوم الحديدية والنبي ﷺ بين يديه ركوة) كذا وقع في هذه الطريق، ووقع في الأشربة^(١) من طريق الأعمش عن سالم أن ذلك كان لما حضرت صلاة العصر، وسيأتي شرح الحديث مستوفى في غزوة الحديدية^(٢) إن شاء الله تعالى.

وقوله: (جهش) هو بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة، أي أسرعوا لأخذ الماء، وفي رواية الكشميهني «فجهش» بزيادة فاء في أوله.

وقوله: (فجعل الماء يثور) كذا للأكثر بمثلثة، وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى.

(١) (١٢/٧٠٤)، كتاب الأشربة، باب ٣١، ح ٥٦٣٩.

(٢) (٩/٢٥٩)، كتاب المغازي، باب ٣٥، ح ٤١٥٢.

وقوله: (روينا) بكسر الواو من الري .

الحديث الخامس : حديث البراء في تكثير الماء ببئر الحديبية، وسيأتي الكلام عليه أيضاً في غزوة الحديبية^(١)، وأبين هناك التوفيق بينه وبين حديث جابر الذي قبله إن شاء الله تعالى .

٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي، وَلَا تَنِينِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكُ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِطَعَامٍ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا».

فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعِمُهُمْ. فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ»، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَّ، وَعَصْرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عَكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «اِئْتِدْنَ لِعَشْرَةَ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اِئْتِدْنَ لِعَشْرَةَ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اِئْتِدْنَ لِعَشْرَةَ»، فَأَكَلِ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ حَتَّى شَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا.

[تقدم في: ٤٢٢، الأطراف: ٥٣٨١، ٥٤٥٠، ٦٦٨٨]

٣٥٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَهَ، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَحْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ»، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهْورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ.

(١) (٢٥٦/٩)، والشرح متقدم على الأحاديث فلينتبه، باب ٣٥، ح ٤١٥٠.

٣٥٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَحْلَهُ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ، فَأَنْطَلِقُ مَعِيَ لِكَيْ لَا يَفْحِشَ عَلَيَّ الْغُرْمَاءُ، فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا، ثُمَّ آخَرَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «انزِعوه»، فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ.

[تقدم في: ٢١٢٧، الأطراف: ٢٣٩٥، ٢٣٩٦، ٢٤٠٥، ٢٦٠١، ٢٧٠٩، ٢٧٨١، ٤٠٥٣، ٦٢٥٠]

٣٥٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ»- أَوْ كَمَا قَالَ-، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةٌ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي- وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: امْرَأَتِي وَخَادِمِي؟- بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَصِيَابِكَ- أَوْ ضَيْفِكَ؟- قَالَ: أَوْعَشَيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَّبُوهُمْ. قَالَ: / فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا عُنْتَرُ- فَجَدَّعَ وَسَبَّ- وَقَالَ: كُلُوا. وَقَالَ: لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَإِنَّمِ اللَّهُ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلُ، فَظَنَّ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتِ بِنِي فِرَاسِ. قَالَتْ: لَا وَفَرَّةَ عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَارٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ- يَغْنِي يَمِينَهُ- ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ فَمَضَى الْأَجَلَ فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، قَالَ: أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ.

وغيره يقول: فَعَرَفْنَا: مِنَ الْعِرَاقَةِ.

[تقدم في: ٦٠٢، طرفاه: ٦١٤٠، ٦١٤١]

٣٥٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِخْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْكِرَاعُ هَلَكَتِ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا. فَمَدَّ يَدَيْهِ

وَدَعَا. قَالَ أَنَسٌ: وَإِنَّ السَّمَاءَ كَمِثْلِ الرَّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ، ثُمَّ أَرْسَلَتِ السَّمَاءُ عَزَّالِيهَا، فَخَرَجْنَا نَحُوصُ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، فَادْعُ اللَّهَ يَخْبِسْهُ. فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَظَنَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ.

[تقدم في: ٩٣٢، الأطراف: ٩٣٣، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩،

١٠٢١، ١٠٢٩، ١٠٣٣، ٦٠٩٣، ٦٣٤٢]

الحديث السادس: حديث أنس في تكثير الطعام القليل:

قوله: (قال أبو طلحة) هو زيد بن سهل الأنصاري زوج أم سليم والدة أنس، وقد اتفقت الطرق على أن الحديث المذكور من مسند أنس، وقد وافقه على ذلك أخوه لأمه عبد الله بن أبي طلحة فرواه مطولاً عن أبيه أخرجه أبو يعلى من طريقه بإسناد حسن، وأوله عن أبي طلحة قال: «دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله ﷺ الجوع...» الحديث، والمراد بالمسجد الموضع الذي أعده النبي ﷺ للصلاة فيه حين محاصرة الأحزاب للمدينة في غزوة الخندق.

قوله: (ضعيفاً أعرف فيه الجوع) فيه العمل على القرائن، ووقع في رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله وثابت عن أنس عند أحمد «أن أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ طاوياً»، وعند أبي يعلى من طريق محمد بن سيرين عن أنس «أن أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله ﷺ طعام، فذهب فأجر نفسه بصاع من شعير يعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به...» الحديث، وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة - وهو أخو إسحاق راوي حديث الباب - عن أنس عند مسلم وأبي يعلى قال: «رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعاً يتقلب ظهرًا لبطن»، وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم أيضًا عن أنس قال: «جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالسًا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابه، فسألت بعض أصحابه، فقالوا: من الجوع. فذهبت/ إلى أبي طلحة فأخبرته، فدخل على أم سليم فقال: هل من شيء؟...» الحديث، وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم «جاء أبو طلحة إلى أم سليم فقال: أعندك شيء؟ فإني مررت على رسول الله ﷺ وهو يقرئ أصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرًا من الجوع».

قوله : (فأخرجت أقراصًا من شعير) في رواية محمد بن سيرين عن أنس عند أحمد قال : « عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحته » وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره عن أنس أن أمه أم سليم « عمدت إلى مد من شعير جرشته ثم عملته » ، وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس عند أحمد ومسلم « أتى أبو طلحة بمد من شعير فأمر به فصنع طعامًا » ، ولا منافاة بين ذلك لاحتمال أن تكون القصة تعددت وأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ، ويمكن الجمع بأن يكون الشعير في الأصل كان صاعًا فأفردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبي ﷺ ، ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة ، وقد وقع لأم سليم في شيء صنعته للنبي ﷺ لما تزوج زينب بنت جحش قريب من هذه القصة من تكثير الطعام وإدخال عشرة عشرة كما سيأتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح^(١) ، ووقع عند أحمد في رواية ابن سيرين عن أنس « عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحته » ، ثم عمدت إلى عكة فيها شيء من سمن فاتخذت منه خليفة . . . الحديث ، والخليفة هي العصيدة وزناً ومعنى ، وهذا بعينه يأتي للمصنف في الأطعمة^(٢) .

قوله : (ولائتنني ببعضه) أي لفتني به ، يقال لاث العمامة على رأسه أي عصبها ، والمراد أنها لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه ، ووقع في الأطعمة^(٣) للمصنف عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك في هذا الحديث « فلقت الخبز ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي ورددني ببعضه » ، تقول : دس الشيء يدسه دسًا إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة .

قوله : (فقال لي رسول الله ﷺ : أرسلك أبو طلحة؟ فقلت : نعم . قال : بطعام؟ قلت : نعم . فقال رسول الله ﷺ لمن معه : قوموا) ظاهره أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه إلى منزله فلذلك قال لمن عنده : قوموا ، وأول الكلام يقتضي أن أم سليم وأبا طلحة أرسلوا الخبز مع أنس ، فيجمع بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس أن يأخذه النبي ﷺ فيأكله ، فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحيى وظهر له أن يدعو النبي ﷺ ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه ، ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله ، عهد إليه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ﷺ وحده خشية أن لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه ،

(١) (١١/٥١٢) ، كتاب النكاح ، باب ٦٤ ، ح ٥١٦٣ .

(٢) (١٢/٣٧٧) ، كتاب الأطعمة ، باب ٤٨ ، ح ٥٤٥٠ .

(٣) (١٢/٢٩٦) ، كتاب الأطعمة ، باب ٦ ، ح ٥٣٨١ .

وقد عرفوا إيثار النبي ﷺ وأنه لا يأكل وحده، وقد وجدت أن أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الواقعة، ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس «بعثني أبو طلحة إلى النبي ﷺ لأدعوه، وقد جعل له طعاماً».

وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس «أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي ﷺ لنفسه خاصة، ثم أرسلتني إليه». وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس «فدخل أبو طلحة على أمي فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم، عندي كسر من خبز، فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه، وإن جاء أحد معه قلّ عنهم»، وجميع ذلك عند مسلم، وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة أن أبا طلحة قال: «اعجنيه وأصلحيه عسى أن ندعو رسول الله ﷺ فيأكل عندنا، ففعلت، فقالت: ادع رسول الله ﷺ».

وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم وأصله عند مسلم «فقال لي أبو طلحة: يا أنس اذهب فقم قريباً من رسول الله ﷺ، فإذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه، ثم اتبعه، حتى إذا قام على عتبة بابه فقل له: إن أبي يدعوك»، وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة عند أبي يعلى عن أنس «قال لي أبو/ طلحة: اذهب فادع رسول الله ﷺ»، وعند المصنف من رواية ابن سيرين في الأظعمة^(١) عن أنس «ثم بعثني إلى رسول الله ﷺ، فأتيته وهو في أصحابه فدعوته».

٦
٥٩٠

وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه «قالت لي أم سليم: اذهب إلى رسول الله ﷺ فقل له: إن رأيت أن تغدي عندنا فافعل»، وفي رواية عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أنس عند البغوي «فقال أبو طلحة اذهب يا بني إلى النبي ﷺ فادعه. قال: فجيئته، فقلت له: إن أبي يدعوك...» الحديث. وفي رواية محمد بن كعب «فقال يا بني اذهب إلى رسول الله ﷺ فادعه، ولا تدع معه غيره ولا تفضحني».

قوله: (أرسلك أبو طلحة؟) بهمزة ممدودة للاستفهام، وفي رواية محمد بن كعب «فقال للقوم: انطلقوا. فانطلقوا وهم ثمانون رجلاً»، وفي رواية يعقوب «فلما قلت له: إن أبي يدعوك. قال لأصحابه: يا هؤلاء، تعالوا. ثم أخذ بيدي فشدّها، ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنوا أرسل بيدي فدخلت، وأنا حزين لكثرة من جاء معه».

قوله: (فقال أبو طلحة: يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نطعمهم)

أي قدر ما يكفيهم (فقالت: الله ورسوله أعلم) كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمداً ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام، ودل ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها. وفي رواية مبارك بن فضالة «فاستقبله أبو طلحة فقال: يا رسول الله ما عندنا إلا قرص عملته أم سليم»، وفي رواية سعد بن سعيد «فقال أبو طلحة: إنما صنعت لك شيئاً»، ونحوه في رواية ابن سيرين، وفي رواية عمرو ابن عبد الله «فقال أبو طلحة: إنما هو قرص فقال: إن الله سيبارك فيه»، ونحوه في رواية عمرو ابن يحيى المازني، وفي رواية يعقوب «فقال أبو طلحة: يا رسول الله إنما أرسلت أنساً يدعوك وحدك، ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى. فقال: ادخل فإن الله سيبارك فيما عندك»، وفي رواية النضر بن أنس عن أبيه «فدخلت على أم سليم وأنا مندهش»، وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أبا طلحة قال: «يا أنس فضحتنا»، وللطبراني في الأوسط «فجعل يرميني بالحجارة».

قوله: (فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك) كذا لأبي ذر عن الكشميهني، ولغيره «هلم»، وهي لغة حجازية، هلم عندهم لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]، والمراد بذلك طلب ما عندهما.

قوله: (وعصرت أم سليم عكة فأدمته) أي صيرت ما خرج من العكة له إداماً، والعكة بضم المهمله وتشديد الكاف إناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالباً والعسل، وفي رواية مبارك ابن فضالة «فقال هل من سمن؟ فقال أبو طلحة: قد كان في العكة سمن. فجاء بها فجعلها يعصرانها حتى خرج، ثم مسح رسول الله ﷺ به سبابته، ثم مسح القرص، فانتفخ وقال: بسم الله. فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ، حتى رأيت القرص في الجفنة يتميع»، وفي رواية سعد بن سعيد «فمسها رسول الله ﷺ ودعا فيها بالبركة»، وفي رواية النضر بن أنس «فجئت بها ففتح رباطها، ثم قال: بسم الله، اللهم أعظم فيها البركة». وعرف بهذا المراد بقوله: «وقال فيها ما شاء الله أن يقول».

قوله: (ثم قال: ائذن لعشرة. فأذن لهم) ظاهره أنه ﷺ دخل منزل أبي طلحة وحده، وصرح بذلك في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى ولفظه «فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الباب فقال لهم: اقعديا، ودخل»، وفي رواية يعقوب «أدخل عليّ ثمانية. فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلاً، ثم دعاني ودعا أمي وأبا طلحة، فأكلنا حتى شبعنا» انتهى. وهذا يدل على تعدد القصة، فإن أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة عشرة، سوى هذه فقال: إنه أدخلهم ثمانية ثمانية. فالله أعلم.

قوله: (فأكلوا) في رواية مبارك بن فضالة «فوضع يده وسط القرص وقال: كلوا بسم الله. فأكلوا من جوالي القصعة حتى شبعوا»، وفي رواية بكر بن عبد الله «فقال لهم: كلوا من بين / أصابعي».

٦
٥٩١

قوله: (ثم خرجوا) في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي «ثم قال لهم: قوموا، وليدخل عشرة مكانكم».

قوله: (والقوم سبعون أو ثمانون رجلاً) كذا وقع بالشك، وفي غيرها بالجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب وغيره، وفي رواية مبارك بن فضالة «حتى أكل منه بضعة وثمانون رجلاً»، وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي «حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت، وتركوا سوراً» أي فضلاً، وفي روايته عند أحمد «قلت: كم كانوا؟ قالوا: كانوا نيفاً وثمانين. قال: وأفضل لأهل البيت ما يشبعهم»، ولا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون ألغي الكسر، ولكن وقع في رواية ابن سيرين عند أحمد «حتى أكل منها أربعون رجلاً، وبقيت كما هي»، وهذا يؤيد التغاير الذي أشرت إليه، وأن القصة التي رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره. وزاد مسلم في رواية عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة «وأفضل ما بلغوا جيرانهم»، وفي رواية عمرو بن عبد الله «وفضلت فضلة فأهديناها لجيراننا»، ونحوه عند أبي نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة عن أنس بلفظ «حتى أهدت أم سليم لجيراننا»، ولمسلم في أواخر رواية سعد بن سعيد «حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع»، وفي رواية له من هذا الوجه «ثم أخذ ما بقي فجمعه، ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان»، وقد تقدم الكلام على شيء من فوائد هذا الحديث في أبواب المساجد من أوائل كتاب الصلاة^(١).

(تكملة): سئلت في مجلس الإملاء لما ذكرت حديث عبد الرحمن بن أبي ليلي عن حكمة تبعيضم، فقلت: يحتمل أن يكون عرف أن الطعام قليل وأنه في صحفة واحدة، فلا يتصور أن يتحلق ذلك العدد الكثير، فقيل: لم لا دخل الكل وبعض لمن يسعه التحليق فكان أبلغ في اشتراك الجميع في الاطلاع على المعجزة، بخلاف التبعض فإنه يطرده احتمال تكرر وضع الطعام لصغر الصحفة؟ فقلت: يحتمل أن يكون ذلك لضيق البيت. والله أعلم.

الحديث السابع: حديث عبد الله - وهو ابن مسعود - في نبع الماء أيضاً وتسبيح الطعام:

قوله: (كنا نعد الآيات) أي الأمور الخارقة للعادات.

(١) (٢/١٤٨)، كتاب الصلاة، باب ٤٣، ح ٤٢٢.

قوله: (بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً) الذي يظهر أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفاً، وإلا فليس جميع الخوارق بركة، فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله؛ كشيع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله؛ ككسوف الشمس والقمر، كما قال ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»، وكان القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا تُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩]، ووقع عند الإسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم عن إسرائيل في أول هذا الحديث «سمع عبد الله بن مسعود بخسف فقال: كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة...» الحديث.

قوله: (كنا مع رسول الله ﷺ في سفر) هذا السفر يشبه أن يكون غزوة الحديدية؛ لثبوت نبع الماء فيها كما سيأتي، وقد وقع مثل ذلك في تبوك. ثم وجدت البيهقي في «الدلائل» جزم بالأول لكن لم يخرج ما يصح به، ثم وجدت في بعض طرق هذا الحديث عند أبي نعيم في «الدلائل» أن ذلك كان في غزوة خيبر، فأخرج من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن إبراهيم في هذا الحديث قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر فأصاب الناس عطش شديد، فقال: يا عبد الله التمس لي ماء. فأتيته بفضل ماء في إداوة...» الحديث، فهذا أولى، ودل على تكرر وقوع ذلك حضراً أو سفراً.

قوله: (فقال: اطلبوا فضلة من ماء. فجاءوا بإناء فيه ماء قليل) ووقع عند أبي نعيم في «الدلائل» من طريق أبي الضحى عن ابن عباس قال: «دعا النبي ﷺ بلالاً بماء، فطلبه فلم يجده، فأتاه بشن فيه ماء...» الحديث، وفي آخره «فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر»، وهذا يشعر بأن ابن عباس حمله/ عن ابن مسعود، وأن القصة واحدة، ويحتمل أن يكون كل من ابن مسعود وبلال أحضر الإداوة، فإن الشن - بفتح المعجمة وبالنون - هو الإداوة اليابسة.

قوله: (حي على الظهور المبارك) أي هلموا إلى الظهور، وهو بفتح الطاء، والمراد به الماء، ويجوز ضمها والمراد الفعل أي تطهروا.

قوله: (والبركة من الله) (البركة) مبتدأ والخبر (من الله)، وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله، ووقع في حديث عمار بن زريق عن إبراهيم في هذا الحديث «فجعلت أبادرهم إلى الماء أدخله في جوفي؛ لقوله: البركة من الله»، وفي حديث ابن عباس «فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين، فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر»، والحكمة في طلبه ﷺ في هذه المواطن فضلة الماء

لثلا يظن أنه الموجد للماء، ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن الله أجرى العادة في الدنيا غالبًا بالتوالد، وأن بعض الأشياء يقع بينها التوالد وبعضها لا يقع، ومن جملة ذلك ما نشاهده من فوران بعض المائعات إذا خمرت وتركت زمانًا، ولم تجر العادة في الماء الصرف بذلك، فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدًا.

قوله: (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل) أي في عهد رسول الله ﷺ غالبًا، ووقع ذلك عند الإسماعيلي صريحًا، أخرجه عن الحسن بن سفيان عن بندار عن أبي أحمد الزبيري في هذا الحديث «كنا نأكل مع النبي ﷺ الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام»، وله شاهد أورده البيهقي في «الدلائل» من طريق قيس بن أبي حازم قال: «كان أبو الدرداء وسليمان إذا كتب أحدهما إلى الآخر قال له: بأية الصفحة، وذلك أنهما بينا هما يأكلان في صفحة إذ سبحت وما فيها»، وذكر عياض^(١) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: «مرض النبي ﷺ فأتاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فأكل منه فسبح». قلت: وقد اشتهر تسبيح الحصى، ففي حديث أبي ذر قال: «تناول رسول الله ﷺ سبع حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينًا، ثم وضعهن في يد أبي بكر فسبحن، ثم وضعهن في يد عمر فسبحن، ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن» أخرجه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفي رواية الطبراني «فسمع تسبيحهن من في الحلقة»، وفيه «ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن مع أحد منا». قال البيهقي في «الدلائل»: كذا رواه صالح بن أبي الأخضر - ولم يكن بالحافظ - عن الزهري عن سويد بن يزيد السلمي عن أبي ذر، والمحفوظ ما رواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال: «ذكر الوليد بن سويد أن رجلاً من بني سليم كان كبير السن ممن أدرك أبا ذر بالربذة ذكر له عن أبي ذر بهذا».

(فائدة): ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة أن انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزاة مما نقل آحادًا مع توفر الدواعي على نقله، ومع ذلك لم يكذب رواتها، وأجاب بأنه استغنى عن نقلها تواترًا بالقرآن، وأجاب غيره بمنع نقلها آحادًا، وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم في أول هذا الفصل والذي أقول إنها كلها مشتهرة عند الناس، وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء، فإن حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلًا مستفيضًا يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له في ذلك، وأما تسبيح الحصى فليست له إلا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها، وأما

تسليم الغزاة فلم نجد له إسناداً لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف . والله أعلم .
الحديث الثامن : حديث جابر في قصة وفاء دين أبيه ، أورده مختصراً ، وقد ذكره في مواضع أخرى مطولاً :

قوله : (حدثنا زكريا) هو ابن أبي زائدة ، / و(عامر) هو الشعبي .

قوله : (أن أباه) هو عبد الله بن عمرو بن حرام - بالمهملتين - ، وفي رواية مغيرة عن الشعبي ^(١) في البيوع «توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين» ، وفي رواية فراس عن الشعبي في الوصايا ^(٢) «أن أباه استشهد يوم أحد ، وترك ست بنات ، وترك عليه ديناً» ، وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر «أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له ، فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبى» ، وفي رواية ابن كعب بن مالك في الاستقراض والهبة عن جابر «أن أباه قتل يوم أحد شهيداً وعليه دين ، فاشتد الغرماء في حقوقهم ، فأتيت النبي ﷺ فكلمته ، فسألهم أن يقبلوا تمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا» .

ووقع عند أحمد من طريق نبيح العنزي عن جابر قال : «قال لي أبي : يا جابر لا عليك أن يكون في قطاري أهل المدينة حتى تعلم إلى ما يصير أمرنا - فذكر قصة قتل أبيه ودفنه قال : - وترك أبي عليه ديناً من التمر ، فاشتد عليّ بعض غرمائه في التقاضي ، فأتيت النبي ﷺ ، فذكرت له ، وقلت : فأحب أن تعينني عليه ؛ لعله أن ينظرنى طائفة من تمره إلى هذا الصرام المقبل . قال : نعم آتيك إن شاء الله قريباً من نصف النهار» فذكر الحديث في الضيافة ، وفيه «ثم قال : ادع فلاناً - لغريمي الذي اشتد في الطلب - فجاء فقال : أنظر جابراً طائفة من دينك الذي على أبيه إلى الصرام المقبل . فقال : ما أنا بفاعل . واعتل ، وقال : إنما هو مال يتامى» .

قوله : (وليس عندي إلا ما يخرج نخله) يعني أنه لم يترك ما إلا البستان المذكور .

قوله : (ولا يبلغ ما يخرج نخله سنين) أي في مدة سنين (ما عليه) أي من الدين .

قوله : (فانطلق معي لكيلا يفحش عليّ الغرماء فمشى) فيه حذف تقديره : فقال : نعم . فانطلق فوصل إلى الحائط فمشى . وقد تبين من الروايات الأخرى التصريح بما وقع من ذلك ، ففي رواية مغيرة «فقال اذهب فصنف تمرك أصنافاً ، ثم أرسل إليّ . ففعلت ، فجاء فجلس على

(١) (٥/٥٨٩) ، كتاب البيوع ، باب ٥١ ، ح ٢١٢٧ .

(٢) (٧/٣٥) ، كتاب الوصايا ، باب ٣٦ ، ح ٢٧٨١ .

أعلاه»، وفي رواية فراس في البيوع^(١) «أذهب فصنف تمر ك أصنافاً: العجوة على حدة، وعذق زيد على حدة». وقوله: «عذق زيد» بفتح المهملة، وزيد الذي نسب إليه اسم لشخص كأنه هو الذي كان ابتداءً غراسه فنسب إليه، والعجوة من أجود تمر المدينة.

قوله: (بيدر) بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو فعل أمر، أي اجعل التمر في البيادر كل صنف في بيدر، والبيدر - بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الدال المهملة - للتمر كالجرن للحب.

قوله: (فدعا) في رواية ابن كعب بن مالك «فعدا علينا فطاف في النخل ودعا في تمره بالبركة»، وفي رواية الديال بن حرملة عن جابر «فجاء هو وأبو بكر وعمر فاستقرأ النخل، يقوم تحت كل نخلة لا أدري ما يقول، حتى مر على آخرها...» الحديث، أخرجه أحمد.

قوله: (ثم آخر) أي مشى حول بيدر آخر فدعا، وفي رواية فراس «فدخل النبي ﷺ النخل فمشى فيها، فقال: أفرغوه» أي أفرغوه من البيدر، وفي رواية مغيرة «ثم قال: كل للقوم. فكلتكم حتى أوفيتهم»، وفي رواية فراس «ثم قال لجابر: جد فأوف الذي له. فجده بعد ما رجع النبي ﷺ».

قوله: (فأوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما أعطاهم) في رواية مغيرة «وبقي تمرى وكأنه لم ينقص منه شيء»، وفي رواية ابن كعب «وبقي لنا من تمرها بقية»، ووقع في رواية وهب بن كيسان «فأوفاه ثلاثين وسقاً، وفضلت له سبعة عشر وسقاً»، ويجمع بالحمل على تعدد الغزماء، فكان أصل الدين كان منه ليهودي ثلاثون وسقاً من صنف واحد، فأوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقاً، وكان منه لغير ذلك اليهودي أشياء أخرى من أصناف أخرى فأوفاهم وفضل من المجموع قدر الذي أوفاه، ويؤيده قوله في رواية نبيح العنزى عن جابر «فكلت له من العجوة فأوفاه الله، وفضل لنا من التمر كذا وكذا، وكلت له من أصناف التمر فأوفاه الله، وفضل لنا/ من التمر كذا وكذا»، ووقع في رواية فراس عن الشعبي ما قد يخالف ذلك، فعنه «ثم دعوت رسول الله ﷺ، فلما نظروا إليه كأنما أغروا بي تلك الساعة» أي أنهم شددوا عليه في المطالبة لعداوتهم للنبي ﷺ قال: «فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمتها بيدراً ثلاث مرات، ثم جلس عليه، ثم قال: ادعهم. فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدي، وأنا راضٍ أن يؤديها الله ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة، فسلم الله البيادر كلها، حتى أني

(١) (٥/٥٨٩)، كتاب البيوع، باب ٥١، ح ٢١٢٧.

أنظر إلى البيدر الذي عليه رسول الله ﷺ كأنه لم ينقص منه ثمرة واحدة» .

ووجه المخالفة فيه أن ظاهره أن الكيل جميعه كان بحضرة رسول الله ﷺ، وأن التمر لم ينقص منه شيء البتة، والذي مضى ظاهره أن ذلك بعد رجوعه وأن بعض التمر نقص . ويجمع بأن ابتداء الكيل كان بحضرة ﷺ وبقيته كان بعد انصرافه، وكان بعض البيادر التي أوفى منها بعض أصحاب الدين حيث كان بحضرة رسول الله ﷺ لم ينقص منه شيء البتة، ولما انصرف بقيت آثار بركته، فلذلك أوفى من أحد البيادر ثلاثين وسقاً وفضل سبعة عشر . وفي رواية نبيح ما يؤيد ذلك، ففي روايته قال: «كِلْ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ سَوْفَ يُوْفِيهِ»، وفي حديثه «فإذا الشمس قد دلكت فقال: الصلاة يا أبا بكر، فاندفعوا إلى المسجد فقلت له - أي للغريم -: قرب أو عيتك»، وفيه «فجئت أسعى إلى رسول الله ﷺ كأنني شرارة، فوجدته قد صلى، فأخبرته فقال: أين عمر؟ فجاء يهرول، فقال: سل جابرًا عن تمره وغريمه . فقال: ما أنا بسائله، قد علمت أن الله سيوفيه» الحديث .

وقصة عمر قد وقعت في رواية ابن كعب ففيها «ثم جئت رسول الله ﷺ فقال لعمر: اسمع يا عمر، قال: ألا نكون قد علمنا أنك رسول الله؟ والله إنك لرسول الله»، وفي رواية وهب «فقال عمر: لقد علمت حين مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن الله فيها»، وقوله في رواية ابن كعب: «ألا نكون» بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها، وأصلها أن الخفيفة ضمت إليها لا النافية، أي هذا السؤال إنما يحتاج إليه من لا يعلم أنك رسول الله، فلذلك يشك في الخبر فيحتاج إلى الاستدلال، وأما من علم أنك رسول الله فلا يحتاج إلى ذلك . وزعم بعض المتأخرين أن الرواية فيه بتخفيف اللام، وأن الهمزة فيه للاستفهام التقريري، فأنكر عمر عدم علمه بالرسالة، فأنج إنكاره ثبوت علمه بها . وهو كلام موجه، إلا أن الرواية إنما هي بالتشديد، وكذلك ضبطها عياض وغيره، وقيل: النكتة في اختصاص عمر بإعلامه بذلك أنه كان معنيًا بقصة جابر مهتمًا بشأنه مساعدًا له على وفاء دين أبيه، وقيل: لأنه كان حاضرًا مع النبي ﷺ لما مشى في النخل وتحقق أن التمر الذي فيه لا يفي ببعض الدين، فأراد إعلامه بذلك لكونه شاهد أول الأمر، بخلاف من لم يشاهد .

ثم وجدت ذلك صريحًا في بعض طرقه، ففي رواية أبي المتوكل عن جابر عند أبي نعيم فذكر الحديث، وفيه «فإذا رسول الله ﷺ وعمر، فقال: انطلق بنا حتى نطوف بنخلك هذا» فذكر الحديث، وفي رواية أبي نضرة عن جابر عنده في هذه القصة قال: «فأتاه هو وعمر فقال: يا فلان خذ من جابر وأخر عنه . فأبى، فكاد عمر يبطش به، فقال النبي ﷺ: مه يا عمر، هو

حقه . ثم قال : اذهب بنا إلى نخلك . . . الحديث ، وفيه «فأتيت النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : اتنتني بعمر . فأتيته فقال : يا عمر سل جابرًا عن نخله» فذكر القصة . ووقع في رواية الديال بن حرملة أن أبا بكر وعمر جميعًا كانا مع النبي ﷺ ، وقال في آخره : «قال : فانطلق فأخبر أبا بكر وعمر . قال : فانطلقت فأخبرتهما . . . الحديث ، ونحوه في رواية وهب بن كيسان عن جابر . وجمع البيهقي بين مختلف الروايات في ذلك بأن اليهودي المذكور كان له دين من تمر ، ولغيره من الغرماء ديون أخرى ، فلما حضر الغرماء وطالبوا بحقوقهم وكال لهم جابر التمر ففضل تمر الحائط كأنه لم ينقص شيء ، فجاء اليهودي بعدهم / فطالب بدينه ، فجذله جابر ما بقي على النخلات ، فأوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقًا ، وفضلت منه سبعة عشر . انتهى . وهذا الجمع يقتضي أنه لم يفضل من الذي في البيادر شيء ، وقد صرح في الرواية المتقدمة أنها فضلت كلها كأنه لم ينقص منها شيء ، فما تقدم من الطريق التي جمعت به أولى . والله أعلم .

وفي الحديث من الفوائد : جواز الاستنظار في الدين الحال ، وجواز تأخير الغريم لمصلحة المال الذي يوفى منه . وفيه مشي الإمام في حوائج رعيته ، وشفاعته عند بعضهم في بعض . وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل إلى أن حصل به وفاء الكثير وفضل منه .
الحديث التاسع : حديث عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق في قصة أضياف أبي بكر ، والمراد منه تكثير الطعام القليل :

قوله : (عن أبيه) هو سليمان بن طرخان التيمي أحد صغار التابعين ، وفي رواية أبي النعمان عن معتمر «حدثنا أبي» كما تقدم في الصلاة^(١) ، وأبو عثمان هو النهدي .

قوله : (أن أصحاب الصفة كانوا أناسًا فقراء) سيأتي ذكرهم في كتاب الرقاق^(٢) ، وأن الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل أعد لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل ، وكانوا يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر ، وقد سرد أسماءهم أبو نعيم في «الحلية» فزادوا على المائة .

قوله : (من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) أي من أهل الصفة المذكورين ، ووقع في رواية مسلم «فليذهب بثلاثة» . قال عياض^(٣) : وهو غلط ، والصواب رواية البخاري لموافقتها

(١) (٢/٣٨٩) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤١ ، ح ٦٠٢ .

(٢) (١٤/٥٧٤) ، كتاب الرقاق ، باب ١٧ ، ح ٦٤٥٢ .

(٣) الإكمال (٦/٥٤٨) .

لسياق باقي الحديث، وقال القرطبي^(١): إن حمل على ظاهره فسد المعنى؛ لأن الذي عنده طعام اثنين إذا ذهب معه بثلاثة لزم أن يأكله في خمسة وحينئذ لا يكفيهم ولا يسد رمقهم، بخلاف ما إذا ذهب بواحد فإنه يأكله في ثلاثة، ويؤيده قوله في الحديث الآخر: «طعام الاثنين يكفي أربعة» أي القدر الذي يشبع الاثنين يسد رمق أربعة، ووجهها النووي بأن التقدير فليذهب بخامس بمن يتم من عنده ثلاثة، أو فليذهب بتمام ثلاثة.

قوله: (ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس، بسادس، أو كما قال) أي فليذهب بخامس إن لم يكن عنده ما يقتضي أكثر من ذلك، وإلا فليذهب بسادس مع الخامس إن كان عنده أكثر من ذلك، والحكمة في كونه يزيد كل أحد واحداً فقط أن عيشهم في ذلك الوقت لم يكن متسعاً، فمن كان عنده مثلاً ثلاثة أنفس لا يضيق عليه أن يطعم الرابع من قوتهم، وكذلك الأربعة وما فوقها، بخلاف ما لو زيدت الأضياف بعدد العيال فإنما ذلك يحصل الاكتفاء فيه عند اتساع الحال.

ووقع في رواية أبي النعمان «وإن أربع فخامس أو سادس» و«أو» فيه للتنويع أو للتخيير كما في الرواية الأخرى، ويحتمل أن يكون معنى «أو سادس» وإن كان عنده طعام خمس فليذهب بسادس، فيكون من عطف الجملة على الجملة. وقوله: «وإن أربع فخامس» بالجر فيهما، والتقدير: فإن كان عنده طعام أربع فليذهب بخامس أو بسادس، فحذف عامل الجر وأبقى عمله، كما يقال مررت برجل صالح وإن لا صالح فطالح، أي إن لا أمر بصالح فقد مررت بطالح، ويجوز الرفع على حذف مضاف وإقامة المضاف إليه مقامه وهو أوجه. قال ابن مالك^(٢): تضمن هذا الحديث حذف فعلين وعاملي جر مع بقاء عملهما بعد إن وبعد الفاء، والتقدير من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، وإن قام بأربعة فليذهب بخامس أو بسادس. انتهى. وهذا قاله في الرواية التي في الصلاة^(٣)، وأما هذه الرواية وهي قوله: «بخامس، بسادس» فيكون حذف منها شيء آخر، والتقدير أو إن قام بخمسة فليذهب بسادس.

قوله: (وإن أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي ﷺ بعشرة) عبر عن أبي بكر بلفظ المجيء لبعده منزله من المسجد، وعن النبي ﷺ بالانطلاق لقربه، وقوله بعد ذلك «وأبو بكر ثلاثة» بالنصب

(١) المفهم (٥/٣٣٦).

(٢) شواهد التوضيح (ص: ١٥٣).

(٣) (٢/٣٨٩)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٤١، ح ٦٠٢.

للاكثر أي أخذ ثلاثة، فلا يكون قوله قبل ذلك: «جاء بثلاثة» تكرر؛ لأن هذا/ بيان لابتداء ما جاء في نصيبه، والأول لبيان من أحضرهم إلى منزله، وأبعد من قال ثلاثة بالرفع وقدره وأبو بكر أهله ثلاثة أي عدد أضيافه، ودل ذلك على أن أبا بكر كان عنده طعام أربعة ومع ذلك فأخذ خامسًا وسادسًا وسابعًا، فكان الحكمة في أخذه واحدًا زائدًا عما ذكر النبي ﷺ أنه أراد أن يؤثر السابع بنصيبه، إذ ظهر له أنه لم يأكل أولاً معهم، ووقع في رواية الكشميهني «وأبو بكر بثلاثة»، فيكون معطوفًا على قوله: «وانطلق النبي» أي وانطلق أبو بكر بثلاثة وهي رواية مسلم، والأول أوجه. والله أعلم.

قوله: (قال: فهو أنا وأبي وأمي) القائل هو عبد الرحمن بن أبي بكر، قوله: «فهو» أي الشأن، وقوله: «أنا» مبتدأ وخبره محذوف يدل عليه السياق، وتقديره في الدار.

قوله: (ولا أدري هل قال: امرأتي وخادمي؟) في رواية الكشميهني «وخادم» بغير إضافة، والقائل: «هل قال» هو أبو عثمان الراوي عن عبد الرحمن كأنه شك في ذلك. وقوله: (بين بيتنا) أي خدمتها مشتركة بين بيتنا وبيت أبي بكر، وهو ظرف للخادم، وأم عبد الرحمن هي أم رومان مشهورة بكينيتها، واسمها زينب وقيل: وعلة بنت عامر بن عويمر وقيل عميرة، من ذرية الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة، كانت قبل أبي بكر عند الحارث بن سخبرة الأزدي فقدم مكة فمات وخلف منها ابنه الطفيل، فتزوجها أبو بكر فولدت له عبد الرحمن وعائشة، وأسلمت أم رومان قديمًا وهاجرت ومعها عائشة، أما عبد الرحمن فتأخر إسلامه وهجرته إلى هذنة الحديدية، فقدم في سنة سبع أو أول سنة ثمان، واسم امرأته - والدة أكبر أولاده أبي عتيق محمد - أميمة بنت عدي بن قيس السهمية والخادم لم أعرف اسمها.

قوله: (وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع) ووقع في الرواية التي في الصلاة^(١) «ثم لبث حتى صليت العشاء»، وفي رواية «حيث صليت ثم رجع» فشرحه الكرمانى^(٢) فقال: هذا يشعر بأن تعشى أبي بكر كان بعد الرجوع إلى النبي ﷺ، والذي تقدم بعكسه. والجواب أن الأول بيان حال أبي بكر في عدم احتياجه إلى الطعام عند أهله، والثاني فيه سياق القصة على الترتيب الواقع: الأول تعشى الصديق والثاني تعشى النبي ﷺ، والأول من العشاء بفتحها أي الأكل، والثاني بكسرها أي الصلاة، فأحد هذه الاحتمالات أن أبا بكر لما

(١) (٢/٣٨٩)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٤١، ح ٦٠٢.

(٢) (١٤/١٥٧).

جاء بالثلاثة إلى منزله لبث إلى وقت صلاة العشاء فرجع إلى النبي ﷺ حتى تعشى عنده، وهذا لا يصح؛ لأنه يخالف صريح قوله في حديث الباب: «وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ»، ثم إن الذي وقع عند البخاري بلفظ «ثم رجع» بالجيم ليس متفقاً عليه من الرواة لما سأذكره، وظاهر قوله في هذه الرواية «ثم رجع» أي إلى منزله.

وعلى هذا ففي قوله: «فلبث حتى تعشى رسول الله ﷺ فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله» تكرر، وفائدته الإشارة إلى أن تأخره عند النبي ﷺ كان بمقدار أن تعشى معه وصلى العشاء وما رجع إلى منزله إلا بعد أن مضى من الليل قطعة، وذلك أن النبي ﷺ كان يحب أن يؤخر صلاة العشاء كما تقدم في حديث أبي برزة، ووقع عند الإسماعيلي «ثم رجع» بالكاف أي صلى النافلة بعد العشاء، فعلى هذا فالتكرار في قوله: «فلبث حتى تعشى» فقط، وفائدته ما تقدم. ووقع في رواية مسلم والإسماعيلي أيضاً «فلبث حتى نعس» بعين وسين مهملتين مفتوحتين من النعاس وهو أوجه، وقال عياض^(١) إنه الصواب، وبه ينتفي التكرار من المواضع كلها إلا في قوله: «لبث»، وسببه اختلاف تعلق اللبث؛ فالأول قال: «لبث حتى صلى العشاء» ثم قال: «فلبث حتى نعس» والحاصل أنه تأخر عند النبي ﷺ حتى صلى العشاء، ثم تأخر حتى نعس النبي ﷺ وقام لينام فرجع أبو بكر حينئذ إلى بيته. وقد ترجم عليه المصنف في أبواب الصلاة قبيل الأذان «باب السمر مع الضيف والأهل»^(٢) وأخذه من كون أبي بكر رجع إلى أهله/ وضيفانه بعد أن صلى العشاء مع النبي ﷺ، فدار بينهم وبينه ما ذكر في الحديث.

ووقع في رواية أبي داود من رواية الجريري عن أبي عثمان أو أبي السليل عن عبد الرحمن ابن أبي بكر قال: «نزل بنا أضياف، وكان أبو بكر يتحدث عند النبي ﷺ فقال: لا أرجع إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء»، ونحوه يأتي في الأدب من طريق أخرى عن الجريري عن أبي عثمان بلفظ «أن أبا بكر تضيف رهطاً، فقال لعبد الرحمن: دونك أضيافك، فإني منطلق إلى النبي ﷺ، فأفرغ من قراهم قبل أن أجيء»، وهذا يدل على أن أبا بكر أحضرهم إلى منزله وأمر أهله أن يضيفوهم، ورجع هو إلى النبي ﷺ، ويدل عليه صريح قوله في حديث الباب: «وإن أبا بكر جاء بثلاثة».

قوله: (قالت له امرأته: ما حبسك من أضيافك؟) في رواية الكشميهني «عن أضيافك»،

(١) مشارق الأنوار (٢/١٣٠)، و(٢/٢٤).

(٢) (٢/٣٨٩)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٤١.

وكذا هو في الصلاة ورواية مسلم .

قوله : (أو ضيفك) شك من الراوي ، والمراد به الجنس لأنهم ثلاثة ، واسم الضيف يطلق على الواحد وما فوقه ، وقال الكرمانى^(١) : أو هو مصدر يتناول المثني والجمع . كذا قال ، وليس بواضح .

قوله : (أوعشيتهم؟) في رواية الكشميهني «أومًا عشيتهم؟» بزيادة ما النافية ، وكذا في رواية مسلم والإسماعيلي ، والهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة ، وفي بعضها «عشيتهم» بإشباع الكسرة .

قوله : (قد عرضوا عليهم) بفتح العين والراء والفاعل محذوف ، أي الخدم أو الأهل أو نحو ذلك . (فغلبوهم) أي أن آل أبي بكر عرضوا على الأضياف العشاء فأبوا فمالجؤهم فامتنعوا حتى غلبوهم ، وفي الرواية التي في الصلاة^(٢) «قد عرضوا» بضم أوله وتشديد الراء ، أي أطعموا من العراضة وهي الهدية ، قاله عياض^(٣) ، قال : وهو في الرواية بتخفيف الراء . وحكى ابن قرقول أن القياس بتشديد الراء ، وبه جزم الجوهري ، وقال الكرمانى^(٤) موجهاً للتخفيف : أي عرض الطعام عليهم ، فحذف الجار ووصل الفعل فهو من القلب ، كعرضت الناقة على الحوض . ووقع في الصلاة «قد عرضنا عليهم فامتنعوا» ، وحكى ابن التين أنه وقع في بعض الروايات «عرضوا» بصاد مهملة ، قال : ولا أعرف لها وجهًا . ووجهها غيره أنها من قولهم : عرض إذا نشط ، فكأنه يريد أنهم نشطوا في العزيمة عليهم ، ولا يخفى تكلفه . وفي رواية الجريري «فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده فقال : اطعموا . قالوا : أين رب منزلنا؟ قال : اطعموا . قالوا : ما نحن بأكلين حتى يجيء . قال : اقبلوا عنا قراكم ، فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه - أي شرًا - . فأبوا» ، وفي رواية مسلم «ألا تقبلوا عنا قراكم؟» ، ضبطه عياض^(٥) عن الأكثر بتخفيف اللام على استفتاح الكلام . قال القرطبي^(٦) : ويلزم عليه أن تثبت النون في «تقبلون» إذ لا موجب لحذفها ، وضبطها ابن أبي جعفر بتشديد اللام وهو الوجه .

(١) (١٥٧/١٤) .

(٢) (٣٨٩/٢) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤١ ، ح ٦٠٢ .

(٣) مشارق الأنوار (٩٦/٢) .

(٤) (١٥٨/١٤) .

(٥) الإكمال (٥٥٢/٦) .

(٦) المفهم (٣٤٠/٥) .

قوله: (قال فذهبت فاخبتأت) أي خوفاً من خصام أبي بكر له وتغيظه عليه، وفي رواية الجريري «عرفت أنه يجد علي» أي يغضب «فلما جاء تغيبت عنه، فقال: يا عبد الرحمن . فسكت . ثم قال : يا عبد الرحمن . فسكت» .

قوله: (فقال: يا غنثر فجدع وسب) في رواية الجريري فقال: يا غنثر أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما جئت . قال: فخرجت، فقلت: والله ما لي ذنب، هؤلاء أضيافك فسلهم . قالوا: صدقك، قد أئانا . وقوله: «فجدع وسب» أي دعا عليه بالجدع، وهو قطع الأذن أو الأنف أو الشفة . وقيل: المراد به السب، والأول أصح، وفي رواية الجريري «فجزع» بالزاي بدل الدال أي نسبه إلى الجزع بفتحيتين وهو الخوف، وقيل: المجازعة المخاصمة فالمعنى خاصم، قال القرطبي^(١): ظن أبو بكر أن عبد الرحمن فرط في حق الأضياف، فلما تبين له الحال أدبهم بقوله: كلوا لا هنيئاً . وسب، أي شتم، وحذف المفعول للعلم به . قوله: «غنثر» بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثناة، هذه الرواية المشهورة، وحكي ضم المثناة، وحكى عياض^(٢) عن / بعض شيوخه فتح أوله مع فتح المثناة، وحكاها الخطابي^(٣) بلفظ «عنتر» بلفظ اسم الشاعر المشهور، وهو المهملة والمثناة المفتوحتين بينهما النون الساكنة، وروي عن أبي عمر عن ثعلب أن معناه الذباب، وأنه سمي بذلك لصوته فشبهه به حيث أراد تحقيره وتصغيره . وقال غيره: معنى الرواية المشهورة الثقيل الوخم وقيل: الجاهل وقيل: السفية وقيل: اللثيم، وهو مأخوذ من الغثر ونونه زائدة، وقيل: هو ذباب أزرق شبهه به لتحقيره كما تقدم .

قوله: (وقال: كلوا) زاد في الصلاة^(٤) «ولا هنيئاً»، وكذا في رواية مسلم، أي: لا أكلتم هنيئاً، وهو دعاء عليهم، وقيل خبر أي لم تتهنتوا في أول نضجه . ويستفاد من ذلك جواز الدعاء على من لم يحصل منه الإنصاف ولا سيما عند الحرج والتغيظ، وذلك أنهم تحكّموا على رب المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا بولده مع إذنه لهم في ذلك، وكان الذي حملهم على ذلك رغبتهم في التبرك بمؤاكلته، ويقال: إنه إنما خاطب بذلك أهله لا الأضياف، وقيل:

(١) المفهم (٥/٣٣٧، ٣٣٨).

(٢) الإكمال (٦/٥٥١).

(٣) الأعلام (١/٤٥٤، ٤٥٥).

(٤) (٢/٣٨٩)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٤١، ح ٦٠٢ .

لم يرد الدعاء وإنما أخبر أنهم فاتهم الهناء به إذ لم يأكلوه في وقته .

قوله : (وقال : لا أطعمه أبداً) في رواية مسلم وكذا هو في الصلاة «فقال : والله لا أطعمه أبداً» وفي رواية الجريري «فقال فإنما انتظرتموني ، والله لا أطعمه أبداً . فقال الآخر : والله لا نطعمه» ، وفي رواية أبي داود من هذا الوجه «فقال أبو بكر فما منعكم ؟ قالوا : مكانك . قال : والله لا أطعمه أبداً . ثم اتفقا فقال : لم أر في الشر كالليلة ، ويلكم ما أنتم ؟ لم تقبلون عنا قراكم ، هات طعامك . فوضع فقال : بسم الله الأول من الشيطان . فأكل وأكلوا» . قال ابن التين : لم يخاطب أبو بكر أضيافه بذلك إنما خاطب أهله . والرواية التي ذكرتها ترد عليه ، ووقع في رواية مسلم «ألا تقبلون» وهو بتشديد اللام للأكثر ، ولبعضهم بتخفيفها .

قوله : (وايم الله) همزته همزة وصل عند الجمهور ، وقيل : يجوز القطع ، وهو مبتدأ وخبره محذوف ، أي : أيم الله قسمي ، وأصله أيمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت ، وحكي فيها لغات : أيمن الله مثلثة النون ، ومن الله مختصرة من الأولى مثلثة النون أيضاً ، وأيم الله كذلك ، وم الله كذلك ، بكسر الهمزة أيضاً ، وأم الله . قال ابن مالك^(١) : وليس الميم بدلاً من الواو ولا أصلها من خلافاً لمن زعم ذلك ، ولا أيمن ، جمع يمين خلافاً للكوفيين ، وسيأتي تمام هذا في كتاب الأيمان والندور^(٢) .

قوله : (ألا ربا) أي زاد . وقوله : (من أسفلها) أي الموضع الذي أخذت منه .

قوله : (فنظر أبو بكر فإذا شيء أو أكثر) والتقدير : فإذا هي شيء أي قدر الذي كان ، كذا عند المصنف هنا ، ووقع في الصلاة «فإذا هي - أي الجفنة - كما هي» أي كما كانت أولاً أو أكثر ، وكذلك في رواية مسلم والإسماعيلي وهو الصواب .

قوله : (يا أخت بني فراس) زاد في الصلاة^(٣) «ما هذا؟» ، وخاطب أبو بكر بذلك امرأته أم رومان ، وبنو فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وآخره مهملة ابن غنم بن مالك بن كنانة ، وقال النووي^(٤) : التقدير يا من هي من بني فراس . وفيه نظر ، والعرب تطلق على من كان منتسباً إلى

(١) شواهد التوضيح (ص : ١٠٤) .

(٢) (٢٥٨/١٥) ، كتاب الأيمان والندور ، باب ٢ ، ح ٦٦٢٧ .

(٣) (٣٨٩/٢) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤١ ، ح ٦٠٢ .

(٤) المنهاج (١٩/١٤) .

قبيلة أنه أخوهم كما تقدم في العلم^(١) «ضمّام أخو بني سعد بن بكر»، وقد تقدم أن أم رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو أخو فراس بن غنم فلعل أبا بكر نسبها إلى بني فراس لكونهم أشهر من بني الحارث ويقع في النسب كثير من ذلك، وينسبون أحياناً إلى أخي جدهم، أو المعنى يا أخت القوم المنتسبين إلى بني فراس، ولا شك أن الحارث أخو فراس فأولاد كل منهما إخوة للآخرين لكونهم في درجتهم. وحكى عياض^(٢) أنه قيل في أم رومان إنها من بني فراس بن غنم لا من بني الحارث وعلى هذا فلا حاجة إلى هذا التأويل، ولم أر في كتاب ابن سعد لها نسباً إلا إلى بني الحارث بن غنم ساق/ لها نسبين مختلفين. فالله أعلم.

٦

٥٩٩

قوله: (قالت: لا وقرّة عيني) قرّة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقها، يقال ذلك لأن عينه قرّت أي سكنت حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف لشيء آخر، فكأنه مأخوذ من القرار، وقيل: معناه أنام الله عينك وهو يرجع إلى هذا، وقيل: بل هو مأخوذ من القر وهو البرد أي أن عينه باردة لسروره، ولهذا قيل دمعة الحزن حارة، ومن ثم قيل في ضده أسخن الله عينه، وإنما حلفت أم رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رضي الله عنه، وزعم الداودي أنها أرادت بقرّة عينها النبي ﷺ فأقسمت به، وفيه بعد، و«لا» في قولها: «لا وقرّة عيني» زائدة أو نافية على حذف، تقديره لا شيء غير ما أقول.

قوله: (لهي) أي الجفنة أو البقية (أكثر مما قبل) كذا هنا، وفي رواية مسلم «أكثر منها قبل» وهو أوجه، و«أكثر» للأكثر بالمثلثة ولبعضهم بالموحدة.

قوله: (فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان الشيطان يعني يمينه) كذا هنا، وفيه حذف تقدمها تقديره: وإنما كان الشيطان الحامل على ذلك، يعني الحامل على يمينه التي حلفها في قوله: «والله لا أطعمه»، ووقع عند مسلم والإسماعيلي «وإنما كان ذلك من الشيطان» يعني يمينه وهو أوجه، وأبعد من قال: الضمير في قوله: «هذه اللقمة» للتي أكل أي هذه اللقمة لقمع الشيطان وإرغامه؛ لأنه قصد بتزيينه له اليمين إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه، فأخزاه أبو بكر بالحنث الذي هو خير، وظاهر هذا السياق مخالف لرواية الجريري، فقال عياض^(٣): في هذا السياق

(١) (١/٢٦٥)، كتاب العلم، باب ٦، ح ٦٣.

(٢) الإكمال (٦/٥٥٣).

(٣) الإكمال (٦/٥٥١).

خطأً وتقديم وتأخير. ثم ذكر ما حاصله أن الصواب ما في رواية الجريري، وهو أن رواية سليمان التيمي هذه تقتضي أن سبب أكل أبي بكر من الطعام ما رآه من البركة فيه فرغب في الأكل منه وأعرض عن يمينه التي حلف لما رجح عنده من تناول من البركة، ورواية الجريري تقتضي أن سبب أكله من الطعام لججاج الأضياف وحلفهم بأنهم لا يطعمون من الطعام حتى يأكل أبو بكر، ولا شك في كونها أوجه. لكن يمكن رد رواية سليمان التيمي إليها بأن يكون قوله: «فأكل منها أبو بكر» معطوفاً على قوله: «والله لا أطعمه» لا على القصة التي دلت على بركة الطعام، وغايته أن حلف الأضياف أن لا يطعموه لم يقع في رواية سليمان. والله أعلم.

ثم ظهر لي أن ذلك من معتمر بن سليمان لا من أبيه، فقد وقع في الأدب^(١) عند المصنف من رواية ابن أبي عدي عن سليمان التيمي «فحلفت المرأة لا تطعمه حتى تطعموه، فقال أبو بكر: كأن هذه من الشيطان. فدعا بالطعام فأكل وأكلوا، فجعلوا لا يرفعون اللقمة إلا ربا من أسفلها»، ويحتمل أن يجمع بأن يكون أبو بكر أكل لأجل تحليل يمينهم شيئاً، ثم لما رأى البركة الظاهرة عاد فأكل منها لتحصل له، وقال كالمعتذر عن يمينه التي حلف «إنما كان ذلك من الشيطان»، والحاصل أن الله أكرم أبا بكر فأزال ما حصل له من الحرج، فعاد مسروراً، وانفك الشيطان مدحوراً، واستعمل الصديق مكارم الأخلاق فحث نفسه زيادة في إكرام ضيفانه ليحصل مقصوده من أكلهم، ولكونه أكثر قدرة منهم على الكفارة.

ووقع في رواية الجريري عند مسلم «فقال أبو بكر: يا رسول الله بروا وحشت. فقال: بل أنت أبرهم وخيرهم. قال: ولم يبلغني كفارة»، وسقط ذلك من رواية الجريري عند المصنف، وكان سبب حذفه لهذه الزيادة أن فيها إدراجاً بينته رواية أبي داود حيث جاء فيها «فأخبرت - بضم الهمزة - أنه أصبح فغدا على النبي ﷺ... إلخ، وقوله: «أبرهم» أي أكثرهم برّاً أي طاعة، وقوله: «وخيرهم» أي لأنك حشت في يمينك حنثاً مندوباً إليه مطلوباً، فأنت أفضل منهم بهذا الاعتبار، وقوله: «ولم يبلغني كفارة» استدل به على أنه لا تجب الكفارة في يمين اللجاج والغضب. ولا حجة فيه؛ لأنه لا يلزم/ من عدم الذكر عدم الوجود، فلمن أثبت الكفارة أن يتمسك بعموم قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتَهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩] ويحتمل أن يكون ذلك وقع قبل مشروعية الكفارة في الأيمان، لكن يعكر عليه ما سيأتي من حديث عائشة أن أبا بكر لم يكن يحث في يمين حتى نزلت الكفارة.

(١) (٧١٤/١٣)، كتاب الأدب، باب ٨٨، ح ٦١٤١.

وقال النووي^(١) : قوله : « ولم تبلغني كفارة » يعني أنه لم يكفر قبل الحنث ، فأما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه ، كذا قال ، وقال غيره : يحتمل أن يكون أبو بكر لما حلف أن لا يطعمه أضمر وقتاً معيناً أو صفة مخصوصة ، أي لا أطعمه الآن أو لا أطعمه معكم أو عند الغضب ، وهو مبني على أن اليمين هل تقبل التقييد في النفس أم لا؟ ولا يخفى ما فيه من التكلف . وقول أبي بكر « والله لا أطعمه أبداً » يمين مؤكدة ولا تحتمل أن تكون من لغو الكلام ولا من سبق اللسان .

قوله : (ثم حملها إلى النبي ﷺ فأصبحت عنده) أي الجفنة على حالها ، وإنما لم يأكلوا منها في الليل لكون ذلك وقع بعد أن مضى من الليل مدة طويلة .

قوله : (ففرقنا اثنا عشر رجلاً مع كل رجل منهم أناس) كذا هو هنا من التفريق ، أي جعلهم اثني عشرة فرقة ، وحكى الكرمانى^(٢) أن في بعض الروايات «ففرقنا» بقاف وتحتانية من القرى وهو الضيافة ، ولم أقف على ذلك .

قوله : (اثنا عشر رجلاً) كذا للمصنف ، وعند مسلم^(٣) : اثني عشر ، بالنصب وهو ظاهر ، والأول على طريق من يجعل المثني بالرفع في الأحوال الثلاثة ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ كَذِبٌ ﴾ [طه : ٦٣] ، ويحتمل أن يكون «ففرقنا» بضم أوله على البناء للمجهول ، فارتفع «اثنا عشر» على أنه مبتدأ وخبره «مع كل رجل منهم» .

قوله : (الله أعلم كم مع كل رجل غير أنه بعث معهم) يعني أنه تحقق أنه جعل عليهم اثنا عشر عريقاً ، لكنه لا يدري كم كان تحت يد كل عريف منهم ؛ لأن ذلك يحتمل الكثرة والقلّة ، غير أنه يتحقق أنه بعث معهم - أي مع كل ناس - عريقاً .

قوله : (قال : أكلوا منها أجمعون . أو كما قال) هو شك من أبي عثمان في لفظ عبد الرحمن ، وأما المعنى فالحاصل أن جميع الجيش أكلوا من تلك الجفنة التي أرسل بها أبو بكر إلى النبي ﷺ ، وظهر بذلك أن تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبي ﷺ ؛ لأن الذي وقع فيها في بيت أبي بكر ظهور أوائل البركة فيها ، وأما انتهاؤها إلى أن تكفي الجيش كلهم فما كان إلا بعد أن صارت عند النبي ﷺ على ظاهر الخبر . والله أعلم . وقد روى أحمد والترمذي والنسائي من حديث سمرة قال : « أتى النبي ﷺ بقصعة فيها ثريد فأكل وأكل القوم ، فما زالوا يتداولونها إلى

(١) المنهاج (٢١/١٤) .

(٢) (١٥٨/١٤) .

(٣) (١٦٢٦/٣) ، ح/٢٠٥٧ ، ١٧٦ .

قريب من الظهر يأكل قوم ثم يقومون ويجيء قوم فيتعاقبونهم، فقال رجل: هل كانت تمد بطعام؟ قال: أما من الأرض فلا إلا أن تكون كانت تمد من السماء، قال بعض شيوخنا: يحتمل أن تكون هذه القصعة هي التي وقع فيها في بيت أبي بكر ما وقع. والله أعلم.

وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم: التجاء الفقراء إلى المساجد عند الاحتياج إلى المواساة إذا لم يكن في ذلك إلحاح ولا إلحاف ولا تشويش على المصلين. وفيه استحباب مواساتهم عند اجتماع هذه الشروط. وفيه التوظيف في المخصصة، وفيه جواز الغيبة عن الأهل والولد والضيف إذا أعدت لهم الكفاية، وفيه تصرف المرأة فيما تقدم للضيف والإطعام بغير إذن خاص من الرجل، وفيه جواز سب الوالد للولد على وجه التأديب والتمرين على أعمال الخير وتعاطيه، وفيه جواز الحلف على ترك المباح، وفيه تأكيد الرجل الصادق لخبره بالقسم، وجواز الحنث بعد عقد اليمين، وفيه التبرك بطعام الأولياء والصلحاء^(١)، وفيه عرض الطعام الذي تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك، وفيه العمل بالظن الغالب لأن أبا بكر ظن أن عبد الرحمن فرط في أمر الأضياف فبادر إلى سبه وقوى القرينة عنده اختباؤه منه، وفيه ما يقع من لطف الله تعالى بأوليائه وذلك أن/ خاطر أبي بكر تشوش وكذلك ولده وأهله وأضيافه بسبب امتناعهم من الأكل، وتكدر خاطر أبي بكر من ذلك حتى احتاج إلى ما تقدم ذكره من الحرج بالحلف وبالحنث وبغير ذلك، فتدارك الله ذلك ورفع عنه بالكرامة التي أبدأها له، فانقلب ذلك الكدر صفاء والنكد سروراً. والله الحمد والمنة.

الحديث العاشر: حديث أنس في الاستسقاء: والمراد منه وقوع إجابة الدعاء في الحال، وقد تقدم شرحه في الاستسقاء^(٢)، وأورده هنا من طريقين لحماذ بن زيد، فقله: «وعن يونس» هو ابن عبيد وهو معطوف على قوله: «عن عبد العزيز بن صهيب»، وحاصله أن حماذاً سمعه عن أنس عالياً ونازلاً، وذلك لأنه سمع من ثابت وحدث عنه هنا بواسطة، وذكر

(١) قوله: «وفي التبرك بطعام الأولياء والصلحاء...»: ليس في القصة تبرك بطعام الأولياء؛ فإن الضيف لم يقصد بأكله التبرك بطعام أبي بكر، وأبو بكر لم يقصد بأكله التبرك بأثر ذلك الضيف، وإنما الذي في الحديث أن الله عز وجل بارك في طعام أبي بكر رضي الله عنه بأن كثرة كرامته لأبي بكر رضي الله عنه حيث أضاف بعض أهل الصفة طاعة للرسول ﷺ. وفيه معجزة للنبي ﷺ كما جرى مثل ذلك وأعظم منه من تكثير الطعام والشراب على يده. [البراك]. وانظر في حكم التبرك بآثار الصالحين تعليق الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في (٢/١٦١)، هامش رقم (١).

(٢) (٣/٣٥٨)، كتاب الاستسقاء، باب ٦، ح ١٠١٣.

البيزار^(١) أن حمادًا تفرد بطريق يونس بن عبيد هذه .

قوله : (وغيره يقول فعرفنا) وهو من العرافة ، وكذا اختلفت الرواة عند مسلم هل قال فرقنا أو عرفنا ؟ ، وفي رواية الإسماعيلي « فعرفنا » من العرافة وجهًا واحدًا ، وسمي العريف عريفًا لأنه يعرف الإمام أحوال العسكر ، وزعم الكرماني^(٢) أن فيه حذفًا تقديره فرجعنا إلى المدينة فعرفنا ، قلت : ولا يتعين ذلك لجواز أن يكون تعريفهم وإرسالهم قبل الرجوع إلى المدينة .

قوله : (هلكت الكراع) بضم أوله وحكي عن رواية الأصيلي كسرهما وخُطِّي ، والمراد به الخيل ، وقد يطلق على غيرها من الحيوان ، لكن المراد به هنا الحقيقة لأنه عطف عليه بعد ذلك غيره .

قوله : (كمثل الزجاج) أي من شدة الصفاء ليس فيها شيء من السحاب .

قوله : (فهاجت ريح أنشأت سحاباً) قال بعض شراح البخاري : هذا فيه نظر ، لأنه إنما يقال نشأ السحاب إذا ارتفع وأنشأ الله السحاب لقوله : ﴿ وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ﴾ [الرعد : ١٢] ، قلت : المراد في حديث الباب الثاني ، ونسبة الإنشاء إلى الريح مجازية وذلك بإذن الله ، والأصل أن الكل بإنشاء الله وهو كقوله : ﴿ وَأَنْتَ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الَّذِينَ نَزَّرْنَاهُ ﴾ [الواقعة : ٦٤] ، وقد تقدم في بدء الخلق^(٣) أن الريح تلقح السحاب .

قوله : (عزاليها) بالزاي الخفيفة واللام المفتوحة بعدها تحتانية ساكنة ثنية عزلي ، وقد تقدم ضبطها وتفسيرها قريباً .

قوله : (فقام إليه ذلك الرجل أو غيره) تقدم في الاستسقاء^(٤) ما يقرب أنه خارجة بن حصن الفزاري ، وما يوضح أن الذي قام أولاً هو الذي قام ثانياً ، وأن أنسا جزم به تارة وشك فيه أخرى .

قوله : (تصدع) في رواية الكشميهني تتصدع وهو الأصل .

قوله : (إكليل) بكسر الهمزة وسكون الكاف هي العصاة التي تحيط بالرأس ، وأكثر ما تستعمل فيما إذا كانت العصاة مكلفة بالجواهر وهي من سمات ملوك الفرس ، وقد قيل : إن أصله ما أحاط بالظفر من اللحم ثم أطلق على كل ما أحاط بشيء . والله أعلم .

(١) تعلق التعليل (٤/٥٢) .

(٢) (١٥٨/١٤) .

(٣) (٥٠٧/٧) ، كتاب بدء الخلق ، باب ٥ .

(٤) (٣٥٨/٣) ، كتاب الاستسقاء ، باب ٦ ، ح ١٠١٣ .

٣٥٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبِرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنِ نَافِعٍ بِهَذَا. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٥٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ- أَوْ رَجُلٌ-: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِنْبِرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ»، فَجَعَلُوا لَهُ مِنْبِرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمُنْبِرِ، فَصَاحَتْ / النَّخْلَةُ صِيحَاحَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، تَرْتُّلًا أَيْنِ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسْكَنُ، قَالَ: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا».

[تقدم في: ٤٤٩، أطرافه في: ٩١٨، ٢٠٩٥، ٣٥٨٥]

٣٥٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمُنْبِرُ فَكَانَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَتْ.

[تقدم في: ٤٤٩، أطرافه في: ٩١٨، ٢٠٩٥، ٣٥٨٤]

الحديث الحادي عشر والثاني عشر: حديث ابن عمر وجابر في حنين الجزع، أورده عنهما من طرق: أما حديث ابن عمر فقولُه في الطريق الأولى: «حدثنا أبو حفص واسمه عمر بن العلاء أخو عمرو بن العلاء» تسمية أبي حفص لم أرها إلا في رواية البخاري، والظاهر أنه هو الذي سماه، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق بندار عن يحيى بن كثير فقال: «حدثنا أبو حفص بن العلاء»، فذكر الحديث ولم يسمه، وقد تردد الحاكم أبو أحمد في ذلك فذكر في ترجمة أبي حفص في الكنى هذا الحديث فساقه من طريق عبد الله بن رجاء الغداني «حدثنا أبو حفص بن العلاء» فذكر حديث الباب ولم يقل اسمه عمر، ثم ساقه من طريق عثمان بن عمر عن معاذ بن العلاء به، ثم أخرج من طريق معتمر بن سليمان «عن معاذ بن العلاء أبي غسان قال: . . .»، وكذا ذكر البخاري في التاريخ أن معاذ بن العلاء يكنى أبا غسان.

قال الحاكم : فالله أعلم أنهما أخوان ؛ أحدهما يسمى عمر والآخر يسمى معاذًا وحدثنا معاذ عن نافع بحديث الجذع أو أحد الطريقتين غير محفوظ ؛ لأن المشهور من أولاد العلاء أبو عمرو صاحب القراءات وأبو سفيان ومعاذ ، فأما أبو حفص عمر فلا أعرفه إلا في الحديث المذكور . والله أعلم . قلت : وليس لمعاذ ولا لعمر في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ، وأما أبو عمرو ابن العلاء فهو أشهر الإخوة وأجلهم ، وهو إمام القراءات بالبصرة ، وشيخ العربية بها ، وليس له أيضًا في البخاري رواية ولا ذكر إلا في هذا الموضع ، واختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا والأظهر أن اسمه كنيته ، وأما أخوه أبو سفيان بن العلاء فأخرج حديثه الترمذي .

قوله : (فأتاه فمسح يده عليه) في رواية الإسماعيلي من طريق يحيى بن السكن عن معاذ «فأتاه فاحتضنه فسكن فقال : لو لم أفعل لما سكن» ، ونحوه في حديث ابن عباس عند الدارمي بلفظ «لو لم أحتضنه لحن إلى يوم القيامة» ، ولأبي عوانة وابن خزيمة وأبي نعيم في حديث أنس «والذي نفسي بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا إلى يوم القيامة حزنا على رسول الله ﷺ . ثم أمر به فدفن» ، وأصله في الترمذي دون الزيادة ، ووقع في حديث الحسن عن أنس : كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث يقول : يا معشر المسلمين الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقًا إلى لقائه ، فأنتم أحق أن تشناقوا إليه . وفي حديث أبي سعيد عند الدارمي «فأمر به أن يحفر له ويدفن» ، وفي حديث سهل بن سعد عند أبي نعيم «فقال : ألا تعجبون من حنين هذه الخشبة؟ فأقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكاءهم» .

وأما حديث جابر : فقوله في الطريق الأولى : «كان يقوم إلى شجرة - أو نخلة - هو شك من الراوي ، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق وكيع عن عبد الواحد «فقام إلى نخلة» ولم يشك ، وقوله : «فقال امرأة من الأنصار - أو رجل - شك من الراوي والمعتمد الأول ، وقد تقدم بيانه في كتاب الجمعة^(١) والخلاف في اسمها / والكلام على المتن مستوفى .

قوله : (وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عمر) عبد الحميد هذا لم أر من ترجم له في رجال البخاري ، إلا أن المزي^(٢) ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد الحافظ المشهور ، وقالوا : كان اسمه عبد الحميد وإنما قيل له عبد بغير إضافة تخفيفًا ، وقد راجعت الموجود من مسنده وتفسيره فلم أر هذا الحديث فيه ، نعم وجدته من حديث رفيقه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي

(١) (٣/١٨٩) ، كتاب الجمعة ، باب ٢٦ ، ح ٩١٨ .

(٢) تحفة الأشراف (٦/٢٣٢ ، ٢٣٣) ، ح ٨٤٤٩ .

أخرجه في مسنده^(١) المشهور عن عثمان بن عمر بهذا الإسناد .
 قوله: (أخبرنا معاذ بن العلاء) في رواية الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة الحداد «عن معاذ ابن العلاء» وهو أخو أبي عمرو بن العلاء القارى .
 قوله: (عن نافع) في رواية الإسماعيلي وابن حبان «سمعت نافعاً» .
 قوله: (ورواه أبو عاصم) هو النبيل من كبار شيوخ البخاري .
 قوله: (عن ابن أبي رواد) يعني عبد العزيز ورواد بفتح الراء المهملة وتشديد الواو واسمه ميمون، وطريق أبي عاصم هذه وصلها البيهقي^(٢) من طريق سعيد بن عمر عن أبي عاصم مطولاً، وأخرجه أبو داود^(٣) عن الحسن بن علي عن أبي عاصم مختصراً .
 قوله: (دفع) بضم أوله بالذال وللكشميهني بالراء .
 قوله: (فضمه إليه) أي الجذع، في رواية الكشميهني «فضمها» أي الخشبة .
 قوله - في الطريق الأخرى -: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه هو أبو بكر، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، وروايته عن حفص من رواية الأقران لأنه في طبقته .
 قوله: (كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل) أي أن الجذوع كانت له كالأعمدة .
 قوله: (فكان النبي ﷺ يقوم إلى جذع منها) أي حين يخطب، وبه صرح الإسماعيلي بلفظ «كان إذا خطب يقوم إلى جذع» .
 قوله: (كصوت العشار) بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشاء، تقدم شرحه في الجمعة، والعشاء الناقة التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر، ووقع في رواية عبد الواحد ابن أيمن «فصاحت النخلة صباح الصبي»، وفي حديث أبي الزبير عن جابر عند النسائي في الكبير «اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج» انتهى . والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التي انتزع منها ولدها، وفي حديث أنس عند ابن خزيمة «فحنت الخشبة حنين الوالد»، وفي روايته الأخرى عند الدارمي «خار ذلك الجذع كخوار الثور»، وفي حديث أبي بن كعب عند أحمد والدارمي وابن ماجه «فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق»، وفي حديثه «فأخذ أبي بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى يلي وعاد رفاتاً»، وهذا لا ينافي ما تقدم من أنه دفن، لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند

(١) سنن الدارمي (١/٢٠)، ح ٣١.

(٢) السنن الكبرى (٣/١٩٦)، وفيه «شعيب بن عمرو»، وفي التعليل (٥/٥٣): «سعيد بن عمرو» .

(٣) (١/٦٥٣)، ح ١٠٨١.

التنظيف فأخذه أبي بن كعب، وفي حديث بريدة عند الدارمي أن النبي ﷺ قال له: «اختر أن أغرسك في المكان الذي كنت فيه فتكون كما كنت - يعني قبل أن تصير جذعًا - وان شئت أن أغرسك في الجنة فتشرب من أنهارها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل منك أولياء الله. فقال النبي ﷺ: اختار أن أغرسه في الجنة».

قال البيهقي: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف، ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلف. وفي الحديث دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكًا كالحيوان بل كأشرف الحيوان، وفيه تأكيد لقول من يحمل ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] على ظاهره، وقد نقل ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» عن أبيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي قال: ما أعطى الله نبيًا ما أعطى محمدًا. فقلت: أعطى عيسى إحياء الموتى. قال: أعطى محمدًا حنين الجذع حتى سمع صوته، فهذا أكبر من ذلك.

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ. وَحَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ / قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ. قَالَ: هَاتِ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ: يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ أُخْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ. قُلْنَا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ.

[تقدم في: ٥٢٥٣، الأطراف: ١٤٣٥، ١٨٩٥، ٧٠٩٦]

٣٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الرِّثَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ؛ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ دُفْلَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ».

[تقدم في: ٢٩٢٨، الأطراف: ٢٩٢٩، ٣٥٩٠، ٣٥٩١]

٣٥٨٨ - «وَتَحِدُّونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنُ،

خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ».

[تقدم في: ٣٤٩٣، الأطراف: ٣٤٩٦]

٣٥٨٩- «وَلِيَّاتَيْنِ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

٣٥٩٠- حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُورًا وَكَرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ؛ حُمْرُ الْوُجُوهِ، فُطْسُ الْأَنْوْفِ، صِفَارُ الْأَعْيُنِ، وَجُوهُهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ». تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

[تقدم في: ٢٩٢٨، الأطراف: ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩١]

٣٥٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ:

أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ- وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ-: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ». وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ.

[تقدم في: ٢٩٢٨، الأطراف: ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠]

٣٥٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا

عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ».

[تقدم في: ٢٩٢٧]

٣٥٩٣- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَقُولُ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْي فَاقتلُهُ».

[تقدم في: ٢٩٢٥]

الحديث الثالث عشر: حديث حذيفة في ذكر الفتنة:

قوله: (حدثنا محمد) هو ابن جعفر الذي يقال له غندر.

قوله: (عن سليمان) هو الأعمش، وقد وافقه على رواية أصل الحديث عن أبي وائل-

وهو شقيق بن سلمة- جامع بن شداد أخرجه المصنف، في الصوم^(١)، ووافق شقيقاً على

روايته عن حذيفة ربيعي بن حراش أخرجه أحمد ومسلم .

قوله : (أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أيكم يحفظ ؟) في رواية يحيى القطان عن الأعمش في الصلاة^(١) « كنا جلوساً عند عمر فقال : أيكم » ، والمخاطب بذلك الصحابة ، ففي رواية ربيعي عن حذيفة « أنه قدم من عند عمر فقال : سألت عمر أمس أصحاب محمد : أيكم سمع قول رسول الله ﷺ في الفتنة ؟ قال : أنا أحفظ كما قال » ، في رواية المصنف في الزكاة « أنا أحفظه كما قاله » .

قوله : (قال : هات ، إنك لجريء) في الزكاة^(٢) « إنك عليه لجريء ، فكيف ؟ » .

قوله : (فتنة الرجل في أهله وماله وجاره) زاد في الصلاة^(٣) « وولده » .

قوله : (تكفرها الصلاة والصدقة) زاد في الصلاة « والصوم »^(٤) قال بعض الشراح : يحتمل

أن يكون كل واحدة من الصلاة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها ، وأن يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلاً مكفرة للفتنة في الأهل والصوم في الولد . . . إلخ . والمراد بالفتنة ما يعرض للإنسان مع ذكر من البشر ؛ أو الانتهاء بهم أو أن يأتي لأجلهم بما لا يحل له أو يخل بما يجب عليه . واستشكل ابن أبي جمرة^(٥) وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع في المحرمات والإخلال بالواجب ؛ لأن الطاعات لا تسقط ذلك ، فإن حمل على الوقوع في المكروه والإخلال بالمستحب لم يناسب إطلاق التكفير ، والجواب التزام الأول وأن الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة فهي التي فيها النزاع ، وأما الصغائر فلا نزاع أنها تكفر لقوله تعالى : ﴿ إِنْ جَحْتَبْتُمْ أَوْ كَبَبْتُمْ مَا نُثَبِّتْ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ الآية [النساء : ٣١] ، وقد مضى شيء من البحث في هذا في كتاب الصلاة^(٦) .

وقال الزين بن المنير : الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن أو عليهن في القسمة والإيثار حتى

في أولادهن ، ومن جهة التفریط في الحقوق الواجبة لهن ، وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله ، والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد وإيثاره على كل

(١) (٢/ ٢٨١) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤ ، ح ٥٢٥ .

(٢) (٤/ ٢٦٤) ، كتاب الزكاة ، باب ٢٣ ، ح ١٤٣٥ .

(٣) (٢/ ٢٨١) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤ ، ح ٥٢٥ .

(٤) (٥/ ٢٢٤) ، كتاب الصوم ، باب ٣ ، ح ١٨٩٥ .

(٥) بهجة النفوس (١/ ١٩٩ ، ٢٠٠) .

(٦) (٢/ ٢٨١) ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ٤ ، ح ٥٢٥ .

أحد، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق وإهمال التعاهد. ثم قال: وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة، وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها لانفي أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير، ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة، ويحتمل أن يقع بالموازنة، والأول أظهر. والله أعلم. وقال ابن أبي جمرة^(١): خص الرجل بالذكر لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله، وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم. ثم أشار إلى أن التكفير لا يختص بالأربع المذكورات، بل نبه بها على ما عداها، والضابط أن كل ما يشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له، وكذلك المكفرات لا تختص بما ذكر بل نبه به على ما عداها، فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام، ومن عبادة المال/ الصدقة، ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف.

قوله: (ولكن التي تموج) أي الفتنة، وصرح بذلك في الرواية التي في الصلاة^(٢)، والفتنة بالنصب بتقدير فعل أي أريد الفتنة، ويحتمل الرفع أي مرادي الفتنة.

قوله: (تموج كموج البحر) أي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه، وكنى بذلك عن شدة المحاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة.

قوله: (يا أمير المؤمنين لا بأس عليك منها) زاد في رواية ربيعي «تعرض الفتن على القلوب، فأى قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء، حتى يصير أبيض مثل الصفاة لا تضره فتنة، وأى قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، حتى يصير أسود كالكوز منكوساً، لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكراً، وحدثته أن بينها وبينه بابًا مغلقًا».

قوله: (إن بينك وبينها بابًا مغلقًا) أي لا يخرج منها شيء في حياتك. قال ابن المنير: أثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سأل عنه، وإنما كنى عنه كناية، وكأنه كان مأذونًا له في مثل ذلك، وقال النووي^(٣): يحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل، ولكنه كره أن يخاطبه بالقتل؛ لأن عمر كان يعلم أنه الباب فأتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل. انتهى. وفي لفظ طريق ربيعي ما يعكر على ذلك على ما سأذكره، وكأنه مثَّل الفتن بدار،

(١) بهجة النفوس (١/٢٠٠).

(٢) (٢/٢٨١)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٤، ح ٥٢٥.

(٣) المنهاج (٢/١٧٤).

ومثّل حياة عمر بباب لها مغلق، ومثّل موته بفتح ذلك الباب، فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء، فإذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار.

قوله: (قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا بل يكسر. قال: ذلك أحرى أن لا يغلق) زاد في الصيام^(١) «ذاك أجدر أن لا يغلق إلى يوم القيامة». قال ابن بطال^(٢): إنما قال ذلك لأن العادة أن الغلق إنما يقع في الصحيح، فأما إذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر. انتهى. ويحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر؛ ولهذا قال في رواية ربي «فقال عمر: كسرًا لا أبًا لك»، لكن بقية رواية ربي تدل على ما قدمته، فإن فيه «وحدثه أن ذلك الباب رجل يقتل، أو يموت»، وإنما قال عمر ذلك اعتمادًا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الأمة ووقوع البأس بينهم إلى يوم القيامة. وسيأتي في الاعتصام^(٣) حديث جابر في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْسَكُمْ شَيْعًا وَيُدِّيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ الآية [الأنعام: ٦٥]، وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه أبو ذر، فروى الطبراني بإسناد رجاله ثقات أنه «لقي عمر فأخذ بيده فغمزها، فقال له أبو ذر: أرسل يدي يا قفل الفتنة...» الحديث، وفيه أن أبا ذر قال: «لا يصيبكم فتنة مادام فيكم»، وأشار إلى عمر، وروى البزار من حديث قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان أنه قال لعمر يا غلق الفتنة، فسأله عن ذلك فقال: «مررت ونحن جلوس عند النبي ﷺ فقال: هذا غلق الفتنة، لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش».

قوله: (قلنا: علم عمر الباب؟) في رواية جامع بن شداد^(٤) «فقلنا لمسروق: سله أكان عمر يعلم من الباب؟ فسأله فقال: نعم»، وفي رواية أحمد عن وكيع عن الأعمش «فقال مسروق لحذيفة: يا أبا عبد الله كان عمر يعلم».

قوله: (كما أن دون غد الليلة) أي أن ليلة غد أقرب إلى اليوم من غد.

قوله: (إني حدثته) هو بقية كلام حذيفة، والأغليط جمع أغلوطه وهو ما يغالط به، أي حدثته حديثًا صدقًا محققًا من حديث النبي ﷺ لا عن اجتهاد ولا رأي. وقال ابن

(١) (٥/٢٤٤)، كتاب الصوم، باب ٣، ح ١٨٩٥.

(٢) (٢/١٥٤، ١٥٥).

(٣) (١٧/٢٠٤)، كتاب الاعتصام، باب ١١، ح ٧٣١٣.

(٤) (٥/٢٢٤)، كتاب الصوم، باب ٣، ح ١٨٩٥.

بطل^(١): إنما علم عمر أنه الباب؛ لأنه كان مع النبي ﷺ على حراء وأبوبكر وعثمان، فرجف، فقال: «أثبت؛ فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان»، أو فهم ذلك من قول حذيفة «بل يكسر» انتهى. والذي يظهر أن عمر علم الباب بالنص كما قدمت عن عثمان بن مظعون وأبي ذر، فلعل حذيفة حضر ذلك، وقد تقدم في بدء الخلق^(٢) حديث عمر أنه سمع خطبة النبي ﷺ يحدث عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وسيأتي في هذا الباب حديث حذيفة أنه/ قال: «أنا أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة»، وفيه: أنه سمع ذلك معه من النبي ﷺ جماعة ماتوا قبله. فإن قيل: إذا كان عمر عارفاً بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه؟ فالجواب أن ذلك يقع مثله عند شدة الخوف، أو لعله خشي أن يكون نسي فسأل من يذكره، وهذا هو المعتمد.

٦
٦٠٧

قوله: (فهنا) بكسر الهاء أي خفنا، ودل ذلك على حسن تأديبهم مع كبارهم.

قوله: (وأمرنا مسروقاً) هو ابن الأجدع من كبار التابعين، وكان من أخصاء أصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة.

قوله: (فسأله فقال: من الباب؟ قال: عمر) قال الكرمانى^(٣): تقدم قوله: «إن بين الفتنة وبين عمر باباً» فكيف يفسر الباب بعد ذلك أنه عمر؟ والجواب: أن في الأول تجوزاً، والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر، أو بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه؛ لأن البدن غير النفس.

(تنبيه): غالب الأحاديث المذكورة في هذا الباب من حديث حذيفة وهلم جزاً يتعلق بإخباره ﷺ عن الأمور الآتية بعده فوَقعت على وفق ما أخبر به، واليسير منها وقع في زمانه، وليس في جميعها ما يخرج عن ذلك إلا حديث البراء في نزول السكينة، وحديثه عن أبي بكر في قصة سراقه، وحديث أنس في الذي ارتد فلم تقبله الأرض.

الحديث الرابع عشر: حديث أبي هريرة، وهو يشتمل على أربعة أحاديث: أحدها: قتال الترك، وقد أورده من وجهين آخرين عن أبي هريرة كما سأتكلم عليه. ثانيها: حديث «تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الشأن»، وقد تقدم شرحه في أول المناقب^(٤). وقوله في هذا

(١) (١٥٤/٢).

(٢) (٤٨٤/٧)، كتاب بدء الخلق، باب ١، ح ٣١٩٢.

(٣) (١٦١/١٤).

(٤) (١٤٢/٨)، كتاب المناقب، باب ١، ح ٣٤٩٦.

الموضع «وتجدون أشد الناس كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه» كذا وقع عند أبي ذر مختصراً إلا في روايته عن المستملي فأورده بتمامه وبه يتم المعنى . ثالثها : حديث «الناس معادن» وقد تقدم شرحه في المناقب^(١) أيضاً ، رابعها : حديث «يأتين على أحدكم زمان لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله» ، قال عياض^(٢) : وقد وقع للجميع «يأتين على أحدكم» ، لكن وقع لأبي زيد المروزي في عرضة بغداد «أحدهم» بالهاء ، والصواب بالكاف ، كذا أخرجه مسلم . انتهى . والأحاديث الأربعة تدخل في علامات النبوة لإخباره فيها عما لا يقع فوقه كما قال ، لاسيما الحديث الأخير فإن كل أحد من الصحابة بعد موته ﷺ كان يود لو كان رآه وفقد مثل أهله وماله ، وإنما قلت ذلك لأن كل أحد ممن بعدهم إلى زماننا هذا يتمنى مثل ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم فيه .

الحديث الخامس عشر : حديث أبي هريرة أورده من طرق .

قوله : (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزاً) هو بضم الخاء المعجمة وسكون الواو بعدها زاي : قوم من العجم ، وقال أحمد : وهم عبد الرزاق فقاله بالجيم بدل الخاء المعجمة ، وقوله : «وكرمان» هو بكسر الكاف على المشهور ، ويقال بفتحها وهو ما صححه ابن السمعاني ، ثم قال : لكن اشتهر بالكسر ، وقال الكرمانى^(٣) : نحن أعلم ببلدنا . قلت : جزم بالفتح ابن الجواليقي وقبله أبو عبيد البكري ، وجزم بالكسر الأصيلي وعبدوس ، وتبع ابن السمعاني ياقوت والصغاني ، لكن نسب الكسر للعامة ، وحكى النووي الوجهين والراء ساكنة على كل حال ، وتقدم في الرواية التي قبلها «تقاتلون الترك» واستشكل ؛ لأن خوزاً وكرمان ليسا من بلاد الترك ، أما خوز فمن بلاد الأهواز وهي من عراق العجم ، وقيل : الخوز صنف من الأعاجم ، وأما كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم أيضاً بين خراسان وبحر الهند ، ورواه بعضهم «خور كرمان» براء مهملة وبالإضافة والإشكال باق ، ويمكن أن يجاب بأن هذا الحديث غير حديث قتال الترك ، ويجتمع منهما الإنذار بخروج الطائفتين ، وقد تقدم من الإشارة إلى شيء من ذلك في الجهاد^(٤) ، ووقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن أبيه عن

(١) (١٤٢/٨) ، كتاب المناقب ، باب ١ ، ح ٣٤٩٣ .

(٢) مشارق الأنوار (٣٥/١) .

(٣) (١٦٢/١٤) .

(٤) (١٩٨/٧) ، كتاب الجهاد ، باب ٩٥ ، ح ٢٩٢٧ .

أبي هريرة «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوماً كأن وجوههم المجان المطرقة، يلبسون الشعر/ ويمشون في الشعر».

٦
٦٠٨

قوله: (حمر الوجوه فطس الأنوف) الفطس الانفراش، وفي الرواية التي قبلها «دلف الأنوف» جمع أدلفة بالمهملة والمعجمة وهو الأشهر، قيل معناه الصغر، وقيل: الدلف الاستواء في طرف الأنف ليس بحد غليظ، وقيل: تشمير الأنف عن الشفة العليا، ودلف بسكون اللام جمع أدلف مثل حمر وأحمر، وقيل: الدلف غلظ في الأرنبة وقيل: تطامن فيها، وقيل: ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته، وقيل قصره مع انبطاحه، وقد تقدم بقية القول فيه في أثناء الجهاد.

قوله: (وجوههم المجان المطرقة) في الرواية الماضية «كأن وجوههم المجان المطرقة»، وقد تقدم ضبطه في أثناء الجهاد^(١) في «باب قتال الترك» قيل: إن بلادهم ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور، قال البيضاوي: شبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها.

قوله: (نعالمهم الشعر) تقدم القول فيه في أثناء الجهاد^(٢) في «باب قتال الترك» قيل: المراد به طول شعورهم حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال، وقيل: المراد أن نعالمهم من الشعر بأن يجعلوا نعالمهم من شعر مضفور، وقد تقدم التصريح بشيء من ذلك في «باب قتال الترك» من كتاب الجهاد^(٣)، ووقع في رواية لمسلم كما تقدم من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة «يلبسون الشعر»، وزعم ابن دحية أن المراد به القندس الذي يلبسونه في الشرايش، قال وهو جلد كلب الماء.

قوله: (تابعه غيره عن عبد الرزاق) كذا في الأصول التي وقفت عليها، وكذا ذكره المزي في «الأطراف»^(٤) ووقع في بعض النسخ «تابعه عبدة» وهو تصحيف، وقد أخرجه الإمامان أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق^(٥)، وجعله أحمد حديثين فصل آخره فقال:

(١) (١٩٨/٧)، كتاب الجهاد، باب ٩٥، ٩٦، ح ٢٩٢٧.

(٢) (١٩٨/٧)، كتاب الجهاد، باب ٩٥، ٩٦، ح ٢٩٢٧.

(٣) (١٩٨/٧)، كتاب الجهاد، باب ٩٥، ٩٦، ح ٢٩٢٧.

(٤) (٤٠٥/١٠)، ح ٤٧٣٢، لم أجد فيه قوله هذا.

(٥) تغليق التعليق (٥٥/٤).

«وقال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا أقواماً نعالهم الشعر» .

قوله - في الرواية الأخرى - : (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة ، وإسماعيل هو ابن أبي خالد ، وقيس هو ابن أبي حازم .

قوله : (أتينا أبا هريرة) في رواية أحمد عن سفيان عن إسماعيل عن قيس قال : «نزل علينا أبو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا قرابة قال سفيان : وهم - أي آل قيس بن أبي حازم - موالي لأحمس ، فاجتمعت أحمس ، قال قيس : فأتيناه نسلم عليه فقال له أبي : يا أبا هريرة هؤلاء أنسابك أتوك ليسلموا عليك وتحديثهم . قال : مرحباً بهم وأهلاً صحبت» فذكره .

قوله : (ثلاث سنين) كذا وقع وفيه شيء ؛ لأنه قدم في خيبر سنة سبع وكانت خيبر في صفر ، ومات النبي ﷺ في ربيع الأول سنة إحدى عشرة ، فتكون المدة أربع سنين وزيادة ، وبذلك جزم حميد بن عبد الرحمن الحميري قال : «صحب رجلاً صحب النبي ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة» أخرجه أحمد وغيره ، فكأن أبا هريرة اعتبر المدة التي لازم فيها النبي ﷺ الملازمة الشديدة وذلك بعد قدومهم من خيبر ، أو لم يعتبر الأوقات التي وقع فيها سفر النبي ﷺ من غزوه وحجه وعمره ؛ لأن ملازمته له فيها لم تكن كملازمته له في المدينة ، أو المدة المذكورة بقيد الصفة التي ذكرها من الحرص ، وما عداها لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور ، أو وقع له لكن كان حرصه فيها أقوى . والله أعلم .

قوله : (لم أكن في سني) بكسر المهملة والنون وتشديد التحتانية على الإضافة أي في سني عمري ، ووقع في رواية الكشميهني «في شيء» بفتح المعجمة وسكون التحتانية بعدها همزة واحد الأشياء ، وقوله : «أحرص مني» هو أفعل تفضيل والمفضل عليه هو أبو هريرة ، لكن باعتبارين ، فالأفضل المدة التي هي ثلاث سنين والمفضل ببقية عمره ، ووقع في رواية أحمد عن يحيى القطان عن إسماعيل بلفظ «ما كانت أعقل مني فيهن ولا أحب أن أعي ما يقول منها» .

قوله : (وهو هذا البارز وقال سفيان مرة وهم أهل البارز) وقع ضبط الأولى بفتح الراء بعدها زاي وفي الثانية بتقديم الزاي / على الراء والمعروف الأول ، ووقع عند ابن السكن وعبدوس بكسر الزاي وتقدمها على الراء وبه جزم الأصيلي وابن السكن ، ومنهم من ضبطه بكسر الراء ، وقال القاسبي : معناه البارزين لقتال أهل الإسلام ، أي الظاهرين في براز من الأرض كما جاء في وصف علي أنه بارز وظاهر ، ويقال : معناه أن القوم الذين يقاتلون ، تقول

العرب: هذا البارز إذا أشارت إلى شيء ضار. وقال ابن كثير^(١): قول سفيان المشهور في الرواية تقديم الرء على الزاي وعكسه تصحيف كأنه اشتبه على الراوي من البارز وهو السوق بلغتهم، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق مروان بن معاوية وغيره عن إسماعيل وقال فيه أيضاً: «وهم هذا البارز»، وأخرجه أبو نعيم من طريق إبراهيم بن بشار عن سفيان وقال في آخره: «قال أبو هريرة: وهم هذا البارز يعني الأكراد»، وقال غيره: البارز الديللم؛ لأن كلاً منهما يسكنون في براز من الأرض أو الجبال وهي بارزة عن وجه الأرض، وقيل: هي أرض فارس؛ لأن منهم من يجعل الفاء موحدة والزاي سينا، وقيل غير ذلك.

وقال ابن الأثير^(٢): ذكره أبو موسى^(٣) في الباء والزاي، وقيل: البارز ناحية قريبة من كرمان بها جبال فيها أكراد فكانهم سموها باسم بلادهم، أو هو على حذف أهل، والذي في البخاري بتقديم الرء على الزاي وهم أهل فارس، فكانه أبدل السين زايًا أي والفاء باءً، وقد ظهر مصداق هذا الخبر، وقد كان مشهوراً في زمن الصحابة حديث «تركوا الترك ما تركوكم» فروى الطبراني من حديث معاوية قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول»، وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال: «كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم، فغضب معاوية من ذلك ثم كتب إليه: لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت الشيخ. قال: فأنا أكره قتالهم لذلك».

وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية، وكان ما بينهم وبين المسلمين، مسدوداً إلى أن فتح ذلك شيئاً بعد شيء وكثر السبي منهم وتنافس الملوك فيهم لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم، ثم غلب الأتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحداً بعد واحد إلى أن خالط المملكة الديللم، ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضاً فملكوا بلاد العجم، ثم غلب على تلك الممالك آل سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم، ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكي وأتباع هؤلاء وهم بيت أيوب، واستكثر هؤلاء أيضاً من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية

(١) نقله الزركشي في التنقيح (٢/٥٣٦).

(٢) النهاية (١/١٢٤).

(٣) المجموع المغيث (١/١٥٦).

والحجازية، وخرج على آل سلجوق في المائة الخامسة الغز فخر بوا البلاد وفتكوا في العباد. ثم جاءت الطامة الكبرى بالططر فكان خروج جنكز خان بعد الستمائة فأسعرت بهم الدنيا ناراً خصوصاً المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم، ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم في سنة ست وخمسين وستمائة، ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الأعرج واسمه تمر بفتح المثناة وضم الميم وربما أشبعت، فطرق الديار الشامية وعات فيها، وحرقت دمشق حتى صارت خاوية على عروشها، ودخل الروم والهند وما بين ذلك، وطالت مدته إلى أن أخذه الله وتفرق بنوه البلاد، وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله ﷺ: «إن بني قنطورا أول من سلب أمتي ملكهم»، وهو حديث أخرجه الطبراني من حديث معاوية. والمراد ببني قنطورا الترك، وقنطورا قيده ابن الجواليقي في المعرب^(١) بالمد وفي كتاب البارع^(٢) بالقصر، قيل كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام فولدت له أولاداً فانتشر منهم الترك حكاها ابن الأثير^(٣) واستبعده، وأما شيخنا في القاموس^(٤) فجزم به، وحكى قولاً آخر أن المراد بهم السودان، وقد تقدم في «باب قتال الترك»^(٥) من الجهاد/ بقية ذلك، وكأنه يريد بقوله: «أمتي» أمة النسب لا أمة الدعوة يعني العرب. والله أعلم.

الحديث السادس عشر: حديث عمرو بن تغلب في معنى حديث أبي هريرة، وهو شاهد قوي، وقد تقدم شرحه بما فيه غنية، وتقدم ضبطه في أثناء كتاب الجهاد^(٦).
الحديث السابع عشر: حديث ابن عمر «تقاتلكم اليهود...» الحديث، تقدم من وجه آخر في الجهاد^(٧) في «باب قتال اليهود».

قوله: «تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم» في رواية أحمد من طريق أخرى عن سالم عن أبيه «ينزل الدجال هذه السبخة - أي خارج المدينة - ثم يسلط الله عليه المسلمين فيقتلون شيعته،

(١) (ص: ٥٠٣)، رقم ٥١٥.

(٢) (ص: ٥٤٥).

(٣) النهاية (٤/١١٣).

(٤) (ص: ٦٠٠)، باب الرء، فصل القاف.

(٥) (٧/١٩٨)، كتاب الجهاد، باب ٩٥، ح ٢٩٢٨.

(٦) (٧/١٩٨)، كتاب الجهاد، باب ٩٥، ح ٢٩٢٧.

(٧) (٧/١٩٧)، كتاب الجهاد، باب ٩٤، ح ٢٩٢٥.

حتى إن اليهودي ليختبئ تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم: هذا يهودي فاقتله»، وعلى هذا فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك إذا خرج الدجال ونزل عيسى، وكما وقع صريحاً في حديث أبي أمامة في قصة خروج الدجال ونزول عيسى، وفيه «وراء الدجال سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلي، فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وينهزم اليهود، فلا يبقى شيء مما يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء فقال: يا عبد الله - للمسلم - هذا يهودي فتعال فاقتله. إلا الغرقد فإنها من شجرهم» أخرجه ابن ماجه مطولاً، وأصله عند أبي داود، ونحوه في حديث سمرة عند أحمد بإسناد حسن، وأخرجه ابن منده في كتاب الإيمان من حديث حذيفة بإسناد صحيح.

وفي الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر، وظاهره أن ذلك ينطق حقيقة، ويحتمل المجاز بأن يكون المراد أنهم لا يفيدهم الاختباء والأول أولى، وفيه أن الإسلام يبقى إلى يوم القيامة. وفي قوله ﷺ: «تقاتلكم اليهود» جواز مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل؛ لأن الخطاب كان للصحابة والمراد من يأتي بعدهم بدهر طويل، لكن لما كانوا مشتركين معهم في أصل الإيمان ناسب أن يخاطبوا بذلك.

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فَيْكُمْ مِنْ صَحْبِ الرَّسُولِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُنْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْزُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فَيْكُمْ مِنْ صَحْبٍ مِنْ صَحْبِ الرَّسُولِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُنْتَحُ لَهُمْ».

[تقدم في: ٢٨٩٧، الأطراف: ٣٦٤٩]

٣٥٩٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِفِيِّ أَخْبَرَنَا مَجْلُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُبْثِتُ عَنْهَا. قَالَ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَجِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ». - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْبِ الدِّينِ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟! - «وَلَتَيْنَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُنْتَحَنَ كَنُوزُ كِسْرَى» قُلْتُ: كِسْرَى بِنَ هُرْمَزٍ؟ قَالَ: «كِسْرَى بِنَ هُرْمَزٍ، وَلَتَيْنَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلاءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا

يَقْبَلُهُ مِنْهُ . وَلَيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ ، فَيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أبعثُ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيَبْكُغُكَ؟ فَيَقُولُ : بلى . فَيَقُولُ : أَلَمْ أُعْطِكَ مَا لَا وَأُفْضِلَ عَلَيْكَ؟/ فَيَقُولُ : بلى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ .

قَالَ عَدِيٌّ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» . قَالَ عَدِيٌّ : فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَجِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، وَكُنْتُ فِيْمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ، وَلَمَّا طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةَ لَتَرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : «يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ . . .» .

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ : سَمِعْتُ عَدِيًّا : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . . .

[تقدم في: ١٤١٣، الأطراف: ١٤١٧، ٦٠٢٣، ٦٥٣٩، ٦٥٤٠، ٦٥٦٣، ٧٤٤٣، ٧٥١٢]

٣٥٩٦- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ : «إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَاقَسُوا فِيهَا» .

[تقدم في: ١٣٤٤، الأطراف: ٤٠٤٢، ٤٠٨٥، ٦٤٢٦، ٦٥٩٠]

٣٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ فَقَالَ : «هَلْ تَرُونَ مَا أَرَى؟! إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَفْعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ» .

[تقدم في: ١٨٧٨، الأطراف: ٢٤٦٧، ٧٠٦٠]

٣٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزَعَا يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا- وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ وَيَأْتِي تَلِيهَا- ، فَقَالَتْ زَيْنَبُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنهْلِكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ» .

[تقدم في: ٣٣٤٦، الأطراف: ٧٠٥٩، ٧١٣٥]

٣٥٩٩- وَعَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ : أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ

فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ».

[تقدم في: ١١٥، الأطراف: ١١٢٦، ٥٨٤٤، ٦٢١٨، ٧٠٦٩]

٣٦٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ الْمَاجِشُونِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا، فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَاتِهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ- أَوْ سَعْفَ الْجِبَالِ- فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

[تقدم في: ١٩، الأطراف: ٣٣٠٠، ٦٤٦٥، ٧٠٨٨]

٣٦٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَتَّرَفَهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ».

[الحديث: ٣٦٠١، الأطراف: ٧٠٨١، ٧٠٨٢]

٣٦٠٢- وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

٣٦٠٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ آثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».

[الحديث: ٣٦٠٣، طرفه في: ٧٠٥٢]

٣٦٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اغْتَرَلَوْهُمْ».

قَالَ مَخْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ . . .

[الحديث: ٣٦٠٤، طرفاه في: ٧٠٥٨، ٣٦٠٥]

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ.

[تقدم في: ٣٦٠٥، الأطراف: ٧٠٥٨]

الحديث الثامن عشر: حديث أبي سعيد «يأتي على الناس زمان يغزون فيه» الحديث يأتي في أول مناقب الصحابة بأتم من هذا السياق، وقد تقدم في «باب من استعان بالضعفاء»^(١) من كتاب الجهاد.

الحديث التاسع عشر: حديث عدي بن حاتم، أورده من وجهين:

قوله: (أناه رجل فشكا إليه الفاقة ثم أناه آخر) لم أف على اسم أحد/ منهما.

قوله: (الظعينة) بالمعجمة: المرأة في اليهودج، وهو في الأصل اسم لليهودج.

قوله: (الحيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس، وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر، ولهذا قال عدي بن حاتم: «فأين دعار طيئ؟»، ووقع في رواية لأحمد من طريق الشعبي عند عدي بن حاتم «قلت: يا رسول الله فأين مقاتب طيئ ورجالها؟»، ومقاتب بالقاف جمع مقتب وهو العسكر، ويطلق على الفرسان.

قوله: (حتى تطوف بالكعبة) زاد أحمد من طريق أخرى عن عدي «في غير جواز أحد».

قوله: (فأين دعار طيئ؟) الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد، وأصله عود داعر إذا كان كثير الدخان. قال الجواليقي: والعامّة تقول بالذال المعجمة، فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الفزع، والمعروف الأول، والمراد قطاع الطريق. وطيئ قبيلة مشهورة، منها عدي بن حاتم المذكور، وبلادهم ما بين العراق والحجاز، وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جواز، ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة.

قوله: (قد سعروا البلاد) أي أوقدوا نار الفتنة، أي ملأوا الأرض شرًا وفسادًا، وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها.

قوله : (كنوز كسرى) وهو علم على من ملك الفرس ، لكن كانت المقالة في زمن كسرى ابن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه ، وإنما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه إذ ذاك .

قوله : (فلا يجد أحدًا يقبله منه) أي لعدم الفقراء في ذلك الزمان ، تقدم في الزكاة قول من قال إن ذلك عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام ، ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ، وبذلك جزم البيهقي وأخرج في «الدلائل» من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال : «إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهرًا ، ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء ، فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده قد أغنى عمر الناس» ، قال البيهقي فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم . انتهى ، ولا شك في رجحان هذا الاحتمال على الأول ؛ لقوله في الحديث : «ولئن طالت بك حياة» .

قوله : (بشق تمر) بكسر المعجمة أي نصفها ، وفي رواية المستملي «بشقة تمر» ، وكذا اختلفوا في قوله بعده : «فمن لم يجد شق تمر» ، قال المستملي : «شقة» ، وقد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة^(١) .

قوله : (ولئن طالت بكم حياة لثرون ما قال النبي ﷺ) هو مقول عدي بن حاتم ، وقوله : (يخرج ملء كفه - أي من المال - فلا يجد من يقبله) رواية أحمد المذكورة «والذي نفسي بيده لتكون الثالثة ؛ لأن النبي ﷺ قد قالها» ، وقد وقع ذلك كما قال النبي ﷺ وأمن به عدي ، وقد تقدم في أواخر كتاب الحج^(٢) من استدل به على جواز سفر المرأة وحدها في الحج الواجب والبحث في ذلك وتوجيه الاستدلال به بما أغنى عن إعادته هنا . وبالله التوفيق .

قوله : (حدثنا سعدان بن بيشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ، يقال : اسمه سعيدان ، وسعدان لقبه ، وليس له في البخاري ولا لشيخه ولا لشيخه غير هذا الحديث الواحد .

قوله : (حدثنا أبو مجاهد) هو سعد الطائي المذكور في الإسناد الذي قبله ، ومحل بن خليفة في الإسنادين هو بضم الميم وكسر المعجمة بعدها لام ، وقد قيل فيه بفتح المهملة ، وتقدم سياق متن هذا الحديث في كتاب الزكاة^(٣) وهو أخصر من سياق الذي قبله ، وإطلاق

(١) (٢٣٧/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ١٠ ، ح ١٤١٧ .

(٢) (١٦٠/٥) ، كتاب جزاء الصيد ، باب ٢٦ ، ح ١٨٦٢ .

(٣) (٢٣٢/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ١٠ ، ح ١٤١٣ .

المصنف قد يوهم أنهما سواء . والله أعلم .

الحديث العشرون : حديث عقبة وهو ابن عامر الجهني :

قوله : (عن يزيد) هو ابن أبي حبيب ، وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله ، والإسناد كله بصريون .

قوله : (عن النبي ﷺ خرج يوماً) هذا/ مما حذف فيه لفظ «أنه» وهي تحذف كثيراً من الخط ولا بد من النطق بها ، وقل من نبه على ذلك ، فقد نبهوا على حذف «قال» خطأ . وقال ابن الصلاح^(١) : لا بد من النطق بها ، وفيه بحث ذكرته في النكت^(٢) ، ووقع هنا لغير أبي ذر بلفظ «أن» بدل «عن» .

قوله : (فصلى على أهل أحد) تقدم الكلام عليه مستوفى في الجنائز^(٣) ، وقوله «ألا وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن . . . إلخ ، هو موافق لحديث أبي هريرة والكلام عليه مستغن عن إعادته ، ووقع هنا لأبي ذر عن المستملي والسرخسي «خزائن مفاتيح» على القلب ، وقد تقدم في الجنائز والمغازي^(٤) بلفظ «مفاتيح خزائن» ، وكذا عند مسلم والنسائي .

قوله : (ولكني أخاف أن تنافسوا فيها) فيه إنذار بما سيقع فوقه كما قال ﷺ ، وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وآل الأمر إلى أن تحاسدوا وتقاتلوا ، ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره ﷺ ، ووقع من ذلك في هذا الحديث إخباره بأنه فرطهم - أي سابقهم - وكان كذلك ، وأن أصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك ، ووقع ما أنذره من التنافس في الدنيا . وتقدم في معنى ذلك حديث عمرو بن عوف مرفوعاً «ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم» ، وحديث أبي سعيد في معناه فوقه كما أخبر ، وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة ، وصبت عليهم الدنيا صباً ، وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق^(٥) .

الحديث الحادي والعشرون : حديث أسامة بن زيد ، وقد تقدم شرح بعضه في أواخر

(١) علوم الحديث (ص : ٢٢٧) ، النوع السادس والعشرون .

(٢) (٢/٥٩٠ ، ٥٩١) .

(٣) (٤/١٢٠) ، كتاب الجنائز ، باب ٧٢ ، ح ١٣٤٤ .

(٤) (٩/١٥٩) ، كتاب المغازي ، باب ٢٧ ، ح ٤٠٨٥ .

(٥) (١٥/١٦٥) ، كتاب الرقاق ، باب ٥٣ ، ح ٦٥٩٠ .

الحجج^(١)، ويأتي الكلام عليه في الفتن^(٢) إن شاء الله تعالى .

الحديث الثاني والعشرون: حديث زينب بنت جحش: «ويل للعرب من شر قد اقترب»، وسيأتي شرحه مستوفى في آخر كتاب الفتن^(٣) إن شاء الله تعالى .

الحديث الثالث والعشرون: حديث أم سلمة قالت: «استيقظ رسول الله ﷺ فقال: سبحان الله، ما أنزل من الخزائن» أورده مختصراً، وسيأتي بتمامه في كتاب الفتن^(٤) مع شرحه إن شاء الله تعالى . وقوله فيه: «وعن الزهري» هو معطوف على إسناد حديث زينب بنت جحش وهو «أبو اليمان عن شعيب عن الزهري»، ووهم من زعم أنه معلق، فإنه أورده بتمامه في الفتن عن أبي اليمان بهذا الإسناد .

الحديث الرابع والعشرون: حديث أبي سعيد «يأتي على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم . . .» الحديث، وسيأتي الكلام عليه في الفتن إن شاء الله تعالى، وقوله في الإسناد: «عن عبد الرحمن بن صعصعة» هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي صعصعة، نسب إلى جده الأعلى، وروايته لهذا الحديث عن أبيه عبد الله لا عن أبي صعصعة ولا غيره من آبائه، وقد تقدم إيضاح ذلك في كتاب الإيمان^(٥). وقوله في هذه الرواية: «شعب الجبال أو سعف الجبال» بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة في الأولى أو المهملة في الثانية، والتي بالشين المعجمة معناها رءوس الجبال، والتي بالمهملة معناها جريد النخل، وقد أشار صاحب المطالع إلى توهمها، لكن يمكن تخريجها على إرادة تشبيه أعلى الجبل بأعلى النخلة وجريد النخل يكون غالباً أعلى ما في النخلة لكونها قائمة . والله أعلم .

الحديث الخامس والعشرون: حديث أبي هريرة «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم . . .» الحديث، وسيأتي الكلام عليه في كتاب الفتن^(٦) .

الحديث السادس والعشرون: حديث نوفل بن معاوية قال مثل حديث أبي هريرة، وسيأتي

(١) (١٩٧/٥)، كتاب فضائل المدينة، باب ٨، ح ١٨٧٨ .

(٢) (٤٤٥/١٦)، كتاب الفتن، باب ٤، ح ٧٠٦٠ .

(٣) (٥٩٨/١٦)، كتاب الفتن، باب ٢٨، ح ٧١٣٥ .

(٤) (٤٥٩/١٦)، كتاب الفتن، باب ٦، ح ٧٠٦٩ .

(٥) (١٣٣/١)، كتاب الإيمان، باب ١٢، ح ١٩ .

(٦) (٤٧٦/١٦)، كتاب الفتن، باب ٩، ح ٧٠٨١، ٧٠٨٢ .

شرح المتن في الفتن^(١)، وقوله: «وعن الزهري» هو بإسناد حديث أبي هريرة إلى الزهري، ووهم من زعم أنه معلق، وقد أخرجه مسلم بالإسنادين معاً من طريق صالح بن كيسان عن الزهري، وقوله: «إلا أن أبا بكر» يعني ابن عبد الرحمن شيخ الزهري، وقوله: «يزيد من الصلاة صلاة من فاتته فكانما وتر أهله وماله» يحتمل أن يكون أبو بكر زاد هذا مراسلاً، ويحتمل أن يكون زاده بالإسناد المذكور عن عبد الرحمن بن مطيع بن/ الأسود عن نوفل بن معاوية، وعبد الرحمن هذا هو أخو عبد الله بن مطيع الذي ولي الكوفة، وهو مذكور في الصحابة، وأما عبد الرحمن فتابعي على الصحيح، وقد ذكره ابن حبان وابن منده في الصحابة، وليس له في البخاري غير هذا الحديث، وشيخه نوفل بن معاوية صحابي قليل الحديث من مسلمة الفتح، عاش إلى خلافة يزيد بن معاوية، ويقال إنه جاوز المائة، وليس له في البخاري أيضاً غير هذا الحديث، وهو خال عبد الرحمن بن مطيع الراوي عنه. قال الزبير بن بكار: اسم أمه كلثوم، والمراد بالصلاة المذكورة صلاة العصر، كذا أخرجه النسائي مفسراً من طريق يزيد بن أبي حبيب «عن عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول: من الصلاة صلاة...» فذكر مثل لفظ أبي بكر بن عبد الرحمن وزاد «قال: فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هي صلاة العصر»، وقد تقدم في الصلاة في المواقيت^(٢) حديث بريدة في ذلك مشروحاً، وهو شاهد لصحة قول ابن عمر هذا. والله أعلم.

(تنبيه): ذكر البخاري هذه الزيادة هنا استطراداً لوقوعها في الحديث الذي أراد إيراده في هذا الباب، والله أعلم.

الحديث السابع والعشرون: حديث ابن مسعود «ستكون أثرة» يأتي الكلام عليه أيضاً في الفتن^(٣) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثامن والعشرون: حديث أبي هريرة في قريش، وسيأتي أيضاً في الفتن^(٤)، وقوله هنا في الطريق الأولى: «قال محمود حدثنا أبو داود» أراد بذلك تصريح أبي التياح بسماعه له من أبي زرعة بن عمرو، وأبو داود هذا هو الطيالسي، ولم يخرج له المصنف إلا استشهاده، ومحمود هذا هو ابن غيلان أحد مشايخه المشهورين، وقد نزل المصنف في

(١) (١٦/٤٧٦)، كتاب الفتن، باب ٩، ح ٧٠٨١، ٧٠٨٢.

(٢) (٢/٣٢٠)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ١٥، ح ٥٥٣.

(٣) (١٦/٤٣٥)، كتاب الفتن، باب ٢، ح ٧٠٥٢.

(٤) (١٦/٤٤١)، كتاب الفتن، باب ٣، ح ٧٠٥٨.

الإسناد الأول درجة بالنسبة إلى أبي أسامة؛ لأنه سمع من الجمع الكثير من أصحابه حتى من شيخ شيخه في هذا الحديث وهو أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة والإسماعيلي من رواية أبي بكر وعثمان بن أبي شيبة عن أبي أسامة وهما ممن أكثر عنهما البخاري، وكأنه فاته عنهما، ونزل فيه أيضًا بالنسبة لرواية شعبة درجتين؛ لأنه سمع من جماعة من أصحابه، وهو من غرائب حديث شعبة.

وقوله - في الطريق الثانية - : (فقال مروان: غلطة؟) قال الكرمانى^(١): تعجب مروان من وقوع ذلك من غلطة، فأجاب أبو هريرة «إن شئت صرحت بأسمائهم» انتهى. وكأنه غفل عن الطريق المذكورة في الفتن^(٢) فإنها ظاهرة في أن مروان لم يوردها مورد التعجب، فإن لفظه هناك «فقال مروان: لعنة الله عليهم غلطة» فظهر أن في هذا الطريق اختصارًا، ويحتمل أن يتعجب من فعلهم ويلعنهم مع ذلك. والله أعلم.

٣٦٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

[الحديث: ٣٦٠٦، الأطراف: ٣٦٠٧، ٧٠٨٤]

٣٦٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ.

[تقدم في: ٣٦٠٦، طرفه في: ٧٠٨٤]

(١) (١٦٩/١٤).

(٢) (١٦/٤٤١)، كتاب الفتن، باب ٣، ح ٧٠٥٨.

٣٦٠٨- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَتِلَ فِتْنَانِ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ».

[تقدم في: ٨٥، الأطراف: ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٩، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٦٠٣٧، ٦٥٠٦، ٦٩٣٥،

٧٠٦١، ٧١١٥، ٧١٢١]

٣٦٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَتِلَ فِتْنَانِ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ».

[تقدم في: ٨٥، الأطراف: ١٠٣٦، ١٤١٢، ٣٦٠٨، ٤٦٣٥، ٤٦٣٦، ٦٠٣٧، ٦٥٠٦، ٦٩٣٥،

٧٠٦١، ٧١١٥، ٧١٢١]

الحديث التاسع والعشرون: حديث حذيفة «كان الناس يسألون عن الخير» يأتي في الفتن^(١) مع شرحه مستوفى إن شاء الله تعالى. وقوله في الطريق الأخرى: «تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر» هو طرف من الطريق الآخر وهو بمعناه، وقد أخرج الإسماعيلي من هذا الوجه باللفظ الأول إلا أنه قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ» بدل قوله: «كان الناس».

الحديث الثلاثون: حديث أبي هريرة «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان . . .» الحديث، أورده من طريقتين، وفي الثانية ذكر الدجالين، وهو حديث آخر مستقل من «صحيفة همام»، وقد أفرده أحمد ومسلم والترمذي وغيرهم. وقوله: «فئتان» بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تشبیه فئته أي جماعة، ووصفهما في الرواية الأخرى بالعظم أي بالكثرة، والمراد بهما من كان مع علي ومعاوية لما تحاربا بصفين. وقوله: «دعواهما واحدة» أي دينهما واحد لأن كلاً منهما كان يتسمى بالإسلام، أو المراد أن كلاً منهما كان يدعي أنه المحق، وذلك أن علياً كان إذ ذاك إمام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق أهل السنة، ولأن أهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان؛ وتخلف عن بيعته معاوية في أهل الشام، ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة إلى العراق فدعوا الناس إلى طلب قتلة عثمان؛ لأن الكثير منهم انضموا إلى عسكر علي، فخرج علي

(١) (١٦/٤٨٤)، كتاب الفتن، باب ١١، ح ٧٠٨٤.

إليهم فراسلوه في ذلك فأبى أن يدفعهم إليهم إلا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت ذلك على من باشره بنفسه، وكان بينهم ما سيأتي بسطه في كتاب الفتن^(١) إن شاء الله تعالى.

ورحل علي بالعسكر طالبًا الشام، داعيًا لهم إلى الدخول في طاعته، مجيبًا لهم عن شبههم في قتلة عثمان بما تقدم، فرحل معاوية بأهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق فكانت بينهم مقتلة عظيمة كما أخبر به ﷺ، وآل الأمر بمعاوية ومن معه عند ظهور علي عليهم إلى طلب التحكيم، / ثم رجع علي إلى العراق، فخرجت عليه الحزورية فقتلهم بالنهر وان ومات بعد ذلك، وخرج ابنه الحسن بن علي بعده بالعساكر لقتال أهل الشام، وخرج إليه معاوية فوقع بينهم الصلح كما أخبر به ﷺ في حديث أبي بكر الآتي في الفتن «إن الله يصلح به بين فئتين من المسلمين». وسيأتي بسط جميع ذلك هناك^(٢) إن شاء الله تعالى.

الحديث الحادي والثلاثون: حديث أبي هريرة المذكور.

قوله: (حتى يبعث) بضم أوله أي يخرج، وليس المراد بالبعث معنى الإرسال المقارن للنبوة، بل هو كقوله تعالى: ﴿أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطَانَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣].

قوله: (دجالون كذابون) الدجل التغطية والتمويه، ويطلق على الكذب أيضًا، فعلى هذا «كذابون» تأكيد. وقوله: (قريبًا من ثلاثين) كذا وقع بالنصب وهو على الحال من النكرة الموصوفة، ووقع في رواية أحمد «قريب» بالرفع على الصفة، وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ «إن بين يدي الساعة ثلاثين كذابًا رجالاً، كلهم يزعم أنه نبي».

وروى أبو يعلى بإسناد حسن عن عبد الله بن الزبير تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا منهم مسيلمة والعنسي والمختار». قلت: وقد ظهر مصداق ذلك في آخر زمن النبي ﷺ؛ فخرج مسيلمة باليمامة، والأسود العنسي باليمن، ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمه، وسجاح التميمية في بني تميم، وفيها يقول شبيب بن ربعي وكان مؤدبها:

أضحت نبيتنا أنثى نطيف بها وأصبحت أنبياء الناس ذكرانًا

وقتل الأسود قبل أن يموت النبي ﷺ، وقتل مسيلمة في خلافة أبي بكر، وتاب طليحة

(١) (٥٥٩/١٦)، كتاب الفتن، باب ٢٥، ح ٧١٢١.

(٢) (٥٢٦/١٦)، كتاب الفتن، باب ٢٠، ح ٧١٠٩.

ومات على الإسلام - على الصحيح - في خلافة عمر، ونقل أن سجاح أيضاً تابت، وأخبار هؤلاء مشهورة عند الإخباريين. ثم كان أول من خرج منهم المختار بن أبي عبيد الثقفي غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير، فأظهر محبة أهل البيت، ودعا الناس إلى طلب قتلة الحسين، فتبعهم فقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه فأحبه الناس، ثم إنه زين له الشيطان أن ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه، فروى أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح عن رفاعه بن شداد قال: «كنت أبطن شيء بالمختار، فدخلت عليه يوماً فقال: دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي»، وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن الشعبي أن الأحنف بن قيس أراه كتاب المختار إليه يذكر أنه نبي، وروى أبو داود في «السنن» من طريق إبراهيم النخعي قال: قلت لعبيدة بن عمرو: أترى المختار منهم؟ قال: أما إنه من الرؤس. وقتل المختار سنة بضع وستين. ومنهم الحارث الكذاب خرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقتل، وخرج في خلافة بني العباس جماعة.

وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقاً فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون أو سوداء، وإنما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن وصفنا، وقد أهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقي منهم من يلحقه بأصحابه وآخرهم الدجال الأكبر. وسيأتي بسط كثير من ذلك في كتاب الفتن^(١) إن شاء الله تعالى.

٣٦١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا - إِذْ آتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ -، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ. فَقَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ حَبِثَ وَخَسِرَتْ / إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يُخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضْيِهِ - وَهُوَ قَدْ حُ - فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمُ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ تَدْرَدُرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَيَّ حِينَ فُرْقَةٍ

(١) (١٦/٥٧٢-٥٧٤)، كتاب الفتن، باب ٢٦، ح ٧١٢٢ إلى ٧١٣١. (١٦/٥٩١، ٥٩٢)، كتاب الفتن،

مِنَ النَّاسِ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ، فَأَتَيْتُ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ.

[تقدم في: ٣٣٤٤، أطرافه في: ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢، ٧٥٦٢]

٣٦١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَأْخِزْ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدُثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَا جِرْهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِبْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[الحديث: ٣٦١١، أطرافه في: ٥٠٥٧، ٦٩٣٠]

الحديث الثاني والثلاثون: حديث أبي سعيد في ذكر ذي الخويصرة، وقد تقدم طرف منه في قصة عاد من أحاديث الأنبياء^(١)، وأحلت على شرحه في المغازي^(٢)، وهو في أواخرها من وجه آخر مطولاً. وقوله في هذه الرواية: «فقال عمر: ائذن لي أضرب عنقه» لا ينافي قوله في تلك الرواية «فقال خالد» لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك، وقوله هنا: «دعه فإن له أصحاباً» ليست الفاء للتعليل وإنما هي لتعقيب الأخبار، والحجة لذلك ظاهرة في الرواية الآتية.

وقوله: (لا يجاوز) ويحتمل أنه لكونه لا تفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به، ويحتمل أن يكون المراد أن تلاوتهم لا ترتفع إلى الله.

وقوله: (يمرقون من الدين) إن كان المراد به الإسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج، ويحتمل أن يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة وإليه جنح الخطابي^(٣).

(١) (٦٢٥/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٦، ح ٣٣٤٤.

(٢) (٤٨٧/٩)، كتاب المغازي، باب ٦١، ح ٤٣٥١.

(٣) الأعلام (٣/١٥٣٣، ١٥٣٤)، (١٦٠٦/٣).

وقوله: (الرمية) بوزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمي، شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد شيء.

وقوله: (ينظر في نصله) أي حديدة السهم، و«رصافه» بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء أي عصبه الذي يكون فوق مدخل النصل، والرصاف جمع واحده رصفة بحركات، و«نضيه» بفتح النون وحكي ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة قد فسره في الحديث بالقدح بكسر القاف وسكون الدال أي عود السهم قبل أن يراش وينصل، وقيل هو ما بين الريش والنصل. قاله الخطابي^(١). قال ابن فارس: سمي بذلك / لأنه بري حتى عاد نضواً أي هزياً. وحكى الجوهري عن بعض أهل اللغة أن النضي النصل، والأول أولى، و«القدذ» بضم القاف ومعجمتين الأولى مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة، ويقال: هو أشبه به من القذة بالقذة؛ لأنها تجعل على مثال واحد.

وقوله: (آتهم) أي علامتهم.

وقوله: (بضعة) بفتح الموحدة أي قطعة لحم.

وقوله: (تدردر) بدالين وراءين مهملات أي تضطرب، والدردر صوت إذا اندفع سمع له اختلاط.

وقوله: (على حين فرقة) أي زمان فرقة، وهو بضم الفاء أي افتراق، وفي رواية الكشميهني «على خير» بخاء معجمة وراء أي أفضل، وفرقة بكسر الفاء أي طائفة وهي رواية الإسماعيلي، ويؤيد الأول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق» أخرجه هكذا مختصراً من وجهين، وفي هذا وفي قوله ﷺ: «تقتل عماراً الفته الباغية» دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم. والله أعلم.

وقوله - في آخر الحديث -: (فأتي به) أي بذي الخويصرة «حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعتته» يريد ما تقدم من كونه أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة... إلخ. قال بعض أهل اللغة: النعت يختص بالمعاني كالطول والقصر والعمى والخرس، والصفة بالفعل

كالضرب والجروح، وقال غيره: النعت للشيء الخاص والمصفة أعم.
الحديث الثالث والثلاثون: حديث علي في الخوارج وسيأتي شرحه في استتابة المرتدين^(١)، وقوله: «سويد بن غفلة» بفتح المعجمة والفاء، قال حمزة الكناني صاحب النسائي: ليس يصح لسويد عن علي غيره.

وقوله: (الحرب خدعة) تقدم ضبطه وشرحه في الجهاد^(٢).

وقوله: (حدثاء الأسنان) أي صغارها، و«سفهاء الأحلام» أي ضعفاء العقول.

وقوله: (يقولون من قول خير البرية) أي من القرآن كما في حديث أبي سعيد الذي قبله «يقراءون القرآن». وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا الله، وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محلها.

وقوله: (فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم) في رواية الكشميهني «فإن قتلهم».

٣٦١٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فَيَمُنْ قَبْلَكُمْ يُخْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيَسْقُ بِأَنْتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُيَمِّنَنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوِ الذُّنْبَ عَلَى عَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».

[الحديث: ٣٦١٢، طرفاه في: ٣٨٥٢، ٦١٤٣]

الحديث الرابع والثلاثون: حديث خباب، وسيأتي شرحه قريباً في «باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة». وقوله فيه: «فيجاء» كذا للأكثر بالجيم. وقال عياض^(٣): وقع في رواية الأصيلي بالحاء والمهملة وهو تصحيف، والفيح الباب الواسع ولا معنى له هنا.

قوله: (حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت) يحتمل أن يريد صنعاء اليمن، وبينها وبين حضرموت من اليمن أيضاً مسافة بعيدة نحو خمسة أيام، ويحتمل أن يريد صنعاء الشام

(١) (١٦٤/١٦)، كتاب استتابة المرتدين، باب ٦، ح ٦٩٣٠.

(٢) (٢٨٢/٧)، كتاب الجهاد، باب ١٥٧، ح ٣٠٢٨.

(٣) مشارق الأنوار (١/٢١٣).

والمسافة بينهما/ أبعد بكثير، والأول أقرب. قال ياقوت: هي قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالعقبية. قلت: وسميت باسم من نزلها من أهل صنعاء اليمن.

٣٦١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى ابْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حِطَّ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. فَأَتَى الرَّجُلُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[الحديث: ٣٦١٣، طرفه في: ٤٨٤٦]

الحديث الخامس والثلاثون: حديث أنس في قصة ثابت بن قيس بن شماس:

قوله: (أنبأني موسى بن أنس) كذا رواه من طريق أزهر عن ابن عون، وأخرجه أبو عوانة عن يحيى بن أبي طالب عن أزهر، وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية يحيى بن أبي طالب، ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين عن أزهر فقال: «عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن أنس» بدل موسى بن أنس، أخرجه أبو نعيم عن الطبراني عنه، وقال: لا أدري ممن الوهم؟ قلت: لم أراه في مسند أحمد، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن أنس قال: «لما نزلت ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ [الحجرات: ٤٩] قعد ثابت بن قيس في بيته» الحديث، وهذا صورته مرسل إلا أنه يقوي أن الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة.

قوله: (افتقد ثابت بن قيس) أي ابن شماس خطيب رسول الله ﷺ، ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس قال: «كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار».

قوله: (فقال رجل) وقع في رواية لمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس «فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال: يا أبا عمرو ما شأن ثابت آشتكى؟ فقال سعد: إنه كان لجاري وما علمت له بشكوى»، واستشكل ذلك الحفاظ بأن نزول الآية المذكورة كان في زمن الوقود بسبب الأقرع ابن حابس وغيره، وكان ذلك في سنة تسع - كما سيأتي في التفسير^(١) - وسعد بن معاذ مات قبل

(١) (١٠/٦١١)، كتاب التفسير «الحجرات»، باب ١، ح ٤٨٤٦.

ذلك في بني قريظة سنة خمس، ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الأقرع أول السورة وهو قوله: ﴿لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] وقد نزل من هذه السورة سابقاً أيضاً قوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩]، فقد تقدم في كتاب الصلح^(١) من حديث أنس وفي آخره أنها نزلت في قصة عبد الله بن أبي ابن سلول، وفي السياق «وذلك قبل أن يسلم عبد الله»، وكان إسلام عبد الله بعد وقعة بدر، وقد روى الطبري وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب «حدثني أبو ثابت بن ثابت ابن قيس قال: لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكي، فمر به عاصم بن عدي فقال: ما يبكيك؟ قال: أتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فيّ». فقال له رسول الله: أما ترضى أن تعيش حميداً...» الحديث، وهذا لا يغير أن يكون الرسول إليه من النبي ﷺ سعد بن معاذ، وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس في هذه القصة «فقال سعد بن عبادة يا رسول الله هو جاري...» الحديث، وهذا أشبه بالصواب؛ لأن سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ لأنه من قبيلة أخرى.

قوله: (أنا أعلم لك علمه) كذا للأكثر، وفي رواية حكاهما الكرمانى^(٢) «ألا» بلام بدل النون وهي للتنبيه، وقوله: «أعلم لك» أي لأجلك وقوله: «علمه» أي خبره.

قوله: (كان يرفع صوته) كذا ذكره بلفظ الغيبة، وهو التفات، وكان السياق يقتضي أن يقول: كنت أرفع صوتي.

قوله: (فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا) أي مثل ما قال ثابت أنه لما نزلت ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] جلس في بيته وقال: أنا من أهل النار، وفي رواية لمسلم «فقال ثابت: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أنني من أرفعكم صوتاً».

قوله: (فقال موسى بن أنس) هو متصل بالإسناد المذكور إلى موسى، لكن ظاهره أن باقي الحديث مرسل، وقد أخرجه مسلم متصلاً بلفظ «قال فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ فقال: بل هو من أهل الجنة».

قوله: (ببشارة عظيمة) هي بكسر الموحدة وحكي ضمها.

قوله: (ولكن من أهل الجنة) قال الإسماعيلي: إنما يتم الغرض بهذا الحديث - أي من

(١) (٦/٥٧١)، كتاب الصلح، باب ١، ح ٢٦٩١.

(٢) (١٤/١٧٥).

إيراده في «باب علامة النبوة» - بالحديث الآخر - أي الذي مضى في كتاب الجهاد في «باب التحنط عند القتال»^(١) فإن فيه أنه قُتِلَ باليمامة شهيداً يعني وظهر بذلك مصداق قوله ﷺ: «إنه من أهل الجنة» لكونه استشهد. قلت: ولعل البخاري أشار إلى ذلك إشارة؛ لأن مخرج الحديثين واحد. والله أعلم. ثم ظهر لي أن البخاري، أشار إلى ما في بعض طرق حديث نزول الآية المذكورة، وذلك فيما رواه ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت قال: «قال ثابت ابن قيس بن شماس: يا رسول الله، إني أخشى أن أكون قد هلكت. فقال: وما ذاك؟ قال: نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، وأنا جهير. . . .» الحديث، وفيه «فقال له عليه الصلاة والسلام: أما ترضى أن تعيش سعيداً وتقتل شهيداً وتدخل الجنة»، وهذا مرسل قوي الإسناد، أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه، وأخرجه الدارقطني في «الغرائب» من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن مالك كذلك، ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه «عن إسماعيل عن ثابت بن قيس»، وهو مع ذلك مرسل؛ لأن إسماعيل لم يلحق ثابتاً.

وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري فقال: «عن محمد بن ثابت بن قيس أن ثابتاً» فذكر نحوه، وأخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري معضلاً ولم يذكر فوقه أحداً، وقال في آخره: «فعاش حميداً وقتل شهيداً يوم مسيلمة»، وأصرح من ذلك ما روى ابن سعد بإسناد صحيح أيضاً من مرسل عكرمة قال: «لما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية [الحجرات: ٢] قال ثابت بن قيس: كنت أرفع صوتي، فأنا من أهل النار، فقعدي في بيته» فذكر الحديث نحو حديث أنس، وفي آخره «بل هو من أهل الجنة. فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون، فقال ثابت: أف لهؤلاء ولما يعبدون، وأف لهؤلاء ولما يصنعون. قال: ورجل قائم على ثلثة فقتله وقتل»، وروى ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس في قصة ثابت بن قيس فقال في آخرها: «قال أنس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلما كان يوم اليمامة كان في بعضنا بعض الانكشاف، فأقبل وقد تكفن وحنط، فقاتل حتى قتل». وروى ابن المنذر في تفسيره من طريق عطاء الخراساني قال: «حدثني بنت ثابت بن قيس قالت: لما أنزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فأغلق بابه. . . .» فذكر القصة مطولة، وفيها قول النبي ﷺ: «تعيش حميداً، وتموت شهيداً»، وفيها «فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل».

٦
٦٢٢
٣٦١٤ - / حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَفِي الدَّارِ الدَّابَّةُ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اقْرَأْ فُلَانٌ؛ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ - أَوْ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ».

[الحديث: ٣٦١٤، طرفاه في: ٤٨٣٩، ٥٠١١]

الحديث السادس والثلاثون: حديث البراء «قرأ رجل الكهف» هو أسيد بن حضير، كما سيأتي بيان ذلك في فضائل القرآن^(١) باتم منه.

٣٦١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ. قَالَ: فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَتَّقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنَ الْغَدِ، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَرَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَتَرَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَانًا بِيَدِي يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ فِيهِ فَرْوَةً، وَقُلْتُ لَهُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بَعِثْتُهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامٌ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ - . قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ: انْفُضِ الصَّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَدَى. قَالَ: فَرَأَيْتَ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ، فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَزْتَوِي مِنْهَا يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَأَنْبَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَرِهَتْ أَنْ أُوْقِظَهُ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَّيْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ». قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَارْتَطَمَتْ بِهِ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ: إِنِّي أُرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ

عَنْكُمَا الطَّلَبَ . فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَفَجَا ، فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ : وَوَفَى لَنَا .

[تقدم في: ٢٤٣٩، الأطراف: ٣٦٥٢، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧]

٦ / الحديث السابع والثلاثون: حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة، وقد تقدم شرح
٦٢٣ بعضه في آخر اللقطة^(١). وقوله هنا في أوله: «حدثنا محمد بن يوسف» هو البيكندي وهو من صغار شيوخه، وشيخه الآخر محمد بن يوسف الفريابي أكبر من هذا وأقدم سماعًا، وقد أكثر البخاري عنه، وأحمد بن يزيد يعرف بالورتنيسي - بفتح الواو وسكون الراء وفتح المثناة وتشديد النون المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة -، وزهير بن معاوية هو أبو خيثمة الجعفي، قال البزار: لم يرو هذا الحديث تامًا عن أبي إسحاق إلا زهير وأخوه خديج وإسرائيل، وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة. انتهى. وقد رواه عن إسحاق مطولاً أيضاً حفيده يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، وهو في «باب الهجرة إلى المدينة»، لكنه لم يذكر فيه قصة سراقه وزاد فيه قصة غيرها كما سيأتي. قوله: (جاء أبو بكر) أي الصديق (إلى أبي) هو عازب بن الحارث بن عدي الأوسي من قدماء الأنصار.

قوله: (فاشترى منه رحلاً) بفتح الراء وسكون المهملة، هو للناقة كالسرج للفرس.

قوله: (ابعث ابنك يحمله معي). قال: فحملته وخرج أبي ينتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما) ووقع في رواية إسرائيل الآتية في فضل أبي بكر^(٢) «أن عازبًا امتنع من إرسال ابنه مع أبي بكر حتى يحدثه أبو بكر بالحديث»، وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه الرواية، بل يحتمل قوله: «فقال له أبي» أي من قبل أن أحمله معه، أو أعاد عازب سؤال أبي بكر عن التحديث بعد أن شرطه عليه أولاً وأجابه إليه.

قوله: (حين سريت مع رسول الله ﷺ، قال: نعم، أسرينا) هكذا استعمل كل منهما إحدى اللغتين، فإنه يقال سريت وأسريت في سير الليل.

قوله: (ليلتنا) أي بعضها، وذلك حين خرجوا من الغار، كما سيأتي بيانه في حديث عائشة في الهجرة إلى المدينة^(٣)، ففيها أنهما لبثا في الغار ثلاث ليال ثم خرجا. وقوله: «ومن الغد»

(١) (٦/٢٥٦)، كتاب اللقطة، باب ١٢، ح ٢٤٣٩.

(٢) (٨/٣٢٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٢.

(٣) (٨/٦٧٢)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٥.

فيه تجوز؛ لأن السير الذي عطف عليه سير الليل.

قوله: (حتى قام قائم الظهيرة) أي نصف النهار، وسمي قائمًا؛ لأن الظل لا يظهر حينئذ فكأنه واقف، ووقع في رواية إسرائيل «أسرينا ليلتنا ويومنا حتى أظهرنا» أي دخلنا في وقت الظهر.

قوله: (فرفعت لنا صخرة) أي ظهرت.

قوله: (لم تأت عليها) أي على الصخرة، وللشمسيهني «لم تأت عليه» أي على الظل.

قوله: (وبسطت عليه فروة) هي معروفة، ويحتمل أن يكون المراد شيء من الحشيش اليابس، لكن يقوي الأول أن في رواية يوسف بن إسحاق «ففرشت له فروة معي»، وفي رواية خديج في جزء لوين «فروة كانت معي».

قوله: (وأنا أنفض لك ما حولك) يعني من الغبار ونحو ذلك حتى لا يثيره عليه الريح، وقيل: معنى النفض هنا الحراسة، يقال: نفضت المكان إذا نظرت جميع ما فيه، ويؤيده قوله في رواية إسرائيل: «ثم انطلقت أنظر ما حولي هل أرى من الطلب أحدًا؟».

قوله: (لرجل من أهل المدينة- أو مكة-) هو شك من الراوي أي اللفظين قال؟ وكأن الشك من أحمد بن يزيد، فإن مسلمًا أخرجه من طريق الحسن بن محمد بن أعين عن زهير فقال فيه: «لرجل من أهل المدينة» ولم يشك، ووقع في رواية خديج «فسمى رجلاً من أهل مكة» ولم يشك، والمراد بالمدينة مكة، ولم يرد بالمدينة المدينة النبوية؛ لأنها حينئذ لم تكن تسمى المدينة وإنما كان يقال لها يثرب، وأيضًا فلم تجر العادة للرعاة أن يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة. ووقع في رواية إسرائيل «فقال: لرجل من قريش، سماه فعرفته»، وهذا يؤيد ما قررته؛ لأن قريشًا لم يكونوا يسكنون المدينة النبوية إذ ذاك.

قوله: (أفي غنمك لبن؟) بفتح اللام والموحدة، وحكى عياض أن في رواية «لب» بضم اللام وتشديد الموحدة جمع «لابن» أي ذوات لبن.

قوله: (أفتحلب؟ قال: نعم) الظاهر أن مراده بهذا الاستفهام: أمعك إذن في / الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة؟ وبهذا التقرير يندفع الإشكال الماضي في أواخر اللقطة، وهو كيف استجاز أبو بكر أخذ اللبن من الراعي بغير إذن مالك الغنم؟ ويحتمل أن يكون أبو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك بصداقته له أو إذنه العام لذلك، وقد تقدم باقي ما يتعلق بذلك هنا.

قوله: (فقلت: انفضض الضرع) أي ثدي الشاة، وفي رواية إسرائيل الآتية «وأمرته فاعتقل

شاة» أي وضع رجلها بين فخذه أو ساقيه يمنعها من الحركة .

قوله : «فأخذت قدحًا فحلبت» في رواية «فأمرت الراعي فحلب» ، ويجمع بأنه تجوز في قوله : «فحلبت» ومراده أمرت بالحلب .

قوله : (كثبة) بضم الكاف وسكون المثناة وفتح الموحدة أي قدر قدح ، وقيل : حلبة خفيفة ، ويطلق على القليل من الماء واللبن ، وعلى الجرعة تبقى في الإناء ، وعلى القليل من الطعام والشراب وغيرهما من كل مجتمع .

قوله : «واتبعنا سراقه بن مالك» في رواية إسرائيل «فارتحلنا والقوم يطلبوننا ، فلم يدر كنا غير سراقه بن مالك بن جعشم» .

قوله : «فارتطمت» بالطاء المهملة أي غاصت قوائمها .

قوله : (أرى) بضم الهمزة (في جلد من الأرض - شك زهير -) أي الراوي هل قال هذه اللفظة أم لا؟ والجلد - بفتح الحين - الأرض الصلبة ، وفي رواية مسلم أن الشك من زهير في قول سراقه : «قد علمت أنكما قد دعوتما علي» ، ووقع في رواية خديج بن معاوية وهو أخو زهير «ونحن في أرض شديدة كأنها مجصصة ، فإذا بوقع من خلفي فالتفت فإذا سراقه ، فبكى أبو بكر فقال : أتينا يا رسول الله . قال : كلا . ثم دعا بدعوات» ، وستأتي قصة سراقه في أبواب الهجرة إلى المدينة^(١) من حديث سراقه نفسه بأتم من سياق البراء ، فلذلك أخرج شرحها إلى مكانها . وفي الحديث معجزة ظاهرة ، وفيه فوائد أخرى يأتي ذكرها في مناقب أبي بكر الصديق^(٢) .

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» . فَقَالَ لَهُ : «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ، قَالَ : قُلْتُ : طَهُورٌ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَى تَفُورٌ - أَوْ تَثُورٌ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَنَعَمْ إِذَا» .

[الحديث : ٣٦١٦ ، الأطراف : ٥٦٥٦ ، ٥٦٦٢ ، ٧٤٧٠]

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ،

(١) (٦٨٦/٨) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٤٥ ، ح ٣٩٠٨ .

(٢) (٣٢٠/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢ ، ح ٣٦٥٢ .

فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَذْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَذَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبِيُّنَا عَنْ صَاحِبِنَا، فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَّسُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، فَأَلْقَوْهُ خَارِجَ الْقَبْرِ. فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ.

٦
٦٢٥ / الحديث الثامن والثلاثون: حديث ابن عباس في قصة الأعرابي الذي أصابته الحمى فقال: «حمى تفور على شيخ كبير» الحديث، وسيأتي شرحه في كتاب الطب^(١)، ووجه دخوله في هذا الباب أن في بعض طرقه زيادة تقتضي إيراده في علامات النبوة، أخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس، وفي آخره «فقال النبي ﷺ: أما إذا أبيت فهي كما تقول، فضاء الله كائن، فما أمسى من الغد إلا ميتاً»، وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث في هذا الباب. وعجبت للإسماعيلي كيف نبه على مثل ذلك في قصة ثابت ابن قيس وأغفله هنا؟ ووقع في «ربيع الأبرار» أن اسم هذا الأعرابي قيس، فقال في «باب الأمراض والعلل»: دخل النبي ﷺ على قيس بن أبي حازم يعودته... فذكر القصة. ولم أر تسميته لغيره، فهذا إن كان محفوظاً فهو غير قيس بن أبي حازم أحد المخضرمين؛ لأن صاحب القصة مات في زمن النبي ﷺ وقيس لم ير النبي ﷺ في حال إسلامه فلا صحبة له، ولكن أسلم في حياته، ولأبيه صحبة وعاش بعده دهرًا طويلاً.

الحديث التاسع والثلاثون: حديث أنس في الذي أسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الأرض.

قوله: (كان رجل نصرانياً) لم أقف على اسمه، لكن في رواية مسلم من طريق ثابت عن أنس «كان منارجل من بني النجار».

قوله: (فعاد نصرانياً) في رواية ثابت: «فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب فرفعوه».

قوله: (ما يدري محمد إلا ما كتبت له) في رواية الإسماعيلي «وكان يقول: ما أرى يحسن محمد إلا ما كنت أكتب له»، وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه.

قوله: (فأماته الله) في رواية ثابت «فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم».

قوله: (لما هرب منهم) في رواية الإسماعيلي «لما لم يرض دينهم».

قوله: (لفظته الأرض) بكسر الفاء أي طرحته ورمته، وحكي فتح الفاء.

قوله- في آخره-: (فألقوه) في رواية ثابت «فتركوه منبؤذا».

٣٦١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[تقدم في: ٣٠٢٧، طرفاه في: ٣١٢٠، ٦٦٣٠]

٣٦١٩- حَدَّثَنَا قَيْصَرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ- وَذَكَرَ وَقَالَ: - لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[تقدم في: ٣١٢١، طرفه في: ٦٦٢٩]

الحديث الأربعون: حديث أبي هريرة «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده».

قوله: (كسرى) بكسر الكاف ويجوز الفتح، وهو لقب لكل من ولي مملكة الفرس، وقيصر لقب لكل من ولي مملكة الروم، قال ابن الأعرابي: الكسر أفصح في كسرى، وكان أبو حاتم يختاره، وأنكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بأن النسبة إليه كسروي بالفتح، ورد عليه ابن فارس بأن النسبة قد يفتح فيها ما هو في الأصل مكسور أو مضموم كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها، وفي سلمة كذلك، فليس فيه حجة على تخطئة الكسر. والله أعلم. وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس؛ لأن آخرهم قتل في زمان عثمان، واستشكل أيضًا مع بقاء مملكة الروم، وأجيب عن ذلك بأن المراد: لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، وهذا منقول عن الشافعي، قال: وسبب/ الحديث أن قريشًا كانوا يأتون الشام والعراق تجارًا، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام، فقال النبي ﷺ ذلك لهم تطيبًا لقلوبهم وتبشيرًا لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين.

وقيل: الحكمة في أن قيصر بقي ملكه وإنما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه أصلًا ورأسًا أن قيصر لما جاءه كتاب النبي ﷺ قبله وكاد أن يسلم- كما مضى بسط ذلك في أول

الكتاب^(١)، وكسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزقه، فدعا النبي ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك. قال الخطابي^(٢): معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك إلا به، ولا يملك على الروم أحد إلا كان قد دخله إما سراً وإما جهراً، فأنجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعد. ووقع في الرواية التي في «باب الحرب خدعة»^(٣) من كتاب الجهاد «هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده، وليهلكن قيصر». قيل: والحكمة فيه أنه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز، كما سيأتي في حديث أبي بكر في كتاب الأحكام^(٤). قال: «بلغ النبي ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم امرأة...» الحديث، وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسرى فأمروا عليهم بنته بوران، وأما قيصر فعاش إلى زمن عمر ستة وعشرين على الصحيح، وقيل: مات في زمن النبي ﷺ والذي حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب أيضاً قيصر.

وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة؛ لأنهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي ﷺ كما قررته. قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده» وعلى الرواية التي لفظها «هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده»: بين اللفظين بون، ويمكن الجمع بأن يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى والآخر بعد ذلك، قال: ويحتمل أن يقع التغاير بالموت والهلاك، فقوله: «إذا هلك كسرى» أي هلك ملكه وارتفع، وأما قوله: «مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده» فالمراد به كسرى حقيقة. انتهى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله: «هلك كسرى» تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي، وإن كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك، كما قال تعالى: ﴿أَنزَلَ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١] وهذا الجمع أولى؛ لأن مخرج الروایتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الأصل فلا يصار إليه مع إمكان هذا الجمع. والله أعلم.

الحديث الحادي والأربعون: حديث جابر بن سمرة.

(١) (٧٠/١)، كتاب بدء الوحي، باب ٦، ح ٧.

(٢) الأعلام (٣/١٥٩٢).

(٣) (٧/٢٨٢)، كتاب الجهاد، باب ١٥٧، ح ٣٠٢٧.

(٤) (١٦/٥١٤)، كتاب الفتن، باب ١٨، ح ٧٠٩٩.

قوله: (رفعه) تقدم في الجهاد^(١)، ووقع في رواية الإسماعيلي التي سأذكرها عن النبي ﷺ، وكذا تقدم في فرض الخمس^(٢) من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير.

قوله: (وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) كذا ثبت لأبي ذر وسقط لغيره، ووقع في رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن قبيصة شيخ البخاري فيه، ومن وجه آخر عن سفيان وهو الثوري مثل رواية الجماعة، قال: وكذا قال، لم يذكر قيصر وقال: كنوزهما.

قوله: (وذكر وقال: لتنفقن كنوزهما في سبيل الله) وقع في رواية النسفي «وذكره» وهو متجه، كأنه يقول: وذكر الحديث، أي مثل الذي قبله، وأما على رواية الباقرين ففيه حذف تقديره: وذكر كلامًا أو حديثًا، ولم تقع هذه الزيادة في رواية الإسماعيلي المذكورة.

٣٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ - وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةً جَرِيدٍ -، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُهَا، وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أُذَبِّرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ».

[الحديث: ٣٦٢٠، الأطراف: ٤٣٧٣، ٤٣٧٨، ٧٠٣٣، ٧٤٦١]

٣٦٢١- فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوْجِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُحْهُمَا، فَانْفُحْتُهُمَا، فَطَارَا. فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابِينَ يَخْرُجَانِ بَعْدِي»، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعُنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ.

[الحديث: ٣٦٢١، الأطراف: ٤٣٧٤، ٤٣٧٥، ٤٣٧٩، ٧٠٢٤، ٧٠٣٧]

٣٦٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَتْرُبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَاَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ

(١) لم أجده في الجهاد عن سمرة، وإنما في الجهاد عن أبي هريرة (٧/ ٢٨٢)، باب ١٥٧، ح ٣٠٢٧.

(٢) (٧/ ٣٧٩)، كتاب فرض الخمس، باب ٨، ح ٣١٢١.

أَخْرَجِي فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ. وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا-
وَاللَّهُ خَيْرٌ- فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَتَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي
آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

[الحديث: ٣٦٢٢، الأطراف: ٣٩٨٧، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١]

الحديث الثاني والأربعون: حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة: وفيه قول ابن عباس:
«فأخبرني أبو هريرة» فذكر المنام، وسيأتي شرح ذلك كله مبسوطاً في أواخر المغازي^(١)، وقد
ذُكِرَ هناك بالإسناد المذكور.

الحديث الثالث والأربعون: حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ فيما يتعلق بالهجرة
وبأحد، وسيأتي في ذكر غزوة أحد^(٢) بهذا الإسناد بعينه، وأذكر هناك شرحه إن شاء الله تعالى،
وقد أفرد ما يتعلق منه بغزوة بدر^(٣) في «باب فضل من شهد بدرًا»، وشرحته هناك، وعلق في
«باب الهجرة إلى المدينة»^(٤) أوله عن أبي موسى، وذكرت شرحه أيضاً هناك.

٣٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا
يَا ابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ- أَوْ عَنْ شِمَالِهِ-، ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ
تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ. فَسَأَلْتُهَا
عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا.

[الحديث: ٣٦٢٣، أطرافه في: ٣٦٢٥، ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥]

٣٦٢٤- / فَقَالَتْ: أَسْرَأَ إِلَيَّ: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي
الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي». فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَّا
تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ- أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ- فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ.

[الحديث: ٣٦٢٤، الأطراف: ٣٨١٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥]

(١) (٩/٥٢١، ٥٢٥)، كتاب المغازي، باب ٧٠، ٧١، ح ٤٣٧٣، ٤٣٧٨.

(٢) (٩/١٥٤)، كتاب المغازي، باب ٢٦، ح ٤٠٨١.

(٣) (٩/٤٩)، كتاب المغازي، باب ١٠، ح ٣٩٨٧.

(٤) (٨/٦٦٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥.

٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّتِي قِضَ فِيهَا، فَسَارَاهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَاهَا فَضَحِكَتْ. قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ.

[تقدم في: ٦٣٢٣، الأطراف: ٣٧١٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥]

٣٦٢٦ - فَقَالَتْ: سَارَى النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُفْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّي فِيهِ فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَى فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ.

[تقدم في: ٣٦٢٤، الأطراف: ٣٧١٦، ٤٤٣٤، ٦٢٨٦]

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمُ. فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فَقَالَ: أَجَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ إِتَاءَهُ. قَالَ: مَا أَعْلَمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمُ.

[الحديث: ٣٦٢٧، الأطراف في: ٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠]

٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الْغَسِيلِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمِلْحَفَةٍ، قَدْ عَصَبَ بِعَصَابَةِ دَسْمَاءَ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا يَضُرُّ فِيهِ قَوْمًا وَيَنْفَعُ آخَرِينَ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ». فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

[تقدم في: ٩٢٧، طرفه في: ٣٨٠٠]

٣٦٢٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

[تقدم في: ٢٧٠٤، طرفاه في: ٣٧٤٦، ٧١٠٩]

٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبْرُهُمْ، وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ.

[تقدم في: ١٢٤٦، أطرافه في: ٢٧٩٨، ٣٠٦٣، ٣٧٥٧، ٦٢٤٢]

٣٦٣١ / حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ
عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟»، قُلْتُ: وَآئِي يَكُونُ لَنَا
الْأَنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَا وَإِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ». فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَعْنِي امْرَأَتَهُ -: أَخْرِي عَنَّا
أَنْمَاطِكِ. فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ»، فَادْعُهَا!

[الحدِيث: ٣٦٣١، طرفه في: ٥١٦١]

٣٦٣٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا،
قَالَ: فَتَزَلَّ عَلَيَّ أُمِّيَّةٌ بِنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمِّيَّةٌ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَيَّ
سَعْدِي، فَقَالَ أُمِّيَّةٌ لِسَعْدِي: أَلَا أَنْتَظِرُ. حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ، انْطَلَقْتُ فَطُفْتُ، فَبَيْنَا
سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ. فَقَالَ أَبُو
جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟! فَقَالَ: نَعَمْ. فَتَلَا حَيَا بَيْنَهُمَا. فَقَالَ
أُمِّيَّةٌ لِسَعْدِي: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ؛ فَإِنَّهُ سَيَدُّ أَهْلَ الْوَادِي. ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ
مَنْعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لِأَقْطَعَنَّ مَنَجْرَكَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَجَعَلَ أُمِّيَّةٌ يَقُولُ لِسَعْدِي: لَا تَرْفَعْ
صَوْتَكَ. وَجَعَلَ يُنْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ
قَانِلُكَ. قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ. فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ:
أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي.
قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ وَجَاءَ الصَّرِيخُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَمَا
ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ
الْوَادِي، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ. فَسَارَ مَعَهُمْ يَوْمَيْنِ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ.

[الحدِيث: ٣٦٣٢، طرفه في: ٣٩٥٠]

٣٦٣٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ
قَالَ: أَنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: لَأُمُّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» - أَوْ كَمَا قَالَ -، قَالَ: قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ مَا
حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ عَنْ جَبْرِيلَ - أَوْ كَمَا قَالَ -، قَالَ: فَقُلْتُ
لأبي عَثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[الحدِيث: ٣٦٣٤، طرفه في: ٤٩٨٠]

٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ

عُقْبَةُ عَنْ / سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ صَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتَ بِيَدِهِ غَرْبًا. فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنِي».

وَقَالَ هَمَّامٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ».

[الحديث: ٣٦٣٣، الأطراف: ٣٦٧٦، ٣٦٨٢، ٧٠١٩، ٧٠٢٠]

الحديث الرابع والأربعون: حديث عائشة «أقبلت فاطمة عليها السلام...»، الحديث في ذكر وفاة النبي ﷺ، وإعلامه لها بأنها أول أهله لحوقًا به. أخرج من وجهين، وسيأتي في أواخر المغازي في الوفاة^(١) مشروحًا، وأذكر فيه وجه التوفيق بين الروايتين إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس والأربعون: حديث ابن عباس «كان عمر يدني ابن عباس...»، الحديث في معنى هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] وسيأتي شرحه في تفسير سورة النصر^(٢).

الحديث السادس والأربعون: حديث ابن عباس أيضًا في خطبة النبي ﷺ في آخر عمره، وفيه وصيته بالأنصار، وسيأتي شرحه في مناقب الأنصار^(٣) إن شاء الله تعالى.

الحديث السابع والأربعون: حديث أبي بكر في أن الحسن سيد، وسيأتي شرحه في كتاب الفتن^(٤) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثامن والأربعون: حديث أنس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب، أورده مختصرًا، وسيأتي شرحه في شرح غزوة مؤتة^(٥) إن شاء الله تعالى.

الحديث التاسع والأربعون: حديث جابر في ذكر الأنماط، وهي جمع نمط - بفتحات - مثل خبر وأخبار، والنمط: بساطله خمل رقيق، وسيأتي شرحه في النكاح^(٦)، وأن النبي ﷺ

(١) (٩/٥٩٥)، كتاب المغازي، باب ٨٣، ح ٤٤٣٣.

(٢) (١١/١٣٥)، كتاب التفسير «النصر»، باب ٣، ح ٤٩٦٩، ٤٩٧٠.

(٣) (٨/٤٩٩)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١١، ح ٣٨٠٠.

(٤) (١٦/٥٢٦)، كتاب الفتن، باب ٢٠، ح ٧١٠٩.

(٥) (٩/٣٧٠)، كتاب المغازي، باب ٤٤، ح ٤٢٦٢.

(٦) (١١/٥١٠)، كتاب النكاح، باب ٦٢، ح ٥١٦١.

قال له ذلك لما تزوج . وقوله هنا : «فأنا أقول لها» يعني امرأته كذا في الأصل ، وسيأتي تسمية امرأته هناك ، وفي استدلالها على جواز اتخاذ الأنماط بإخباره ﷺ بأنها ستكون - نظر ؛ لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضي إباحته ، إلا إن استدل المستدل به على التقرير ، فيقول : أخبر الشارع بأنه سيكون ، ولم ينه عنه فكأنه أقره . وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي في هذا الباب في خروج الطعينة من الحيرة إلى مكة بغير خفير ، فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المرأة بغير محرم ، وفيه من البحث ما ذكر .

الحديث الخمسون : حديث عبد الله بن مسعود في إخبار سعد بن معاذ لأمية بن خلف أنه سيقتل ، وسيأتي شرحه مستوفى في أول المغازي ^(١) إن شاء الله تعالى . وقد شرحه الكرمانى ^(٢) على أن المراد بقول سعد بن معاذ لأمية بن خلف أنه قاتلك أي أبو جهل ، ثم استشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أمية ، ثم أجاب بأنه كان السبب في خروجه وقتله فنسب قتله إليه . وهو فهم عجيب ، وإنما أراد سعد أن النبي ﷺ يقتل أمية ، وسيأتي التصريح بذلك في مكانه ^(٣) بما يشفي الغليل إن شاء الله تعالى .

الحديث الحادي والخمسون : حديث أسامة بن زيد في ذكر جبريل ، وسيأتي شرحه في غزوة قريظة ^(٤) إن شاء الله تعالى .

الحديث الثاني والخمسون : حديث ابن عمر في رؤيا أبي بكر ينزع ذنوبًا أو ذنوبين الحديث . وسيأتي شرحه في تعبير الرؤيا ^(٥) إن شاء الله .

الحديث الثالث والخمسون : حديث أبي هريرة في ذلك ، أورد منه طرفًا معلقًا ، وهو موصول في التعبير ^(٦) أيضًا من هذا الوجه ومن غيره . والله أعلم .

* * *

(١) (٩/٩-١٣) ، كتاب المغازي ، باب ٢ ، ح ٣٩٥٠ .

(٢) (١٤/١٨٨) .

(٣) (٩/٩-١٣) ، كتاب المغازي ، باب ٢ ، ح ٣٩٥٠ .

(٤) (٩/٢٠٦) ، كتاب المغازي ، باب ٣٠ ، ح ٤١١٧ .

(٥) (١٦/٣٧٥) ، كتاب التعبير ، باب ٢٨ ، ح ٧٠١٩ .

(٦) (١٦/٣٨٠) ، كتاب التعبير ، باب ٣٠ ، ح ٧٠٢٢ .

٢٦ / - باب قول الله تعالى : ﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ

لَيَكْفُرُونَ بِحَقِّهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٤٦]

٣٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ » فَقَالُوا : نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَفَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ ، فِإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ؛ فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْتَنِي عَلَى الْمَرْأَةِ بِقِيهَا الْحِجَارَةَ .

[تقدم في: ١٣٢٩، الأطراف: ٤٥٥٦، ٦٨١٩، ٦٨٤١، ٧٣٣٢، ٧٥٤٣]

قوله : (باب قول الله تعالى : ﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾) أورد فيه حديث ابن عمر في قصة اليهوديين اللذين زنيا ، وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب الحدود^(١) إن شاء تعالى ، ونذكر هناك تسمية من أبهم في هذا الخبر . وقوله في آخره : « قال عبد الله : فرأيت الرجل » عبد الله المذكور هو ابن عمر راوي الحديث . وقد وقع في الحديث ذكر عبد الله بن سلام وذكر عبد الله ابن سوريا الأعور وليس واحد منهما مرادا بقوله : « قال عبد الله » ووجه دخول هذه الترجمة في أبواب علامات النبوة من جهة أنه أشار في الحديث إلى حكم التوراة وهو أمي لم يقرأ التوراة قبل ذلك فكان الأمر كما أشار إليه .

٢٧- باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية ، فأراههم انشقاق القمر

٣٦٣٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ شِقْمَتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَشْهَدُوا » .

[الحديث: ٣٦٣٦، أطرافه في: ٣٨٦٩، ٣٨٧١، ٣٨٧٦، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥]

٣٦٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ . ح . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ ، فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ .

[الحديث : ٣٦٣٧ ، أطرافه في : ٣٨٦٨ ، ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨]

٣٦٣٨- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ الْقَمَرَ انشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ .

[الحديث : ٣٦٣٨ ، طرفاه في : ٣٨٧٠ ، ٤٨٦٦]

٦ / قوله : (باب سؤاَل المَشْرُكِينَ أَن يُرِيَهُم النَّبِيَّ ﷺ آيَةَ فَأَرَاهُمْ انشِقَاقَ الْقَمَرِ) فذكر فيه ٦٣٢
حديث ابن مسعود وأنس وابن عباس في ذلك ، وقد ورد انشِقَاقُ الْقَمَرِ أيضًا من حديث علي وحذيفة وجبير بن مطعم وابن عمر وغيرهم ، فأما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك ؛ لأنه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس ستين ، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد ، وأما أنس فكان ابن أربع أو خمس بالمدينة ، وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهداً ذلك ، وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود ، وقد أورد المصنف حديثه هنا مختصراً ، وليس فيه التصريح بحضور ذلك ، وأورده في التفسير^(١) من طريق إبراهيم عن أبي معمر بتمامه وفيه : «فقال النبي ﷺ : اشهدوا» ، وبين في رواية معلقة تأتي قبل هجرة الحبشة أن ذلك كان بمكة ، ووقع في رواية لأبي نعيم في الدلائل من طريق عتبة بن عبد الله بن عتبة عن عم أبيه ابن مسعود «فلقد رأيت أحد شقيه على الجبل الذي بمنى ونحن بمكة» ، وسيأتي بقية الكلام عليه^(٢) إن شاء الله تعالى .

٢٨- باب

٣٦٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِضْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ .

[تقدم في : ٤٦٥ ، طرفه في : ٣٨٠٥]

(١) (١٠/٦٥٥) ، كتاب التفسير ، باب ١ ، ح ٤٨٦٤ .

(٢) (٨/٥٩٥) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٣٦ ، ح ٣٨٦٨ .

٣٦٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

[الحديث: ٣٦٤٠، طرفاه في: ٧٣١١، ٧٤٥٩]

٣٦٤١- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَايِرٍ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّامِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ.

[تقدم في: ٧١، الأطراف: ٣١١٦، ٧٣١٢، ٧٤٦٠]

٣٦٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبٌ بْنُ عُرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، فَجَاءَ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَهُ شَيْبٌ مِنْ عُرْوَةَ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ شَيْبٌ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ.

٣٦٤٣- وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ سُفْيَانُ: يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أَضْحِيَّةٌ.

[تقدم في: ٢٨٥٠، طرفاه في: ٢٨٥٢، ٣١١٩]

٣٦٤٤/ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

[تقدم في: ٢٨٤٩]

٣٦٤٥- حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ».

[تقدم في: ٢٨٥١]

٣٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَخِيلُ لثَلَاثَةٌ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرِّوَضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَزْوَائِهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَسِتْرًا وَمَعْقُفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ وَرْزٌ».

وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].»

[تقدم في: ٢٣٧١، الأطراف: ٢٨٦٠، ٤٩٦٢، ٤٩٦٣، ٤٩٦٤، ٧٣٥٦]

٣٦٤٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ بُكْرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

[تقدم في: ٣٧١، الأطراف: ٦١٠، ٩٤٧، ٢٢٢٨، ٢٢٣٥، ٢٨٨٩، ٢٨٩٣، ٢٩٤٣، ٢٩٤٤،

٢٩٤٥، ٢٩٩١، ٣٠٨٥، ٣٠٨٦، ٣٣٦٧، ٤٠٨٣، ٤٠٨٤، ٤١٩٧، ٤١٩٨، ٤١٩٩، ٤٢٠٠، ٤٢٠١،

٤٢١١، ٤٢١٢، ٤٢١٣، ٥٠٨٥، ٥١٥٩، ٥١٦٩، ٥٣٨٧، ٥٤٢٥، ٥٥٢٨، ٥٥٦٨، ٦١٨٥، ٦٣٦٣،

[٧٣٣٣، ٦٣٦٩]

٣٦٤٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ. قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ». فَبَسَطْتُ، فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «صُمَّةٌ»، فَصُمَّتُهُ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدُ.

[تقدم في: ١١٨، الأطراف: ١١٩، ٢٠٤٧، ٢٣٥٠، ٧٣٥٤].

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة، وكان من حقه أن يكون قبل البابين اللذين قبله؛ لأنه ملحق بعلامات النبوة، وهو كالفصل منها، لكن لما كان كل من البابين راجعًا إلى الذي قبله وهو علامات النبوة سهل الأمر في ذلك.

وذكر فيه أحاديث:

الحديث الأول: حديث أنس:

قوله: (أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ) هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر، وسيأتي بيان ذلك في فضائل الصحابة^(١) قريباً إن شاء الله تعالى.

الحديث الثاني: حديث المغيرة بن شعبة/ «لا يزال ناس من أمتي ظاهرين...»
الحديث، وسيأتي الكلام عليه في الاعتصام^(٢) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث والرابع: حديث معاوية ومعاذ في المعنى، و(الوليد) في الإسناد هو ابن مسلم، و(ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، و(مالك بن يخامر) - بضم التحتانية بعدها معجمة خفيفة والميم مكسورة - وهو السكسكي نزل حمص، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، وقد أعاده بإسناده ومثنه في التوحيد^(٣)، وهو من كبار التابعين، وقد قيل: إن له صحبة، ولا يصح. ويأتي البحث في المراد بالذين لا يزالون ظاهرين قائمين بأمر الدين إلى يوم القيامة في كتاب الاعتصام^(٤) إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس: حديث عروة وهو البارقي.

قوله: (حدثنا شبيب بن غرقدة) هو بفتح المعجمة وموحدتين وزن سعيد، وغرقدة بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها قاف، تابعي صغير ثقة عندهم، ماله في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (سمعت الحي يتحدثون) أي قبيلته، وهم منسوبون إلى بارقي جبل باليمن، نزله بنو سعد بن عدي بن حارثة بن عمرو بن عامر مزيقياً فنسبوا إليه. وهذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة.

قوله: (عن عروة) هو ابن الجعد أو ابن أبي الجعد، وقد تقدم بيان الصواب من ذلك في ذكر الخيل من كتاب الجهاد^(٥).

قوله: (أعطاه ديناراً يشتري له به شاة) في رواية أبي لبيد: عند أحمد وغيره «عن عروة بن أبي الجعد قال: عرض للنبي ﷺ جلب، فأعطاني ديناراً فقال: أي عروة أئت الجلب فاشتر لنا

(١) (٥٠٦/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١٣، ح ٣٨٠٥.

(٢) (٢٠١/١٧)، كتاب الاعتصام، باب ١٠، ح ٧٣١١.

(٣) (٤٦٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٢٩، ح ٧٤٦٠.

(٤) (٢٠١/١٧)، كتاب الاعتصام، باب ١٠، ح ٧٣١١.

(٥) (١١٨/٧)، كتاب الجهاد، باب ٤٣، ح ٢٨٥٠.

شاة . قال : فأتيت الجلب فساومت صاحبه ، فاشترت منه شاتين بدينار .

قوله : (فباع إحداهما بدينار) أي وبقي معه دينار ، وفي رواية أبي ليبيد : فلقيني رجل فساومني فبعته شاة بدينار ، وجئت بالدينار والشاة .

قوله : (فدعاه بالبركة في بيعه) في رواية أبي ليبيد عن عروة «فقال : اللهم بارك له في صفقة يمينه» ، وفيه أنه أمضى له ذلك وارتضاه ، واستدل به على جواز بيع الفضولي ، وتوقف الشافعي فيه ، فتارة قال : لا يصح ؛ لأن هذا الحديث غير ثابت . وهذه رواية المزني عنه ، وتارة قال : إن صح الحديث قلت به . وهذه رواية البويطي ، وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعة عين ، فيحتمل أن يكون عروة كان وكيلاً في البيع والشراء معاً ، وهذا بحث قوي يقف به الاستدلال بهذا الحديث على تصرف الفضولي . والله أعلم . وأما قول الخطابي^(١) والبيهقي وغيرهما : أنه غير متصل ؛ لأن الحي لم يسم أحد منهم فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون ما في إسناده مبهم مرسلاً أو منقطعاً . والتحقيق إذا وقع التصريح بالسماع أنه متصل في إسناده مبهم ، إذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف ، فالمبهم نظير المجهول في ذلك ، ومع ذلك فلا يقال في إسناده صرح كل من فيه بالسماع من شيخه إنه منقطع وإن كانوا أو بعضهم غير معروف .

قوله : (وكان لو اشترى التراب لريح فيه) في رواية أبي ليبيد المذكورة قال : «فلقد رأيتني أقف بكناسة الكوفة فأريح أربعين ألفاً قبل أن أصل إلى أهلي» ، قال : وكان يشتري الجواري ويبيع .

قوله : (قال سفيان) هو ابن عيينة ، وهو موصول بالإسناد المذكور .

قوله : (كان الحسن بن عمارة) هو الكوفي أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم ، وكان قاضي بغداد في زمن المنصور ثاني خلفاء بني العباس ، ومات في خلافته سنة ثلاث أو أربع وخمسين ومائة . وقال ابن المبارك : جرحه عندي شعبة وسفيان كلاهما . وقال ابن حبان : كان يدلس عن الثقات ما سمعه من الضعفاء عنهم فالتصقت به تلك الموضوعات . قلت : وما له في البخاري إلا هذا الموضوع .

قوله : (جاءنا بهذا الحديث عنه) أي عن شبيب بن غرقدة .

قوله : (قال :) أي الحسن (سمعه شبيب عن عروة فأتيته) القائل سفيان ، والضمير لشبيب ،

(١) معالم السنن (٣/٧٧) ، باب المضارب إذا خالف .

وأراد البخاري بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عماره وأن شيباناً لم يسمع الخبر من عروة وإنما سمعه من الحي ولم يسمعه عن عروة/ فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم، لكن وجد له متابع عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه من طريق سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن أبي ليبيد قال: حدثني عروة البارقي . . . فذكر الحديث بمعناه، وقد قدمت ما في روايته من الفائدة، وله شاهد من حديث حكيم بن حزام، وقد أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما أحداً، ورواية علي بن عبد الله - وهو ابن المديني شيخ البخاري فيه - تدل على أنه وقعت في هذه الرواية تسوية. وقد وافق علياً على إدخاله الواسطة بين شبيب وعروة أحمد والحميدي في مسنديهما، وكذا مسدد عند أبي داود وابن أبي عمر والعباس بن الوليد عند الإسماعيلي، وهذا هو المعتمد.

قوله: (قال سفيان: يشتري له شاة كأنها أضحية) هو موصول أيضاً، ولم أر في شيء من طرقه أنه أراد أضحية، وحديث الخيل تقدم الكلام عليه في الجهاد^(١) مستوفى. وزعم ابن القطان أن البخاري لم يرد بسياق هذا الحديث إلا حديث الخيل ولم يرد حديث الشاة، وبالغ في الرد على من زعم أن البخاري أخرج حديث الشاة محتجاً به لأنه ليس على شرطه لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة. وهو كما قال، لكن ليس بذلك ما يمنع تخريجه ولا ما يحطه عن شرطه؛ لأن الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويضاف إلى ذلك ورود الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث، ولأن المقصود منه الذي يدخل في علامات النبوة دعاء النبي ﷺ لعروة فاستجيب له حتى كان لو اشترى التراب لربح فيه.

وأما مسألة بيع الفضولي فلم يرد لها إذ لو أرادها لأوردها في البيوع. كذا قرره المنذري، وفيه نظر؛ لأنه لم يطرد له في ذلك عمل، فقد يكون الحديث على شرطه ويعارضه عنده ما هو أولى بالعمل به من حديث آخر فلا يخرج ذلك الحديث في بابيه ويخرجه في باب آخر أخفى لينبه بذلك على أنه صحيح، إلا أن ما دل ظاهره عليه غير معمول به عنده. والله أعلم.

الحديث السادس والسابع: حديث ابن عمر وأنس في الخيل أيضاً، وقد تقدم في الجهاد^(٢) أيضاً.

الحديث الثامن: حديث أبي هريرة: «الخيال لثلاثة»، وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في

(١) (٧/١١٨)، كتاب الجهاد، باب ٤٣، ح ٤٢٥٠.

(٢) (٧/١١٨، ١١٩)، كتاب الجهاد، باب ٤٣، ح ٢٨٤٩، ٢٨٥١.

الجهاد^(١)، ولم يظهر لي وجه إيراد هذه الأحاديث في أبواب علامات النبوة إلا أن يكون من جملة ما أخبر به فوق كما أخبر. وقد تقدم تقرير هذا التوجيه في أوائل الجهاد^(٢) في «باب الجهاد ماض مع البر والفاجر».

الحديث التاسع: حديث أنس في قوله: «الله أكبر خربت خبير»، وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي^(٣). ووجه إيراده هنا من جهة أنه فهم من قوله: «خربت خبير» الإخبار بذلك قبل وقوعه فوق كذلك.

الحديث العاشر: حديث أبي هريرة في سبب عدم نسيانه الحديث، وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم^(٤). والله أعلم.

خاتمة

اشتملت المناقب النبوية من أول المناقب إلى هنا من الأحاديث المرفوعة ومالها حكم المرفوع على مائة وتسعة وتسعين حديثاً، المعلق منها سبعة عشر طريقاً والبقية موصولة، المكرر منها فيها وفيما مضى ثمانية وسبعون حديثاً، والخالص مائة حديث وحديث. وافقه مسلم على تخريجها سوى ثمانية وعشرين حديثاً وهي: حديث ابن عباس في الشعوب، وحديث زينب بنت أبي سلمة «من مضر»، وفي النبيد، وحديث ابن عباس في تفسير ﴿الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، وحديث معاوية «إن هذا الأمر في قريش»، وحديث عائشة والمسور في النذر، وحديث وائلة «من أعظم الفرى»، وحديث أبي هريرة «أسلم وغفار خير من أسد وتميم»، وحديث أبي هريرة في عمرو بن لحي، وحديث ابن عباس «إن سرك أن تعلم جهل العرب»، وحديث أبي هريرة «ألا تعجبون كيف يصرف الله/ عني شتم قريش»، وحديث أبي بكر الصديق في قوله: «وا بأبي شبيه بالنبي»، وحديث عبد الله بن بسر في صفة شيب النبي ﷺ، وحديث البراء «كان وجه رسول الله ﷺ مثل القمر»، وحديث أبي هريرة «بعثت من خير قرون بني آدم»، وحديث جابر «كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام

(١) (١٣٤/٧)، كتاب الجهاد، باب ٤٨، ح ٢٨٦٠.

(٢) (١٢٢/٧)، كتاب الجهاد، باب ٤٤، ح ٢٨٥٢.

(٣) (٢٩٩/٩)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤١٩٧.

(٤) (٣٧٧، ٣٧٥/١)، كتاب العلم، باب ٤٢، ح ١١٩.

قلبه» أوردته معلقًا، وحديث ابن مسعود «كنا نعد الآيات بركة»، وحديث البراء «كنا بالحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها» الحديث، وحديث جابر في حنين الجذع، وحديث ابن عمر فيه، وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك، وحديث خباب «ألا تستنصر لنا؟»، وحديث ابن عباس في الذي قال: «شيخ كبير، وبه حمى تفور»، وحديث ابن عباس في تفسير ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾، وحديثه في الوصية بالأنصار، وحديث سعد بن معاذ في قتل أمية بن خلف، وحديث معاذ في الذين لا يزالون ظاهرين بالشام. وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة آثار. والله أعلم بالصواب.

* * *

١ / فضائل أصحاب النبي ﷺ

٦٢- كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

١- باب فضائل أصحاب النبي ﷺ

وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ

٣٦٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: نَعَمْ. فَيَفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مِنْ صَاحَبِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَفْتَحُ لَهُمْ».

[تقدم في: ٢٨٩٧، الأطراف: ٣٥٩٤]

٣٦٥٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قُرْنِيهِ قُرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يَقُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

[تقدم في: ٢٦٥١، الأطراف: ٦٤٢٨، ٦٦٩٥]

٣٦٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ بِيحِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانُوا يَضْرِبُونَ عَلَيَّ

الشَّهَادَةَ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِبْغًا.

[تقدم في: ٢٦٥٢، الأطراف: ٦٤٢٩، ٦٦٥٨]

قوله: (باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ) أي بطريق الإجمال ثم التفصيل؛ أما الإجمال فيشمل جميعهم، لكنه اقتصر فيه على شيء مما يوافق شرطه، وأما التفصيل فلمن ورد فيه شيء بخصوصه على شرطه، وسقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر وحده.

قوله: (ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه) يعني أن اسم صحبة النبي ﷺ مستحق لمن صحبه أقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة وإن كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة، ويطلق أيضًا على من رآه رؤية ولو على بعد، وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح، إلا أنه هل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه أو يكفي بمجرد حصول الرؤية؟ محل نظر، وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني، فإنهم ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام، كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس ولدت في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة، ومع ذلك فأحاديث هذا الضرب مراسيل، والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحاق الإسفرايني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقًا حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء؛ لأن أحاديثهم لا من قبيل مراسيل كبار التابعين ولا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ، وهذا مما يلغزه فيقال: صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة؟!

ومنهم من بالغ فكان لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية، كما جاء عن عاصم الأحول قال: «رأى عبد الله بن سرجس رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن له صحبة» أخرجه أحمد، هذا مع كون عاصم قد روى عن عبد الله بن سرجس هذا عدة أحاديث، وهي عند مسلم وأصحاب السنن، وأكثرها من رواية عاصم عنه، ومن جملتها قوله: إن النبي ﷺ استغفر له، فهذا رأي عاصم أن الصحابي من يكون صحب الصحبة العرفية.

وكذا روى عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام مع النبي ﷺ سنة فصاعدًا أو غزا معه غزوة فصاعدًا، والعمل على خلاف هذا القول؛ لأنهم اتفقوا على عد جمع في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي ﷺ إلا في حجة الوداع، ومن اشترط الصحبة العرفية أخرج من له رؤية أو من اجتمع به لكنه فارقه عن قرب، كما جاء عن أنس أنه قيل له: هل بقي من

أصحاب النبي ﷺ غيرك؟ قال: لا. مع أنه كان في ذلك الوقت عدد كثير ممن لقيه من الأعراب.

ومنهم من اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه به بالغًا، وهو مردود أيضًا؛ لأنه يخرج مثل الحسن بن علي ونحوه من أحداث الصحابة، والذي جزم به البخاري هو قول أحمد والجمهور من المحدثين.

وقول البخاري: «من المسلمين» قيد يخرج به من صحبه أو من رآه من الكفار، فأما من أسلم بعد موته منهم فإن كان قوله: «من المسلمين» حالاً خرج من هذه صفته وهو المعتمد، ويرد على التعريف من صحبه أو رآه مؤمنًا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام فإنه ليس صحابيًّا اتفاقًا، فينبغي أن يزا في «ومات على ذلك». وقد وقع في مسند أحمد حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح وشهد مع رسول ﷺ حجة الوداع وحدث عنه بعد موته، ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم وتنصر بسبب شيء أغضبه، وإخراج حديث مثل هذا مشكل، ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده. والله أعلم. فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانيًا بعد عوده فالصحيح أنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك، وإخراجهم أحاديثهم في المسانيد.

وهل يختص جميع ذلك ببني آدم أو يعم غيرهم من العقلاء؟ محل نظر. أما الجن: فالراجع دخولهم؛ لأن النبي ﷺ بُعث إليهم قطعًا، وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجة. وأما الملائكة: فيتوقف عددهم فيهم على ثبوت بعثته إليهم، فإن فيه خلافًا بين الأصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته، وعكس بعضهم، وهذا كله فيمن رآه وهو في قيد الحياة الدنيوية. أما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجع أنه ليس بصحابي، وإلا لعد من اتفق أن يرى جسده المكرم وهو في قبره المعظم ولو في هذه الأعصار، وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة، إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة، وهذه الحياة ليست دنيوية وإنما هي أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى. والله أعلم.

وكذلك المراد بهذه الرؤية من اتفقت له ممن تقدم/ شرحه وهو يقظان، أما من رآه في

المنام وإن كان قد رآه حقًا فذلك مما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية فلذلك لا يعد صحابيًّا ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة . والله أعلم .

وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي بن المديني ، فقرأت في «المستخرج لأبي القاسم بن منده» بسنده إلى أحمد بن سيار الحافظ المروزي قال : سمعت أحمد بن عتيق يقول : قال علي بن المديني : من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ . وقد بسطت هذه المسألة فيما جمعته من علوم الحديث ، وهذا القدر في هذا المكان كاف .

ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث :

أحدها : حديث جابر بن عبد الله عن أبي سعيد ، وهو من رواية صحابي عن صحابي .

قوله : (يأتي على الناس زمان فيغزو فثام) بكسر الفاء ثم تحتانية بهمزة ، وحكي فيه ترك الهمزة ، أي : جماعة ، وقد تقدم ضبطه في «باب من استعان بالضعفاء» في أوائل الجهاد^(١) ، ويستفاد منه بطلان قول من ادعى في هذه الأعصار المتأخرة الصحبة ؛ لأن الخبر يتضمن استمرار الجهاد والبعوث إلى بلاد الكفار وأنهم يسألون : هل فيكم أحد من أصحابه؟ فيقولون : لا . وكذلك في التابعين وفي أتباع التابعين ، وقد وقع كل ذلك فيما مضى ، وانقطعت البعث عن بلاد الكفار في هذه الأعصار ، بل انعكس الحال في ذلك على ما هو معلوم مشاهد من مدة متطاولة ولاسيما في بلاد الأندلس ، وضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة ، وهو على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن وائلة الليثي كما جزم به مسلم في صحيحه ، وكان موته سنة مائة ، وقيل : سنة سبع ومائة ، وقيل : سنة عشر ومائة ، وهو مطابق لقوله ﷺ قبل وفاته بشهر : «على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد» .

ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة ولفظه «يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون : انظروا هل تجدون فيكم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم ، ثم يبعث البعث الثاني ، فيقولون : انظروا - إلى أن قال - ثم يكون البعث الرابع . . .» وهذه الرواية شاذة ، وأكثر الروايات مقتصر على الثلاثة كما سأوضح ذلك في الحديث الذي بعده ، ومثله حديث وائلة رفعه : «لا تزالون بخير مادام فيكم من رأني وصاحبني ،

(١) (١٧٣/٧) ، كتاب الجهاد ، باب ٧٦ ، ح ٢٨٩٧ .

والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رأني وصاحبني» الحديث، أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده حسن.

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن راهويه^(١)، وبذلك جزم ابن السكن وأبو نعيم في «المستخرج» و(النضر) هو ابن شمیل، و(أبو جمرة) - بالجيم والراء - صاحب ابن عباس وحدث هنا عن تابعي مثله.

قوله: (خير أمتي قرني) أي: أهل قرني، و(القرن) أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، ويقال إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس يجمعهم على ملة أو مذهب أو عمل، ويطلق القرن على مدة من الزمان، واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، لكن لم أر من صرح بالسبعين ولا بمائة وعشرة، وما عدا ذلك فقد قال به قائل، وذكر الجوهري بين الثلاثين والثمانين، وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مائة وهو المشهور، وقال صاحب المطالع: القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد. وثبتت المائة في حديث عبد الله بن بسر وهي ما عند أكثر أهل العراق، ولم يذكر صاحب «المحكم» الخمسين، وذكر من عشر إلى سبعين، ثم قال: هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن. وهذا أعدل الأقوال، وبه صرح ابن الأعرابي وقال: إنه مأخوذ من الأقران. ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال إن القرن أربعون فصاعداً، أما من قال: إنه دون ذلك، فلا يلتزم على هذا القول. والله أعلم.

والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث / الصحابة، وقد سبق في صفة النبي ﷺ قوله: «وبعثت في خير قرون بني آدم» وفي رواية بريدة عند أحمد «خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم» وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ فيكون مائة سنة أو تسعين أو سبعمائة وتسعين، وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين أو

(١) كذا قال الجياني في التقييد (٣/ ٩٦٥)، وزاد: وفي نسخة الأصيلي في الموضوع من باب من لم ير الموضوع إلا من المخرجين (ح ١٨٠)، قال البخاري: حدثنا إسحاق بن منصور، أنا النضر، أنا شعبة... إلخ. قال أبو نصر الكلاباذي (الهداية والإرشاد ٢/ ٧٤٩، ترجمة النضر): النضر بن شمیل يروي عنه إسحاق ابن منصور، وإسحاق بن إبراهيم.

ثمانين ، وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوًا من خمسين ، فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان . والله أعلم .

واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين ، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورًا فاشيًا ، وأطلقت المعتزلة ألسنتها ، ورفعت الفلاسفة رءوسها ، وامتنح أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن ، وتغيرت الأحوال تغيرًا شديدًا ، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن ، وظهر قوله ﷺ : « ثم يفشو الكذب » ظهورًا بينًا حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات . والله المستعان .

قوله : (ثم الذين يلونهم) أي القرن الذي بعدهم وهم التابعون (ثم الذين يلونهم) وهم أتباع التابعين ، واقتضى هذا الحديث أن تكون الصحابة أفضل من التابعين ، والتابعون أفضل من أتباع التابعين ، لكن هل هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد؟ محل بحث ، وإلى الثاني نحا الجمهور ، والأول قول ابن عبد البر ، والذي يظهر أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئًا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنًا من كان ، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث ، والأصل في ذلك قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أُولَيْكَ أَكْثَرَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلِكَ ﴾ [الآية [الحديد : ١٠] ، واحتج ابن عبد البر بحديث « مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره » وهو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة .

وأغرب النووي فعزاه في فتاويه^(١) إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف ، مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس ، وصححه ابن حبان من حديث عمار ، وأجاب عنه النووي بما حاصله : أن المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان الذين يدركون عيسى ابن مريم عليه السلام ويرون في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام ودحض كلمة الكفر ، فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أي الزمانين خير ، وهذا الاشتباه مندفع بصريح قوله ﷺ : « خير القرون قرني » والله أعلم .

وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال : قال رسول الله ﷺ : « ليدركن المسيح أقوامًا إنهم لمثلكم أو خير - ثلاثًا - ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها » وروى أبو داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة رفعه « تأتي أيام للعامل

فيهن أجر خمسين . قيل : منهم أبو منا يا رسول الله؟ قال : بل منكم ، وهو شاهد لحديث «مثل أمي مثل المطر» ، واحتج ابن عبد البر أيضاً بحديث عمر رفعه «أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني» الحديث أخرجه الطيالسي وغيره ، لكن إسناده ضعيف فلا حجة فيه ، وروى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال : «قال أبو عبيدة : يا رسول الله ، أأحد خير منا؟ أسلمنا معك ، وجاهدنا معك . قال : قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» وإسناده حسن ، وقد صححه الحاكم ، واحتج أيضاً بأن السبب في كون القرن الأول خير القرون أنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار حينئذ وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم ، قال : فكذلك أواخرهم إذا أقاموا الدين وتمسكوا به / وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن كانوا أيضاً عند ذلك غرباء ، وزكت أعمالهم في ذلك الزمان كما زكت أعمال أولئك .

ويشهد له ما رواه مسلم عن أبي هريرة رفعه : «بدأ الإسلام غربياً ، وسيعود غربياً كما بدأ ، فطوبى للغرباء» وقد تعقب كلام ابن عبد البر بأن مقتضى كلامه أن يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من يكون أفضل من بعض الصحابة ، وبذلك صرح القرطبي^(١) ، لكن كلام ابن عبد البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة ، فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية ، نعم ، والذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ ، وأما من اتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده ؛ لأنه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده ، فظهر فضلهم .

ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة كما تقدم ، فإن جمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجهاً ، على أن حديث «للعامل منهم أجر خمسين منكم» لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة ؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة ، وأيضاً فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يمثله في ذلك العمل ، فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد . فهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة . وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه ، فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم ، ورواه بعضهم بلفظ «قلنا : يا رسول الله ، هل من قوم أعظم منا أجراً؟ . . .»

الحديث، أخرجه الطبراني، وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة، وقد تقدم الجواب عنه. والله أعلم.

قوله: (فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة؟) وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وأبي هريرة عند مسلم، وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك، منها عن النعمان بن بشير عند أحمد، وعن مالك عند مسلم عن عائشة «قال رجل: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث»، ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسر به هذا السؤال، وهو ما أخرجه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال: «أنا وقرني»، فذكر مثله، وللطيالسي من حديث عمر رفعه «خير أمتي القرن الذي أنا منهم، ثم الثاني، ثم الثالث» ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن أبي شيبة والطبراني إثبات القرن الرابع^(١)، ولفظه «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الآخرون أردأ» ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته. والله أعلم.

قوله: (ثم إن بعدهم قومًا) كذا للأكثر، ول بعضهم «قوم» فيحتمل أن يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الألف في المنصوب، ويحتمل أن تكون «إن» تقريرية بمعنى (نعم)، وفيه بُعد وتكلف.

واستدل بهذا الحديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، وهذا محمول على الغالب والأكثرية، فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقلّة، بخلاف من بعد القرون الثلاثة فإن ذلك كثر فيهم واشتهر. وفيه بيان من تردّ شهادتهم وهم من اتصف بالصفات المذكورة، وإلى ذلك الإشارة بقوله: «ثم يفشو الكذب» أي يكثر. واستدل به على جواز المفاضلة بين الصحابة، قاله المازري^(٢)، وقد تقدم باقي شرحه في الشهادات^(٣).

الحديث الثالث: حديث ابن مسعود في المعنى، وقد تقدم في الشهادات سندًا وامتتًا^(٤)، وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق بالشهادات. والله أعلم.

(١) عند الطبراني في الكبير (٢/٢٨٥، ٢١٨٨) بإثبات الرابع، وعند ابن أبي شيبة كما رواه عنه الحاكم (٣/١٩١) بدون الرابع.

(٢) المعلم (٣/١٣٧، ١٣٨).

(٣) (٦/٥١١)، كتاب الشهادات، باب ٩، ح ٢٦٥١.

(٤) (٦/٥١١)، كتاب الشهادات، باب ٩، ح ٢٦٥٢.

٢- باب مناقب المهاجرين وفضلهم

مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ التَّيْمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَصُورُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلِيَّكُمْ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]

وَقَالَ: ﴿إِلَّا نَصْرُهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]

قَالَتْ عَائِشَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ ٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ:

اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبِ بْنِ رَحْلٍ بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبِ: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْ إِلَيَّ رَحْلِي. فَقَالَ عَازِبٌ: لَا حَتَّى تُحَدِّثَنَا كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ وَالْمُشْرِكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ؟ قَالَ: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ فَأَحْبَبْنَا - أَوْ سَرِينَا - لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى مِنْ ظِلِّ فَأَوْيَ إِلَيْهِ؟ فَإِذَا صَخْرَةٌ أَنْتَيْهَا فَنَظَرْتُ بَقِيَّةَ ظِلِّ لَهَا فَسَوَّيْتُهَا، ثُمَّ فَرَشْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اضْطَجِعْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. فَاضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

ثُمَّ انْطَلَقْتُ أَنْظُرُ مَا حَوْلِي، هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا؟ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا اللَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ. سَمَاءُ فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَهَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرْتُهُ، فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَيْهِ، فَقَالَ هَكَذَا - ضَرَبَ إِحْدَى كَفَيْهِ بِالْأُخْرَى - فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةَ عَلَى فَمِهَا خِرْقَةً، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَافَقْتُهُ قَدِ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: قَدْ أَنْ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَلَى». فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يَذَرِكُنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرَ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». «تُرَيْحُونَ» بِالْعَشِيِّ، «تَسْرُحُونَ» بِالْغَدَاةِ.

[تقدم في: ٢٤٣٩، الأطراف: ٣٦١٥، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧]

٣٦٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا! فَقَالَ: «مَا ظَنَنْتُكَ

[الحديث: ٣٦٥٣، طرفاه في: ٣٩٢٢، ٤٦٦٣]

قوله: (باب مناقب المهاجرين وفضلهم) سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر، والمراد بالمهاجرين من عدا الأنصار ومن أسلم يوم الفتح وهلم جرا، فالصحابه من هذه الحيشة ثلاثة أصناف، والأنصار هم الأوس والخزرج وحلفاؤهم ومواليهم.

قوله: (منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي) هكذا جزم بأن اسم أبي بكر عبد الله وهو المشهور، ويقال كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة، وكان يسمى أيضاً عتيقاً، واختلف هل هو اسم له أصلي أو قيل له ذلك لأنه ليس في نسبه ما يعاب به، أو لقدمه في الخير وسبقه إلى الإسلام، أو قيل له ذلك لحسنه، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد فلما ولد استقبلت به البيت فقالت اللهم هذا عتيقك من الموت، أو لأن النبي ﷺ بشره بأن الله أعتقه من النار؟ وقد ورد في هذا الأخير حديث عن عائشة عند الترمذي، وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار، وصححه ابن حبان وزاد فيه «وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان»، وعثمان اسم أبي قحافة لم يختلف في ذلك، كما لم يختلف في كنية الصديق.

وُلِّقَ الصديق لسبقه إلى تصديق النبي ﷺ، وقيل: كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء. وروى الطبراني من حديث علي «أنه كان يحلف أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق» رجاله ثقات. وأما نسبه فهو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب، وعدد آبائهما إلى مرة سواء، وأم أبي بكر سلمى - وتكنى أم الخير - بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور، أسلمت وهاجرت، وذلك معدود من مناقبه؛ لأنه انتظم إسلام أبويه وجميع أولاده.

قوله: (وقول الله عز وجل: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآية) ساقها الأصيلي وكريمة إلى قوله: ﴿هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ وأشار المصنف بهذه الآية إلى ثبوت فضل المهاجرين لما اشتملت عليه من أوصافهم الجميلة وشهادة الله تعالى لهم بالصدق.

قوله: (وقال الله تعالى: ﴿إِلَّا نُنصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ الآية) ساق في رواية الأصيلي وكريمة إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ وأشار المصنف بها إلى ثبوت فضل الأنصار فإنهم امتثلوا الأمر في نصره، وكان نصر الله له في حال التوجه إلى المدينة بحفظه من أذى المشركين

الذين اتبعوه ليردوه عن مقصده، وفي الآية أيضاً فضل أبي بكر الصديق؛ لأنه انفرد بهذه المنقبة حيث صاحب رسول الله ﷺ في تلك السفارة ووقاه بنفسه كما سيأتي، وشهد الله له فيها بأنه صاحب نبيه.

قوله: (وقالت عائشة وأبو سعيد وابن عباس: كان أبو بكر مع النبي ﷺ في الغار) أي لما خرجا من مكة إلى المدينة، حديث عائشة سيأتي مطولاً في «باب الهجرة إلى المدينة»^(١) وفيه «ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور... الحديث، وحديث أبي سعيد^(٢) أخرجه ابن حبان من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عنه في قصة بعث أبي بكر إلى الحج، وفيه «فقال له رسول الله ﷺ: أنت أخي وصاحبي في الغار... الحديث، وحديث ابن عباس في تفسير براءة^(٣) في قصة ابن عباس مع ابن الزبير، وفيها قول ابن عباس «وأما جده فصاحب الغار» يريد أبا بكر، ولابن عباس حديث آخر لعله أمس بالمراد، أخرجه أحمد والحاكم من طريق عمرو بن ميمون عنه قال: «كان المشركون يرمون علياً وهم يظنون أنه النبي ﷺ، فجاء أبو بكر فقال: يا رسول الله. فقال له علي: إنه انطلق نحو بئر ميمون فأدركه. قال: فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار... الحديث، وأصله في الترمذي والنسائي دون المقصود منه هنا.

وروى الحاكم من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠] قال: «على أبي بكر»، وروى عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» من وجه آخر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار... الحديث، ورجاله ثقات.

قوله: (حدثنا عبد الله بن رجاء) هو الغداني - بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الألف نون - بصري ثقة، وكذا بقية رجال الإسناد.

قوله: (فقال عازب: لا حتى تحدثنا) كذا وقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق، وقد تقدم في «علامات النبوة»^(٤) من رواية زهير عن أبي إسحاق بلفظ «فقال لعازب: ابعث ابنك

(١) (٦٧٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٥.

(٢) قال الحافظ في التعليل (٥٧/٤): وأما حديث أبي سعيد فسيأتي بعد باب أيضاً، يشير إلى حديث رقم (٣٦٥٤) الآتي، وهنا في الفتح عزاه لابن حبان.

(٣) (١٧٨/١٠)، كتاب التفسير، باب ٩، ح ٤٦٦٥.

(٤) (٢٩٠/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٥.

يحملة معي . قال : فحملته معه وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر حدثني . . . «
وظاهرهما التخالف ، فإن مقتضى رواية إسرائيل أن عازبًا امتنع من إرسال ولده مع أبي بكر
حتى يحدثهم ، ومقتضى رواية زهير أنه لم يعلق التحديث على شرط ، ويمكن الجمع بين
الروایتين بأن عازبًا اشترط أولاً وأجابه أبو بكر إلى سؤاله ، فلما شرعوا في التوجه استنجز
عازب منه ما وعده به من التحديث ففعل .

قال الخطابي^(١) : تمسك بهذا الحديث من استجاز أخذ الأجرة على التحديث ، وهو
تمسك باطل ؛ لأن هؤلاء اتخذوا التحديث بضاعة ، وأما الذي وقع بين عازب وأبي بكر فإنما
هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار بأن أتباعهم يحملون السلعة مع المشتري سواء أعطاهم
أجرة أم لا . كذا قال ، ولا ريب أن في الاستدلال للجواز بذلك بعدًا ، لتوقفه على أن عازبًا لو استمر
على الامتناع من إرسال ابنه لاستمر أبو بكر على الامتناع من التحديث . والله أعلم .

قوله : (فإذا أنا براع) لم أقف على تسميته ولا على تسمية صاحب الغنم ، إلا أنه جاء في
حديث عبد الله بن مسعود شيء تمسك به من زعم أنه الراعي ، وذلك فيما أخرجه أحمد وابن
حبان من طريق عاصم ، عن زر عن ابن مسعود قال : « كنت أرعى غنمًا لعقبة بن أبي معيط ، فمر
بي رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال : يا غلام هل من لبن ؟ قلت : نعم ، ولكني مؤتمن . . . »
الحديث ، وهذا لا يصلح أن يفسر به الراعي في حديث البراء ؛ لأن ذلك قيل له : « هل أنت
حالب ؟ فقال : نعم » وهذا أشار بأنه غير حالب ، وذلك حلب من شاة حافل ، وهذا من شاة لم
تطرق ولم تحمل ، ثم إن في بقية هذا الحديث ما يدل على أن قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه :
« ثم أتيت بعد هذا فقلت : يا رسول الله علمني من هذا القول » فإن هذا يشعر بأنها كانت قبل إسلام
ابن مسعود ، وإسلام ابن مسعود كان قديمًا قبل الهجرة بزمان ، فبطل أن يكون هو صاحب
القصة في الهجرة . والله أعلم .

قوله : (فشرب حتى رضيت) وقع في رواية أوس عن خديج عن أبي إسحاق « قال أبو إسحاق :
فتكلم بكلمة والله ما سمعتها من غيره » كأنه يعني قوله : « حتى رضيت » فإنها مشعرة بأنه أمعن في
الشرب ، وعادته المألوفة كانت عدم الإمعان .

قوله : (قد آن الرحيل يا رسول الله) أي دخل وقته ، وتقدم في علامات النبوة^(٢) « فقال

(١) الأعلام (٣/١٦٠٨) .

(٢) (٨/٢٩٠) ، كتاب المناقب ، باب ٢٥ ، ح ٣٦١٥ .

رسول الله ﷺ: ألم يأن الرحيل؟ قلت: بلى، فيجمع بينهما بأن يكون النبي ﷺ بدأ فسأل، فقال له أبو بكر: بلى. ثم أعاد عليه بقوله: «قد آن الرحيل» قال المهلب بن أبي صفرة: إنما شرب النبي ﷺ من لبن تلك الغنم لأنه كان حينئذ في زمن المكارمة، ولا يعارضه حديثه «لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه»؛ لأن ذلك وقع في زمن التشاح، أو الثاني محمول على التسور والاختلاس والأول لم يقع فيه ذلك، بل قدم أبو بكر سؤال الراعي هل أنت حالب؟ فقال: نعم. كأنه سأله هل أذن لك صاحب الغنم في حلبها لمن يرد عليك؟ فقال: نعم. أو جرى على العادة المألوفة للعرب في إباحة ذلك والإذن في الحلب على المار ولا بن السبيل، فكان كل راع مأذوناً له في ذلك. وقال الداودي: إنما شرب من ذلك على أنه ابن سبيل وله شرب ذلك إذا احتاج، ولا سيما النبي ﷺ. وأبعد من قال: «إنما استجازه لأنه مال الحربي»؛ لأن القتال لم يكن فرض بعد ولا أبيحت الغنائم، وقد تقدم شيء من هذه المباحث في هذه المسألة في آخر اللقطة^(١)، وفيها الكلام على إباحة ذلك للمسافر مطلقاً.

وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم: خدمة التابع الحر للمتبوع في يقظته والذب عنه عند نومه، وشدة محبة أبي بكر للنبي ﷺ وأدبه معه وإيثاره له على نفسه. وفيه أدب الأكل والشرب، واستحباب التنظيف لما يؤكل ويشرب. وفيه استصحاب آلة السفر كالإداوة والسفرة ولا يقدر ذلك في التوكل. وستأتي قصة سراقاة في الهجرة^(٢) مستوفاة إن شاء الله تعالى، وأوردها هنا مختصرة جداً^(٣) وفي علامات النبوة أتم منه.

(تنبيه): أورد الإسماعيلي هذا الحديث عن أبي خليفة عن عبد الله بن رجاء شيخ البخاري فيه، فزاد في آخره «ومضى رسول الله ﷺ وأنا معه حتى أتينا المدينة ليلاً، فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه» فذكر القصة مطولة، وسأذكر ما فيها من الفوائد في «باب الهجرة»^(٤) إن شاء الله تعالى.

قوله: (تريحون بالعشي، تسرحون بالغداة) هو تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ [النحل: ٦] وهو تفسير أبي عبيدة في «المجاز»^(٥) وثبت هذا

- (١) (٢٤٨/٦)، كتاب اللقطة، باب ٨، ح ٢٤٣٥.
- (٢) (٦٨٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.
- (٣) (٦٨٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.
- (٤) (٦٨٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.
- (٥) (٣٥٦/١).

في رواية الكشميهني وحده، والصواب أن يثبت في حديث عائشة في قصة الهجرة فإن فيه «ويرعى عليها عامر بن فهيرة ويريحهما عليهما» فهذا هو محل شرح هذه اللفظة، بخلاف حديث البراء فلم يجر فيه لهذه اللفظة ذكر. والله تعالى أعلم.

قوله: (عن ثابت) في رواية حبان بن هلال في التفسير^(١) عن همام «حدثنا ثابت».

قوله: (عن أنس عن أبي بكر) في رواية حبان المذكورة «حدثنا أنس حدثني أبو بكر».

قوله: (قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار) زاد في رواية حبان المذكورة «فأريت آثار المشركين»،

وفي رواية موسى بن إسماعيل عن همام في الهجرة^(٢) «فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم».

قوله: (لو أن أحدهم نظر تحت قدميه) فيه مجيء «لو» الشرطية للاستقبال خلافاً للأكثر، واستدل من جوزه بمجيء الفعل المضارع بعدها، كقوله تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَنَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ٧]، وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى القول الأكثر يكون قاله بعد مضيهم شكراً لله تعالى على صيانتهم منهم، قوله: «لو أن أحدهم نظر تحت قدميه» في رواية موسى «لو أن بعضهم طأطأ بصره»، وفي رواية حبان «رفع قدميه»، ووقع مثله في حديث حبشي بن جنادة، أخرجه ابن عساكر، وهي مشكلة؛ فإن ظاهرها أن باب الغار استتر بأقدامهم، وليس كذلك إلا أن يحمل على أن المراد أنه استتر بشياهم، وقد أخرجه مسلم من رواية حبان المذكورة بلفظ «لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه». وكذا أخرجه أحمد عن عفان عن همام، ووقع في مغازي عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال: «وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلوعوا فوقه، وسمع أبو بكر أصواتهم، فأقبل عليه الهم والخوف، فعند ذلك يقول له النبي ﷺ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة، وفي ذلك يقول الله عز وجل: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ الآية [التوبة: ٤٠] وهذا يقوي أنه قال ما في حديث الباب حينئذ، ولذلك أجابه بقوله: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾.

قوله: (ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما) في رواية موسى «فقال: اسكت يا أبا بكر، اثنان

الله ثالثهما»، وقوله: (اثنان) خبر مبتدأ محذوف تقديره (نحن اثنان)، ومعنى (ثالثهما)

(١) (١٧٧/١٠)، كتاب التفسير، باب ٩، ح ٤٦٦٣.

(٢) (٧١٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٢٢.

ناصرهما ومعينهما، وإلا فالله ثالث كل اثنين بعلمه. وستأتي الإشارة إلى ذلك في تفسير براءة^(١).

وفي الحديث منقبة ظاهرة لأبي بكر، وفيه أن باب الغار كان منخفضاً إلا أنه كان ضيقاً، فقد جاء في «السير للواقدي» أن رجلاً كشف عن فرجه وجلس يبول، فقال أبو بكر: «قدر أنا يا رسول الله. قال: لو رأنا لم يكشف عن فرجه». وسيأتي مزيد لذلك في قصة الهجرة^(٢) إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): اشتهر أن حديث الباب تفرد به همام/ عن ثابت، وممن صرح بذلك الترمذي والبخاري، وقد أخرجه ابن شاهين في «الأفراد» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بمتابعة همام، وقد قدمت له شاهداً من حديث حبشي بن جنادة، ووجدت له آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في «الإكليل».

٣- باب قول النبي ﷺ: «سُدُّوا الأبوابَ إلابابِ أبي بكرٍ»

قاله ابن عباس عن النبي ﷺ

٣٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدُّهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

[تقدم في: ٤٦٦، الأطراف: ٣٩٠٤]

قوله: (باب قول النبي ﷺ: سدوا الأبواب، إلاباب أبي بكر. قاله ابن عباس عن النبي ﷺ) وصله المصنف في الصلاة بلفظ «سدوا عني كل خوخة» فكانه ذكره بالمعنى.

(١) (١٧٧/١٠)، كتاب التفسير، باب ٩، ح ٤٦٦٣.

(٢) (٨/٨٦٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

قوله: (حدثنا أبو عامر) هو العقدي و (فليح) هو ابن سليمان، وهو ومن فوقه مدنيون.
قوله: (عن عبيد بن حنين) تقدم بيان الاختلاف في إسناده في «باب الخوخة في المسجد»
في أوائل الصلاة^(١).

قوله: (خطب رسول الله ﷺ) في رواية مالك عن أبي النضر الآتية في الهجرة إلى
المدينة^(٢) «جلس على المنبر فقال»، وفي حديث ابن عباس الماضي^(٣) تلو حديث أبي سعيد
في «باب الخوخة» من أوائل الصلاة «في مرضه الذي مات فيه»، ولمسلم من حديث جندب
«سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس ليال»، وفي حديث أبي بن كعب الذي سأنبه عليه
قريباً «إن أحدث عهدي بنبيكم قبل وفاته بثلاث» فذكر الحديث في خطبة أبي بكر، وهو طرف
من هذا، وكان أبا بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي أشار به النبي ﷺ من قرينة ذكره ذلك في
مرض موته، فاستشعر منه أنه أراد نفسه فلذلك بكى.

قوله: (بين الدنيا وبين ما عنده) في رواية مالك المذكورة^(٤) «بين أن يؤتیه من زهرة الدنيا
ما شاء وبين ما عنده».

قوله: (فعبجنا لبكائه) وقع في رواية محمد بن سنان في «باب الخوخة»^(٥) المذكورة
«فقلت في نفسي»، وفي رواية مالك «فقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله ﷺ
عن عبد، وهو يقول: فدينك»، ويجمع بأن أبا سعيد حدث نفسه بذلك فوافق تحديث غيره
بذلك فنقل جميع ذلك.

قوله: (وكان أبو بكر أعلمنا) في رواية مالك «وكان أبو بكر هو أعلمنا به» أي بالنبي ﷺ،
أو بالمراد من الكلام المذكور، زاد في رواية محمد بن سنان «فقال: يا أبا بكر لا تبك».

قوله: (إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر) في رواية مالك كذلك، وفي رواية
محمد بن سنان «إن من أمنَّ الناس عليَّ» بزيادة (من)، وقال فيها «أبا بكر» بالنصب للأكثر،

(١) (٢/٢١٥)، كتاب الصلاة، باب ٨٠، ح ٤٦٦، زاد في التعليق (٤/٥٦): أسنده في كتاب الصلاة،
بلفظ: سدوا عني كل خووخة إلا خووخة أبي بكر، فكأنه ذكر هنا بالمعنى، ولفظ الباب ثابت عنده من
حديث أبي سعيد في هذا الباب.

(٢) (٨/٦٦٦)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٤.

(٣) (٢/٢١٥)، كتاب الصلاة، باب ٨٠، ح ٤٦٧.

(٤) (٨/٦٦٦)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٤.

(٥) (٢/٢١٥)، كتاب الصلاة، باب ٨٠، ح ٤٦٦.

ولبعضهم «أبو بكر» بالرفع، وقد قيل: إن الرفع خطأ/ والصواب النصب؛ لأنه اسم إن، ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن أي (إنه)، والجار والمجرور بعده خبر مقدم و(أبو بكر) مبتدأ مؤخر، أو على أن مجموع الكنية اسم، فلا يعرب ما وقع فيها من الأداة أو «إن» بمعنى (نعم)، أو إن «من» زائدة على رأي الكسائي. وقال ابن بري: يجوز الرفع إذا جعلت (من) صفة لشيء محذوف تقديره: إن رجلاً - أو إنساناً- من أمن الناس، فيكون اسم إن محذوفاً، والجار والمجرور في موضع الصفة. وقوله: «أبو بكر» الخبر، وقوله: «أمن» أفعال تفضيل، من المن بمعنى العطاء والبذل، بمعنى: إن أبدل الناس لنفسه وماله، لا من المنة التي تفسد الصنعة. وقد تقدم تقرير ذلك في «باب الخوخة»^(١). وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة، وقال: تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله ﷺ لتوجه له. والأول أولى.

وقوله: «أمن الناس» في رواية الباب ما يوافق حديث ابن عباس بلفظ «ليس أحد من الناس أمن عليّ في نفسه وماله من أبي بكر»، وأما الرواية التي فيها «من» فإن قلنا زائدة فلا تخالف، وإلا فتحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية، إلا أنه مقدم في ذلك، بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر، ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ «ما لأحد له عندنا يد إلا كافأناه عليها؛ ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يداً يكافئه الله بها يوم القيامة» فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره، إلا أن لأبي بكر رجحاناً، فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك، وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك. ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد «منة أعتق بلالاً، ومنه هاجر بنبيه» أخرجه الطبراني، وعنه في طريق أخرى «ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر؛ واساني بنفسه وماله، وأنكحني ابنته» أخرجه الطبراني.

وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه «إن أعظم الناس علينا منّا أبو بكر، زوجني ابنته، وواساني بنفسه، وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر، أعتق منه بلالاً، وحملني إلى دار الهجرة» أخرجه ابن عساکر، وأخرج من رواية ابن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه. وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: «أنفق أبو بكر على النبي ﷺ أربعين ألف درهم» وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة «أنه لما مات ما ترك ديناراً ولا درهماً».

قوله: (لو كنت متخذاً خليلاً) يأتي الكلام عليه بعد باب . قال الداودي: لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما: «أخبرني خليلي ﷺ»؛ لأن ذلك جائز لهم، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول: أنا خليل النبي ﷺ. ولهذا يقال: «إبراهيم خليل الله» ولا يقال: «الله خليل إبراهيم». قلت: ولا يخفى ما فيه.

قوله: (ولكن أخوة الإسلام ومودته) أي حاصلة، ووقع في حديث ابن عباس الآتي بعد باب^(١) «أفضل»، وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ «ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل»، وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ «ولكن خلة الإسلام أفضل»، وفيه إشكال؛ فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام لأنها تستلزم ذلك وزيادة، فقيل: المراد أن مودة الإسلام مع النبي ﷺ أفضل من مودته مع غيره. وقيل: أفضل بمعنى فاضل. ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة؛ لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك، وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين وإعلاء كلمة الحق وتحصيل كثرة الثواب، ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره. والله أعلم.

ووقع في بعض الروايات «ولكن خوة الإسلام» بغير ألف، فقال ابن بطال^(٢): لا أعرف معنى هذه الكلمة، ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب، وقد وجدت في بعض الروايات/ «ولكن خلة الإسلام» وهو الصواب. وقال ابن التين: لعل الألف سقطت من الرواية، فإنها ثابتة في سائر الروايات. ووجهه ابن مالك بأنه نقلت حركة الهمزة إلى النون فحذف الألف، وجوز مع حذفها ضم نون (لكن) وسكونها، قال: ولا يجوز مع إثبات الهمزة إلا سكون النون فقط.

وفي قوله: «ولو كنت متخذاً خليلاً...» إلخ منقبة عظيمة لأبي بكر لم يشاركه فيها أحد، ونقل ابن التين عن بعضهم أن معنى قوله: «ولو كنت متخذاً خليلاً» لو كنت أخص أحدًا بشيء من أمر الدين لخصصت أبا بكر. قال: وفيه دلالة على كذب الشيعة في دعواهم أن النبي ﷺ كان خص عليًا بأشياء من القرآن وأمور الدين لم يخص بها غيره. قلت: والاستدلال بذلك متوقف على صحة التأويل المذكور وما أبعدها.

(١) (٣٣٥/٨)، باب ٥، ح ٣٦٥٧.

(٢) (١١٥/٢).

قوله: (لا ييقين) بفتح أوله وبنون التأكيد، وفي إضافة النهي إلى الباب تجوز؛ لأن عدم بقاءه لازم للنهي عن إبقائه، فكأنه قال: لا تبقيه حتى لا يبقى، وقد رواه بعضهم بضم أوله وهو واضح.

قوله: (إلاسد) بضم المهملة، وفي رواية مالك^(١) «خوخة» بدل «باب»، والخوخة طاقة في الجدار تفتح لأجل الضوء، ولا يشترط علوها، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب، وهو المقصود هنا، ولهذا أطلق عليها باب. وقيل: لا يطلق عليها باب إلا إذا كانت تغلق.

قوله: (إلا باب أبي بكر) هو استثناء مفرغ، والمعنى: لا تبقوا بابًا غير مسدود إلا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد. قال الخطابي^(٢) وابن بطال^(٣) وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ﷺ في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر، وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة، والأمر بالسد كناية عن طلبها، كأنه قال: لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبا بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها. وإلى هذا جنح ابن حبان فقال- بعد أن أخرج هذا الحديث:- في هذا دليل على أنه الخليفة بعد النبي ﷺ؛ لأنه حسم بقوله: «سدوا عني كل خوخة في المسجد» أطماع الناس كلهم عن أن يكونوا خلفاء بعده. وقوى بعضهم ذلك بأن منزل أبي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة- كما سيأتي قريبًا بعد باب- فلا يكون له خوخة إلى المسجد.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار، وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس بالاتفاق وأم رومان على القول بأنها كانت باقية يومئذ. وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال: وقد ذكر عمر بن شبة في «أخبار المدينة» أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد، ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها، فاشتريتها منه حفصة أم المؤمنين بأربعة آلاف درهم، فلم تزل بيدها إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها

(١) (٦٦٦/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٤.

(٢) الأعلام (١/٤٠٤، ٤٠٥).

(٣) (١١٥/٢).

ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت: كيف بطريقي إلى المسجد؟ فقيل لها: نعطيك داراً أوسع منها، ونجعل لك طريقاً مثلها. فسلمت ورضيت.

قوله: (إلا باب أبي بكر) زاد الطبراني من حديث معاوية في آخر هذا الحديث بمعناه «فإني رأيت عليه نوراً».

(تنبيه): جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب، منها حديث سعد بن أبي وقاص قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي» أخرجه أحمد والنسائي وإسناده قوي، وفي رواية للطبراني في «الأوسط» - رجالها ثقات - من الزيادة «فقالوا: يا رسول الله سددت أبوابنا. فقال: ما أنا سددها ولكن الله سدها». وعن زيد بن أرقم قال: «كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال رسول الله ﷺ: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي. / فتكلم ناس في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته» أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال: «أمر رسول الله ﷺ بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي»، وفي رواية «وأمر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره» أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما ثقات.

وعن جابر بن سمرة قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب كلها غير باب علي، فربما مر فيه وهو جنب» أخرجه الطبراني. وعن ابن عمر قال: «كنا نقول في زمن رسول الله ﷺ: رسول الله ﷺ خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر، ولقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله ﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر» أخرجه أحمد وإسناده حسن. وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار - بمهمات - قال: «فقلت لابن عمر: أخبرني عن علي وعثمان - فذكر الحديث وفيه - وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه» ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره. وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصرًا على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضًا بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة

الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. انتهى. وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة، مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري - يعني الذي أخرجه الترمذي - أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك»، والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسده. ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب «أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب؛ لأن بيته كان في المسجد». ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين، ففي الأولى استثنى علي لما ذكره، وفي الأخرى استثنى أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي، والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه، وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها، وأحدثوا خوفاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها فأمروا بعد ذلك بسدها. فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار»، وهو في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»، وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. والله أعلم.

وفي حديث الباب من الفوائد غير ما تقدم: فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق، وأنه كان متأهلاً لأن يتخذ النبي ﷺ خليلاً لولا المانع المتقدم ذكره، ويؤخذ منه أن للخليل صفة خاصة تقتضي عدم المشاركة فيها، وأن المساجد تصان عن التطرق إليها لغير ضرورة مهمة، والإشارة بالعلم الخاص دون التصريح لإثارة أفهام السامعين، وتفاوت العلماء في الفهم، وأن من كان أرفع في الفهم استحق أن يطلق عليه أعلم. وفيه الترغيب في اختيار ما في الآخرة على ما في الدنيا. وفيه شكر المحسن والتنويه بفضله والثناء عليه. وقال ابن بطال^(١): فيه أن المرشح للإمامة يخص بكرامة تدل عليه، كما وقع في حق الصديق في هذه القصة.

٤- باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ

٣٦٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

[الحديث: ٣٦٥٥، طرفه في: ٣٦٩٧]

قوله: (باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ) أي في رتبة الفضل، وليس المراد البعدية الزمانية؛ فإن فضل أبي بكر كان ثابتاً في حياته ﷺ كما دل عليه حديث الباب.

قوله: (حدثنا سليمان) هو ابن بلال، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، والإسناد كله مدنيون.

قوله: (كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله ﷺ) أي نقول: فلان خير من فلان... إلخ، وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع الآتية في مناقب عثمان^(١) «كنا لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم». وقوله: «لا نعدل بأبي بكر» أي لا نجعل له مثلاً. وقوله: «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ» يأتي الكلام فيه. ولأبي داود من طريق سالم عن ابن عمر «كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان» زاد الطبراني في رواية «فيسمع رسول الله ﷺ ذلك فلا ينكره». وروى خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر «كنا نقول: إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمان استوى الناس، فيسمع النبي ﷺ ذلك فلا ينكره»، وهكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال في حديث الباب دون آخره.

وفي الحديث تقديم عثمان بعد أبي بكر وعمر، كما هو المشهور عند جمهور أهل السنة. وذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمان، وممن قال به سفيان الثوري ويقال إنه رجع عنه، وقال به ابن خزيمة، وطائفة قبله وبعده. وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر. قاله مالك في «المدونة»، وتبعه جماعة منهم يحيى القطان، ومن المتأخرين ابن حزم، وحديث الباب حجة للجمهور، وقد طعن فيه ابن عبد البر، واستند إلى ما حكاه عن هارون بن إسحاق قال:

(١) (٨/٣٩٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٧، ح ٣٦٩٧.

سمعت ابن معين يقول : من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة . قال : فذكرت له من يقول أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون ، فتكلم فيهم بكلام غليظ .

وتُعقب بأن ابن معين أنكر رأي قوم وهم العثمانية الذين يغالون في حب عثمان وينتقصون عليًا ، ولا شك في أن من اقتصر على ذلك ولم يعرف لعلي بن أبي طالب فضله فهو مذموم ، وادعى ابن عبد البر أيضًا أن هذا الحديث خلاف قول أهل السنة : إن عليًا أفضل الناس بعد الثلاثة ، فإنهم أجمعوا على أن عليًا أفضل الخلق بعد الثلاثة ، ودل هذا الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط وإن كان السند إليه صحيحًا . وتُعقب أيضًا بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله على الدوام ، وبأن الإجماع المذكور إنما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر ، فيخرج حديثه عن أن يكون غلطًا ، والذي أظن أن ابن عبد البر إنما أنكر الزيادة التي وقعت في رواية عبيد الله بن عمر وهي قول ابن عمر : «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ . . .» إلخ . لكن لم ينفرد بها نافع فقد تابعه ابن الماجشون أخرجه خيشمة من طريق يوسف بن الماجشون عن أبيه عن ابن عمر «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ : أبو بكر وعمر وعثمان ، ثم ندع أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم» ، ومع ذلك فلا يلزم من تركهم التفاضل إذ ذاك أن لا يكونوا اعتقدوا بعد ذلك تفضيل علي على من سواه . والله أعلم .

وقد اعترف ابن عمر بتقديم علي على غيره كما تقدم في حديثه الذي أورده في الباب الذي قبله ، وقد جاء في بعض الطرق في حديث ابن عمر تقييد الخيرية المذكورة والأفضلية بما يتعلق بالخلافة ، وذلك فيما أخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال : «إنكم لتعلمون أننا كنا نقول على عهد رسول الله ﷺ : أبو بكر وعمر وعثمان ، يعني في الخلافة» كذا في أصل الحديث ، ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ : من يكون أولى الناس بهذا الأمر؟ فنقول : أبو بكر ثم عمر» .

وذهب قوم إلى أن أفضل الصحابة من استشهد في حياة النبي ﷺ وعين بعضهم ، منهم جعفر بن أبي طالب ، ومنهم من ذهب إلى العباس ، وهو قول مرغوب عنه ليس قائله من أهل السنة بل ولا من أهل الإيمان ، ومنهم من قال : أفضلهم مطلقًا عمر متمسكًا بالحديث الآتي في ترجمته في المنام الذي فيه في حق أبي بكر «وفي نزعه ضعف» وهو تمسك واه . ونقل البيهقي في «الاعتقاد» بسنده إلى أبي ثور عن الشافعي أنه قال : أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي .

٥- باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ

٣٦٥٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي».

[تقدم في: ٤٦٧، الأطراف: ٣٦٥٧، ٦٧٣٨]

٣٦٥٧- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوكِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامُ أَفْضَلُ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . . . مِثْلَهُ .

[تقدم في: ٤٦٧، الأطراف: ٣٦٥٦، ٦٧٣٨]

٣٦٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبَ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى ابْنِ الرُّبَيْعِ فِي الْجَدِّ فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ» أَنْزَلَهُ أَبَا، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ .

٣٦٥٩- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ - كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ-، قَالَ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ» .

[الحديث: ٣٦٥٩، طرفاه في: ٧٣٢٠، ٧٣٦٠]

٣٦٦٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الطَّيِّبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ .

[الحديث: ٣٦٦٠، طرفه في: ٣٨٥٧]

٣٦٦١- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِذِ اللَّهِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ عَامَرَ فَسَلِّمْ»، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَاسْرَعْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَدِمْتُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ . فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» (ثلاثًا)، ثُمَّ إِنَّ عَمَرَ نَدِمَ فَأَتَى

مَنْزَلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: أَلَمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ (مَرَّتَيْنِ). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟» (مَرَّتَيْنِ) فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا.

[الحديث: ٣٦٦١، طرفه في: ٤٦٤٠]

٣٦٦٢- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ: قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ: حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» فَعَدَّ رِجَالًا.

[الحديث: ٣٦٦٢، طرفه في: ٤٣٥٨]

٣٦٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاءً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ عَيْرِي؟ وَبَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِذَلِكَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[تقدم في: ٢٣٢٤، الأطراف: ٣٤٧١، ٣٦٩٠]

٣٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَتَزَعَّ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ صَغْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ صَغْفَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّ أَرَّ عَبْرَتَا مِنْ النَّاسِ يَنْزَعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ».

٧
١٩

[الحديث: ٣٦٦٤، أطرافه في: ٧٠٢١، ٧٠٢٢، ٧٤٧٥]

٣٦٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ سِقْمِي ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ. فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلًا». قَالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ ذَكَرًا إِلَّا «ثُوبَةً».

[الحديث: ٣٦٦٥، أطرافه في: ٥٧٨٣، ٥٧٨٤، ٥٧٩١، ٦٠٦٢]

٣٦٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ - يَعْنِي الْجَنَّةِ - : يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ. فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصِّيَامِ وَبَابِ الرِّيَّانِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلَى هَذَا الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضُرُورَةٍ. وَقَالَ: هَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلُّهَا أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ».

[تقدم في: ١٨٩٧، الأطراف: ٢٨٤١، ٣٢١٦]

٣٦٦٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ - قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَتَّعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيُبْعَثُهُ اللَّهُ فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالِي وَأَرْجُلَهُمْ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُدْيِقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ، عَلَى رَسْلِكَ. فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ.

[تقدم في: ١٢٤١، الأطراف: ٣٦٦٩، ٤٤٥٢، ٤٤٥٥، ٥٧١٠]

٣٦٦٨- فَحَمِدَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. وَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِيَّاهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ: / ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قَالَ: فَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ. قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ، فَاسْكَتْهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ

كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ أَبُو بَكْرٍ .

ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ : نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ : لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَلُ ، مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا ، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا ، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا ، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ قَائِلٌ : فَتَلَّمُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَتَلَهُ اللَّهُ .

[تقدم في: ١٢٤٢، الأطراف: ٣٦٧٠، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤، ٤٤٥٧، ٥٧١١]

٣٦٦٩ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الرَّبِيدِيِّ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ : أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ : أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : شَخَّصَ بَصْرَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : « فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى » (ثَلَاثًا) ، وَقَصَّ الْحَدِيثَ . قَالَتْ : فَمَا كَانَ مِنْ خُطْبَتَيْهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ إِلَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهَا ، لَقَدْ خَوَّفَ عُمَرَ النَّاسَ وَإِنَّ فِيهِمْ لِنَفَاقًا ، فَوَدَّ هُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ .

[تقدم في: ١٢٤١، الأطراف: ٣٦٦٧، ٤٤٥٢، ٤٤٥٥، ٥٧١٠]

٣٦٧٠ - ثُمَّ لَقَدْ بَصَّرَ أَبُو بَكْرٍ النَّاسَ الْهُدَى ، وَعَرَفَهُمُ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ ، وَخَرَجُوا بِهِ يَتْلُونَ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ إِلَى ﴿ الشُّكْرِينَ ﴾

[تقدم في: ١٢٤٢، الأطراف: ٣٦٦٨، ٤٤٥٣، ٤٤٥٤، ٤٤٥٧، ٥٧١١]

٣٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ . - وَخَشِيْتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ - قُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ ؟ قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَبِشِ - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ التِّمَاسِهِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَأَتَى النَّاسَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَيَّ فِخْذِي قَدْ نَامَ - فَقَالَ : حَبِسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَعَاتَبَنِي وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَلَا /

يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَبِعَشْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ.

[تقدم في: ٣٣٤، الأطراف: ٣٣٦، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨، ٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢،

[٦٨٤٥، ٦٨٤٤

٣٦٧٣- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ». تَابَعَهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَاضِرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ.

٣٦٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقُلْتُ: لِأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا كُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا. قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا. فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ - وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ - حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ وَتَوَسَّطَ قَعْفَهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لِأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «اِئذْنِ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْشُرُكَ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ. فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ. فَقَالَ: «اِئذْنِ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ. فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنِ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ.

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ. فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ،

فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ. فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّكَ لَهٗ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ» فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: ادْخُلْ، وَبَشِّرْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُكَ. فَدَخَلَ، فَوَجَدَ الْفَقْفَ قَدْ مَلِئَ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنْ الشَّقِّ الْأَخْرِ.

قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ / سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ.

٧
٢٢

[الحديث: ٣٦٧٤، أطرافه في: ٣٦٩٣، ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٠٩٧، ٧٢٦٢]

٣٦٧٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ، فَجَفَّ بِهِمْ، فَقَالَ: «أَبُتُّ أَحَدًا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ».

[الحديث: ٣٦٧٥، طرفاه في: ٣٦٨٦، ٣٦٩٩]

٣٦٧٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بئرٍ أَنْزَعُ مِنْهَا، جَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَزَرَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ. ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ مِنْ يَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَغْرِئِي فَرِيَّةً، فَزَرَ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ».

قَالَ وَهْبٌ: الْعَطْنُ مَبْرُكُ الْإِبِلِ، يَقُولُ: حَتَّى رَوَيْتِ الْإِبِلُ فَأَنَاحَتْ.

[تقدم في: ٣٦٣٣، الأطراف: ٣٦٨٢، ٧٠١٩، ٧٠٢٠]

٣٦٧٧- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْمَكِّيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنِّي لَوَاقِفٌ فِي قَوْمٍ، فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ - وَقَدْ وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ -، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي قَدْ وَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ؛ لِأَنِّي كَثِيرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ... وَقَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ... وَانْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ...»، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا. فَالْتَمْتُ فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

[الحديث: ٣٦٧٧، طرفه في: ٣٦٨٥]

٣٦٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَرِيدٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي،

فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ﴿أَنْفَسْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨].

[الحديث: ٣٦٧٨، طرفاه في: ٣٨٥٦، ٤٨١٥]

/ قوله: (باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذًا خليلًا، قاله أبو سعيد) يشير إلى حديثه السابق
قبل بيباب^(١).

ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث:

الحديث الأول: حديث أبي سعيد المذكور.

الحديث الثاني: حديث ابن عباس أخرجه من طرق ثلاثة: الأولى:

قوله: (لو كنت متخذًا خليلًا) زاد في حديث أبي سعيد «غير ربي»، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «وقد اتخذ الله صاحبكم خليلًا»، وقد تواردت هذه الأحاديث على نفي الخلقة من النبي ﷺ لأحد من الناس، وأما ما روي عن أبي بن كعب قال: «إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه وهو يقول: إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلًا، وإن خليلي أبو بكر، ألا وإن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا» أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده، وهذا يعارضه ما في رواية جندب عند مسلم كما قدمته أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل» فإن ثبت حديث أبي أمكن أن يجمع بينهما بأنه لما برىء من ذلك تواضعًا لربه وإعظامًا له أذن الله تعالى له فيه من ذلك اليوم لما رأى من تشوفه إليه وإكرامًا لأبي بكر بذلك، فلا يتنافى الخبران. أشار إلى ذلك المحب الطبري، وقد روى من حديث أبي أمامة نحو حديث أبي بن كعب دون التقييد بالخمس، أخرجه الواحد في تفسيره، والخبران واهيان. والله أعلم.

قوله: (ولكن أخي وصاحبي) في رواية خيشمة في «فضائل الصحابة» عن أحمد بن الأسود عن مسلم بن إبراهيم وهو شيخ البخاري فيه «ولكنه أخي وصاحبي في الله تعالى»، وفي الرواية التي بعدها «ولكن أخوة الإسلام أفضل» وقد تقدم توجيهها قبل باب، وقوله: في الرواية الثانية «حدثنا معلى بن أسد وموسى بن إسماعيل التبوذكي» كذا للأكثر وهو الصواب، ووقع في رواية أبي ذر وحده «التنوخي» وهو تصحيف^(٢)، وقد تقدم تفسير الخليل في ترجمة إبراهيم

(١) (٣٢٦/٨)، باب ٣، ح ٣٦٥٤.

(٢) نبه على ذلك الجباني في تقييد المهمل (٢/٦٦٣).

عليه السلام من أحاديث الأنبياء^(١)، واختلف في المودة والخلة والمحبة والصدقة هل هي مترادفة أو مختلفة، قال أهل اللغة: الخلة أرفع رتبة، وهو الذي يشعر به حديث الباب، وكذا قوله عليه السلام: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي» فإنه يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم، وقد ثبتت محبته لجماعة من أصحابه كأبي بكر وفاطمة وعائشة والحسين وغيرهم. ولا يعكر على هذا اتصاف إبراهيم عليه السلام بالخلة ومحمد ﷺ بالمحبة فتكون المحبة أرفع رتبة من الخلة؛ لأنه يجاب عن ذلك بأن محمداً ﷺ قد ثبت له الأمران معاً، فيكون رجحانه من الجهتين. والله أعلم.

وقال الزمخشري: الخليل هو الذي يوافقك في خلالك ويسايرك في طريقك، أو الذي يسد خللك وتسد خلله، أو يداخلك خلال منزلك. انتهى. وكأنه جوز أن يكون اشتقاقه مما ذكر، وقيل: أصل الخلة انقطاع الخليل إلى خليله. وقيل: الخليل من يتخلله سرك. وقيل: من لا يسع قلبه غيرك. وقيل: أصل الخلة الاستصفاء. وقيل: المختص بالمودة. وقيل: اشتقاق الخليل من الخلة بفتح الخاء وهي الحاجة، فعلى هذا فهو المحتاج إلى من يخاله، وهذا كله بالنسبة إلى الإنسان، أما خلة الله للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته^(٢).

الحديث الثالث: حديث ابن الزبير في المعنى، وسيأتي الكلام على ما يتعلق منه بالجد في كتاب الفرائض^(٣) إن شاء الله تعالى، والمراد بقوله: «كتب أهل الكوفة» بعض أهلها وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة، أخرجه أحمد من طريق سعيد بن جبيرة قال: «كنت عند عبد الله بن عتبة، وكان ابن الزبير جعله على القضاء فجاءه كتابه: كتبت تسألني عن الجد» فذكره نحوه وزاد بعد قوله: «لاتخذت أبا بكر: ولكنه أخي في الدين، وصاحبي في الغار»، ووقع في رواية أحمد من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة في هذا الحديث «لو كنت متخذاً خليلاً سوى الله حتى ألقاه».

٧
٢٤

الحديث الرابع: حديث محمد بن جبيرة بن مطعم عن أبيه.

قوله: (أنت امرأة) لم أقف على اسمها.

قوله: (أرأيت) أي أخبرني.

قوله: (إن جنت ولم أجدك. كأنها تقول الموت) في رواية يزيد بن هارون عن إبراهيم بن

(١) (٦٤٣/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٨.

(٢) في هذا صرف للكلام عن ظاهره بغير دليل، وانظر ما تقدم من التعليق في (٦٤٣/٧)، هامش رقم ١.

[البراك].

(٣) (٤٤٣/١٥)، كتاب الفرائض، باب ٩، ح ٦٧٣٨.

سعد عند البلاذري «قالت : فإن رجعت فلم أجدك؟ تعرض بالموت»، وكذا عند الإسماعيلي من طريق ابن معمر عن إبراهيم، وهو يقوي جزم القاضي عياض أنه كلام جيد، وفي رواية الحميدي الآتي ذكرها في الأحكام^(١) «كأنها تعني الموت». ومرادها إن جئت فوجدتك قد مت ماذا أعمل؟ واختلف في تعيين قائل «كأنها»، فجزم عياض^(٢) بأنه جبير بن مطعم راوي الحديث وهو الظاهر، ويحتمل من دونه، وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قال : «قلنا : يا رسول الله إلى من ندفع صدقات أموالنا بعدك؟ قال : إلى أبي بكر الصديق»، وهذا لو ثبت كان أصرح في حديث الباب من الإشارة إلى أنه الخليفة بعده، لكن إسناده ضعيف، وروى الإسماعيلي في معجمه من حديث سهل بن أبي خيثمة قال : «بايع النبي ﷺ أعرابياً فسأله إن أتى عليه أجله من يقضيه؟ فقال : أبو بكر، ثم سأله من يقضيه بعده؟ قال : عمر» الحديث، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من هذا الوجه مختصراً.

وفي الحديث أن مواعيد النبي ﷺ كانت على من يتولى الخلافة بعده تنجزها، وفيه رد على الشيعة في زعمهم أنه نص على استخلاف علي والعباس، وسيأتي شيء من ذلك في «باب الاستخلاف»^(٣) من كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس :

قوله : (حدثنا أحمد بن أبي الطيب) هو المروزي، بغدادي الأصل يكنى أبا سليمان واسم أبيه سليمان، وصفه أبو زرعة بالحفظ، وضعفه أبو حاتم؛ وليس له في البخاري غير هذا الحديث، وقد أخرجه من رواية غيره كما سيأتي في «باب إسلام أبي بكر»^(٤).

قوله : (حدثنا إسماعيل بن مجالد) بالجيم هو الكوفي، قواه يحيى بن معين وجماعة، ولينه بعضهم، وليس له عند البخاري أيضاً غير هذا الحديث، ووبرة بفتح الواو والموحدة تابعي صغير.

قوله : (عن همام) هو ابن الحارث، وعند الإسماعيلي من طريق جهور بن منصور عن إسماعيل «سمعت همام بن الحارث» وهو من كبار التابعين، وعمار هو ابن ياسر، والإسناد من إسماعيل فصاعداً كوفيون.

(١) بل في الاعتصام (١٧/٢٦٠)، باب ٢٤، ح ٧٣٦٠.

(٢) الإكمال (٧/٣٨٩).

(٣) (١٧/٥٨)، كتاب الأحكام، باب ٥١، ح ٧٢٢٠.

(٤) (٨/٥٧٦)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣٠، ح ٣٨٥٧.

قوله : (ومامعه) أي ممن أسلم .

قوله : (إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) أما الأعبد فهم بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر ، فإنه أسلم قديماً مع أبي بكر ، وروى الطبراني من طريق عروة أنه كان ممن كان يعذب في الله فاشتراه أبو بكر وأعتقه ، وأبو فكيهة مولى صفوان بن أمية بن خلف ذكر ابن إسحاق أنه أسلم حين أسلم بلال فعذبه أمية فاشتراه أبو بكر فأعتقه ، وأما الخامس فيحتمل أن يفسر بشقران ، فقد ذكر ابن السكن في «كتاب الصحابة» عن عبد الله بن داود أن النبي ﷺ ورثه من أبيه هو وأم أيمن ، وذكر بعض شيوخنا بدل أبي فكيهة عمار بن ياسر وهو محتمل ، وكان ينبغي أن يكون منهم أبوه وأمه فإن الثلاثة كانوا ممن يعذب في الله وأمه أول من استشهدت في الإسلام طعنها أبو جهل في قُبُلها بحربة فماتت ، وأما المرأتان فخديجة والأخرى أم أيمن أو سمية ، وذكر بعض شيوخنا تبعاً للدمياطي أنها أم الفضل زوج العباس ، وليس بواضح لأنها وإن كانت قديمة الإسلام إلا أنها لم تذكر في السابقين ، ولو كان كما قال لعد أبو رافع مولى العباس ؛ لأنه أسلم حين أسلمت أم الفضل ، كذا عند ابن إسحاق . وفي هذا الحديث أن أبا بكر أول من أسلم من الأحرار مطلقاً ، ولكن مراد عمار بذلك ممن أظهر إسلامه ، وإلا فقد كان حيثئذ جماعة ممن أسلم لكنهم كانوا يخفونهم من أقاربهم ، وسيأتي قول سعد إنه كان ثلث الإسلام ، وذلك بالنسبة إلى من اطلع على إسلامه ممن سبق إسلامه .

الحديث السادس :

قوله : (حدثنا زيد بن واقد) / هو الدمشقي ، ثقة قليل الحديث ، وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد ، وكلهم دمشقيون ، وبسر بضم الموحدة وبالمهمله .

قوله : (عن بسر بن عبيد الله) في رواية عبد الله بن العلاء بن زيد عند المصنف في التفسير «حدثني بسر بن عبيد الله حدثني أبو إدريس سألت أبا الدرداء» .

قوله : (أما صاحبكم) في رواية الكشميهني «أما صاحبك» بالإفراد .

قوله : (فقد غامر) بالغين المعجمة أي خاصم ، والمعنى دخل في غمرة الخصومة ، والغامر الذي يرمي بنفسه في الأمر العظيم كالحرب وغيره ، وقيل : هو من الغمر بكسر المعجمة وهو الحقد ، أي صنع أمراً اقتضى له أن يحقد على من صنعه معه ويحقد الآخر عليه ، ووقع في تفسير الأعراف^(١) في رواية أبي ذر وحده «قال أبو عبد الله - هو المصنف - : غامر أي

(١) (١٤٠/١٠) ، كتاب التفسير «الأعراف» ، باب ٣ ، ح ٤٦٤٠ .

سبق أي سبق بالخير»، وذكر عياض^(١) أنه في رواية المستملي وحده عن أبي ذر، وهو تفسير مستغرب والأول أظهر، وقد عزاه المحب الطبري لأبي عبيدة بن المثنى أيضًا، فهو سلف البخاري فيه، وقسيم قوله: «أما صاحبكم» محذوف أي وأما غيره فلا.

قوله: (فسلم) بتشديد اللام من السلام، ووقع في رواية محمد بن المبارك عن صدقة بن خالد عند أبي نعيم في الحلية «حتى سلم على النبي ﷺ»، ولم يقع في الحديث ذكر الرد وهو مما يحذف للعلم به.

قوله: (كان بيني وبين ابن الخطاب شيء) في الرواية التي في التفسير «محاورة»، وهو بالحاء المهملة أي مراجعة، وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى «معاينة»، وفي لفظ «مقاولة».

قوله: (فأسرعت إليه) في التفسير «فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه مغضبًا فاتبعه أبو بكر».

قوله: (ثم ندمت) زاد محمد بن المبارك «على ما كان».

قوله: (فسألته أن يغفر لي) في الرواية التي في التفسير «أن يستغفر لي فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه».

قوله: (فأبى علي) زاد محمد بن المبارك «فتبعته إلى البقيع حتى خرج من داره»، وللإسماعيلي عن الهسنجاني عن هشام بن عمار «وتحرز مني بداره»، وفي حديث أبي أمامة «فاعتذر أبو بكر إلى عمر فلم يقبل منه».

قوله: (يغفر الله لك يا أبا بكر «ثلاثًا») أي أعاد هذه الكلمة ثلاث مرات.

قوله: (يتمعر) بالعين المهملة المشددة أي تذهب نضارته من الغضب، وأصله من العر وهو الجرب يقال أمعر المكان إذا جرب، وفي بعض النسخ «يتمغر» بالغين المعجمة أي يحمر من الغضب فصار كالذي صبغ بالمغرة، وللمؤلف في التفسير^(٢) «وغضب رسول الله ﷺ»، وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى في نحو هذه القصة «فجلس عمر فأعرض عنه - أي النبي ﷺ - ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر فأعرض عنه، ثم قام فجلس بين يديه فأعرض عنه، فقال: يا رسول الله ما أرى إعراضك إلا لشيء بلغك عني، فما خير حياتي وأنت معرض عني؟! فقال:

(١) مشارق الأنوار (٢/١٦٦).

(٢) (١٠/١٤٠)، كتاب التفسير «الأعراف»، باب ٣، ح ٤٦٤٠.

أنت الذي اعتذر إليك أبو بكر فلم تقبل منه»، ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني في نحو هذه القصة «يسألك أخوك أن تستغفر له فلا تفعل . فقال : والذي بعثك بالحق ما من مرة يسألني إلا وأنا أستغفر له ، وما خلق الله من أحد أحب إلي منه بعدك . فقال أبو بكر : وأنا والذي بعثك بالحق كذلك .

قوله : (حتى أشفق أبو بكر) زاد محمد بن المبارك «أن يكون من رسول الله ﷺ إلى عمر ما يكره» .

قوله : (فجثا) بالجيم والمثلثة أي برك .

قوله : (والله أنا كنت أظلم) في القصة المذكورة «وإنما قال ذلك لأنه الذي بدأ»، كما تقدم في أول القصة .

قوله : (مرتين) أي قال ذلك القول مرتين ، ويحتمل أنه من قول أبي بكر فيكون معلقاً بقوله : «كنت أظلم» .

قوله : (وواساني) في رواية الكشميهني وحده «واساني»، والأول أوجه ، وهو من المواساة وهي بلفظ المفاعلة من الجانبين ، والمراد به أن صاحب المال يجعل يده ويد صاحبه في ماله سواء .

قوله : (تاركولي صاحبي) في التفسير «تاركون لي صاحبي»، وهي الموجهة حتى قال أبو البقاء^(١) : إن حذف النون من خطأ الرواة؛ لأن الكلمة/ ليست مضافة ولا فيها ألف ولا م، وإنما يجوز الحذف في هذين الموضعين . ووجهها غيره بوجهين : أحدهما : أن يكون «صاحبي» مضافاً وفصل بين المضاف إليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الإضافة ، وفي ذلك جمع بين إضافتين إلى نفسه تعظيماً للصديق ، ونظيره قراءة ابن عامر ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام : ١٣٧] بنصب (أولادهم) وخفض (شركائهم) ، وفصل بين المضافين بالمفعول . والثاني : أن يكون استطال الكلام فحذف النون كما يحذف من الموصول المطول ، ومنه ما ذكره في قوله تعالى : ﴿وَحُضِّمْتُمْ كَالَّذِي حَاضِبًا﴾ [التوبة : ٦٩] .

قوله : (مرتين) أي قال ذلك القول مرتين ، وفي رواية محمد بن المبارك «ثلاث مرات» .

قوله : (فما أوزي بعدها) أي لما أظهره النبي ﷺ لهم من تعظيمه ، ولم أر هذه الزيادة من

(١) إعراب الحديث النبوي (ص : ٢٩١ ، ح ٣٣٣ ، مسند أبي البرداء) .

غير رواية هشام بن عمار، ووقع لأبي بكر مع ربيعة بن جعفر قصة نحو هذه: فأخرج أحمد من حديث ربيعة «أن النبي ﷺ أعطاه أرضاً وأعطى أبا بكر أرضاً، قال: فاختلفا في عذق نخلة، فقلت أنا: هي في حدي. وقال أبو بكر: هي في حدي. فكان بيننا كلام، فقال له أبو بكر كلمة ثم ندم فقال: رد عليّ مثلها حتى يكون قصاصاً. فأبيت، فأتى النبي ﷺ فقال: ما لك وللصديق؟ فذكر القصة- فقال: أجل فلا ترد عليه، ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر، فقلت: فولى أبو بكر وهو يبكي».

وفي الحديث من الفوائد: فضل أبي بكر على جميع الصحابة، وأن الفاضل لا ينبغي له أن يغضب من هو أفضل منه. وفيه جواز مدح المرء في وجهه، ومحله إذا أمن عليه الافتتان والاعتزاز. وفيه ما طبع عليه الإنسان من البشرية حتى يحمله الغضب على ارتكاب خلاف الأولى، لكن الفاضل في الدين يسرع الرجوع إلى الأولى كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ٢٠١]. وفيه أن غير النبي ولو بلغ من الفضل الغاية ليس بمعصوم. وفيه استحباب سؤال الاستغفار والتحلل من المظلوم. وفيه أن من غضب على صاحبه نسبه إلى أبيه أو جده ولم يسمه باسمه وذلك من قول أبي بكر لما جاء وهو غضبان من عمر «كان بيني وبين ابن الخطاب»، فلم يذكره باسمه، ونظيره قوله ﷺ: «إلا إن كان ابن أبي طالب يريد أن ينكح ابنتهم». وفيه أن الركبة ليست عورة.

الحديث السابع:

قوله: (خالد الحذاء حدثنا) هو من تقديم الاسم على الصفة وقد استعملوه كثيراً، والإسناد كله بصريون إلا الصحابي، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (بعثه على جيش ذات السلاسل) بالمهملتين والمشهور أنها بفتح الأولى على لفظ جمع السلسلة، وضبطه كذلك أبو عبيد البكري^(١)، قيل سمي المكان بذلك لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة، وضبطها ابن الأثير بالضم، وقال هو بمعنى السلسال أي السهل، وسيأتي شرحها وتسميتها في المغازي^(٢) إن شاء الله تعالى.

قوله: (أي الناس أحب إليك) زاد في رواية قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص «يا رسول الله فأحبه» أخرجه ابن عساكر من طريق علي بن مسهر عن إسماعيل عن قيس، وقع عند

(١) معجم ما استعجم (٣/ ٧٤٤).

(٢) (٤٩٨/٩)، كتاب المغازي، باب ٦٣، ح ٤٣٥٨.

ابن سعد سبب هذا السؤال وأنه وقع في نفس عمرو ولما أمره النبي ﷺ على الجيش وفيهم أبو بكر وعمر أنه مقدم عنده في المنزلة عليهم فسأله لذلك .

قوله : (فقلت من الرجال) في رواية قيس بن أبي حازم عن عمرو عند ابن خزيمة وابن حبان «قلت : إني لست أعني النساء إني أعني الرجال»، وفي حديث أنس عند ابن حبان أيضًا «سئل رسول الله ﷺ من أحب الناس إليك؟ قال : عائشة، قيل له : ليس عن أهلك نسألك»، وعرف بحديث عمر اسم السائل في حديث أنس .

قوله : (فقلت : ثم من؟ قال : ثم عمر بن الخطاب، فعد رجالاً) زاد في المغازي من وجه آخر «فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم»، ووقع في حديث عبد الله بن شقيق قال : «قلت لعائشة : أي أصحاب النبي ﷺ كان أحب إليه؟ قالت : أبو بكر . قلت : ثم من؟ قالت : عمر . قلت : ثم من؟ قالت : أبو عبيدة بن الجراح . قلت : ثم من؟ فسكت» أخرجه الترمذي وصححه، فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذي أبهموا في حديث الباب بأبي عبيدة، وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال : «استأذن أبو بكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عاليًا وهي تقول : والله لقد علمت أن عليًا أحب إليك من أبي» الحديث، فيكون علي ممن أبهمه عمرو بن العاص، وهو أيضًا، وإن كان في الظاهر يعارض حديث عمرو لكن يرجح حديث عمرو أنه من قول النبي ﷺ وهذا من تقريره، ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة : فيكون في حق أبي بكر على عمومته بخلاف علي، ويصح حينئذ دخوله فيمن أبهمه عمرو، ومعاذ الله أن نقول كما تقول الرافضة من إبهام عمرو فيما روى لما كان بينه وبين علي رضي الله عنهما، فقد كان النعمان مع معاوية على علي ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة علي، ولا ارتياب في أن عمرًا أفضل من النعمان . والله أعلم .

الحديث الثامن : حديث أبي هريرة في قصة الذئب الذي كلم الراعي، وفي قصة البقرة التي كلمت من حملها، وقد تقدم الكلام على ما في إسناده في ذكر بني إسرائيل^(١) .

قوله : (بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب) الحديث لم أقف على اسم هذا الراعي، وقد أورد المصنف الحديث في ذكر بني إسرائيل، وهو مشعر بأنه عنده ممن كان قبل الإسلام، وقد وقع كلام الذئب لبعض الصحابة في نحو هذه القصة، فروى أبو نعيم في «الدلائل» من طريق ربيعة بن أوس عن أنيس بن عمرو عن أهبان بن أوس قال : «كنت في غنم لي، فشد الذئب على

(١) (٨/١٢٢)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٥٤، ح ٣٤٧١ .

شاة منها، فصحت عليه فأقعى الذئب على ذنبه يخاطبني وقال: من لها يوم تشتغل عنها؟ تمنعني رزقاً رزقنيه الله تعالى. فصفقت بيدي، وقلت: والله ما رأيت شيئاً أعجب من هذا. فقال: أعجب من هذا، هذا رسول الله ﷺ بين هذه النخلات يدعو إلى الله. قال: فأتى أهبان إلى النبي ﷺ فأخبره وأسلم، فيحتمل أن يكون أهبان لما أخبر النبي ﷺ بذلك كان أبو بكر وعمر حاضرين، ثم أخبر النبي ﷺ بذلك وأبو بكر وعمر غائبين، فلذلك قال النبي ﷺ: «فإني أؤمن بذلك وأبو بكر وعمر»، وقد تقدمت هذه الزيادة في هذه القصة من وجه آخر عن أبي سلمة في المزارعة^(١) وفيه: «قال أبو سلمة: وما هما يومئذ في القوم» أي عند حكاية النبي ﷺ ذلك، ويحتمل أن يكون ﷺ قال ذلك لما اطلع عليه من غلبة صدق إيمانها وقوة يقينها، وهذا أليق بدخوله في مناقبهما.

قوله: (يوم السبع) قال عياض^(٢): يجوز ضم الموحدة وسكونها، إلا أن الرواية بالضم. وقال الحربي: هو بالضم والسكون. وجزم بأن المراد به الحيوان المعروف. وقال ابن العربي: هو بالإسكان والضم تصحيف. كذا قال، وقال ابن الجوزي^(٣): هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم وعلى هذا - أي الضم - فالمعنى إذا أخذها السبع لم يقدر على خلاصها منه فلا يرهاها حينئذ غيري، أي إنك تهرب منه وأكون أنا قريباً منه أرعى ما يفضل لي منها. وقال الداودي: معناه من لها يوم يطرقها السبع - أي الأسد - فتفر أنت منه فيأخذ منها حاجته وأتخلف أنا لا راعي لها حينئذ غيري. وقيل: إنما يكون ذلك عند الاشتغال بالفتن فتصير الغنم هملاً فتنهبها السباع فيصير الذئب كالراعي لها لانفراده بها، وأما بالسكون فاختلف في المراد به فقيل: هو اسم الموضع الذي يقع فيه الحشر يوم القيامة، وهذا نقله الأزهري في «تهذيب اللغة» عن ابن الأعرابي، ويؤيده أنه وقع في بعض طرقه عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة «يوم القيامة»، وقد تعقب هذا بأن الذئب حينئذ لا يكون راعياً للغنم ولا تعلق له بها.

وقيل: هو اسم يوم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه باللهو واللعب فيغفل الراعي عن غنمه فيتمكن الذئب من الغنم، وإنما قال: «ليس لها راع غيري» مبالغة في تمكنه منها،

(١) (١١٨/٦)، كتاب الحرث والمزارعة، باب ٤، ح ٢٣٢٤.

(٢) مشارق الأنوار (٢/٢٥٤).

(٣) كشف المشكل (٣/٣٦٣)، رقم ١٧٩٨/٢٢٣٢.

وهذا نقله / الإسماعيلي عن أبي عبيدة . وقيل : هو من سبعت الرجل إذا ذعرتة ، أي من لها يوم الفزع؟ أو من أسبعته إذا أهملته ، أي من لها يوم الإهمال ، قال الأصمعي : السبع الهمل ، وأسبع الرجل أغنامه إذا تركها تصنع ما تشاء ، ورجح هذا القول النووي^(١) ، وقيل : يوم الأكل ، يقال سبع الذئب الشاة إذا أكلها . وحكى صاحب «المطالع» أنه روي بسكون التحتانية آخر الحروف وفسره بيوم الضياع ، يقال : أسبعت وأضيعت بمعنى ، وهذا نقله ابن دحية عن إسماعيل القاضي عن علي بن المديني عن معمر بن المثنى . وقيل : المراد بيوم السبع يوم الشدة كما روي عن ابن عباس أنه سئل عن مسألة فقال : أجرأ من سبع ، يريد أنها من المسائل الشداد التي يشتد فيها الخطب على المفتي . والله أعلم .

قوله : (وبينما رجل يسوق بقرة) تقدم الكلام عليه في المزارعة^(٢) ، ووقع عند ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة في آخره في القصتين «فقال الناس : أما بما آمن به رسول الله ﷺ» . وفي الحديث جواز التعجب من خوارق العادات ، وتفاوت الناس في المعارف .

الحديث التاسع : حديث أبي هريرة في رؤيا النزاع من القلب ، وسيأتي شرحه في التعبير^(٣) إن شاء الله تعالى .

الحديث العاشر : حديث ابن عمر في الزجر عن جر الثوب خيلاء ، وسيأتي شرحه في كتاب اللباس^(٤) ، وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر لشحه على دينه ، ولشهادة النبي ﷺ بما ينافي ما يكره .

قوله : (فقلت لسالم) هو مقولة موسى بن عقبة ، وسيأتي هناك الإشارة^(٥) إلى تسوية ابن عمر بين الثوب والإزار في الحكم .

الحديث الحادي عشر : حديث أبي هريرة فيمن أنفق زوجين أي شيئين :

قوله : (من شيء من الأشياء) أي من أصناف المال .

(١) المنهاج (١٥٦/١٥) .

(٢) (١١٨/٦) ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب ٤ ، ح ٢٣٢٤ .

(٣) (٣٧٩/١٦) ، كتاب التعبير ، باب ٢٩ ، ح ٧٠٢١ .

(٤) (٢٥٧/١٣) ، كتاب اللباس ، باب ٥ ، ح ٥٧٩١ .

(٥) (٢٥٧/١٣) ، كتاب اللباس ، باب ٥ ، ح ٥٧٩١ .

قوله : (في سبيل الله) أي في طلب ثواب الله ، وهو أعم من الجهاد وغيره من العبادات .
قوله : (دعي من أبواب يعني الجنة) كذا وقع هنا وكأن لفظة «الجنة» سقطت من بعض الرواة فلأجل مراعاة المحافظة على اللفظ زاد «يعني» ، وقد تقدم في الصيام^(١) من وجه آخر عن الزهري بلفظ «من أبواب الجنة» بغير تردد ، ومعنى الحديث أن كل عامل يدعى من باب ذلك العمل ، وقد جاء ذلك صريحاً من وجه آخر عن أبي هريرة «لكل عامل باب من أبواب الجنة يدعى منه بذلك العمل» أخرجه أحمد وابن شعبة بإسناد صحيح .

قوله : (يا عبد الله هذا خير) لفظ «خير» بمعنى فاضل لا بمعنى أفضل وإن كان اللفظ قد يوهم ذلك ، ففائدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب ، وتقدم في أوائل الجهاد^(٢) بيان الداعي من وجه آخر عن أبي هريرة ولفظه «دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب» أي خزنة كل باب «أي فل هلم» ، ولفظة «فل» لغة في فلان ، وهي بالضم ، وكذا ثبت في الرواية ، وقيل^(٣) إنها ترخيمها فعلى هذا افتتح اللام .

قوله : (فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة) وقع في الحديث ذكر أربعة أبواب من أبواب الجنة ، وتقدم في أوائل الجهاد^(٤) «وإن أبواب الجنة ثمانية» ، وبقي من الأركان الحج فله باب بلا شك ، وأما الثلاثة الأخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ، رواه أحمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن مرسلًا «إن لله بابًا في الجنة لا يدخله إلا من عفا عن مظلمة» ، ومنها الباب الأيمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عذاب ، وأما الثالث فلعله باب الذكر فإن عند الترمذي ما يؤول إلى ، ويحتمل أن يكون باب العلم . والله أعلم . ويحتمل أن يكون المراد بالأبواب التي يدعى منها أبواب من داخل أبواب الجنة الأصلية ؛ لأن الأعمال الصالحة أكثر عددًا من ثمانية . والله أعلم .

قوله : (فقال أبو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة) زاد في الصيام^(٥) «فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟» ، وفي الحديث إشعار بقلة من يدعى من

(١) (٥/٢٢٥) ، كتاب الصوم ، باب ٤ ، ح ١٨٩٧ .

(٢) (٧/١٠٩) ، كتاب الجهاد ، باب ٣٧ ، ح ٢٨٤١ .

(٣) عزاه ابن حجر في (٧/١٠٩) ، كتاب الجهاد ، باب ٣٧ ، ح ٢٨٤١ ، إلى الخطابي وهو في الأعلام (٢/١٣٧٢ ، ١٣٧٣) .

(٤) (٧/١٠٩) ، كتاب الجهاد ، باب ٣٧ ، ح ٢٨٤١ .

(٥) (٥/٢٢٥) ، كتاب الصوم ، باب ٤ ، ح ١٨٩٧ .

تلك الأبواب كلها، وفيه إشارة إلى أن المراد ما يتطوع به من الأعمال المذكورة/ لا واجباتها لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات كلها، بخلاف التطوعات فقل من يجتمع له العمل بجميع أنواع التطوعات، ثم من يجتمع له ذلك إنما يدعى من جميع الأبواب على سبيل التكريم له، وإلا فدخوله إنما يكون من باب واحد، ولعله باب العمل الذي يكون أغلب عليه. والله أعلم. وأما ما أخرجه مسلم عن عمر «من توضأ ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله...» الحديث وفيه «فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء» فلا ينافي ما تقدم وإن كان ظاهره أنه يعارضه؛ لأنه يحتمل على أنها تفتح له على سبيل التكريم، ثم عند دخوله لا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عليه كما تقدم. والله أعلم.

(تنبيه): الإنفاق في الصلاة والجهاد والعلم والحج ظاهر، وأما الإنفاق في غيرها فمشكل، ويمكن أن يكون المراد بالإنفاق في الصلاة فيما يتعلق بوسائلها من تحصيل آلاتها من طهارة وتطهير ثوب وبدن ومكان، والإنفاق في الصيام بما يقويه على فعله وخصوص القصد فيه، والإنفاق في العفو عن الناس يمكن أن يقع بترك ما يجب له من حق، والإنفاق في التوكل بما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التصرف في طلب المعاش مع الصبر على المصيبة، أو ينفق على من أصابه مثل ذلك طلباً للثواب، والإنفاق في الذكر على نحو من ذلك. والله أعلم. وقيل: المراد بالإنفاق في الصلاة والصيام بذل النفس فيهما، فإن العرب تسمي ما يبذله المرء من نفسه نفقة كما يقال: أنفقت في طلب العلم عمري وبذلت فيه نفسي، وهذا معنى حسن. وأبعد من قال: المراد بقوله: «زوجين» النفس والمال؛ لأن المال في الصلاة والصيام ونحوهما ليس بظاهر إلا بالتأويل المتقدم، وكذلك من قال: النفقة في الصيام تقع بتفطير الصائم والإنفاق عليه. لأن ذلك يرجع إلى باب الصدقة.

قوله: (وأرجو أن تكون منهم) قال العلماء: الرجاء من الله ومن نبيه واقع، وبهذا التقرير يدخل الحديث في فضائل أبي بكر، ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لأبي بكر ولفظه «قال: أجل، وأنت هويأ أبابكر».

وفي الحديث من الفوائد: أن من أكثر من شيء عرف به، وأن أعمال البر قل أن تجتمع جميعها لشخص واحد على السواء، وأن الملائكة يحبون صالح بني آدم ويفرحون بهم، فإن الإنفاق كلما كان أكثر كان أفضل، وأن تمنى الخير في الدنيا والآخرة مطلوب.

الحديث الثاني عشر: حديث عائشة في الوفاة وقصة السقيفة، وسيأتي ما يتعلق بالوفاة في

مكانها في أواخر المغازي^(١)، وأما السقيفة فتتضمن بيعة أبي بكر بالخلافة، وقد أوردها المصنف أيضًا من طريق ابن عباس عن عمر في الحدود^(٢)، وذكر شيئًا منها في الأحكام^(٣) من طريق أنس عن عمر أيضًا، وأتمها رواية ابن عباس، وسأذكر هنا ما فيها من فائدة زائدة.

قوله: (مات النبي ﷺ وأبو بكر بالسنح) تقدم ضبطه في أول الجنائز^(٤) وأنه بسكون النون، وضبطه أبو عبيد البكري^(٥) بضمها وقال: إنه منازل بني الحارث من الخزرج بالعوالي، وبينه وبين المسجد النبوي ميل.

قوله: (قال إسماعيل) هو شيخ المصنف فيه وهو ابن أبي أويس، وقوله: «يعني بالعالية» أراد تفسير قول عائشة بالسنح.

قوله: (ما كان يقع في نفسي إلا ذاك) يعني عدم موته ﷺ حينئذ، وقد ذكر عمر مستنده في ذلك كما سألينه في موضعه.

قوله: (لا يذيقك الله الموتين) تقدم شرحه في أوائل الجنائز^(٦)، وقد تمسك به من أنكر الحياة في القبر، وأجيب عن أهل السنة المثبتين لذلك بأن المراد نفي الموت اللازم من الذي أثبتته عمر بقوله: «وليبعثه الله في الدنيا ليقطع أيدي القائلين بموته»، وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ، وأحسن من هذا الجواب أن يقال: إن حياته ﷺ في القبر لا يعقبها موت بل يستمر حيًا، والأنبياء أحياء في قبورهم^(٧)، ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتين حيث قال: لا يذيقك الله الموتين، أي المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل أحد غير الأنبياء، / وأما وقوع الحلف من عمر على ما ذكره فبناء على ظنه الذي أداه إليه اجتهاده. وفيه بيان رجحان علم أبي بكر على عمر فمن دونه، وكذلك رجحانه عليهم لثباته في مثل ذلك الأمر العظيم.

قوله: (أيها الحالف على رسلك) بكسر الراء أي هينتك ولا تستعجل، وتقدم في الطريق الذي بالجنائز أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال: اجلس، فأبى، فتشهد أبو بكر، فمال

(١) (٦١٩/٩)، كتاب المغازي، باب ٨٥.

(٢) (٦٤٤/١٥)، كتاب الحدود، باب ٣١، ح ٦٨٣٠، و(٦٣٣/١٥)، باب ٣٠، ح ٦٨٢٩.

(٣) (٥٧/١٧)، كتاب الأحكام، باب ٥١، ح ٧٢١٩.

(٤) (٦٨٢/٣)، كتاب الجنائز، باب ٣، ح ١٢٤١، ١٢٤٢.

(٥) معجم ما استعجم (٣/٧٦٠).

(٦) (٦٨٢/٣)، كتاب الجنائز، باب ٣، ح ١٢٤١، ١٢٤٢.

(٧) انظر ما تقدم من التعليق في (٨/١١)، هامش رقم (٢). [البراك].

الناس إليه وتركوا عمر، وقد اعتذر عمر عن ذلك كما سيأتي في «باب الاستخلاف» من كتاب الأحكام^(١).

قوله: (فنشج الناس) بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم أي بكوا بغير انتخاب، والنشج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة، وقيل: هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره.

قوله: (واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة) هو سعد بن عباد بن دليم بن حارثة الخزرجي ثم الساعدي، وكان كبير الخزرج في ذلك الوقت، وذكر ابن إسحاق في آخر السيرة أن أسيد بن حضير في بني عبد الأشهل انحازوا إلى أبي بكر ومن معه وهؤلاء من الأوس، وفي حديث ابن عباس عن عمر «تخلفت عنا الأنصار بأجمعها في سقيفة بني ساعدة»، فيجمع بأنهم اجتمعوا أولاً ثم افترقوا، وذلك أن الخزرج والأوس كانوا فريقين، وكان بينهم في الجاهلية من الحروب ما هو مشهور، فزال ذلك بالإسلام وبقي من ذلك شيء في النفوس، فكانهم اجتمعوا أولاً، فلما رأى أسيد ومن معه من الأوس أبا بكر ومن معه افترقوا من الخزرج إيثارا لتأثير المهاجرين عليهم دون الخزرج. وفيه أن علياً والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت رسول الله ﷺ واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر.

قوله: (فذهب إليهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة) في رواية ابن عباس المذكورة «فقلت له: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار»، وزاد أبو يعلى من رواية مالك عن الزهري فيه «فبينما نحن في منزل رسول الله ﷺ إذا رجل ينادي من وراء الجدار أن اخرج إليّ يا ابن الخطاب. فقلت: إليك عني فإننا عنك مشاغل - يعني بأمر رسول الله ﷺ -، فقال له: إنه قد حدث أمر، فإن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فأدركوهم قبل أن يحدثوا أمراً يكون فيه حرب. فقلت لأبي بكر: انطلق - فذكره -، قال: فانطلقنا نؤمهم حتى لقينا رجلاً صالحاً فقالا: لا عليكم ألا تقربوهم، واقضوا أمركم. قال: فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا، فإذا بين ظهرائهم رجل مزمل، فقلت: من هذا؟ قالوا: سعد بن عباد»، وذكر في آخر الحديث عن عروة: أن الرجلين الذين لقياهم هما عويمر بن ساعدة ابن عباس بن قيس بن النعمان من بني مالك بن عوف، ومعن بن عدي بن الجعد بن العجلان حليفهم وهما من الأوس أيضاً وكذا وقعت تسميتهما في رواية ابن عيينة عن الزهري، أخرجه

(١) (٥٧/١٧)، كتاب الأحكام، باب ٥١، ح ٧٢١٨.

الزبير بن بكار .

قوله : (فذهب عمر يتكلم ، فأسكته أبو بكر . . .) إلخ ، وفي رواية ابن عباس « قال عمر : أردت أن أتكلم ، وقد كنت زورت - أي هيات وحسنت - مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر ، وكنت أداري منه بعض الحد - أي الحدة - فقال : على رسلك ، فكرهت أن أغضبه » .

قوله : (ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس) بنصب (أبلغ) على الحال ، ويجوز الرفع على الفاعلية ، أي تكلم رجل هذه صفته ، وقال السهيلي النصب أوجه ليكون تأكيداً لمدحه وصرف الوهم عن أن يكون أحد موصوفاً بذلك غيره . وفي رواية ابن عباس قال : « قال عمر : والله ما ترك كلمة أعجبتني في تزويري إلا قالها في بديهته وأفضل حتى سكت » .

قوله : (فقال في كلامه) وقع في رواية حميد بن عبد الرحمن بيان ما قال في روايته : « فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا ذكره » ، ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو « أما بعد فما ذكرت من خير فأنتم أهله ، ولن تعرف العرب / هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ، وهم أوسط العرب نسباً وداراً » ، وعرف المراد بقوله بعد في هذه الرواية : « هم أوسط العرب داراً وأعربهم أحساباً » ، والمراد بالدار مكة . وقال الخطابي^(١) أراد بالدار أهل الدار ، ومنه قوله : « خير دور الأنصار بنو النجار » . وقوله : « أحساباً » الحسب الفعال الحسان مأخوذ من الحساب إذا عدوا مناقبهم ، فمن كان أكثر كان أعظم حسباً ، ويقال النسب للأباء والحسب للأفعال .

قوله : (فقال حباب) بضم المهملة وموحدين الأولى خفيفة (ابن المنذر) أي ابن عمرو بن الجموح الخزرجي ثم السلمى بفتحيتين ، وكان يقال له ذو الرأي .

قوله : (لا والله لا نفعل ، منا أمير ومنكم أمير) زاد في رواية ابن عباس أنه قال : « أنا جدي لها المحكك ، وعذيقها المرجب » ، وشرح هاتين الكلمتين أن العذيق بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة ، والمرجب بالجيم والموحدة أي يدعم النخلة إذا كثر حملها ، والجديل بالتصغير أيضاً وبالجيم ، والجديل عود ينصب للإبل الجرباء لتحتك فيه ، والمحكك بكافين الأولى مفتوحة فأراد أنه يستشفى برأيه . ووقع عند ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم ابن محمد « فقام حباب بن المنذر - وكان بدرياً - فقال : منا أمير ومنكم أمير ، فإنا والله ما ننفس

(١) الأعلام (٣/١٦٢٩، ١٦٣٠) .

عليكم هذا الأمر، ولكننا نخاف أن يليه أقوام قتلنا آباءهم وإخوتهم. قال: فقال له عمر: إذا كان ذلك فمت إن استطعت. قال: فتكلم أبو بكر فقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، وهذا الأمر بيننا وبينكم. قال: فبايع الناس وأولهم بشير بن سعد والد النعمان، وعند أحمد من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد «فقام خطيب الأنصار فقال: إن رسول الله ﷺ كان إذا استعمل رجلاً منكم قرنه برجل منا، فتبايعوا على ذلك، فقام زيد بن ثابت فقال: إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين وإنما الإمام من المهاجرين، فنحن أنصار الله كما كنا أنصار رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: جزاكم الله خيراً، فبايعوه».

ووقع في آخر المغازي لموسى بن عقبة عن ابن شهاب أن أبا بكر قال في خطبته: «وكننا معشر المهاجرين أول الناس إسلاماً، ونحن عشيرته وأقاربه وذوو رحمته، ولن تصلح العرب إلا برجل من قريش، فالناس لقريش تبع، وأنتم إخواننا في كتاب الله، وشركاؤنا في دين الله، وأحب الناس إلينا، وأنتم أحق الناس بالرضا بقضاء الله، والتسليم لفضيلة إخوانكم، وأن لا تحسدوهم على خير»، وقال فيه: «إن الأنصار قالوا أولاً: نختار رجلاً من المهاجرين، وإذا مات اخترنا رجلاً من الأنصار، فإذا مات اخترنا رجلاً من المهاجرين، كذلك أبداً فيكون أجدر أن يشفق القرشي إذا زاغ أن ينقض عليه الأنصاري وكذلك الأنصاري. قال: فقال عمر: لا والله لا يخالفنا أحد إلا قتلناه. فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد: وإن شئتم كررناها خدعة - أي أعدنا الحرب - . قال: فكثير القول حتى كاد أن يكون بينهم حرب، فوثب عمر فأخذ بيد أبي بكر، وعند أحمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: «توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر في طائفة من المدينة - فذكر الحديث قال - فتكلم أبو بكر فقال: والله لقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال - وأنت قاعد - : قريش ولاة هذا الأمر. فقال له سعد: صدقت».

قوله: (هم أوسط العرب) أي قريش.

قوله: (فبايعوا عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة) في رواية ابن عباس عن عمر «وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين وأخذ بيدي ويد أبي عبيدة، فلم أكره مما قال غيرها»، وقد استشكل قول أبي بكر هذا مع معرفته بأنه الأحق بالخلافة بقريظة تقديمه في الصلاة وغير ذلك، والجواب أنه استحيا أن يركي نفسه فيقول مثلاً رضيت لكم نفسي، وانضم إلى ذلك أنه علم أن كلاً منهما لا يقبل ذلك، وقد أفصح عمر بذلك في القصة، وأبو عبيدة بطريق الأولى؛ لأنه دون عمر في

الفضل باتفاق أهل السنة ، ويكفي أبا بكر كونه جعل الاختيار في ذلك لنفسه فلم ينكر ذلك عليه أحد ، ففيه إيماء / إلى أنه الأحق ، فظهر أنه ليس في كلامه تصريح بتخليه من الأمر .

٧
٣٢

قوله : (فقال عمر : بل نبايعك أنت ، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ) قد أفرد بعض الرواة هذا القدر من هذا الحديث ، فأخرجه الترمذي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن إسماعيل بن أبي أويس شيخ المصنف فيه بهذا الإسناد «إن عمر قال لأبي بكر : أنت سيدنا . . .» إلخ ، وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه ، وهو أوضح ما يدخل في هذا الباب من هذا الحديث .

قوله : (فأخذ عمر بيده فبايعه) في رواية ابن عباس عن عمر «قال : فكثرت اللغظ وارتفعت الأصوات حتى خشينا الاختلاف ، فقلت : ابسط يدك يا أبا بكر ، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم الأنصار» ، وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قال : فقام أسيد بن الحضير وبشير بن سعد وغيرهما من الأنصار فبايعوا أبا بكر ، ثم وثب أهل السقيفة يبتدرون البيعة» ، ووقع في حديث سالم بن عبيد عند البزار وغيره في قصة الوفاة «فقاتلت الأنصار : منا أمير ومنكم أمير ، فقال عمر - وأخذ بيد أبي بكر - : أسيفان في غمد واحد؟ لا يصطلحان ، وأخذ بيد أبي بكر فقال : من له هذه الثلاثة؟ ﴿إِذْ هُمْ مَا فِي الْغَارِ﴾ من هما؟ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ من صاحبه؟ ﴿إِنَّكَ اللَّهُ مَعَنَا﴾ [التوبة : ٤٠] مع من؟ ثم بسط يده فبايعه ثم قال : بايعوه ، فبايعه الناس .»

قوله : (فقال قائل : قتلتم سعد بن عباد) أي كدتم تقتلونه ، وقيل : هو كناية عن الإعراض والخذلان ، ويرده ما وقع في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «فقال قائل من الأنصار : أبقوا سعد بن عباد لا تطئوه . فقال عمر : اقتلوه قتله الله» ، نعم لم يُردَّ عمر الأمر بقتله حقيقة ، وأما قوله : «قتله الله» فهو دعاء عليه ، وعلى الأول هو إخبار عن إهماله والإعراض عنه ، وفي حديث مالك «فقلت وأنا مغضب : قتل الله سعدًا ؛ فإنه صاحب شر وفتنة» ، قال ابن التين : إنما قالت الأنصار : «منا أمير ومنكم أمير» على ما عرفوه من عادة العرب أن لا يتأمر على القبيلة إلا من يكون منها ، فلما سمعوا حديث «الأئمة من قريش» رجعوا عن ذلك وأذعنوا . قلت : حديث «الأئمة من قريش» سيأتي ذكر من أخرجه بهذا اللفظ في كتاب الأحكام^(١) ، ولم يقع في هذه القصة إلا بمعناه ، وقد جمعت طرقة عن نحو أربعين صحابيًا لما بلغني أن بعض فضلاء العصر

ذكر أنه لم يُرو إلا عن أبي بكر الصديق .

واستدل به الداودي على أن إقامة الخليفة سنة مؤكدة ؛ لأنهم أقاموا مدة لم يكن لهم إمام حتى يبيع أبو بكر . وتُعقب بالاتفاق على فرضيتها ، وبأنهم تركوا لأجل إقامتها أعظم المهمات وهو التشاغل بدفن النبي ﷺ حتى فرغوا منها ، والمدة المذكورة زمن يسير في بعض يوم يغتفر مثله لاجتماع الكلمة . واستدل بقول الأنصار : « منا أمير ومنكم أمير » على أن النبي ﷺ لم يستخلف ، وبذلك صرح عمر - كما سيأتي - ، ووجه الدلالة أنهم قالوا ذلك في مقام من لا يخاف شيئاً ولا يتقيه ، وكذلك ما أخرجه مسلم عن ابن أبي مليكة « سألت عائشة : من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً؟ قالت : أبو بكر . قيل : ثم من؟ قالت : عمر . قيل : ثم من؟ قالت : أبو عبيدة بن الجراح » ، ووجدت في الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق ما يدل على أنه هو الذي سأل عائشة عن ذلك .

قال القرطبي في «المفهم»^(١) : لو كان عند أحد من المهاجرين والأنصار نص من النبي ﷺ على تعيين أحد بعينه للخلافة لما اختلفوا في ذلك ولا تفاوضوا فيه . قال : وهذا قول جمهور أهل السنة ، واستند من قال : «إنه نص على خلافة أبي بكر» بأصول كلية وقرائن حالية تقتضي أنه أحق بالإمامة وأولى بالخلافة . قلت : وقد تقدم بعضها / في ترجمته^(٢) ، وسيأتي بعضها في الوفاة النبوية آخر المغازي^(٣) إن شاء الله تعالى .

الحديث الثالث عشر :

قوله : (قال عبد الله بن سالم) هو الحمصي الأشعري ، تقدم ذكره في المزارعة^(٤) ، والزيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري ، وعبد الرحمن بن القاسم أي ابن أبي بكر الصديق ، وهذه الطريق لم يوردها البخاري إلا معلقة ولم يسقها بتمامها ، وقد وصلها الطبراني في مسند الشاميين^(٥) ، وقوله : «شخص» بفتح المعجمتين ثم مهملة أي ارتفع . وقوله : «وقص الحديث» يعني فيما يتعلق بالوفاة . وقول عمر : «إنه لم يموت ولن يموت

(١) المفهم (٦/٢٤٧) .

(٢) (٣٢٦/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٣ ، ح ٣٦٥٤ .

(٣) (٦٠٣/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨٣ ، ح ٤٤٤٥ .

(٤) (١١٣/٦) ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب ٢ ، ح ٢٣٢١ .

(٥) تغليق التعليق (٤/٥٨) .

حتى يقطع أيدي رجال من المنافقين وأرجلهم»، وقول أبي بكر: «إنه مات» وتلاوته الآيتين كما تقدم.

قوله: (قالت عائشة: فما كانت من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها) أي من خطبتي أبي بكر وعمر، و«من» الأولى تبعيضية أو بيانية، والثانية زائدة، ثم شرحت ذلك فقالت: (لقد خوف عمر الناس) أي بقوله المذكور، ووقع في رواية الأصيلي «لقد خوف أبو بكر الناس» وهو غلط، وقولها: (وإن فيهم لنفاقاً) أي أن في بعضهم منافقين، وهم الذين عرض بهم عمر في قوله المتقدم، ووقع في رواية الحميدي في الجمع بين الصحيحين^(١) «وإن فيهم لتقى»، فقيل إنه من إصلاحه، وإنه ظن أن قوله: «وإن فيهم لنفاقاً» تصحيف فصيحه «لتقى» كأنه استعظم أن يكون في المذكورين نفاقاً. وقال عياض: لا أدري هو إصلاح منه أو رواية؟ وعلى الأول فلا استعظام، فقد ظهر في أهل الردة ذلك، ولا سيما عند الحادث العظيم الذي أذهل عقول الأكابر فكيف بضعفاء الإيمان، فالصواب ما في النسخ. انتهى. وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق البخاري، وقال فيه: «إن فيهم لنفاقاً».

الحديث الرابع عشر:

قوله: (حدثنا أبو يعلى) هو منذر بن يعلى الكوفي الثوري، وهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه، والإسناد كله كوفيون، ومحمد ابن الحنفية هو ابن علي بن أبي طالب، واسم الحنفية خولة بنت جعفر كما تقدم.

قوله: (قلت لأبي: أي الناس خير؟) في رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي «قلت لأبي: يا أبتى من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أو ما تعلم يا بني؟ قلت: لا. قال: أبو بكر» أخرجه الدارقطني، وفي رواية الحسن بن محمد ابن الحنفية عن أبيه «قال: سبحان الله يا بني، أبو بكر»، وفي رواية أبي جحيفة عند أحمد «قال لي علي: يا أبا جحيفة ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قلت: بلى. قال: ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه»، وقال في آخره «وبعدهما آخر ثالث لم يسمه»، وفي رواية للدارقطني في الفضائل من طريق أبي الضحى عن أبي جحيفة «وإن شئتم أخبرتكم بخير الناس بعد عمر» فلا أدري أستحي أن يذكر نفسه أو شغله الحديث.

قوله: (وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين) في

(١) (٤/٨٣)، لم أجد فيه هذا القول.

رواية محمد بن سوقة «ثم عجلت للحدائثة فقلت: ثم أنت يا أبتى؟ فقال: أبوك رجل من المسلمين»، زاد في رواية الحسن بن محمد «لي ما لهم وعليّ ما عليهم»، وهذا قاله علي تواضعاً مع معرفته حين المسألة المذكورة أنه خير الناس يومئذ؛ لأن ذلك كان بعد قتل عثمان، وأما خشية محمد ابن الحنفية أن يقول: «عثمان» فلأن محمداً كان يعتقد أن أباه أفضل، فخشي أن علياً يقول: «عثمان» على سبيل التواضع منه والهضم لنفسه فيضطرب حال اعتقاده، ولا سيما وهو في سن الحدائثة كما أشار إليه في الرواية المذكورة، وروى خيثمة في «فضائل الصحابة» من طريق عبيد بن أبي الجعد عن أبيه أن علياً قال - فذكر هذا الحديث وزاد -: «ثم قال: ألا أخبركم بخير أمتكم بعد عمر؟ ثم سكت، فظننا أنه يعني نفسه»، وفي رواية عبيد خبر عن علي أنه قال ذلك بعد وقعة النهروان، وكانت في سنة ثمان وثلاثين، وزاد في آخر حديثه «أحدثنا أموراً يفعل الله فيها ما يشاء»، وأخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث أن علياً قال: «إن الثالث / عثمان»، ومن طريق أخرى أن أبا جحيفة قال: «فرجعت الموالي يقولون: كنى عن عثمان، والعرب تقول: كنى عن نفسه»، وهذا يبين أنه لم يصرح بأحد. وقد سبق بيان الاختلاف في أي الرجلين أفضل بعد أبي بكر وعمر: عثمان أو علي؟ وأن الإجماع انعقد بآخره بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، رضي الله عنهم أجمعين.

قال القرطبي في «المفهم»^(١) ما ملخصه: الفضائل جمع فضيلة، وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة إما عند الحق وإما عند الخلق، والثاني لا عبرة به إلا إن أوصل إلى الأول، فإذا قلنا فلان فاضل فمعناه أن له منزلة عند الله، وهذا لا توصل إليه إلا بالنقل عن الرسول، فإذا جاء ذلك عنه إن كان قطعياً قطعنا به أو ظنياً عملنا به، وإذا لم نجد الخبر فلا خفاء أنا إذا رأينا من أعانه الله على الخير ويسر له أسبابه أننا نرجو حصول تلك المنزلة له لما جاء في الشريعة من ذلك. قال: وإذا تقرر ذلك فالمقطوع به بين أهل السنة بأفضلية أبي بكر ثم عمر، ثم اختلفوا فيمن بعدهما: فالجمهور على تقديم عثمان، وعن مالك التوقف، والمسألة اجتهادية، ومستندها أن هؤلاء الأربعة اختارهم الله تعالى لخلافة نبيه وإقامة دينه فمزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة. والله أعلم.

الحديث الخامس عشر: حديث عائشة في نزول آية التيمم، وقد تقدم شرحه مستوفى في

كتاب التيمم^(١). والغرض منه قول أسيد بن الحضير في آخره: «ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر»، وقد تقدم هناك ذكر ألفاظ أخرى تدل على فضلهم.

الحديث السادس عشر: حديث أبي سعيد:

قوله: (سمعت ذكوان) هو أبو صالح السمان.

قوله: (عن أبي سعيد) في رواية أخرى سأبينها «عن أبي هريرة»، والأول أولى كما سيأتي.

قوله: (لا تسبوا أصحابي) وقع في رواية جرير ومحاضر عن الأعمش - وكذا في رواية عاصم عن أبي صالح - ذكر سبب لهذا الحديث، وهو ما وقع في أوله قال: «كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد»، فذكر الحديث وسيأتي بيان من أخرجه.

قوله: (فلو أن أحدكم) فيه إشعار بأن المراد بقوله أولاً: «أصحابي» أصحاب مخصوصون، وإلا فالخطاب كان للصحابة، وقد قال: «لو أن أحدكم أنفق»، وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَدْ نَلَّ﴾ الآية [الحديد: ١٠]، ومع ذلك فنهي بعض من أدرك النبي ﷺ وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي ﷺ ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الأولى، وغفل من قال: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة، وإنما المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلاً لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه، ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك بالاتفاق.

قوله: (أنفق مثل أحد ذهباً) زاد البرقاني في «المصافحة» من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش «كل يوم»، قال: وهي زيادة حسنة.

قوله: (مد أحدهم ولا نصيفه) أي المد من كل شيء، و(النصيف) بوزن رغيف هو النصف، كما يقال: عشر وعشير وثمان وثمانين. وقيل: النصيف مكيال دون المد، والمد بضم الميم مكيال معروف ضبط قدره في كتاب الطهارة^(٢)، وحكى الخطابي^(٣) أنه روي بفتح الميم، قال: والمراد به الفضل والطول. وقد تقدم في أول «باب فضائل الصحابة»^(٤) تقرير

(١) (٥/٢)، كتاب التيمم، باب ١، ح ٣٣٤.

(٢) (٥٢١/١)، كتاب الوضوء، باب ٤٧.

(٣) الأعلام (٣/١٦٣١).

(٤) (٣٣٩/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٣.

أفضلية الصحابة عمن بعدهم، وهذا الحديث دال لما وقع الاختيار له مما تقدم من الاختلاف . والله أعلم . قال البيضاوي : معنى الحديث : لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الفضل والأجر ما ينال أحدهم بإنفاق مد طعام أو نصيفه، وسبب التفاوت ما يقارن الأفضل من مزيد الإخلاص وصدق النية . قلت : وأعظم من ذلك في سبب الأفضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج إليه ، وأشار بالأفضلية بسبب الإنفاق إلى الأفضلية بسبب القتال ، كما وقع في الآية ﴿مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ / أَلْفَتْحٍ وَقَتْلٍ﴾ [الحديد : ١٠] ، فإن فيها إشارة إلى موقع السبب الذي ذكرته ، وذلك أن الإنفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيماً لشدة الحاجة إليه وقلة المعنى به بخلاف ما وقع بعد ذلك ؛ لأن المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين الله أفواجا ، فإنه لا يقع ذلك الموقع المتقدم . والله أعلم .

٧
٣٥

قوله : (تابعه جرير) هو ابن عبد الحميد ، وعبد الله بن داود هو الخريبي بالمعجمة والموحدة مصغر ، وأبو معاوية هو الضرير ، ومحاضر بمهملة ثم معجمة بوزن مجاهد ، عن الأعمش أي عن أبي صالح عن أبي سعيد ، فأما رواية جرير فوصلها مسلم^(١) وابن ماجه^(٢) وأبو يعلى وغيرهم ، وأما رواية محاضر فرويناها موصولة في «فوائد أبي الفتح الحداد»^(٣) من طريق أحمد بن يونس الضبي عن محاضر المذكور فذكره مثل رواية جرير ، لكن قال بين خالد ابن الوليد وبين أبي بكر بدل عبد الرحمن بن عوف ، وقول جرير أصح . وقد وقع كذلك في رواية عاصم عن أبي صالح الآتي ذكرها ، وأما رواية عبد الله بن داود فوصلها مسدد في مسنده^(٤) عنه وليس فيه القصة ، وكذا أخرجها أبو داود عن مسدد ، وأما رواية أبي معاوية فوصلها أحمد^(٥) عنه هكذا ، وقد أخرجه مسلم^(٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ويحيى ابن يحيى ثلاثهم عن أبي معاوية لكن قال فيه : «عن أبي هريرة» بدل أبي سعيد وهو وهم كما جزم به خلف وأبو مسعود وأبو علي الجبائي^(٧) وغيرهم .

- (١) (٤/١٩٦٧) ، ح ٢٢٢/٢٥٤١ .
- (٢) (١/٥٧) ، ح ١٦١ .
- (٣) تغليق التعليق (٤/٦٢) .
- (٤) تغليق التعليق (٤/٦٠) .
- (٥) المسند (٣/١١) .
- (٦) (٤/١٩٦٧) ، ح ٢١/٢٥٤٠ .
- (٧) تقييد المهمل (٣/٩١٥ ، ٩١٦) .

قال المزي^(١): «كان مسلماً وهم في حال كتابته فإنه بدأ بطريق أبي معاوية، ثم ثنى بحديث جرير فساقه بإسناده ومنتنه، ثم ثلث بحديث وكيع وربع بحديث شعبة ولم يسق إسنادهما بل قال بإسناد جرير وأبي معاوية، فلولا أن إسناد جرير وأبي معاوية عنده واحد لما أحال عليهما معاً فإن طريق وكيع وشعبة جميعاً تنتهي إلى أبي سعيد دون أبي هريرة اتفاقاً. انتهى كلامه. وقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة أحد شيوخ مسلم فيه في مسنده ومصنفه^(٢) عن أبي معاوية فقال: «عن أبي سعيد» كما قال أحمد، وكذا رويناه من طريق أبي نعيم في «المستخرج» من رواية عبيد ابن غنم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأخرجه أبو نعيم أيضاً من رواية أحمد ويحيى بن عبد الحميد وأبي خيثمة وأحمد بن جواس كلهم عن أبي معاوية فقال: «عن أبي سعيد»، وقال بعده: «أخرجه مسلم عن أبي بكر وأبي كريب ويحيى بن يحيى»، فدل على أن الوهم وقع فيه ممن دون مسلم إذ لو كان عنده عن أبي هريرة لبينه أبو نعيم، ويقوي ذلك أيضاً أن الدارقطني مع جزمه في «العلل»^(٣) بأن الصواب أنه من حديث أبي سعيد لم يتعرض في تتبعه أو هام الشيخين إلى رواية أبي معاوية هذه.

وقد أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث»^(٤) والجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم، وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى والإسماعيلي، وابن حبان من طريق علي بن الجعد، كلهم عن أبي معاوية فقالوا: «عن أبي سعيد»، وأخرجه ابن ماجه عن أبي كريب أحد شيوخ مسلم فيه أيضاً عن أبي معاوية فقال: «عن أبي سعيد» كما قال الجماعة، إلا أنه وقع في بعض النسخ عن ابن ماجه اختلاف: ففي بعضها عن أبي هريرة وفي بعضها عن أبي سعيد، والصواب عن أبي سعيد؛ لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير وكيع وأبي معاوية ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير إنها عن أبي هريرة، وكل من أخرجهما من المصنفين والمخرجين أورده عنهما من حديث أبي سعيد، وقد وجدته في نسخة قديمة جداً من ابن ماجه قرئت في سنة بضع وسبعين وثلاثمائة، وهي في غاية الإتقان، وفيها «عن أبي سعيد»، واحتمال كون الحديث عند أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة جميعاً مستبعد، إذ لو كان

(١) تحفة الأشراف (٣/٣٤٣، ٣٤٤)، ح ٤٠٠١.

(٢) (١٧٤/١٢)، رقم ١٢٤٥٤.

(٣) (١٠٧، ١٠٦/١٠).

(٤) (١٦٤/٢)، ذكر إسناده في الهامش.

كذلك لجمعهما ولو مرة، فلما كان غالب ما وجد عنه ذكر أبي سعيد دون ذكر أبي هريرة دل على أن في قول من قال عنه: «عن أبي هريرة» شذوذاً. والله أعلم.

وقد جمعهما أبو عوانة عن الأعمش ذكره الدارقطني وقال في العلل رواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة كذلك، ورواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة فلم يذكر فيه أبا سعيد، قال: ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وكذلك قال نصر بن علي عن عبد الله بن داود، قال: والصواب من روايات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد لا عن أبي هريرة. قال: وقد رواه عاصم عن أبي صالح فقال عن أبي هريرة والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد. انتهى. وقد سبق إلى ذلك علي ابن المديني فقال في «العلل»: رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، ورواه عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة. قال: والأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم، فعرف من كلامه أن من قال فيه عن أبي صالح عن أبي هريرة فقد شذ، وكان سبب ذلك شهرة أبي صالح بالرواية عن أبي هريرة فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ، وأما الحفاظ فيميزون ذلك.

ورواية زيد بن أبي أنيسة التي أشار إليها الدارقطني أخرجها الطبراني في «الأوسط» قال: ولم يروه عن الأعمش إلا زيد بن أبي أنيسة، ورواه شعبة وغيره عن الأعمش فقالوا: «عن أبي سعيد» انتهى. وأما رواية عاصم فأخرجها النسائي في «الكبرى»، والبخاري في مسنده وقال: ولم يروه عن عاصم إلا زائدة. وممن رواه عن الأعمش فقال: «عن أبي سعيد» أبو بكر بن عياش عند عبد بن حميد، ويحيى بن عيسى الرملي عند أبي عوانة، وأبو الأحوص عند ابن أبي خيثمة، وإسرائيل عند تمام الرازي، وأما ما حكاه الدارقطني عن رواية أبي عوانة فقد وقع لي من رواية مسدد وأبي كامل وشيبان عنه على الشك، قال في روايته: «عن أبي سعيد أو أبي هريرة»، وأبو عوانة كان يحدث من حفظه فربما وهم، وحديثه من كتابه أثبت، ومن لم يشك أحق بالتقديم ممن شك. والله أعلم. وقد أملت على هذا الموضوع جزءاً مفرداً لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى.

(تكملة): اختلف في ساب الصحابي، فقال عياض^(١): ذهب الجمهور إلى أنه يعزر، وعن بعض المالكية يقتل، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسين فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين، وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين، وكذا من كفر من صرح النبي ﷺ بإيمانه أو

تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر بذلك عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله ﷺ .

الحديث السابع عشر : حديث أبي موسى .

قوله : (عن شريك بن أبي نمر) هو ابن عبد الله ، وأبو نمر جده .

قوله : (خرج ووجه هاهنا) كذا للأكثر بفتح الواو وتشديد الجيم أي توجه أو وجه نفسه ، وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ الاسم مضافاً إلى الظرف أي جهة كذا .

قوله : (حتى دخل بئر أريس) بفتح الألف وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة : بستان بالمدينة معروف يجوز فيه الصرف وعدمه ، وهو بالقرب من قباء ، وفي بئرها سقط خاتم النبي ﷺ من إصبع عثمان رضي الله عنه .

قوله : (وتوسط قفها) بضم القاف وتشديد الفاء هو الداكة التي تجعل حول البئر ، وأصله ما غلظ من الأرض وارتفع ، والجمع قفاف ، ووقع في رواية عثمان بن غياث عن أبي عثمان عند مسلم «بينا رسول الله ﷺ في حائط من حوائط المدينة وهو متكىء ينكت بعود معه بين الماء والطين» .

قوله : (فقلت : لأكونن بواباً للنبي ﷺ اليوم) ظاهره أنه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه ، وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن شريك في الأدب^(١) فزاد فيه «ولم يأمرني» ، قال ابن التين : فيه أن المرء يكون بواباً للإمام وإن لم يأمره ، كذا قال ، وقد وقع في رواية أبي عثمان الآتية في مناقب عثمان^(٢) عن أبي موسى «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمره بحفظ باب الحائط» ، ووقع في رواية عبد الرحمن بن حرمة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث «فقال : يا أبا موسى املك علي الباب ، فانطلق فقضى حاجته وتوضأ ، ثم جاء فقعده على قف البئر» أخرجه أبو عوانة في صحيحه والرويانى في مسنده ، وفي رواية الترمذي من طريق أبي عثمان عن أبي موسى «فقال لي : يا أبا موسى املك علي الباب فلا يدخلن علي أحد» ، / فيجمع بينهما بأنه لما حدث نفسه بذلك صادف أمر النبي ﷺ بأن يحفظ عليه الباب ، وأما قوله : «ولم يأمرني» فيريد أنه لم يأمره أن يستمر بواباً ، وإنما أمره بذلك قدر ما يقضى حاجته ويتوضأ ثم استمر هو من قبل نفسه ، وسيأتي له توجيه آخر في خبر الواحد ، فبطل أن يستدل به لما قاله ابن التين ، والعجب أنه نقل ذلك بعد عن الداودي وهذا من مختلف الحديث ، وكأنه خفي عليه وجه الجمع الذي قرره ، ثم

(١) بل في الفتن (١٦/٥٠٥) ، باب ١٧ ، ح ٧٠٩٧ .

(٢) (٣٩١/٨) ، باب ٧ ، ح ٣٦٩٥ .

إن قول أبي موسى هذا لا يعارض قول أنس أنه ﷺ لم يكن له بواب - كما سبق في كتاب الجنائز^(١)؛ لأن مراد أنس أنه لم يكن له بواب مرتب لذلك على الدوام.

قوله: (فدفع الباب) في رواية أبي بكر «فجاء رجل يستأذن».

قوله: (يبشرك بالجنة) زاد أبو عثمان في روايته «فحمد الله»، وكذا قال في عمر.

قوله: (وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني) كان لأبي موسى أخوان أبو رهم وأبو بردة، وقيل: إن له أخاً آخر اسمه محمد، وأشهرهم أبو بردة واسمه عامر، وقد خرج عنه أحمد في مسنده حديثاً.

قوله: (فإذا إنسان يحرك الباب) فيه حسن الأدب في الاستئذان، قال ابن التين: ويحتمل أن يكون هذا قبل نزول قوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور: ٢٧]. قلت: وما أبعد ما قال، فقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة «فجاء رجل فاستأذن»، وسيأتي في آخر مناقب عمر^(٢) من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي موسى بلفظ «فجاء رجل فاستفتح»، فعرف أن قوله: «يحرك الباب» إنما حركه مستأذناً لا دافعاً له ليدخل بغير إذن.

قوله: (فقال: عثمان، فقلت: على رسلك، فجئت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: ائذن له) في رواية أبي عثمان «ثم جاء آخر يستأذن، فسكت هنية ثم قال: ائذن له».

قوله: (وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك) في رواية أبي عثمان «فحمد الله ثم قال: الله المستعان»، وفي رواية عند أحمد «فجعل يقول: اللهم صبراً، حتى جلس»، وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة «فدخل وهو يحمد الله ويقول: اللهم صبراً»، ووقع في حديث زيد بن أرقم عند البيهقي في «الدلائل» قال: «بعثني النبي ﷺ فقال: انطلق حتى تأتي أبا بكر فقل له: إن النبي ﷺ يقرأ عليك السلام ويقول لك: أبشر بالجنة. ثم انطلق إلى عمر كذلك، ثم انطلق إلى عثمان كذلك - وزاد: - بعد بلاء شديد. قال: فانطلق، فذكر أنه وجدهم على الصفة التي قال له، وقال: أين نبي الله؟ قلت: في مكان كذا وكذا، فانطلق إليه. وقال في عثمان: فأخذ بيدي حتى أتينا رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إن زيدا قال لي كذا، والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى يميني منذ بايعتك، فأبي بلاء يصيبني؟ قال هو ذلك». قال البيهقي إسناده ضعيف، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون النبي ﷺ أرسل زيد بن

(١) (٢٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٣١، ح ١٢٨٣.

(٢) (٣٧٥/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٩٣.

أرقم قبل أن يجيء أبو موسى ، فلما جاء وكان أبو موسى قد قعد على الباب فراسلهم على لسانه بنحو ما أرسل به إليهم زيد بن أرقم . والله أعلم

قلت : ووقع نحو قصة أبي موسى لبلال وذلك فيما أخرجه أبو داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي قال : « دخل رسول الله ﷺ حائطًا من حوائط المدينة فقال لبلال : أمسك علي الباب ، فجاء أبو بكر يستأذن » فذكر نحوه . وأخرجه الطبراني في « الأوسط » من حديث أبي سعيد نحوه . وهذا إن صح حمل على التعدد ، ثم ظهر لي أن فيه وهمًا من بعض رواته ، فقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو وفي حديثه أن نافع بن عبد الحارث هو الذي كان يستأذن ، وهو وهم أيضًا ، فقد رواه أحمد من طريق موسى بن عقبة عن أبي سلمة عن نافع فذكره ، وفيه « فجاء أبو بكر فاستأذن فقال لأبي موسى - فيما أعلم - : ائذن له » ، وأخرجه النسائي من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث عن أبي موسى وهو الصواب ، فرجع الحديث إلى أبي موسى / موسى واتحدت القصة . والله أعلم . وأشار ﷺ بالبلوى المذكورة إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته من الشهادة يوم الدار ، وقد ورد عنه ﷺ أصرح من هذا فروى أحمد من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال : « ذكر رسول الله ﷺ فتنة ، فمر رجل فقال : يقتل فيها هذا يومئذ ظلمًا . قال : فنظرت فإذا هو عثمان » إسناده صحيح .

قوله : (فجلس وجاهه) بضم الواو وبكسرها أي مقابله .

قوله : (قال شريك) هو موصول بالإسناد الماضي .

قوله : (قال سعيد بن المسيب : فأولتها قبورهم) فيه وقوع التأويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفراسة ، والمراد اجتماع الصاحبين مع النبي ﷺ في الدفن وانفراد عثمان عنهم في البقيع ، وليس المراد خصوص صورة الجلوس الواقعة . وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب « قال سعيد : فأولت ذلك انتباز قبره من قبورهم » ، وسيأتي في الفتن^(١) بلفظ « اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان » ، ولو ثبت الخبر الذي أخرجه أبو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره لكان فيه تمام التشبيه ، ولكن سنده ضعيف ، وعارضه ما هو أصح منه . وأخرج أبو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال : « قلت لعائشة : يا أمه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه ، فكشفت لي » الحديث ، وفيه

«فرأيت رسول الله ﷺ فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ» .

الحديث الثامن عشر :

قوله : (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان وسعيد هو ابن أبي عروبة .

قوله : (صعد أحدًا) هو الجبل المعروف بالمدينة، ووقع في رواية لمسلم ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد «حراء»، والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإنني وجدته في مسند الحارث بن أبي أسامة عن روح بن عبادة عن سعيد فقال فيه : «أحدًا أو حراء» بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ «حراء» وإسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «أحد» وإسناده صحيح، فقوى احتمال تعدد القصة، وتقدم في أواخر الوقف^(١) من حديث عثمان أيضًا نحوه، وفيه «حراء»، وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤكد تعدد القصة فذكر أنه كان على حراء ومعه المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم . والله أعلم .

قوله : (وأبو بكر وعمر) قال ابن التين : إنما رفع أبو بكر عطفًا على الضمير المرفوع الذي في «صعد» وهو جائز اتفاقًا لوجود الحائل وهو قوله : «أحدًا»، وهو بخلاف قوله الآتي في آخر الباب : «كنت وأبو بكر وعمر»، وقوله : «اثبت» وقع في مناقب عمر «فضربه برجله، وقال : اثبت» بلفظ الأمر من الثبات وهو الاستقرار، وأحد منادى، ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز، وحمله على الحقيقة أولى . وقد تقدم شيء منه في قوله : «أحد جبل يحبنا ونحبه»^(٢)، ويؤيده ما وقع في مناقب عمر أنه ضربه برجله وقال : اثبت .

قوله : (فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان) في رواية يزيد بن زريع عن سعيد الآتية في مناقب عمر «فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»، و«أو» فيها للتنويع، و«شهيد» للجنس .

الحديث التاسع عشر :

قوله : (حدثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله) هو الرباطي واسم جده إبراهيم، وأما السرخسي فكنيته أبو جعفر، واسم جده صخر .

قوله : (حدثنا صخر) هو ابن جويرية .

قوله : (بيننا أنا على بئر) أي في المنام كما تقدم التصريح به في هذا الباب من حديث أبي هريرة

(١) (٧/ ٢٤، ٢٥)، كتاب الوصايا، باب ٣٣، ح ٢٧٧٨ .

(٢) (٨/ ٣٤٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٥ .

«بينا أنا نائم»، وسبق من وجه آخر عن ابن عمر قبل مناقب الصحابة بباب «رأيت الناس مجتمعين في صعيد واحد»، ويأتي في مناقب عمر^(١) بلفظ «رأيت في المنام».

قوله: (أنزع منها) أي أملاً الماء بالدلو.

قوله: (فنزح ذنوباً أو ذنوبين) بفتح المعجمة وبالنون وآخره موحدة: الدلو الكبيرة إذا كان

فيها الماء واتفق من شرح هذا الحديث على أن ذكر الذنوب إشارة إلى / مدة خلافته، وفيه نظر؛
لأنه ولي سنتين وبعض سنة، فلو كان ذلك المراد لقال: ذنوبين أو ثلاثة، والذي يظهر لي أن ذلك إشارة إلى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار وهي ثلاثة، ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر إلى عدد ما نزعه من الدلاء، وإنما وصف نزعه بالعظمة إشارة إلى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات. والله أعلم. وقد ذكر الشافعي تفسير هذا الحديث في «الأم» فقال بعد أن ساقه: ومعنى قوله: «وفي نزعه ضعف» قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته. انتهى. فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره، ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة فقال: «قال النبي ﷺ: فاعبرها يا أبا بكر، فقال إلي الأمر من بعدك، ثم يليه عمر، قال: كذلك عبرها الملك» أخرجه الطبراني لكن في إسناده أيوب بن جابر وهو ضعيف.

قوله: (وفي نزعه ضعف) أي أنه على مهل ورفق.

قوله: (والله يغفر له) قال النووي^(٢): هذا دعاء من المتكلم، أي أنه لا مفهوم له. وقال

غيره: فيه إشارة إلى قرب وفاة أبي بكر، وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣] فإنها إشارة إلى قرب وفاة النبي ﷺ.

قلت: ويحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن قلة الفتوح في زمانه لا صنع له فيه؛ لأن سببه قصر مدته، فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه.

قوله: (فاستحالت في يده غرباً) بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة، أي دلواً

عظيمة.

قوله: (فلم أر عبقرياً) بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف مفتوحة وراء مكسورة

وتحتانية ثقيلة، والمراد به كل شيء بلغ النهاية، وأصله أرض يسكنها الجن ضرب بها العرب

(١) (٨/٣٧٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٨٢.

(٢) المنهاج (١٥/١٦٠).

المثل في كل شيء عظيم، وقيل: قرية يعمل فيها الثياب البالغة في الحسن، وسيأتي بقية ما فيه في مناقب عمر.

قوله: (يفري) بفتح أوله وسكون الفاء وكسر الراء وسكون التحتانية، وقوله: «فريه» بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة، وروي بسكون الراء وخطأه الخليل، ومعناه يعمل عمله البالغ، ووقع في حديث أبي عمر ينزع نزع عمر.

قوله: (حتى ضرب الناس بعطن) بفتح المهملتين وآخره نون، هو مناخ الإبل إذا شربت ثم صدرت، وسيأتي في مناقب عمر^(١) بلفظ «حتى روي الناس وضربوا بعطن»، ووقع في حديث أبي الطفيل بإسناد حسن عند البزار والطبراني أن رسول الله ﷺ قال: «بيننا أنا أنزع الليلة إذ وردت علي غنم سود وعفر، فجاء أبو بكر فنزع»، فذكره، وقال في عمر: «فملاً الحياض وأروى الواردة»، وقال فيه: «فأولت السود العرب والعفر العجم».

قوله: (قال وهب) هو ابن جرير شيخ شيخه في هذا الحديث، وكلامه هذا موصول بالسند المذكور، وقوله: «يقول حتى رويت الإبل فأناخت» هو مقول وهب المذكور، وسيأتي شيء من مباحثه في كتاب التعبير^(٢) إن شاء الله تعالى. قال البيضاوي: أشار بالبئر إلى الدين الذي هو منبع ماؤه حياة النفوس وتمام أمر المعاش والمعاد، والنزع منه إخراج الماء، وفيه إشارة إلى إشاعة أمره وإجراء أحكامه. وقوله: «يغفر الله له» إشارة إلى أن ضعفه - المراد به الرفق - غير قادح فيه، أو المراد بالضعف ما وقع في أيامه من أمر الردة واختلاف الكلمة إلى أن اجتمع ذلك في آخر أيامه وتكمل في زمان عمر، وإليه الإشارة بالقوة. وقد وقع عند أحمد من حديث سمرة «أن رجلاً قال: يا رسول الله، رأيت كأن دلوًا من السماء دليت، فجاء أبو بكر فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فشرب حتى تضرع» الحديث، ففي هذا إشارة إلى بيان المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي. والله أعلم.

الحديث العشرون:

قوله: (حدثنا الوليد بن صالح) هو أبو محمد الضبي الجزري النخاس بالنون والخاء المعجمة، وثقه أبو حاتم وغيره، ولم يكتب عنه أحمد لأنه كان من أصحاب الرأي فرآه يصلي فلم تعجبه صلاته، وليس له في البخاري إلا هذا/ الحديث الواحد، وسيأتي من وجه آخر في

(١) (٣٧٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٨٢.

(٢) (٣٧٩/١٦)، كتاب التعبير، باب ٢٩، ح ٧٠٢٠.

مناقب عمر^(١) عن ابن أبي حسين ، فظهر أن البخاري لم يحتج به .

قوله : (كنت وأبو بكر وعمر) قال ابن التين : الأحسن عند النحاة أن لا يعطف على الضمير المرفوع إلا بعد تأكيده ، حتى قال بعضهم : إنه قبيح ، لكن يرد عليهم قوله تعالى : ﴿ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا ﴾ [الأنعام : ١٤٨] ، وأجيب بأنه قد وقع الحائل وهو قوله : « لا » ، وتُعقب بأن العطف قد حصل قبل « لا » ، قال : ويرد عليهم أيضاً هذا الحديث . انتهى . والتعقيب مردود ، فإنه وجد فاصل في الجملة ، وأما هذا الحديث فلم تتفق الرواة على لفظه ، وسيأتي في مناقب عمر^(٢) من وجه آخر بلفظ « ذهبت أنا وأبو بكر وعمر » ، فعطف مع التأكيد مع اتحاد المخرج ، فدل على أنه من تصرف الرواة ، وسيأتي شرح هذا الحديث قريباً في مناقب عمر إن شاء تعالى .

الحديث الحادي والعشرون :

قوله : (حدثنا محمد بن يزيد الكوفي) قيل : هو أبو هشام الرفاعي وهو مشهور بكنيته ، وقال الحاكم^(٣) والكلاباذي^(٤) : هو غيره ، ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري « محمد بن كثير » ، وهو وهْمٌ نبه عليه أبو علي الجبائي^(٥) ؛ لأن محمد بن كثير لا تعرف له رواية عن الوليد ، والوليد هو ابن مسلم ، وسيأتي الحديث في « باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة »^(٦) من وجه آخر عن الوليد ، وفيه تصريحه وتصريح الأوزاعي بالتحديث ، ويأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى .

(فائدة) : مات أبو بكر رضي الله عنه بمرض السل على ما قاله الزبير بن بكار ، وعن الواقدي أنه اغتسل في يوم بارد فحُمَّ خمسة عشر يوماً ، وقيل : بل سمته اليهود في حريرة أو غيرها ، وذلك على الصحيح لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة ، فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر وأياماً ، وقيل غير ذلك ، ولم يختلفوا أنه استكمل سن النبي ﷺ فمات وهو ابن ثلاث وستين . والله أعلم .

-
- (١) (٨ / ٣٤٠) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٥ ، ح ٣٦٧٧ .
 - (٢) (٨ / ٣٧٣) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٦ ، ح ٣٦٨٥ .
 - (٣) المدخل إلى الصحيح (ق ١٥٦ / أ) .
 - (٤) الهداية والإرشاد (٢ / ٦٨٧ ، ٦٨٨) .
 - (٥) تقييد المهمل (٢ / ٦٦٢ ، ٦٦٣) .
 - (٦) (٨ / ٥٦٩) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٢٩ ، ح ٣٨٥٦ .

٦- باب مناقبِ عمر بن الخطابِ أبي حفصِ القرشيِّ العدويِّ رضي الله عنه

٣٦٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجْشُونِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ. وَرَأَيْتُ قَضْرًا بِفَيْئَانِهِ جَارِيَةً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرُ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارٌ؟!

[الحديث: ٣٦٧٩، طرفاه في: ٥٢٢٦، ٧٠٢٤]

٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَصَّأُ إِلَى جَانِبِ قَضْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَضْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ. فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟!

[تقدم في: ٣٢٤٢، الأطراف: ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥]

٣٦٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ شَرِبْتُ - يَغْنِي اللَّبَنَ - حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى الرَّيِّ / يَجْرِي فِي ظُفْرِي - أَوْ فِي أَظْفَارِي -، ثُمَّ نَاوَلْتُ عُمَرَ»، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ».

[تقدم في: ٨٢، الأطراف: ٧٠٠٦، ٧٠٠٧، ٧٠٢٧، ٧٠٣٢]

٣٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزَعُ بَدَلُو بَكْرَةَ عَلَى قَلْبِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَفَزَعَ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ نَزَعًا صَعِيفًا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْرَتِيَا يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بَعْطَنَ». قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: الْعَبْرَتِيُّ عِتَاقُ الرَّابِيِّ. وَقَالَ يَحْيَى: الرَّابِيُّ الطَّنَافِسُ لَهَا خَمَلٌ رَقِيقٌ. ﴿مَبْنُوثة﴾ كثيرة.

[تقدم في: ٣٦٣٣، الأطراف: ٣٦٧٦، ٧٠١٩، ٧٠٢٠]

٣٦٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ. ح. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ فَرِيشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَمَنْ فَبَادَرَنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِتِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهْبِنِي وَلَا تَهْبِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! فَقُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَعْلَى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَبَجَّ قَطُّ إِلَّا سَلَّكَ فَبَجَّ غَيْرَ فَبَجَّ».

[تقدم في: ٣٢٩٤، الأطراف: ٦٠٨٥]

٣٦٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا زِلْنَا أَعْرَءَ مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ.

[الحديث: ٣٦٨٤، طرفه في: ٣٨٦٣]

٣٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَفَّهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مِنْ كَيْبِي، فَإِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لِأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ/ يَقُولُ: ذَهَبَتْ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

[تقدم في: ٣٦٧٥]

٣٦٨٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ وَكَهْمَسُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَجَفَّ بِهِمْ، فَضْرَبَهُ بِرَجْلِهِ وَقَالَ: «أَبُتُّ أَحَدٌ؛ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ».

[تقدم في: ٣٦٧٥، الأطراف: ٣٦٩٩]

٣٦٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ- هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ-

أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ - فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

٣٦٨٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: لَا شَيْءَ إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ؟». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ؟». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ.

[الحديث: ٣٦٨٨، الأطراف: ٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣]

٣٦٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ». زَادَ زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ كَانَ فِي مَن كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مِنْ نَبِيِّ وَلَا مُحَدِّثٍ».

[تقدم في: ٣٤٦٩]

٣٦٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا الذُّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهَا حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذُّئْبُ فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ؟ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأِنِّي أَوْ مِنْ بِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا تَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

[تقدم في: ٢٣٢٤، الأطراف: ٣٦٦٣، ٣٤٧١]

٣٦٩١/ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ عُرِضُوا عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، فَمِنْهَا مَا يَلْبَغُ الثَّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَلْبَغُ دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ اجْتَرَهُ». قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ».

[تقدم في: ٢٣، الأطراف: ٧٠٠٨، ٧٠٠٩]

٣٦٩٢- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَعَلَ يَأْلَمُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - وَكَأَنَّهُ يُجَزُّعُهُ -: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْتَ كَانَ ذَلِكَ لَقَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ أَبَا بَكْرٍ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُ، ثُمَّ فَارَقْتَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، ثُمَّ صَحِبْتَ صُحْبَتَهُمْ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ، وَلَيْتَ فَارَقْتَهُمْ لَتَفَارَقْتَهُمْ وَهُمْ عِنْدَكَ رَاضُونَ. قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِضَاهُ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صُحْبَةِ أَبِي بَكْرٍ وَرِضَاهُ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ مَنْ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ بِهِ عَلَيَّ، وَأَمَّا مَا تَرَى مِنْ جَزَعِي فَهُوَ مِنْ أَجْلِكَ وَأَجَلِ أَصْحَابِكَ، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي طِلَاعَ الْأَرْضِ ذَهَبًا لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ أَرَاهُ.

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ...
بهذا.

٣٦٩٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ التَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِي: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ»، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[تقدم في: ٣٦٧٤، الأطراف: ٣٦٩٥، ٦٢١٦، ٧٠٩٧، ٧٢٦٢]

٣٦٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ هِشَامٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ.

[الحديث: ٣٦٩٤، طرفاه في: ٦٢٦٤، ٦٦٣٢]

٧
٤٤ قوله: (باب مناقب عمر بن الخطاب) أي ابن نفيل بنون وفاء مصغر ابن عبد العزى بن رباح بكسر الراء بعدها تحتانية وآخره مهملة ابن عبد الله بن قرط بن رزاح بفتح الراء بعدها زاي وآخره مهملة ابن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في كعب، وعدد ما بينهما من

الآباء إلى كعب متفاوت بواحد، بخلاف أبي بكر فبين النبي ﷺ وكعب سبعة آباء، وبين عمر وبين كعب ثمانية، وأم عمر حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم أبي جهل والحارث ابني هشام ابن المغيرة، ووقع عند ابن منده أنها بنت هشام أخت أبي جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره.

قوله: (أبي حفص القرشي العدوي) أما كنيته فجاء في السيرة لابن إسحاق أن النبي ﷺ كناه بها، وكانت حفصة أكبر أولاده، وأما لقبه فهو الفاروق باتفاق، فقيل أول من لقبه به النبي ﷺ. رواه أبو جعفر بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر، ورواه ابن سعد من حديث عائشة، وقيل: أهل الكتاب، أخرجه ابن سعد عن الزهري، وقيل: جبريل، رواه البغوي.

ثم ذكر المصنف في هذه الترجمة ستة عشر حديثاً:

الحديث الأول: حديث جابر، وهو مشتمل على ثلاثة أحاديث:

قوله: (حدثنا عبد العزيز بن الماجشون) كذا لأبي ذر، وسقط لفظ «ابن» من رواية غيره، وهو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة المدني، والماجشون لقب جده وتلقب به أولاده.

قوله: (حدثنا محمد بن المنكدر) هكذا رواه الأكثر عن ابن الماجشون، ورواه صالح بن مالك عنه «عن حميد عن أنس» أخرجه البغوي في فوائده فلعل لعبد العزيز فيه شيخين، ويؤيده اقتصاره في حديث حميد على قصة القصر فقط، وقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان من وجه آخر «عن حميد» كذلك.

قوله: (رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة) هي أم سليم، والرميصاء بالتصغير صفة لها لرمص كان بعينها، واسمها سهلة، وقيل: رميلة، وقيل: غير ذلك، وقيل: هو اسمها، ويقال فيه بالغين المعجمة بدل الراء، وقيل: هو اسم أختها أم حرام. وقال أبو داود: هو اسم أخت أم سليم من الرضاعة. وجوز ابن التين أن يكون المراد امرأة أخرى لأبي طلحة. وقوله: «رأيتني» بضم المثناة والضمير من المتكلم، وهو من خصائص أفعال القلوب.

قوله: (وسمعت خشفة) بفتح المعجمتين والفاء أي حركة، وزناً ومعنى، ووقع لأحمد «سمعت خشفاً» يعني صوتاً، وقال أبو عبيد: الخشفة الصوت ليس بالشديد، قيل: وأصله صوت ديبب الحية، ومعنى الحديث هنا ما يسمع من حس وقع القدم.

قوله: (فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال) وهذا قد تقدم في صلاة الليل^(١) من حديث أبي هريرة

(١) (٣/٥٥٣)، كتاب التهجد، باب ١٧، ح ١١٤٩.

مطولاً، وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق به، وتقدم بعض الكلام عليه في صفة الجنة^(١) حيث أورد هناك من حديث أبي هريرة.

قوله: (ورأيت قصرًا بفنائها جارية) في حديث أبي هريرة الذي بعده «تتوضأ إلى جانب قصر»، وفي حديث أنس عند الترمذي «قصر من ذهب»، و«الفناء» بكسر الفاء وتخفيف النون مع المد: جانب الدار.

قوله: (فقلت: لمن هذا؟ فقال) في رواية الكشميهني «فقالوا» والظاهر أن المخاطب له بذلك جبريل أو غيره من الملائكة، وقد أفرد هذه القصة في النكاح وفي التعبير من وجه آخر عن ابن المنكدر.

قوله: (فذكرت غيرتك) في الرواية التي في النكاح^(٢) «فأردت أن أدخله فلم يمنعني إلا علمي بغيرتك»، ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن المنكدر وعمر بن دينار جميعاً عن جابر في هذه القصة الأخيرة «دخلت الجنة فرأيت فيها قصرًا يسمع في ضوضاء، فقلت: لمن هذا؟ فقيل: لعمر»، والضوضاء بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو وبالمد، ووقع في حديث أبي هريرة «أن عمر بكى»، ويأتي في النكاح^(٣) بلفظ «فبكى عمر، وهو في المجلس»، وقوله «بأبي وأمي» أي أفديك بهما، وقوله «أعليك أغار؟! معدود/ من القلب، والأصل: أعليها أغار منك؟! قال ابن بطال^(٤): فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه. قال: وبكاء عمر يحتمل أن يكون سروراً، ويحتمل أن يكون تشوقاً أو خشوعاً. ووقع في رواية أبي بكر بن عياش عن حميد من الزيادة «فقال عمر: وهل رفعتني الله إلا بك؟ وهل هداني الله إلا بك؟» رويناه في «فوائد عبد العزيز الحربي» من هذا الوجه وهي زيادة غريبة.

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة في المعنى، ذكره مقتصرًا على قصة رؤيا المرأة إلى جانب القصر وزاد فيه «قالوا: لعمر، فذكرت غيرته فوليت مدبراً»، وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من مراعاة الصحبة، وفيه فضيلة ظاهرة لعمر، وقوله فيه «تتوضأ» يحتمل أن يكون على ظاهره ولا ينكر كونها تتوضأ حقيقة؛ لأن الرؤيا وقعت في زمن التكليف، والجنة وإن كان لا تكليف

(١) (٥٣٣/٧)، كتاب بدء الخلق، باب ٨، ح ٣٢٤٢.

(٢) (٦٦٧/١١)، كتاب النكاح، باب ١٠٧، ح ٥٢٢٦.

(٣) (٦٦٧/١١)، كتاب النكاح، باب ١٠٧، ح ٥٢٢٧.

(٤) (٥٤٤/٩).

فيها فذاك في زمن الاستقرار، بل ظاهر قوله: «تتوضأ إلى جانب قصر» أنها تتوضأ خارجة منه، أو هو على غير الحقيقة، ورؤيا المنام لا تحمل دائماً على الحقيقة بل تحتل التأويل، فيكون معنى كونها تتوضأ أنها تحافظ في الدنيا على العبادة، أو المراد بقوله تتوضأ أي تستعمل الماء لأجل الوضوء على مدلوله اللغوي. وفيه بعد.

وأغرب ابن قتيبة وتبعه الخطابي فزعم أن قوله: «تتوضأ» تصحيف وتغيير من الناسخ، وإنما الصواب امرأة شوهاء. ولم يستند في هذه الدعوى إلا إلى استبعاد أن يقع في الجنة وضوء؛ لأنه لا عمل فيها، وعدم الاطلاع على المراد من الخبر لا يقتضي تغليط الحفاظ. ثم أخذ الخطابي في نقل كلام أهل اللغة في تفسير الشوهاء، فقيل: هي الحسناء، ونقله عن أبي عبيدة، وإنما تكون حسناء إذا وصفت بها الفرس. قال الجوهري: فرس شوهاء صفة محمودة و«الشوهاء» الواسعة الفم وهو مستحسن في الخيل والشوهاء من النساء القبيحة كما جزم به ابن الأعرابي وغيره. وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسبه إلى ابن قتيبة فقط. قال ابن قتيبة - بدل تتوضأ - شوهاء، ثم نقل أن الشوهاء تطلق على القبيحة والحسنة. قال القرطبي^(١): والوضوء هنا لطلب زيادة الحسن لا للنظافة؛ لأن الجنة منزهة عن الأوساخ والأقذار، وقد ترجم عليه البخاري في كتاب التعبير «باب الوضوء في المنام»^(٢) فبطل ما تخيله الخطابي. وفي الحديث فضيلة الرميضاء، وأنها كانت مواظبة على العبادة، كذا نقله ابن التين عن غيره وفيه نظر.

الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا محمد بن الصلت أبو جعفر) هو الأسدي، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وله شيخ آخر يقال له محمد بن الصلت يكنى أبا يعلى وهو بصري؛ وأبو جعفر أكبر من أبي يعلى وأقدم سماعاً.

قوله: (شربت يعني اللبن) كذا أورده مختصراً، وسيأتي في التعبير^(٣) عن عبدان عن ابن المبارك بلفظ «بيناً أنا نائم أتيت بقدر لبن فشربت منه» أي من ذلك اللبن.

قوله: (حتى أنظر إلى الري) في رواية عبدان «حتى أني» ويجوز فتح همزة أني وكسرهما

(١) المفهم (٦/٢٥٧، ٢٥٨).

(٢) (٣٨٣/١٦)، كتاب التعبير، باب ٣٢، ح ٧٠٢٥.

(٣) (٣٤٥/١٦)، كتاب التعبير، باب ١٥، ح ٧٠٠٦.

ورؤية الري على سبيل الاستعارة كأنه لما جعل الري جسمًا أضاف إليه ما هو من خواص الجسم، وهو كونه مرتبًا، وأما قوله: «أنظر» فإنما أتى به بصيغة المضارعة والأصل أنه ماض استحضارًا لصورة الحال، وقوله: «أنظر» يؤيد أن قوله: «أرى» في الرواية التي في العلم من رؤية البصر لا من العلم، والري بكسر الراء ويجوز فتحها.

قوله: (يجري) أي اللبن أو الري وهو حال.

قوله: (في ظفري - أو أظفاري -) شك من الراوي، وفي رواية عبدان «من أظفاري» ولم يشك، وكذا في رواية عقيل في العلم^(١) لكن قال: «في أظفاري».

قوله: (ثم ناولت عمر) في رواية عبدان «ثم ناولت فضلي» يعني عمر، وفي رواية عقيل في العلم «ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب».

قوله: (قالوا: فما أولته) أي عبرته (قال العلم) بالنصب أي: أولته العلم، وبالرفع: أي المؤول به هو العلم، ووقع في «جزء الحسن بن عرفة» من وجه آخر عن ابن عمر «قال فقالوا: هذا العلم الذي آتاكه الله، حتى امتلأت فضلت منه فضلة فأخذها عمر، قال: أصبتم»، وإسناده ضعيف فإن كان محفوظًا احتمال أن يكون بعضهم أول وبعضهم سأل، ووجه التعبير بذلك من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع، وكونهما سببًا للصالح، فاللبن للغذاء البدني والعلم للغذاء المعنوي. وفي الحديث فضيلة عمر وأن الرؤيا من شأنها أن لا تحمل على ظاهرها وإن كانت رؤيا الأنبياء من الوحي، لكن منها ما يحتاج إلى تعبير ومنها ما يحمل على ظاهره، وسيأتي تقرير ذلك في كتاب التعبير^(٢) إن شاء الله تعالى، والمراد بالعلم هنا العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، واختص عمر بذلك لطول مدته بالنسبة إلى أبي بكر، وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة إلى عثمان، فإن مدة أبي بكر كانت قصيرة فلم يكثر فيها الفتوح التي هي أعظم الأسباب في الاختلاف، ومع ذلك فساس عمر فيها - مع طول مدته - الناس بحيث لم يخالفه أحد، ثم ازدادت اتساعًا في خلافة عثمان فانتشرت الأقوال واختلفت الآراء ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طواعية الخلق له فنشأت من ثم الفتن، إلى أن أفضى الأمر إلى قتله، واستخلف علي فما ازداد الأمر إلا اختلافًا والفتن إلا انتشارًا.

(١) (٣١٥/١)، كتاب العلم، باب ٢٢، ح ٨٢.

(٢) (٣٤٥/١٦)، كتاب التعبير، باب ١٥، ح ٧٠٠٦.

الحديث الرابع: حديث ابن عمر في رؤية النزع من البئر، وقد تقدم قريباً في مناقب أبي بكر^(١):

قوله: (حدثنا عبيد الله) هو ابن عمر العمري.

قوله: (حدثني أبو بكر بن سالم) أي ابن عبد الله بن عمر، وهو من أقران الراوي عنه، وهما مديان من صغار التابعين، وأما أبو سالم فمعدود من كبارهم، وهو أحد الفقهاء السبعة، وليس لأبي بكر بن سالم في البخاري غير هذا الموضع، ووثقه العجلي، ولا يعرف له راو إلا عبيد الله بن عمر المذكور، وإنما أخرج له البخاري في المتابعات، وقد مضى الحديث من طريق الزهري عن سالم.

قوله: (بدلو بكرة) بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث أوله، ويجوز إسكانها على أن المراد نسبة الدلو إلى الأنثى من الإبل وهي الشابة، أي الدلو التي يسقى بها، وأما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو.

قوله: (قال ابن جبير: العبقرى عتاق الزرابي) وصله عبد بن حميد^(٢) من طريقه، وكذا رويناه في «صفة الجنة لأبي نعيم» من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى: ﴿مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرَ وَعَبَقْرِيٍّ حِسَانٍ﴾ [الرحمن: ٧٦] قال: الرفرف رياض الجنة، والعبقري الزرابي، ووقع في رواية الأصيلي وكريمة وبعض النسخ عن أبي ذر هنا «قال ابن نمير»، وقيل: المراد محمد بن عبد الله بن نمير شيخ المصنف فيه، ويأتي بسط القول في كتاب التعبير^(٣)، والمراد بالعتاق الحسان، والزرابي جمع زريبة وهي البساط العريض الفاخر، قال في المشارق^(٤): العبقرى النافذ الماضي الذي لا شيء يفوقه. قال أبو عمر: وعبقري القوم سيدهم وقيمهم وكبيرهم. وقال الفراء: العبقرى السيد والفاخر من الحيوان والجوهر والبساط المنقوش. وقيل: هو منسوب إلى عبقر موضع بالبادية. وقيل: قرية يعمل فيها الثياب البالغة الحسن والبسط. وقيل: نسبة إلى أرض تسكنها الجن، تضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم. قاله أبو عبيد^(٥). قال ابن الأثير:

(١) (٨/٣٤٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٦.

(٢) تغليق التعليق (٤/٦٣).

(٣) (١٦/٣٥١)، كتاب التعبير، باب ١٩، ح ٧٠١٠.

(٤) (٢/٨٢).

(٥) غريب الحديث (١/٨٧، ٨٨)، و(٣/٤٠٠).

فصاروا كلما رأوا شيئاً غريباً مما يصعب عمله ويدق أو شيئاً عظيماً في نفسه نسبوه إليها فقالوا عبقرى، ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد الكبير. ثم استترد المصنف كعادته فذكر معنى صفة الزرابي الواردة في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَزَرَابِيٌّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦].

قوله: (وقال يحيى) هو ابن زياد الفراء، ذكر ذلك في «كتاب معاني القرآن»^(١) له، وظن الكرمانى^(٢) أنه يحيى بن سعيد القطان فجزم بذلك واستند إلى كون الحديث ورد من روايته كما تقدم في مناقب أبي بكر^(٣).

قوله: (الطنافس) هي جمع طنفسة وهي البساط.

قوله: (لها خمل) بفتح المعجمة والميم بعدها لام أي أهداب، وقوله: / «رقيق» أي غير غليظة.

قوله: (مبثوثة كثيرة) هو ببقية كلام يحيى بن زياد المذكور.

الحديث الخامس:

قوله: (عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد) أي ابن الخطاب، وفي الإسناد أربعة من التابعين على نسق: قرينان وهما صالح وهو ابن كيسان وابن شهاب، وقربيان وهما عبد الحميد ومحمد بن سعد وكلهم مدنيون.

قوله: (استأذن عمر على رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قريش) هن من أزواجه، ويحتمل أن يكون معهن من غيرهن لكن قرينة قوله: «يستكثرنه» يؤيد الأول، والمراد أنهن يطلبن منه أكثر مما يعطينهن، وزعم الداودي أن المراد أنهن يكثرن الكلام عنده، وهو مردود بما وقع التصريح به في حديث جابر عند مسلم أنهن يطلبن النفقة.

قوله: (عالية) بالرفع على الصفة وبالنصب على الحال، وقوله «أصواتهن على صوته»، قال ابن التين: يحتمل أن يكون ذلك قبل نزول النهي عن رفع الصوت على صوته، أو كان ذلك طبعهن. انتهى. وقال غيره: يحتمل أن يكون الرفع حصل من مجموعهن لا أن كل واحدة منهن كان صوتها أرفع من صوته. وفيه نظر، قيل: ويحتمل أن يكون فيهن جهيرة، أو النهي خاص بالرجال، وقيل في حقهن للتنزيه، أو كن في حال المخاصمة فلم يتعمدن، أو وثقن بعفوه،

(١) (٢٥٨/٣).

(٢) (٢٢٢/١٤).

(٣) (٣٤٠/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٦.

ويحتمل في الخلوة ما لا يحتمل في غيرها .

قوله : (أضحك الله سنك) لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك بل لازمه وهو السرور ، أو نفي ضد لازمه وهو الحزن .

قوله : (أتهبني) من الهيبة أي توقرنني .

قوله : (أنت أفظ وأغلظ) بالمعجمتين بصيغة أفعل التفضيل من الفظاظ والغلظة وهو يقتضي الشركة في أصل الفعل ، ويعارضه قوله تعالى : ﴿ وَكَوْنَتْ قَطًّا غَلِيظًا لَأَنْفُسًا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، فإنه يقتضي أنه لم يكن فظًا ولا غليظًا . والجواب أن الذي في الآية يقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث ذلك ، بل مجرد وجود الصفة له في بعض الأحوال وهو عند إنكار المنكر مثلاً . والله أعلم . وجوز بعضهم أن الأفظ هنا بمعنى الفظ ، وفيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لحمل أفعل على بابه ، وكان النبي ﷺ لا يواجه أحدًا بما يكره إلا في حق من حقوق الله ، وكان عمر يبالي في الزجر عن المكروهات مطلقًا وطلب المندوبات ، فهذا قال النسوة له ذلك .

قوله : (أيها ابن الخطاب) قال أهل اللغة «أيها» بالفتح والتنوين معناها لا تبدئنا بحديث ، وبغير تنوين كف من حديث عهدناه ، و«إيه» ، بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت ، وبغير التنوين زدنا مما حدثنا ، ووقع في روايتنا بالنصب والتنوين ، وحكى ابن التين أنه وقع له بغير تنوين ، وقال : معناه كف عن لومهن . وقال الطيبي : الأمر بتوقير رسول الله ﷺ مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه ، فكان قوله ﷺ : «إيه» استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم جانبه ، ولذلك عقبه بقوله «والذي نفسي بيده . . . إلخ» ، فإنه يشعر بأنه رضي مقالته وحمد فعاله ، والله أعلم .

قوله : (فجًا) أي طريقًا واسعًا ، وقوله : «قط» تأكيد للنفي .

قوله : (إلا سلك فجًا غير فجك) فيه فضيلة عظيمة لعمر تقتضي أن الشيطان لا سبيل له عليه ، لا أن ذلك يقتضي وجود العصمة ، إذ ليس فيه إلا فرار الشيطان منه أن يشاركه في طريق يسلكها ، ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل إليه قدرته ، فإن قيل : عدم تسليطه عليه بالوسوسة يؤخذ بطريق مفهوم الموافقة ؛ لأنه إذا منع من السلوك في طريق فأولى أن لا يلبسه بحيث يتمكن من وسوسته له ، فيمكن أن يكون حفظ من الشيطان ، ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له ؛ لأنها في حق النبي واجبة وفي حق غيره ممكنة . ووقع في حديث حفصة عند الطبراني في «الأوسط» بلفظ «إن الشيطان لا يلتقي عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه» ، وهذا دال

على صلابته في الدين ، واستمرار حاله على الجد الصريف والحق المحض .

وقال النووي^(١) : هذا الحديث محمول على ظاهره وأن الشيطان يهرب إذا رآه . وقال

عياض^(٢) : يحتمل / أن يكون ذلك على سبيل ضرب المثل ، وأن عمر فارق سبيل الشيطان
وسلك طريق السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان ، والأول أولى^(٣) . انتهى .

الحديث السادس :

قوله : (حدثنا يحيى) ابن سعيد القطان ، وإسماعيل هو ابن أبي خالد ، وقيس هو ابن أبي حازم ، وعبد الله هو ابن مسعود ، ووقع في رواية ابن عيينة عن إسماعيل كما سيأتي في «باب إسلام عمر»^(٤) التصريح بذلك .

قوله : (مازلنا أعزة منذ أسلم عمر) أي لما كان فيه من الجلد والقوة في أمر الله ، وروى ابن أبي شيبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله بن مسعود «كان إسلام عمر عزاً ، وهجرته نصراً ، وإمارته رحمةً ، والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر» ، وقد ورد سبب إسلامه مطولاً فيما أخرجه الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن أنس قال : «خرج عمر متقلداً السيف ، فلقبه رجل من بني زهرة - فذكر قصة دخول عمر على أخته وإنكاره إسلامها وإسلام زوجها سعيد بن زيد وقراءته سورة طه ورغبته في الإسلام - فخرج خباب فقال : أبشر يا عمر ، فإني أرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك ، قال : اللهم أعز الإسلام بعمر أو بعمر وبن هشام» ، وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس ، وفي آخره «فقلت يا رسول الله فقيم الاختفاء؟ فخرجنا في صفين : أنا في أحدهما ، وحمزة في الآخر ، فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها» ، وأخرجه البزار من طريق أسلم مولى عمر عن عمر مطولاً .

وروى ابن أبي خيثمة من حديث عمر نفسه قال : «لقد رأيتني وما أسلم مع رسول الله ﷺ إلا تسعة وثلاثون رجلاً فكمثلهم أربعين ، فأظهر الله دينه ، وأعز الإسلام» ، وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس وقال فيه : «فنزّل جبريل فقال : يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من

(١) المنهاج (٥/١٦٤) .

(٢) الإكمال (٧/٤٠٢) قلت : هذا أحد الوجوه الثلاثة التي ذكرها .

(٣) هذا القول للنووي كما في المنهاج (٥/١٦٤ ، ١٦٥) .

(٤) (٨/٥٨٧) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٣٥ ، ح ٣٨٦٣ .

المؤمنين»، وفي «فضائل الصحابة» لخيشمة من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال: «قال رسول الله ﷺ: اللهم أيد الإسلام بعمر»، ومن حديث علي مثله بلفظ «أعز»، وفي حديث عائشة مثله أخرجه الحاكم بإسناد صحيح، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك: بأبي جهل أو بعمر. قال: فكان أحبهما إليه عمر»، قال الترمذي: حسن صحيح. قلت: وصححه ابن حبان أيضًا، وفي إسناده خارجه بن عبد الله صدوق فيه مقال، لكن له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي أيضًا، ومن حديث أنس كما قدمته في القصة المطولة، ومن طريق أسلم مولى عمر عن عمر عن خباب، وله شاهد مرسل أخرجه ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والإسناد صحيح إليه، وروى ابن سعد أيضًا من حديث صهيب قال: «لما أسلم عمر قال المشركون: انتصف القوم منا»، وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه.

قوله - في السند -: (أخبرنا عمر بن سعيد) أي ابن أبي حسين، ووقع في رواية القاسبي «سعد» بسكون العين وهو وهم^(١).

الحديث السابع: حديث ابن عباس قال: «وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس» بنون وفاء أي أحاطوا به من جميع جوانبه، والأكناف النواحي.

قوله: (وضع عمر على سريره) تقدم في آخر مناقب أبي بكر^(٢) بلفظ «إني لواقف مع قوم وقد وضع عمر على سريره» أي لما مات، وهي جملة حالية من عمر.

قوله: (فلم يرعني) أي لم يفزعني، والمراد أنه رآه بغتة.

قوله: (إلا رجل أخذ) بوزن فاعل، وفي رواية الكشميهني «أخذ» بلفظ الفعل الماضي.

قوله: (فترحم على عمر) تقدم في مناقب أبي بكر بلفظ «فقال يرحمك الله».

قوله: (أحب) يجوز نصبه ورفع، و«أني» يجوز فيه الفتح والكسر، وفي هذا الكلام أن عليًا كان لا يعتقد أن لأحد عملاً في ذلك الوقت أفضل من عمل عمر، وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح، وهو شاهد جيد لحديث / ابن عباس لكون مخرجه عن آل علي رضي الله عنهم.

قوله: (مع صاحبك) يحتمل أن يريد ما وقع وهو دفنه عندهما، ويحتمل أن يريد بالمعية ما يتول إليه الأمر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك، والمراد بصاحبيه النبي ﷺ وأبو

(١) نبه عليه الجياني في التقييد (٢/ ٦٦٣، ٦٦٤).

(٢) (٣٤٠/٨)، باب ٥، ح ٣٦٧٦.

بكر، وقوله: «وحسبت أني» يجوز فتح الهمزة وكسرها، وتقدم في مناقب أبي بكر بلفظ «لأنني كثيراً ما كنت أسمع» واللام للتعليل، و«ما» إبهامية مؤكدة، و«كثيراً» ظرف زمان وعامله كان قدم عليه، وهو كقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [السجدة: ٩] ووقع للأكثر «كثيراً مما كنت أسمع» بزيادة «من»، ووجهت بأن التقدير أني أجد كثيراً مما كنت أسمع.

الحديث الثامن: حديث «اثبت أحد» تقدم شرحه في مناقب أبي بكر^(١).

قوله: (وقال لي خليفة) هو ابن خياط، ومحمد بن سواء بمهملة وتخفيف ومد هو السدوسي البصري، أخرج له هنا وفي الأدب، وكهمس بمهملة وزن جعفر هو ابن المنهال سدوسي أيضاً بصري ما له في البخاري غير هذا الموضع، وسعيد هو ابن أبي عروبة، وسقط جميع ذلك من رواية أبي ذر في بعض النسخ واقتصر على طريق يزيد بن زريع.

قوله: (فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد) تقدم في مناقب أبي بكر^(٢) بلفظ «فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان» فتكون «أو» في حديث الباب بمعنى الواو، ويكون لفظ شهيد للجنس، ووقع لبعضهم بلفظ «نبي وصديق أو شهيد»، فقيل: «أو» بمعنى الواو، وقيل: تغيير الأسلوب للإشعار بمغايرة الحال؛ لأن صفتي النبوة والصدقية كانتا حاصلتين حينئذ بخلاف صفة الشهادة فإنها لم تكن وقعت حينئذ.

الحديث التاسع:

قوله: (حدثني عمر هو ابن محمد) ووقع في رواية حرملة عن ابن وهب «حدثني عمر بن محمد بن زيد» أي ابن عبد الله بن عمر.

قوله: (سألني ابن عمر عن بعض شأنه يعني عمر) يريد أن ابن عمر سأل أسلم مولى عمر عن بعض شأن عمر.

قوله: (فقال: ما رأيت) هو مقول ابن عمر.

قوله: (أجد) بفتح الجيم والتشديد أفعل من جد إذا اجتهد، وأجود أفعل من الجود.

قوله: (بعد رسول الله ﷺ) يحتمل أن يكون المراد بالبعدية في الصفات ولا يتعرض فيه للزمان فيتناول زمان رسول الله ﷺ وما بعده، فيشكل بأبي بكر الصديق وبغيره من الصحابة ممن كان يتصف بالجود المفرط، أو بعد موت رسول الله ﷺ فيشكل بأبي بكر الصديق أيضاً،

(١) (٨/٣٤٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٥.

(٢) (٨/٣٤٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٥.

ويمكن تأويله بزمان خلافته، وأجود أفعل من الجود أي لم يكن أحد أجد منه في الأمور ولا أجود بالأموال، وهو محمول على وقت مخصوص وهو مدة خلافته ليخرج النبي ﷺ وأبو بكر من ذلك.

قوله: (حتى انتهى) أي إلى آخر عمره، وهذا بناء على أن فاعل «انتهى» عمر، وقائل ذلك ابن عمر، ويحتمل أن يكون فاعل «انتهى» ابن عمر، أي انتهى في الإنصاف بعد أجد وأجود حتى فرغ مما عنده، وقائل ذلك نافع. والله أعلم.

الحديث العاشر: حديث أنس «أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة» هو ذو الخويصرة اليماني، وزعم ابن بشكوال أنه أبو موسى الأشعري أو أبو ذر، ثم ساق من حديث أبي موسى «قلت: يا رسول الله، المرء يحب القوم ولما يلحق بهم»، ومن حديث أبي ذر «فقلت: يا رسول الله، المرء يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم» وسؤال هذين إنما وقع عن العمل، والسؤال في حديث الباب إنما وقع عن الساعة، فدل على التعدد، وسيأتي في الأدب^(١) من طريق آخر عن أنس أن السائل عن الساعة أعرابي، وكذا وقع عند الدارقطني من حديث أبي مسعود أن الأعرابي الذي بال في المسجد قال: «يا محمد متى الساعة؟ قال: وما أعددت لها؟»، فدل على أن السائل في حديث أنس هو الأعرابي الذي بال في المسجد، وتقدم في الطهارة^(٢) أنه ذو الخويصرة اليماني كما أخرجه أبو موسى المدني في دلائل معرفة الصحابة، وسيأتي شرح هذا الحديث في كتاب الأدب^(٣)، والمراد منه ذكر أبي بكر وعمر في حديث أنس/ هذا، وأنه قرنها في العمل بالنبي ﷺ. والله أعلم.

الحديث الحادي عشر: حديث أبي هريرة، أورده من وجهين:

قوله: (عن أبي هريرة) كذا قال أصحاب إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن أبي سلمة وخالفهم ابن وهب فقال: «عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن عائشة»، قال أبو مسعود: لا أعلم أحدًا تابع ابن وهب على هذا، والمعروف عن إبراهيم بن سعد أنه عن أبي هريرة لا عن عائشة، وتابعه زكريا بن أبي زائدة عن إبراهيم ابن سعد يعني كما ذكره المصنف معلقًا هنا، وقال محمد بن عجلان: «عن سعد بن إبراهيم عن

(١) (٣٩/١٤)، كتاب الأدب، باب ٩٦، ح ٦١٧١.

(٢) (٥٥٢/١)، كتاب الوضوء، باب ٥٨، ح ٢٢٠.

(٣) (٣٩/١٤)، كتاب الأدب، باب ٩٦، ح ٦١٧١.

أبي سلمة عن عائشة «أخرجه مسلم والترمذي والنسائي، قال أبو مسعود: وهو مشهور عن ابن عجلان، فكان أبا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميعاً. قلت: وله أصل من حديث عائشة أخرجه ابن سعد من طريق ابن أبي عتيق عنها، وأخرجه من حديث خفاف بن أيماء أنه كان يصلي مع عبد الرحمن بن عوف فإذا خطب عمر سمعه يقول: أشهد أنك مكلم.

قوله: (محدثون) بفتح الدال جمع محدث، واختلف في تأويله فقيل: ملهم. قاله الأكثر، قالوا: المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن، وهو من ألقى في روعه شيء من قبل الملائكة الأعلى فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري. وقيل: من يجري الصواب على لسانه من غير قصد. وقيل: مكلم أي تكلمه الملائكة بغير نبوة، وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً ولفظه «قيل: يا رسول الله وكيف يحدث؟ قال: تتكلم الملائكة على لسانه»، رويناه في «فوائد الجوهرية»، وحكاها القاسبي وآخرون، ويؤيده ما ثبت في الرواية المعلقة، ويحتمل رده إلى المعنى الأول أي تكلمه في نفسه وإن لم ير مكلماً في الحقيقة فيرجع إلى الإلهام، وفسره ابن التين بالتمرس، ووقع في «مسند الحميدي» عقب حديث عائشة «المحدث: الملهم بالصواب الذي يلقي على فيه»، وعند مسلم من رواية ابن وهب «ملهمون، وهي الإصابة بغير نبوة»، وفي رواية الترمذي عن بعض أصحاب ابن عيينة «محدثون يعني مفهومون»، وفي رواية الإسماعيلي «قال إبراهيم - يعني ابن سعد راويه -: قوله «محدث أي يلقي في روعه» انتهى. ويؤيده حديث «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر، وأحمد من حديث أبي هريرة، والطبراني من حديث بلال، وأخرجه في «الأوسط» من حديث معاوية، وفي حديث أبي ذر عند أحمد وأبي داود «يقول به» بدل قوله: «وقلبه» وصححه الحاكم، وكذا أخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث عمر نفسه.

قوله: (زاد زكريا بن أبي زائدة عن سعد) هو ابن إبراهيم المذكور، وفي روايته زيادتان: إحداهما بيان كونهم من بني إسرائيل، والثانية تفسير المراد بالمحدث في رواية غيره فإنه قال بدلها: «يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء».

قوله: (منهم أحد) في رواية الكشميهني «من أحد»، ورواية زكريا وصلها الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما^(١)، وقوله: «وإن يك في أمتي» قيل: لم يورد هذا القول مورد

الترديد فإن أمته أفضل الأمم، وإذا ثبت أن ذلك وجد في غيرهم فإمكان وجوده فيهم أولى، وإنما أورده مورد التأكيد كما يقول الرجل: إن يكن لي صديق فإنه فلان، يريد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الأصدقاء، ونحوه قول الأجير: إن كنت عملت لك فوفني حقي، وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القائل أن تأخيرك حقي عمل من عنده شك في كوني عملت، وقيل: الحكمة فيه أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعه، وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينئذ فيهم نبي، واحتمل عنده ﷺ أن لا تحتاج هذه الأمة إلى ذلك لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك حتى إن المحدث منهم إذا تحقق وجوده لا يحكم بما وقع له بل لا بد له من عرضه على القرآن، فإن وافقه أو وافق السنة عمل به وإلا تركه، وهذا وإن جاز أن يقع لكنه نادر ممن يكون أمره منهم مبنياً على اتباع الكتاب والسنة، وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر الأول في زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيه.

٧
٥١

وقد تكون الحكمة في تكثيرهم مضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء فيهم، فلما فات هذه الأمة كثرة الأنبياء فيها لكون نبيها خاتم الأنبياء عوضوا بكثرة الملهمين. وقال الطيبي: المراد بالمحدث الملهم البالغ في ذلك مبلغ النبي ﷺ في الصدق، والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الأمم أنبياء ملهمن، فإن يك في أمي أحد هذا شأنه فهو عمر، فكأنه جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي أم لا فلذلك أتى بلفظ «إن»، ويؤيده حديث «لو كان بعدي نبي لكان عمر» فالو» فيه بمنزلة «إن» في الآخر على سبيل الفرض والتقدير. انتهى. والحديث المشار إليه أخرجه أحمد والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم من حديث عقبة بن عامر، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث أبي سعيد، ولكن في تقرير الطيبي نظر؛ لأنه وقع في نفس الحديث «من غير أن يكونوا أنبياء»، ولا يتم مراده إلا بفرض أنهم كانوا أنبياء.

قوله: (قال ابن عباس من نبي ولا محدث) أي في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى ﴾ الآية [الحج: ٥٢]، كأن ابن عباس زاد فيها ولا محدث أخرجه سفيان بن عيينة في أواخر جامعه، وأخرجه عبد بن حميد^(١) من طريقه وإسناده إلى ابن عباس صحيح ولفظه عن عمرو بن دينار قال: «كان ابن عباس يقرأ: وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث»، والسبب في تخصيص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن النبي ﷺ من الموافقات التي نزل القرآن مطابقاً لها، ووقع له بعد النبي ﷺ عدة إصابات.

الحديث الثاني عشر: حديث أبي هريرة في الذي كلمه الذئب، وأورده مختصراً بدون قصة البقرة، وقد تقدم شرحه في مناقب أبي بكر^(١).

الحديث الثالث عشر: حديث أبي أمامة عن أبي سعيد:

قوله: (عن أبي سعيد الخدري) كذا رواه أكثر أصحاب الزهري، ورواه معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن بعض أصحاب النبي ﷺ فأبهمه أخرجه أحمد، وقد تقدم في الإيمان^(٢) من رواية صالح بن كيسان عن الزهري فصرح بذكر أبي سعيد، ووقع في التعبير^(٣) من هذا الوجه عن أبي أمامة بن سهل أنه سمع أبا سعيد.

قوله: (رأيت الناس عرضوا علي) الحديث وفيه «عرض علي عمر وعليه قميص اجتره» أي لطوله، وقد تقدم من رواية صالح بلفظ «يجره».

قوله: (قالوا فما أولت ذلك) سيأتي في التعبير أن السائل عن ذلك أبو بكر، ويأتي بقية شرحه هناك إن شاء الله تعالى. وقد استشكل هذا الحديث بأنه يلزم منه أن عمر أفضل من أبي بكر الصديق، والجواب عنه تخصيص أبي بكر من عموم قوله: «عرض علي الناس» فلعل الذين عرضوا إذ ذاك لم يكن فيهم أبو بكر، وأن كون عمر عليه قميص يجره لا يستلزم أن لا يكون على أبي بكر قميص أطول منه وأسبغ، فلعله كان كذلك إلا أن المراد كان حينئذ بيان فضيلة عمر فاقتصر عليها. والله أعلم.

الحديث الرابع عشر:

قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم) هو الذي يقال له ابن عليه.

قوله: (عن المسور بن مخرمة) كذا رواه ابن عليه ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف بعد فقال: «عن ابن عباس»، وأخرجه الإسماعيلي^(٤) من رواية القواريري عن حماد بن زيد موصولاً، ويحتمل أن يكون محفوظاً عن الاثنين.

قوله: (لما طعن عمر) سيأتي بيان ذلك بعد في أواخر مناقب عثمان^(٥).

(١) (٣٣٦/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٦٣.

(٢) (١٤٠/١)، كتاب الإيمان، باب ١٥، ح ٢٣.

(٣) (٣٤٩/١٦)، كتاب التمييز، باب ١٨، ح ٧٠٠٩.

(٤) تغليق التعليق (٤/٦٥).

(٥) (٤٠٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٨، ح ٣٧٠٠.

قوله: (وكانه يجزعه) بالجيم والزاي الثقيلة أي ينسبه إلى الجزع ويلومه عليه، أو معنى يجزعه يزيل عنه الجزع، وهو كقوله تعالى: ﴿ حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ [سبأ: ٢٣] أي أزيل عنهم الفزع، ومثله مرضه إذا عانى إزالة مرضه، ووقع في رواية الجرجاني «وكانه جزع» هذا يرجع الضمير فيه إلى عمر بخلاف رواية الجماعة فإن الضمير فيها لابن عباس. ووقع في رواية حماد بن زيد «وقال ابن عباس: مسست جلد عمر فقلت: جلد لا تمسه النار أبدًا. قال: فنظر إليّ نظرة كنت أرثي له من تلك النظرة».

قوله: (ولئن كان ذاك) كذا في رواية الأكثر، وفي رواية الكشميهني «ولا كل ذلك» أي لا تبالغ في الجزع فيما أنت فيه، ولبعضهم: ولا كان ذلك، وكانه دعاء. أي لا يكون ما تخافه، أو لا يكون الموت بتلك الطعنة.

قوله: (ثم فارقت) كذا بحذف المفعول، وللکشميهني: «ثم فارقت».

قوله: (ثم صحبتهم فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم) يعني المسلمين، وفي رواية بعضهم «ثم صحبت صحبتهم» بفتح الصاد والحاء والموحدة، أي أصحاب النبي ﷺ وأبي بكر، وفيه نظر للإتيان بصيغة الجمع موضع التثنية، قال عياض^(١): يحتمل أن يكون «صحبت» زائدة وإنما هو ثم صحبتهم أي المسلمين، قال: والرواية الأولى هي الوجه، ورويناها في أمالي أبي الحسن بن رزقويه من حديث ابن عمر قال: «لما طعن عمر قال له ابن عباس» فذكر حديثاً قال فيه: «ولما أسلمت كان إسلامك عزاً».

قوله: (فإن ذلك من) أي عطاء؛ وفي رواية الكشميهني «فإنما ذلك».

قوله: (فهو من أجلك ومن أجل أصحابك) في رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي «أصحبك» بالتصغير، أي من جهة فكرته فيمن يستخلف عليهم، أو من أجل فكرته في سيرته التي سارها فيهم، وكانه غلب عليه الخوف في تلك الحالة مع هضم نفسه وتواضعه لربه.

قوله: (طلاح الأرض) بكسر الطاء المهملة والتخفيف أي ملأها، وأصل الطلاح ما طلعت عليه الشمس، والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال.

قوله: (قبل أن أراه) أي العذاب، وإنما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له في ذلك الوقت من خشية التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية، أو من الفتنة بمدحهم.

قوله: (قال حماد بن زيد) وصله الإسماعيلي كما تقدم. والله أعلم. وسيأتي مزيد في

الكلام على هذا الحديث في قصة قتل عمر آخر مناقب عثمان^(١). وأخرج ابن سعد من طريق أبي عبيد مولى ابن عباس عن ابن عباس فذكر شيئاً من قصة قتل عمر.

الحديث الخامس عشر: حديث أبي موسى، تقدم مبسوطاً مع شرحه في مناقب أبي بكر^(٢) بما يغني عن الإعادة.

الحديث السادس عشر:

قوله: (أخبرني حيوة) بفتح المهملة والواو بينهما تحتانية ساكنة هو ابن شريح المصري.

قوله: (عبد الله بن هشام) أي ابن زهرة بن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله.

قوله: (كنا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب) هو طرف من حديث يأتي تمامه في الأيمان والندور^(٣)، وبقيته «فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إليّ من كل شيء» الحديث، وقد ذكرت شيئاً من مباحثه في كتاب الإيمان^(٤)، وسيأتي بيان الوقت^(٥) الذي قتل فيه عمر في آخر ترجمة عثمان إن شاء الله تعالى.

٧- باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه

وَقَالَ النَّبِيُّ: «مَنْ يَخْفِرْ بِثُرُومَةِ فَلَةٍ الْجَنَّةِ». فَحَفَرَهَا عُثْمَانُ

وَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ». فَجَهَّزَهُ عُثْمَانُ

٣٦٩٥ / حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي

مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «اِئْتِنِي لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اِئْتِنِي لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا عُمَرُ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَسَكَتَ هُنَيْهَةً، ثُمَّ قَالَ: «اِئْتِنِي لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى سَتُصِيبُهُ»، فَإِذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.

قَالَ حَمَادٌ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَعَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ: سَمِعَا أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى

(١) (٨/٤٠٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٨، ح ٣٧٠٠.

(٢) (٨/٣٣٩)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٤.

(٣) (١٥/٢٦١)، كتاب الأيمان والندور، باب ٣، ح ٦٦٣٢.

(٤) (١/١١٥)، كتاب الإيمان، باب ٨، ح ١٥.

(٥) (٨/٤٠٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٨، ح ٣٧٠٠.

بَنَحُوهُ، وَزَادَ فِيهِ عَاصِمٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَاعِدًا فِي مَكَانٍ فِيهِ مَاءٌ، قَدْ كَشَفَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ - أَوْ رُكْبَتَيْهِ - فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ غَطَّاهَا .

[تقدم في: ٣٦٧٤، الأطراف: ٣٦٩٣، ٦٢١٦، ٧٠٩٧، ٧٢٦٢]

٣٦٩٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَحْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبِيدٍ يَغُوثَ قَالَا: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلَّمَ عُثْمَانَ لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ، فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ؟ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حَتَّى خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، قُلْتُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ. قَالَ: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ مِنْكَ - قَالَ مَعْمَرٌ: أَرَاهُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ -، فَأَنْصَرَفْتُ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ، إِذْ جَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَاتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، فَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ. قَالَ: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا .

قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَآمَنْتُ بِمَا بَعَثَ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ - كَمَا قُلْتُ - وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ. ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ. ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟! أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ، فَجَلَدَهُ ثَمَانِينَ .

[الحديث: ٣٦٩٦، طرفاه في: ٣٨٧٢، ٣٩٢٧]

٣٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ، وَقَالَ: «اسْكُنْ أَحَدًا - أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ -؛ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ» .

[تقدم في: ٣٦٧٥، الأطراف: ٣٦٨٦]

٣٦٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَرِيْعٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجَشُونُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَفْضِلُ بَيْنَهُمْ .

تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

[تقدم في: ٣٦٥٥]

٣٦٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَحَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: فَمَنْ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي عَنْهُ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَى بَيْنَ لَكَ؛ أَمَا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وَأَمَا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ»، وَأَمَا تَغَيُّبُهُ عَنِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدًا عَزَّ بَطْنُ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ»، فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ.

[تقدم في: ٣١٣٠، الأطراف: ٣٧٠٤، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٧٠٩٥]

قوله: (باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف، وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت، فالنبي ﷺ من حيث العدد في درجة عفان كما وقع لعمر سواء، وأما كنيته فهو الذي استقر عليه الأمر، وقد نقل يعقوب بن سفيان عن الزهري أنه كان يكنى أبا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله ﷺ، ومات عبد الله المذكور صغيراً وله ست سنين، وحكى ابن سعد أن موته كان سنة أربع من الهجرة، وماتت أمه رقية قبل ذلك سنة اثنتين والنبي ﷺ في غزوة بدر، وكان بعض من ينتقصه يكنىه أبا ليلى يشير إلى لين جانبه، حكاه ابن قتيبة، وقد اشتهر أن لقبه ذو النورين، وروى خيثمة في «الفضائل» والدارقطني في «الأفراد» من حديث علي أنه ذكر عثمان فقال: «ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين»، وسأذكر اسم أمه ونسبها في الكلام على الحديث الثاني من ترجمته.

قوله: (وقال النبي ﷺ: من يحضر بئر رومة فله الجنة، فحفرها عثمان. وقال النبي ﷺ: من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان) هذا التعليق تقدم ذكر من وصله في أواخر كتاب

الوقف^(١) وبسطت هناك الكلام عليه، وفيه من مناقب عثمان أشياء كثيرة استوعبتها هناك فأغنى عن إعادتها، والمراد بجيش العسرة تبوك كما سيأتي في المغازي^(٢)، وأخرج أحمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن حباب السلمي أن عثمان أعان فيها بثلاثمائة بعير، ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة أن عثمان أتى فيها بألف دينار فصبها في حجر النبي ﷺ، وقد مضى في الوقف بقية طريقه. وفي حديث حذيفة عند ابن عدي «فجاء عثمان بعشرة آلاف دينار» وسنده واه، ولعلها كانت بعشرة آلاف درهم فتوافق رواية ألف/ دينار.

ثم ذكر المصنف في هذا الباب خمسة أحاديث:

الأول: حديث أبي موسى في قصة القف، وأوردها مختصرة من طريق أبي عثمان عن أبي موسى، وقد تقدم شرحها في مناقب أبي بكر الصديق^(٣).

قوله: (فسكت هنيهة) بالتصغير أي قليلاً.

قوله: (قال حماد وحدثنا عاصم) كذا للأكثر، وهو بقية الإسناد المتقدم، وحماد هو ابن زيد، ووقع في رواية أبي ذر وحده «وقال حماد بن سلمة حدثنا عاصم... إلخ، والأول أصوب، فقد أخرجه الطبراني^(٤) عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب «حدثنا حماد بن زيد عن أيوب» فذكر الحديث وفي آخره «قال حماد: فحدثني علي بن الحكم وعاصم أنهما سمعا أبا عثمان يحدث عن أبي موسى نحوه من هذا، غير أن عاصمًا زاد، فذكر الزيادة. وقد وقع لي من حديث حماد بن سلمة لكن عن علي بن الحكم وحده أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه^(٥) عن موسى بن إسماعيل، والطبراني من طريق حجاج بن منهال وهدبة بن خالد كلهم عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم وحده به وليست فيه الزيادة، ثم وجدته في نسخة الصغاني مثل رواية أبي ذر. والله أعلم.

قوله: (وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعدًا في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته، فلما دخل عثمان غطاها) قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية، وقال: هذه الزيادة ليست من

(١) (٢٥/٧)، كتاب الوصايا، باب ٢٣، ح ٢٧٧٨.

(٢) (٥٥٥/٩)، كتاب المغازي، باب ٧٨، ح ٤٤١٥.

(٣) (٣٣٩/٨)، باب ٥، ح ٣٦٧٤.

(٤) تغليق التعليق (٦٧/٤).

(٥) تغليق التعليق (٦٨/٤).

هذا الحديث بل دخل لرواتها حديث في حديث، وإنما ذلك الحديث أن أبا بكر أتى النبي ﷺ وهو في بيته قد انكشف فخذة فجلس أبو بكر، ثم دخل عمر، ثم دخل عثمان فغطاها، الحديث . قلت : يشير إلى حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحالة» الحديث، وفيه «ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال : ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»، وفي رواية لمسلم أنه ﷺ قال في جواب عائشة : «إن عثمان رجل حيي، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحالة لا يبلغ إليّ في حاجته» انتهى . وهذا لا يلزم منه تغليط رواية عاصم، إذ لا مانع أن يتفق للنبي ﷺ أن يغطي ذلك مرتين حين دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطين، ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين وإنما يقال ما قاله الداودي حيث تتفق المخارج، فيمكن أن يدخل حديث في حديث لأمع افتراق المخارج كما في هذا . والله أعلم .

الحديث الثاني : حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار في قصة الوليد بن المغيرة .

قوله : (ما يمنعك أن تكلم عثمان) في رواية معمر عن الزهري الآتية في هجرة الحبشة^(١) «أن تكلم خالك»، ووجه كون عثمان خاله أن أم عبيد الله هذا هي أم قتال بنت أسيد بن أبي العاص ابن أمية وهي بنت عم عثمان، وأقارب الأم يطلق عليهم أحوال، وأما أم عثمان فهي أروى بنت كرز - بالتصغير - ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، وأمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب، وهي شقيقة عبد الله والد النبي ﷺ، ويقال إنهما ولدا توأما، حكاها الزبير بن بكار، فكان ابن بنت عمه النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ ابن خال والدته، وقد أسلمت أم عثمان كما بينت ذلك في كتاب الصحابة . وروى محمد بن الحسين المخزومي في كتاب المدينة أنها ماتت في خلافة ابنها عثمان وأنه كان ممن حملها إلى قبرها . وأما أبوه فهلك في الجاهلية .

قوله : (لأخيه) اللام للتعليل أي لأجل أخيه، ويحتمل أن تكون بمعنى عن، ووقع في رواية الكشميهني «في أخيه» .

قوله : (الوليد) أي ابن عقبة، وصرح بذلك في رواية معمر، وعقبة هو ابن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس وكان أخا عثمان لأمه، وكان عثمان ولاء الكوفة بعد عزل سعد ابن أبي وقاص، فإن عثمان كان ولاء الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر كما سيأتي في آخر

ترجمة عثمان^(١) في قصة مقتل عمر، ثم عزله بالوليد وذلك سنة خمس وعشرين، وكان سبب ذلك أن سعدًا كان أميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد/ منه مالاً، فجاءه يتقاضاه فاختمهما، فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعدًا، واستحضر الوليد وكان عاملاً بالجزيرة على عسر بها فولاه الكوفة، وذكر ذلك الطبري في تاريخه.

قوله: (فقد أكثر الناس فيه) أي في شأن الوليد من القول، ووقع في رواية معمر وكان أكثر الناس فيما فعل به، أي من تركه إقامة الحد عليه، وإنكارهم عليه عزل سعد بن أبي وقاص به مع كون سعد أحد العشرة ومن أهل الشورى واجتمع له من الفضل والسنن والعلم والدين والسبق إلى الإسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد بن عقبة، والعدر لعثمان في ذلك أن عمر كان عزل سعدًا كما تقدم بيانه في الصلاة^(٢)، وأوصى عمر من يلي الخلافة بعده أن يولي سعدًا قال: «لأنني لم أعزله عن خيانة ولا عجز» كما سيأتي ذلك في حديث مقتل عمر^(٣) قريبًا، فولاه عثمان امتثالاً لوصية عمر، ثم عزله للسبب الذي تقدم ذكره وولى الوليد لما ظهر له من كفايته لذلك وليصل رحمه، فلما ظهر له سوء سيرته عزله، وإنما أخرج إقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك، فلما وضح له الأمر أمر بإقامة الحد عليه. وروى المدائني من طريق الشعبي أن عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه.

قوله: (فقصدت لعثمان حتى خرج) أي أنه جعل غاية القصد خروج عثمان. وفي رواية الكشميهني «حين خرج»، وهي تشعر بأن القصد صادف وقت خروجه، بخلاف الرواية الأخرى فإنها تشعر بأنه قصد إليه ثم انتظره حتى خرج، يؤيد الأول رواية معمر «فانتصبت لعثمان حين خرج».

قوله: (إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة لك. فقال: يا أيها المرء منك) كذا في رواية يونس.

قوله: (قال معمر: أعوذ بالله منك) هذا تعليق أراد به المصنف بيان الخلاف بين الروایتين، ورواية معمر قد وصلها في هجرة الحبشة^(٤) كما قدمته ولفظه هناك «فقال: يا أيها المرء أعوذ

(١) (٨/٤٠٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٨، ح ٣٧٠٠.

(٢) (٢/٦٥١)، كتاب الأذان، باب ٩٥، ح ٧٥٥.

(٣) (٨/٤٠٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٨، ح ٣٧٠٠.

(٤) (٨/٦٠٣)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣٧، ح ٣٨٧٢.

بالله منك»، قال ابن التين: إنما استعاذ منه خشية أن يكلمه بشيء يقتضي الإنكار عليه، وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره.

قوله: (فانصرفت فرجعت إليهما) زاد في رواية معمر «فحدثتهما بالذي قلت لعثمان، وقال لي، فقالا: قد قضيت الذي كان عليك».

قوله: (إذ جاء رسول عثمان) في رواية معمر «فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان فقالا لي: قد ابتلاك الله، فانطلقت»، ولم أقف في شيء من الطرق على اسم هذا الرسول.

قوله: (وكنت ممن استجاب) هو بفتح كنت على المخاطبة وكذا هاجرت وصحبت، وأراد بالهجرتين الهجرة إلى الحبشة والهجرة إلى المدينة، وسيأتي ذكرهما قريباً، وزاد في رواية معمر «ورأيت هديه» أي هدي النبي ﷺ، وهو بفتح الهاء وسكون الدال الطريقة، وفي رواية شعيب عن الزهري الآتية في هجرة الحبشة «وكنت صهر رسول الله ﷺ».

قوله: (وقد أكثر الناس في شأن الوليد) زاد معمر بن عقبة «فحق عليك أن تقيم عليه الحد».

قوله: (قال: أذكرت رسول الله؟ فقلت: لا) في رواية معمر «فقال لي: يا ابن أختي»، وفي رواية صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمر بن شبة «قال: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: لا»، ومراده بالإدراك إدراك السماع منه والأخذ عنه، وبالرؤية رؤية المميز له، ولم يرد هنا الإدراك بالسن فإنه ولد في حياة النبي ﷺ، فسيأتي في المغازي^(١) في قصة مقتل حمزة من حديث وحشي بن حرب ما يدل على ذلك، ولم يثبت أن أباه عدي بن الخيار قتل كافراً وإن ذكر ذلك ابن ماكولا وغيره، فإن ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين، وذكر المدائني وعمر بن شبة في «أخبار المدينة» أن هذه القصة المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان. فالله أعلم.

قال ابن التين: إنما استثبت عثمان في ذلك لينبهه على أن الذي ظنه من مخالفة عثمان ليس كما ظنه. قلت: ويفسر المراد من ذلك ما رواه أحمد من طريق سماك بن حرب عن عبادة بن زاهر «سمعت عثمان خطب فقال: إنا والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، إن ناساً يعلموني سنته عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط».

قوله: (خلص) بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها بعدها مهملة، أي وصل، وأراد

ابن عدي بذلك أن علم النبي ﷺ لم يكن مكتومًا ولا خاصًا بل كان شائعًا زائعًا حتى وصل إلى العذراء المستتره، فوصله إليه مع حرصه عليه أولى .

قوله : (ثم أبو بكر مثله ثم عمر مثله) يعني قال في كل منهما فما عصيته ولا غششته، وصرح بذلك في رواية معمر .

قوله : (ثم استخلفت) بضم التاء الأولى والثانية .

قوله : (أفليس لي من الحق مثل الذي لهم؟) في رواية معمر «أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم علي؟»، ووقع في رواية الأصيلي وَهُمْ يَأْتِي بِيَانِهِ هُنَاكَ^(١) إن شاء الله تعالى .

قوله : (فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم) كأنهم كانوا يتكلمون في سبب تأخيرها إقامة الحد على الوليد، وقد ذكرنا عذره في ذلك .

قوله : (فأمره أن يجلد) في رواية الكشميهني «أن يجلده» .

قوله : (فجلده ثمانين) في رواية معمر «فجلد الوليد أربعين جلدة»، وهذه الرواية أصح من رواية يونس، والوهوم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد، ويرجح رواية معمر ما أخرجه مسلم من طريق أبي ساسان قال : «شهدت عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ثم قال : أزيدكم . فشهد عليه رجلان أحدهما حمران - يعني مولى عثمان - أنه قد شرب الخمر، فقال عثمان : يا علي قم فاجلده . فقال علي : قم يا حسن فاجلده . فقال الحسن : ول حارها من تولى قارها . فكأنه وجد عليه فقال : يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده . فجلده، وعلي يعد، حتى بلغ أربعين فقال : أمسك، ثم قال : جلد النبي ﷺ أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل ذلك سنة، وهذا أحب إلي» انتهى . والشاهد الآخر الذي لم يسم في هذه الرواية قيل هو الصعب ابن جثامة الصحابي المشهور، رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه، وعند الطبري من طريق سيف في الفتوح أن الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثامة كاسم جده، وفي رواية أخرى أن ممن شهد عليه أبو زينب بن عوف الأسدي وأبا مورع الأسدي، وكذلك روى عمر بن شبة في «أخبار المدينة» بإسناد حسن إلى أبي الضحى وقال : «لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار عليًا فقال : أرى أن تستحضره، فإن شهدوا عليه بمحضر منه حدته . ففعل فشهد عليه أبو زينب وأبو مورع وجندب بن زهير الأزدي وسعد بن مالك الأشعري»، فذكر نحو رواية أبي ساسان وفيه «فضربه بمخضرة لها رأسان، فلما بلغ أربعين قال له : أمسك» . وأخرج من طريق الشعبي

قال : قال الحطيئة في ذلك :

شهد الحطيئة يوم يلقي ربه
نادى وقد تمت صلاتهم
فأتوا أبا وهب ولو أذنوا
كفوا عنانك إذ جريت ولو
أن الوليد أحق بالعدر
أزيدكم سفهاً وما يدري
لقرنت بين الشفع والوتر
تركوا عنانك لم تزل تجري

وذكر المسعودي في «المروج» أن عثمان قال للذين شهدوا: وما يدريكم أنه شرب الخمر؟ قالوا: هي التي كنا نشربها في الجاهلية. وذكر الطبري أن الوليد ولي الكوفة خمس سنين، قالوا: وكان جوادًا، فولى عثمان بعده سعيد بن العاص فسار فيهم سيرة عادلة فكان بعض الموالي يقول:

يا ويلنا قد عزل الوليد وجاءنا مجوعًا سعيد ينقص في الصاع ولا يزيد

الحديث الثالث: حديث أنس «اسكن أحد» بضم الدال على أنه منادى مفرد، وحذف منه حرف النداء، وقد تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر^(١)، ومن رواه بلفظ حراء، وأنه يمكن الجمع بالحمل على التعدد، ثم وجدت ما يؤيده: فعند مسلم من حديث أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ» فذكره، وفي رواية له «وسعد» وله شاهد من حديث سعيد بن زيد عند الترمذي وآخر عن علي عند الدارقطني.

الحديث الرابع:

قوله: (حدثنا شاذان) هو الأسود بن عامر، وعبيد الله هو ابن عمر.

قوله: (ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم) تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر، قال الخطابي^(٢): إنما لم يذكر ابن عمر عليًا لأنه أراد الشيوخ وذوي الأسنان الذين كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر شاورهم، وكان علي في زمانه ﷺ حديث السن. قال: ولم يرد ابن عمر الأزدراء به ولا تأخيره عن الفضيلة بعد عثمان. انتهى. وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا أثر له في التفضيل المذكور، وقد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمان، ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، ومن

(١) (٣٣٦/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٧٥.

(٢) معالم السنن (٤/٢٧٩)، ومن باب التفضيل.

تقديم أهل بدر على من لم يشهدا، وغير ذلك، فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل، فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهوراً بيناً فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص، ويؤيده ما روى البزار عن ابن مسعود قال: «كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي بن أبي طالب» رجاله موثقون، وهو محمول على أن ذلك قاله ابن مسعود بعد قتل عمر، وقد حمل أحمد حديث ابن عمر على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل، واحتج في التبريع بعلي بحديث سفينة مرفوعاً «الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً» أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره.

وقال الكرماني^(١): لا حجة في قوله «كنا نترك»؛ لأن الأصوليين اختلفوا في صيغة «كنا نفعل» لا في صيغة «كنا لا نفعل» لتصوير تقرير الرسول في الأول دون الثاني، وعلى تقدير أن يكون حجة فما هو من العمليات حتى يكفي فيه الظن، ولو سلمنا فقد عارضه ما هو أقوى منه. ثم قال: ويحتمل أن يكون ابن عمر أراد أن ذلك كان وقع لهم في بعض أزمنة النبي ﷺ فلا يمنع ذلك أن يظهر بعد ذلك لهم، وقد مضت تنمة هذا في مناقب أبي بكر^(٢). والله أعلم.

قوله: (تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز) أي ابن أبي سلمة بإسناده المذكور، وابن صالح هذا هو الجهني كاتب الليث، وقيل هو العجلي والد أحمد صاحب «كتاب الثقات» والله أعلم. وكان البخاري أراد بهذه المتابعة إثبات الطريق إلى عبد العزيز بن أبي سلمة؛ لأن عباساً الدوري روى هذا الحديث عن شاذان فقال: «عن الفرغ بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع» فكان لشاذان فيه شيخين. والله أعلم. وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي عمار والرمادي وعثمان بن أبي شيبة وغير واحد عن أسود بن عامر المذكور، وكذلك رواه عن عبد العزيز عبدة أبو سلمة الخزاعي وحجين بن المثنى.

الحديث الخامس:

قوله: (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل.

قوله: (عثمان هو ابن موهب) نسبة إلى جده وهو عثمان بن عبد الله بن موهب - بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء بعدها موحدة - مولى بني تيم، بصري تابعي وسط من طبقة الحسن البصري وهو ثقة باتفاقهم، وفي الرواة آخر يقال له عثمان بن موهب بصري أيضاً لكنه أصغر من

(١) (٢٣٣/١٤).

(٢) (٣٣٣/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٥٥.

هذا، روى عن أنس، روى عنه زيد بن الحباب وحده أخرجه النسائي .

قوله : (جاء رجل من أهل مصر وحج البيت) لم أفق على اسمه ولا على اسم من أجابه من القوم ولا على أسماء القوم، وسيأتي في تفسير^(١) قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا هُمْ حَقٌّ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ [البقرة: ١٩٣] من سورة البقرة ما قد يقرب أنه العلاء بن عرار، وهو بمهملات، وكذا في مناقب علي^(٢) بعد هذا، ويأتي في سورة الأنفال^(٣) / أن الذي باشر السؤال اسمه حكيم، وعليه اقتصر شيخنا ابن الملقن، وهذا كله بناء على أن الحديثين في قصة واحدة .

قوله : (قال فمن الشيخ) أي الكبير (فيهم؟) الذي يرجعون إلى قوله .

قوله : (هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد. . .) إلخ، الذي يظهر من سياقه أن السائل كان ممن يتعصب على عثمان، فأراد بالمسائل الثلاث أن يقرر معتقده فيه، ولذلك كبر مستحسنًا لما أجابه به ابن عمر .

قوله : (قال ابن عمر : تعال أبين لك) كأن ابن عمر فهم منه مراده لما كبر، وإلا لو فهم ذلك من أول سؤاله لقرن العذر بالجواب، وحاصله أنه عابه بثلاثة أشياء فأظهر له ابن عمر العذر عن جميعها : أما الفرار فبالعفو، وأما التخلف فبالأمر، وقد حصل له مقصود من شهد من ترتب الأمرين الدنيوي وهو السهم والأخروي وهو الأجر، وأما البيعة فكان مأذونًا له في ذلك أيضًا، ويدرسول الله ﷺ خير لعثمان من يده كما ثبت ذلك أيضًا عن عثمان نفسه فيما رواه البزار بإسناد جيد أنه عاتب عبد الرحمن بن عوف فقال له : لم ترفع صوتك عليّ؟ فذكر الأمور الثلاثة، فأجابه بمثل ما أجاب به ابن عمر، قال في هذه : فشمال رسول الله ﷺ خير لي من يميني .

قوله : (فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له) يريد قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ [آل عمران: ١٥٥] .

قوله : (وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ) هي رقية، فروى الحاكم في «المستدرک» من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : «خلف النبي ﷺ عثمان وأسامة بن زيد على رقية في مرضها لما خرج إلى بدر، فماتت رقية حين وصل زيد بن حارثة

(١) (١٥٢/١٠)، كتاب التفسير «الأنفال»، باب ٥، ح ٤٦٥٠ .

(٢) (٤١٨/٨)، باب ٩، ح ٣٧٠٣ .

(٣) (١٥١/١٠)، كتاب التفسير، باب ٥، ح ٤٦٥٠ .

بالبشارة، وكان عمر رقية لعمامت عشرين سنة»، قال ابن إسحاق: ويقال إن ابنها عبد الله بن عثمان مات بعدها سنة أربع من الهجرة وله ست سنين.

قوله: (فلو كان أحد بطن مكة أعز من عثمان) أي على من بها (لبعثه) أي النبي ﷺ (مكانه) أي بدل عثمان.

قوله: (فبعث النبي ﷺ عثمان وكانت بيعة الرضوان) أي بعد أن بعثه والسبب في ذلك أن النبي ﷺ بعث عثمان ليعلم قريشاً أنه إنما جاء معتمراً لا محارباً، ففي غيبة عثمان شاع عندهم أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين، فاستعد المسلمون للقتال وبايعهم النبي ﷺ حينئذ تحت الشجرة على أن لا يفروا وذلك في غيبة عثمان، وقيل: بل جاء الخبر بأن عثمان قتل، فكان ذلك سبب البيعة، وسيأتي إيضاح ذلك في عمرة الحديبية من المغازي^(١).

قوله: (فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى) أي أشار بها.

قوله: (هذه يد عثمان) أي بدلها، فضرب بها على يده اليسرى فقال: «هذه - أي البيعة - لعثمان» أي عن عثمان.

قوله: (فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك) أي اقرن هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما أجبك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان، وقال الطيبي: قال له ابن عمر تهكمًا به، أي توجه بما تمسكت به فإنه لا ينفعك بعدما بينت لك، وسيأتي بقية لما دار بينهما في ذلك في مناقب علي^(٢) إن شاء الله تعالى، (تنبيه): وقع هنا عند الأكثر حديث أنس المذكور قبل بحدِيثين، والذي أوردناه هو ترتيب ما وقع في رواية أبي ذر، والخطب في ذلك سهل.

٨- باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان

وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

٣٧٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ، وَوَقَفَ عَلَيَّ حَدِيثَةَ بِنِ الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ / قَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُمَا؟ أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضَلَّ. قَالَ: انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا

(١) (٢٦٩/٩)، كتاب المغازي، باب ٣٥، ح ٤١٦٧.

(٢) (٤١٩/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٩، ح ٣٧٠٤.

الأرضَ ما لا تطيقُ. قال: قالوا: لا. فقال عمر: لئن سلَّمَنِي اللهُ لأدَعَنَّ أرامِلَ أهلِ العِراقِ لا يَحْتَجِنَ إلَيَّ رَجُلٌ بَعْدِي أبداً. قال: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، قال: إني لَقائِمٌ ما بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ، - وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قال: اسْتَوُوا. حَتَّى إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِنَّ خَلالاً تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ. وَرَبَّما قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوْ النُّحْلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فِي الرِّكْعَةِ الأُولَى، حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، - فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ العِلْجُ بِسِكِّينِ ذَاتِ طَرَفَيْنِ، لا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمُ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرُوسًا، فَلَمَّا ظَنَّ العِلْجُ أَنَّهُ ما خُوذُ نَحَرَ نَفْسِهِ.

وَتَنَاولَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي المَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللهِ، سُبْحَانَ اللهِ. فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قال: يا ابنَ عَبَّاسِ انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي. فَجَالَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلامُ المُغِيرَةِ. قال: الصَّنَعُ؟ قال: نَعَمْ. قال: قَاتَلَهُ اللهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الإسلامَ، قَدْ كُنْتُ أَنتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ العُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ. وَكَانَ العَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا، فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ - أَيِ إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا، - قال: كَذَبْتَ، بَعْدَما تَكَلَّمُوا بِلسانِكُمْ، وَصَلَّوا قَبْلَتِكُمْ، وَحَجَّوا حَجَّكُمْ؟

فَاحْتَمَلَ إلَى بَيْتِهِ، فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْهِ، فَقَائِلٌ يَقُولُ: لا بَأْسَ. وَقَائِلٌ يَقُولُ: أَحَافٌ عَلَيْهِ. فَأَتَيْتُ بِبَيْدٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يُشْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ فَقَالَ: أَبْشِرْ يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللهِ لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدَمَ فِي الإسلامِ ما قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتُ، ثُمَّ شَهَادَةٌ. قال: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ؛ لا عَلَيَّ وَلا لِي. فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الأَرْضَ، قال: رُدُّوا عَلَيَّ الغُلامَ. قال: يا ابنَ أُخِي ارْزُقْ ثَوْبَكَ؛ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَنْتَ لِرَبِّكَ، يا عَبْدَ اللهِ بنَ عُمَرَ انظُرْ ما عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ. فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قال: إِنْ وَفَى لَهُ ما آلَ عُمَرَ فَأَدَّهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَيْتِي عَدِيَّ بنَ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلا تَعُدَّهُمْ إلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا المَالَ، انْطَلِقْ إلَى عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلا تَقُلْ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ اليَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بنُ الحُطَّابِ أَنْ يُذْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ.

فَسَلَّمَ / وَاسْتَأْذَنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَفْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ
 الْخَطَّابِ السَّلَامَ وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ. فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَا وَثَرَتَهُ بِهِ الْيَوْمَ
 عَلَى نَفْسِي. فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ. قَالَ: ارْفَعُونِي. فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ،
 فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذْنَتْ. قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ
 أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَأَحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلَّمَ فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنِ
 أَذْنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنِ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ. وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ
 وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْتَاهَا قُئِمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ،
 فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّخِيلِ، فَقَالُوا: أَوْصِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلَفَ.
 قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ التَّفَرِّ- أَوِ الرَّهْطِ- الَّذِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
 عَنْهُمْ رَاضٍ. فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالرُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ- كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ- فَإِنِ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكُ،
 وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِنِسْبَةٍ إِلَيْكُمْ مَا أَمُرُ، فَإِنِّي لَمْ أَغْزِلْهُ عَنِ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ.

وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ
 حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ
 مُحْسِنِينَ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَنْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِذَاءُ الْإِسْلَامِ، وَجِبَابَةُ
 الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا،
 فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ،
 وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا
 إِلَّا طَاقَتَهُمْ. فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ فَاَنْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ
 الْخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ. فَأَدْخِلَ، فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبَيْهِ.

فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ
 مِنْكُمْ. فَقَالَ الرَّبِيرِيُّ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ. فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ. وَقَالَ
 سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ
 فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لِيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:
 أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلُوَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ قَالَا: نَعَمْ. فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَرْتَكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَئِنْ

أَمَرْتُ عُمَانَ لَتَسْمَعَنَّ / وَلَتُطِيعَنَّ . ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ : ارْزُقْ
يَدَكَ يَا عُمَانُ . فَبَايَعَهُ ، فَبَايَعَهُ لَهُ عَلَيَّ ، وَوَلَّجَ أَهْلَ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ .

[تقدم في: ١٣٩٢، الأطراف: ٣٠٥٢، ٣١٦٢، ٤٨٨٨، ٧٢٠٧]

قوله: (باب قصة البيعة) أي بعد عمر .

قوله: (والاتفاق على عثمان) زاد السرخسي في روايته «ومقتل عمر بن الخطاب» .

قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأزدي ، وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون أيضاً أبو إسحاق السبيعي ، وروايته عند ابن أبي شيبة والحرث وابن سعد ، وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين ، وروى بعض قصة مقتل عمر أيضاً أبو رافع وروايته عند أبي يعلى ، وابن حبان وجابر وروايته عند ابن أبي عمر ، وعبد الله بن عمر وروايته في «الأوسط» للطبراني ، ومعدان بن أبي طلحة وروايته عند مسلم ، وعند كل منهم ما ليس للآخر ، وسأذكر ما فيها وفي غيرها من فائدة زائدة إن شاء الله تعالى .

قوله: (رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب) أي قبل أن يقتل (بأيام) أي

أربعة كما سيأتي .

قوله: (بالمدينة) أي بعد أن صدر من الحج ، وقد تقدم في الجنائز^(١) من حديث ابن عباس

أن ذلك كان لما رجع من الحج ، وفيه قصة صهيب ، ويأتي في الأحكام^(٢) بنحو ذلك ، وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق .

قوله: (ووقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما، أتخافان أن

تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق) الأرض المشار إليها هي أرض السواد ، وكان عمر بعثهما يضربان عليها الخراج وعلى أهلها الجزية ، بين ذلك أبو عبيد في «كتاب الأموال» من رواية عمرو بن ميمون المذكور ، وقوله: «انظرا» أي في التحميل ، أو هو كناية عن الحذر؛ لأنه يستلزم النظر .

قوله: (قالا حملناها أمراً هي له مطيقة) في رواية ابن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن

حصين بهذا الإسناد «فقال حذيفة: لو شئت لأضعفت أرضي» أي جعلت خراجها ضعفين .

وقال عثمان بن حنيف: «لقد حملت أرضي أمراً هي له مطيقة»، وله من طريق الحكم عن عمرو

(١) (٢٨/٤)، كتاب الجنائز، باب ٣٢، ح ١٢٨٨ .

(٢) (٣٧/١٧)، كتاب الأحكام، باب ٤٣، ح ٧٢٠٧ .

ابن ميمون «أن عمر قال لعثمان بن حنيف: لئن زدت على كل رأس درهمين وعلى كل جريب درهماً وقفيراً من طعام لأطاقوا ذلك؟ قال: نعم».

قوله: (إني لقائم) أي في الصف تنتظر صلاة الصبح.

قوله: (ما بيني وبينه) أي عمر (إلا عبد الله بن عباس) في رواية أبي إسحاق «إلا رجلاً».

قوله: (وكان إذا مر بين الصفيين قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهن) أي في الصفوف، وفي رواية الكشميهني «فيهم» أي في أهلها (خللاً تقدم فكبير) وفي رواية الإسماعيلي من طريق جرير عن حصين «وكان إذا دخل المسجد وأقيمت الصلاة تأخر بين كل صفيين فقال: استووا، حتى لا يرى خللاً، ثم يتقدم ويكبر»، وفي رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون شهدت عمر يوم طعن، فما منعتني أن أكون في الصف الأول إلا هيئته، وكان رجلاً مهيباً، وكنت في الصف الذي يليه، وكان عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه، فإن رأى رجلاً متقدماً من الصف أو متأخراً ضربه بالدرّة، فذلك الذي منعتني منه».

قوله: (قتلني - أو أكلني - الكلب، حين طعنه) في رواية جرير «فتقدم فما هو إلا أن كبر فطعنه أبو لؤلؤة فقال: قتلني الكلب» في رواية أبي إسحاق المذكورة «فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة، فتأخر عمر غير بعيد، ثم طعنه ثلاث طعنات، فرأيت عمر قائلاً بيده هكذا يقول: دونكم الكلب فقد قتلني»، واسم أبي لؤلؤة فيروز كما سيأتي، فروى ابن سعد بإسناد صحيح إلى الزهري قال: «كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة، حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاماً عنده / صانعاً ويستأذنه أن يدخله المدينة ويقول: إن عنده أعمالاً تنفع الناس، إنه حداد نقاش نجار، فأذن له، فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة، فشكى إلى عمر شدة الخراج، فقال له: ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل، فانصرف ساخطاً».

فلبت عمر ليالي، فمر به العبد فقال: ألم أحدث أنك تقول: لو أشاء لصنعت رحي تطحن بالريح؟ فالتفت إليه عابساً فقال: لأصنعن لك رحي يتحدث الناس بها. فأقبل عمر على من معه فقال: توعدني العبد: فلبت ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه وسطه فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس: الصلاة الصلاة، وكان عمر يفعل ذلك، فلما دنا منه عمر وثب إليه فطعنه ثلاث طعنات إحداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلتها»، وفي حديث أبي رافع «كان أبو لؤلؤة عبداً للمغيرة، وكان يستغله

أربعة دراهم - أي كل يوم - فلقي عمر فقال: إن المغيرة أثقل علي . فقال: اتق الله وأحسن إليه . ومن نية عمر أن يلقي المغيرة فيكلمه فيخفف عنه ، فقال العبد: وسع الناس عدله غيري ، وأضمر على قتله ، فاصطنع له خنجرًا له رأسان وسمّه ، فتحرى صلاة الغداة حتى قام عمر فقال: أقيموا صفوفكم . فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته فسقط .

وعند مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة «أن عمر خطب فقال: رأيت ديكًا نقرني ثلاث نقرات ، ولا أراه إلا حضور أجلي» ، وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر نحوه وزاد «فما مر إلا تلك الجمعة حتى طعن» ، وعند ابن سعد من رواية سعيد بن أبي هلال قال: «بلغني أن عمر» ذكر نحوه وزاد «فحدثتها أسماء بنت عميس فحدثتني أنه يقتلني رجل من الأعاجم» ، وروى عمر بن شبة في «كتاب المدينة» من حديث ابن عمر بإسناد حسن «أن عمر دخل بأبي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له فقال له: مر المغيرة أن يضع عني من خراجي ، قال: إنك لتكسب كسبًا كثيرًا فاصبر» الحديث ، وللطبراني في «الأوسط» بسند صحيح عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «طعن أبو لؤلؤة عمر طعتين» ، ويحمل على أنه لم يذكر الثالثة التي قتلتها .

قوله: (حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً) في رواية أبي إسحاق «اثنى عشر رجلاً معه وهو ثالث عشر» ، زاد ابن سعد من رواية إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون «وعلى عمر إزار أصفر قد رفعه على صدره ، فلما طعن قال: وكان أمر الله قدرًا مقدورًا» .

قوله: (مات منهم سبعة) أي وعاش الباقيون ، ووقفت من أسمائهم على كليب بن البكير الليثي وله ولاخوته عاقل وعامر وإياس صحبة ، فروينا في «جزء أبي الجهم» بالإسناد الصحيح إلى ابن عمر أنه «كان مع عمر صادرًا من الحج ، فمر بامرأة فدفنها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر وقال: أرجو أن يدخله الله الجنة . قال: فطعنه أبو لؤلؤة لما طعن عمر فمات» ، وروى عبد الرزاق من طريق نافع نحوه ومن طريق الزهري «طعن أبو لؤلؤة اثنى عشر رجلاً ، فمات منهم عمر وكليب» ، وروى ابن أبي شيبه من طريق أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن في قصة قتل عمر «فطعن أبو لؤلؤة كليب بن البكير فأجهز عليه» .

قوله: (فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا) وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون من طريق سعيد بن يحيى الأموي قال: «حدثنا أبي حدثني من سمع حصين بن عبد الرحمن في هذه القصة قال: فلما رأى ذلك رجل من المهاجرين - يقال له حطان التميمي اليربوعي - طرح عليه برنسا» ، وهذا أوضح مما رواه ابن سعد بإسناد ضعيف منقطع قال: «طعن

أبو لؤلؤة نفرًا، فأخذ أبو لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم، وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه، فإن ثبت هذا حمل أن الكل اشتركوا في ذلك. وروى ابن سعد عن الواقدي بإسناد آخر «أن عبد الله بن عوف المذكور احتز رأس أبي لؤلؤة».

قوله: (وتناول عمر يد/ عبد الرحمن بن عوف فقدمه) أي للصلاة بالناس.

٧

٦٤

قوله: (فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة) في رواية أبي إسحاق «بأقصر سورتين في القرآن: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]»، وزاد في رواية ابن شهاب المذكور «ثم غلب عمر النزف حتى غشي عليه، فاحتلمته في رهط حتى أدخلته بيته، فلم يزل في غشيته حتى أسفر فنظر في وجوهنا فقال: أصلى الناس؟ فقلت: نعم. قال: لا إسلام لمن ترك الصلاة. ثم توضأ وصلى»، وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر قال: «فتوضأ وصلى الصبح، فقرأ في الأولى ﴿والعصر﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، قال: وتساند إلي وجرحه يثغب دماً، إني لأضع أصبعي الوسطى فما تسد الفتق».

قوله: (فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس انظر من قتلني) في رواية أبي إسحاق «فقال عمر: يا عبد الله بن عباس اخرج فناد في الناس: أعن ملاً منكم كان هذا؟ فقالوا: معاذ الله، ما علمنا ولا اطلعنا»، وزاد مبارك بن فضالة «فظن عمر أن له ذنباً إلى الناس لا يعلمه فدعا ابن عباس - وكان يحبه ويدينه - فقال: أحب أن تعلم عن ملاً من الناس كان هذا؟ فخرج لا يمر بملاً من الناس إلا وهم يبكون، فكانما فقدوا أباكراً أولادهم. قال ابن عباس: فرأيت البشر في وجهه».

قوله: (الصنع) بفتح المهملة والنون، وفي رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن أبي شيبه وابن سعد «الصناع» بتخفيف النون، قال أهل اللغة: رجل صنع اليد واللسان وامرأة صناع اليد. وحكى أبو زيد الصناع والصنع يقعان معاً على الرجل والمرأة.

قوله: (لم يجعل ميتتي) بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها مثناة أي قتلتي، وفي رواية الكشميهني «ميتتي» بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتانية.

قوله: (رجل يدعي الإسلام) في رواية ابن شهاب «فقال: الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط»، وفي رواية مبارك بن فضالة «يحاجني بقول: لا إله إلا الله»، ويستفاد من هذا أن المسلم إذا قتل متعمداً ترجى له المغفرة، خلافاً لمن قال: إنه لا يغفر له

أبدًا، وسيأتي بسط ذلك في تفسير سورة النساء^(١). وفي رواية ابن أبي شيبة «قاتله الله، لقد أمرت به معروفًا» أي أنه لم يحف عليه فيما أمره به، وفي حديث جابر «فقال عمر: لا تعجلوا على الذي قتلتني. فقيل: إنه قتل نفسه، فاسترجع عمر، فقيل له: إنه أبو لؤلؤة، فقال: الله أكبر».

قوله: (قد كنت أنت وأبوك تعبان أن تكثر العلوج بالمدينة) في رواية ابن سعد من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس «فقال عمر: هذا من عمل أصحابك، كنت أريد أن لا يدخلها عالج من السبي فغلبتموني»، وله من طريق أسلم مولى عمر قال: «قال عمر: من أصابني؟ قالوا: أبو لؤلؤة واسمه فيروز، قال: قد نهيتكم أن تجلبوا عليها من علوجهم أحدًا فعصيتموني»، ونحوه في رواية مبارك بن فضالة، وروى عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال: «بلغني أن العباس قال لعمر لما قال: لا تدخلوا علينا من السبي إلا الوصفاء: إن عمل المدينة شديد لا يستقيم إلا بالعلوج».

قوله: (إن شئت فعلت) قال ابن التين: إنما قال له ذلك لعلمه بأن عمر لا يأمر بقتلهم.

قوله: (كذبت) هو على ما ألف من شدة عمر في الدين؛ لأنه فهم من ابن عباس من قوله: (إن شئت فعلنا) أي قتلناهم فأجابه بذلك، وأهل الحجاز يقولون: «كذبت» في موضع أخطأت، وإنما قال له: «بعد أن صلوا» لعلمه أن المسلم لا يحل قتله، ولعل ابن عباس إنما أراد قتل من لم يسلم منهم.

قوله: (فأتي بنبيذ فشربه) زاد في حديث أبي رافع «لينظر ما قدر جرحه»، وفي رواية أبي إسحاق «فلما أصبح دخل عليه الطبيب فقال: أي الشراب أحب إليك؟ قال: النبيذ. فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه، فقال: هذا صديد اثتوني بلبن، فأتي بلبن فشربه فخرج من جرحه، فقال الطبيب: أوص فإنني لا أظنك إلا ميتًا من يومك أو من غد».

قوله: (فخرج من جوفه) في رواية الكشميهني / «من جرحه» وهي أصوب، وفي رواية أبي رافع «فخرج النبيذ فلم يدر أهو نبيذ أم دم»، وفي روايته «فقالوا: لا بأس عليك يا أمير المؤمنين. فقال: إن يكن القتل بأسًا فقد قتلت»، وفي رواية ابن شهاب «قال: فأخبرني سالم قال: سمعت ابن عمر يقول: فقال عمر: أرسلوا إلى طبيب ينظر إلى جرحي. قال: فأرسلوا إلى طبيب من العرب فسقاه نبيذًا فشبه النبيذ بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة، قال:

(١) (١٠/٦١)، كتاب التفسير، سورة النساء، باب ١٦، ح ٤٥٩٠.

فدعوت طيبًا آخر من الأنصار فسقاه لبنًا فخرج اللبن من الطعنة أبيض، فقال: اعهد يا أمير المؤمنين. فقال عمر: صدقني، ولو قال غير ذلك لكذبتة»، وفي رواية مبارك بن فضالة «ثم دعا بشرية من لبن فشربها فخرج مشاش اللبن من الجرحين، فعرف أنه الموت فقال: الآن لو أن لي الدنيا كلها لافتديت به من هول المطلاع، وما ذاك والحمد لله أن أكون رأيت إلا خيرًا.

(تنبيه): المراد بالنبيذ المذكور تمرات نبذت في ماء أي نعتت فيه، كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء، وسيأتي بسط القول فيه في الأشربة^(١).

قوله: (وجاء الناس يشنون عليه) في رواية الكشميهني «فجعلوا يشنون عليه»، ووقع في حديث جابر عند ابن سعد من تسمية من أثنى عليه عبد الرحمن بن عوف، وأنه أجابه بما أجاب به غيره. وروى عمر بن شبة من طريق سليمان بن يسار أن المغيرة أثنى عليه وقال له: هنيئًا لك الجنة، وأجابه بنحو ذلك. وروى ابن أبي شيبه من طريق المسور بن مخرمة أنه ممن دخل على عمر حين طعن. وعند ابن سعد من طريق جويرية بن قدامة «فدخل عليه الصحابة ثم أهل المدينة، ثم أهل الشام ثم أهل العراق، فكلما دخل عليه قوم بكوا وأثنوا عليه»، وقد تقدم طرف منه من هذا الوجه في الجزية^(٢). ووقع في رواية أبي إسحاق عند ابن سعد «وأناه كعب- أي كعب الأخبار- فقال: ألم أقل لك إنك لا تموت إلا شهيدًا، وإنك تقول: من أين وإني في جزيرة العرب؟».

قوله: (وجاء رجل شاب) في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز^(٣) «ولج عليه شاب من الأنصار»، وقد وقع في رواية سماك الحنفي عن ابن عباس عند ابن سعد أنه أثنى على عمر فقال له نحوًا مما قال هنا للشاب، فلو [لا أنه] قال في هذه الرواية إنه من الأنصار لساغ أن يفسر المبهم بابن عباس، لكن لا مانع من تعدد المثنيين مع اتحاد جوابه كما تقدم. ويؤيده أيضًا أن في قصة هذا الشاب أنه لما ذهب رأى عمر إزاره يصل إلى الأرض فأنكر عليه، ولم يقع ذلك في قصة ابن عباس، وفي إنكاره على ابن عباس ما كان عليه من الصلابة في الدين، وأنه لم يشغله ما هو فيه من الموت عن الأمر بالمعروف، وقوله: «ما قد علمت» مبتدأ وخبره «لك» وقد أشار إلى ذلك ابن مسعود فروى عمر بن شبة من حديثه نحو هذه القصة وزاد «قال عبد الله:

(١) (١٢/٦٣١، ٦٤٠)، كتاب الأشربة، باب ٧، ٩، ح ٥٥٩١، ٥٥٩٧.

(٢) (٧/٤٥٤)، كتاب الجزية والموادعة، باب ٣، ح ٣١٦٢.

(٣) (٤/١٩٣)، كتاب الجنائز، باب ٩٦، ح ١٣٩٢.

يرحم الله عمر، لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق».

قوله: (وقدم) بفتح القاف وكسرها فالأول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق.

قوله: (ثم شهادة) بالرفع عطفًا على ما «قد علمت»، وبالجر عطفًا على «صحبة»، ويجوز النصب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف والأول أقوى، وقد وقع في رواية ابن جرير^(١) «ثم الشهادة بعد هذا كله».

قوله: (لا علي ولا لي) أي سواء بسواء.

قوله: (أنقى لثوبك) بالنون ثم القاف للأكثر، وبالموحدة بدل النون للكشميهني، ووقع في رواية المبارك بن فضالة «قال ابن عباس: وإن قلت ذلك فجزاك خيرًا، أليس قد دعا رسول الله ﷺ أن يعز الله بك الدين والمسلمين إذ يخافون بمكة، فلما أسلمت كان إسلامك عزًا، وظهر بك الإسلام، وهاجرت فكانت هجرتك فتحًا، ثم لم تغب عن مشهد شاهده رسول الله ﷺ من قتال المشركين، ثم قبض وهو عنك راض، ووازرت الخليفة بعده على منهاج النبي ﷺ، فضربت من أدبر بمن أقبل، ثم قبض الخليفة وهو عنك راض، ثم وليت بخير ما ولي الناس: مصر الله بك الأمصار، وجبا بك الأموال، ونفى بك العدو، وأدخل بك على أهل بيت من سيوسعهم في دينهم وأرزاقهم، ثم ختم لك بالشهادة، فهنئيًا لك. فقال: والله إن المغرور من تغرونيه. ثم قال: أتشهد لي يا عبد الله عند الله يوم القيامة؟ فقال: نعم. فقال: اللهم لك الحمد»، وفي رواية مبارك بن فضالة أيضًا «قال الحسن البصري- وذكر له فعل عمر عند موته وخشيته من ربه فقال:- هكذا المؤمن جمع إحسانًا وشفقة، والمنافق جمع إساءة وعزة، والله ما وجدت إنسانًا ازداد إحسانًا إلا وجدته ازداد مخافة وشفقة، ولا ازداد إساءة إلا ازداد عزة».

قوله: (يا عبد الله بن عمر، انظر ماذا علي من الدين. فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفًا أو نحوه) في حديث جابر «ثم قال: يا عبد الله، أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفنتني أن لا تغسل رأسك حتى تبيع من ربيع آل عمر بثمانين ألفًا فتضعها في بيت مال المسلمين، فسأله عبد الرحمن بن عوف، فقال: أنفقتها في حجج حججتها، وفي نوائب كانت تنوبني»، وعرف بهذا جهة دين عمر. قال ابن التين: قد علم عمر أنه لا يلزمه غرامة ذلك، إلا أنه أراد أن لا يتعجل من عمله شيء في الدنيا، ووقع في «أخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زبالة» أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفًا، وبه جزم عياض، والأول هو المعتمد.

(١) (٤/١٩٣)، كتاب الجنائز، باب ٩٦، ح ١٣٩٢.

قوله: (إن وفي له مال آل عمر) كأنه يريد نفسه، ومثله يقع في كلامهم كثيرًا، ويحتمل أن يريد رهطه، وقوله: «وإلا فسل في بني عدي بن كعب» هم البطن الذي هو منهم، وقريش قبيلته، وقوله: «لا تعدهم» بسكون العين أي لا تتجاوزهم، وقد أنكر نافع مولى ابن عمر أن يكون على عمر دين، فروى عمر بن شبة في «كتاب المدينة» بإسناد صحيح أن نافعًا قال: من أين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه بمائة ألف؟ انتهى. وهذا لا ينفى أن يكون عند موته عليه دين، فقد يكون الشخص كثير المال ولا يستلزم نفي الدين عنه، فلعل نافعًا أنكر أن يكون دينه لم يقض.

قوله: (فإني لست اليوم للمؤمنين أميرًا). قال ابن التين: إنما قال ذلك عندما أيقن بالموت، إشارة بذلك إلى عائشة حتى لا تحايبه لكونه أمير المؤمنين، وسيأتي في كتاب الأحكام^(١) ما يخالف ظاهره ذلك، فيحمل هذا النفي على ما أشار إليه ابن التين أنه أراد أن يعلم أن سؤاله لها بطريق الطلب لا بطريق الأمر.

قوله: (ولأوثرنه به اليوم على نفسي) استدل به وباستئذان عمر لها على ذلك أنها كانت تملك البيت، وفيه نظر، بل الواقع أنها كانت تملك منفعته بالسكنى فيه والإسكان ولا يورث عنها، وحكم أزواج النبي ﷺ كالمعتدات؛ لأنهن لا يتزوجن بعده ﷺ، وقد تقدم شيء من هذا في أواخر الجنائز^(٢)، وتقدم فيه وجه الجمع بين قول عائشة: «لأوثرنه على نفسي» وبين قولها لابن الزبير: «لا تدفني عندهم» باحتمال أن تكون ظنت أنه لم يبق هناك وسع ثم تبين لها إمكان ذلك بعد دفن عمر، ويحتمل أن يكون مرادها بقولها: «لأوثرنه على نفسي» الإشارة إلى أنها لو أذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر لكونه أجنبيًا منها بخلاف أبيها وزوجها، ولا يستلزم ذلك أن لا يكون في المكان سعة أم لا، ولهذا كانت تقول بعد أن دفن عمر: «لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي» أخرجه ابن سعد وغيره، وروى عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وأني لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبوري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى ابن مريم»، وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: «إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام».

(١) (٥٧/١٧)، كتاب الأحكام، باب ٥١، ح ٧٢١٨.

(٢) (١٩٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٩٦، ح ١٣٩١.

قوله : (ارفعوني) أي من الأرض ، كأنه كان مضطجعاً فأمرهم أن يقعدوه .

قوله : (فأسنده رجل إليه) لم أقف على اسمه ، ويحتمل أنه ابن عباس ، ويؤيده ما في رواية المبارك أن ابن عباس لما فرغ من الثناء عليه قال : «فقال له / عمر : ألصق خدي بالأرض يا عبد الله بن عمر . قال ابن عباس : فوضعت من فخذي على ساقي ، فقال : ألصق خدي بالأرض ، فوضعت حتى وضع لحيته وخده بالأرض ، فقال : ويلك عمر إن لم يغفر الله لك» .

قوله : (ما كان شيء أهم إلي من ذلك) وقوله : (إذا مت فاستأذن) ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك أن عمر كان يخشى أن تكون أذنت في حياته حياء منه ، وأن ترجع عن ذلك بعد موته ، فأراد أن لا يكرهها على ذلك ، وقد تقدم ما فيه في أواخر الجنائز^(١) .

قوله : (وجاءت أم المؤمنين حفصة) أي بنت عمر .

قوله : (فولجت عليه) أي دخلت على عمر فمكثت ، وفي رواية الكشميهني «فبكت» وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن المقدم بن معد يكره أنها قالت : «يا صاحب رسول الله ﷺ ، يا صهر رسول الله ، يا أمير المؤمنين ، فقال عمر : لا صبر لي على ما أسمع ، أخرج عليك بمالي عليك من الحق أن تنديبني بعد مجلسك هذا ، فأما عينيك فلن أملكهما» .

قوله : (فولجت داخلاً لهم) أي مدخلاً كان في الدار .

قوله : (فقالوا : أوص يا أمير المؤمنين ، استخلف) سيأتي في الأحكام^(٢) ما يدل على أن الذي قال له ذلك هو عبد الله بن عمر ، وروى ابن شبة بإسناد فيه انقطاع أن أسلم مولى عمر قال لعمر حين وقف لم يول أحداً بعده : «يا أمير المؤمنين ، ما يمنعك أن تصنع كما صنع أبو بكر» ، ويحتمل أن يكون ذلك قبل أن يطعنه أبو لؤلؤة ، فقد روى مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة أن عمر قال في خطبته قبل أن يطعن : «إن أقواماً يأمروني أن أستخلف» .

قوله : (من هؤلاء النفر - أو الرهط -) شك من الراوي .

قوله : (فسمى علياً وعثمان . . .) إلخ ، وقع عند ابن سعد من رواية ابن عمر أنه ذكر عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعلياً ، وفيه «قلت لسالم : أبدأ بعبد الرحمن بن عوف قبلهما؟ قال : نعم» فدل هذا على أن الرواة تصرّفوا ؛ لأن الواو لا ترتب ، واقتصار عمر على الستة من العشرة لا إشكال فيه لأنه منهم ، وكذلك أبو بكر ومنهم أبو عبيدة وقد مات قبل ذلك ، أما سعيد

(١) (٤/١٩٣) ، كتاب الجنائز ، باب ٩٦ ، ح ١٣٩١ .

(٢) (١٧/٥٧) ، كتاب الأحكام ، باب ٥١ ، ح ٧٢١٨ .

ابن زيد فهو ابن عم عمر فلم يسمه عمر فيهم مبالغة في التبري من الأمر، وقد صرح في رواية المدائني بأسانيده أن عمر عد سعيد بن زيد فيمن توفي النبي ﷺ وهو عنهم راض، إلا أنه استثناه من أهل الشورى لقربته منه، وقد صرح بذلك المدائني بأسانيده قال: «فقال عمر: لا أرب لي في أموركم فأرغب فيها لأحد من أهلي».

قوله: (وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر) ووقع في رواية الطبري من طريق المدائني بأسانيده قال: «فقال له رجل: استخلف عبد الله بن عمر، قال: والله ما أردت الله بهذا»، وأخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل إبراهيم النخعي نحوه قال: «فقال عمر: قاتلك الله، والله ما أردت الله بهذا، أستخلف من لم يحسن أن يطلق امرأته».

قوله: (كهيفة التعزية له) أي لابن عمر؛ لأنه لما أخرجه من أهل الشورى في الخلافة أراد جبر خاطره بأن جعله من أهل المشاورة في ذلك، وزعم الكرمانى^(١) أن قوله: «كهيفة التعزية له» من كلام الراوي لا من كلام عمر، فلم أعرف من أين تهيأ له الجزم بذلك مع الاحتمال، وذكر المدائني أن عمر قال لهم: «إذا اجتمع ثلاثة على رأي فحكموا عبد الله بن عمر، فإن لم ترضوا بحكمه فقدموا من معه عبد الرحمن بن عوف».

قوله: (فإن أصابت الإمرة) بكسر الهمزة، وللكشميهني الإمارة (سعدًا) يعني ابن أبي وقاص، وزاد المدائني «وما أظن أن يلي هذا الأمر إلا علي أو عثمان، فإن ولي عثمان فرجل فيه لين، وإن ولي علي فستختلف عليه الناس، وإن ولي سعد وإلا فليستعن/ به الوالي»، ثم قال لأبي طلحة: إن الله قد نصر بكم الإسلام، فاختر خمسين رجلاً من الأنصار، واستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلاً منهم.

قوله: (وقال: أوصي الخليفة من بعدي) في رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون «فقال: ادعوا لي عليًا وعثمان وعبد الرحمن وسعدًا والزبير، وكان طلحة غائبًا». قال: فلم يكلم أحدًا منهم غير عثمان وعلي، فقال: «يا علي، لعل هؤلاء القوم يعلمون لك حقد وقرابتك من رسول الله وصهرك وما آتاك الله من الفقه والعلم، فإن وليت هذا الأمر فاتق الله فيه. ثم دعا عثمان فقال: يا عثمان» - فذكر له نحو ذلك -، ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق في قصة عثمان «فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله فيه، ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس» ثم قال: «ادعوا لي صهيبيًا» فدعي له فقال: «صل بالناس ثلاثًا، وليحل هؤلاء القوم في بيت،

فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه»، فلما خرجوا من عنده قال: «إن تولوها الأجلح يسلك بهم الطريق. فقال له ابنه: ما يمنعك يا أمير المؤمنين منه؟ قال: أكره أن أتحمّلها حيًا وميتًا».

وقد اشتمل هذا الفصل على فوائد عديدة، وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح قال: «دخل الرهط على عمر، فنظر إليهم فقال: إني قد نظرت في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقًا، فإن كان فهو فيكم، وإنما الأمر إليكم - وكان طلحة يومئذ غائبًا في أمواله - قال: فإن كان قومكم لا يؤمرون إلا لأحد الثلاثة - عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعلي - فمن ولي منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس، قوموا فتشاوروا»، ثم قال عمر: «أمهلوا، فإن حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثًا، فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه».

قوله: (بالمهاجرين الأولين) هم من صلى إلى القبلتين، وقيل: من شهد بيعة الرضوان، والأنصار سيأتي ذكرهم في باب مفرد^(١).

وقوله: (الذين تبوءوا الدار) أي سكنوا المدينة قبل الهجرة. وقوله: (والإيمان) ادعى بعضهم أنه من أسماء المدينة وهو بعيد، والراجح أنه ضمن «تبوءوا» معنى لزم أو عامل نصبه محذوف وتقديره «واعتقدوا»، أو أن الإيمان لشدة ثبوته في قلوبهم كأنه أحاط بهم وكأنهم نزلوه. والله أعلم.

قوله: (فإنهم ردة الإسلام) أي عون الإسلام الذي يدفع عنه (وغيظ العدو) أي يغيطون العدو بكثرتهم وقوتهم.

قوله: (وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم) أي إلا ما فضل عنهم، في رواية الكشميهني «ويؤخذ منهم» والأول هو الصواب.

قوله: (من حواشي أموالهم) أي التي ليست بخيار، والمراد بذمة الله أهل الذمة، والمراد بالقتال من ورائهم أي إذا قصدتهم عدو لهم، وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوائف؛ لأن الناس إما مسلم وإما كافر، فالكافر إما حربي ولا يوصى به وإما ذمي وقد ذكره، والمسلم إما مهاجري وإما أنصاري أو غيرهما، وكلهم إما بدوي وإما حضري، وقد بين الجميع، ووقع في رواية المدائني من الزيادة «وأحسنوا مؤازرة من يلي أمركم وأعينوه وأدوا إليه الأمانة».

وقوله : (ولا يكلفوا الإطاعتهم) أي من الجزية .

قوله : (فانطلقنا) في رواية الكشميهني «فانقلبنا أي رجعنا» .

قوله : (فوضع هنالك مع صاحبيه) اختلف في صفة القبور المكرمة الثلاثة ، فالأكثر على أن قبر أبي بكر وراء قبر رسول الله ﷺ ، وقبر عمر وراء قبر أبي بكر . وقيل : إن قبره ﷺ مقدم إلى القبلة ، وقبر أبي بكر حذاء منكبيه ، وقبر عمر حذاء منكب أبي بكر . وقيل : قبر أبي بكر عند رأس النبي ﷺ وقبر عمر عند رجليه . وقيل : قبر أبي بكر عند رجلي النبي ﷺ ، وقبر عمر عند رجلي أبي بكر . وقيل : غير ذلك ، كما تقدم بيانه وذكر أدلته في أواخر كتاب الجنائز^(١) .

قوله : (فقال عبد الرحمن) هو ابن عوف .

قوله : (اجعلوا أمركم إلى ثلاثة) أي في الاختيار ليقول الاختلاف ، كذا قال ابن التين وفيه نظر ، وصرح المدائني في روايته بخلاف ما قاله .

/ قوله : (فقال طلحة : قد جعلت أمري) فيه دلالة على أنه حضر ، وقد تقدم أنه كان غائباً عند وصية عمر ، ويحتمل أنه حضر بعد أن مات وقبل أن يتم أمر الشورى ، وهذا أصح مما رواه المدائني أنه لم يحضر إلا بعد أن بويع عثمان .

قوله : (والله عليه والإسلام) بالرفع فيهما والخبر محذوف أي عليه رقيب أو نحو ذلك .

قوله : (لينظرن أفضلهم في نفسه) أي معتقده ، زاد المدائني في رواية «فقال عثمان : أنا أول من رضي ، وقال علي : أعطني موثقاً لتؤثرن الحق ولا تخصصن ذارحم . فقال : نعم . ثم قال : أعطوني موثيقكم أن تكونوا معي على من خالف» .

قوله : (فأسكت) بضم الهمزة وكسر الكاف كأن مسكتاً أسكتهما ، ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت ، والمراد بالشيخين علي وعثمان .

قوله : (فأخذ بيد أحدهما) هو علي وبقية الكلام يدل عليه ، ووقع مصرحاً به في رواية ابن فضيل عن حصين .

قوله : (والقدم) بكسر القاف وفتحها وقد تقدم ، زاد المدائني أنه قال له : «أرأيت لو صرف هذا الأمر عنك فلم تحضر من كنت ترى أحق بها من هؤلاء الرهط؟ قال : عثمان» .

قوله : (ما قد علمت) صفة أو بدل عن القدم .

قوله : (ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك) زاد المدائني أنه قال له كما قال لعلي ، فقال علي -

(١) (٤/١٩٣) ، كتاب الجنائز ، باب ٩٦ ، ح ١٣٩١ .

وزاد فيه - أن سعدًا أشار عليه بعثمان، وأنه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من أشرف الناس لا يخلو برجل منهم إلا أمره بعثمان، وقد أورد المصنف قصة الشورى في كتاب الأحكام^(١) من رواية حميد بن عوف عن المسور بن مخرمة وساقها نحو هذا وأتم مما هنا، وسأذكر شرح ما فيها هناك إن شاء الله تعالى.

وفي قصة عمر هذه من الفوائد شفقته على المسلمين، ونصيحته لهم، وإقامته السنة فيهم، وشدة خوفه من ربه، واهتمامه بأمر الدين أكثر من اهتمامه بأمر نفسه، وأن النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما إذا كان غلو مفرط أو كذب ظاهر، ومن ثم لم ينه عمر الشاب عن مدحه له مع كونه أمره بتشمير إزاره، والوصية بأداء الدين، والاعتناء بالدفن عند أهل الخير والمشورة في نصب الإمام وتقديم الأفضل، وأن الإمامة تتعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتأمل. والله الموفق.

وقال ابن بطال^(٢): فيه دليل على جواز تولية المفضول على الأفضل منه لأن ذلك لو لم يجز لم يجعل الأمر شورى إلى ستة أنفس مع علمه أن بعضهم أفضل من بعض. قال: ويدل على ذلك أيضًا قول أبي بكر: «قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر وأبي عبيدة» مع علمه بأنه أفضل منهما، وقد استشكل جعل عمر الخلافة في ستة ووكّل ذلك إلى اجتهادهم، ولم يصنع ما صنع أبو بكر في اجتهاده فيه؛ لأنه إن كان لا يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فصنيعه يدل على أن من عدا الستة كان عنده مفضولاً بالنسبة إليهم، وإذا عرف ذلك فلم يخف عليه أفضلية بعض الستة على بعض، وإن كان يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فمن ولاه منهم أو من غيرهم كان ممكنًا، والجواب عن الأول يدخل فيه الجواب عن الثاني وهو أنه تعارض عنده صنيع النبي ﷺ حيث لم يصرح باستخلاف شخص بعينه وصنيع أبي بكر حيث صرح، فتلك طريق تجمع التنصيص وعدم التعيين، وإن شئت قل تجمع الاستخلاف وترك تعيين الخليفة وقد أشار بذلك إلى قوله: «لا أنقلدها حيًا وميتًا»؛ لأن الذي يقع ممن يستخلف بهذه الكيفية إنما ينسب إليه بطريق الإجمال لا بطريق التفصيل، فعينهم ومكنهم من المشاورة في ذلك والمناظرة فيه لتقع ولاية من يتولى بعده عن اتفاق من معظم الموجودين حينئذ ببلده التي هي دار الهجرة وبها معظم الصحابة، وكل من كان ساكنًا غيرهم في بلد غيرها كان تبعًا لهم فيما يتفقون عليه.

(١) (٣٧/١٧)، كتاب الأحكام، باب ٤٣، ح ٤٣٠٧.

(٢) (٨/٢٧٥).

٩- باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه

وقال النبي ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك»

وقال عمر: توفي رسول الله ﷺ وهو عنه راض

٣٧٠١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَهْلُهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَزْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقَالُوا: يَسْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتُونِي بِهِ»، فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ اذْهَبْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

[تقدم في: ٢٩٤٢، الأطراف: ٣٠٠٩، ٤٢١٠]

٣٧٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَنْتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلِحَقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ - أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ - عَدَا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَزَجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ. فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

[تقدم في: ٢٩٧٥، الأطراف: ٤٢٠٩]

٣٧٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ: هَذَا فُلَانٌ - لَأَمِيرِ الْمَدِينَةِ - يَدْعُو عَلِيًّا عِنْدَ الْمِنْبَرِ. قَالَ: فَيَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: يَقُولُ لَهُ: أَبُو تُرَابٍ فَضِيحِك. قَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمَّاهُ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ، وَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، فَاسْتَطَعَمْتُ الْعَدِيثَ سَهْلًا، وَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ثُمَّ خَرَجَ فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟»، قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ وَخَلَصَ الثَّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الثَّرَابَ عَنِ

ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا ثَرَابٍ» (مَرَّتَيْنِ).

[تقدم في: ٤٤١، الأطراف: ٦٢٠٤، ٦٢٨٠]

٣٧٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ، فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ: لَعَلَّ ذَلِكَ يَسْوءُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ. ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ، قَالَ: هُوَ ذَلِكَ، بَيْنَهُ أَوْسَطُ بَيُوتِ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذَلِكَ يَسْوءُكَ؟ قَالَ: أَجَلٌ. قَالَ: فَأَرْغَمَ/ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، انْطَلِقْ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ.

[تقدم في: ٣١٣، الأطراف في: ٣٦٩٨، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٧٠٩٥]

٣٧٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا، فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ سَبِيًّا، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْمَا تُكْبِرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

[تقدم في: ٣١١٣، الأطراف: ٥٣٦١، ٥٣٦٢، ٦٣١٨]

٣٧٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟».

[الحديث: ٣٧٠٦، طرفه في: ٤٤١٦]

٣٧٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَفْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَفْضُونَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْاِخْتِلَافَ، حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ، أَوْ أُمُوتٌ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي. فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى أَنَّ عَامَّةَ مَا يُرَوَى عَنْ عَلِيٍّ الْكَذِبُ.

قوله: (باب مناقب علي بن أبي طالب) أي ابن عبد المطلب (القرشي الهاشمي أبي الحسن) وهو ابن عم رسول الله ﷺ شقيق أبيه واسمه عبد مناف على الصحيح، ولد قبل البعثة بعشر سنين على الراجح وكان قد رباه النبي ﷺ من صغره لقصة مذكورة في السيرة النبوية، فلازمه من صغره فلم يفارقه إلى أن مات، وأمّه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وكانت ابنة عمه أبيه

وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وقد أسلمت وصحبت وماتت في حياة النبي ﷺ قال أحمد وإسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي وكان السبب في ذلك أنه تأخر، ووقع الاختلاف في زمانه وخروج من خرج عليه، فكان ذلك سبباً لانتشار مناقبه من كثرة من كان بينها من الصحابة ردًا على من خالفه، فكان الناس طائفتين، لكن المبتدعة قليلة جدًا، ثم كان من أمر علي ما كان فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الخطب فتنقصوه واتخذوا لعنه على المنابر سنة، ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه، مضمومًا ذلك منهم إلى عثمان.

فصار الناس في حق علي ثلاثة: أهل السنة والمبتدعة من الخوارج والمحاربين له من بني أمية وأتباعهم، فاحتاج أهل السنة إلى بث فضائله فكثر الناقل لذلك لكثرة من يخالف ذلك، وإلا فالذي في نفس الأمر أن لكل من الأربعة من الفضائل إذا حرر بميزان العدل لا يخرج عن قول أهل السنة والجماعة أصلاً، وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عروة قال: «أسلم/ علي وهو ابن ثمان سنين»، وقال ابن إسحاق: «عشر سنين»، وهذا أرجحها، وقيل غير ذلك.

(وقال النبي ﷺ أنت مني وأنا منك) هو طرف من حديث البراء بن عازب في قصة بنت حمزة، وقد وصله المصنف في الصلح^(١) وفي عمرة القضاء^(٢) مطولاً، ويأتي شرحه في المغازي^(٣) مستوفى إن شاء الله تعالى.

ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث:

أولها: حديث سهل بن سعد في قصة فتح خيبر^(٤)، وسيأتي شرحه في المغازي^(٥).

ثانيها: حديث سلمة بن الأكوع في المعنى ويأتي هناك أيضاً مشروحاً.

وقوله: في الحديثين: «إن علياً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» أراد بذلك وجود حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة. وفي الحديث تلميح

- (١) (٦/٥٨١)، كتاب الصلح، باب ٦، ح ٢٦٩٩.
- (٢) (٩/٣٥٠)، كتاب المغازي، باب ٤٣، ح ٤٢٥١.
- (٣) (٩/٣٥٠)، كتاب المغازي، باب ٤٣، ح ٤٢٥١.
- (٤) (٩/٣١٣)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤٢٠٩.
- (٥) (٩/٣١٣)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤٢١٠.

بقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١] فكأنه أشار إلى أن علياً تام الاتباع لرسول الله ﷺ حتى اتصف بصفة محبة الله له، ولهذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد.

ثالثها: حديث سهل بن سعد أيضاً:

(وقال عمر: توفي رسول الله ﷺ وهو عنه راض) تقدم ذلك في الحديث الذي قبله^(١) موصولاً، وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام فكان بينهم بعد ما كان.

قوله: (عن أبيه) هو أبو حازم سلمة بن دينار.

قوله: (إن رجلاً جاء إلى سهل بن سعد) لم أقف على اسمه.

قوله: (هذا فلان لأمير المدينة) أي عنى أمير المدينة، وفلان المذكور لم أقف على اسمه صريحاً، ووقع عند الإسماعيلي «هذا فكان فلان ابن فلان».

قوله: (يدعو علياً عند المنبر، قال فيقول ماذا) في رواية الطبراني من وجه آخر عن عبد العزيز ابن أبي حازم «يدعوك لتسب علياً».

قوله: (والله ما سماه إلا النبي ﷺ) يعني أبا تراب.

قوله: (فاستطعمت الحديث سهلاً) أي سألته أن يحدثني، واستعار الاستطعام للكلام لجامع ما بينهما من الذوق للطعام الحسي وللحسني الذوق المعنوي، وفي رواية الإسماعيلي «فقلت: يا أبا عباس كيف كان أمره».

قوله: (أين ابن عمك؟ قالت: في المسجد) في رواية الطبراني كان بيني وبينه شيء فغاضبني.

قوله: (وخلص التراب إلى ظهره) أي وصل، في رواية الإسماعيلي «حتى تخلص ظهره إلى التراب»، وكان نام أولاً على مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار ظهره على التراب أو سفى عليه التراب.

قوله : (اجلس يا أبا تراب . مرتين) ظاهره أن ذلك أول ما قال له ذلك ، وروى ابن إسحاق من طريقه وأحمد من حديث همام بن ياسر قال : «نمت أنا وعلي في غزوة العسيرة في نخل فما أفقنا إلا بالنبي ﷺ يحركنا برجله يقول لعلي : قم يا أبا تراب . لما يرى عليه من التراب» ، وهذا إن ثبت حمل علي أنه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الأخرى ، ويروى من حديث ابن عباس أن سبب غضب علي كان لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فذهب إلى المسجد ، فذكر القصة وقال في آخرها : «قم فأنت أخي» أخرجه الطبراني ، وعند ابن عساکر نحوه من حديث جابر بن سمرة ، وحديث الباب أصح ، ويمتنع الجمع بينهما ؛ لأن قصة المؤاخاة كانت أول ما قدم النبي ﷺ المدينة ، وتزويج علي بفاطمة ودخوله عليها كان بعد ذلك بمدة . والله أعلم .

رابعها : حديث ابن عمر :

قوله : (حدثنا حسين) هو ابن علي الجعفي ، وأبو حصين بفتح أوله والمهملتين ، وسعد ابن عبيدة بضم العين .

قوله : (جاء رجل إلى ابن عمر) تقدم في مناقب عثمان^(١) .

قوله : (فذكر عن محاسن عمله) كأنه ضمن ذكر معنى أخير فعداها بـ(عن) ، وفي رواية الإسماعيلي «فذكر أحسن عمله» ، وكأنه ذكر له إنفاقه في جيش / العسرة وتسبيله بئر رومة ونحو ذلك .

قوله : (ثم سأله عن علي فذكر محاسن أعماله) كأنه ذكر له شهوده بدماء وغيرها وفتح خير على يديه وقتله مرحب ونحو ذلك .

قوله : (هو ذاك ، بيته أوسط بيوت النبي ﷺ) أي أحسنها بناء ، وقال الداودي معناه أنه في وسطها وهو أصح ، ووقع عند النسائي من طريق عطاء بن السائب ، عن سعد بن عبيدة في هذا الحديث «فقال : لا تسأل عن علي ، ولكن انظر إلى بيته من بيوت النبي ﷺ» ، وله من رواية العلاء بن عرار قال : سألت ابن عمر عن علي فقال : «انظر إلى منزله من نبي الله ﷺ ، ليس في المسجد غير بيته» ، وقد تقدم ما يتعلق بترك بابه غير مسدود في مناقب أبي بكر^(٢) رضي الله عنهما .

(١) (٣٩٣/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٧ ، ح ٣٦٩٨ .

(٢) (٣٣٠/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٣ ، ح ٣٦٥٤ .

قوله: (فأرغم الله بأنفك) الباء زائدة معناه أوقع الله بك السوء، واشتقاقه من السقوط على الأرض فيلصق الوجه بالرغام وهو التراب.

قوله: (فاجهد علي جهدك) أي أبلغ على غايتك في حقي، فإن الذي قلته لك الحق، وقائل الحق لا يبالي بما قيل في حقه من الباطل، ووقع في رواية عطاء المذكورة «قال: فقال الرجل: فأني أبغضه. فقال له ابن عمر: أبغضك الله تعالى».

خامسها: حديث علي «إن فاطمة شكت ما تلقى من الرحي» الحديث، وفيه ما يقال عند النوم، وسيأتي شرحه مستوفى في الدعوات^(١) إن شاء الله تعالى. ووجه دخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي ﷺ، ودخول النبي ﷺ معه في فراشه بينه وبين امرأته وهي ابنته ﷺ، ومن جهة اختيار النبي ﷺ له ما اختار لابنته من إثارة أمر الآخرة على أمر الدنيا ورضاهما بذلك، وقد تقدم في كتاب الخمس بيان السبب في ذلك، فإن النبي ﷺ اختار أن يوسع على فقراء الصفة بما قدم عليه، ورأى لأهله الصبر بما لهم في ذلك من مزيد الثواب.

سادسها: حديث عبيدة - بفتح أوله - هو ابن عمر والسلماني.

قوله: (عن علي قال اقضوا كما) في رواية الكشميهني «علي» (ما كنتم تقضون) قبل، وفي رواية حماد بن زيد عن أيوب أن ذلك بسبب قول علي في بيع أم الولد، وأنه كان يرى هو وعمر أنهم لا يبيعن، وأنه رجع عن ذلك فرأى أن يبعن، قال عبيدة: فقلت له رأيتك ورأيت عمر في الجماعة أحب إلي من رأيتك وحدك في الفرقة. فقال علي ما قال. قلت: وقد وقعت في رواية حماد بن زيد أخرجها ابن المنذر عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم عنه وعنده «قال لي عبيدة: بعث إلى علي وإلى شريح فقال: إني أبغض الاختلاف فاقضوا كما كنتم تقضون» فذكره إلى قوله: «أصحابي» قال: «فقبل علي قبل أن يكون جماعة».

قوله: (فإني أكره الاختلاف) أي الذي يؤدي إلى النزاع، قال ابن التين: يعني مخالفة أبي بكر وعمر، وقال غيره: المراد المخالفة التي تؤدي إلى النزاع والفتنة، ويؤيده قوله بعد ذلك: «حتى يكون الناس جماعة»، وفي رواية الكشميهني «حتى يكون للناس جماعة».

قوله: (أو أموت) بالنصب ويجوز الرفع.

قوله: (كما مات أصحابي) أي لا أزال على ذلك حتى أموت.

قوله: (فكان ابن سيرين) هو موصول بالإسناد المذكور إليه، وقد وقع بيان ذلك في رواية

حماد بن زيد ولفظه عن أيوب «سمعت محمدًا - يعني ابن سيرين - يقول لأبي معشر: إني أتهمكم في كثير مما تقولون عن علي». قلت: وأبو معشر المذكور هو زياد بن كليب الكوفي، وهو ثقة مخرّج له في صحيح مسلم، وإنما أراد ابن سيرين تهمة من يروي عنه زياد فإنه يروي عن مثل الحارث الأعور.

قوله: (يرى) بفتح أوله أي يعتقد (أن عامة) أي أكثر (ما يروي) بضم أوله (عن علي الكذب) والمراد بذلك ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين، ولم يرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية، فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: «إذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها».

سابعها: حديث سعد:

قوله: (عن سعد) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (سمعت إبراهيم بن سعد) / أي ابن أبي وقاص.

قوله: (قال النبي ﷺ لعلي) بين سعد سبب ذلك من وجه آخر أخرجه المصنف في غزوة تبوك من آخر المغازي^(١)، وسيأتي بيان ذلك هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟) أي نازلًا مني منزلة هارون من موسى، والباء زائدة، وفي رواية سعيد بن المسيب عن سعد «فقال علي: رضيت رضيت» أخرجه أحمد، ولا بن سعد من حديث البراء وزيد بن أرقم في نحو هذه القصة «قال: بلى يا رسول الله. قال: فإنه كذلك»، وفي أول حديثهما أنه عليه الصلاة والسلام قال لعلي: «لا بد أن أقيم أو تقيم، فأقام علي، فسمع ناسًا يقولون: إنما خلفه لشيء كرهه منه. فاتبعه فذكر له ذلك، فقال له «الحديث، وإسناده قوي، ووقع في رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص عند مسلم والترمذي قال: «قال معاوية لسعد: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ قال: أما ما ذكرت ثلاثًا قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه» فذكر هذا الحديث وقوله: «لأعطين الراية رجلاً يحببه الله ورسوله» وقوله: «لما نزلت ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا عليًا وفاطمة والحسن والحسين فقال: اللهم هؤلاء أهلي»، وعند أبي يعلى عن سعد من وجه آخر لا بأس به قال: «لو وضع المنشار على مفرقي على أن أسب عليًا ما سببته أبدًا».

وهذا الحديث - أعني حديث الباب - دون الزيادة روي عن النبي ﷺ عن غير سعد من

حديث عمر وعلي نفسه وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله والبراء وزيد بن أرقم وأبي سعيد وأنس وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة ومعاوية وأسما بنت عميس وغيرهم، وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي. وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي: من أشقى الأولين؟ قال: عاقر الناقة، قال: فمن أشقى الآخرين؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: قاتلك» أخرجه الطبراني، وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند أحمد، ومن حديث صهيب عند الطبراني، وعن علي نفسه عند أبي يعلى بإسناد لين، وعند البزار بإسناد جيد.

واستدل بحديث الباب على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة، فإن هارون كان خليفة موسى، وأجيب بأن هارون لم يكن خليفة موسى إلا في حياته لا بعد موته؛ لأنه مات قبل موسى باتفاق، أشار إلى ذلك الخطابي^(١) وقال الطيبي: معنى الحديث أنه متصل بي نازل مني منزلة هارون من موسى، وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله: «إلا أنه لا نبي بعدي» فعرف أن الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة بل من جهة ما دونها وهو الخلافة، ولما كان هارون المشبه به إنما كان خليفة في حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافة علي للنبي ﷺ بحياته. والله أعلم.

وقد أخرج المصنف من مناقب علي أشياء في غير هذا الموضع، منها حديث عمر «علي أفضانا»، وسيأتي في تفسير البقرة^(٢)، وله شاهد صحيح من حديث ابن مسعود عند الحاكم، ومنها حديث قتاله البغاة وهو حديث أبي سعيد «تقتل عماراً الفئة الباغية»، وكان عمار مع علي، وقد تقدمت الإشارة إلى الحديث المذكور في الصلاة^(٣)، ومنها حديث قتاله الخوارج، وقد تقدم من حديث أبي سعيد في علامات النبوة^(٤)، وغير ذلك مما يعرف بالتتابع، وأوعب من جمع مناقبه من الأحاديث الجياد النسائي في كتاب «الخصائص»، وأما حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدھا صحاح وحسان، وقد روينا عن الإمام أحمد قال: ما بلغنا عن

(١) الأعلام (٣/١٦٣٧).

(٢) (٦٤٦/٩)، كتاب التفسير «البقرة»، باب ٧، ح ٤٤٨١.

(٣) (١٧٧/٢)، كتاب الصلاة، باب ٥٨، ح ٤٤١.

(٤) (٢٨٣/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٠.

أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب .

(تنبيه) : وقع حديث سعد مؤخرًا عن حديث علي في رواية أبي ذر ومقدمًا عليه في رواية الباقرين ، والخطب في ذلك قريب . والله أعلم .

١٠- باب . مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه

وَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَشْبَهْتَ خُلُقِي وَخَلْقِي »

٣٧٠٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ . وَإِنِّي كُنْتُ الرُّمُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِي ، حَتَّى لَا أَكُلُ الْحَمِيرَ ، وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ ، وَلَا يَخْدُمُنِي فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةٌ ، وَكُنْتُ أَلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِاسْتَقْرَى الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْعِمَنِي ، وَكَانَ أَخِيرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؛ كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرِجَ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَيَشْقُهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا .

[الحديث : ٣٧٠٨ ، طرفه في : ٥٤٣٢]

٣٧٠٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ : إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحِينَ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْجَنَاحَانِ كُلُّ نَاحِيَتَيْنِ .

[الحديث : ٣٧٠٩ ، طرفه في : ٤٢٦٤]

قوله : (باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي) سقطت الأبواب كلها من رواية أبي ذر ، وأبقى التراجم بغير لفظ «باب» ، وثبت ذلك في رواية الباقرين . وجعفر هو أخو علي شقيقه ، وكان أسن منه بعشر سنين ، واستشهد بمؤتة كما سيأتي بيان ذلك في المغازي^(١) وقد جاوز الأربعين .

قوله : (وقال له النبي ﷺ أشبهت خلقي وخلقي) هو من حديث البراء الذي ذكره في أول

مناقب علي^(١)، وسيأتي بتمامه مع الكلام عليه في عمرة الحديبية^(٢).

قوله: (حدثنا أحمد بن أبي بكر) هو أبو مصعب الزهري، والإسناد كله مدنيون، وقد تقدم في كتاب العلم^(٣) بهذا الإسناد حديث آخر غير هذا فيما يتعلق بسبب كثرة حديث أبي هريرة أيضاً.

قوله: (أن الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة) أي من الرواية عن النبي ﷺ وقد تقدم مثله في العلم^(٤) عن أبي هريرة من طريق أخرى لكنه أجاب بأنه «لولا آية من كتاب الله ما حدثت»، وأشار بذلك إلى مثل قول ابن عمر لما ذكر له أنه يروى في حديث «من صلى على جنازة فله قيراط»: أكثر أبو هريرة. وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الجنائز^(٥)، واعتراف ابن عمر بعد ذلك له بالحفظ، وروى البخاري في «التاريخ» وأبو يعلى بإسناد حسن من طريق مالك بن أبي عامر قال: «كنت عند طلحة بن عبيد الله، ف قيل له: ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله منكم، أو هو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل؟ قال: فقال: والله ما نشك أنه سمع ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا أقواماً لنا بيوتات وأهلون، وكنا نأتي النبي ﷺ طرفي النهار ثم نرجع، وكان أبو هريرة مسكيناً لا مال له ولا أهل، إنما كانت يده مع يد النبي ﷺ، فكان يدور معه حيثما دار، / فما نشك أنه قد سمع ما لم نسمع»، وروى البيهقي في مدخله من طريق أشعث عن مولى لطلحة قال: «كان أبو هريرة جالساً، فمر رجل بطلحة فقال له: لقد أكثر أبو هريرة. فقال طلحة: قد سمعنا كما سمع، ولكنه حفظ ونسينا»، وأخرج ابن سعد في «باب أهل العلم والفتوى من الصحابة» في طبقاته بإسناد صحيح عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: «قالت عائشة لأبي هريرة: إنك لتحدث عن النبي ﷺ حديثاً ما سمعته منه، قال: شغلك عنه يا أمه المرأة والمكحلة، وما كان يشغلني عنه شيء».

قوله: (بشبع بطني) في رواية الكشميهني «شبع» أي لأجل الشبع.

قوله: (حين لا أكل) في رواية الكشميهني «حتى» والأول أوجه.

(١) (١٨/٤١٨)، باب ٩.

(٢) (٩/٣٥٠)، كتاب المغازي، باب ٤٣، ح ٤٢٥١.

(٣) (١/٣٧٥)، كتاب العلم، باب ٤٢، ح ١١٩.

(٤) (١/٣٧٣)، كتاب العلم، باب ٤٢، ح ١١٨.

(٥) (٤/٩٤)، كتاب الجنائز، باب ٥٧، ح ١٣٢٣.

قوله: (ولا ألبس الحبير) بالموحدة قبلها مهملة مفتوحة، وللكشميهني «الحرير» والأول أرجح، والحبير من البرد ما كان موسى مخططاً، يقال برد حبير وبرد حبرة بوزن عنبة على الوصف والإضافة.

قوله: (لأستقرئ الرجل) أي أطلب منه القرى فيظن أني أطلب منه القراءة، ووقع بيان ذلك في رواية لأبي نعيم في «الحلية» عن أبي هريرة أنه وجد عمر فقال: أقريني. فظن أنه من القراءة فأخذ يقرئه القرآن ولم يطعمه، قال: وإنما أردت منه الطعام.

قوله: (كي ينقلب بي) أي يرجع بي إلى منزله، وللترمذي من طريق ضعيفة عن أبي هريرة «إن كنت لأسأل الرجل عن الآية أنا أعلم بها منه، ما أسأله إلا ليطعمني شيئاً»، وفي رواية الترمذي «وكنت إذا سألت جعفر بن أبي طالب لم يجبني حتى يذهب بي إلى منزله».

قوله: (وكان أخيراً) بوزن أفضل ومعناه، وللكشميهني خير.

قوله: (للمساكين) في رواية الكشميهني بالإنفراد والمراد الجنس، وهذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة وقال: «ما احتذى النعال ولا ركب المطايا بعد رسول الله ﷺ أفضل من جعفر بن أبي طالب» أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد صحيح.

قوله: (العكة) بضم المهملة وتشديد الكاف: ظرف السمن. وقوله: (ليس فيها شيء) مع قوله: (فنلحق ما فيها) لا تنافي بينهما؛ لأنه أراد بالنفي أي لا شيء فيها يمكن إخراجه منها بغير قطعها، وبالإثبات ما يبقى في جوانبها، وفي رواية الترمذي «ليقول لامرأته أسماء بنت عميس: أطعمينا. فإذا أطعمتنا أجابني، وكان جعفر يحب المساكين ويسكن إليهم، وكان النبي ﷺ يكنيه بأبي المساكين» انتهى. وإنما كان يجيبه عن سؤاله مع معرفته بأنه إنما سأله ليطعمه ليجمع بين المصلحتين، ولا احتمال أن يكون السؤال الذي وقع حينئذ وقع منه على الحقيقة.

قوله: (أن ابن عمر كان إذا سلم على ابن جعفر) يعني عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وقع في رواية الإسماعيلي من طريق هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قلنا للشعبي كان ابن جعفر يقال له: ابن ذي الجناحين؟ قال: نعم، رأيت ابن عمر أتاه يوماً أو لقيه فقال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين. (السلام عليك يا ابن ذي الجناحين) كأنه يشير إلى حديث عبد الله بن جعفر قال: «قال لي رسول الله ﷺ: هنيئاً لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء» أخرجه الطبراني بإسناد حسن، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع

الملائكة» أخرجه الترمذي والحاكم وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مربي جعفر الليلة في ملا من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم» أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم، وأخرج أيضًا هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعًا «دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفرًا يطير مع الملائكة»، وفي طريق أخرى عنه «أن جعفرًا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه»، وإسناد هذه جيد، وطريق أبي هريرة في الثانية قوي إسناده على شرط مسلم. وقد ادعى السهيلي أن الذي يتبادر من ذكر/ الجناحين والطيوان أنهما كجناحي الطائر لهما ريش، وليس كذلك، وسيأتي بقية القول في ذلك في غزوة مؤتة^(١) إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): وقع في رواية النسفي وحده في هذا الموضع «قال أبو عبد الله - يعني المصنف -: يقال لكل ذي ناحيتين جناحان» ولعله أراد بهذا حمل الجناحين في قول ابن عمر: «يا ابن ذي الجناحين» على المعنوي دون الحسي. والله أعلم.

١١- باب . ذِكْرُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِلَيْكَ نَتَوَسَّلُ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَعْمِ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ.

[تقدم في: ١٠١٠]

قوله: (باب ذكر العباس بن عبد المطلب) ذكر فيه حديث أنس «إن عمر كانوا إذا قحطوا استسقى بالعباس»، وهذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية أبي ذر والنسفي، وقد تقدم الحديث المذكور مع شرحه في الاستسقاء^(٢)، وكان العباس أسن من النبي ﷺ بستين أو ثلاث، وكان إسلامه على المشهور قبل فتح مكة، وقيل: قبل ذلك، وليس ببعيد، فإن في حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط ما يؤيد ذلك، وأما قول أبي رافع في قصة بدر: «كأن

(١) (٣٧٥/٩)، كتاب المغازي، باب ٤٤، ح ٤٢٦٤.

(٢) (٣٤٨/٣)، كتاب الاستسقاء، باب ٣، ح ١٠١٠.

الإسلام دخل علينا أهل البيت» فلا يدل على إسلام العباس حينئذ فإنه كان ممن أسر يوم بدر وفدى نفسه وعقيلاً ابن أخيه أبي طالب كما سيأتي، ولأجل أنه لم يهاجر قبل الفتح لم يدخله عمر في أهل الشورى مع معرفته بفضلته واستسقاؤه به، وسيأتي حديث عائشة في إجلال النبي ﷺ عمه العباس في آخر المغازي^(١) في الوفاة النبوية، وكنية العباس أبو الفضل، ومات العباس في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وثمانون سنة.

١٢- باب . مناقب قرابة رسول الله ﷺ

وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

٣٧١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، تَطْلُبُ صَدَقَةَ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفَدَاكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ.

[تقدم في: ٣٠٩٢، الأطراف: ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٦٧٢٥]

٣٧١٢ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلَ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي مَالَ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَتَشْهَدُ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ - وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَقَّهُمْ - فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي.

٧
٧٨

[تقدم في: ٣٠٩٣، الأطراف: ٤٠٣٦، ٤٢٤١، ٦٧٢٦]

٣٧١٣ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ.

[الحديث: ٣٧١٣، طرفه في: ٣٧٥١]

٣٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي».

[تقدم في: ٩٢٦، الأطراف: ٣١١٠، ٣٧٢٩، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨]

٣٧١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاها، فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ.

[تقدم في: ٣٦٢٣، الأطراف: ٣٦٢٥، ٤٤٣٣، ٦٢٨٥]

٣٧١٦ - فَقَالَتْ: سَارَّرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّرَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِهِ اتَّبَعُهُ فَضَحِكَتُ.

[تقدم في: ٣٦٢٤، الأطراف: ٣٦٢٥، ٣٦٢٦، ٤٤٣٤، ٦٢٨٦]

قوله: (باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ) زاد غير أبي ذر في هذا الموضوع «ومنقبة فاطمة بنت النبي ﷺ» وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»، وهذا الحديث سيأتي موصولاً في باب مفرد ترجمته «منقبة فاطمة»^(١) وهو يقتضي أن يكون ما اعتمده أبو ذر أولى، وقوله: «قرابة النبي ﷺ» يريد بذلك من ينسب إلى جده الأقرب وهو عبد المطلب ممن صحب النبي ﷺ منهم، أو من رآه من ذكر وأنثى، وهم علي وأولاده الحسن والحسين ومحسن وأم كلثوم من فاطمة عليها السلام، وجعفر وأولاده عبد الله وعون ومحمد، ويقال إنه كان لجعفر بن أبي طالب ابن اسمه أحمد، وعقيل بن أبي طالب وولده مسلم بن عقيل، وحمزة بن عبد المطلب وأولاده يعلى وعمارة وأمارة، والعباس بن عبد المطلب وأولاده الذكور عشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم وعبيد الله والحارث ومعبد وعبد الرحمن وكثير وعون وتمام، وفيه يقول العباس:

تموا بتمام فصاروا عشرة يارب فاجعلهم كراماً برره

ويقال: إن لكل منهم رواية، وكان له من الإناث أم حبيب وآمنة وصفية وأكثرهم من لبابة أم الفضل، ومعتب بن أبي لهب، والعباس بن عتبة بن أبي لهب وكان زوج آمنة بنت العباس، وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب وأخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الأسود، وأبو سفيان ابن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر، ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وابناه المغيرة والحارث، ولعبد الله بن الحارث هذا رواية، وكان يلقب بيه بموحدتين الثانية ثقيلة، وأميمة وأروى وعاتكة وصفية بنات عبد المطلب أسلمت صفية وصحبت، وفي الباقيات خلاف والله أعلم.

ثم ذكر المصنف حديث عائشة: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها الحديث، وقد تقدم بأنهم من هذا مع شرحه في كتاب الخمس^(١)، ويأتي بقيته في آخر غزوة خيبر^(٢)، ويأتي هناك بيان ما وقع في هذه الرواية من الاختصار إن شاء الله تعالى. والمراد منه هنا قول أبي بكر: «لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي»، وهذا قاله على سبيل الاعتذار عن منعه إياها ما طلبته من تركه النبي ﷺ.

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن الحارث.

قوله: (عن واقد) هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر.

قوله: (ارقبوا محمداً في أهل بيته) يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به، والمراقبة للشيء المحافظة عليه، يقول احفظوه فيهم فلا تؤذوهم ولا تسيئوا إليهم.

ثم ذكر حديث المسور «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني»، وهو طرف من قصة خطبة علي ابنة أبي جهل، وسيأتي مطولاً في ترجمة أبي العاص بن الربيع^(٣) قريباً.

وحديث عائشة «إن النبي ﷺ سارها بشيء فبكت» الحديث، سيأتي شرحه في الوفاة النبوية آخر المغازي^(٤)، وهذان الحديثان لم يقعا في رواية أبي ذر وثبتا لغيره، ولم يذكرهما النسفي أيضاً، والسبب في ذلك أن حديث المسور يأتي بإسناده ومنتنه في مناقب فاطمة^(٥)، وحديث عائشة مضى بإسناده ومنتنه في علامات النبوة^(٦).

قوله: (عن أبيه) في رواية أبي نعيم في المستخرج «سمعت أبي».



(١) (٣٤٣/٧)، كتاب فرض الخمس، باب ١، ح ٣٠٩٢.

(٢) (٣٤١/٩)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤٢٤٠، ٤٢٤١.

(٣) (٤٤٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٦، ح ٣٧٢٩.

(٤) (٥٩٥/٩)، كتاب المغازي، باب ٨٣، ح ٤٤٣٣.

(٥) (٤٧٤/٨)، باب ٢٩، ح ٣٧٦٧.

(٦) (٢٩٩/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦٢٥.

١٣- باب، مناقب الزبير بن العوام

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ حَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ. وَسُمِّيَ الْحَوَارِيُّونَ لِبَيَاضِ ثِيَابِهِمْ

٣٧١٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ وَأَوْصَى، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: اسْتَخْلِفْ. قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرٌ- أَحْسِبُهُ الْحَارِثَ- فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ. قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا: إِنَّهُ الرُّبَيْرُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَحَيْرٌهُمْ مَا عَلِمْتُ، وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث: ٣٧١٧، طرفه في: ٣٧١٨]

٣٧١٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ أَخْبَرَنِي أَبِي سَمِعْتُ مَرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ، كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ. قَالَ: وَقِيلَ ذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، الرُّبَيْرُ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ حَيْرٌكُمْ. ثَلَاثًا.

[تقدم في: ٣٧١٧]

٣٧١٩- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الرُّبَيْرِ ابْنُ الْعَوَّامِ».

[تقدم في: ٢٨٤٦، الأطراف: ٢٨٤٧، ٢٩٩٧، ٤١١٣، ٧٢٦١]

٣٧٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(١) أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالرُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ. قَالَ: أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ»، فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعْتُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

٣٧٢١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ

(١) هو ابن أبي موسى المروزي المعروف بمردويه، كما قال الحاكم في المدخل (ق ١٨٦/١)، ونقل عنه

الجبائي في التقييد (٣/٩٤٩).

أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الزُّمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ فَضْرُبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرِبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ عُرْوَةُ: فَكُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ.

[الحديث: ٣٧٢١، طرفاه في: ٣٩٧٣، ٣٩٧٥]

قوله: (باب مناقب الزبير بن العوام) أي ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، يجتمع مع النبي ﷺ في قصي، وعدد ما بينهما من الآباء سواء، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ وكان يكنى أبا عبد الله، وروى الحاكم بإسناد صحيح عن عروة قال: أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين.

قوله: (وقال ابن عباس: هو حوارى النبي ﷺ) هو طرف من حديث سيأتي في تفسير براءة^(١) من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس، ولهذا الحديث طرق من أغربها ما أخرجه الزبير ابن بكار من مرسل أبي الخير مرثد بن اليزني بلفظ «حواري من الرجال الزبير ومن النساء عائشة»، ورجاله موثقون لكنه مرسل.

قوله: (وسمي الحواريون لبياض ثيابهم) وصله ابن أبي حاتم^(٢) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به وزاد «إنهم كانوا صيادين»، وإسناده صحيح إليه، وأخرج عن الضحاك أن الحوارى هو الغسال بالنبطية، لكنهم يجعلون الحاء هاء، وعن قتادة: الحوارى هو الذي يصلح للخلافة وعنه: هو الوزير، وعن ابن عيينة: هو الناصر، أخرجه الترمذي وغيره عنه، وعند الزبير بن بكار من طريق مسلمة بن عبد الله بن عروة مثله، وهذه الثلاثة الأخيرة متقاربة، وقال الزبير عن محمد بن سلام: سألت يونس بن حبيب عن الحوارى، قال: الخالص، وعن ابن الكلبي الحوارى الخليل.

قوله: (سنة الرعاف) كان ذلك سنة إحدى وثلاثين أشار إلى ذلك عمر بن شبة في «كتاب المدينة»، وأفاد أن عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه، فوشى حمران بذلك إلى عبد الرحمن، فعاتب عثمان على ذلك، فغضب عثمان على حمران فنفاه من المدينة إلى البصرة، ومات عبد الرحمن بعد ستة أشهر، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين.

(١) (١٧٨/١٠)، كتاب التفسير «براءة»، باب ٩، ح ٤٦٦٥.

(٢) تغليق التعليق (٧٠/٤).

قوله : (فدخل عليه رجل من قريش) لم أقف على اسمه .

قوله : (فدخل عليه رجل آخر أحسبه الحارث) أي ابن الحكم وهو أخو مروان راوي الخبر ، ووقع منسوباً كذلك في «مشيخة يوسف بن خليل الحافظ» من طريق سويد بن / سعيد عن علي بن مسهر بسند حديث الباب ، وقد شهد الحارث بن الحكم المذكور حصار عثمان ، وعاش بعد ذلك إلى خلافة معاوية ، وفي «نسب قريش للزبير» أنه تحاكم مع خصم له إلى أبي هريرة .

قوله : (فلعلمهم قالوا إنه الزبير) لم أقف على اسم من قال ذلك .

قوله : (إنه ما علمت) سيأتي ما فيه .

قوله : (كان لخيرهم ما علمت) ما مصدرية أي في علمي ، ويحتمل أن تكون موصولة وهو خير مبتدأ محذوف ، قال الداودي : يحتمل أن يكون المراد الخيرية في شيء مخصوص كحسن الخلق ، وإن حمل على ظاهره ففيه ما يبين أن قول ابن عمر «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم» لم يرد به جميع الصحابة ، فإن بعضهم قد وقع منه تفضيل بعضهم على بعض وهو عثمان في حق الزبير ، قلت : قول ابن عمر قيده بحياة النبي ﷺ فلا يعارض ما وقع منهم بعد ذلك .

قوله : (وإن حوارى الزبير) بتشديد الياء وفتحها كقوله : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُصْرِحٍ ﴾ [إبراهيم : ٢٢] ويجوز كسرهما ، وقد مضى تفسير الحوارى ، وتقدم سبب هذا الحديث في «باب الطليعة» في أوائل الجهاد^(١) .

قوله : (أنبأنا عبد الله) هو ابن المبارك .

قوله : (كنت يوم الأحزاب) أي لما حاصرت قريش ومن معها المسلمين بالمدينة وحفر الخندق بسبب ذلك ، وسيأتي شرح ذلك في المغازي^(٢) .

قوله : (وعمر بن أبي سلمة) أي ابن عبد الأسد ربيب النبي ﷺ وأمه أم سلمة .

قوله : (في النساء) في رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم «في أطم حسان» ، وله في رواية أبي أسامة عن هشام «في الأطم الذي فيه النسوة» يعني نسوة النبي ﷺ ، وعنده في رواية علي بن مسهر المذكورة «وكان يطأطئ لي مرة فأنظر ، وأطأطئ له مرة فينظر ،

(١) (١١٦/٧) ، كتاب الجهاد ، باب ٤٠ ، ح ٢٨٤٦ .

(٢) (٢٠٤/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٢٩ ، ح ٤١١٣ .

فكنت أعرف أبي إذا مر على فرسه في السلاح».

قوله: (يختلف إلى بني قريظة) أي يذهب ويجيء، وفي رواية أبي أسامة عند الإسماعيلي «مرتين أو ثلاثاً».

قوله: (فلما رجعت، قلت: يا أبت رأيتك) بين مسلم أن في هذه الرواية إدراجاً، فإنه ساقه من رواية علي بن مسهر عن هشام إلى قوله: «إلى بني قريظة». قال هشام: وأخبرني عبد الله ابن عروة عن عبد الله بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبي» إلى آخر الحديث، ثم ساقه من طريق أبي أسامة عن هشام قال: «فساق الحديث نحوه، ولم يذكر عبد الله بن عروة ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه» انتهى. ويؤيده أن النسائي أخرج القصة الأخيرة من طريق عبدة عن هشام عن أخيه عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن أبيه. والله أعلم.

قوله: (قال: أوهل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم) فيه صحة سماع الصغير، وأنه لا يتوقف على أربع أو خمس؛ لأن ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين وأشهر أو ثلاث وأشهر بحسب الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق، فإن قلنا إنه ولد في أول سنة من الهجرة وكانت الخندق سنة خمس فيكون ابن أربع وأشهر، وإن قلنا ولد سنة اثنتين وكانت الخندق سنة أربع فيكون ابن سنتين وأشهر، إن عجلنا إحداهما وأخرنا الأخرى فيكون ابن ثلاث سنين وأشهر، وسأبين الأصح من ذلك في كتاب المغازي^(١) إن شاء الله تعالى، وعلى كل حال فقد حفظ من ذلك ما يستغرب حفظ مثله، وقد تقدم البحث في ذلك في «باب متى يصح سماع الصغير» من كتاب العلم^(٢).

قوله: (جمع لي رسول الله ﷺ بين أبويه فقال: فذاك أبي وأمي) وسيأتي ما يعارضه في ترجمة سعد^(٣) قريباً ووجه الجمع بينهما.

قوله: (حدثنا علي بن حفص) هو المروزي، وقد تقدم ذكره في الجهاد^(٤) (أن أصحاب النبي ﷺ) أي الذين شهدوا واقعة اليرموك (قالوا للزبير) لم أقف على تسمية أحد منهم.

قوله: (يوم واقعة اليرموك) هو بفتح التحتانية وسكون الراء وضم الميم وآخره كاف:

(١) (١٨٣/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٩.

(٢) (٣٠٠-٣٠٢)، كتاب العلم، باب ١٨، ح ٧٦، ٧٧.

(٣) (٤٣٩/٩)، كتاب المغازي، باب ١٥، ح ٣٧٢٥.

(٤) (١٢٤/٧)، كتاب الجهاد، باب ٤٥، ح ٢٨٥٣.

موضع بالشام، وكانت فيه وقعة في أول خلافة عمر، وكان النصر للمسلمين على الروم، واستشهد من المسلمين جماعة.

قوله: (ألا تشد) بضم المعجمة أي على / المشركين.

٧
٨٢ قوله: (إن شددت كذبتهم) أي تتأخرون عما أقدم عليه فيختلف موعدكم هذا، وأهل الحجاز يطلقون الكذب على ما يذكر على خلاف الواقع.

قوله: (فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر) كذا في هذه الرواية، وسيأتي في غزوة بدر في المغازي^(١) ما يغير ذلك ويأتي شرحه، ووجه الجمع بين الروايتين هناك إن شاء الله تعالى. وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين، انصرف من وقعة الجمل تاركًا للقتال فقتله عمرو بن جرموز - بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي - التميمي غيلة، وجاء إلى علي متقربًا إليه بذلك فبشره بالنار، أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع.

(تنبيه): تقدم الكلام على تركة الزبير وما وقع فيها من البركة بعده في كتاب الخمس^(٢).

١٤- باب ذِكْرُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

وَقَالَ عُمَرُ: تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ

٣٧٢٢، ٣٧٢٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

قَالَ: لَمْ يَبْتَقِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدِ، عَنْ حَدِيثِهِمَا.

[الحديث: ٣٧٢٢، طرفه في: ٤٠٦٠]

[الحديث: ٣٧٢٣، طرفه في: ٤٠٦١]

٣٧٢٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ

يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَذُ شَلَّتْ.

[الحديث: ٣٧٢٤، طرفه في: ٤٠٦٣]

(١) (٣٦/٩)، كتاب المغازي، باب ٨، ح ٣٩٧٥.

(٢) (٣٩٢/٨)، كتاب فرض الخمس، باب ١٣، ح ٣١٢٩.

قوله: (ذكر طلحة بن عبيد الله) أي ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب ومع أبي بكر الصديق في تيم بن مرة، وعدد ما بينهم من الآباء سواء، يكنى أبا محمد، وأمه الصعبة بنت الحضرمي أخت العلاء، أسلمت وهاجرت وعاشت بعد أبيها قليلاً، وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال: «أسلمت أم أبي بكر وأم عثمان وأم طلحة وأم عبد الرحمن بن عوف»، وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين، رُمي بسهم، جاء من طرق كثيرة أن مروان بن الحكم رماه فأصاب ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات، وكان يومئذ أول قتيل، واختلف في سنه على أقوال: أكثرها أنه خمس وسبعون، وأقلها ثمان وخمسون.

قوله: (معتمر عن أبيه) هو سليمان التيمي، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (في بعض تلك الأيام) يريد يوم أحد، وقوله: (عن حديثهما) يعني أنهما حدثا بذلك، ووقع في فوائد أبي بكر بن المقرئ من وجه آخر عن معتمر بن سليمان عن أبيه «فقلت لأبي عثمان: وما علمك بذلك؟ قال هما أخبراني بذلك».

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الواسطي، وابن أبي خالد هو إسماعيل.

قوله: (التي وقى بها) أي يوم أحد، وصرح بذلك علي بن مسهر عن إسماعيل عند الإسماعيلي، وعند الطبراني من طريق موسى بن طلحة عن أبيه أنه أصابه في يده سهم، ومن حديث أنس «وقى رسول الله ﷺ لما أراد بعض المشركين أن يضربه»، وفي مسند الطيالسي من حديث عائشة عن أبي بكر الصديق قال: «ثم أتينا طلحة - يعني يوم أحد - وجدنا به بضعا وسبعين جراحة، وإذا قد قطعت إصبعة»، وفي الجهاد لابن المبارك من طريق موسى بن طلحة أن إصبعة التي أصيبت هي التي تلي الإبهام، وجاء عن يعقوب بن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن أبيه قال: «أصيبت إصبغ طلحة البنصر من اليسرى من مفصلها الأسفل فشلت، ترس بها على النبي ﷺ».

قوله: (قد شلت) بفتح المعجمة ويجوز ضمها في لغة ذكرها اللحياني، وقال ابن درستويه: هي خطأ، والشلل نقص في الكف وبطلان لعملها، وليس معناه القطع كما زعم بعضهم، زاد الإسماعيلي في روايته من طريق علي بن مسهر وغيره عن إسماعيل «قال قيس: كان يقال: إن طلحة من حكماء قريش»، وروى الحميدي في «الفوائد» من وجه أخرجه عن قيس بن أبي حازم قال: «صحبت طلحة بن عبيد الله فمأ رأيت رجلاً أعطى لجزيل مال عن غير مسألة منه».

١٥- باب . مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري

وبنو زهرة أحوال النبي ﷺ وهو سعد بن مالك

٣٧٢٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ : جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أَحُدٍ .

[الحديث : ٣٧٢٥ ، أطرافه في : ٤٠٥٥ ، ٤٠٥٦ ، ٤٠٥٧]

٣٧٢٦- حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا ثَلُثُ الْإِسْلَامِ .

[الحديث : ٣٧٢٦ ، طرفاه في : ٣٧٢٧ ، ٣٨٥٨]

٣٧٢٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ : مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثَلُثُ الْإِسْلَامِ . تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ .

[تقدم في : ٣٧٢٦ ، الأطراف : ٣٨٥٨]

٣٧٢٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكُنَّا نَغْرُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ ، حَتَّىٰ إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبُعَيْرُ أَوْ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أُسَيْدٍ تُعَزِّرُونِي عَلَى الْإِسْلَامِ لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي . وَكَانُوا وَشَوَابِهِ إِلَى عُمَرَ قَالُوا : لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي .

[الحديث : ٣٧٢٨ ، طرفاه في : ٥٤١٢ ، ٦٤٥٣]

قوله : (مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري) أي أحد العشرة يكنى أبا إسحاق .

قوله : (وبنو زهرة أحوال النبي ﷺ) أي لأن أمه آمنة منهم ، وأقارب الأم أحوال .

قوله : (وهو سعد بن مالك) أي اسم أبي وقاص مالك بن / وهيب - ويقال أهيب - ابن

عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة ، يجتمع مع النبي ﷺ في كلاب بن مرة ، وعدد ما بينهما من

الآباء متقارب ، وأمهم حمزة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس لم تسلم ، مات بالعقيق سنة خمس

وخمسين وقيل بعد ذلك إلى ثمانية وخمسين ، وعاش نحوًا من ثمانين سنة .

قوله: (جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد) أي في التفدية، وهي قوله: «فذاك أبي وأمي» وبينه حديث علي «ما جمع رسول الله ﷺ أبويه لأحد غير سعد بن مالك، فإنه جعل يقول له يوم أحد: ارم فذاك أبي وأمي»، وقد تقدم في الجهاد^(١)، وفي هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير^(٢) أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن علياً رضي الله عنه لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد. والله أعلم.

قوله: (ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه) ظاهره أنه لم يسلم أحد قبله لكن اختلف في هذه اللفظة كما سأذكره.

قوله: (ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثالث الإسلام) سيأتي القول فيه.

قوله: (وإني لثالث الإسلام) قال ذلك بحسب اطلاعه، والسبب فيه أن من كان أسلم في ابتداء الأمر كان يخفي إسلامه، ولعله أراد بالاثنين الآخرين خديجة وأبا بكر، أو النبي ﷺ وأبا بكر، وقد كانت خديجة أسلمت قطعاً فلعله خص الرجال، وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار «رأيت النبي ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وأبو بكر»، وهو يعارض حديث سعد، والجمع بينهما ما أشرت إليه، أو يحمل قول سعد على الأحرار البالغين ليخرج الأعبد المذكورون وعلي رضي الله عنه، أو لم يكن اطلع على أولئك، ويدل على هذا الأخير أنه وقع عند الإسماعيلي من رواية يحيى بن سعيد الأموي عن هاشم بلفظ «ما أسلم أحد قبلي»، ومثله عند ابن سعد من وجه آخر عن عامر بن سعد عن أبيه، وهذا مقتضى رواية الأصيلي، وهي مشككة؛ لأنه قد أسلم قبله جماعة، لكن يحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه حينئذ، وقد رأيت في «المعرفة لابن منده» من طريق أبي بدر عن هاشم بلفظ «ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه»، وهذا لا إشكال فيه إذ لا مانع أن لا يشاركه أحد في الإسلام يوم أسلم، لكن أخرجه الخطيب من الوجه الذي أخرجه ابن منده فأثبت فيه «إلا» كبقية الروايات، فتعين الحمل على ما قلته.

قوله: (تابعه أبو أسامة حدثنا هاشم) وصله المؤلف في «باب إسلام سعد» من السيرة النبوية^(٣) وهو مثل رواية ابن أبي زائدة هذه.

(١) (٧/١٨١)، كتاب الجهاد، باب ٨٠، ح ٢٩٠٥.

(٢) (٨/٤٣٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٣، ح ٣٧٢٠.

(٣) (٨/٥٧٧)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣١، ح ٣٨٥٨.

قوله: (إني لأول العرب رمي) كان ذلك في سرية عبدة بن الحارث بن المطلب، وكان القتال فيها أول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين، وهي أول سرية بعثها رسول الله ﷺ في السنة الأولى من الهجرة، بعث ناسًا من المسلمين إلى رابغ ليلقوا عيرًا لقريش فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسابقة، فكان سعد أول من رمى، ذكر ذلك الزبير بن بكار بسند له وقال فيه: عن سعد أنه أشد يومئذ:

ألا هل أتى رسول الله أني حميت صحابتي بصدور نبلي

وذكرها يونس بن بكير في زيادة المغازي من طريق الزهري نحوه، وابن سعد من وجه آخر عن سعد «أنا أول من رمى بسهم ثم خرجنا مع عبدة بن الحارث ستين راكبًا».

قوله: (ماله خلط) بكسر المعجمة أي لا يختلط بعضه ببعض من شدة جفافه وتفتته.

قوله: (ثم أصبحت بنو أسد) أي ابن خزيمة بن مدركة، وكانوا ممن شكاه لعمر في القصة التي تقدم بيانها في صفة الصلاة^(١)، ووقع عند ابن بطال^(٢) أنه عرض في ذلك بعمر بن الخطاب وليس بصواب، فإن عمر من بني عدي بن كعب بن لؤي ليس من بني أسد، ووقع عند النووي^(٣) «أسد بن عبد العزى» يعني رهط الزبير بن العوام، وهو وهم أيضًا.

قوله: (تعزني على الإسلام) أي تؤدبني، والمعنى تعلمني الصلاة، أو تعيرني بأني لا أحسنها.

قوله: (خبت) أي إن كنت محتاجًا إلى تعليمهم، وقد تقدمت قصته مع الذي زعموا أنه لا يحسن يصلي في صفة الصلاة^(٤).

قوله: (وضل عملي) في رواية ابن سعد عن يعلى بن عبيد عن إسماعيل «وضل عمليه» بزيادة هاء السكت.

* * *

(١) (٢/٦٥١)، كتاب الأذان، باب ٩٥، ح ٧٥٥.

(٢) (٩/٤٨٤).

(٣) المنهاج (١٨/١٠٠).

(٤) (٢/٦٥١)، كتاب الأذان، باب ٩٥، ح ٧٥٥.

١٦- باب . ذِكْرُ أَصْحَارِ النَّبِيِّ ﷺ . مِنْهُمْ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ

٣٧٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ قَالَ : إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيُّ نَاكِحُ بِنْتِ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ : «أَمَّا بَعْدُ ، أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ» ، فَتَرَكَ عَلِيُّ الْحِطْبَةَ .

وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَلْحَلَةَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مِسْوَرَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ ، فَأَحْسَنَ ، قَالَ : «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي» .

[تقدم في: ٩٢٦، الأطراف: ٣١١٠، ٣٧١٤، ٣٧٦٧، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨]

قوله: (ذكر أصهار النبي ﷺ) أي الذين تزوجوا إليه، والصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل، ومنهم من يخصه بأقارب المرأة.

قوله: (منهم أبو العاص بن الربيع) أي ابن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، ويقال بإسقاط ربيعة، وهو مشهور بكنيته، واختلف في اسمه على أقوال أثبتها عند الزبير مقسم، وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة فكان ابن أختها، وأصل المصاهرة المقاربة، وقال الراغب: الصهر الختن، وأهل بيت المرأة يقال لهم الأصهار قاله الخليل، وقال ابن الأعرابي: الأصهار ما يتحرم بجوار أو نسب أو تزوج، وكأنه لمح بالترجمة إلى ما جاء عن عبد الله بن أبي أوفى رفعه «سألت ربي أن لا أتزوج أحدًا من أمتي ولا أتزوج إليه إلا كان معي في الجنة، فأعطاني» أخرجه الحاكم في مناقب علي، وله شاهد عن عبد الله بن عمر وعند الطبراني في «الأوسط» بسند واه، وقال النووي^(١): الصهر يطلق على أقارب الزوجين، والمصاهرة مقاربة بين المتباعدين، وعلى هذا عمل البخاري، فإن أبا العاص بن الربيع ليس من أقارب نساء النبي ﷺ إلا من جهة كونه ابن أخت خديجة، وليس المراد هنا نسبه إليها بل إلى تزوجه بابنتها، وتزوج زينب بنت رسول الله ﷺ قبل البعثة، وهي أكبر بنات النبي ﷺ.

وقد أسر أبو العاص ببدر مع المشركين، وفدته زينب، فشرط عليه النبي ﷺ أن يرسلها إليه، فوفى له بذلك، فهذا معنى قوله في آخر الحديث «ووعدني فوفى لي»، ثم أسر أبو العاص مرة أخرى فأجارته زينب فأسلم، فردها النبي ﷺ إلى نكاحه، وولدت أمامة التي كان النبي ﷺ يحملها وهو يصلي كما تقدم في الصلاة^(١)، وولدت له أيضًا ابناً اسمه علي كان في زمن النبي ﷺ مراهقاً، فيقال إنه مات قبل وفاة النبي ﷺ، وأما أبو العاص فمات سنة اثنتي عشرة وأشار المصنف بقوله: «منهم» إلى من لم يذكره ممن تزوج إلى النبي ﷺ كعثمان وعلي، وقد تقدم ترجمة^(٢) كل منهما، ولم يتزوج أحد من بنات النبي ﷺ غير هؤلاء الثلاثة، إلا ابن أبي لهب فإنه كان تزوج رقية قبل عثمان ولم يدخل بها، فأمره أبوه بمفارقتها ففارقها، فتروجها عثمان، وأما من تزوج النبي ﷺ إليه فلم يقصده البخاري بالذكر هنا. والله أعلم.

قوله: (إن عليًا خطب بنت أبي جهل) اسمها جويرية كما سيأتي، ويقال: العوراء، ويقال: جميلة، وكان علي قد أخذ بعموم الجواز، فلما أنكر النبي ﷺ أعرض علي عن الخطبة، فيقال: تزوجها عتاب بن أسيد، وإنما خطب النبي ﷺ ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به إما على سبيل الإيجاب وإما على سبيل الأولوية. وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة فزعم أن هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المسور وكان فيه انحراف عن علي، وجاء من رواية ابن الزبير وهو أشد في ذلك، ورد كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه، وسيأتي بسط ما يتعلق بذلك في كتاب النكاح^(٣) إن شاء الله تعالى.

قوله: (وهذا علي ناكح بنت أبي جهل) في رواية الطبراني عن أبي اليمان «وهذا علي ناكحًا بالنصب، وكذا عند مسلم من هذا الوجه، أطلقت عليه اسم ناكح مجازاً باعتبار ما كان قصد يفعل، واختلف في اسم ابنة أبي جهل فروى الحاكم في «الإكليل» جويرية وهو الأشهر، وفي بعض الطرق اسمها العوراء أخرجه ابن طاهر في «المبهمات»، وقيل: اسمها الحنفاء ذكره ابن جرير الطبري، وقيل: جرهمة حكاة السهيلي، وقيل: اسمها جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه، وكان لأبي جهل بنت تسمى صفية تزوجها سهل بن عمرو سماها ابن السكيت وغيره وقال هي الحيفاء المذكورة.

(١) (٢٦٦/٢)، كتاب الصلاة، باب ١٠٦، ح ٥١٦.

(٢) (٨/٣٩١، ٤١٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٧، ح ٩.

(٣) (١١/٦٧٩)، كتاب النكاح، باب ١٠٩، ح ٥٢٣٠.

قوله: (حدثني فصدقني) لعله كان شرط على نفسه أن لا يتزوج على زينب، وكذلك علي، فإن لم يكن كذلك فهو محمول على أن علياً نسي ذلك الشرط فلذلك أقدم على الخطبة، أو لم يقع عليه شرط إذ لم يصرح بالشرط لكن كان ينبغي له أن يراعي هذا القدر فلذلك وقعت المعاتبة، وكان النبي ﷺ قال أن يواجه أحداً بما يعاب به، ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغة في رضا فاطمة عليها السلام، وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النبي ﷺ غيرها، وكانت أصيبت بعد أمها بإخوتها فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها، وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة - بمهملتين مفتوحتين ولا ميم الأولى ساكنة - وقد تقدم هذا الحديث من روايته موصولاً في أوائل فرض الخمس^(١) مطولاً وفيه ذكر بعض ما يتعلق به.

١٧- باب . مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ

وقال البراء عن النبي ﷺ: «أنت أخونا ومولانا»

٣٧٣٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[الحديث: ٣٧٣٠، أطرافه في: ٤٤٦٨، ٤٤٦٩، ٦٦٢٧، ٧١٨٧]

٣٧٣١ / حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيٌّ قَائِفٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ شَاهِدٌ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. قَالَ: فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ، فَأَخْبَرَهُ عَائِشَةَ.

٧

٨٧

[تقدم في: ٣٥٥٥، الأطراف: ٦٧٧٠، ٦٧٧١]

قوله: (مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ) وهو من بني كلب، أسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة فاستوهبه النبي ﷺ منها، ذكر قصته محمد بن إسحاق في السيرة وأن أباه وعمته أتيا مكة فوجداه فطلبوا أن يفدياه فخيره النبي ﷺ بين أن يدفعه إليهما أو يثبت عنده فاختر أن يبقى عنده، وقد أخرج ابن منده في «معرفة الصحابة» وتمام في فوائده

(١) (٣٦٨/٧)، كتاب فرض الخمس، باب ٥، ح ٣١١٠.

بإسناد مستغرب عن آل بيت زيد بن حارثة أن حارثة أسلم يومئذ ، وهو حارثة بن شرحبيل بن كعب بن عبد العزى الكلبي ، وأخرج الترمذي من طريق جبلة بن حارثة قال : « قلت : يا رسول الله ، ابعث معي أخي زيدًا . قال : إن انطلق معك لم أمنعه . فقال زيد : يا رسول الله والله لا أختار عليك أحدًا » واستشهد زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ، ومات أسامة بن زيد بالمدينة أو بوادي القرى سنة أربع وخمسين وقيل قبل ذلك ، وكان قد سكن المزة من عمل دمشق مدة .

قوله : (وقال البراء عن النبي ﷺ أنت أخونا ومولانا) هو طرف من الحديث المشار إليه في ترجمة جعفر بن أبي طالب ^(١) .

قوله : (حدثنا سليمان) هو ابن بلال .

قوله : (بعث النبي ﷺ بعثًا) هو البعث الذي أمر بتجهيزه في مرض وفاته وقال : « أنفذوا بعث أسامة » ، فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه بعده ، وسيأتي بيانه في أواخر الوفاة النبوية ^(٢) إن شاء الله تعالى .

قوله : (فطعن بعض الناس في إمارته) سمي ممن طعن في ذلك عياش بن أبي ربيعة المخزومي كما سيأتي بسط ذلك في آخر المغازي ^(٣) .

قوله : (تطعنون) بفتح العين يقال : طعن يطعن بالفتح في العرض والنسب ، وبالضم بالرمح واليد ، ويقال هما لغتان فيهما .

قوله : (فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل) يشير إلى إمارة زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ، وعند النسائي عن عائشة قالت : « ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره عليهم » ، وفيه جواز إمارة المولى وتولية الصغار على الكبار والمفضول على الفاضل ؛ لأنه كان في الجيش - الذي كان عليهم أسامة - أبو بكر وعمر .

ثم ذكر حديث عائشة في قصة القائف سيأتي شرحه مستوفى في كتاب الفرائض ^(٤) وفيه تسمية القائف المذكور .

(١) في التعليق (٧٣/٤) أسنده في النكاح في قصة بنت حمزة ، وفي هدي الساري : حديث البراء في زيد بن حارثة في النكاح .

(٢) (٦٢٢/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨٧ ، ح ٤٤٦٩ .

(٣) (٦٢٢/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨٧ ، ح ٤٤٦٩ .

(٤) (٥٠٥/١٥) ، كتاب الفرائض ، باب ٣١ ، ح ٦٧٧١ .

١٨- باب . ذِكْرُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

٣٧٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[تقدم في: ٢٦٤٨، الأطراف: ٣٤٧٥، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠]

٣٧٣٣- وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسْأَلُ الرَّهْرِيَّ عَنْ حَدِيثِ الْمَخْزُومِيَّةِ فَصَاحَ بِي، قُلْتُ لِسُهَيْبَانَ: فَلِمَ تَحْمِلُهُ عَنْ أَحَدٍ؟ قَالَ: وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ كَاتِبِهِ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ؟ فَلَمْ يَجْتَرِي أَحَدًا أَنْ يَكْلِمَهُ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ. لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعَتْ يَدَهَا».

[تقدم في: ٢٦٤٨، الأطراف: ٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨، ٦٨٠٠]

٣٧٣٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا - وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - إِلَى رَجُلٍ يَسْحَبُ ثِيَابَهُ فِي نَاحِيَةِ مَنْ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: انْظُرْ مَنْ هَذَا؟ لَيْتَ هَذَا عِنْدِي. قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسَامَةَ. قَالَ فَطَاطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ وَنَقَرَ بِيَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحَبَّهُ.

٣٧٣٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا».

[الحديث: ٣٧٣٥، طرفاه في: ٣٧٤٧، ٦٨٠٣]

٣٧٣٦- وَقَالَ نَعِيمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مَوْلَى لَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ بْنِ أُمِّ أَيْمَنَ - وَكَانَ أَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ لَأُمِّهِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَأَى ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَتِمَّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَقَالَ: أَعِدْ.

[الحديث: ٣٧٣٦، طرفه في: ٣٧٣٧]

٣٧٣٧- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَعِيمٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ مَوْلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بَنُ أَيْمَنَ فَلَمَّ يَمِيْنَهُ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَقَالَ: أَعِدْ. فَلَمَّا وَاَلَى قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: الْحَجَّاجُ بَنُ أَيْمَنَ بَنِ أُمِّ أَيْمَنَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ رَأَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَبَّهُ. فَذَكَرَ حُبَّهُ وَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّ أَيْمَنَ.

قَالَ: وَرَأَى بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ سُلَيْمَانَ: وَكَانَتْ حَاضِنَةَ النَّبِيِّ ﷺ.

[تقدم في: ٣٧٣٦]

قوله: (ذكر أسامة بن زيد) ذكر فيه حديث المخزومية التي سرقت، وسيأتي شرحه مستوفى في الحدود^(١)، والغرض منه قوله في بعض طرقه: «ومن يجترئ أن يكلمه إلا أسامة ابن زيد حب رسول الله ﷺ»، وكانوا يسمون أسامة حب رسول الله ﷺ - بكسر المهملة أي محبوبه - لما يعرفون من منزلته عنده؛ لأنه كان يحب أباه قبله حتى تبناه فكان يقال له: زيد ابن محمد، وأمّه أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يقول: «هي أمي بعد أمي»، وكان يجلسه على فخذه بعد أن كبر كما سيأتي في مناقب الحسن عن قريب^(٢).

قوله: (حدثنا الحسن بن محمد) هو الزعفراني وأبو عباد هو يحيى بن عباد الضبيعي البصري، والمراد بالماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة.

قوله: (ليت هذا عندي) أي قريبًا مني حتى أنصحته وأعظه، وقد روي بالباء الموحدة من العبودية، وكأنه على ما قيل كان أسود اللون.
قوله: (قال له إنسان) لم أقف على اسمه.

قوله: (لو رآه رسول الله ﷺ لأحبه) إنما جزم ابن / عمر بذلك لما رأى من محبة النبي ﷺ
لزيد بن حارثة وأم أيمن وذريتهما فقاَس ابن أسامة على ذلك.

قوله: (اللهم أحبهما فأني أحبهما) هذا يشعر بأنه ﷺ ما كان يحب إلا لله وفي الله، ولذلك رتب محبة الله على محبته، وفي ذلك أعظم منقبة لأسامة والحسن.

قوله: (وقال نعيم) هو ابن حماد.

قوله: (أخبرني مولى لأسامة) في رواية ابن أبي الدنيا «أخبرني ابن حرملة مولى أسامة»^(٣)، وابن حرملة هو إياس، ويقال: إنه حرملة بن إياس في الرواية التي بعده.

(١) (٥٥٧/١٥)، كتاب الحدود، باب ١٢، ح ٦٧٨٨.

(٢) (٤٥٦/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢٢، ح ٣٧٤٧.

(٣) تعليق التعليق (٧٣/٤).

قوله: (وهو رجل من الأنصار) أي أيمن ابن أم أيمن، وأبوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من بني الحبلي من الخزرج، ويقال إنه كان حبشيًا من موالي الخزرج وتزوج أم أيمن قبل زيد بن حارثة فولدت له أيمن، واستشهد أيمن يوم حنين مع النبي ﷺ، ونسب أيمن إلى أمه لشرفها على أبيه وشهرتها عند أهل البيت النبوي، وتزوج زيد بن حارثة أم أيمن، وكانت حاضنة النبي ﷺ ورثها من أبيه فولدت له أسامة بن زيد وعاشت أم أيمن بعد النبي ﷺ قليلاً.

قوله: (فرآه ابن عمر) هو معطوف على شيء مقدر تقديره أن الحجاج بن أيمن دخل المسجد فصلى فرآه ابن عمر، يوضح ذلك الرواية التي بعدها.

قوله: (فقال: أعد) أي أعد صلاتك، وفي رواية الإسماعيلي «فقال: أي ابن أخي، أتحسب أنك قد صليت؟ إنك لم تصل، فأعد صلاتك».

قوله: (بينما هو) فيه تجريد، كأن حرملة قال: بينما أنا، فجرد من نفسه شخصاً فقال: بينما هو.

قوله: (فذكر حبه وما ولدته أم أيمن) كذا ثبت بواو العطف في رواية أبي ذر، والضمير على هذا لأسامة في قوله: «فذكر حبه» أي ميله، وفي رواية غير أبي ذر «فذكر حبه ما ولدته أم أيمن» فعلى هذا فالضمير للنبي ﷺ، و«ما ولدته...» إلخ هو المفعول، والمراد بما ولدته أم أيمن ما ولدته من ذكر وأنثى.

قوله: (وزادني بعض أصحابي) هو إما يعقوب بن سفيان فإنه رواه في تاريخه^(١) عن سليمان بن عبد الرحمن بالإسناد المذكور وزاد فيه «وكانت أم أيمن حاضنة النبي ﷺ»، وأما الذهلي فإنه أخرجه في الزهريات^(٢) عن سليمان أيضاً، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» عن أبي عامر محمد بن إبراهيم الصوري عن سليمان كذلك، وأخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم من طريق إبراهيم الزهري عن سليمان كذلك، وكان هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمان فحمله عن بعض أصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه.

* * *

(١) المعرفة والتاريخ (١/٤٢٠)، ترجمة حرملة مولى أسامة.

(٢) تغليق التعليق (٤/٧٤).

١٩- باب . مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

٣٧٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَمَتَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَفْصُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا أَعْرَبَ، وَكُنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ، فَقَالَ لِي: لَنْ تَرَاعَ. فَفَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ.

[تقدم في: ٤٤٠، الأطراف: ١١٢١، ١١٥٦، ٣٧٤٠، ٧٠٢٨، ٧٠٣٠]

٣٧٣٩- فَفَصَّصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ». قَالَ/ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

[تقدم في: ١١٢١، الأطراف: ١١٥٧، ٣٧٤١، ٧٠١٦، ٧٠٢٩، ٧٠٣١]

٣٧٤٠، ٣٧٤١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ».

[الحديث: ٣٧٤٠، الأطراف: ٤٤٠، ١١٢١، ١١٥٦، ٣٧٣٨، ٧٠١٥، ٧٠٢٨، ٧٠٣٠]

[الحديث: ٣٧٤١، الأطراف: ١١٢٢، ١١٥٧، ٣٧٣٩، ٧٠١٦، ٧٠٢٩، ٧٠٣١]

قوله: (مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب) وهو أحد العبادلة وفقهاء الصحابة والمكثرين منهم، وأمه زينب ويقال رائطة بنت مطعون أخت عثمان وقدامة ابني مطعون، للجميع صحبة، وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث، لأنه ثبت أنه كان يوم بدر ابن ثلاث عشرة سنة، وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة، وقد تقدم تاريخ وفاته في الصلاة وأنها كانت بسبب من دسه عليه الحجاج فمس رجله بحربة مسمومة فمرض بها إلى أن مات أوائل سنة أربع وسبعين.

ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في رؤياه وفيه «نعم الرجل عبد الله، لو كان يصلي من الليل»، وقد تقدم توجيهه في «باب قيام الليل»^(١). وقوله في أوله: «حدثنا محمد حدثنا

(١) (٣/٥٠٩)، كتاب التهجد، باب ٢، ح ١١٢٢.

إسحاق بن نصر «كذا لأبي ذر وحده»، وبين أن محمداً هو المصنف، ووقع عند ابن السكن وحده «حدثنا إسحاق بن منصور»^(١) وقوله «لن ترع» كذا للقباسي، قال ابن التين: هي لغة قليلة. يعني الجزم بلن، قال القزاز: ولا أحفظ لها شاهداً، وروى الأكثر بلفظ «لن ترع» وهو الوجه. ثم أورد المصنف من طريق يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن أخته حفصة أن النبي ﷺ قال لها: «إن عبد الله رجل صالح»، وهو طرف من الحديث الذي قبله، وهذا القدر هو الذي يتعلق منه بمسند حفصة، وسبباني في التعبير^(٢) من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة مثله وزاد «لو كان يصلي من الليل»، وتقدمت الإشارة إلى ذلك أيضاً في قيام الليل^(٣)، ويأتي بقية ذلك في التعبير^(٤) إن شاء الله تعالى.

٢٠- باب مناقب عمّار وحذيفة رضي الله عنهما

٣٧٤٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا. فَأْتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنِينِي، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ. فَقُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسِّرْ لِي. قَالَ: مِمَّنْ أَنْتِ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَوْلَيْسَ عِنْدَكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ الثَّغَلَيْنِ وَالْوَسَادِ وَالْمِطْهَرَةَ؟ أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ- يَعْنِي عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ-؟ أَوْلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرُهُ؟ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَفْرَأُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَتَّبِعُونَ ﴿١﴾﴾ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرِ وَالْآثِقِ﴾، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَيَّ فِي.

[تقدم في: ٣٢٨٧، الأَطْرَاف: ٣٧٤٣، ٣٧٦١، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨]

(١) نبه عليه الجبائي في التقييد (٢/٦٦٥) وزاد: فمن قال: ابن نصر، فهو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي، ومن قال ابن منصور فهو: إسحاق بن منصور الكرسيج، وكلاهما يروي عن عبد الرزاق والله أعلم.

إلا أن القلب أميل إلى رواية أبي زيد، ومن تابعه من الرواة.

(٢) (٣٨٥/١٦)، كتاب التعبير، باب ٣٥، ح ٧٠٢٩.

(٣) (٥٠٩/٣)، كتاب التهجد، باب ٢، ح ١١٢٢.

(٤) (٣٨٥/١٦)، كتاب التعبير، باب ٣٥، ح ٧٠٢٩.

٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغْبِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ذَهَبَ عَلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَجَلَسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ ؟ - يَعْنِي حُذَيْفَةَ . قَالَ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - أَجَارَةُ اللَّهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ؟ - يَعْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي عَمَّارًا . قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ - أَوْ مِنْكُمْ - صَاحِبُ السُّوَاكِ وَالْوَسَادِ أَوْ السَّرَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : كَيْفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴿؟ قُلْتُ : ﴿وَالذِّكْرِ وَالْأَنْثَى﴾ . قَالَ : مَا زَالَ بِي هَوْلًا حَتَّى كَادُوا يَسْتَنْزِلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

[تقدم في: ٣٢٨٧، الأطراف: ٣٧٤٢، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨]

قوله: (باب مناقب عمار وحذيفة) أما عمار فهو ابن ياسر، يكنى أبا اليقظان العنسي بالنون، وأمه سمية بالمهملة مصغر، أسلم هو وأبوه قديمًا، وعذبوا لأجل الإسلام، وقتل أبو جهل أمه فكانت أول شهيد في الإسلام ومات أبوه قديمًا، وعاش هو إلى أن قتل بصفين مع علي رضي الله عنهم، وكان قد ولي شيئًا من أمور الكوفة لعمر فلهذا نسب أبو الدرداء إليها. وأما حذيفة فهو ابن اليمان بن جابر بن عمرو العبسي بالموحدة حليف بني عبد الأشهل من الأنصار، وأسلم هو وأبوه اليمان كما سيأتي، وولي حذيفة بعض أمور الكوفة لعمر، وولي إمرة المدائن، ومات بعد قتل عثمان بيسير بها، وكان عمار من السابقين الأولين، وحذيفة من القدماء في الإسلام أيضًا إلا أنه متأخر فيه عن عمار، وإنما جمع المصنف بينهما في الترجمة لوقوع الشناء عليهما من أبي الدرداء في حديث واحد وقد أفرد ذكر ابن مسعود، وإن كان ذكر معهما لوجوده ما يوافق شرطه غير ذلك من مناقبه، وقد أفرد ذكر حذيفة في أواخر المناقب^(١). وهو مما يؤيد ما سنذكره أنه لم يهذب ترتيب من ذكره من أصحاب هذه المناقب، ويحتمل أن يكون إفراده بالذكر لأنه أراد ذكر ترجمة والده اليمان.

قوله: (عن إبراهيم عن علقمة قال: قدمت الشام) في رواية شعبة التي بعد هذه عن إبراهيم قال: «ذهب علقمة إلى الشام»، وهذا الثاني صورته مرسل، لكن قال في أثنائه «قال: قلت: بلى» فاقضى أنه موصول، ووقع في التفسير^(٢) من وجه آخر عن إبراهيم عن علقمة قال:

(١) (٥١٧/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٢.

(٢) (٩٠/١١)، كتاب التفسير، باب ١، ح ٤٩٤٣.

«قدمت الشام في نفر من أصحاب ابن مسعود، فسمع بنا أبو الدرداء فأتانا».

قوله: (حتى يجلس إلى جتبي) أي يجعل غاية مجيئه جلوسه، وغير بلفظ المضارع مبالغة، زاد الإسماعيلي في روايته «فقلت: الحمد لله، إنني لأرجو أن يكون الله استجاب دعوتي».

قوله: (قالوا أبو الدرداء) لم أقف على اسم القائل.

قوله: (قال: أوليس عندكم ابن أم عبد؟) يعني عبد الله بن مسعود، ومراد أبي الدرداء بذلك أنه فهم منهم أنهم قدموا في طلب العلم، فبين لهم أن عندهم من العلماء من لا يحتاجون معهم إلى غيرهم، ويستفاد منه أن المحدث لا يرحل عن بلده حتى يستوعب ما عند مشايخها.

قوله: (صاحب النعلين) أي نعلي رسول الله ﷺ، وكان ابن مسعود يحملهما ويتعهدهما.

قوله: (والوساد) في رواية شعبة «صاحب السواك- بالكاف- أو السواد بالبدال»، ووقع في رواية الكشميهني هنا «الوساد» ورواية غيره أوجه، والسواد السراز براءين يقال ساودته سوادا أي ساررته سرازًا، وأصله أدنى السواد، وهو الشخص من السواد.

قوله: (والمطهرة) في رواية السرخسي «والمطهر» بغير هاء، وأغرب الداودي فقال: معناه أنه لم يكن يملك من الجهاز غير هذه الأشياء الثلاثة. كذا قال، وتعقب ابن التين كلامه فأصاب، وقد روى مسلم عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال له: / «إذ لك عليّ أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي» أي سراي، وهي خصوصية لابن مسعود، وسيأتي في مناقبه قريبًا حديث أبي موسى^(١) «قدمت أنا وأختي من اليمن، فمكثنا حينًا لا نرى إلا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخول أمه»، والصواب ما قال غير الداودي أن المراد الثناء عليه بخدمة النبي ﷺ، وأنه لشدة ملازمته له لأجل هذه الأمور ينبغي أن يكون عنده من العلم ما يستغني طالبه به عن غيره.

قوله: (أفيكم) بهمزة الاستفهام، وفي رواية الكشميهني «وفيكم» بواو العطف، وفي رواية شعبة «أليس فيكم- أو منكم» بالشك في الموضعين.

قوله: (الذي أجاره الله من الشيطان، يعني على لسان نبيه) في رواية شعبة «أجاره الله على لسان نبيه يعني من الشيطان»، وزاد في رواية شعبة «يعني عمارًا»، وزعم ابن التين أن المراد

(١) (٨/ ٤٧٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢٧، ح ٣٧٦٣.

بقوله: «على لسان نبيه» قول النبي ﷺ: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»، وهو محتمل، ويحتمل أن يكون المراد بذلك حديث عائشة مرفوعاً «ما خيّر عمار بين أمرين إلا اختار أَرشدهما» أخرجه الترمذي، ولأحمد من حديث ابن مسعود مثله أخرجهما الحاكم، فكونه يختار أَرشد الأمرين دائماً يقتضي أنه قد أجبر من الشيطان الذي من شأنه الأمر بالغي، وروى البزار من حديث عائشة «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ملئ إيماناً إلى مشاشه» يعني عماراً وإسناده صحيح.

ولابن سعد في «الطبقات» من طريق الحسن قال: «قال عمار: نزلنا منزلاً فأخذت قريتي ودلوي لأستقي، فقال النبي ﷺ: سيأتيك من يمنعك من الماء. فلما كنت على رأس الماء إذا رجل أسود كأنه مرس، فصرعته» فذكر الحديث، وفيه قول النبي ﷺ: «ذاك الشيطان»، فلعل ابن مسعود أشار إلى هذه القصة، ويحتمل أن تكون الإشارة بالإجارة المذكورة إلى ثباته على الإيمان لما أكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر، فنزلت فيه ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] وقد جاء في حديث آخر «إن عماراً ملئ إيماناً إلى مشاشه» أخرجه النسائي بسند صحيح، والمشاش بضم الميم ومعجمتين الأولى خفيفة، وهذه الصفة لا تقع إلا ممن أجاره الله من الشيطان، وقد تقدم شرح الحديث الذي أشار إليه ابن التين في «باب التعاون في بناء المسجد»^(١) مستوفى والله الحمد.

قوله: (أوليس فيكم صاحب سر النبي ﷺ الذي لا يعلم أحد غيره؟) كذا فيه بحذف المفعول، وفي رواية الكشميهني «الذي لا يعلمه»، والمراد بالسر ما أعلمه به النبي ﷺ من أحوال المنافقين.

قوله: (ثم قال: كيف يقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود، وسيأتي الكلام على ما يتعلق بهذا القدر من القراءة في تفسير^(٢) ﴿وَأَلَّيْ إِذَا بَعَثَ﴾ ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى﴾ حيث أورده المصنف وفيه زيادة فيما يتعلق به على ما هنا.

(تنبيه): توارد أبو هريرة في وصف المذكورين مع أبي الدرداء بما وصفهم به وزاد عليه، فروى الترمذي من طريق خيثمة بن عبد الرحمن قال: «أتيت المدينة فسألت الله أن ييسر لي جليساً صالحاً، فيسر لي أبا هريرة فقال: ممن أنت؟ قلت: من الكوفة، جئت ألتمس الخير.

(١) (١٨٦/٢)، كتاب الصلاة، باب ٦٣، ح ٤٤٧.

(٢) (٩٠/١١)، كتاب التفسير «الليل»، باب ١، ح ٤٩٤٣.

قال: أليس منكم سعد بن مالك مجاب الدعوة، وابن مسعود صاحب ظهور رسول الله ﷺ ونعليه، وحذيفة صاحب سره، وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه، وسلمان صاحب الكتابين؟»

٢١- باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

٣٧٤٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي

أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ / أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».

٧
٩٣

[الحديث: ٣٧٤٤، طرفاه في: ٤٣٨٢، ٧٢٥٥]

٣٧٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ، يَعْني - أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ، فَبَعَثَ أَبُو عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[الحديث: ٣٧٤٥، أطرافه في: ٤٣٨٠، ٤٣٨١، ٧٢٥٤]

قوله: (باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح) كذا أخر ذكره عن إخوانه من العشرة، ولم أقف في شيء من نسخ البخاري على ترجمة لمناقب عبد الرحمن بن عوف، ولا لسعيد بن زيد، وهما من العشرة، وإن كان قد أفرد ذكر إسلام سعيد بن زيد بترجمة في أوائل السيرة النبوية^(١)، وأظن ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري، كما تقدم مراراً أنه ترك الكتاب مسودة، فإن أسماء من ذكرهم هنا لم يقع فيهم مراعاة الأفضلية ولا السابقة ولا الأسنية، وهذه جهات التقديم في الترتيب، فلما لم يراع واحدًا منها دل على أنه كتب كل ترجمة على حدة فضم بعض النقلة بعضها إلى بعض حسبما اتفق. وأبو عبيدة اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر، يجتمع مع النبي ﷺ في فهر بن مالك، وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت جدًا بخمسة آباء، فيكون أبو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف، ومنهم من أدخل في نسبه بين الجراح وهلال ربيعة فيكون على هذا في درجة هاشم، وبذلك جزم أبو الحسن بن سميع ولم يذكره غيره، وأم أبي عبيدة هي من بنات عم أبيه، ذكر أبو أحمد الحاكم

(١) (٨/٥٨٦)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣٤.

أنها أسلمت، وقتل أبوه كافرًا يوم بدر، ويقال: إنه هو الذي قتله، ورواه الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن شاذب مرسلًا، ومات أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة باتفاق.

قوله: (حدثنا عبد الأعلى) هو ابن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة من بني سامة بن لؤي، وخالد شيخه هو الحذاء.

قوله: (إن لكل أمة أمينًا إن أميننا أيتها الأمة) صورته صورة النداء، لكن المراد فيه الاختصاص أي أمتنا مخصوصون من بين الأمم، وعلى هذا فهو بالنصب على الاختصاص، ويجوز الرفع، والأمين هو الثقة الرضي وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدًا في ذلك، لكن خص النبي ﷺ كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها، فأشعر بقدر زائد فيها على غيره، كالحياة لعثمان، والقضاء لعلي ونحو ذلك.

(تنبيه): أورد الترمذي وابن حبان هذا الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الإسناد مطولاً وأوله «أرحم أممي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرأهم لكتاب الله أبي، وأفرضهم زيد، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ، ألا وإن لكل أمة أمينًا» الحديث وإسناده صحيح، إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري. والله أعلم.

قوله: (عن صلة) بكسر المهملة وتخفيف اللام هو ابن زفر وذكر الجياني^(١) أنه وقع هنا في رواية القاسبي صلة بن حذيفة وهو تحريف.

قوله: (عن حذيفة) وقع في رواية النسائي «عن صلة عن ابن مسعود»، وسيأتي بيان ذلك في المغازي^(٢).

قوله: (لأهل نجران) هم أهل بلد قريب من اليمن، وهم العاقب واسمه عبد المسيح والسيد/ ومن معهما، ذكر ابن سعد أنهم وفدوا على النبي ﷺ في سنة تسع وسماهم، وسيأتي شرح ذلك مطولاً في أواخر المغازي^(٣) حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى، ووقع في حديث أنس عند مسلم «إن أهل اليمن قدموا على النبي ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجلاً يعلمنا السنة

(١) تقييد المهمل (٢/٦٦٤).

(٢) (٥٢٨/٩)، كتاب المغازي، باب ٧٢، ح ٤٣٨٠.

(٣) (٥٢٨/٩)، كتاب المغازي، باب ٧٢، ح ٤٣٨٠.

والإسلام، فأخذ بيد أبي عبيدة وقال: هذا أمين هذه الأمة، فإن كان الراوي تجوز عن أهل نجران بقوله: «أهل اليمن» لقرب نجران من اليمن وإلا فهما واقعتان، والأول أرجح. والله أعلم.

قوله: (لأبعثن حق أمين) في رواية غير أبي ذر «لأبعثن - يعني عليكم - أميناً حق أمين»، ولمسلم «لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين».

قوله: (فأشرف أصحابه) في رواية مسلم والإسماعيلي «فأشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ» أي تطلعوا للولاية ورغبوا فيها حرصاً على تحصيل الصفة المذكورة وهي الأمانة، لا على الولاية من حيث هي. والله أعلم.

قوله: (فبعث أبا عبيدة) في رواية أبي يعلى «قم يا أبا عبيدة، فأرسله معهم»، ووقع في رواية لأبي يعلى من طريق سالم عن أبيه «سمعت عمر يقول: ما أحببت الإمارة قط إلا مرة واحدة» فذكر القصة، وقال في الحديث «فعرضت أن تصيبي، فقال: قم يا أبا عبيدة».

باب . ذِكْرُ مُصْنَعِ بْنِ عُمَيْرٍ

قوله: (ذكر مصعب بن عمير) أي ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف، وقع كذلك في غير رواية أبي ذر الهروي، وكأنه بيض له، وقد تقدم من فضائله في كتاب الجنائز^(١) أنه لما استشهد لم يوجد له ما يكفن فيه.

٢٢- باب . مَنَاقِبُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَانَقَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ

٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى عَنِ الْحَسَنِ سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ يُنْظَرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً وَيَقُولُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

[تقدم في: ٢٧٠٤، الأطفاف: ٣٦٢٩، ٧١٠٩]

٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنُ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُمَا

فَأَحِبَّهُمَا . أَوْ كَمَا قَالَ .

[تقدم في: ٣٧٣٥، الأطراف: ٦٠٠٣]

٣٧٤٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، فَجُعِلَ فِي طَسْتٍ ، فَجَعَلَ يَنْكُثُ ، وَقَالَ فِي حُسْنِهِ شَيْئًا ، فَقَالَ أَنَسٌ : كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مَخْضُوبًا بِالْوَسْمَةِ .

٣٧٤٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» .

٣٧٥٠ / - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَبِي شَبِيهُ النَّبِيِّ ، لَيْسَ شَبِيهُ بَعَلِيٍّ . وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ .

[تقدم في: ٣٧٤٢]

٣٧٥١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَصَدَقَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ .

[تقدم في: ٣٧١٣]

٣٧٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ .

٣٧٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ عَنِ الْمُحْرَمِ - قَالَ شُعْبَةُ : أَحْسِبُهُ يَقْتُلُ الدُّبَابَ - فَقَالَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الدُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» .

[الحديث: ٣٧٥٣، طرفه في: ٥٩٩٤]

قوله : (باب مناقب الحسن والحسين) كأنه جمعهما لما وقع لهما من الاشتراك في كثير من المناقب، وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الأكثر، وقيل بعد ذلك،

ومات بالمدينة مسموماً سنة خمسين ويقال قبلها ويقال بعدها، وكان مولد الحسين في شعبان سنة أربع في قول الأكثر، وتعمل يوم عاشوراء سنة إحدى وستين بكر بلاء من أرض العراق، وكان أهل الكوفة لما مات معاوية واستخلف يزيد كاتبوا الحسين بأنهم في طاعته، فخرج الحسين إليهم، فسبقه عبيد الله بن زياد إلى الكوفة فخذل غالب الناس عنه فتأخروا رغبة ورهبة، وقتل ابن عمه مسلم بن عقيل، وكان الحسين قد قدمه قبله ليبياع له الناس، ثم جهز إليه عسكرياً فقاتلوه إلى أن قتل هو وجماعة من أهل بيته، والقصة مشهورة فلا نطيل بشرحها، وعسى أن يقع لنا الإمام بها في كتاب الفتن.

قوله: (وقال نافع بن جبيرة) أي ابن مطعم، وحديثه المذكور طرف من حديث تقدم موصولاً في البيوع^(١).

ثم ذكر فيه ثمانية أحاديث:

الأول: حديث أبي بكر «إن ابني هذا سيد» وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب الفتن^(٢)، وزاد أبو ذر هنا: أبو موسى اسمه إسرائيل بن موسى من أهل البصرة نزل الهند، لم يروه عن الحسن غيره.

الثاني: حديث أسامة بن زيد تقدم في ترجمة أسامة^(٣).

قوله: (سمعت أبي) هو سليمان التيمي.

قوله: (حدثنا أبو عثمان) وقع في رواية الأدب^(٤) من وجه آخر عن معتمر عن أبيه سمعت أبا تميمه يحدث عن أبي عثمان، قال الإسماعيلي: كان سليمان سمعه من أبي تميمه عن أبي عثمان، ثم لقي أبا عثمان فسمعه منه، قلت: بل هما حديثان، فإن لفظ سليمان عن أبي عثمان «اللهم إني أحبهما»، ولفظ سليمان عن أبي تميمه «إن كان رسول الله ﷺ ليأخذني فيضعني على فخذه ويضع علي الفخذ الآخر الحسن/ بن علي، ثم يضمهما ثم يقول: اللهم ارحمهما فإني أرحمهما».

الثالث: حديث أنس:

قوله: (حدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم) هو ابن أشكاب أخو علي.

(١) (٥/٥٨١)، كتاب البيوع، باب ٤٩، ح ٢١٢٢.

(٢) (١٦/٥٢٦)، كتاب الفتن، باب ٢٠، ح ٧١٠٩.

(٣) (٨/٤٤٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٨، ح ٣٧٣٥.

(٤) (١٣/٥٤٧)، كتاب الأدب، باب ٢٢، ح ٦٠٠٣.

قوله : (حدثنا جرير) هو ابن أبي حازم (عن محمد) هو ابن سيرين .

قوله : (أتى عبید الله بن زياد) هو بالتصغير ، وزياد هو الذي يقال له ابن أبي سفيان وكان أمير الكوفة عن يزيد بن معاوية وقتل الحسين في إمارته كما تقدم فأتي برأسه .

قوله : (فجعل ينكت) في رواية الترمذي وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين عن أنس : فجعل يقول بقضيب له في أنفه ، وللطبراني من حديث زيد بن أرقم : فجعل يجعل قضيباً في يده في عينه وأنفه ، فقلت : ارفع قضيبك فقد رأيت فم رسول الله ﷺ في موضعه ، وله من وجه آخر عن أنس نحوه وسيأتي .

قوله : (وقال في حسنه شيئاً) في رواية الترمذي «وقال ما رأيت مثل هذا حسناً» .

قوله : (كان أشبههم برسول الله ﷺ) أي أشبه أهل البيت ، وزاد البزار من وجه آخر عن أنس قال : «فقلت له : إني رأيت رسول الله ﷺ يلثم حيث تضع قضيبك . قال : فانقبض» .

قوله : (وكان مخضوباً) أي الحسين (بالوسمة) بفتح الواو - وأخطأ من ضمها - ويسكون المهملة ويجوز فتحها : نبت يختضب به يميل إلى سواد ، وسيأتي البحث في ذلك في كتاب اللباس^(١) إن شاء الله تعالى .

الحديث الرابع : حديث البراء :

قوله : (والحسن بن علي) وقع عند الإسماعيلي من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة «الحسن أو الحسين» بالشك ، ثم ذكر أن أكثر أصحاب شعبة رووه ، فقالوا : «الحسن» بغير شك ، ثم عد منهم ثمانية .

الحديث الخامس : حديث عقبة بن الحارث هو النوفلي :

قوله : (عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث) هذا هو الصحيح ، وقال زمعة بن صالح عن ابن أبي مليكة : «كانت فاطمة تنقر - بالقاف والزاي أي ترقص - الحسن بن علي» فذكر هذا الحديث ، وأخرجه أحمد ، ويحتمل إن كان حفظه أن يكون كل من أبي بكر وفاطمة توافقا على ذلك ، أو يكون أبو بكر عرف أن فاطمة كانت تقول ذلك فتابعها على تلك المقالة .

قوله : (بأبي شبيه بالنبي) تقدم في أول صفة النبي ﷺ ، ووقع عند أحمد من وجه آخر عن ابن أبي مليكة قال : «وكانت فاطمة عليها السلام ترقص الحسن وتقول : ابني شبيه بالنبي ليس

شبيهاً بعلي»، وفيه إرسال، فإن كان محفوظاً فلعلها تواردت في ذلك مع أبي بكر أو تلقى ذلك أحدهما من الآخر.

قوله: (ليس شبيه بعلي) قال ابن مالك^(١) كذا وقع برفع «شبيه» على أن (ليس) حرف عطف، وهو مذهب كوفي، قال: ويجوز أن يكون «شبيه» اسم ليس، ويكون خبرها ضميراً متصلاً حذف استغناءً عن لفظه بنيته، ونحوه قوله في خطبة يوم النحر «أليس ذو الحجة». وقال الطيبي في قوله: «بأبي شبيه بالنبي» يحتمل أن يكون التقدير هو مفدى بأبي شبيه، فيكون خبراً بعد خبر، أو أفديه بأبي وشبيه بالنبي خبر مبتدأ محذوف. وفيه إشعار بعلية الشبه للتفدية، وفي قوله: «شبيه بالنبي» ما قد يعارض قول علي في صفة النبي ﷺ: «لم أر قبله ولا بعده مثله» أخرجه الترمذي في الشمائل، والجواب أن يحمل المنفي على عموم الشبه والمثبت على معظمه. والله أعلم.

الحديث السادس: حديث ابن عمر عن أبي بكر، تقدم متناً وسنداً وشرحاً قريباً في مناقب قرابة رسول الله ﷺ^(٢).

الحديث السابع:

قوله: (وقال عبد الرزاق . . . إلخ، وصله أحمد^(٣) وعبد بن حميد^(٤) جميعاً عن عبد الرزاق، وأخرجه الترمذي^(٥) من روايته، وقصد البخاري بهذا التعليق بيان سماع الزهري له من أنس.

الحديث الثامن: حديث ابن عمر:

قوله: (لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي) هذا يعارض رواية ابن سيرين الماضية في الحديث الثالث، فإنه قال في حق الحسين بن علي: «كان أشبههم بالنبي ﷺ»، ويمكن الجمع بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن؛ لأنه يومئذ كان أشد شبيهاً بالنبي ﷺ من أخيه الحسين، وأما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذلك كما هو

(١) شواهد التوضيح (ص: ٨٧).

(٢) (٨/٤٣٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٢، ح ٣٧١٣.

(٣) المسند (٣/١٦٤).

(٤) تغليق التعليق (٤/٧٤).

(٥) (٥/٦٥٩)، ح ٣٧٧٦.

ظاهر من سياقه، أو المراد بمن فضل الحسين عليه في الشبه من عدا الحسن، ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبهًا به في بعض أعضائه؛ فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانئ ابن هانئ عن علي قال: «الحسن أشبه رسول الله ﷺ ما بين الرأس إلى الصدر، والحسين أشبه النبي ﷺ ما كان أسفل من ذلك»، ووقع في رواية عبد الأعلى عن معمر عند الإسماعيلي في رواية الزهري هذه «وكان أشبههم وجهًا بالنبي ﷺ»، وهو يؤيد حديث علي هذا. والله أعلم. والذين كانوا يشبهون بالنبي ﷺ غير الحسن والحسين جعفر بن أبي طالب وابنه عبد الله بن جعفر وقتم - بالقاف - ابن العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب، ومسلم ابن عقيل بن أبي طالب، ومن غير بني هاشم السائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي وعبد الله بن عامر بن كرز العشمي، وكابس بن ربيعة ابن عدي، فهؤلاء عشرة نظم منهم أبو الفتح بن سيد الناس خمسة، أنشدنا محمد بن الحسن المقرئ عنه:

بخمسة أشبهوا المختار من مضر يا حسن ما حولوا من شبهه الحسن
 بجعفر وابن عم المصطفى قثم وسائب وأبي سفيان والحسن

وزادهم شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ اثنين، وهما الحسين وعبد الله بن عامر بن كرز، ونظم ذلك في بيتين وأنشدناهما وهما:

وسبعة شبهوا بالمصطفى فما لهم بذلك قدر قد زكا ونما
 سبطا النبي أبو سفيان سائبهم وجعفر وابنه ذو الجود مع قثما

وزاد فيهم بعض أصحابنا ثامنًا وهو عبد الله بن جعفر، ونظم ذلك في بيتين أيضًا، وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل وكابس بن ربيعة فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين وهما:

شبه النبي لعشر سائب وأبي سفيان والحسين الطاهرين هما
 وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم ومسلم كابس يتلوه مع قثما

وقد وجدت بعد ذلك أن فاطمة ابنته عليها السلام كانت تشبهه، فيمكن أن يغير من البيت الأول قوله: «لعشر» فيجعل «لياء»، وهو بالحساب أحد عشر، ويغير «الطاهرين هما» فيجعل «ثم أمهما»، ثم وجدت أن إبراهيم ولده عليه السلام كان يشبهه فيغير قوله «لياء» فيجعل «ليب»، وبدل «الطاهرين هما» «الخال أمهما»، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعوفًا كانا يشبهانه، فيجعل أول البيت «شبه النبي ليج»، والبيت الثاني «وجعفر

ولداه وابن عامرهم» إلخ، ووجدت من نظم الإمام أبي الوليد بن الشحنة قاضي حلب ولم أسمع منه:

وخمس عشر لهم بالمصطفى شبه سبطاه وابنا عقيل سائب قثم
وجعفر وابنه عبدان مسلم أبو سفیان كابس عثم ابن النجاد هم

فزاد ابن عقيل الثاني وعثمان وابن النجاد، وأخل ممن ذكرته بابن جعفر الثاني، وأراد هو بقوله: «عبدان» ثنية عبد وهما عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحارث، ولو كان أراد اسمًا مفردًا لم يتم له خمسة عشرة، وقد تعقب قوله: / «ابنا عقيل» بالثنية مع قوله: «ومسلم»؛ لأن مسلمًا هو ابن عقيل، ثم وجدت الجواب عنه يؤخذ مما ذكره أبو جعفر بن حبيب أن مسلم بن معتب بن أبي لهب ممن كان يشبهه، ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في ثقافته^(١)، ومحمد بن عقيل ذكره المزني في تهذيبه^(٢)، وذكر في «المحبر»^(٣) أن عبد الله بن نوفل^(٤) بن الحارث بن عبد المطلب الملقب ببه كان يشبهه، وذكر ذلك ابن عبد البر في «الاستيعاب»^(٥) أيضًا، وأراد ابن الشحنة بقوله: «عثم» ترخيم عثمان، واعتمد على ما جاء في حديث عائشة «أن النبي ﷺ قال لابنته أم كلثوم لما زوجها عثمان: إنه أشبه الناس بجديك إبراهيم وأبيك محمد»، وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي في ترجمة عمرو بن الأزهر أحد رواته، وهو وشيخه خالد بن عمرو كذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك.

وأراد بابن النجاد علي بن علي بن النجاد بن رفاعه، واعتمد على ما ذكره ابن سعد عن عثمان أنه كان يشبهه، وهذا تابعي صغير متأخر عن الذين تقدم ذكرهم فلذلك لم أعول عليه، وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي

(١) (٣٩١/٥).

(٢) (١٣٠/٢٦)، ت ٥٤٧٤.

(٣) (ص: ٤٦)، المشبهون بالنبي ﷺ، وفيه: عبد الله بن نوفل.

(٤) في الأصل: «عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث»، وهو خطأ، والتصويب من: المحبر، والاستيعاب، وقد ترجم الحافظ في الإصابة (٤/٢٥٤)، ت ٥٠٠٦، لعبد الله بن نوفل وذكره فيه.

وعبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث كما ترجم الحافظ في الإصابة (٩/٥)، ت ٦١٧٣ روى عن النبي ﷺ مرسلاً، ويقال: كل له عند وفاة النبي ﷺ ستان.

(٥) (٣/٩٩٩)، ت ٦٧٧، وفيه أيضًا: «عبد الله بن نوفل».

ابن الحسين بن علي، فكل من هؤلاء المذكور في كتب الأنساب أنه كان يشبهه، حتى إن يحيى المذكور كان يقال له: «الشبيه» لأجل ذلك، والمهدي الذي يخرج في آخر الزمان جاء أنه يشبهه، وواطأ اسمه واسم أبيه اسم النبي ﷺ واسم أبيه، وذكر ابن حبيب أيضاً محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهو غلط؛ لأنه وقع في الخبر الذي تقدم في جعفر أنه قال في حق محمد بن جعفر شبيهه عمه أبي طالب، وقد سلم ابن الشحنة منه، وقد غيرت بيتي هكذا:

شبه النبي سائب وأبي سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولديه وابن عامر كا بس ونجلي عقيل ببة قثما

فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة، وأبدلتها باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه. والله الموفق. وذكر ابن يونس في «تاريخ مصر» عبد الله بن أبي طلحة الخولاني وأنه شهد فتح مصر وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعا؛ لأنه كان يشبه النبي ﷺ، قال: وكان له عبادة وفضل، وفي قصة الكاهنة مع أويس أنها قالت لهم: أشبه الناس بصاحب المقام- أي إبراهيم الخليل- هذا، تشير إلى محمد ﷺ^(١).

قوله: (عن محمد بن أبي يعقوب) هو محمد بن عبد الله البصري الضبي، ويقال إنه تميمي، وقال شعبة مرة: «حدثني محمد بن أبي يعقوب وكان سيد بني تميم»، وهو ثقة باتفاق.

(١) تراجع الحافظ عن بعض ما كتبه، وأنه غير وبدل بعض هؤلاء، فقال في (٩/٣٦٢)، كتاب المغازي، باب ٤٣، ح ٤٢٥١: «وقد ذكرت أسمائهم في مناقب الحسن، وأنهم عشرة أنفس، غير فاطمة عليها السلام، وقد كنت نظمتُ إذ ذاك بيتين في ذلك وقفتُ بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب، أن ولديه: عبد الله وعوفاً كانا يشبهانه فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبهما من لم يكن كتبهما إذ ذاك:

شبه النبي ليح سائب وأبي سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولداه وابن عامرهم ومسلم كابس يتلوه مع قثما

ووقع في تراجع الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة: منهم إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، وكان يقال له: الشبيه، والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي ﷺ، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعدهم عن عصر النبي ﷺ، فاقتصرت على من أدركه، والله أعلم.

قوله : (سمعت ابن أبي نعم) بضم النون وسكون المهملة وهو عبد الرحمن يكنى أبا الحكم البجلي .

قوله : (وسأله عن المحرم) في رواية مهدي بن ميمون عن ابن أبي يعقوب كما سيأتي في الأدب^(١) « وسأله رجل » ، ورأيت في بعض النسخ من رواية أبي ذر الهروي « وسألته » فإن كانت محفوظة فقد عرف اسم السائل ، لكن يبعده أن في رواية جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب عند الترمذي « أن رجلاً من أهل العراق سأل » ، وفي رواية لأحمد « وأنا جالس عنده » ، ونحوها في رواية مهدي المذكورة في الأدب .

قوله : (قال شعبة : أحسبه يقتل الذباب) وقع عند أبي داود الطيالسي عن شعبة بغير شك ، وفي رواية جرير بن حازم المذكورة « سئل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب » ، وكذا هو في رواية مهدي بن ميمون المذكورة ، يحتمل أن يكون السؤال وقع عن الأمرين . والله أعلم .

قوله : (فقال : أهل العراق يسألون عن الذباب) في رواية أبي داود « فقال : يا أهل العراق ، تسألونني / عن الذباب » ، أورد ابن عمر هذا متعجباً من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير وتفريطهم في الشيء الجليل .

قوله : (ريحانتي) كذا للأكثر بالتثنية ، ولأبي ذر « ريحاني » بالإنفراد والتذكير ، وشبههما بذلك لأن الولد يشتم ويقبل ، ووقع في رواية جرير بن حازم « أن الحسن والحسين هما ريحانتي » ، وعند الترمذي من حديث أنس « أن النبي ﷺ كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما إليه » ، وفي رواية الطبراني في « الأوسط » من طريق أبي أيوب قال : « دخلت على رسول الله ﷺ والحسن والحسين يلعبن بين يديه ، فقلت : أتجبهما يا رسول الله ؟ قال : وكيف لا وهما ريحانتي من الدنيا أشمهما ؟ ! » .

* * *

٢٣- باب . مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر رضي الله عنهما

وقال النبي ﷺ: «سمعتُ دفَّ نعليكَ بينَ يديَّ في الجنة»

٣٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ أَخْبَرَنَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا. يَعْنِي بِلَالَ.

٣٧٥٥- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ: أَنَّ بِلَالَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنْ كُنْتُ إِتْمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي، وَإِنْ كُنْتُ إِتْمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلِ اللَّهُ.

قوله: (مناقب بلال بن رباح) بفتح الراء والموحدة وآخره مهملة، وقد تقدم في «باب البيع والشراء مع المشركين»^(١) من البيوع بيان الاختلاف في كيفية شرائه، وذكر ابن سعد أنه كان من مولدي السراة، واسم أمه حمامة وكانت لبعض بني جمح، وجاء عن أنس عند الطبراني وغيره إنه حبشي وهو المشهور، وقيل نوبي.

قوله: (مولى أبي بكر) روى أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح عن قيس بن أبي حازم قال: «اشترى أبو بكر بلالاً بخمس أواق، وهو مدفون بالحجارة».

قوله: (وقال النبي ﷺ سمعتُ دف نعليك في الجنة) هو طرف من حديث أورده في صلاة الليل^(٢)، وقد تقدم شرحه.

قوله: (كان عمر يقول: أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا، يعني بلالاً) قال ابن التين: يعني أن بلالاً من السادة، ولم يرد أنه أفضل من عمر، وقال غيره: السيد الأول حقيقة والثاني قاله تواضعاً على سبيل المجاز، أو أن السيادة لا تثبت الأفضلية، فقال ابن عمر: «مارأيت أسود من معاوية» مع أنه رأى أبا بكر وعمر.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم.

قوله: (أن بلالاً قال لأبي بكر) كأن قوله ذلك لأبي بكر في خلافة أبي بكر، وقد وقع ذلك صريحاً في رواية أحمد عن أبي أسامة عن إسماعيل بلفظ «قال بلال لأبي بكر حين توفي رسول الله ﷺ».

قوله: (فدعني وعمل الله) في رواية الكشميهني «وعملي لله»، وفي رواية أبي أسامة

(١) (٥/٦٩٣)، كتاب البيوع، باب ٩٩، ح ٢٢١٦.

(٢) (٣/٥٥٣)، كتاب التهجد، باب ١٧، ح ١١٤٩.

«فذرني أعمل لله»، وذكر ابن سعد في «الطبقات» في هذه القصة من الزيادة «أنه قال: رأيت أفضل عمل المؤمن الجهاد، فأردت أن أربط في سبيل الله، وأن أبا بكر قال لبلال: أنشدك الله وحقي، فأقام معه بلال حتى توفي، فلما مات أذن له عمر فتوجه إلى الشام مجاهدًا، فمات بها في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة. وقيل: سنة عشرين» والله أعلم. وكانت وفاته بدمشق ودفن بباب الصغير وبهذا جزم النووي^(١). وقيل: دفن بباب كيسان، وقيل: بداريا. وقيل: بحلب، ورده المنذري وقال: الذي مات بحلب أخوه خالد، وزعم ابن السمعاني/ أن بلالاً مات بالمدينة، وغلطوه.

٧
١٠٠

٢٤- باب . ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٧٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ». حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ»: حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ خَالِدٍ. مِثْلَهُ. وَالْحِكْمَةُ الْإِصَابَةُ فِي غَيْرِ التَّبَوُّةِ.

[تقدم في: ٧٥، الأطراف: ١٤٣، ٧٢٧٠]

قوله: (ذكر ابن عباس) أي عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي ﷺ، يكنى أبا العباس، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات بالطائف سنة ثمان وستين، وكان من علماء الصحابة حتى كان عمر يقدمه مع الأشياخ وهو شاب، أورد فيه حديثه قال: «ضممني النبي ﷺ إليه وقال: اللهم علمه الحكمة»، وفي لفظ: «علمه الكتاب» وهو يؤيد من فسر الحكمة هنا بالقرآن، وقد استوعبت ما قيل في تفسيرها في أوائل كتاب العلم^(٢)، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب العلم وفي الطهارة^(٣) مع بيان سببه وبيان من زاد فيه «وعلمه التأويل»، وهذه اللفظة اشتهرت على الألسنة «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» حتى نسبها بعضهم للصحيحين ولم يصب، والحديث عند أحمد بهذا اللفظ من طريق ابن خيثم عن سعيد بن جبير

(١) تهذيب الأسماء واللغات (القسم الأول/ ١٣٧).

(٢) (٢٩٨/١)، كتاب العلم، باب ١٧، ح ٧٥.

(٣) (٢٩٨/١)، كتاب العلم، باب ١٧، ح ٧٥. (٤٢٣/١)، كتاب الطهارة.

عن ابن عباس ، وعند الطبراني من وجهين آخرين ، وأوله في هذا الصحيح من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس دون قوله : «وعلمه التأويل» .
وأخرجها البزار من طريق شعيب بن بشر عن عكرمة بلفظ «اللهم علمه تأويل القرآن» ،
وعند أحمد من وجه آخر عن عكرمة «اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل» ،
واختلف في المراد بالحكمة هنا فقليل : الإصابة في القول ، وقيل : الفهم عن الله ، وقيل : ما
يشهد العقل بصحته ، وقيل : نور يفرق به بين الإلهام والوسواس ، وقيل : سرعة الجواب
بالصواب . وقيل غير ذلك ، وكان ابن عباس من أعلم الصحابة بتفسير القرآن ، وروى
يعقوب بن سفيان في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال : «لو أدرك ابن عباس أسناننا
ما عاشره منا رجل» ، وكان يقول : «نعم ترجمان القرآن ابن عباس» ، وروى هذه الزيادة ابن
سعد من وجه آخر عن عبد الله بن مسعود ، وروى أبو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر
قال : «هو أعلم الناس بما أنزل الله على محمد» ، وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن ،
وروى يعقوب أيضًا بإسناد صحيح عن أبي وائل قال : «قرأ ابن عباس سورة النور ثم جعل
يفسرها ، فقال رجل : لو سمعت هذا الديلم لأسلمت» ، ورواه أبو نعيم في «الحلية» من
وجه آخر بلفظ «سورة البقرة» ، وزاد أنه «كان على الموسم» يعني سنة خمس وثلاثين ، كان
عثمان أرسله لما حصر .

٢٥- باب . مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه

٣٧٥٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَيْرُهُمْ فَقَالَ :
«أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تَذْرَفَانِ -
حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» .

[تقدم في : ١٢٤٦ ، الأطراف : ٢٧٩٨ ، ٣٠٦٣ ، ٣٦٣٠ ، ٦٢٤٢]

قوله : (مناقب خالد بن الوليد) أي ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة - بفتح
التحتانية والقاف والمشالة - ابن مرة بن كعب ، يجتمع مع النبي ﷺ ومع أبي بكر جميعًا في مرة
ابن كعب ، يكنى أبا سليمان ، وكان من فرسان الصحابة ، أسلم بين الحديبية والفتح ، ويقال قبل
غزوة مؤتة بشهرين ، وكانت في جمادى سنة ثمان ، ومن ثم جزم مغلطي بأنها كانت في صفر

وكان الفتح بعد ذلك في رمضان، وحكى ابن أبي خيثمة أنه أسلم سنة خمس، وهو غلط فإنه كان بالحديبية طليعة للمشركين وهي في ذي القعدة سنة ست. وقال الحاكم: أسلم سنة سبع، زاد غيره وقيل: عمرة القضاء، والراجح الأول وما وافقه. وقد أخرج سعيد بن منصور عن هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه «أن خالد بن الوليد فقد قلنسوة فقال: اعتمر رسول الله ﷺ فحلق رأسه، فابتدر الناس شعره، فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة، فلم أشهد قتالاً وهي معي إلا رزقت النصر»، وشهد مع النبي ﷺ عدة مشاهد ظهرت فيها نتجابه، ثم كان قتل أهل الردة على يديه ثم فوج البلاد الكبار، ومات على فراشه سنة إحدى وعشرين وبذلك جزم ابن نمير، وذلك في خلافة عمر بن الخطاب.

ونقل عن دحيم أنه مات بالمدينة وغلطوه، ووقع في كلام ابن التين وتبعه بعض الشراح شيء يدل على أنه مات في خلافة أبي بكر، وهو غلط قبيح أشد من غلط دحيم، وذلك أنه قال: قال الصديق لما احتضر خالته والنسوة تبكين عليه: «دعهن يهرقن دموعهن على أبي سليمان، فهل تأيمت النساء عن مثله» انتهى. قلت: وبعض هذا الكلام منقول عن عمر في حق خالد كما مضى في كتاب الجنائز^(١)، وفيه ذكر اللقطة.

ثم أورد حديث أنس في أهل مؤتة، والغرض منه قوله: «حتى أخذها - يعني الراية - سيف من سيوف الله» فإن المراد به خالد، ومن يومئذ تسمى سيف الله، وقد أخرج ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال: «قال رسول الله ﷺ: لا تؤذوا خالدًا فإنه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار»، وسيأتي شرح هذه الغزوة في المغازي^(٢) إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) (٤٢/٤)، كتاب الجنائز، باب ٣٣.

(٢) (٣٧٠/٩)، كتاب المغازي، باب ٤٤، ح ٤٢٦٢.

٢٦- باب . مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه

٣٧٥٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ :
ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « اسْتَقْرَثُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ،
وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » . قَالَ : لَا أَدْرِي بَدَأَ بِأَبِي أَوْ بِمُعَاذٍ .

[الحديث : ٣٧٥٨ ، أطرافه في : ٣٧٦٠ ، ٣٨٠٦ ، ٣٦٠٨ ، ٤٩٩٩]

قوله : (باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة) أي ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، وكان مولاه أبو حذيفة بن عتبة من أكابر الصحابة وشهد بدرًا مع النبي ﷺ ، وقتل أبوه يومئذ كافرًا فسأه ذلك فقال : «كنت أرجو أن يسلم ، لما كنت أرى من عقله» ، واستشهد أبو حذيفة باليمامة ، وأما سالم فكان من السابقين الأولين ، وقد أشير في هذا الحديث إلى أنه كان عارفًا بالقرآن ، وسبق في كتاب الصلاة^(١) أنه كان يؤم المهاجرين بقاء لما قدموا من مكة ، / وشهد سالم بدرًا وما بعدها ، ويقال إن اسم أبيه معقل ، وكان مولى لامرأة من الأنصار فتبناه أبو حذيفة لما تزوجها فنسب إليه ، وسيأتي بيان ذلك في الرضاع^(٢) ، واستشهد سالم باليمامة أيضًا .
قوله : (ذكر) بالضم ولم أعرف اسم فاعله .

قوله : (عبد الله) أي ابن مسعود ، وعبد الله بن عمرو أي ابن العاص .

قوله : (فبدأ به) فيه أن التقديم يفيد الاهتمام ، وقوله : (لا أدري بدأ بأبي أو بمعاذ) فيه أن الواو تقتضي الترتيب ظاهراً ، وتخصيص هؤلاء الأربعة بأخذ القرآن عنهم إما لأنهم كانوا أكثر ضبطاً له وأتقن لأدائه ، أو لأنهم تفرغوا لأخذه منه مشافهة وتصدوا لأدائه من بعده ، فلذلك ندب إلى الأخذ عنهم ، لأنه لم يجمعه غيرهم .

* * *

(١) (٢/٥٦٩) ، كتاب الصلاة ، باب ٥٤ ، ح ٦٩٢ .

(٢) (١١/٣٦١) ، كتاب النكاح ، باب ١٥ ، ح ٥٠٨٨ .

٢٧- باب . مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا. وَقَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

[تقدم في: ٣٥٥٩، الأطراف: ٦٠٢٩، ٦٠٣٥]

٣٧٦٠ - وَقَالَ: «اسْتَقْرَبُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

[تقدم في: ٣٧٥٨، الأطراف: ٣٨٠٦، ٣٨٠٨، ٤٩٩٩]

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مُعْبِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ دَخَلَتْ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ بِسُرِّي جَلِيسًا. فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا، فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ: أَرَجُوْ أَنْ يَكُونَ اسْتِجَابَ اللَّهِ. قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتِ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ التَّغْلِينِ وَالْوَسَادِ وَالْمِطْهَرَةِ؟ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ كَيْفَ قَرَأَ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّيْلِ» فَقَرَأْتُ «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرِ وَالْأُنثَى» قَالَ: أَفَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَهَى إِلَيَّ فِيَّ، فَمَا زَالَ هَوْلًا لِي حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي.

[تقدم في: ٣٢٨٧، الأطراف: ٣٧٤٢، ٣٧٤٣، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦٢٧٨]

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَأَلْنَا حُدَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث: ٣٧٦٢، طرفه في: ٦٠٩٧]

٣٧٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي / مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْتُنَا حِينَمَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

[الحديث: ٣٧٦٣، طرفه في: ٤٣٨٤]

قوله : (باب مناقب عبد الله بن مسعود) وهو ابن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمش بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر ، مات أبوه في الجاهلية وأسلمت أمه وصحبت ، فلذلك نسب إليها أحياناً ، وكان هو من السابقين . وقد روى ابن حبان من طريقه أنه كان سادس ستة في الإسلام ، وهاجر الهجرتين ، وسيأتي في غزوة بدر^(١) شهوده إياها ، وولي بيت المال بالكوفة لعمر وعثمان ، وقدم في أواخر عمره المدينة ، ومات في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين ، وقد جاوز الستين ، وكان من علماء الصحابة ، وممن انتشر علمه بكثرة أصحابه والآخذين عنه .

ثم أورد المصنف فيه حديث عبد الله بن عمرو المذكور قبله ، وزاد في أوله حديثاً تقدم في صفة النبي ﷺ^(٢) ، وكان بعض الرواة سمعه مجموعاً فأورده كذلك .

ثم أورد حديث أبي الدرداء المذكور في مناقب عمار^(٣) وحذيفة آنفاً ، ثم حديث حذيفة « ما أعلم أحداً أقرب سمياً أي خشوعاً » وهدياً أي طريقة « ودلاً » بفتح المهملة والتشديد أي سيرة وحالة وهيئة ، وكأنه مأخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله .

قوله : (من ابن أم عبد) هو عبد الله بن مسعود ، وكانت أمه تكنى أم عبد ، وقد ذكرت في الحديث الذي بعده حديث أبي موسى وتقدم التنبيه عليه في مناقب عمار^(٤) ، وقد روى الحاكم وغيره من طريق أبي وائل عن حذيفة قال : « لقد علم المحفظون من أصحاب محمد ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة يوم القيامة » .

قوله - في حديث أبي موسى - : (قدمت أنا وأخي) تقدم بيان اسمه في مناقب أبي بكر الصديق^(٥) .

وقوله : (ما نرى) حال من فاعل (مكثنا) أو صفة لقوله : (حيناً) ، والحديث دال على ملازمته للنبي ﷺ وهو يستلزم ثبوت فضله .

* * *

(١) (٢٦/٩) ، كتاب المغازي ، باب ٨ .

(٢) (٢٠٢/٨) ، كتاب المناقب ، باب ٢٣ ، ح ٣٥٥٩ .

(٣) (٤٥٠/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢٠ ، ح ٣٧٤٢ .

(٤) (٤٥٢/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٢٠ .

(٥) (٣٦٦/٨) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ٥ ، ح ٣٦٧٤ .

٢٨- باب . ذِكْرُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٧٦٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَةُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِرُكْعَةٍ وَعِنْدَهُ مَوْلَى لَابِنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: دَعُهُ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث: ٣٧٦٤، طرفه في: ٣٧٦٥]

٣٧٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قِيلَ لَابِنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ، قَالَ: إِنَّهُ فَفِيهِ.

[تقدم في: ٣٧٦٥]

٣٧٦٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ عَنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَتَصَلُّونَ صَلَاةً لَقَدْ صَحَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا. يَعْنِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

[تقدم في: ٥٨٧]

/ قوله: (باب ذكر معاوية) أي ابن أبي سفيان واسمه صخر ويكنى أيضاً أبا حنظلة بن حرب ابن أمية بن عبد شمس، أسلم قبل الفتح، وأسلم أبوله بعده، وصحب النبي ﷺ وكتب له، وولي إمرة دمشق عن عمر بعد موت أخيه يزيد بن أبي سفيان سنة تسع عشرة واستمر عليها بعد ذلك إلى خلافة عثمان، ثم زمان محاربه لعلي وللحسن، ثم اجتمع عليه الناس في سنة إحدى وأربعين إلى أن مات سنة ستين، فكانت ولايته بين إمارة ومحاربة ومملكة أكثر من أربعين سنة متوالية.

قوله: (حدثنا المعافى) هو ابن عمران الأزدي الموصل يكنى أبا مسعود، وكان من الثقات النبلاء، وقد لقي بعض التابعين، وتلمذ لسفيان الثوري، وكان يلقب بإقوثة العلماء، وكان الثوري شديد التعظيم له، مات سنة خمس أو ست وثمانين ومائة، وليس له في البخاري سوى هذا الموضوع وموضع آخر تقدم في الاستسقاء^(١)، وفي الرواة آخر يقال له المعافى بن سليمان أصغر من هذا، وهم من عكس ذلك على ما يظهر من كلام ابن التين، ومات المعافى ابن سليمان سنة مائتين وأربع وثلاثين، أخرج له النسائي وحده وأخرج للمعافى بن عمران مع البخاري أبو داود والنسائي.

(١) (٣/ ٣٧٢)، كتاب الاستسقاء، باب ١١، ح ١٠١٨.

قوله: (وعنده مولى لابن عباس) هو كريب، روى ذلك محمد بن نصر المروزي في «كتاب الوتر» له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن كريب، وأخرج من طريق علي ابن عبد الله بن عباس قال: «بت مع أبي عند معاوية، فرأيت أوتر بركة، فذكرت ذلك لأبي فقال: يا بني، هو أعلم».

قوله: (فقال دعه) فيه حذف يدل عليه السياق تقديره: فأتى ابن عباس فحكى له ذلك فقال له: دعه، وقوله: «دعه» أي أترك القول فيه والإنكار عليه «فإنه قد صحب» أي فلم يفعل شيئاً إلا بمسند، وفي قوله في الرواية الأخرى (أصاب، إنه فقيه) ما يؤيد ذلك، ولا التفات إلى قول ابن التين: إن الوتر بركة لم يقل به الفقهاء؛ لأن الذي نفاه قول الأكثر، وثبت فيه عدة أحاديث، نعم الأفضل أن يتقدمها شفع وأقله ركعتان، واختلف أيما الأفضل وصلهما بها أو فصلهما؟ وذهب الكوفيون إلى شرطية وصلهما وأن الوتر بركة لا يجزئ، وشهرة ذلك تغني عن الإطالة فيه.

ثم أورد حديث معاوية في النهي عن الصلاة بعد العصر، والغرض منه قوله: «لقد صحبنا النبي ﷺ» والكلام على الصلاة بعد صلاة العصر تقدم في مكانه في كتاب الصلاة^(١).

(تنبيه): عبر البخاري في هذه الترجمة بقوله: «ذكر» ولم يقل فضيلة ولا منقبة؛ لكون الفضيلة لا تؤخذ من حديث الباب؛ لأن ظاهر شهادة ابن عباس له بالفقه والصحة دالة على الفضل الكثير، وقد صنف ابن أبي عاصم جزءاً في مناقبه، وكذلك أبو عمر غلام ثعلب، وأبو بكر النقاش وأورد ابن الجوزي في الموضوعات بعض الأحاديث التي ذكرها ثم ساق عن إسحاق بن راهويه أنه قال لم يصح في فضائل معاوية شيء، فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ منقبة اعتماداً على قول شيخه، لكن بدقيق نظره استنبط ما يدفع به رءوس الروافض، وقصة النسائي في ذلك مشهورة، وكأنه اعتمد أيضاً على قول شيخه إسحاق، وكذلك في قصة الحاكم. وأخرج ابن الجوزي أيضاً من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال: اعلم أن علياً كان كثير الأعداء، ففتش أعداؤه له عيباً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كياداً منهم لعلي. فأشار بهذا إلى ما اختلفوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له. وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما. والله أعلم.

(١) (٢/٣٦٧)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٣١، ح ٥٨٧.

٢٩- باب . مناقب فاطمة عليها السلام

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي».

[تقدم في: ٩٢٦، الأطراف: ٣١١٠، ٣٧١٤، ٣٧٢٩، ٥٢٣٠، ٥٢٧٨]

قوله: (باب مناقب فاطمة) أبي بنت رسول الله ﷺ رضي الله تعالى عنها، وأما خديجة عليها السلام، ولدت فاطمة في الإسلام، وقيل: قبل البعثة، وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة الثانية، وولدت له وماتت سنة إحدى عشرة بعد النبي ﷺ بستة أشهر، وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة، وقيل: بل عاشت بعده ثمانية، وقيل: ثلاثة، وقيل: شهرين، وقيل: شهراً واحداً، ولها أربع وعشرون سنة وقيل: غير ذلك فقيل إحدى، وقيل: خمس، وقيل: تسع، وقيل: عاشت ثلاثين سنة وسيأتي من مناقب فاطمة^(١) في ذكر أمها خديجة في أول السيرة النبوية، وأقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله ﷺ أنها سيدة نساء العالمين إلا مريم، وأنها رزئت بالنبي ﷺ دون غيرها من بناته، فإنهن متن في حياته فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها. وكنت أقول ذلك استنباطاً إلى أن وجدته منصوصاً: قال أبو جعفر الطبري في تفسير آل عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي: إن جدتها فاطمة قالت: «دخل رسول الله ﷺ يوماً وأنا عند عائشة، فناجاني فبكيت، ثم ناجاني فضحكت، فسألني عائشة عن ذلك فقلت: لقد علمت أخبرك بسر رسول الله ﷺ؟ فتركتني، فلما توفي سألت فقلت: «ناجاني...» فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وأنه قال: «أحسب أنني ميت في عامي هذا؛ وأنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني دون امرأة منهن صبواً. فبكيت. فقال: أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت»، قلت: وأصل الحديث في الصحيح دون هذه الزيادة.

قوله: (وقال النبي ﷺ فاطمة سيدة نساء أهل الجنة) هو طرف من حديث وصله المؤلف

(١) (٨/٥٢١، ٥٢٢)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠.

في «علامات النبوة»^(١) وعند الحاكم من حديث حذيفة بسند جيد «أتى النبي ﷺ ملك وقال: إن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»، وقد تقدم في آخر أحاديث الأنبياء^(٢) ما ورد في بعض طرقة من ذكر مريم عليها السلام وغيرها مشاركة لها في ذلك.

قوله: (عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة) كذا رواه عنه عمرو بن دينار، وتابعه الليث وابن لهيعة وغيرهما رواه أيوب عن ابن أبي مليكة فقال: عن عبد الله بن الزبير، أخرجه الترمذي وصححه وقال: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه منهما جميعاً، ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور، والأول أثبت بلاريب؛ لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة قد تقدمت في «باب أصحاب النبي ﷺ»^(٣)، نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط أو سمعها من المسور فأرسلها.

قوله: (بضعة) بفتح الموحدة وحكي ضمها وكسرهما أيضاً وسكون المعجمة أي قطعة لحم.

قوله: (فمن أغضبها أغضبني) استدل به السهيلي على أن من سبها فإنه يكفر، وتوجيهه أنها تغضب ممن سبها، وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن أغضبه ﷺ يكفر، وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى، وسيأتي بقية ما يتعلق بفضلها في ترجمة والدتها خديجة^(٤) إن شاء الله تعالى. وفيه أنها أفضل بنات النبي ﷺ، وأما ما أخرجه الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينة بنت رسول الله ﷺ من مكة وفي آخره «قال النبي ﷺ: هي أفضل بناتي أصيبت في» فقد أجاب عنه بعض الأئمة بتقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدماً، ثم وهب الله لفاطمة من الأحوال السنوية والكمال ما لم يشاركها أحد من نساء هذه الأمة مطلقاً. والله أعلم. وقد مضى تقرير أفضليتها في ترجمة مريم من حديث الأنبياء^(٥)، ويأتي أيضاً في ترجمة خديجة^(٦) إن شاء الله تعالى.

(١) (٢٩٨/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦٢٤.

(٢) (٥٣/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٥، ح ٣٤٣٢.

(٣) (٤٤٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٦، ح ٣٧٢٩.

(٤) (٥١٨/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠، ح ٣٨١٥.

(٥) (٥٣/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٥، ح ٣٤٣٢.

(٦) (٥٢١/٨، ٥٢٢)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠، ح ٣٨١٥.

٣٠- باب فضل عائشة رضي الله عنها

٣٧٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «يَا عَائِشُ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ»، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[تقدم في: ٣٢١٧، الأطراف: ٦٢٠١، ٦٢٤٩، ٦١٥٣]

٣٧٦٩- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ. وَحَدَّثَنَا عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[تقدم في: ٣٤١١، الأطراف: ٣٤٣٣، ٥٤١٨]

٣٧٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[الحديث: ٣٧٧٠، طرفاه في: ٥٤١٩، ٥٤٢٨]

٣٧٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ عَائِشَةَ اشْتَكَّتْ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطٍ صَدِيقِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ.

[الحديث: ٣٧٧١، طرفاه في: ٤٧٥٣، ٤٧٥٤]

٣٧٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنُ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ خَطَبَ عَمَّارٌ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ يَأْتَاهَا.

[الحديث: ٣٧٧٢، طرفاه في: ٧١٠٠، ٧١٠١]

٣٧٧٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ فِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلِبِهَا، فَأَذْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَنْوَأَ النَّبِيُّ ﷺ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَتَرَلَّتْ آيَةٌ

التَّيْمُّمُ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ/ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ فِيهِ لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَاتًا.

[تقدم في: ٣٣٤، الأطراف: ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨، ٤٦٦٤، ٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢،

[٦٨٤٥، ٦٨٤٤

٣٧٧٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَانِهِ وَيَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ.

[تقدم في: ٨٩٠، الأطراف: ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٤٤٣٨، ٤٤٤٦، ٤٤٤٩، ٤٤٥٠،

٣٧٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَأْهُمُ يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَأْهُمُ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ، فَمُرِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يَهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ، أَوْ حَيْثُ دَارَ. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمَّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا».

[تقدم في: ٢٥٧٤، الأطراف: ٢٥٨٠، ٢٥٨١،

قوله: (باب فضل عائشة رضي الله عنها) هي الصديقة بنت الصديق، وأمها أم رومان تقدم ذكرها في علامات النبوة^(١)، وكان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها، ومات النبي ﷺ ولها نحو ثمانية عشر عامًا، وقد حفظت عنه شيئًا كثيرًا وعاشت بعده قريبًا من خمسين سنة، فأكثر الناس الأخذ عنها، ونقلوا عنها من الأحكام والآداب شيئًا كثيرًا حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها رضي الله عنها، وكان موتها في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وقيل: في التي بعدها، ولم تلد للنبي ﷺ شيئًا على الصواب، وسألته أن تكتني فقال: اكنني بابن أختك. فاكتنت أم عبد الله، وأخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة أنه كناها بذلك لما أحضر إليه ابن الزبير ليحنكه فقال: «هو عبد الله وأنت أم عبد الله، قالت: فلم

أزل أكنى بها».

ثم ذكر فيه المصنف ثمانية أحاديث : الأول :

قوله : (يا عائش) بضم الشين ويجوز فتحها ، وكذلك يجوز ذلك في كل اسم مرخم .

قوله : (تري ما لا أرى ، تريد رسول الله ﷺ) هو من قول عائشة ، وقد استنبط بعضهم من هذا الحديث فضل خديجة على عائشة ؛ لأن الذي ورد في حق خديجة أن النبي ﷺ قال لها : «إن جبريل يقرئك السلام من ربك» ، وأطلق هنا السلام من جبريل نفسه ، وسيأتي تقرير ذلك في مناقب خديجة^(١) .

الحديث الثاني : حديث أبي موسى «كمل - بتثليث الميم - من الرجال كثير» ، وتقدم الكلام عليه في قصة موسى عليه السلام^(٢) عند الكلام على هذا الحديث في ذكر آسية امرأة فرعون وتقريره أن قوله : «وفضل عائشة . . . الخ» لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة ، وقد أشار ابن حبان إلى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي ﷺ حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعاً بين هذا الحديث وبين حديث «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة» الحديث ، وقد أخرجه الحاكم بهذا اللفظ من حديث ابن عباس ، وسيأتي في مناقب خديجة^(٣) من حديث علي مرفوعاً «خير نساها خديجة» ، وسيأتي بقية الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى . وقوله : «كفضل الثريد» زاد معمر من وجه آخر «مرثد باللحم» وهو اسم الثريد الكامل ، وعليه قول الشاعر :

إذا ما الخبز تأدمه بلحم / فذاك أمانة الله الثريد

الحديث الثالث : حديث أنس «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد» وهو طرف من الحديث الذي قبله ، وكان المصنف أخذ منه لفظ الترجمة فقال : «فضل عائشة» ، ولم يقل : «مناقب» ولا «ذكر» كما قال في غيرها .

الحديث الرابع : حديث ابن عباس :

قوله : (أن عائشة اشتكت) أي ضعفت .

قوله : (تقدمين) بفتح الدال (على فرط) بفتح الفاء والراء بعدها مهملة ، وهو المتقدم من

(١) (٥١٨/٨) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٢٠ .

(٢) (١٤/٨) ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ٣٢ ، ح ٣٤١١ .

(٣) (٥١٨/٨) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٢٠ ، ٣٨١٥ .

كل شيء، قال ابن التين: فيه أنه قطع لها بدخول الجنة إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف، وقوله: «على رسول الله» بدل بتكرير العامل، وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث في تفسير سورة النور^(١).

الحديث الخامس: حديث عمار (إني لأعلم أنها زوجته) أي زوجة النبي ﷺ (في الدنيا وفي الآخرة) وعند ابن حبان من طريق سعيد بن كثير عن أبيه «حدثنا عائشة أن النبي ﷺ: قال لها أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟» فلعل عماراً كان سمع هذا الحديث من النبي ﷺ. وقوله في الحديث: «لتبعوه أو إياها» قيل: الضمير لعلي؛ لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواج النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ. والعدر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس وأخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنهم أجمعين، وكان رأي علي الاجتماع على الطاعة وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه.

الحديث السادس: حديث عائشة في قصة القلادة، وقد تقدم شرحه مستوفى في أول كتاب التيمم^(٢). قال ابن التين: ليست هذه اللفظة محفوظة، يعني أنهم أتوا بالعقد، أي أن المحفوظ قولها: «فأثرنا البعير فوجدنا العقد تحته».

الحديث السابع:

قوله: (عن هشام عن أبيه أن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه جعل يدور... الحديث، وهذا صورته مرسل، ولكن تبين أنه موصول عن عائشة في آخر الحديث حيث قال: «فقلت عائشة: فلما كان يومي سكن»، وسيأتي في الوفاة^(٣) من وجه آخر موصولاً كله، ويأتي سائر شرحه هناك إن شاء الله تعالى. قال الكرمانى^(٤): قولها: «سكن» أي مات أو سكت عن ذلك القول. قلت: الثاني هو الصحيح، والأول خطأ صريح. قال ابن التين: في الرواية الأخرى

(١) (١٠/٤٣٦-٤٣٨)، كتاب التفسير «النور»، باب ٨، ح ٤٧٥٣.

(٢) (٥/٢)، كتاب التيمم، باب ١، ح ٣٣٤.

(٣) (٩/٦٠٩)، كتاب المغازي، باب ٨٣، ح ٤٤٥٠.

(٤) (٣٢/١٥).

«إنهن أذنَّ له أن يقيم عند عائشة» فظاهره يخالف هذا، ويجمع باحتمال أن يكن أذن له بعد أن صار إلى يومها، يعني فيتعلق الإذن بالمستقبل، وهو جمع حسن.

الحديث الثامن: حديثها في أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وفيه «والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها»، وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب الهبة^(١). وقوله في أوله: «حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب» كذا للأكثر، ووقع في رواية القاسبي وعبدوس عن أبي زيد المرزوي «عبيد الله» بالتصغير والصواب بالتكبير^(٢)، وقوله في هذه الرواية: «فقال يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما نزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» وقع في الهبة^(٣) «فإن الوحي لم يأتي وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة. فقلت: أتوب إلى الله تعالى».

وفي هذا الحديث منقبة عظيمة لعائشة، وقد استدل به على فضل عائشة على خديجة، وليس ذلك بلازم لأمرين: أحدهما: احتمال أن لا يكون أراد إدخال خديجة في هذا، وأن المراد بقوله: «منكن» المخاطبة وهي أم سلمة ومن أرسلها أو من كان موجودًا حينئذ من النساء. والثاني: على تقدير إرادة الدخول فلا يلزم من ثبوت خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث «أفرؤكم أبي وأفرضكم زيد» ونحو ذلك، ومما يسأل عنه الحكمة في اختصاص عائشة بذلك، فقليل لمكان أبيها، وأنه لم يكن يفارق النبي ﷺ في أغلب أحواله، فسرى سره لابنته مع ما كان لها من مزيد حبه ﷺ، وقيل: إنها كانت تبالغ في تنظيف ثيابها التي تنام فيها مع النبي ﷺ، والعلم عند الله تعالى، وسيأتي مزيد لها في ترجمة خديجة^(٤) إن شاء الله تعالى.

قال السبكي الكبير: الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة، والخلاف شهير ولكن الحق أحق أن يتبع. وقال ابن تيمية: جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة. وكأنه رأى التوقف. وقال ابن القيم: إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك أمر لا يطلع عليه، فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح، وإن أريد كثرة العلم فعائشة لا محالة، وإن

(١) (٤٢٨/٦)، كتاب الهبة، باب ٨، ح ٢٥٨٠.

(٢) نبه عليه الجياني في التقييد (٢/٦٦٤، ٦٦٥).

(٣) (٤٢٨/٦)، كتاب الهبة، باب ٨، ح ٢٥٨٠.

(٤) (٨/٥٢٢، ٥٢٣)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠، ح ٣٨١٦.

أريد شرف ففاطمة لا محالة، وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها، وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها. قلت: امتازت فاطمة عن أخواتها بأنهن متن في حياة النبي ﷺ كما تقدم، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله وهي أنها أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام؛ فلها مثل أجر من جاء بعدها، ولا يقدر قدر ذلك إلا الله. وقيل: انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة، وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة.

(فرع): ذكر الرافعي أن أزواج النبي ﷺ أفضل نساء هذه الأمة، فإن استثنيت فاطمة لكونها بضعه فأخواتها شاركنها، وقد أخرج الطحاوي والحاكم بسند جيد عن عائشة أن النبي ﷺ قال في حق زينب ابنته لما أوديت عند خروجها من مكة: «هي أفضل بناتي، أصيبت في» وقد وقع في حديث خطبة عثمان حفصة زيادة في مسند أبي يعلى «تزوج عثمان خيراً من حفصة، وتزوج حفصة خيراً من عثمان»، والجواب عن قصة زينب تقدم، ويحتمل أن يقدر «من»، وأن يقال كان ذلك قبل أن يحصل لفاطمة جهة التفضيل التي امتازت بها عن غيرها من أخواتها كما تقدم. قال ابن التين: فيه أن الزوج لا يلزمه التسوية في النفقة بل يفضل من شاء بعد أن يقوم للأخرى بما يلزمه لها. قال: ويمكن أن لا يكون فيها دليل لاحتمال أن يكون من خصائصه، كما قيل: إن القسم لم يكن واجباً عليه وإنما كان يتبرع به.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧
١١٠

٦٣- كتاب مناقب الأنصار

١- باب مناقب الأنصار

﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ كُنْتُمْ تُسَمُّونَ بِهِ أَمْ سَمَّاكُمْ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ فَيُحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبِلُ عَلَيَّ أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا.

[الحديث: ٣٧٧٦، طرفه في: ٣٨٤٤]

٣٧٧٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَأُ هُمْ، وَقَتِلَتْ سَرَواتُهُمْ، وَجَرَّ حُوا. فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ.

[الحديث: ٣٧٧٧، طرفاه في: ٣٨٤٦، ٣٩٣٠]

٣٧٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أُنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ- وَأَعْطَى قُرَيْشًا-: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَعَنَايِمُنَا تَرُدُّ عَلَيْهِمْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَعَا الْأَنْصَارَ. قَالَ: فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟»- وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ- فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ. قَالَ: «أَوْ لَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْفَنَائِمِ إِلَى بِيُوتِهِمْ وَيَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بِيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاذِيًا أَوْ شِغْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِغْبِهِمْ».

[تقدم في: ٣١٤٦، الأطراف: ٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧،

قوله: (باب مناقب الأنصار) هو اسم إسلامي، سمي به النبي ﷺ الأوس والخزرج وحلفاءهم كما في حديث أنس، والأوس ينسبون إلى أوس بن حارثة، والخزرج ينسبون إلى الخزرج بن حارثة، وهما ابنا قبيلة، وهو اسم أمهم وأبوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع إليه أنساب الأزد، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ الآية [الحشر: ٩] تقدم شرحه في أول مناقب عثمان^(١)، وزعم محمد بن الحسن بن زبالة أن الإيمان اسم من أسماء المدينة، واحتج بالآية ولا حجة له فيها.

قوله: (حدثنا مهدي) هو ابن ميمون.

قوله: (غيلان بن جرير) هو المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو بعدها لام، ومعول بطن من الأزد، ونسبه ابن حبان حبيبا وهو وهم، وهو تابعي ثقة قليل الحديث ليس له عن أنس شيء إلا في البخاري، وتقدم له حديث في الصلاة^(٢) ويأتي له في آخر الرقاق^(٣).

قوله: (قلت لأنس أرايت اسم الأنصار) يعني أخبرني عن تسمية الأوس والخزرج الأنصار.

قوله: (كنا ندخل) كذا في هذه الرواية بغير أداة العطف، وهو من كلام غيلان لا من كلام أنس، وسيأتي بعد قليل قبل «باب القسامة في الجاهلية»^(٤) من وجه آخر عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال: «كنا نأتي أنس بن مالك» الحديث ولم يذكر ما قبله.

قوله: (كنا ندخل على أنس) أي بالبصرة.

قوله: (ويقبل عليّ) أي مخاطباً لي.

قوله: (فعل قومك كذا) أي يحكي ما كان من مآثرهم في المغازي ونصر الإسلام.

قوله: (كان يوم بعث) بضم الموحدة وتخفيف المهملة وآخره مثلثة وحكى العسكري أن بعضهم رواه عن الخليل بن أحمد وصحفه بالغين المعجمة، وذكر الأزهري أن الذي صحفه الليث الراوي عن الخليل، وحكى القرزافي في «الجامع» أنه يقال بفتح أوله أيضاً، وذكر عياض أن الأصيلي رواه بالوجهين أي بالعين المهملة والمعجمة، وأن الذي وقع في رواية أبي ذر

(١) (٣٩٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٧، ح ٣٦٩٦.

(٢) (٢٩٠/٢)، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٧، ح ٥٢٩.

(٣) (٦٥٣/١٤)، كتاب الرقاق، باب ٣٢، ح ٦٤٩٢.

(٤) (٥٤٣/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٦، ح ٣٨٤٤.

بالغين المعجمة وجهًا واحدًا، ويقال: إن أبا عبيدة ذكره بالمعجمة أيضًا، وهو مكان - ويقال حصن وقيل مزرعة - عند بني قريظة على ميلين من المدينة، كانت به وقعة بين الأوس والخزرج، فقتل فيها كثير منهم، وكان رئيس الأوس فيه حضير والد أسيد بن حضير، وكان يقال له حضير الكتائب وبه قتل، وكان رئيس الخزرج يومئذ عمرو بن النعمان البياضي فقتل فيها أيضًا، وكان النصر فيها أولًا للخزرج ثم ثبتهم حضير فرجعوا وانتصرت الأوس، وجرح حضير يومئذ فمات فيها، وذلك قبل الهجرة بخمس سنين، وقيل: بأربع، وقيل: بأكثر، والأول أصح، وذكر أبو الفرج الأصبهاني أن سبب ذلك أنه كان من قاعدتهم أن الأصيل لا يقتل بالحليف، فقتل رجل من الأوس حليفًا للخزرج، فأرادوا أن يقيدوه فامتنعوا، فوقعت عليهم الحرب لأجل ذلك، فقتل فيها من أكابرهم من كان لا يؤمن، أي يتكبر ويأنف أن يدخل في الإسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره، وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن أبي ابن سلول وقصته في ذلك مشهورة مذكورة في هذا الكتاب وغيره.

قوله: (سرواتهم) بفتح المهملة والراء والواو أي خيارهم، والسروات جمع سراة بفتح المهملة وتخفيف الراء، والسراة جمع سري وهو الشريف.

قوله: (وجرحوا) كذا للأكثر بضم الجيم والراء المكسورة مثقلًا ومخففًا ثم مهملة، وللأصيلي بجيمين مخففًا أي اضطراب قولهم من قولهم، جرح الخاتم إذا جال في الكف، وعند ابن أبي صفرة بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو ضيق الصدر، وللمستملي وعبدوس والقابسي «وخرجوا» بفتح الخاء والراء من الخروج، وصوب ابن الأثير الأول وصوب غيره الثالث. والله أعلم.

قوله: (يوم فتح مكة) أي عام فتح مكة؛ لأن الغنائم المشار إليها كانت غنائم حنين، وكان ذلك بعد الفتح بشهرين.

قوله: (وأعطى قريشًا) هي جملة حالية، وقوله: «وسيوفنا تقطر من دمائهم» هو من القلب والأصل ودماءهم تقطر من سيوفنا، ويحتمل أن يكون «من» بمعنى الباء الموحدة، وبالغ في جعل الدم قطر السيوف، وسيأتي شرح هذا الحديث في غزوة حنين^(١).

* * *

(١) (٤٥٥/٩)، بل هو في غزوة الطائف، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣٠.

٢- باب قول النبي ﷺ: «لَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧ / ٣٧٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ -: «لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَاوْدِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ فِي وَاوْدِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ». فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ بَأَبِي وَأُمِّي - آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ. أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى.

[الحديث: ٣٧٧٩، طرفه في: ٧٣٤٤]

قوله: (باب قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار»). قاله عبد الله بن زيد هو طرف من حديث سيأتي شرحه في غزوة حنين^(١)، قال الخطابي^(٢): أراد ﷺ بذلك استطابة قلوب الأنصار حيث رضي أن يكون واحداً منهم لولا ما منعه من سمة الهجرة، وأطال بذلك بما لا طائل فيه.

قوله: (فقال أبو هريرة ما ظلم) أي ما تعدى في القول المذكور ولا أعطاهم فوق حقهم، ثم بين ذلك بقوله: «آووه ونصروه».

قوله: (أو كلمة أخرى) لعل المراد: وواسوه وواسوا أصحابه بأموالهم. وقوله: «السلكت في وادي الأنصار» أراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهده من حسن الجوار والوفاء بالعهد، وليس المراد أن يصير تابعاً لهم، بل هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة على كل مؤمن.

٣- باب إحصاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار

٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَأَفَاقِسِمَ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أَطْلَقَهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَرَوُجَهَا. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ

(١) (٤٥٥/٩)، بل هو في غزوة الطائف، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣٠.

(٢) الأعلام (٣/١٧٥٩).

سَوْفُكُمْ؟ فَدَلَّوْهُ عَلَى سَوْقِ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْغَدْوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أُرْصُفْرَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهِيمٌ؟»، قَالَ: تَزَوَّجْتُ. قَالَ: «كَمْ سَفَّتَ إِلَيْهَا؟»، قَالَ نَوَآةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ زَيْنَ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ - شَكَ إِبْرَاهِيمُ.

[تقدم في: ٢٠٤٨]

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، سَأُقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي أَمْرَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَأَطْلُقْهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ. فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهِيمٌ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سَفَّتَ فِيهَا؟» قَالَ: وَزَيْنَ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَآةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٧
١١٣

[تقدم في: ٢٠٤٩، الأطراف: ٢٢٩٣، ٣٩٣٧، ٥٠٧٢، ٥١٤٨، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥١٦٧، ٦٠٨٢]

[٦٣٨٦]

٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغْبِرَةَ بِنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْوَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: ائْتِنَا مِنْ مَالِكِنَا وَبَيْنَهُمْ الشُّخْلُ. قَالَ: لَا. قَالَ: يَكْفُمُونَنَا الْمَثُونَةَ وَيُشْرِكُونَنَا فِي الثَّمْرِ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

[تقدم في: ٢٣٢٥، الأطراف: ٢٧١٩]

قوله: (باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار) سيأتي بسط القول فيه في أبواب الهجرة^(١) قبيل المغازي.

قوله: (عن جده) هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وهذا صورته مرسل، وقد تقدم في أوائل البيع^(٢) من طريق ظاهره الاتصال.

قوله: (لما قدموا المدينة آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع) أي ابن عمرو بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي، أحد النقباء، استشهد بأحد، وسيأتي بيان

(١) (٧٣٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٥٠، ح ٣٩٣٧.

(٢) (٥٠٠/٥)، كتاب البيوع، باب ١، ح ٢٠٤٨.

ذلك في المغازي^(١)، وسيأتي شرح قصة تزويج عبد الرحمن بن عوف في الوليمة^(٢) من كتاب النكاح، وكذا حديث أنس الذي بعده في المعنى إن شاء الله تعالى.

قوله: (قالت الأنصار: اقسام بيننا وبينهم النخل) أي المهاجرين، وقد سبق الكلام عليه في المزارعة^(٣)، وفيه فضيلة ظاهرة للأنصار.

قوله: (ويشر كوننا في الثمر) في رواية الكشميهني «في الأمر» أي الحاصل من ذلك، وهو من قولهم أمر ماله - بكسر الميم - أي كثر.

٤- باب حُبِّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧٨٣- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -: «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقًا. فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

٣٧٨٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ».

[تقدم في: ١٧]

قوله: (باب حب الأنصار) أي فضله، ذكر فيه حديث البراء «لا يحبهم إلا مؤمن»، وحديث أنس «آية الإيمان حب الأنصار» قال ابن التين: المراد حب جميعهم وبغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين، ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلاً في ذلك، وهو تقرير حسن، وقد سبق الكلام على شرح الحديث في كتاب الإيمان^(٤).

* * *

(١) (١٥٤/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٦.

(٢) (٥٢١/١١)، كتاب النكاح، باب ٦٨، ح ٥١٦٧.

(٣) (١١٩/٦)، كتاب الحرث والمزارعة، باب ٥، ح ٢٣٢٥.

(٤) (١٢٢/١)، كتاب الإيمان، باب ١٠، ح ١٧.

٥- باب . قول النبي ﷺ للأنصار : «أنتم أحب الناس إلي»

٣٧٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : مِنْ عُرْسٍ - ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُثْمَلًا فَقَالَ : «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ / مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ .

٧
١١٤

[الحديث : ٣٧٨٥ ، طرفه في : ٥١٨٠]

٣٧٨٦- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» مَرَّتَيْنِ .

[الحديث : ٣٧٨٦ ، طرفاه في : ٥٢٣٤ ، ٦٦٤٥]

قوله : (باب قول النبي ﷺ للأنصار أنتم أحب الناس إلي) هو على طريق الإجمال ، أي مجموعكم أحب إلي من مجموع غيركم ، فلا يعارض قوله في الحديث الماضي في جواب «من أحب الناس إليك؟ قال : أبو بكر» الحديث .

قوله : (حسبت أنه قال من عرس) الشك فيه من الراوي .

قوله : (فقام النبي ﷺ ممثلاً) بضم أوله وسكون ثانيه وكسر المثلة . قال ابن التين : كذا وقع رباعياً ، والذي ذكره أهل اللغة : مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلة مثولاً إذا انتصب قائماً ، ثلاثي . انتهى . وفي رواية تأتي في النكاح «ممثلاً» بالتشديد أي مكلفاً نفسه ذلك فلذلك عدي فعله . قاله عياض^(١) ، ووقع في النكاح^(٢) بلفظ «ممتناً» بضم أوله وسكون ثانيه وكسر المثناة بعدها نون أي طويلاً ، أو هو من المنة أي عليهم فيكون بالتشديد .

قوله - في الطريق الأخرى - : (جاءت امرأة ومعها صبي لها) لم أقف على اسمها .

قوله : (فكلمها رسول الله ﷺ) أي أجابها عما سألته ، أو ابتدأها بالكلام تأنيساً .

* * *

(١) (١/١٢١) ، كتاب الإيمان ، باب ١٠ ، ح ١٧ .

(٢) مشارق الأنوار (١/٤٦٩) ، والإكمال (٧/٥٥٠ ، ٥٥١) .

٦- باب أتباع الأنصار

٣٧٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا. فَدَعَا بِهِ، فَنَمِيتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، فَقَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ.

[الحديث: ٣٧٨٧، طرفه في: ٣٧٨٨]

٣٧٨٨- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ». قَالَ عَمْرُو فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ.

[تقدم في: ٣٧٨٧]

قوله: (باب أتباع الأنصار) أي من الحلفاء والموالي.

قوله: (عن عمرو) هو ابن مرة كما في الرواية التي تليها.

قوله: (سمعت أبا حمزة) بالمهملة والزاي اسمه طلحة بن يزيد مولى قرظة بن كعب الأنصاري، وقرظة بفتح القاف والراء والطاء المعجمة صحابي معروف، وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب أو عامر بن زيد مناة، أنصاري خزرجي، مات في ولاية المغيرة على الكوفة لمعاوية وذلك في حدود سنة خمسين.

قوله: (أن يجعل أتباعنا منا) أي/ يقال لهم الأنصار حتى تتناولهم الوصية بهم بالإحسان إليهم ونحو ذلك.

قوله: (فدعاه) أي بما سألوا، وبين ذلك في الرواية التي تليها بلفظ «فقال: اللهم اجعل أتباعهم منهم».

قوله: (فتميت ذلك) أي نقلته، وهو بالتخفيف، وأما بتشديد الميم فمعناه أبلغته على جهة الإفساد، وقائل ذلك هو عمرو بن مرة كما في الرواية التي تليها، وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن.

قوله: (قد زعم ذلك زيد) زاد في الرواية التي تليها «قال شعبة أظنه زيد بن أرقم»، وكأنه احتمال عنده أن يكون ابن أبي ليلى أراد بقوله: «قد زعم ذلك زيد» أي زيد آخر غير ابن أرقم

كزيد بن ثابت، لكن الذي ظنه شعبة صحيح، فقد رواه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق علي ابن الجعد جازماً به، وقوله: «زعم» أي قال، كما قدمنا مراراً أن لغة أهل الحجار تطلق الزعم على القول.

٧- باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فُقِيلَ: قَدْ فَضَلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعْتُ أَنَسًا: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَقَالَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ.

[الحديث: ٣٧٨٩، أطرافه في: ٣٧٩٠، ٣٨٠٧، ٦٠٥٣]

٣٧٩٠- حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصِ الطَّلْحِيِّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ- أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ- بَنُو النَّجَّارِ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَبَنُو الْحَارِثِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ».

[تقدم في: ٣٧٨٩، الأَطْرَافِ: ٣٨٠٧، ٦٠٥٣]

٣٧٩١- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلِحَقِّقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا. فَقَالَ: «أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ».

[تقدم في: ٤١٨١، الأَطْرَافِ: ١٨٧٢، ٣١٦١، ٤٤٢٢]

قوله: (باب فضل دور الأنصار) أي منازلهم.

قوله: (عن أنس) في رواية عبد الصمد المعلقة هنا «سمعت أنسًا»، وسأذكر من وصلها.

قوله: (عن أبي أسيد) بالتصغير وهو الساعدي، وهو مشهور بكينته، ويقال اسمه مالك.

قوله: (خير دور الأنصار بنو النجار) هم من الخزرج، والنجار هم تيم الله، وسمي بذلك

لأنه ضرب رجلاً/ فنجره فقبل له النجار، وهو ابن ثعلبة بن عمرو من الخزرج.

قوله : (ثم بنو عبد الأشهل) هم من الأوس ، وهو عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة ، كذا وقع في هذه الطريق ، ولكن وقع في رواية معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبي سلمة عن أبي هريرة «قال رسول الله ﷺ : ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: بلى . قال : بنو عبد الأشهل - وهم رهط سعد بن معاذ - قالوا : ثم من يا رسول الله؟ قال : ثم بنو النجار» ، فذكر الحديث وفي آخره «قال معمر : وأخبرني ثابت وقتادة أنهما سمعا أنس بن مالك يذكر هذا الحديث ، إلا أنه قال : بنو النجار ، ثم بنو عبد الأشهل» أخرجه أحمد ، وأخرجه مسلم من طريق صالح بن كيسان عن الزهري دون ما بعده من رواية معمر عن ثابت وقتادة ، وأخرج مسلم أيضًا من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة عن أبي أسيد مثل رواية أنس عن أبي أسيد ، فقد اختلف على أبي سلمة في إسناده هل شيخه فيه أبو أسيد أو أبو هريرة ، ومتنه هل قدم عبد الأشهل على بني النجار أو بالعكس؟ وأما رواية أنس في تقديم بني النجار فلم يختلف عليه فيها ، ويؤيدها رواية إبراهيم بن محمد بن طلحة عن أبي أسيد ، وهي عند مسلم أيضًا وفيها تقديم بني النجار على بني عبد الأشهل ، وبنو النجار هم أحوال جد رسول الله ﷺ ؛ لأن والدته عبد المطلب منهم ، وعليهم نزل لما قدم المدينة ، فلهم مزية على غيرهم ، وكان أنس منهم فله مزيد عناية بحفظ فضائلهم .

قوله : (ثم بنو الحارث بن الخزرج) أي الأكبر أي ابن عمرو بن مالك بن الأوس المذكور ابن حارثة .

قوله : (ثم بنو ساعدة) هم الخزرج أيضًا ، وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج الأكبر .

قوله : (خير دور الأنصار وفي كل دور الأنصار خير) خير الأولى بمعنى أفضل والثانية اسم أي الفضل حاصل في جميع الأنصار وإن تفاوتت مراتبه .

قوله : (فقال سعد) أي ابن عبادة كما في الرواية المعلقة التي بعد هذا ، وهو من بني ساعدة أيضًا ، وكان كبيرهم يومئذ .

قوله : (ما أرى) بفتح الهمزة من الرؤية ، وهي من إطلاقها على المسموع ، ويحتمل أن يكون من الاعتقاد ، ويجوز ضمها بمعنى الظن ، ووقع في رواية أبي الزناد المذكورة «فوجد سعد بن عبادة في نفسه فقال : خلفنا فكنا آخر الأربعة - وأراد كلام رسول الله ﷺ في ذلك - فقال له ابن أخيه سهل : أتذهب لترد على رسول الله ﷺ أمره ورسول الله ﷺ أعلم؟! أو ليس حسبك أن تكون رابع أربعة؟ فرجع» .

قوله: (فقيل قد فضلكم) لم أقف على اسم الذي قال له ذلك، ويحتمل أن يكون هو ابن أخيه المذكور قبل.

قوله: (وقال عبد الصمد...) إلخ، يأتي موصولاً في مناقب سعد بن عباد^(١).

قوله- في رواية أبي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف -: (بنو النجار وبنو عبد الأشهل) كذا ذكره بالواو ورواية أنس بضم، وكذا رواية ابن حميد المذكورة بعدها، وفيه إشعار بأن الواو قد يفهم منها الترتيب، وإنما فهم الترتيب من جهة التقديم لا بمجرد الواو.

قوله: (حدثنا سليمان) هو ابن بلال، وعمرو بن يحيى أي ابن عمارة، وعباس بن سهل أي ابن سعد.

قوله: (عن أبي حميد) هو الساعدي وهو مشهور بكنيته، ويقال إن اسمه عبد الرحمن، ووقع في رواية الأصيلي «عن أبي أسيد أو أبي حميد»، بالشك، والصواب عن أبي حميد وحده^(٢)، وسيأتي في آخر غزوة تبوك^(٣).

قوله: (فلحقنا سعد بن عباد) قائل ذلك هو أبو حميد.

قوله: (فقال: أبا أسيد) هو منادى حذف منه حرف النداء.

قوله: (ألم تر أن الله) في رواية الكشميهني «ألم تر أن رسول الله» وهو أوجه.

قوله: (خير الأنصار) أي فضل بين الأنصار بعضها على بعض.

قوله: (خير) بضم أوله وكذا قوله: «فجعلنا».

قوله: (أوليس بحسبكم) بإسكان السين المهملة أي كافيكم، وهذا يعارض ظاهر رواية مسلم المتقدمة/ فإن فيها أن سعداً رجع عن إرادة مخاطبة النبي ﷺ في ذلك لما قال له ابن أخيه، ويمكن الجمع بأنه رجع حينئذ عن قصد رسول الله ﷺ لذلك خاصة، ثم إنه لما لقي رسول الله ﷺ في وقت آخر ذكر له ذلك، أو الذي رجع عنه أنه أراد أن يورده مورد الإنكار والذي صدر منه ورد مورد المعاتبة المتلطفة ولهذا قال له ابن أخيه في الأول: «أترد على رسول الله ﷺ أمره».

قوله: (من الخيار) أي الأفاضل؛ لأنهم بالنسبة إلى من دونهم أفضل، وكان المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام، وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله، ونحو ذلك.

(١) (٨/٥٠٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٦٣، ح ٣٨٠٧.

(٢) نقله عن التقييد للجواني (٢/٦٦٦).

(٣) (٩/٥٧٩)، كتاب المغازي، باب ٨١، ح ٤٤٢٢.

٨- باب قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٧٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[الحديث: ٣٧٩٢، طرفه في: ٧٠٥٧]

٣٧٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ».

[تقدم في: ٣١٤٦، الأطراف: ٣١٤٧، ٣٧٧٨، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧، ٥٨٦٠، ٦٧٦٢،

[٧٤٤١

٣٧٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقَطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا إِلَّا أَنْ تُقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا. قَالَ: «إِمَّا لَا فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثْرَةٌ».

[تقدم في: ٢٣٧٦، الأطراف: ٢٣٧٧، ٣١٦٣]

قوله: (باب قول النبي ﷺ: اصبروا حتى تلقوني على الحوض) أي مخاطبًا للأنصار

بذلك.

قوله: (قاله عبد الله بن زيد) أي ابن عاصم المازني، وحديثه هذا وصله المؤلف بآتم من هذا في غزوة حنين^(١) كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

قوله: (عن أنس عن أسيد) مصغر (ابن حضير) بمهمله ثم معجمة مصغر أيضاً، وهو من رواية صحابي عن صحابي، زاد مسلم «وقد رواه يحيى بن سعيد وهشام بن زيد عن أنس» بدون ذكر أسيد بن حضير، لكن باختصار القصة التي هنا وذكر كل منهما قصة أخرى غير هذه،

(١) بل في غزوة الطائف (٩/٤٥٥)، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣٠.

فحديث يحيى بن سعيد تقدم في الجزية^(١)، وحديث هشام يأتي في المغازي^(٢)، ووقع لهذا الحديث قصة أخرى من وجه آخر: فأخرج الشافعي من رواية محمد بن إبراهيم التيمي إلى أسيد بن حضير «طلب من النبي ﷺ لأهل بيتين من الأنصار، فأمر لكل بيت بوسق من تمر وشطر من شعير، فقال أسيد: يا رسول الله، جزاك الله عنا خيراً. فقال: وأنتم فجزاكم الله خيراً يا معشر الأنصار، وإنكم لأعفة صبر، وإنكم ستلقون بعدي أثرة» الحديث. وقوله: «إنكم لأعفة صبر» أخرجه الترمذي والحاكم من وجه آخر عن أنس عن أبي طلحة وسنده ضعيف.

قوله: (أن رجلاً من الأنصار) لم أقف على اسمه، زاد مسلم في روايته «فخلاً/ برسول الله ﷺ».

٧
١١٨

قوله: (الأتستعملني) أي تجعلني عاملاً على الصدقة أو على بلد.

قوله: (كما استعملت فلاناً) لم أقف على اسمه، لكن ذكرت في المقدمة أن السائل أسيد ابن حضير والمستعمل عمرو بن العاص، ولا أدري الآن من أين نقلته.

قوله: (ستلقون بعدي أثرة) بفتح الهمزة والمثلثة، ولغير الكشميهني بضم الهمزة وسكون المثلثة وأشار بذلك إلى أن الأمر يصير في غيرهم فيختصون دونهم بالأموال، وكان الأمر كما وصف ﷺ، وهو معدود فيما أخبر به من الأمور الآتية فوق كما قال، وسيأتي مزيد في الكلام عليه في الفتن^(٣).

قوله: (عن هشام) هو ابن زيد بن أنس بن مالك.

قوله: (وموعدكم الحوض) أي حوض النبي ﷺ يوم القيامة.

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

قوله: (حين خرج معه) أي سافر.

قوله: (إلى الوليد) أي ابن عبد الملك بن مروان، وكان أنس قد توجه من البصرة حين آذاه

الحجاج إلى دمشق يشكوه إلى الوليد بن عبد الملك فأنصفه منه.

قوله: (إما لا) أصله (إن) مكسورة الهمزة مخففة النون وهي الشرطية، و(ما) زائدة،

و(لا) نافية، فأدغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط، وتقديره تقبلوا أو تفعلوا، ورواه

(١) (٤٥٥/٧)، كتاب الجزية والموادعة، باب ٤، ح ٣١٦٣.

(٢) (٤٦٤/٩)، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣١.

(٣) (٤٣٥/١٦)، كتاب الفتن، باب ٤، ح ٧٠٥٢.

بعضهم بفتح همزة إما وهو خطأ إلا على لغة لبعض بني تميم فإنهم يفتحون الهمزة من إما حيث وردت، قال عياض^(١): واللام من قوله: «أما لا» مفتوحة عند الجمهور، ووقع عند الأصيلي في البيوع من الموطأ وعند الطبري في مسلم بكسر اللام والمعروف فتحها، وقد منع من كسرها أبو حاتم وغيره ونسبوه إلى تغيير العامة، لكن هو جار على مذهبهم في الإمالة وأن يجعل الكلام كأنه كلمة واحدة.

قوله: (فإنه) الهاء ضمير الشأن، وأبعد من قال يعود على الإقطاع.

٩- باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

٣٧٩٥- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأُصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.. وَقَالَ: «فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ».

[تقدم في: ٢٨٣٤، الأطراف: ٢٨٣٥، ٢٩٦١، ٣٧٩٦، ٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٦٤١٣، ٧٢٠١]

٣٧٩٦- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمْ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

[تقدم في: ٢٨٣٤، الأطراف: ٢٨٣٥، ٢٩٦١، ٣٧٩٥، ٤٠٩٩، ٤١٠٠، ٦٤١٣، ٧٢٠١]

٣٧٩٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَارِثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْحَنْدَقَ وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

[الحديث: ٣٧٩٧، طرفاه في: ٤٠٩٨، ٦٤١٤]

٧ / قوله: (باب دعاء النبي ﷺ: أصلح الأنصار والمهاجرة) أي قائلًا ذلك، ذكر فيه حديث

أنس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه، وفي الأول بلفظ «أصلح»، وفي الثاني

«فاغفر»، وفي الثالث «فأكرم»، وبين في الثالث أن ذلك كان يوم الخندق .
ثم أورد حديث سهل - وهو ابن سعد - بلفظ «ونحن نحفر الخندق»، وفيه «فاغفر» .
وقوله: (على أكتافنا) بالمشناة جمع كند وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، وللكشميهني
بالموحدة، ووجه بأن المراد نحمله على جنوبنا مما يلي الكبد، وقوله فيه: «وعن قتادة عن
أنس» هو معطوف على الإسناد الأول، وقد أخرجه مسلم^(١) والترمذي^(٢) والنسائي من رواية
غندر عن شعبة بالإسنادين معاً.

١٠- باب قول الله عز وجل: ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ

وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨- حَدَّثَنَا مُسَبَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ - هَذَا؟»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا . فَأَنْطَلَقَ بِهِ
إِلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوْتُ صِبْيَانِي . فَقَالَ:
هَيْبِي طَعَامَكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَنَوْمِي صِبْيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً . فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا،
وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوْمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ
أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِئِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ - أَوْ
عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكُمَا» . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ
نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] .

[الحديث: ٣٧٩٨، طرفه في: ٤٨٨٩]

قوله: (باب قول الله عز وجل: ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾) هو مصير
منه إلى أن الآية نزلت في الأنصار وهو ظاهر سياقها، وحديث الباب ظاهر في أنها نزلت في
قصة الأنصار فيطابق الترجمة، وقد قيل: إنها نزلت في قصة أخرى، ويمكن الجمع .
قوله: (أن رجلاً أتى النبي ﷺ) لم أقف على اسمه^(٣) وسيأتي أنه أنصاري، زاد في

(١) (٣/١٤٣١)، ح ١٨٠٥/١٢٧.

(٢) (٥/٦٩٤)، ح ٣٨٥٧.

(٣) وقف عليه فيما بعد، فقال في (١٠/٦٨٠)، كتاب التفسير «الحشر» باب ٦، ح (٤٨٨٩): «هذا الرجل هو =

رواية أبي أسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير^(١) «فقال: يا رسول الله أصابني الجهد» أي المشقة من الجوع، وفي رواية جرير عن فضيل بن غزوان عند مسلم «إني مجهود».

قوله: (فبعث إلى نسائه) أي يطلب منهن ما يضيفه به.

قوله: (فقلن: ما معنا) أي ما عندنا (إلا الماء) وفي رواية جرير «ما عندي»، وفيه ما يشعر بأن ذلك كان في أول الحال قبل أن يفتح الله لهم خبير وغيرها.

قوله: (من يضم أو يضيف) أي من يؤوي هذا فيضيفه، وكان «أو» للشك، وفي رواية أبي أسامة «ألا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله».

قوله: (فقال رجل من الأنصار) زعم ابن التين أنه ثابت بن قيس بن شماس، وقد أورد ذلك ابن بشكوال من طريق أبي جعفر بن النحاس بسند له عن أبي المتوكل الناجي مرسلًا، ورواه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» ولكن سياقه يشعر بأنها قصة أخرى؛ لأن لفظه «أن رجلاً من الأنصار عبر عليه ثلاثة أيام لا يجد ما يفرط عليه ويصبح صائمًا، حتى فطن له رجل من الأنصار/ يقال له ثابت بن قيس» فقص القصة، وهذا لا يمنع التعدد في الصنيع مع الضيف وفي نزول الآية. قال ابن بشكوال: وقيل: هو عبد الله بن رواحة. ولم يذكر لذلك مستندًا، وروى أبو البخترى القاضي أحد الضعفاء المتروكين في «كتاب صفة النبي ﷺ» له أنه أبو هريرة راوي الحديث، والصواب الذي يتعين الجزم به في حديث أبي هريرة ما وقع عند مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن أبيه بإسناد البخاري «فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة»، وبذلك جزم الخطيب لكنه قال: أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور، وكأنه استبعد ذلك من وجهين: أحدهما: أن أبا طلحة زيد بن سهل مشهور لا يحسن أن يقال فيه «فقام رجل يقال له أبو طلحة»، والثاني: أن سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عنده ما يتعشى به هو وأهله حتى احتاج إلى إطفاء المصباح، وأبو طلحة زيد بن سهل كان أكثر أنصاري بالمدينة مالا فيبعد أن يكون بتلك الصفة من التقلل، ويمكن الجواب عن الاستبعادين. والله أعلم.

قوله: (إلا قوت صبياني) يحتمل أن يكون هو وامرأته تعشيا وكان صبيانهم حينئذ في شغلهم أو نياما فأخروا لهم ما يكفيهم، أو نسبوا العشاء إلى الصبية لأنهم إليه أشد طلبًا، وهذا

= أبو هريرة، وقع مفسرًا في رواية الطبراني، وقد نسبت في المناقب إلى تخريج أبي البخترى الطائي في صفة النبي ﷺ، وأبو البخترى لا يوثق به».

هو المعتمد لقوله في رواية أبي أسامة: «ونطوي بطوننا الليلة»، وفي آخر هذه الرواية أيضًا «فأصبحتا طاويين»، وقد وقع في رواية وكيع عند مسلم «فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه».

قوله: (وأصبحي سراجك) بهمزة قطع أي أوقديه.

قوله: (نومي صبيانك) في رواية لمسلم «علليهم بشيء».

قوله: (فجعلنا يربانه كأنهما) في رواية الكشميهني بحذف الكاف من كأنهما، وقوله: «طاويين» أي بغير عشاء.

قوله: (ضحك الله الليلة - أو عجب - من فعالكما) في رواية جرير «من صنيعك»، وفي رواية التفسير «من فلان وفلانة»، ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية والمراد بهما الرضا بصنيعهما^(١)، وقوله: «فعالكما» في رواية «فعالكما» بالإنفراد، قال في البارع: الفاعل بالفتح اسم الفعل الحسن مثل الجود والكرم، وفي التهذيب: الفاعل بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة يقال: هو كريم الفاعل بفتح الفاء، وقد يستعمل في الشر، والفعال بالكسر إذا كان الفعل بين اثنين يعني أنه مصدر فاعل مثل قاتل قتالاً.

قوله: (فأنزل الله ﴿ويؤثرون على أنفسهم﴾...) إلخ، هذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية، وعند ابن مردويه من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر «أهدي لرجل رأس شاة فقال: إن أخي وعياله أحوج منا إلى هذا فبعث به إليه، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجعت إلى الأول بعد سبعة، فنزلت»، ويحتمل أن تكون نزلت بسبب ذلك كله. قيل: في الحديث دليل على نفوذ فعل الأب في الابن الصغير وإن كان مطوياً على ضرر خفيف إذا كان في ذلك مصلحة دينية أو دنيوية، وهو محمول على ما إذا عرف بالعادة من الصغير الصبر على مثل ذلك. والعلم عند الله تعالى.

* * *

(١) ثبت المصنف نزه كتابه عن بيان غير بيان رسول الله ﷺ، واكتفى بأن قال: ضحك وعجب يليق بجلاله عز وجل. والكلام في الصفات كالكلام في الذات: إثبات بلا تمثيل، وتمتزيه بلا تعطيل ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) وهذا هو مذهب الصحابة والتابعين، وتابعيهم إلى يوم الدين.

١١- باب قول النبي ﷺ: «اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»

٣٧٩٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا شَاذَانُ أَخُو عَبْدِانَ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ / الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَتَكُونُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا. فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمَنْبَرِ، وَلَمْ يَصْعُدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

[الحديث: ٣٧٩٩، طرفه في: ٣٨٠١]

٣٨٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْصَارَ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ».

[تقدم في: ٩٢٧، الأطراف: ٣٦٢٨]

٣٨٠١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَالنَّاسُ سَيَكْتُمُونَ وَيَقْتُلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

[تقدم في: ٣٧٩٩]

قوله: (باب قول النبي ﷺ: اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) يعني الأنصار.

قوله: (حدثني محمد بن يحيى أبو علي) هو اليشكري المروزي الصائغ كان أحد الحفاظ،

مات قبل البخاري بأربع سنين.

قوله: (حدثنا شاذان أخو عبدان) هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة، وهو أصغر من أخيه

عبدان، وقد أكثر البخاري عن عبدان وأدرك شاذان، لكنه روى هنا عنه بواسطة.

قوله: (مر أبو بكر) أي الصديق (والعباس) أي ابن عبد المطلب، وكان ذلك في مرض النبي ﷺ وهم يبكون.

قوله: (فقال: ما يبيكيكم؟) لم أقف على اسم الذي خاطبهم بذلك هل هو أبو بكر أو العباس، ويظهر لي أنه العباس.

قوله: (ذكرنا مجلس النبي ﷺ) أي الذي كانوا يجلسون معه، وكان ذلك في مرض النبي ﷺ فخشوا أن يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه، فبكوا حزناً على فوات ذلك.

قوله: (فدخل) كذا أفرد بعد أن ثنى، والمراد به من خاطبهم، وقد قدمت رجحان أنه العباس لكون الحديث من رواية ابنه وكأنه إنما سمع ذلك منه.

قوله: (حاشية برد) في رواية المستملي حاشية برودة بزيادة هاء التانيث.

قوله: (أوصيكم بالأنصار) استنبط منه بعض الأئمة أن الخلافة لا تكون في الأنصار؛ لأن من فيهم الخلافة يوصون ولا يوصى بهم، ولا دلالة فيه إذ لا مانع من ذلك.

قوله: (كرشي وعييتي) أي بطانتي وخاصتي. قال القزاز: ضرب المثل بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، ويقال: لفلان كرش منثور أي عيال كثيرة، والعيبة بفتح المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده، يريد أنهم موضع سره وأمانته. قال ابن دريد: هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه. وقال غيره: الكرش بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة/ مستودع الثياب والأول أمر باطن والثاني أمر ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأمره الباطنة والظاهرة، والأول أولى، وكل من الأمرين مستودع لما يخفى فيه.

قوله: (وقد قضاوا الذي عليهم وبقي الذي لهم) يشير إلى ما وقع لهم ليلة العقبة من المبايعة، فإنهم بايعوا على أن يثروا النبي ﷺ وينصروه على أن لهم الجنة، فوفوا بذلك.

قوله: (حدثنا ابن الغسيل) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري، وحنظلة هو غسيل الملائكة، وعبد الرحمن المذكور يكنى أبا سليمان.

قوله: (ملحفة) بكسر أوله.

قوله: (متعطفاً بها) أي متوشحاً مرتدياً، والعطاف الرداء سمي بذلك لوضعه على العطفين وهما ناحيتا العنق، ويطلق على الأردية معاطف.

قوله: (وعليه عصابة) بكسر أوله وهي ما يشد به الرأس وغيرها، وقيل: في الرأس بالتاء

وفي غير الرأس يقال : عصاب فقط ، وهذا يرده قوله في الحديث الذي أخرجه مسلم «عصب بطنه بعصابة» .

قوله : (دسماء) أي لونها كلون الدسم وهو الدهن ، وقيل : المراد أنها سوداء لكن ليست خالصة السواد ، ويحتمل أن تكون اسودت من العرق أو من الطيب كالغالية ، ووقع في الجمعة «دسمة» بكسر السين ، وقد تبين من حديث أنس الذي قبله أنها كانت حاشية البرد ، والحاشية غالبًا تكون من لون غير لون الأصل ، وقيل : المراد بالعصابة العمامة ومنه حديث المسح على العصاب .

قوله : (حتى جلس على المنبر) تبين من حديث أنس الذي قبله سبب ذلك ، وعرف أن ذلك كان في مرض موته ﷺ وصرح به في علامات النبوة^(١) ، وتقدم في الجمعة^(٢) من هذا الوجه وزاد «وكان آخر مجلس جلسه» .

قوله - في حديث أنس - : (وإن الناس سيكثرن ويقلون) أي أن الأنصار يقلون ، وفيه إشارة إلى دخول قبائل العرب والعجم في الإسلام وهم أضعاف أضعاف قبيلة الأنصار ، فمهما فرض في الأنصار من الكثرة كالتناسل فرض في كل طائفة من أولئك ، فهم أبدًا بالنسبة إلى غيرهم قليل ، ويحتمل أن يكون ﷺ اطلع على أنهم يقلون مطلقًا فأخبر بذلك فكان كما أخبر ؛ لأن الموجودين الآن من ذرية علي بن أبي طالب ممن يتحقق نسبه إليه أضعاف من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك ، ولا التفات إلى كثرة من يدعي أنه منهم بغير برهان .

وقوله : (حتى يكونوا كالملح في الطعام) في علامات النبوة^(٣) «بمنزلة الملح في الطعام» أي في القلة ؛ لأنه جعل غاية قلتهم الانتهاء إلى ذلك ، والملح بالنسبة إلى جملة الطعام جزء يسير منه والمراد بذلك المعتدل .

قوله : (فمن ولي منكم أمرًا يضر فيه أحدًا أو ينفعه) قيل : فيه إشارة إلى أن الخلافة لا تكون في الأنصار . قلت : وليس صريحًا في ذلك إذ لا يمتنع التوصية على تقدير أن يقع الجور ، ولا التوصية للمتبوع سواء كان منهم أو من غيرهم .

قوله : (ويتجاوز عن مسيئتهم) أي في غير الحدود وحقوق الناس .

(١) (٢٩٩/٨) ، كتاب المناقب ، باب ٢٥ ، ح ٣٦٢٨ .

(٢) (١٩٩/٣) ، كتاب الجمعة ، باب ٢٩ ، ح ٩٢٧ .

(٣) (٢٩٩/٨) ، كتاب المناقب ، باب ٢٥ ، ح ٣٦٢٨ .

١٢- باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه

٣٨٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لِمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا - أَوْ أَلِينُ -». رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ سَمِعًا أَنْسَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[تقدم في: ٣٢٤٩، الأطراف: ٥٨٣٦، ٦٦٤٠]

٣٨٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَارٍ وَخَتْنُ أَبِي عَوَّانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

وَعَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ لِحَابِرٍ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ: اهْتَزَّ السَّرِيرُ. فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيِّينِ ضِعَاثِنُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

٣٨٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَيَّ خَيْرَ كُمْ - أَوْ سَيِّئَ كُمْ -، فَقَالَ: يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تَقْتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَتُسَبِّ ذُرَارِيَهُمْ. قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

[تقدم في: ٣٠٤٣، الأطراف: ٤١٢١، ٦٢٦٢]

قوله: (باب مناقب سعد بن معاذ) أي ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الأشهل، وهو كبير الأوس، كما أن سعد بن عبادة كبير الخزرج، وإياهما أراد الشاعر بقوله:

فإن يسلم السعدان يصبح محمد
بمكة لا يخشى خلاف المخالف

قوله: (أهديت للنبي ﷺ حلة حرير) الذي أهداها له أكيدر دومة، كما بينه أنس في حديثه المتقدم في كتاب الهبة^(١).

قوله: (رواه قتادة والزهرى سمعا أنسا عن النبي ﷺ) أما رواية قتادة فوصلها المؤلف في

(١) (٦/٤٦٦)، كتاب الهبة، باب ٢٨، ح ٢٦١٥.

الهيئة، وأما رواية الزهري فوصلها في اللباس^(١)، ويأتي ما يتعلق بها هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (حدثنا فضل بن مساور) بضم الميم وتخفيف المهملة، هو بصري يكنى أبا المساور، وكان ختن أبي عوانة، وليس له في البخاري إلا هذا الموضوع.

قوله: (ختن أبي عوانة) بفتح المعجمة والمثناة أي صهره زوج ابنته، والختن يطلق على كل من كان من أقارب المرأة.

قوله: (وعن الأعمش) هو معطوف على الإسناد الذي قبله، وهذا من شأن البخاري في حديث أبي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر لا يخرج له إلا مقروناً بغيره أو استشهداً^(٢).
قوله: (فقال رجل لجابر) لم أقف على اسمه.

قوله: (فإن البراء يقول: اهتز السرير) أي الذي حمل عليه.

قوله: (إنه كان بين هذين الحيين) أي الأوس والخزرج.

قوله: (ضغائن) بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد. قال الخطابي^(٣):

إنما قال جابر ذلك لأن سعداً كان من الأوس والبراء خزرجي والخزرج لا تقر للأوس بفضل. كذا قال وهو خطأ فاحش، فإن البراء أيضاً أوسي؛ لأنه ابن عازب بن الحارث بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج، والخزرج والد الحارث بن الخزرج، وليس هو الخزرج الذي يقابل الأوس وإنما سمي على اسمه، نعم الذي من الخزرج الذين هم مقابلو الأوس جابر؛ وإنما قال جابر ذلك إظهاراً للحق واعترافاً بالفضل لأهله، فكأنه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع أنه أوسي؟! ثم قال: أنا وإن كنت خزرجياً وكان بين الأوس والخزرج ما كان لا يمنعني ذلك أن أقول الحق. فذكر الحديث. والعذر للبراء أنه لم يقصد تغطية فضل سعد بن معاذ، وإنما فهم ذلك فجزم به، هذا الذي يليق أن يظن به، وهو دال على عدم تعصبه.

ولما جزم الخطابي بما تقدم احتاج هو ومن تبعه إلى الاعتذار عما صدر من جابر في حق البراء وقالوا في ذلك ما محصله: إن البراء معذور لأنه لم يقل ذلك على سبيل العداوة لسعد، وإنما فهم شيئاً محتملاً فحمل الحديث عليه، والعذر لجابر أنه ظن أن البراء أراد الغض من

(١) (٣١١/١٣)، كتاب اللباس، باب ٢٦، ح ٥٨٣٦.

(٢) قال في التعليق (٧٧/٤): وصله أبو نعيم في مستخرجه، ثم ساق إسناده.

(٣) الأعلام (٣/١٦٤٩).

سعد فساغ له أن ينتصر له. والله أعلم. وقد أنكر ابن عمر ما أنكره البراء فقال: إن العرش لا يهتز لأحد. ثم رجع عن ذلك وجزم بأنه اهتز له عرش الرحمن، أخرج ذلك ابن خبان من طريق مجاهد عنه. والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدم ووجه، يقال لكل من فرح بقدم قادم عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات إذا اخضرت وحسنت، ووقع ذلك من حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ «اهتز العرش فرحاً به» لكنه تأوله كما تأوله البراء بن عازب فقال: اهتز العرش فرحاً بقاء الله سعداً حتى تفسخت أعواده على عواتقنا، قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي حمل عليه. وهذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر، وفي حديث عطاء مقال؛ لأنه ممن اختلط في آخر عمره، ويعارض روايته أيضاً ما صححه الترمذي من حديث أنس قال: «لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف جنازته، فقال النبي ﷺ: إن الملائكة كانت تحمله».

قال الحاكم: الأحاديث التي تصرح باهتزاز عرش الرحمن مخرجة في الصحيحين، وليس لمعارضها في الصحيح ذكر. انتهى. وقيل: المراد باهتزاز العرش اهتزاز حملة العرش، ويؤيده حديث «إن جبريل قال: من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واستبشر به أهلها» أخرجه الحاكم، وقيل: هي علامة نصبها الله لموت من يموت من أوليائه ليشعر ملائكته بفضله. وقال الحري: إذا عظموا الأمر نسبوه إلى عظيم كما يقولون: قامت لموت فلان القيامة وأظلمت الدنيا ونحو ذلك. وفي هذه منقبة عظيمة لسعد، وأما تأويل البراء على أنه أراد بالعرش السرير الذي حملة عليه فلا يستلزم ذلك فضلاً له؛ لأنه يشركه في ذلك كل ميت، إلا أنه يريد اهتزاز حملة السرير فرحاً بقدمه على ربه فينتجه.

ووقع لمالك نحو ما وقع لابن عمر أولاً، فذكر صاحب «العتبية» فيها أن مالكا سئل عن هذا الحديث، فقال: أنهاك أن تقوله، وما يدعوا المرء أن يتكلم بهذا وما يدري ما فيه من الغرور. قال أبو الوليد بن رشد في «شرح العتبية» إنما نهى مالك لئلا يسبق إلى وهم الجاهل أن العرش إذا تحرك يتحرك الله بحركته كما يقع للجالس منا على كرسيه، وليس العرش بموضع استقرار الله، تبارك الله وتنزه عن مشابهة خلقه^(١). انتهى ملخصاً. والذي يظهر أن مالكا ما نهى

(١) قوله: «وليس العرش بموضع استقرار الله...»: لا وجه لهذا النفي؛ فإن الله عز وجل مستو على عرشه كما أخبر سبحانه في سبعة مواضع من كتابه أنه استوى على العرش. ومن عبارات السلف في تفسير (استوى) استقر. ولكن نفي أن يكون العرش موضع استقرار الله مبني على نفي حقيقة الاستواء، وهو مذهب الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الأشاعرة؛ فعندهم أن الله في كل مكان، وبعضهم يقولون: إنه =

عنه لهذا، إذ لو خشي من هذا لما أسند في «الموطأ» حديث «ينزل الله إلى سماء الدنيا»؛ لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش، ومع ذلك فمعتقد سلف الأئمة وعلماء السنة من الخلف أن الله منزّه عن الحركة والتحول والحلول^(١) ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]. ويحتمل الفرق بأن حديث سعد ما ثبت عنده فأمر بالكف عن التحدث به، بخلاف حديث النزول فإنه ثابت فرواه ووكّل أمره إلى فهم أولي العلم الذين يسمعون في القرآن ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يونس: ٣]، ونحو ذلك. وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة أو أكثر وثبت في الصحيحين، فلا معنى لإنكاره.

قوله: (أن أناساً نزلوا على حكم سعد) هم بنو قريظة، وسيأتي شرح ذلك في المغازي^(٢)، وقوله في هذه الرواية: «فلما بلغ قريبا من المسجد» أي الذي أعده النبي ﷺ أيام محاصرته لبني

لا خارج العالم ولا داخله، ثم الواجب عندهم في نصوص الاستواء إما التفويض وإما التأويل؛ مثل أن يقال في معنى (استوى): استولى. وهذا هو الغالب عليهم، فيجمعون بين التعطيل والتحريف. وكل هذا بلا حجة من عقل ولا سمع.

ومذهب أهل السنة إثبات الاستواء بمعناه المعلوم في اللغة مع نفي التمثيل، ونفي العلم بالكيفية، كما قال الإمام مالك: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول».

ومعلوم أن استواء الله عز وجل على عرشه لا يستلزم حاجته سبحانه إليه؛ لأنه الغني عن كل ما سواه، وهو سبحانه الممسك للعرش وما دون العرش. [البرك].

(١) قوله: «أن الله منزّه عن الحركة والتحول...»: لفظ الحركة والتحول مما لم يرد في كتاب ولا سنة، فلا يجوز الجزم بنفيه، ونسبة نفيه إلى السلف والأئمة من أهل السنة والجماعة لا تصح. بل منهم من يجوز ذلك ويثبت معناه ويمسك عن إطلاق لفظه، ومنهم من يثبت لفظ الحركة، ولا منافاة بين القولين؛ فإن أهل السنة متفقون على إثبات ما هو من جنس الحركة كالمجيء، والنزول، والدنو، والصعود، مما جاء في الكتاب والسنة. والأولى: الوقوف مع ألفاظ النصوص.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: «وكذلك لفظ الحركة: أثبتة طوائف من أهل السنة... إلخ»، وقال: «والمخصوص عن الإمام أحمد إنكار نفي ذلك، ولم يثبت عنه إثبات لفظ الحركة، وإن أثبت أنواعاً قد يدرجها المثبت في جنس الحركة» [الاستقامة ١/ ٧١-٧٢].

ثم ذكر قول الفضيل بن عياض: «إذا قال لك الجهمي: أنا أكفر برب يزول عن مكانه، فقل: أنا أؤمن برب يفعل ما يشاء» [الاستقامة ١/ ٧٧].

ونفي الحركة يتفق مع مذهب نفاة الأفعال الاختيارية من الأشاعرة وغيرهم، وهو الذي يقتضيه كلام الحافظ رحمه الله، وأما لفظ التحول فالقول فيه يشبه القول في لفظ الحركة. [البرك].

قريظة للصلاة فيه ، وأخطأ من زعم أنه غلط من الراوي لظنه أنه أراد بالمسجد المسجد النبوي بالمدينة ، وقال : إن الصواب ما وقع عند أبي داود من طريق شعبة أيضاً بهذا الإسناد بلفظ « فلما دنا من النبي ﷺ » انتهى . وإذا حمل على ما قررته لم يكن بين اللفظين تنافٍ ، وقد أخرجه مسلم^(١) كما أخرجه البخاري كذلك .

١٣- باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما

٣٨٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ الرَّضِيِّ عَنْهُ / أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا فَتَفَرَّقَ النَّورُ مَعَهُمَا .

٧
١٢٥

وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ : إِنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ .

وَقَالَ حَمَّادٌ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ كَانَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

[تقدم في : ٤٦٥ ، الأطراف : ٣٦٣٩]

قوله : (باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر) هو أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي الأشهلي ، يكنى أبا يحيى وقيل : غير ذلك ، ومات في سنة عشرين في خلافة عمر على الأصح . وعباد بن بشر هو ابن وقش كما سألينه ، وفي تاريخ البخاري ومسند أبي يعلى وصححه الحاكم من طريق ابن إسحاق عن يحيى بن عباد عن أبيه عن عائشة قالت : «ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعتد عليهم فضلاً كلهم من بني عبد الأشهل : سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وعباد بن بشر» .

قوله : (أن رجلين) ظهر من رواية معمر أن أسيد بن حضير أحدهما ، ومن رواية حماد أن الثاني عباد بن بشر ، ولذلك جزم به المؤلف في الترجمة وأشار إلى حديثهما ، فأما رواية معمر فوصلها عبد الرزاق في مصنفه عنه ، ومن طريقه الإسماعيلي بلفظ «أن أسيد بن حضير ورجلاً من الأنصار تحدثا عند رسول الله ﷺ حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ، ثم خرجا ويبد كل منهما عصية ، فأضاءت عصا أحدهما حتى مشيا في ضوئها ، حتى إذا افترت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله» ، وأما رواية

(١) (٣/١٣٨٨) ، ح ١٧٦٨/٦٤

حماد بن سلمة فوصلها أحمد^(١) والحاكم في «المستدرک»^(٢) بلفظ «إن أسيد بن حضير وعباد ابن بشر كانا عند النبي ﷺ في ليلة ظلما حندس، فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما فمشيا في ضوئها، فلما افترت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر».

قوله: (عباد بن بشر) كذا للأكثر بكسر الموحدة وسكون المعجمة، وفي رواية أبي الحسن القابسي «بشير» بفتح أوله وكسر ثانيه وزيادة تحتانية وهو غلط، وفي الصحابة عباد بن بشر بن قبيصة، وعباد بن بشر بن نهيك، وعباد بن بشر بن وقش، وصاحب هذه القصة هو هذا الثالث، ووهم من زعم خلاف ذلك.

١٤- باب مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه

٣٨٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِسْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَقْرَثُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِيٍّ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

[تقدم في: ٣٧٥٨، الأطراف: ٣٨٠٨، ٤٩٩٩]

قوله: (مناقب معاذ بن جبل) أي ابن عمرو بن أوس، من بني أسد بن شاردة بن يزيد بفتح المثناة الفوقانية ابن جشم بن الخزرج الخزرجي، يكنى أبا عبد الرحمن، شهد بدرًا والعقبة، وكان أميرًا للنبي ﷺ على اليمن، ورجع بعده إلى المدينة، ثم خرج إلى الشام مجاهدًا فمات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرين. ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو «استقرثوا القرآن»، وقد تقدم شرحه قريبًا^(٣)، وقد أخرج ابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة رفعه «نعم الرجل معاذ بن جبل»، كان عقبيًا بدريًا من فقهاء الصحابة، وقد أخرج الترمذي وابن ماجه عن أنس رفعه/ «أرحم أمتي أبو بكر»- وفيه- وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ» ورجاله ثقات، وصح عن عمر أنه قال: «من أراد الفقه فليأت معاذًا»، وسيأتي له ذكر في تفسير سورة النحل^(٤)، وعاش معاذ ثلاثًا وثلاثين سنة على الصحيح.

(١) المسند (٣/ ٢٧٢).

(٢) (٣/ ٢٨٨)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٣) (٨/ ٤٧٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢٧، ح ٣٧٦٠.

(٤) (١٠/ ٢٨٠)، كتاب التفسير «النحل».

١٥ - باب مناقب سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا

٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ -: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فِقِيلَ لَهُ: قَدْ فَضَّلَكُمُ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ.

[تقدم في: ٣٧٨٩، الأطراف: ٣٧٩٠، ٦٠٥٣]

قوله: (منقبة سعد بن عبادَةَ) أي ابن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة يكنى أبا ثابت، وهو والد قيس بن سعد أحد مشاهير الصحابة، وكان سعد كبير الخزرج وأحد المشهورين بالجدود، ومات بحوران من أرض الشام سنة أربع عشرة أو خمس عشرة في خلافة عمر. ثم ذكر فيه حديث أبي أسيد في دور الأنصار^(١) وقد تقدم قريباً، وأورده هنا لقوله في هذه الطريق: «وكان ذا قدم في الإسلام».

قوله: (وقالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً) هذا طرف من حديث الإفك الطويل، وسيأتي بتمامه في تفسير سورة النور^(٢) إن شاء الله تعالى. وذكرت عائشة فيه ما دار بين سعد بن عبادَةَ وأسيد بن حضير حيث قال: «وإن كان من إخواننا من الخزرج فمرنا بأمرك، فقال له سعد بن عبادَةَ: لا تستطع قتله» فثار بينهم الكلام إلى أن أسكتهم النبي ﷺ، فأشارت عائشة إلى أن سعد بن عبادَةَ كان قبل أن يقول تلك المقالة رجلاً صالحاً، ولا يلزم من ذلك أن يكون خرج عن هذه الصفة إذ ليس في الخبر تعرض لما بعد تلك المقالة، والظاهر استمرار ثبوت تلك الصفة له لأنه معذور في تلك المقالة لأنه كان فيها متأولاً، فلذلك أوردها المصنف في مناقبه، ولم يبد منه ما يعاب به قبل هذه المقالة، وعذر سعد فيها ظاهر؛ لأنه تخيل أن الأوسي أراد الغض من قبيلة الخزرج لما كان بين الطائفتين فرد عليه، ثم لم يقع من سعد بعد ذلك شيء يعاب به إلا أنه امتنع من بيعة أبي بكر فيما يقال، وتوجه إلى الشام فمات بها، والعذر له

(١) (٨/٤٩٠)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٧، ح ٣٧٨٩.

(٢) (١٠/٣٨٦)، كتاب التفسير «النور»، باب ١، ح ٤٧٥٠.

في ذلك أنه تأول أن للأنصار في الخلافة استحقاقاً فبنى على ذلك، وهو معذور وإن كان ما اعتقده من ذلك خطأ.

١٦- باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه

٣٨٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَرَأُلُ أَحِبَّهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ » .

[تقدم في: ٣٧٥٨، الأطراف: ٣٨٠٦، ٤٩٩٩]

٣٨٠٩ / حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ : سَمِعْتُ شُعْبَةَ سَمِعَتْ فَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي : « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ [البينة: ١] . قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . فَبَكَى .

[الحديث: ٣٨٠٩، أطرافه في: ٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١]

قوله: (باب مناقب أبي بن كعب) أي ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك ابن النجار الأنصاري الخزرجي النجاري، يكنى أبا المنذر وأبا الطفيل، كان من السابقين من الأنصار، شهد العقبة وبدراً وما بعدهما، مات سنة ثلاثين وقيل غير ذلك، ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو والمتقدم قريباً في مناقب عبد الله بن مسعود^(١).

قوله: (قال النبي ﷺ لأبي بن كعب: إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾) زاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قرأ عليه ﴿ لَمْ يَكُنِ ﴾ وقرأ فيها: إن ذات الدين عند الله الحنيفية، لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية، من يفعل خيراً فلم يكفره.

قوله: (قال: وسماني؟) أي هل نص عليّ باسمي؟ أو قال: أقرأ على واحد من أصحابك فاخترتني أنت؟ فلما قال له: «نعم» بكى إما فرحاً وسروراً بذلك، وإما خشوعاً وخوفاً من التقصير في شكر تلك النعمة، وفي رواية للطبراني من وجه آخر عن أبي بن كعب قال: «نعم

باسمك، ونسبك في الملا الأعلى». قال القرطبي^(١): تعجب أبي من ذلك لأن تسمية الله له ونصه عليه ليقرأ عليه النبي ﷺ تشریف عظیم، فلذلك بكى إما فرحًا وإما خشوعًا. قال أبو عبيد^(٢): المراد بالعرض على أبي ليتعلم أبي منه القراءة ويتثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنة، وللتنبية على فضيلة أبي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن، وليس المراد أن يستذكر منه النبي ﷺ شيئًا بذلك العرض.

ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في أخذ الإنسان العلم من أهله وإن كان دونه. وقال القرطبي^(٣): خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها.

١٧- باب مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه

٣٨١٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةَ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

[الحديث: ٣٨١٠، أطرافه في: ٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤]

قوله: (باب مناقب زيد بن ثابت) أي ابن الضحاك بن زيد بن لوزان، من بني مالك بن النجار، كاتب الوحي وأحد فقهاء الصحابة، مات سنة خمس وأربعين.

قوله: (جمع القرآن) أي استظهره حفظًا.

قوله: (وأبو زيد، ثم قال أنس: هو أحد عمومتي) ذكر علي بن المديني أن اسمه أوس،

وعن يحيى بن معين هو ثابت بن زيد، وقيل: / هو سعد بن عبيد بن النعمان وبذلك جزم الطبراني عن شيخه أبي بكر بن صدقة قال: وهو الذي كان يقال له القارئ، وكان على القادسية واستشهد بها، وهو والد عمير بن سعد، وعن الواقدي: هو قيس بن السكن بن قيس بن زعور ابن حرام الأنصاري النجاري، ويرجح قول أنس: «أحد عمومتي» فإنه من قبيلة بني حرام،

(١) المفهم (٢/٤٢٦).

(٢) فضائل القرآن (ص: ٣٥٩).

(٣) المفهم (٢/٤٢٦).

وليس في هذا ما يعارض حديث عبد الله بن عمرو «استقرثوا القرآن من أربعة» فذكر اثنين من الأربعة ولم يذكر اثنين؛ لأنه إما أن يقال: لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه، وإما أن لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس؛ لأنه لا يلزم من قوله: «جمعه أربعة» أن لا يكون جمعه غيرهم، فلعله أراد أنه لم يقع جمعه لأربعة من قبيلة واحدة إلا لهذه القبيلة وهي الأنصار، وسيأتي الكلام على جمع القرآن في كتاب فضائل القرآن^(١).

١٨ - باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِثَ انْتَهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقُدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَيْدٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ: انْتَرِهَا لِأَبِي طَلْحَةَ. فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرَفُ بِصَيْبِكَ سَهْمٌ مِنْ سَهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِثْمَاءَ لَمْ شَمَّرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تُنْقِرَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَزْجَعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيبَانِ فَتَفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا.

[تقدم في: ٢٨٨٠، الأطراف: ٢٩٠٢، ٤٠٦٤]

قوله: (باب مناقب أبي طلحة) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي النجاري، هو زوج أم سليم والدة أنس، وقد تقدم بيان وفاته وتاريخها في الجهاد^(٢).

قوله: (مجوب) بفتح الجيم وكسر الواو المشددة أي مترس عليه يقيه بها، ويقال للترس: جوبة، والحجفة بمهمله ثم جيم مفتوحتين: الترس.

قوله: (شديد القد يكسر) كذا للأكثر بنصب «شديدًا» وبعدها «لقد» بلام ثم قد، ولبعضهم بالإضافة «شديد القد» بسكون اللام وكسر القاف، والقد سير من جلد غير مدبوغ، ويريد أنه شديد وتر القوس، وبهذا جزم الخطابي^(٣) وتبعه ابن التين، وقد روي بالميم المفتوحة بدل

(١) (١١/١٦٦)، كتاب فضائل القرآن، باب ٣، ح ٤٩٨٧.

(٢) (٧/٩٩)، كتاب الجهاد، باب ٢٩، ح ٢٨٢٨.

(٣) الأعلام (٣/١٦٥١).

القاف . وسيأتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في المغازي ^(١) إن شاء الله تعالى .

١٩- باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه

٣٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِثْمُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ ﴾ [الاحقاف : ١٠] ، قَالَ : لَا أَدْرِي قَالَ مَالِكٌ الْآيَةَ أَوْ فِي الْحَدِيثِ .

٣٨١٣ / - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ قَيْسِ ابْنِ عُبَادٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ ، فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَبِعْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ! قَالَ : وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَلِكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعْتِهَا وَخَضِرَتْهَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ ، فَقِيلَ لِي : ارْقُفْ . قُلْتُ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَأَتَانِي مِنْصَفٌ ، فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي ، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا ، فَأَخَذْتُ فِي الْعُرْوَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : اسْتَمْسِكْ . فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنِّي لَفِي يَدَيْ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى ، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ » . وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلَامٍ .

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ : وَصِيفٌ بَدَلَ مِنْصَفٌ .

[الحديث : ٣٨١٣ ، طرفاه في : ٧٠١٠ ، ٧٠١٤]

٣٨١٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : أَلَا تَجِيءُ فَاطْعَمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا ، وَتَدْخُلَ فِي بَيْتِي ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ فِي أَرْضِ الرَّبَابِ بِهَا فَاشِ ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي

إِنَّكَ حِمْلٌ تَيْنٍ أَوْ حِمْلٌ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلٌ قَتٌّ فَإِنَّهُ رَبًّا . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ الْبَيْتِ .

[الحديث: ٣٨١٤، طرفه في: ٧٣٤٢]

قوله: (باب مناقب عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام أي ابن الحارث من بني قينقاع، وهم من ذرية يوسف الصديق، وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين فسماه النبي ﷺ عبد الله أخرجه ابن ماجه، وكان من حلفاء الخزرج من الأنصار، أسلم أول ما دخل النبي ﷺ المدينة، وسيأتي شرح ذلك في أوائل الهجرة^(١). وزعم الداودي أنه كان من أهل بدر، وسبقه إلى ذلك أبو عروبة وتفرد بذلك ولا يثبت، وغلط من قال: إنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، ومات عبد الله بن سلام سنة ثلاث وأربعين.

قوله: (عن أبي النضر) في رواية أبي يعلى عن يحيى بن معين عن أبي مسهر عن مالك حدثني أبو النضر.

قوله: (عن عامر) في رواية عاصم بن مهجع عن مالك عند الدارقطني «قال: سمعت عامر ابن سعد».

قوله: (عن أبيه) في رواية إسحاق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني «قال: سمعت أبي».

قوله: (ما سمعت . . .) إلخ، استشكل بأنه ﷺ قد قال لجماعة: إنهم من أهل الجنة غير عبد الله بن سلام، ويبعد أن لا يطلع سعد على ذلك، وأجيب بأنه كره تزكية نفسه لأنه أحد العشرة المبشرة بذلك، وتُعْتَبَرُ بأنه/ لا يستلزم ذلك أن ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره، ويظهر لي في الجواب أنه قال ذلك بعد موت المبشرين؛ لأن عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتأخر معه من العشرة غير سعد وسعيد، ويؤخذ هذا من قوله: «يمشي على الأرض»، ووقع في رواية إسحاق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني «ما سمعت النبي ﷺ يقول لحي يمشي إنه من أهل الجنة» الحديث، وفي رواية عاصم بن مهجع عن مالك عنه «يقول لرجل حي»، وهو يؤيد ما قلته، لكن وقع عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك ما يعكس على هذا التأويل، فإنه أورده بلفظ «سمعت النبي ﷺ يقول: لا أقول لأحد من الأحياء إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله

ابن سلام» وبلغني أنه قال: «وسلمان الفارسي»، لكن هذا السياق منكر، فإن كان محفوظًا حمل على أنه عليه السلام قال ذلك قديمًا قبل أن يبشر غيره بالجنة، وقد أخرج ابن حبان من طريق مصعب بن سعد عن أبيه هذا الحديث بلفظ «سمعت النبي ﷺ يقول: يدخل عليكم رجل من أهل الجنة، فدخل عبد الله بن سلام»، وهذا يؤيد صحة رواية الجماعة، ويضعف رواية سعيد ابن داود.

قوله: (قال: لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث) أي لا أدري هل قال مالك إن نزول هذه الآية في هذه القصة من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد؟ وهذا الشك في ذلك من عبد الله بن يوسف شيخ البخاري، وهم من قال: إنه من القعني؛ إذ لا ذكر للقعني هنا، ولم أر هذا عن عبد الله بن يوسف إلا عند البخاري، وقد رواه عن عبد الله بن يوسف أيضًا إسماعيل بن عبد الله الملقب «سمويه» في فوائده ولم يذكر هذا الكلام عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ آخر مقتصرًا على الزيادة دون الحديث وقال: إنه وهم، وروى ابن منده في «الإيمان» من طريق إسحاق بن سيار عن عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة وقال فيه: قال إسحاق: فقلت لعبد الله بن يوسف: إن أبا مسهر حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة. قال: فقال عبد الله بن يوسف: إن مالكًا تكلم به عقب الحديث، وكانت معي ألواحي فكتبت. انتهى.

وظهر بهذا سبب قوله للبخاري: «ما أدري... إلخ»، وقد أخرجه الإسماعيلي والدارقطني في «غرائب مالك» من طريق أبي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله بن وهب وإسحاق بن عيسى، زاد الدارقطني: وسعيد بن داود وإسحاق الفروي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة. قال: فالظاهر أنها مدرجة من هذا الوجه. ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها من قول مالك، إلا أنها قد جاءت من حديث ابن عباس عند ابن مردويه، ومن حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي، وأخرجه ابن مردويه أيضًا من طرق عنه، وعند ابن حبان من حديث عوف بن مالك أيضًا أنها نزلت في عبد الله بن سلام نفسه، وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه نزولها في عبد الله ابن سلام لأنه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية، فأجاب ابن سيرين بأنه لا يمتنع أن تكون السورة مكية وبعضها مدني وبالعكس، وبهذا جزم أبو العباس في «مقامات التنزيل» فقال:

الأحفاف مكية إلا قوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ﴾ إلى آخر الآيتين. انتهى. ولا مانع أن تكون جميعها مكية وتقع الإشارة فيها إلى ما سبق بعد الهجرة^(١) من شهادة عبد الله بن سلام.

وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق سعيد بن جبير أن الآية نزلت في ميمون بن يامين. وفي تفسير الطبري عن ابن عباس أنها نزلت في ابن سلام وعمير بن وهب بن يامين النضري. وفي تفسير مقاتل اسمه يامين بن يامين ولا مانع أن تكون نزلت في الجميع.

قوله: (عن محمد) هو ابن سيرين، وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف / الموحدة.

قوله: (ما ينبغي) هو إنكار من ابن سلام على من قطع له بالجنة، فكأنه ما سمع حديث سعد وكأنهم هم سمعوه، ويحتمل أن يكون هو أيضاً سمعه لكنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً، ويحتمل أن يكون إنكاراً منه على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم فأخبره بأن ذلك لا عجب فيه بما ذكره له من قصة المنام، وأشار بذلك القول إلى أن لا ينبغي لأحد إنكار ما لا علم له به إذا كان الذي أخبره به من أهل الصدق.

قوله: (فليل لي: ارق) في رواية الكشميهني «ارقه» بزيادة هاء وهي هاء السكت.

قوله: (فأتاني منصف) بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها فاء، وفي رواية الكشميهني بفتح الميم، والأول أشهر وهو الخادم.

قوله: (فرقت) بكسر القاف وحكي فتحها.

قوله - في الرواية الثانية -: (وصيف مكان منصف) يريد أن معاذاً وهو ابن معاذ روى الحديث عن عبد الله بن عون كما رواه أزهري السمان فأبدل هذه اللفظة بهذه اللفظة وهي بمعناها، والوصيف الصغير غلاماً كان أو جارياً.

قوله: (فاستيقظت وإنها لفي يدي) أي أن الاستيقاظ كان حال الأخذ من غير فاصلة، ولم يرد أنها بقيت في يده في حال يقظته، ولو حمل على ظاهره لم يمتنع في قدرة الله، لكن الذي يظهر خلاف ذلك، ويحتمل أن يريد أن أثرها بقي في يده بعد الاستيقاظ كأن يصبح فيرى يده مقبوضة.

قوله: (وذلك الرجل عبد الله بن سلام) هو قول عبد الله بن سلام، ولا مانع من أن يخبر بذلك ويريد نفسه، ويحتمل أن يكون من كلام الراوي.

قوله: (عن أبيه) هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

(١) (٨/٧٣٦)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٥١، ح ٣٩٣٨.

قوله: (في بيت) الثنوين للتعظيم ووجه تعظيمه أن النبي ﷺ دخل فيه وكان هذا القدر المقتضي لإدخال هذا الحديث في مناقب ابن سلام، أو لما دل عليه أمره بترك قبوله هدية المستقرض من الورع.

قوله: (إنك بأرض) يعني أرض العراق (الربا بها فاش) أي شائع.

قوله: (حمل) بكسر المهملة (تبين) بكسر المثناة وسكون الموحدة معروف.

قوله: (حمل قت) بفتح القاف وتشديد المثناة وهو علف الدواب.

قوله: (فإنه ربا) يحتمل أن يكون ذلك رأي عبد الله بن سلام، وإلا فالفقيهاء على أنه إنما يكون ربا إذا شرطه، نعم الورع تركه.

قوله: (ولم يذكر النظر) أي ابن شميل^(١) (وأبو داود) أي الطيالسي (ووهب) أي ابن جرير (عن شعبة البيت) أي قول سليمان بن حرب عن شعبة في روايته «ويدخل في بيت»، وقد وقع في رواية أبي أسامة عن بريد بن عبد الله أي ابن أبي بردة عن جده أبي بردة في كتاب الاعتصام^(٢) بلفظ «انطلق إلى المنزل فأستقيك في قدح شرب فيه رسول الله ﷺ» الحديث.

٢١- باب . ذِكْرُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَانٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا حَجَّيْتَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتَنِي إِلَّا ضَحِكَ.

[تقدم في: ٣٠٣٥، الأطراف: ٦٠٩٠]

٣٨٢٣- وَعَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَلْصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ أَوْ الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟». قَالَ: فَفَنَزْتُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَدَعَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ.

[تقدم في: ٣٠٢٠، الأطراف: ٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٤٣٥٥، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٠٨٩، ٦٣٣٣]

/ قوله: (باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي) أي ابن جابر بن مالك من بني أنمار بن أراش،

(١) قال في التعليق (٤/ ٨٠): رواه إسحاق في مسنده.

(٢) (١٧/ ٢١٨)، كتاب الاعتصام، باب ١٦، ح ٧٣٤٢.

نسبوا إلى أمهم بجيلة، يكنى أبا عمرو على المشهور، واختلف في إسلامه، والصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع، ووهم من قال: إنه أسلم قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً لما ثبت في الصحيح «إن النبي ﷺ قال له: استنصت الناس» في حجة الوداع وذلك قبل موته ﷺ بأكثر من ثمانين يوماً، وكان موت جرير سنة خمسين، وقيل: بعدها.

قوله: (ما حجبني رسول الله ﷺ) أي ما منعتني من الدخول إليه إذا كان في بيته فاستأذنت عليه، وليس كما حمله بعضهم على إطلاقه فقال: كيف جاز له أن يدخل على محرم بغير حجاب؟ ثم تكلف في الجواب أن المراد مجلسه المختص بالرجال، أو أن المراد بالحجاب منع ما يطلبه منه. قلت: وقوله: «ما حجبني» يتناول الجميع مع بعد إرادة الأخير.

قوله: (ولا رأني إلا ضحك) في رواية الحميدي عن إسماعيل «إلا تبسم في وجهي»، وروى أحمد وابن حبان من طريق المغيرة بن شبيب عن جرير قال: «لما دنوت من المدينة أنخت ثم لبست حلتي فدخلت، فرماني الناس بالحدق، فقلت: هل ذكرني رسول الله ﷺ؟ قالوا: نعم، ذكرك بأحسن ذكر فقال: يدخل عليكم رجل من خير ذي يمن، على وجهه مسحة ملك». قوله: (وعن قيس) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (ذو الخلصة) بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة وحكي إسكان اللام، وقوله: «اليمانية» بتخفيف الياء وحكي تشديدها، وقوله: «أو الكعبة الشامية» استشكل الجمع بين هذين الوصفين، وسيأتي جوابه مع شرح هذه القصة في أواخر المغازي^(١) مع الكلام على قوله الكعبة اليمانية أو الكعبة الشامية إن شاء الله تعالى.

٢٢- باب . ذِكْرُ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ الْعَبْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٤- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيْتَهُ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ. فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ مَعَ أُخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَنَادَى: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ، أَبِي، أَبِي. فَقَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: عَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ أَبِي: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٍ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

[تقدم في: ٣٢٩٠، الأطراف: ٤٠٦٥، ٦٦٦٨، ٦٨٨٣، ٦٨٩٠]

(١) (٩/٤٩٣-٤٩٨)، كتاب المغازي، باب ٦٢، ح ٤٣٥٥، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧.

قوله: (باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي) بالموحدة، واسم اليمان حسل بمهملتين وكسر أوله وسكون ثانيه ثم لام ابن جابر له ولأبيه صحبة .

قوله: (لما هزم) بضم أوله، وقوله: «وأخراكم» أي اقبلوا أخراكم أو احدىروا أخراكم أو انصروا أخراكم .

وقوله: (احتجزوا) أي انفصلوا من القتال وامتنع بعضهم من بعض، وسيأتي بقية شرح هذه القصة في كتاب المغازي^(١).

قوله: (قال أبي) القائل هو هشام بن عروة، نقله عن أبيه عروة وفصله من حديث عائشة فصار مرسلًا، وقوله: «ما زالت في حذيفة منها» أي من هذه الكلمة أي بسببها .

وقوله: (بقية خير) يؤخذ منه أن فعل الخير تعود بركته على صاحبه في طول حياته .

(تنبيه): وقع ذكر جرير وحذيفة مؤخرًا عن / ذكر خديجة عليها السلام، وفي بعضها مقدمًا وهو أليق، فإن النبي يظهر أنه أخذ ذكر خديجة عمدًا لكون غالب أحوالها متعلقة بأحوال النبي ﷺ قبل المبعث، فوقع له في ذلك حسن التخلص من المناقب التي استطرده من ذكر النبي ﷺ إليها، فلما فرغ منها رجع إلى بقية سيرته ومغازيه . والله أعلم .

٧
١٣٣

٢٠- باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها

٣٨١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . .

وَحَدَّثَنِي صَدَقَةٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهِا مَرْيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةٌ» .

[تقدم في: ٣٤٣٢]

٣٨١٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُسَرَّهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ فِيْهَدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ .

[الحديث: ٣٨١٦، أطرافه في: ٣٨١٧، ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤]

٣٨١٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا. قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ - أَوْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ.

[تقدم في: ٣٨١٦، الأطراف: ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤]

٣٨١٨- حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَسَنِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَزَتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ ذِكْرَهَا، وَرَبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةُ ثُمَّ يَقَطَعُهَا أَغْضَاءَ ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرَبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ؟! فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَأَنْتَ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ».

[تقدم في: ٣٨١٦، الأطراف: ٣٨١٧، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤]

٣٨١٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

[تقدم في: ١٧٩٢]

٣٨٢٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَافْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

[الحديث: ٣٨٢٠، طرفه في: ٧٤٩٧]

٣٨٢١- وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - أُخْتُ خَدِيجَةَ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَغَزْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.

قوله: (باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها) كذا في النسخ «تزويج» وتفعليل قد يجيء بمعنى تفعل وهو المراد هنا، أو فيه حذف تقديره تزويجه من نفسه.

قوله: (خديجة) هي أول من تزوجها ﷺ، وهي بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن

قصي، تجتمع مع النبي ﷺ في قصي، وهي من أقرب نسائه إليه في النسب؛ ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها إلا أم حبيبة، وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور، وزوجه إياها أبوها خويلد. ذكره البيهقي من حديث الزهري بإسناده عن عمار بن ياسر. وقيل: عمها عمرو بن أسد. ذكره الكلبي. وقيل: أخوها عمرو بن خويلد. ذكره ابن إسحاق. وكانت قبله عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار، واختلف في اسم أبي هالة فقيل: مالك قاله الزبير، وقيل: زرارة. حكاه ابن منده. وقيل: هند. جزم به العسكري، وقيل: اسمه النباش: جزم به أبو عبيد، وابنه هند روى عنه الحسن بن علي فقال: «حدثني خالي»؛ لأنه أخو فاطمة لأمها، ولهند هذا ولد اسمه هند. ذكره الدولابي وغيره. فعلى قول العسكري فهو ممن اشترك مع أبيه وجدته في الاسم، ومات أبو هالة في الجاهلية، وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي.

وكان النبي ﷺ قبل أن يتزوج خديجة قد سافر في مالها مقارصاً إلى الشام، فرأى منه ميسرة غلامها ما رغبها في تزوجه، قال الزبير: وكانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة، وماتت على الصحيح بعد المبعث بعشر سنين في شهر رمضان، وقيل: بشمان، وقيل: بسبع، فأقامت معه ﷺ خمساً وعشرين سنة على الصحيح، وقال ابن عبد البر: أربعاً وعشرين سنة وأربعة أشهر، وسيأتي من حديث عائشة ما يؤيد الصحيح في أن موتها قبل الهجرة بثلاث سنين، وذلك بعد المبعث على الصواب بعشر سنين، وقد تقدم في أبواب بدء الوحي^(١) بيان تصديقها للنبي ﷺ في أول وهلة، ومن ثباتها في الأمر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها، لا جرم كانت أفضل نسائه على الراجح، وقد تقدم في ذكر مريم من أحاديث الأنبياء^(٢) بيان شيء من هذا.

وروى الفاكهي في «كتاب مكة» عن أنس «أن النبي ﷺ كان عند أبي طالب، فاستأذنه أن يتوجه إلى خديجة فأذن له، وبعث بعده جارية له يقال لها نبعة فقال لها: انظري ما تقول له خديجة؟ قالت نبعة: فرأيت عجبا، ما هو إلا أن سمعت به خديجة فخرجت إلى الباب فأخذت بيده فضمتها إلى صدرها ونحرتها ثم قالت: بأبي وأمي، والله ما أفعل هذا الشيء، ولكني أرجو أن تكون أنت النبي الذي سبعت، فإن/ تكن هو فاعرف حقي ومنزلي وادع الإله الذي يبعثك

(١) (٥٣/١)، كتاب بدء الوحي، باب ٣، ح ٣.

(٢) (٥٣/٧)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٥، ح ٣٤٣٢.

لي . قالت : فقال لها : والله لئن كنت أنا هو قد اصطنعت عندي ما لا أضيعه أبدًا ، وإن يكن غيري فإن الإله الذي تصنعين هذا لأجله لا يضيعك أبدًا .

ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث لا تصریح فيها بما في الترجمة ، إلا أن ذلك يؤخذ بطريق اللزوم من قول عائشة : « ما غرت على امرأة » ، ومن قوله ﷺ : « وكان لي منها ولد » وغير ذلك .

الحديث الأول :

قوله : (حدثني محمد) هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ، وعبدة هو ابن سليمان .

قوله : (سمعت عبد الله بن جعفر) هو ابن أبي طالب ، ووقع عند عبد الرزاق عن ابن جريج «عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر» ، وهو من المزيد في متصل الأسانيد لتصريح عبدة في هذه الرواية بسماع عروة عن عبد الله بن جعفر .

قوله : (سمعت علي بن أبي طالب) زاد مسلم من رواية أبي أسامة عن هشام «بالكوفة» واتفق أصحاب هشام على ذكر علي فيه ، وقصر به محمد بن إسحاق فرواه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن النبي ﷺ أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم لكن بلفظ مغاير لهذا اللفظ ، فالظاهر أنهما حديثان ، وفي الإسناد رواية تابعي عن تابعي هشام عن أبيه وصحابي عن صحابي عبد الله بن جعفر عن عمه .

قوله : (خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة) قال القرطبي^(١) : الضمير عائدة على غير مذكور ، لكنه يفسره الحال والمشاهدة ، يعني به الدنيا . وقال الطيبي : الضمير الأول يعود على الأمة التي كانت فيها مريم والثاني على هذه الأمة . قال : ولهذا كرر الكلام تنبيهًا على أن حكم كل واحدة منها غير حكم الأخرى . قلت : ووقع عند مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا الحديث «وأشار وكيع إلى السماء والأرض» فكأنه أراد أن يبين أن المراد نساء الدنيا ، وأن الضميرين يرجعان إلى الدنيا ، وبهذا جزم القرطبي^(٢) أيضًا . وقال الطيبي : أراد أنهما خير من تحت السماء وفوق الأرض من النساء ، قال : ولا يستقيم أن يكون تفسيرًا لقوله : نسائها ؛ لأن هذا الضمير لا يصلح أن يعود إلى السماء . كذا قال . ويحتمل أن يريد أن الضمير الأول يرجع إلى السماء والثاني إلى الأرض إن ثبت أن ذلك صدر في حياة خديجة وتكون النكتة في ذلك أن

(١) المفهم (٦/٣١٤) .

(٢) المفهم (٦/٣١٤ ، ٣١٥) .

مريم ماتت فخرج بروحها إلى السماء، فلما ذكرها أشار إلى السماء، وكانت خديجة إذ ذاك في الحياة فكانت في الأرض فلما ذكرها أشار إلى الأرض، وعلى تقدير أن يكون بعد موت خديجة فالمراد أنهما خير من صعد بروحهن إلى السماء وخير من دفن جسدهن في الأرض، وتكون الإشارة عند ذكر كل واحدة منهما.

والذي يظهر لي أن قوله: «خير نسائها» خبر مقدم والضمير لـ «مريم»، فكأنه قال: مريم خير نسائها أي نساء زمانها، وكذا في خديجة. وقد جزم كثير من الشراح أن المراد نساء زمانها لما تقدم في أحاديث الأنبياء^(١) في قصة موسى وذكر آسية من حديث أبي موسى رفعه «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم وآسية» فقد أثبت في هذا الحديث الكمال لآسية كما أثبت لمريم، فامتنع حمل الخيرية في حديث الباب على الإطلاق، وجاء ما يفسر المراد صريحاً، فروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه «لقد فضلت خديجة على نساء أمتي كما فضلت مريم على نساء العالمين»، وهو حديث حسن الإسناد، واستدل بهذا الحديث على أن خديجة أفضل من عائشة.

قال ابن التين: ويحتمل أن لا تكون عائشة دخلت في ذلك لأنها كان لها عند موت خديجة ثلاث سنين، فلعل المراد النساء البوالغ. كذا قال، وهو ضعيف؛ فإن المراد بلفظ النساء أعم من البوالغ، ومن لم تبلغ أعم ممن كان موجودة وممن ستوجد. وقد أخرج النسائي بإسناد صحيح وأخرجه الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعاً «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية»، وهذا نص صريح لا يحتمل التأويل. قال القرطبي: / لم يثبت في حق واحدة من الأربع أنها نبيهة إلا مريم. وقد أورد ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس رفعه «سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية» قال: وهذا حديث حسن يرفع الإشكال، قال: ومن قال: إن مريم ليست بنبيهة أول هذا الحديث وغيره بأن «من» وإن لم تذكر في الخبر فهي مرادة. قلت: الحديث الثاني الدال على الترتيب ليس بثابت، وأصله عند أبي داود والحاكم بغير صيغة ترتيب. وقد يتمسك بحديث الباب من يقول: إن مريم ليست بنبيهة لتسويتها في حديث الباب بخديجة، وليست خديجة بنبيهة بالاتفاق. والجواب أنه لا يلزم من التسوية في الخيرية التسوية في جميع الصفات، وقد تقدم ما قيل في مريم في ترجمتها من أحاديث الأنبياء^(٢). والله أعلم.

(١) (٥٥/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٦، ح ٣٤٣٣.

(٢) (٥٣/٨)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٤٥، ح ٣٤٣٢.

الحديث الثاني :

قوله : (حدثنا الليث قال : كتب إلي هشام بن عروة) وقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن الليث «حدثني هشام بن عروة» فلعل الليث لقي هشامًا بعد أن كتب به إليه فحدثه به ، أو كان من مذهبه إطلاق «حدثنا» في الكتابة ، وقد نقل الخطيب ذلك عنه في علوم الحديث .

قوله : (ما غرت على امرأة للنبي ﷺ) فيه ثبوت الغيرة وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عن دونهن ، وأن عائشة كانت تغار من نساء النبي ﷺ ، لكن كانت تغار من خديجة أكثر ، وقد بينت سبب ذلك وأنه لكثرة ذكر النبي ﷺ إياها ، ووقع في الرواية التي تلي هذه بآيين من هذا حيث قال فيها : «من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها» ، وأصل غيرة المرأة من تخيل محبة غيرها أكثر منها ، وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة . وقال القرطبي^(١) : مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها . قلت : وقع عند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام «من كثرة ذكره إياها وثنائه عليها» فعطف الثناء على الذكر من عطف الخاص على العام ، وهو يقتضي حمل الحديث على أعم مما قاله القرطبي .

قوله : (هلكت قبل أن يتزوجني) ذكر في الحديث الذي بعده قدر المدة - وسيأتي البحث فيه- ، وأشارت بذلك إلى أنها لو كانت موجودة في زمانها لكانت غيرتها منها أشد .

قوله : (وأمره الله أن يبشرها . . .) إلخ ، سيأتي شرحه بعد هذا ، وهو أيضاً من جملة أسباب الغيرة ؛ لأن اختصاص خديجة بهذه البشرى مشعر بمزيد محبة من النبي ﷺ فيها . ووقع عند الإسماعيلي من رواية الفضل بن موسى عن هشام بن عروة بلفظ «ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي ﷺ ببيت من قصب» الحديث .

قوله : (وإن كان ليذبح الشاة . . .) إلخ ، «إن» مخففة من الثقيلة ويراد بها تأكيد الكلام ، ولهذا أتت باللام في قولها : «ليذبح» .

قوله : (في خلائها) بالخاء المعجمة جمع خلية أي صديقة ، وهي أيضاً من أسباب الغيرة لما فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها .

قوله : (منها) أي من الشاة .

قوله : (ما يسعهن) أي ما يكفيهن كذا للأكثر ، وفي رواية المستملي والحموي «ما يتسعهن» أي يتسع لهن ، وفي رواية النسفي «يشبعهن» من الشبع بكسر المعجمة وفتح الموحدة

وليس في روايته «ما».

الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا حميد بن عبد الرحمن) هو الرؤاسي - بضم الراء وعلى الواو همز وبعد الألف مهملة -: ثقة باتفاق، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الحدود^(١).

قوله: (وتزوجني بعدها بثلاث سنين) قال النووي^(٢): أرادت بذلك زمن دخولها عليه، وأما العقد فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف أو نحو ذلك، كذا قال، وسيأتي في «باب تزويج عائشة»^(٣) ما يوضح أن المدة بين العقد عليها والدخول كان أكثر من ذلك.

قوله: (وأمره ربه عز وجل أو جبريل) هو شك من الراوي، وسيأتي في حديث أبي هريرة في هذا الباب أن البشارة بذلك من الله كانت على لسان جبريل عليه السلام.

الحديث الرابع:

قوله: (حدثني عمر بن محمد بن الحسن حدثنا أبي) هو الأسدي الذي يعرف بالثلث بالمشناة وتشديد اللام، واسم والد الحسن الزبير، وعمر كوفي / ما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الزكاة^(٤)، وهو من صغار شيوخه. وقد نزل البخاري في هذا الإسناد بالنسبة لحديث حفص بن غياث درجة، فإنه يروي الكثير عن ولده عمر بن حفص وغيره من أصحاب حفص، وهنا لم يصل لحفص إلا باثنين، وبالنسبة لرواية هشام بن عروة درجتين فإنه قد سمع من بعض أصحابه وأخرج هذا في الصحيح في كتاب العتق^(٥) منه «حدثنا عبيد بن موسى عن هشام بن عروة من مسند أبي ذر»، والسبب في اختياره إيراد هذه الطريق النازلة ما اشتملت عليه من الزيادة على رواية غيره كما سأنبه عليه.

قوله: (وما رأيتها) في رواية مسلم من هذا الوجه «ولم أدركها»، ولم أر هذه اللفظة إلا في هذه الطريق، نعم أخرجها مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ «وما رأيتها قط»، ورؤية عائشة لخديجة كانت ممكنة، وأما إدراكها لها فلا نزاع فيه؛ لأنه كان لها عند موتها ست

(١) (٦٢٥/١٥)، كتاب الحدود، باب ٢٦، ح ٦٨٢١.

(٢) المنهاج (٢٠٠/١٦).

(٣) (٦٦١/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٤، ح ٣٨٩٦.

(٤) (٣٤٠/٤)، كتاب الزكاة، باب ٥٧، ح ١٤٨٥.

(٥) (٣٣٨/٦)، كتاب العتق، باب ٢، ح ٢٥١٨.

سنين، كأنها أرادت بنفي الرؤية والإدراك النفي بقيد اجتماعهما عند النبي ﷺ، أي لم أرها وأنا عنده ولا أذكرتها كذلك. وقد وقع في بعض طرقه عند أبي عوانة «ولقد هلكت قبل أن يتزوجني».

قوله: (ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها) في رواية عبد الله البهي عن عائشة عند الطبراني «وكان إذا ذكر خديجة لم يسأم من ثناء عليها واستغفار لها».

قوله: (فربما قلت . . .) إلخ، هذا كله زائد في هذه الرواية، فقد أخرج الحديث مسلم وأبو عوانة والإسماعيلي وأبو نعيم من طريق سهل بن عثمان والترمذي عن أبي هشام الرفاعي كلهم عن حفص بن غياث بدونها.

قوله: (كأنه لم يكن) في رواية الكشميهني «كأن لم» بحذف الهاء من كأنه.

قوله: (إنها كانت وكانت) أي كانت فاضلة وكانت عاقلة ونحو ذلك، وعند أحمد من حديث مسروق عن عائشة «آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبنى الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء».

قوله: (وكان لي منها ولد) وكان جميع أولاد النبي ﷺ من خديجة، إلا إبراهيم فإنه كان من جاريته مارية، والمتفق عليه من أولاده منها القاسم وبه كان يكنى، مات صغيراً قبل المبعث أو بعده، وبناته الأربع: زينب ثم رقية ثم أم كلثوم ثم فاطمة، وقيل: كانت أم كلثوم أصغر من فاطمة، وعبد الله ولد بعد المبعث، فكان يقال له: الطاهر والطيب، ويقال: هما أخوان له، وماتت الذكور صغاراً باتفاق، ووقع عند مسلم من طريق حفص بن غياث هذه في آخر الحديث «قالت عائشة: فأغضبته يوماً فقلت: خديجة، فقال: إني رزقت حبه». قال القرطبي^(١): كان حبه ﷺ لها لما تقدم ذكره من الأسباب، وهي كثيرة كل منها كان سبباً في إيجاد المحبة.

ومما كافأ النبي ﷺ به خديجة في الدنيا أنه لم يتزوج في حياتها غيرها، فروى مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: «لم يتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت»، وهذا مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم بالأخبار، وفيه دليل على عظم قدرها عنده وعلى مزيد فضلها لأنها أغنته عن غيرها، واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين؛ لأنه ﷺ عاش بعد أن تزوجها ثمانية وثلاثين عاماً انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين عاماً وهي نحو الثلثين من المجموع، ومع طول المدة فصان قلبها فيها من الغيرة ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل له هو

منه ما يشوش عليه بذلك، وهي فضيلة لم يشاركها فيها غيرها. ومما اختصت به سبقها نساء هذه الأمة إلى الإيمان، فسنت ذلك لكل من آمنت بعدها، فيكون لها مثل أجرهن، لما ثبت «أن من سنَّ سنة حسنة...» وقد شاركها في ذلك أبو بكر الصديق بالنسبة إلى الرجال، ولا يعرف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله عز وجل. وقال النووي^(١): في هذه الأحاديث دلالة لحسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر حيا وميتا، وإكرام معارف ذلك/ الصاحب.

٧
١٣٨

الحديث الخامس:

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد.
قوله: (قلت لعبد الله بن أبي أوفى...) إلخ، هذا مما حمّله التابعي عن الصحابي عرضا، وليس هذا من التلقين؛ لأن التلقين لا استفهام فيه، وإنما يقول الطالب للشيخ: قل: حدثنا فلان بكذا، فيحدث به من غير أن يكون عارفاً به حديثه ولا بعدالة الطالب، فلا يؤمن أن لا يكون ذلك الطالب ضابطاً لذلك القدر فيدل على تساهل الشيخ، فلذلك عابوه على من فعله.

قوله: (بشر النبي ﷺ) هو استفهام محذوف الأداة.

قوله: (قال: نعم) في رواية مسلم «بشر خديجة ببيت من قصب. قال: نعم...» إلخ، ووقع في رواية جرير عن إسماعيل أنهم قالوا لعبد الله بن أبي أوفى: «حدثنا ما قال لخديجة. قال: قال: بشر واخديجة» فذكر الحديث. هكذا تقدم في أبواب العمرة^(٢) من البخاري.

قوله: (من قصب) بفتح القاف والمهملة بعدها موحدة، قال ابن التين: المراد به لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف. قلت: عند الطبراني في «الأوسط» من طريق أخرى عن ابن أبي أوفى «يعني قصب اللؤلؤ»، وعنده في «الكبير» من حديث أبي هريرة «بيت من لؤلؤة مجوفة»، وأصله في مسلم، وعنده في «الأوسط» من حديث فاطمة «قالت: قلت: يا رسول الله أين أمي خديجة؟ قال: في بيت من قصب. قلت: أمن هذا القصب؟ قال: لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت». قال السهلي: النكتة في قوله: «من قصب» ولم يقل: من لؤلؤ أن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحزرت قصب سبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها، ولذا وقعت هذه المناسبة في جميع ألفاظ هذا الحديث. انتهى. وفي القصب مناسبة أخرى من جهة استواء أكثر أنبيائه، وكذا كان لخديجة من الاستواء ما ليس لغيرها؛ إذ كانت حريصة على رضاه بكل

(١) المنهاج (٢٠١/١٥).

(٢) (٣٣/٥)، كتاب العمرة، باب ١١، ح ١٧٩٢.

ممکن، ولم يصدر منها ما يغضبه قط كما وقع لغيرها .

وأما قوله : «بيت» فقال أبو بكر الإسكاف في «فوائد الأخبار» : المراد به بيت زائد على ما أعد الله لها من ثواب عملها ؛ ولهذا قال : «لا نصب فيه» أي لم تتعب بسببه . قال السهيلي : لذكر البيت معنى لطيف ؛ لأنها كانت ربة بيت قبل المبعث ثم صارت ربة بيت في الإسلام منفردة به ، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بعث النبي ﷺ بيت إسلام إلا بيتها ، وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضاً غيرها ، قال : وجزاء الفعل يذكر غالباً بلفظه وإن كان أشرف منه ، فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر . انتهى . وفي ذكر البيت معنى آخر ؛ لأن مرجع أهل بيت النبي ﷺ إليها ، لما ثبت في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] قالت أم سلمة : «لما نزلت دعا النبي ﷺ فاطمة وعليًا والحسن والحسين فجللهم بكساء فقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي» الحديث أخرجه الترمذي وغيره ، ومرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة ؛ لأن الحسين من فاطمة وفاطمة بنتها ، وعلي نشأ في بيت خديجة وهو صغير ثم تزوج بنتها بعدها ، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها .

قوله : (لا صخب فيه ولا نصب) الصخب بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة : الصياح والمنازعة برفع الصوت ، والنصب بفتح النون والمهملة بعدها موحدة التعب . وأغرب الداودي فقال : الصخب العيب ، والنصب العوج . وهو تفسير لا تساعد عليه اللغة . وقال السهيلي : مناسبة نفي هاتين الصفتين - أعني المنازعة والتعب - أنه ﷺ لما دعا إلى الإسلام أجابت خديجة طوعاً فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب في ذلك ، بل أزالته عنه كل نصب ، وأنسته من كل وحشة ، وهونت عليه كل عسير ، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعالها .

الحديث السادس :

قوله : (عن عمارة) هو ابن القعقاع .

قوله : (عن أبي هريرة) في رواية مسلم عن ابن نمير عن ابن فضيل بهذا الإسناد «سمعت أبا هريرة» .

قوله : (أتى جبريل) في رواية سعيد بن كثير عند الطبراني / أن ذلك كان وهو بحراء .

قوله : (هذه خديجة قد أتت) في رواية مسلم «قد أتتك» ومعناه توجهت إليك ، وأما قوله

ثانيًا: «فإذا هي أتتك» فمعناه وصلت إليك .

قوله: (إناء فيه إدام أو طعام أو شراب) شك من الراوي، وكذا عند مسلم، وفي رواية الإسماعيلي «فيه إدام أو طعام وشراب»، وفي رواية سعيد بن كثير المذكور عند الطبراني أنه كان حيسًا .

قوله: (فاقرأ عليها السلام من ربها ومني) زاد الطبراني في الرواية المذكورة «ف قالت: هو السلام ومنه والسلام وعلى جبريل السلام»، وللنسائي من حديث أنس قال: «قال جبريل للنبي ﷺ: إن الله يقرئ خديجة السلام» يعني فأخبرها «ف قالت: إن الله هو السلام، وعلى جبريل السلام وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته»، زاد ابن السني من وجه آخر «وعلى من سمع السلام، إلا الشيطان». قال العلماء: في هذه القصة دليل على وفور فقهها؛ لأنها لم تقل: «وعليه السلام» كما وقع لبعض الصحابة حيث كانوا يقولون في التشهد: «السلام على الله» فنهاهم النبي ﷺ وقال: «إن الله هو السلام، فقولوا: التحيات لله» فعرفت خديجة لصحة فهمها أن الله لا يرد عليه السلام كما يرد على المخلوقين؛ لأن السلام اسم من أسماء الله، وهو أيضًا دعاء بالسلامة، وكلاهما لا يصلح أن يرد به على الله، فكانها قالت: كيف أقول عليه السلام والسلام اسمه، ومنه يطلب، ومنه يحصل؟ فيستفاد منه أنه لا يليق بالله إلا الثناء عليه فجعلت مكان رد السلام عليه الثناء عليه، ثم غيرت بين ما يليق بالله وما يليق بغيره فقالت: «وعلى جبريل السلام»، ثم قالت: «وعليك السلام»، ويستفاد منه رد السلام على من أرسل السلام وعلى من بلغته .

والذي يظهر أن جبريل كان حاضرًا عند جوابها فردت عليه وعلى النبي ﷺ مرتين: مرة بالتخصيص ومرة بالتعميم، ثم أخرجت الشيطان ممن سمع؛ لأنه لا يستحق الدعاء بذلك، قيل: إنما بلغها جبريل عليه السلام من ربها بواسطة النبي ﷺ احترامًا للنبي ﷺ، وكذلك وقع له لما سلم على عائشة لم يواجهها بالسلام بل راسلها مع النبي ﷺ، وقد واجه مريم بالخطاب، فقيل لأنها نبيه، وقيل: لأنها لم يكن معها زوج يحترم معه مخاطبتها. قال السهيلي: استدل بهذه القصة أبو بكر بن داود على أن خديجة أفضل من عائشة؛ لأن عائشة سلم عليها جبريل من قبل نفسه، وخديجة أبلغها السلام من ربها، وزعم ابن العربي أنه لا خلاف في أن خديجة أفضل من عائشة، ورد بأن الخلاف ثابت قديمًا وإن كان الراجح أفضلية خديجة بهذا وبما تقدم .

قلت: ومن صريح ما جاء في تفضيل خديجة ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه

الحاكم من حديث ابن عباس رفعه «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد»، قال السبكي الكبير كما تقدم: لعائشة من الفضائل ما لا يحصى، ولكن الذي نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة. واستدل لفضل فاطمة بما تقدم في ترجمتها أنها سيدة نساء المؤمنين. قلت: وقال بعض من أدركناه: الذي يظهر أن الجمع بين الحديثين أولى، وأن لا يفضل إحداهما على الأخرى، وسئل السبكي: هل قال أحد إن أحدًا من نساء النبي ﷺ غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة؟ فقال: قال به من لا يعتد بقوله؛ وهو من فضل نساء النبي ﷺ على جميع الصحابة لأنهن في درجته في الجنة. قال: وهو قول ساقط مردود. انتهى. وقائله هو أبو محمد بن حزم وفساده ظاهر.

قال السبكي: ونساء النبي ﷺ بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل، وهن أفضل النساء لقول الله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٢]، ولا يستثنى من ذلك إلا من قيل إنها نبيه كمریم. والله أعلم. ومما نبه عليه أنه وقع عند الطبراني من رواية أبي يونس عن عائشة أنها وقع لها نظير ما وقع لخديجة من السلام والجواب، وهي رواية شاذة، والعلم عند الله تعالى.

الحديث السابع:

قوله: (وقال إسماعيل بن/ خليل) كذا في جميع النسخ التي اتصلت إلينا بصيغة التعليق،
 لكن صنيع المزي^(١) يقتضي أنه أخرجه موصولاً، وقد أخرجه أبو عوانة^(٢) عن محمد بن يحيى
 الذهلي عن إسماعيل المذكور، وأخرجه مسلم^(٣) عن سويد بن سعيد والإسماعيلي من طريق
 الوليد بن شجاع كلاهما عن علي بن مسهر.

قوله: (استأذنت هالة بنت خويلد) هي أخت خديجة، وكانت زوج الربيع بن عبد العزى
 ابن عبد شمس والد أبي العاص بن الربيع زوج زينب بنت النبي ﷺ، وقد ذكروها في الصحابة
 وهو ظاهر هذا الحديث، وقد هاجرت إلى المدينة؛ لأن دخولها كان بها أي بالمدينة، ويحتمل
 أن تكون دخلت على النبي ﷺ بمكة حيث كانت عائشة معه في بعض سفراته، ووقع عند
 المستغفري من طريق حماد بن سلمة عن هشام بهذا السند «قدم ابن لخديجة يقال له هالة،

(١) تحفة الأشراف (١٢/١٨٤)، ح ١٧١٠٥.

(٢) تغليق التعليق (٤/٨١).

(٣) (٤/١٨٨٩)، ح ٧٨/٢٤٣٧.

فسمع النبي ﷺ في قائلته كلام هائلة، فانتبه وقال: «هالة هالة»، قال المستغفري: الصواب هالة أخت خديجة. انتهى. وروى الطبراني في «الأوسط» من طريق تميم بن زيد بن هالة عن أبي هالة عن أبيه أنه دخل على النبي ﷺ وهو راقد فاستيقظ فضمه إلى صدره وقال: «هالة هالة»، وذكر ابن حبان وابن عبد البر في الصحابة هالة بن أبي هالة التميمي، فلعله كان لخديجة أيضًا ابن اسمه هالة. والله أعلم.

قوله: (فعرف استئذان خديجة) أي صفته لشبه صوتها بصوت أختها فتذكر خديجة بذلك، وقوله: «ارتاع» من الروع بفتح الراء أي فزع، والمراد من الفزع لازمه وهو التغيير، ووقع في بعض الروايات «ارتاع» بالحاء المهملة أي اهتز لذلك سرورًا، وقوله «اللهم هالة» فيه حذف تقديره اجعلها هالة، فعلى هذا فهو منصوب، ويحتمل أن يكون خبر مبتدأ محذوف أي «هذه هالة» وعلى هذا هو مرفوع. وفي الحديث أن من أحب شيئًا أحب محبوباته وما يشبهه وما يتعلق به.

قوله: (حمراء الشدقين) بالجر، قال أبو البقاء^(١): يجوز في حمراء الرفع على القطع والنصب على الصفة أو الحال، ثم الموجود في جميع النسخ وفي مسلم «حمراء» بالمهملتين، وحكى ابن التين أنه روي بالجيم والزاي ولم يذكر له معنى، وهو تصحيف، والله أعلم. قال القرطبي^(٢): قيل: معنى «حمراء الشدقين» بيضاء الشدقين، والعرب تطلق على الأبيض الأحمر كراهة اسم البياض لكونه يشبه البرص، ولهذا كان ﷺ يقول لعائشة يا حميراء. ثم استبعد القرطبي هذا لكون عائشة أوردت هذه المقالة مورد التنقيص، فلو كان الأمر كما قيل لخصت على البياض لأنه كان يكون أبلغ في مرادها. قال: والذي عندي أن المراد بذلك نسبتها إلى كبر السن؛ لأن من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه غالبًا الحمرة المائلة إلى السمرة. كذا قال، والذي يتبادر أن المراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنت بذلك عن سقوط أسنانها حتى لا يبقى داخل فمها إلا اللحم الأحمر من اللثة وغيرها، وبهذا جزم النووي^(٣) وغيره.

قوله: (قد أبدلك الله خيرا منها) قال ابن التين: في سكوت النبي ﷺ على هذه المقالة دليل

(١) إعراب الحديث النبوي (ص: ٣٤٢)، ح ٤١١، مسند عائشة.

(٢) المفهم (٦/٣١٨).

(٣) المنهاج (١٥/٢٠١).

على أفضلية عائشة على خديجة إلا أن يكون المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن . انتهى . ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الطريق أنه عليه السلام ردها عليها عدم ذلك ، بل الواقع أنه صدر منه رد لهذه المقالة ، ففي رواية أبي نجیح عن عائشة عند أحمد والطبراني في هذه القصة « قالت عائشة : فقلت : أبدلك الله بكبيرة السن حديثه السن . فغضب حتى قلت : والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير » ، وهذا يؤيد ما تأوله ابن التين في الخيرية المذكورة ، والحديث يفسر بعضه بعضاً ، وروى أحمد أيضاً والطبراني من طريق مسروق عن عائشة في نحو هذه القصة « فقال عليه السلام : ما أبدلني الله خيراً منها ؛ أمنت بي إذ كفر بي الناس . . . » الحديث ، قال عياض^(١) : قال الطبري وغيره من العلماء : الغيرة مسامح للنساء ما يقع فيها ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها ، ولهذا لم يزر النبي عليه السلام / عائشة عن ذلك ، وتعقبه عياض بأن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها وأول شببتها ، فلعلها لم تكن بلغت حينئذ .

٧

١٤١

قلت : وهو محتمل مع ما فيه من نظر . قال القرطبي^(٢) : لا تدل قصة عائشة هذه على أن الغيرة لا تؤاخذ بما يصدر منها ؛ لأن الغيرة هنا جزء سبب ، وذلك أن عائشة اجتمع فيها حينئذ الغيرة وصغر السن والإدلال ، قال فإحالة الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم ، نعم الحامل لها على ما قالت الغيرة لأنها هي التي نصت عليها بقولها : « فغرت » وأما الصفح فيحتمل أن يكون لأجل الغيرة وحدها ، ويحتمل أن يكون لها ولغيرها من الشباب والإدلال . قلت : الغيرة محققة بتنصيبها ، والشباب محتاج إلى دليل ، فإنه عليه السلام دخل عليها وهي بنت تسع وذلك في أول زمن البلوغ ، فمن أين له أن ذلك القول وقع في أوائل دخوله عليها وهي بنت تسع ، وأما إدلال المحبة فليس موجباً للصفح عن حق الغير ، بخلاف الغيرة فإنما يقع الصفح بها ؛ لأن من يحصل لها الغيرة لا تكون في كمال عقلها ، فلماذا تصدر منها أمور لا تصدر منها في حال عدم الغيرة . والله أعلم .

* * *

(١) الإكمال (٧/٤٤٣) .

(٢) المفهم (٦/٣١٨) .

٢٣- باب . ذِكْرُ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨٢٥- وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِيبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِيبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعْرِضُوا مِنْ أَهْلِ خِيبَائِكَ . قَالَ : « وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا ؟ قَالَ : « لَا أَرَأَاةَ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ » .

[تقدم في: ٢٣١١، الأطراف: ٢٤٦٠، ٥٣٥٩، ٥٣٦٤، ٥٣٧٠، ٦٦٤١، ٧١٦١، ٧١٨٠]

قوله: (باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة) أي ابن عبد شمس، وهي والدة معاوية، قتل أبوها ببدر كما سيأتي في المغازي^(١)، وشهدت مع زوجها أبي سفيان أحدًا، وحرصت على قتل حمزة عم النبي ﷺ لكونه قتل عمها شيبه وشرك في قتل أبيها عتبة فقتله وحشي بن حرب كما سيأتي بيان ذلك في حديث وحشي^(٢)، ثم أسلمت هند يوم الفتح، وكانت من عقلاء النساء، وكانت قبل أبي سفيان عند الفاكه بن المغيرة المخزومي ثم طلقها في قصة جرت، فتزوجها أبو سفيان فأنجبت عنده، وهي القائلة للنبي ﷺ لما شرط على النساء المبايعة ولا يسرقن ولا يزينين: « وهل تزني الحرة؟! » وماتت هند في خلافة عمر.

قوله: (وقال عبدان) كذا للجميع بصيغة التعليق، وكلام أبي نعيم في «المستخرج» يقتضي أن البخاري أخرجه موصولاً عن عبدان، وقد وصله البيهقي^(٣) أيضاً من طريق أبي الموجه عن عبدان.

قوله: (خيباء) بكسر المعجمة وتخفيف الموحدة مع المد، هي خيمة من وبر أو صوف، ثم أطلقت على البيت كيف ما كان.

قوله: (قال: وأيضاً والذي نفسي بيده) قال ابن التين: فيه تصديق لها فيما ذكرته. كأنه رأى أن المعنى: وأنا أيضاً بالنسبة إليك مثل ذلك، وتُعقب من جهة طرفي البغض والحب، فقد كان في المشركين من كان أشد أذى للنبي ﷺ من هند وأهلها، وكان من المسلمين بعد أن

(١) (٢٦/٩)، كتاب المغازي، باب ٧، ح ٣٩٦٠.

(٢) (١٤٣/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٣، ح ٤٠٧٢.

(٣) السنن الكبرى (٧/٤٧٧)، وانظر أيضاً: تغليق التعليق (٤/٨٢).

أسلمت من هو أحب إلى النبي ﷺ منها ومن أهلها، فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره. وقال غيره: المعنى بقوله: «وأيضاً» ستزيدين في المحبة كلما تمكن الإيمان من قلبك، وترجعين عن البغض المذكور حتى لا يبقى له أثر. فأيضاً خاص بما يتعلق بها لا أن المراد بها أنني كنت في حقد كما/ ذكرت في البغض ثم صرت على خلافه في الحب بل ساكت عن ذلك، ولا يعكر على هذا قوله في بعض الروايات: «وأنا» إن ثبتت الرواية بذلك.

قوله: (إن أباسفيان رجل مسيك) سيأتي شرحه في كتاب النفقات^(١) إن شاء الله تعالى.

وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن تأتيها في المخاطبة، ويؤخذ منه أن صاحب الحاجة يستحب له أن يقدم بين يدي نجواه اعتذاراً إذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة، وأن المعتذر يستحب له أن يقدم ما يتأكد به صدقه عند من يعتذر إليه؛ لأن هندا قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض ليعلم صدقها فيما ادعته من المحبة، وقد كانت هند في منزلة أمهات نساء النبي ﷺ؛ لأن أم حبيبة إحدى زوجاته بنت زوجها أبي سفيان.

٢٤- باب . حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ

٣٨٢٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِ حِمْيَرَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ، فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَيَّ أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَيَّ فَرَيْشَ ذَبَابِئِحَهُمْ وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَيَّ غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ!! إِنَّكَارًا لِلذِّكْرِ وَإِعْظَامًا لَهُ.

[الحديث: ٣٨٢٦، طرفه في: ٥٤٩٩]

٣٨٢٧- قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تَحَدَّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو - أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنِ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أَدِينَ دِينَكُمْ فَأُخْبِرَنِي. فَقَالَ: لَا تَكُونْ عَلَيَّ دِينًا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحَتِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ. قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفْرُهُ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنِّي أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا. قَالَ زَيْدٌ: وَمَا الْحَنِيفُ؟

(١) (٢٦٦/١٢)، كتاب النفقات، باب ٩، ح ٥٣٦٤.

قال: دين إبراهيم؛ لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا ولا يعبد إلا الله. فخرج زيد فلقي عالمًا من النصارى، فذكر مثله فقال: لئن تكفون على ديننا حتى تأخذ بنصيحتك من لعنة الله. قال: ما أفرؤ إلا من لعنة الله، ولا أخجل من لعنة الله، ولا من غضبه شيئًا أبدًا، وأنى أستطيع؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا. قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا ولا يعبد إلا الله. فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم عليه السلام خرج، فلما برز رفع يديه فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.

٣٨٢٨ / - وقال الليث: كتبت إلى هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: رأيت زيد بن عمرو بن هشيل فإني ما مسندًا ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش، والله ما منكم على دين إبراهيم هجري. وكان يخبي الموءودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها أنا أكفيك مؤنتها. فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤنتها.

(باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل) هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل، وقد تقدم نسبه في ترجمته، وهو والد سعيد بن زيد أحد العشرة؛ وكان ممن طلب التوحيد وخلع الأوثان وجانب الشرك، لكنه مات قبل المبعث، فروى محمد بن سعد والفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال: «قال لي زيد بن عمرو: إني خالفت قومي، واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل وما كانا يعبدان، وكانا يصليان إلى هذه القبلة، وأنا أنتظر نبيًا من بني إسماعيل يبعث، ولا أراني أدركه، وأنا أومن به وأصدقه وأشهد أنه نبي، وإن طالت بك حياة فأقره مني السلام. قال عامر: فلما أسلمت أعلمت النبي ﷺ بخبره قال: فرد عليه السلام وترحم عليه. قال: ولقد رأيته في الجنة يسحب ذيولاً»، وروى البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد قال: «خرج زيد بن عمرو وورقة بن نوفل يطلبان الدين، حتى أتيا الشام، فتنصر ورقة وامتنع زيد، فأتى الموصل فلقي راهبًا فعرض عليه النصرانية فامتنع» وذكر الحديث نحو حديث ابن عمر الآتي في ترجمته وفيه «قال سعيد بن زيد: فسألت أنا وعمر رسول الله ﷺ عن زيد فقال: غفر الله له ورحمه، فإنه مات على دين إبراهيم»، وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة قال: «بلغنا أن زيدًا كان بالشام، فبلغه مخرج النبي ﷺ؛ فأقبل يريد فقتل بمضيعة من أرض البلقاء»، وقال ابن إسحاق: لما توسط بلاد لخم قتلوه. وقيل: إنه مات قبل المبعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة.

قوله: (بأسفل بلدح) هو مكان في طريق التنعيم، بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة وآخره مهملة، ويقال هو واد.

قوله: (فقدمت) بضم القاف. قوله: (إلى النبي ﷺ) كذا للأكثر، وفي رواية الجرجاني «فقدم إليه النبي ﷺ سفرة»، قال عياض^(١): الصواب الأول. قلت: رواية الإسماعيلي توافق رواية الجرجاني، وكذا أخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما. وقال ابن بطال^(٢): كانت السفرة لقريش قدموها للنبي ﷺ فأبى أن يأكل منها، فقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو فأبى أن يأكل منها، وقال مخاطبًا لقريش الذين قدموها أولاً: «إننا نأكل ما ذبح على أنصابكم» انتهى. وما قاله محتمل، لكن لا أدري من أين له الجزم بذلك، فإني لم أقف عليه في رواية أحد، وقد تبعه ابن المنير في ذلك وفيه ما فيه.

قوله: (على أنصابكم) بالمهملة جمع نصب بضميتين وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام، قال الخطابي^(٣): كان النبي ﷺ لا يأكل مما يذبحون عليها للأصنام، ويأكل ما عدا ذلك وإن كانوا لا يذكرون اسم الله عليه؛ لأن الشرع لم يكن نزل بعد، بل لم ينزل الشرع بمنع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه إلا بعد المبعث بمدة طويلة. قلت: وهذا الجواب أولى مما ارتكبه ابن بطال، وعلى تقدير أن يكون حارثة ذبح على الحجر المذكور فإنما يحمل على أنه إنما ذبح عليه لغير الأصنام، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] فالمراد به ما ذبح عليها للأصنام، ثم قال الخطابي: وقيل: لم ينزل على النبي ﷺ في تحريم ذلك شيء. قلت: وفيه نظر؛ لأنه كان قبل المبعث فهو من تحصيل الحاصل: وقد وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدمته وهو عند أحمد «وكان ابن/ زيد يقول: عذت بما عاذ به إبراهيم. ثم يخر ساجدًا للكعبة، قال: فمر بالنبي ﷺ وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما فدعياه فقال: يا ابن أخي لا آكل مما ذبح على النصب. قال: فما رأي النبي ﷺ يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك».

وفي حديث زيد بن حارثة عند أبي يعلى والبخاري وغيرهما قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ يومًا من مكة وهو مردفي، فذبحنا شاة على بعض الأنصاب فأنضحناها، فلقينا زيد بن عمرو»

(١) مشارق الأنوار (١/٥٤).

(٢) (٤٠٨/٥).

(٣) الأعلام (٣/١٦٥٨).

فذكر الحديث مطولاً وفيه: «فقال زيد: إني لا أكل مما لم يذكر اسم الله عليه»، قال الداودي: كان النبي ﷺ قبل المبعث يجانب المشركين في عاداتهم، لكن لم يكن يعلم ما يتعلق بأمر الذبيح، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم، وقال السهيلي: فإن قيل: فالنبي ﷺ كان أولى من زيد بهذه الفضيلة، فالجواب أنه ليس في الحديث أنه ﷺ أكل منها، وعلى تقدير أن يكون أكل فزيد إنما كان يفعل ذلك برأي يراه لا بشرع بلغه، وإنما كان عند أهل الجاهلية بقايا من دين إبراهيم، وكان في شرع إبراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وإنما نزل تحريم ذلك في الإسلام، والأصح أن الأشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا بحرمة، مع أن الذبائح لها أصل في تحليل الشرع، واستمر ذلك إلى نزول القرآن، ولم ينقل أن أحدًا بعد المبعث كف عن الذبائح حتى نزلت الآية.

قلت: وقوله: إن زيدًا فعل ذلك برأيه أولى من قول الداودي: إنه تلقاه عن أهل الكتاب، فإن حديث الباب بيّن فيما قال السهيلي، وإن ذلك قاله زيد باجتهاد لا ينقل عن غيره، ولا سيما وزيد يصرح عن نفسه بأنه لم يتبع أحدًا من أهل الكتابين. وقد قال القاضي عياض^(١) في الملة المشهورة في عصمة الأنبياء قبل النبوة إنها كالممتنع؛ لأن النواهي إنما تكون بعد تقرير الشرع، والنبي ﷺ لم يكن متعبدًا قبل أن يوحى إليه بشرع من قبله على الصحيح، فعلى هذا فالنواهي إذا لم تكن موجودة فهي معتبرة في حقه. والله أعلم. فإن فرعنا على القول الآخر فالجواب عن قوله: «ذبحنا شاة على بعض الأنصاب» يعني الحجارة التي ليست بأصنام ولا معبودة، إنما هي من آلات الجزار التي يذبح عليها؛ لأن النصب في الأصل حجر كبير، فمنها ما يكون عندهم من جملة الأصنام فيذبحون له وعلى اسمه، ومنها ما لا يعبد بل يكون من آلات الذبيح فيذبح الذابح عليه لا للصنم، أو كان امتناع زيد منها حسماً للمادة.

قوله: (فإن زيد بن عمرو) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (قال موسى) هو ابن عقبة، والخبر موصول بالإسناد المذكور إليه، وقد شك فيه الإسماعيلي فقال: ما أدري هذه القصة الثانية من رواية الفضيل بن موسى أم لا، ثم ساقها مطولة من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة، وكذا أوردها الزبير بن بكار والفاكهي بالإسنادين معاً^(٢).

(١) الشفا (١/٣٤١).

(٢) انظر: تغليق التعليق (٤/٨٢، ٨٣).

قوله: (لا أعلمه إلا يحدث به عن ابن عمر) قد ساق البخاري الحديث الأول في الذبائح^(١) من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عبيد بن شريك، وساق الإسماعيلي هذا الثاني من رواية عبد العزيز المذكور بالشك أيضًا فكان الشك فيه من موسى بن عبيد.

قوله: (يسأل عن الدين) أي دين التوحيد.

قوله: (ويتبعه) بتشديد المثناة بعدها موحدة، وللكشميهني بسكون الموحدة بعدها مثناة مفتوحة ثم غين معجمة أي يطلبه.

قوله: (فلقي عالمًا من اليهود) لم أقف على اسمه، وفي حديث زيد بن حارثة المذكور «إن النبي ﷺ قال لزيد بن عمرو: مالي أرى قومك قد شنفوا عليك» أي أبغضوك، وهو بفتح الشين المعجمة وكسر النون بعدها فاء «قال: خرجت أبتغي الدين فقدمت على الأحبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به».

قوله: (فلقي عالمًا من النصارى) لم أقف على اسمه أيضًا، ووقع في حديث زيد بن حارثة «قال لي شيخ من أحبار الشام: إنك لتسألني عن دين ما أعلم أحدًا/ يعبد الله به إلا شيخًا بالجزيرة، قال: فقدمت عليه فقال: إن الذي تطلب قد ظهر ببلادك، وجميع من رأيتهم في ضلال»، وفي رواية الطبراني من هذا الوجه «وقد خرج في أرضك نبي - أو هو خارج - فارجع وصدقه وآمن به. قال زيد: فلم أحس بشيء بعد». قلت: وهذا مع ما تقدم يدل على أن زيدًا رجع إلى الشام فبعث النبي ﷺ فسمع به فرجع ومات. والله أعلم.

قوله: (وأنا أستطيع) أي والحال أن لي قدرة على عدم حمل ذلك، كذا للأكثر بتخفيف النون ضمير القائل، وفي رواية بتشديد النون بمعنى الاستبعاد، والمراد بغضب الله إرادة إيصال العقاب^(٢) كما أن المراد بلعنة الله الإبعاد عن رحمته.

قوله: (فلما برز) أي خارج أرضهم.

قوله: (اللهم إني أشهدك أنني على دين إبراهيم) بكسر الهمزة الأولى وفتح الثانية، وفي

(١) (١٢/٤٦٨)، كتاب الصيد والذبائح، باب ١٦، ح ٥٤٩٩.

(٢) قوله: «والمراد بغضب الله...»: الواجب إثبات حقيقة الغضب، وحقيقة اللعن قولاً وفعلاً على ما يليق به سبحانه كسائر الصفات والأفعال، وتأويل الغضب بإرادة العقاب هي طريقة أهل التأويل من الأشاعرة وغيرهم ممن يثبت بعض الصفات وينفي بعضها، فيلزمهم القول فيما نفوه نظير قولهم فيما أثبتوه، وإلا كانوا متناقضين مفرقين بين المتماثلات. [البرك]. وانظر: التعليق في (٧/٤٩٣)، هامش رقم (٣).

حديث سعيد بن زيد **«فانطلق زيد وهو يقول: لبيك حقاً حقاً، تعبدًا ورقًا، ثم يخرف فيسجد لله»**.
 قوله: (وقال الليث: كتب إلي هشام) أي ابن عروة، وهذا التعليق رويناها موصولاً في
 حديث زغبة^(١) من رواية أبي بكر بن أبي داود عن عيسى بن حماد وهو المعروف بزغبة عن
 الليث، وأخرج ابن إسحاق عن هشام بن عروة هذا الحديث بتمامه، وأخرجه الفاكهي من
 طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، والنسائي وأبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي أسامة
 كلهم عن هشام بن عروة.

قوله: (ما منكم على دين إبراهيم غيري) زاد أبو أسامة في روايته «وكان يقول: إلهي إله
 إبراهيم، وديني دين إبراهيم»، وفي رواية ابن أبي الزناد «وكان قد ترك عبادة الأوثان، وترك
 أكل ما يذبح على النصب»، وفي رواية ابن إسحاق «وكان يقول: اللهم لو أعلم أحب الوجوه
 إليك لعبدتك به، ولكني لا أعلمه، ثم يسجد على الأرض براحته».

قوله: (وكان يحيى الموءودة) هو مجاز، والمراد بإحيائها إيقاظها، وقد فسره في
 الحديث. ووقع في رواية ابن أبي الزناد «وكان يفتدي الموءودة أن تقتل»، والموءودة مفعولة
 من وأد الشيء إذا أُنقل، وأطلق عليها اسم الواد اعتباراً بما أريد بها وإن لم يقع، وكان أهل
 الجاهلية يدفنون البنات وهن بالحياة، ويقال: كان أصلها من الغيرة عليهن لما وقع لبعض
 العرب حيث سبى بنت آخر فاستفرشها، فأراد أبوها أن يفتديها منه فخيرها فاخترت الذي
 سبأها، فحلف أبوها ليقتلن كل بنت تولد له، فنتج على ذلك، وقد شرحت ذلك مطولاً في
 كتابي في «الأوائل». وأكثر من كان يفعل ذلك منهم من الإملاق كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا
 تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِنَّهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] وقصة زيد هذه تدل على
 هذا المعنى الثاني، فيحتمل أن يكون كل واحد من الأمرين كان سبباً.

قوله: (أكفيك مؤنتها) كذا لأبي ذر، ولغيره «أكفيكها مؤنتها»، زاد أبو أسامة في روايته
 «وسئل النبي ﷺ عن زيد، فقال: يبعث يوم القيامة أمة وحده بيني وبين عيسى ابن مريم». وروى
 البغوي في «الصحابة» من حديث جابر نحو هذه الزيادة، وساق له ابن إسحاق أشعاراً
 قالها في مجانبة الأوثان لا تطيل بذكرها.

* * *

٢٥- باب . بُنْيَانُ الْكَعْبَةِ

٣٨٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يُنْقَلَانِ الْحِجَارَةَ ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَمُوكَ مِنَ الْحِجَارَةِ . فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ / أَفَاقَ فَقَالَ : «إِزَارِي إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ .

[تقدم في : ٣٦٤ ، الأطراف : ١٥٨٢]

٣٨٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ قَالَا : لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : جَذْرُهُ قَصِيرٌ ، فَبَنَاهُ ابْنُ الرَّبِيعِ .

قوله : (باب بنيان الكعبة) أي على يد قريش في حياة النبي ﷺ قبل بعثته ، وقد تقدم ما يتعلق ببناء إبراهيم عليه السلام قبل بناء قريش ، وما يتعلق ببناء عبد الله بن الزبير في الإسلام . وروى الفاكهي من طريق ابن جريج عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير قال : «كانت الكعبة فوق القامة ، فأرادت قريش رفعها وتسقيفها» ، وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه ، وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن الزهري «أن امرأة جمرت الكعبة ، فطارت شرارة في ثياب الكعبة فأحرقتها» فذكر قصة بناء قريش لها ، وسيأتي في الحديث الثالث من الباب الذي يليه تنمة هذه القصة . وذكر ابن إسحاق وغيره أن قريشاً لما بنت الكعبة كان عمر النبي ﷺ خمساً وعشرين سنة .

وروى إسحاق بن راهويه من طريق خالد بن عرعة عن علي في قصة بناء إبراهيم البيت قال : «فمر عليه الدهر فانهدم ، فبنته العمالقة ، فمر عليه الدهر فانهدم ، فبنته جرهم ، فمر عليه الدهر فانهدم ، فبنته قريش ، ورسول الله ﷺ يومئذ شاب ، فلما أرادوا أن يضعوا الحجر الأسود اختصموا فيه فقالوا : نحكم بيننا أول من يخرج من هذه السكة . فكان النبي ﷺ أول من خرج منها ، فحكم بينهم أن يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من كل قبيلة رجل» ، وذكر أبو داود الطيالسي في هذا الحديث أنهم قالوا : نحكم أول من يدخل من باب بني شيبه . فكان النبي ﷺ أول من دخل منه ، فأخبروه ، فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه ، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه ، ثم أخذه فوضعه بيده» ، وروى الفاكهي أن الذي أشار عليهم أن يحكموا أول

داخل أبو أمية بن المغيرة المخزومي أخو الوليد، وقد تقدم في أوائل الحج^(١) من حديث أبي الطفيل قصة بناء قريش الكعبة مطولاً فأغنى عن إعادته هنا، وعند موسى بن عقبة أن الذي أشار عليهم بذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي، وأنه قال لهم: «لا تجعلوا فيها مالا أخذ غضباً، ولا قطعت فيه رحم، ولا انتهكت فيه ذمة»، وعند ابن إسحاق أن الذي أشار عليهم أن لا يبنوها إلا من مال طيب هو أبو وهب بن عمرو بن عامر بن عمران بن مخزوم.

قوله في حديث جابر: (لما بنيت الكعبة) هو من مراسيل الصحابة، ولعل جابراً سمعه من العباس بن عبد المطلب، وتقدم بيان ذلك واضحاً في كتاب الحج^(٢).

وقوله: (يقك من الحجارة فخر إلى الأرض) فيه حذف تقديره: ففعل ذلك فخر، وفي حديث أبي الطفيل المذكور آنفاً «فبينما رسول الله ﷺ ينقل الحجارة معهم إذ انكشفت عورته، فنودي: يا محمد غط عورتك، فذلك في أول مانودي، فما رويت له عورة قبل ولا بعد».

وقوله: (طمحت عيناه إلى السماء) أي ارتفعت، وذكر ابن إسحاق في المبعث «وكان رسول الله ﷺ فيما ذكر لي يحدث عما كان الله يحفظه في صغره أنه قال: لقد رأيتني في غلمان من قريش ننقل حجارة لبعض مما تلعب به الغلمان، كلنا قد تعرى وأخذ إزاره فجعله على رقبتة يحمل عليه الحجارة، إذ لكمني لاكم ما أراه، ثم قال: شد عليك إزارك، قال: فشددته عليّ، ثم جعلت أحمل وإزاري عليّ من بين أصحابي»، قال السهيلي: إنما وردت هذه القصة في بنیان الكعبة، فإن صح أن ذلك كان في صغره فهي قصة أخرى: مرة في الصغر ومرة في حال الاكتهال. قلت: وقد يطلق على الكبير/ غلام إذا فعل فعل الغلمان، فلا يستحيل اتحاد القصة اعتماداً على التصريح بالأولية في حديث أبي الطفيل.

قوله: (قالا: لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط) هذا مرسل، وقيل: منقطع؛ لأن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد من أصاغر التابعين.

وأما قوله: (حتى كان عمر) فمنقطع فإنهما لم يدركا عمر أيضاً.

وأما قوله: (قال عبيد الله جدره قصير) هو بفتح الجيم، والجدر والجدار بمعنى.

وقوله: (فبناء ابن الزبير) هذا القدر هو الموصول من هذا الحديث، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد بتمامه وقال فيه: «وكان أول من

(١) (٤/٤٨٥)، كتاب الحج، باب ٤٢.

(٢) (٤/٤٨٢)، كتاب الحج، باب ٤٢، ح ١٥٨٢.

جعل الحائض على البيت عمر»، قال عبيد الله: وكان جدره قصيرًا حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه «وذكر الفاكهي أن المسجد كان محاطًا بالدور على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فضاقت على الناس، فوسعه عمر واشترى دورًا فهدمها، وأعطى من أبي أن يبيع ثمن داره، ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة، ورفع المصابيح على الجدر» قال: «ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات آخر، ثم وسعه عبد الله بن الزبير، ثم أبو جعفر المنصور، ثم ولده المهدي» قال: «ويقال: إن ابن الزبير سقفه أو سقف بعضه، ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانته وسقفه بالساج. وقيل: بل الذي صنع ذلك ولده الوليد وهو أثبت، وكان ذلك سنة ثمان وثمانين».

٢٦- باب. أَيَّامُ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَاشِرَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مِنْ شَاءِ صَامَهُ وَمِنْ شَاءِ لَا يَصُومُهُ.

[تقدم في: ١٥٩٢، الأطراف: ١٨٩٣، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٤٥٠٢، ٤٥٠٤]

٣٨٣٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسْمَوْنَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ، وَعَفَا الْأَثْرُ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ. قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ».

[تقدم في: ١٠٨٥، طرفاه في: ١٥٦٤، ٢٥٠٥]

٣٨٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانٌ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَهُ شَأْنٌ.

٣٨٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بِيَّانِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا: زَيْبُ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُصِمَّتَةً. قَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ. فَتَكَلَّمْتُ فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ.

قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: إِنَّكَ لَسْتُوْلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَيَّ هَذَا الْأَمْرَ الصَّالِحَ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيَّ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ. قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ وَمُوسَى وَأَشْرَافُ بَأْمُرُوهُمْ فَيَطِيعُوهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَهُمْ أَوْلِيكَ عَلَي النَّاسِ.

٣٨٣٥ - حَدَّثَنِي فَرْوَةَ بِنْتُ أَبِي الْمُخْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ. قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فِإِذَا فَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبَّنَا
أَلَا إِنَّهُ مِنْ بِلْدَةِ الْكُفْرِ نَجَانِي

فَلَمَّا أَكْثَرَتْ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: وَمَا يَوْمَ الْوِشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جُوَيْرِيَّةَ لِبَعْضِ أَهْلِي وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ، فَسَقَطَ مِنْهَا، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيثَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا، فَأَخَذَتْ. فَاتَّهَمُونِي بِهِ، فَعَدُّونِي، حَتَّى يَبْلُغَ مِنْ أَمْرِي أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبُلِي، فَبَيَّنَّا هُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيثَا حَتَّى وَارَتْ بَرْمُوسِنَا، ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذُوهُ، فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ.

[تقدم في: ٤٣٩]

٣٨٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ». فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَخْلِفُ بِأَبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ».

[تقدم في: ٢٦٧٩، الأطراف: ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٨]

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتُ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ (مَرَّتَيْنِ).

٣٨٣٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يَقْبِضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ عَلَى نَبِيِّ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

[تقدم في: ١٦٨٤]

٣٨٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَسَامَةَ: حَدِّثْكُمْ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ

حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عِكْرَمَةَ ﴿وَكَأْسَادَهَا قَا﴾ [النبا: ٣٤] قَالَ: مَلَأَى مُتَابِعَةً.

٣٨٤٠- / قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اسْقِنَا كَأْسَادَهَا قَا.

٣٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ.

وَكَأَدُ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ».

[الحديث: ٣٨٤١، طرفاه في: ٦١٤٧، ٦٤٨٩]

٣٨٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَحْيَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ

غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ،

فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ.

فَادْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

٣٨٤٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْأَيَعُونَ لُحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبَلَةِ. قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجَعَ

النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تُنْتَجَتْ. فَهَذَا هُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

[تقدم في: ٢١٤٣، الأطراف: ٢٢٥٦]

٣٨٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

فِي حَدَّثَنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا

وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا.

[تقدم في: ٣٧٧٦]

قوله: (باب أيام الجاهلية) أي مما كان بين المولد النبوي والمبعث، هذا هو المراد به هنا،

ويطلق غالباً على ما قبل البعثة ومنه ﴿يَطْنُونَ بِاللَّهِ عَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]،

وقوله: ﴿وَلَا تَبْرَحْ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣] ومنه أكثر أحاديث الباب، وأما

جزم النووي في عدة مواضع من شرح مسلم^(١) أن هذا هو المراد حيث أتى ففيه نظر؛ فإن هذا

اللفظ وهو «الجاهلية» يطلق على ما مضى والمراد ما قبل إسلامه، وضابط آخره غالباً فتح مكة، ومنه قول مسلم في مقدمة صحيحه «أن أبا عثمان وأبا رافع أدركا الجاهلية»، وقول أبي رجاء العطاردي: «رأيت في الجاهلية قرودة زنت»، وقول ابن عباس: «سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأساً دهاقاً»، وابن عباس إنما ولد بعد البعثة، وأما قول عمر: «نذرت في الجاهلية» فمحتمل. وقد نبه على ذلك شيخنا العراقي في الكلام على المخضرمين من علوم الحديث.

وذكر فيه أحاديث: الأول: حديث عائشة:

قوله: (كان عاشوراء) تقدم شرحه في كتاب الصيام^(١)، وذكرت هناك احتمالاً أنهم أخذوا ذلك عن أهل الكتاب، ثم وجدت في بعض الأخبار أنهم كانوا أصابهم قحط ثم رفع عنهم/ فصاموه شكرًا.

٧
١٥٠

الثاني: حديث ابن عباس:

قوله: (كانوا يرون) أي يعتقدون أن أشهر الحج لا ينسك فيها إلا بالحج وأن غيرها من الأشهر للعمرة، وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الحج^(٢).

الثالث:

قوله: (كان عمرو) هو ابن دينار، وفي رواية الإسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن بشر عن سفيان «حدثنا عمرو بن دينار».

قوله: (عن جده) هو حزن - بفتح المهملة وسكون الزاي - وهو ابن أبي وهب الذي قدمنا أنه أشار على قريش بأن تكون النفقة في بناء الكعبة من مال طيب.

قوله: (جاء سيل في الجاهلية فطبق ما بين الجبلين) أي ملأ ما بين الجبلين اللذين في جانبي الكعبة.

قوله: (قال سفيان: ويقول: إن هذا الحديث له شأن) أي قصة، وذكر موسى بن عقبة أن السيل كان يأتي من فوق الردم الذي بأعلى مكة فيجريه، فتحوفوا أن يدخل الماء الكعبة، فأرادوا تشييد بنيانها، وكان أول من طلعتها وهدم منها شيئاً الوليد بن المغيرة، وذكر القصة في بنيان الكعبة قبل المبعث النبوي. وأخرج الشافعي في «الأم» بسند له عن عبد الله بن الزبير أن

(١) (٤٣٤/٥)، كتاب الصوم، باب ٦٩، ح ٢٠٠٢.

(٢) (٤٥٥/٤)، كتاب الحج، باب ٣٤، ح ١٥٦٤.

كعبًا قال له وهو يعمل بناء مكة: «أشده وأوثقه، فإننا نجد في الكتب أن السيول ستعظم في آخر الزمان» انتهى. فكان الشأن المشار إليه أنهم استشعروا من ذلك السيل الذي لم يعهدوا مثله أنه مبدأ السيول المشار إليها.

الحديث الرابع:

قوله: (دخل) أي أبو بكر الصديق.

قوله: (على امرأة من أحمس) بمهملتين وزن أحمد، وهي قبيلة من بجيلة. وأغرب ابن التين فقال: المراد امرأة من الحمس وهي من قریش.

قوله: (يقال لها: زينب بنت المهاجر) روى حديثها محمد بن سعد في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الأحمسي عن عمته زينب بنت المهاجر قالت: «خرجت حاجة» فذكر الحديث. وذكر أبو موسى المدني في «ذيل الصحابة» أن ابن منده ذكر في «تاريخ النساء» له أن زينب بنت جابر أدركت النبي ﷺ وروت عن أبي بكر، وروى عنها عبد الله بن جابر وهي عمته، قال: وقيل: هي بنت المهاجر بن جابر. وذكر الدارقطني في «العلل» أن في رواية شريك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد في حديث الباب أنها زينب بنت عوف. قال: وذكر ابن عيينة عن إسماعيل أنها جدة إبراهيم بن المهاجر، والجمع بين هذه الأقوال ممكن بأن من قال: بنت المهاجر نسبها إلى أبيها أو بنت جابر نسبها إلى جدها الأدنى أو بنت عوف نسبها إلى جد لها أعلى. والله أعلم.

قوله: (مصمته) بضم الميم وسكون المهملة أي ساكتة يقال: أصمت وصمت بمعنى.

قوله: (فإن هذا لا يحل) يعني ترك الكلام، ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر الصديق أن المرأة قالت له: «كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر، فحلفت إن الله عافانا من ذلك أن لا أكلم أحدًا حتى أحج، فقال: إن الإسلام يهدم ذلك، فتكلمي»، وللفاكهي من طريق زيد بن وهب عن أبي بكر نحوه، وقد استدل بقول أبي بكر هذا من قال بأن من حلف أن لا يتكلم استحبه له أن يتكلم ولا كفارة عليه؛ لأن أبا بكر لم يأمرها بالكفارة، وقياسه أن من نذر أن لا يتكلم لم ينعقد نذره؛ لأن أبا بكر أطلق أن ذلك لا يحل وأنه من فعل الجاهلية وأن الإسلام هدم ذلك، ولا يقول أبو بكر مثل هذا إلا عن توقيف، فيكون في حكم المرفوع، ويؤيد ذلك حديث ابن عباس في قصة أبي إسرائيل الذي نذر أن يمشي ولا يركب ولا يستظل ولا يتكلم، فأمره النبي ﷺ أن يركب ويستظل ويتكلم، وحديث علي رفعه «لا يتم بعد احتلام ولا صمت يوم إلى الليل» أخرجه أبو داود. قال الخطابي في شرحه^(١): كان من نسك أهل الجاهلية الصمت،

(١) معالم السنن (٤/ ٨١)، باب متى ينقطع اليتم.

فكان أحدهم يعتكف اليوم والليله ويصمت ، فهو عن ذلك وأمره بالنطق بالخير . وقد تقدمت الإشارة إلى حديث ابن عباس في كتاب الحج^(١) ، ويأتي الكلام عليه في كتاب الأيمان والنذور^(٢) إن شاء الله تعالى .

وقال ابن قدامة في «المغني» : ليس من شريعة الإسلام الصمت عن الكلام ، وظاهر الأخبار تحريمه ، واحتج / بحديث أبي بكر وبحديث علي المذكور قال : فإن نذر ذلك لم يلزمه الوفاء به ، وبهذا قال الشافعي وأصحاب الرأي ولا نعلم فيه مخالفاً . انتهى . وكلام الشافعية يقتضي أن مسألة النذر ليست منقولة ، فإن الرافعي ذكر في كتاب النذر أن في تفسير أبي نصر القشيري عن القفال قال : من نذر أن لا يكلم الآدميين يحتمل أن يقال : يلزمه ؛ لأنه مما يتقرب به ، ويحتمل أن يقال : لا ، لما فيه من التضييق والتشديد وليس ذلك من شرعنا ، كما لو نذر الوقوف في الشمس . قال أبو نصر : فعلى هذا يكون نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا ، ذكره في تفسير سورة مريم عند قولها : ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ [مريم : ٢٦] . وفي «التتمة» لأبي سعيد المتولي : من قال : شرع من قبلنا شرع لنا جعل ذلك قربة .

وقال ابن الرفعة في قول الشيخ أبي إسحاق في «التنبيه» : ويكره له صمت يوم إلى الليل . قال في شرحه : إذ لم يؤثر ذلك ، بل جاء في حديث ابن عباس النهي عنه . ثم قال : نعم ، قد ورد في شرع من قبلنا ، فإن قلنا : إنه شرع لنا لم يكره ، إلا أنه لا يستحب . قاله ابن يونس . قال : وفيه نظر ؛ لأن الماوردي قال : روي عن ابن عمر مرفوعاً : «صمت الصائم تسبيح» . قال : فإن صح دل على مشروعية الصمت ، وإلا فحديث ابن عباس أقل درجاته الكراهة . قال : وحيث قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا ، فذاك إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه . انتهى . وهو كما قال ، وقد ورد النهي . والحديث المذكور لا يثبت . وقد أورده صاحب «مسند الفردوس» من حديث ابن عمر وفي إسناده الربيع بن بدر وهو ساقط ، ولو ثبت لما أفاد المقصود ؛ لأن لفظه «صمت الصائم تسبيح» ، ونومه عبادة ، ودعاؤه مستجاب» فالحديث مساق في أن أفعال الصائم كلها محبوبة ، لا أن الصمت بخصوصه مطلوب . وقد قال الروياني في «البحر» في آخر الصيام : فرع جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان ، وليس له أصل في شرعنا بل في شرع من قبلنا ، فيخرج جواز ذلك على الخلاف في المسألة . انتهى .

وليتعجب ممن نسب تخريج مسألة النذر إلى نفسه من المتأخرين ، وأما الأحاديث الواردة

(١) (٤/٤٥٥) ، كتاب الحج ، باب ٣٤ ، ح ١٥٦٤ .

(٢) (١٥/٣٥٩ ، ٣٦٠) ، كتاب الأيمان والنذور ، باب ٢٩ ، ح ٦٦٩٧ .

في الصمت وفضله كحديث «من صمت نجاً» أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث «أيسر العبادة الصمت» أخرجه ابن أبي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات، إلى غير ذلك، فلا يعارض ما جزم به الشيخ أبو إسحاق من الكراهة لاختلاف المقاصد في ذلك، فالصمت المرغوب فيه ترك الكلام الباطل، وكذا المباح إن جر إلى شيء من ذلك، والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه، وكذا المباح المستوي الطرفين. والله أعلم.

قوله: (إنك) بكسر الكاف. قوله: (لستول) أي كثيرة السؤال، وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمؤنث.

قوله: (ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح) أي دين الإسلام وما اشتمل عليه من العدل واجتماع الكلمة ونصر المظلوم ووضع كل شيء في محله.

قوله: (ما استقامت بكم) في رواية الكشميهني «لكم».

قوله: (أئمتكم) أي لأن الناس على دين ملوكهم، فمن حاد من الأئمة عن الحال مال وأمال.

الحديث الخامس: حديث عائشة في قصة المرأة السوداء، لم أقف على اسمها، وذكر عمر بن شبة في طريق له أنها كانت بمكة وأنه لما وقع لها ذلك هاجرت إلى المدينة.

قوله: (وكان لها حفش) بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة، هو البيت الضيق الصغير، وقال أبو عبيد^(١): الحفش هو الدرج في الأصل، ثم سمي به البيت الصغير لشبهه به في الضيق.

قوله: (وازت) أي قابلت، وقد تقدم شرح هذه القصة في أبواب المساجد من كتاب الصلاة^(٢)، ووجه دخولها هنا من جهة ما كان عليه أهل الجاهلية من الجفاء في الفعل والقول.

السادس: حديث ابن عمر في النهي عن الحلف بالآباء، وسيأتي شرحه في كتاب الأيمان والنذور^(٣).

السابع:

قوله: (أن القاسم) هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

(١) غريب الحديث (٣/١٩٦).

(٢) (١٧٤/٢)، كتاب الصلاة، باب ٥٧، ح ٤٣٩.

(٣) (٢٧٢/١٥)، كتاب الأيمان والنذور، باب ٤، ح ٦٦٤٦.

قوله: (ولا يقوم لها) أي الجنازة.

قوله: (كان أهل الجاهلية يقومون لها) ظاهره أن عائشة/ لم يبلغها أمر الشارع بالقيام لها، فرأت أن ذلك من الأمور التي كانت في الجاهلية وقد جاء الإسلام بمخالفتهم، وقد قدمت في الجنائز^(١) بيان الاختلاف في المسألة، وهل نسخ هذا الحكم أم لا؟ وعلى القول بأنه نسخ هل نسخ الوجوب وبقي الاستحباب أم لا؟ أو مطلق الجواز؟ واختار بعض الشافعية الأخير، وأكثر الشافعية الكراهة، وادعى المخالملي فيه الاتفاق، وخالف المتولي فقال: يستحب، واختاره النووي^(٢) وقال: هذا من جملة الأحكام التي استدركتها عائشة على الصحابة لكن كان جانبهم فيها أرجح.

قوله: (كنت في أهلك ما أنت «مرتين») أي يقولون ذلك مرتين و«ما» موصولة، وبعض الصلة محذوف، والتقدير: كنت في أهلك الذي كنت فيه، أي الذي أنت فيه الآن كنت في الحياة مثله؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون بالبعث بل كانوا يعتقدون أن الروح إذا خرجت تطير طيرًا، فإن كان ذلك من أهل الخير كان روحه من صالح الطير وإلا فبالعكس، ويحتمل أن يكون قولهم هذا دعاء للميت، ويحتمل أن تكون «ما» نافية ولفظ «مرتين» من تمام الكلام أي لا تكوني في أهلك مرتين: المرة الواحدة التي كنت فيهم انقضت وليست بعائدة إليهم مرة أخرى، ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية أي كنت في أهلك شريفة فأي شيء أنت الآن؟ يقولون ذلك حزنًا وتأسفًا عليه.

الثامن: حديث عمر في قولهم: «أشرق ثبير»، وقد تقدم شرحه في كتاب الحج^(٣) مستوفى.

وقوله: (حتى تشرق الشمس) قال ابن التين: ضبط بفتح أوله وضم الراء، والمعروف بضم أوله وكسرها.

التاسع:

قوله: (حدثكم يحيى بن المهلب) هو البجلي يكنى أبا كدينة بالتصغير والنون، وهو كوفي موثق ماله في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (ملأى متتابعة) كذا جمع بينهما، وهما قولان لأهل اللغة تقول: أدهقت الكأس إذا

(١) (٧١/٤)، كتاب الجنائز، باب ٤٨، ح ١٣١٠، (٧٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٤٩، ح ١٣١٢.

(٢) المنهاج (٧/٢٨، ٢٩).

(٣) (٦٢٩/٤)، كتاب الحج، باب ١٠٠، ح ١٦٨٤.

ملأتها، وأدهقت له إذا تابعت له السقي، وقيل: أصل الدهق الضغط، والمعنى أنه ملأ اليد بالكأس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها.

قوله: (قال وقال ابن عباس) القائل هو عكرمة، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (سمعت أبي) هو العباس بن عبد المطلب.

قوله: (في الجاهلية) أي وقع سماعي لذلك منه في الجاهلية، والمراد بها جاهلية نسبية لا المطلقة؛ لأن ابن عباس لم يدرك ما قبل البعثة، بل لم يولد إلا بعد البعث بنحو عشر سنين، فكانه أراد أنه سمع العباس يقول ذلك قبل أن يسلم.

قوله: (اسقنا كأسًا دهاقًا) في رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس «سمعت أبي يقول لغلامه: ادهق لنا، أي املا لنا، أو تابع لنا» انتهى. وهو بمعنى ما ساقه البخاري.

الحديث العاشر:

قوله: (سفيان) هو الثوري.

قوله: (عن عبد الملك) هو ابن عمير، ولأحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري «حدثنا عبد الملك بن عمير»، ولمسلم من هذا الوجه عن عبد الملك «حدثنا أبو سلمة»، وله من طريق إسرائيل عن عبد الملك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن «سمعت أبا هريرة».

قوله: (أصدق كلمة قالها الشاعر) يحتمل أن يريد بالكلمة البيت الذي ذكر شطره، ويحتمل أن يريد القصيدة كلها، ويؤيد الأول رواية مسلم من طريق شعبة وزائدة فرقهما عن عبد الملك بلفظ «إن أصدق بيت قاله الشاعر»، وليس في رواية شعبة «إن»، ووقع عنده في رواية شريك عن عبد الملك بلفظ «أشعر كلمة تكلمت بها العرب» فلولا أن في حفظ شريك مقالاً لرفع هذا اللفظ الإشكال الذي أبداه السهيلي على لفظ رواية الصحيح بلفظ «أصدق»؛ إذ لا يلزم من لفظ «أشعر» أن يكون أصدق، نعم السؤال باق في التعبير بوصف كل شيء بالبطلان مع اندراج الطاعات والعبادات في ذلك وهي حق لا محالة، وكذا قوله ﷺ في دعائه بالليل «أنت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق... إلخ». وأجيب عن ذلك بأن المراد بقول

الشاعر: «ما عدا الله» أي ما عداه وعدا صفاته الذاتية/ والفعلية من رحمته وعذابه وغير ذلك، فلذلك ذكر الجنة والنار، أو المراد في البيت بالبطلان الفناء لا الفساد، فكل شيء سوى الله جائر عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار، وإنما يبقىان بإبقاء الله لهما وخلق الدوام لأهلها،

والحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال ، ولعل هذا هو السر في إثبات الألف واللام في قوله : « أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق » ، وحذفهما عند ذكر غيرهما . والله أعلم .

وفي إيراد البخاري هذا الحديث في هذا الباب تلميح بما وقع لعثمان بن مظعون بسبب هذا البيت مع ناظمه ليبيد بن ربيعة قبل إسلامه ، والنبي ﷺ يومئذ بمكة ، وقريش في غاية الأذى للمسلمين ، فذكر ابن إسحاق عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن حدثه عن عثمان بن مظعون أنه لما رجع من الهجرة الأولى إلى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة ، فلما رأى المشركين يؤذون المسلمين وهو آمن رد على الوليد جواره ، فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم ليبيد بن ربيعة ، ففقد ينشدهم من شعره فقال ليبيد : « ألا كل شيء ما خلا الله باطل » ، فقال عثمان بن مظعون : صدقت ، فقال ليبيد : « وكل نعيم لا محالة زائل » ، فقال عثمان : كذبت ، نعيم الجنة لا يزول ، فقال ليبيد : متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش ؟ فقام رجل منهم فلطم عثمان فاخضرت عينه ، فلامه الوليد على رد جواره ، فقال : قد كنت في ذمة منيعة . فقال عثمان : إن عيني الأخرى لما أصاب أختها لفقيرة . فقال له الوليد : فعد إلى جوارك . فقال : بل أرضى بجوار الله تعالى .

قلت : وقد أسلم ليبيد بعد ذلك ، وهو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر العامري ثم الكلابي ثم الجعفري ، يكنى أبا عقيل ، وذكره في الصحابة البخاري وابن أبي خيثمة وغيرهما ، وقال لعمر لما سأله عما قاله من الشعر في الإسلام : قد أبدلني الله بالشعر سورة البقرة . ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان ، وعاش مائة وخمسين سنة وقيل : أكثر ، وهو القائل :

ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس : كيف ليبيد؟

وهذا يعكر على من قال : إنه لم يقل شعراً منذ أسلم ، إلا أن يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين . والله أعلم .

قوله : (وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم) اسم أبي الصلت ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة - بكسر المعجمة وفتح التحتانية - ابن عوف بن ثقيف الثقفي ، وقيل في نسبه غير ذلك ، أبو عثمان ، كان ممن طلب الدين ونظر في الكتب ، ويقال : إنه ممن دخل في النصرانية ، وأكثر في شعره من ذكر التوحيد والبعث يوم القيامة ، وزعم الكلاباذي أنه كان يهودياً . وروى الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان عن أبيه أنه سافر مع أمية ، فذكر قصته وأنه سأله عن عتبة بن ربيعة وعن سنة

ورياسته، فأعلمه أنه متصف بذلك فقال: أزرى به ذلك، فغضب أبو سفيان، فأخبره أمية أنه نظر في الكتب أن نبيًا يبعث من العرب أظل زمانه، قال: فرجوت أن أكونه. قال: ثم نظرت فإذا هو من بني عبد مناف، فنظرت فيهم فلم أر مثل عتبة، فلما قلت لي: إنه رئيس وإنه جاوز الأربعين عرفت أنه ليس هو. قال أبو سفيان: فما مضت الأيام حتى ظهر محمد ﷺ، فقلت لأمية، قال: نعم إنه لهو. قلت: أفلا نتبعه؟ قال: أستحيي من نسيات ثقيف، إني كنت أقول لهن إنني أنا هو ثم أصير تابعًا لغلام من بني عبد مناف. وذكر أبو الفرج الأصبهاني أنه قال عند موته: أنا أعلم أن الحنيفة حق، ولكن الشك يداخطني في محمد.

وروى الفاكهي وابن منده من حديث ابن عباس «أن الفارعة بنت أبي الصلت أخت أمية أتت النبي ﷺ فأنشده من شعره فقال: /: آمن شعره وكفر قلبه»، وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: «ردفت النبي ﷺ فقال: هل معك من شعر أمية؟ قلت: نعم، فأنشده مائة بيت، فقال: لقد كاد أن يسلم في شعره» وروى ابن مردويه بإسناد قوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال في قوله تعالى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥] قال: نزلت في أمية بن أبي الصلت. وروي من أوجه أخرى أنها نزلت في بلعام الإسرائيلي وهو المشهور. وعاش أمية حتى أدرك وقعة بدر ورثى من قتل بها من الكفار كما سيأتي من ذلك في أبواب الهجرة^(١)، ومات أمية بعد ذلك سنة تسع، وقيل: مات سنة اثنتين، ذكره سبط ابن الجوزي، واعتمد في ذلك ما نقله عن ابن هشام: أن أمية قدم من الشام على أن يأخذ ماله من الطائف ويهاجر إلى المدينة، فنزل في طريقه ببدر، قيل له: أتدري من في القلب؟ قال: لا. قيل: فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خالك وفلان وفلان، فشق ثيابه وجدع ناقته وبكى ورجع إلى الطائف فمات بها. قلت: ولا يلزم من قوله: فمات بها أن يكون مات في تلك السنة. وأغرب الكلاباذي فقال: إنه مات في حصار الطائف. فإن كان محفوظًا فذلك سنة ثمان، ولموته قصة طويلة أخرجها البخاري في تاريخه والطبراني وغيرهما.

الحديث الحادي عشر:

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، والإسناد كله مدنيون، وفيه رواية القرين عن القرين ورواية الأكبر سنا عن الأصغر منه يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم، وقد أخرج البيهقي في «الشعب» من

طريق جعفر الفريابي عن أحمد بن محمد المقدمي عن إسماعيل بن أبي أويس بهذا السند، لكن قال فيه: عن عبيد بن عمر بدل عبد الرحمن بن القاسم، فلعل ليحيى بن سعيد فيه شيخين.

قوله: (كان لأبي بكر غلام) لم أقف على اسمه، ووقع لأبي بكر مع النعيان بن عمرو أحد الأحرار من الصحابة قصة ذكرها عبد الرزاق بإسناد صحيح «أنهم نزلوا بماء، فجعل النعيان يقول لهم: يكون كذا، فيأتونه بالطعام فيرسله إلى أصحابه، فبلغ أبا بكر فقال: أراني آكل كهانة النعيان منذ اليوم، ثم أدخل يده في حلقه فاستقاه»، وفي «الورع» لأحمد عن إسماعيل عن أيوب عن ابن سيرين «لم أعلم أحدًا استقاه من طعام غير أبي بكر، فإنه أتى بطعام فأكل ثم قيل له: جاء به ابن النعيان. قال: فأطعمتوني كهانة ابن النعيان، ثم استقاه» ورجاله ثقات لكنه مرسل، ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا أخرجها يعقوب بن [أبي] شيبه في مسنده من طريق نبيح العنزي عن أبي سعيد قال: «كنا نزل رفاقًا، فنزلت في رفقه فيها أبو بكر على أهل أبيات فيهن امرأة حبلى ومعنا رجل، فقال لها: أبشرك أن تلدي ذكرًا. قالت: نعم. فسجع لها أسجاعًا، فأعطته شاة فذبحها وجلسنا نأكل، فلما علم أبو بكر بالقصة قام فتقايأ كل شيء أكله».

قوله: (يخرج له الخراج) أي يأتيه بما يكسبه، والخراج ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره له من كسبه.

قوله: (يأكل من خراجه) في رواية الإسماعيلي من وجه آخر من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم «كان لأبي بكر غلام، فكان يجيء بكسبه فلا يأكل منه حتى يسأله، فاتاه ليلة بكسبه فأكل منه ولم يسأله، ثم سأله».

قوله: (كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية) لم أعرف اسمه ويحتمل أن يكون المرأة المذكورة في حديث أبي سعيد.

قوله: (فأعطاني بذلك) أي عوض تكهني له، قال ابن التين: إنما استقاه أبو بكر تنزهًا؛ لأن أمر الجاهلية وضع، ولو كان في الإسلام لغرم مثل ما أكل أو قيمته ولم يكفه القبيء. كذا قال، والذي يظهر أن أبا بكر إنما قاء لما ثبت عنده من النهي عن حلوان الكاهن، وحلوان الكاهن ما يأخذه على كهنته، والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي، وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصًا قبل ظهور النبي ﷺ.

الحديث الثاني عشر: حديث ابن عمر في حبل الحبلية، وقد تقدم شرحه مستوفى في البيوع^(١)، والغرض منه قوله: «إنهم كانوا يتبايعونه في الجاهلية».

الحديث الثالث عشر: حديث أنس الذي تقدم في أول مناقب الأنصار^(٢)، وأدخله هنا لقوله: «فعل قومك كذا يوم كذا»؛ لأنه يحتمل أن يشير به إلى وقائعهم في الجاهلية كما يحتمل أن يشير به إلى وقائعهم في الإسلام أو لما هو أعم من ذلك، وخاطب أنس غيلان بأن الأنصار قومه، وليس هو من الأنصار، لكن ذلك باعتبار النسبية الأعمية إلى الأزدي فإنها تجمعهم. والله أعلم.

٢٧- باب . الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا قَطْنٌ أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِفَيْنَا بِنِي هَاشِمٍ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَيْحِذٍ أُخْرَى، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ، فَقَالَ: أَعِثْنِي بِعِقَالٍ أَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ. فَأَعْطَاهُ عِقَالًا، فَشَدَّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِهِ، فَلَمَّا تَرَوْا عَقَلَتِ الْإِبِلُ الْإِبْعِيرَا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعَقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ. قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَدَفَهُ بَعْضًا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ. فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرَبِّمَا شَهِدْتُهُ. قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكُتِبَ: إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَاد: يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ، فَنَاد: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ. وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ. فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَنَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرَضَ فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلَّيْتُ دَفْنَهُ. قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلُ ذَلِكَ مِنْكَ. فَمَكَثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلَغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ. قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ. قَالَ: يَا بَنِي هَاشِمٍ. قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ. قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ. قَالَ: أَمْرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلَغَكَ رِسَالَةً أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: اخْتَرْنَا مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ

(١) (٦٠٩/٥)، كتاب البيوع، باب ٦١، ح ٢١٤٣.

(٢) (٤٨٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١، ح ٣٧٧٦.

قَوْمِكَ: إِنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ. فَأَتَى قَوْمَهُ، فَقَالُوا: نَخَلْفُ. فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تُضْبِرَ يَمِينَهُ حَيْثُ تُضْبِرُ الْإِيمَانَ. ففَعَلَ، فَأَنَّهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَخْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلُّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ، هَذَا بِنِيعَانِ فَأَقْبَلَهُمَا مِنِّي، / وَلَا تُضْبِرَ يَمِينِي حَيْثُ تُضْبِرُ الْإِيمَانَ. فقبِلَهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ فَخَلَفُوا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرُقُ.

٧
١٥٦

٣٨٤٦- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ بُعَاثٍ يَوْمًا قَدَّمَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَفُتِلَتْ سَرَواتُهُمْ وَجُرْحُوا، قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ.

[تقدم في: ٣٧٧٧، طرفه في: ٣٩٣٠]

٣٨٤٧- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ بُكَيرِ بْنِ الْأَشْجِ أَنْ كُرِيًّا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ السَّعْيِيُّ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا وَيَقُولُونَ: لَا تُجِيزُ الْبَطْحَاءُ إِلَّا شَدًّا.

٣٨٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا مُطَرَفٌ سَمِعْتُ أَبَا السَّفَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَلَيْطَفَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ، وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيمُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَخْلِفُ فَيَلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ.

٣٨٤٩- حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ قَدْ زَنَتْ فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ.

٣٨٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالتَّيَاحَةُ- وَنَسِي الثَّالِثَةُ-، قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ.

الحديث الرابع عشر: حديث القسامة في الجاهلية بطوله، وثبت عند أكثر الرواة عن الفربري هنا ترجمة «القسامة في الجاهلية»، ولم يقع عند النسفي وهو أوجه؛ لأن الجميع من ترجمة أيام الجاهلية، ويظهر ذلك من الأحاديث التي أوردتها تلوهذا الحديث.

قوله: (حدثنا قطن) بفتح القاف والمهملة ثم نون، هو ابن كعب القطعي - بضم القاف - البصري، ثقة عندهم، وشيخه أبو يزيد المدني بصري أيضاً ويقال له: المدني بزيادة تحتانية، ولعل أصله كان من المدينة، ولكن لم يرو عنه أحد من أهل المدينة، وسئل عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه وقد وثقه ابن معين وغيره^(١)، ولا له ولا للراوي عنه في البخاري إلا هذا الموضع.

قوله: (إن أول قسامة) بفتح القاف وتخفيف المهملة: اليمين، وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الإثبات أو النفي، وقيل: هي مأخوذة من قسمة الأيمان على الحالفين، / وسيأتي بيان الاختلاف في حكمها في كتاب الديات^(٢) إن شاء الله تعالى.

وقوله: (لفينا بني هاشم) اللام للتأكيد و«بني هاشم» مجرور على البدل من الضمير المجرور، ويحتمل أن يكون نصباً على التمييز، أو على النداء بحذف الأداة.

قوله: (كان رجل من بني هاشم) هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف، جزم بذلك الزبير بن بكار في هذه القصة، فكأنه نسب هذه الرواية إلى بني هاشم مجازاً لما كان بين بني هاشم وبني المطلب من المودة والمؤاخاة والمناصرة، وسماه ابن الكلبي عامراً.

قوله: (استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى) كذا في رواية الأصيلي وأبي ذر، وكذا أخرجه الفاكهي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ البخاري فيه، وفي رواية كريمة وغيرها «استأجر رجلاً من قريش» وهو مقلوب، والأول هو الصواب. والفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن. وجزم الزبير بن بكار بأن المستأجر المذكور هو خداش - بمعجمتين ودال مهملة - ابن عبد الله بن أبي قيس العامري.

قوله: (فمر به) أي بالأجير (رجل من بني هاشم) لم أقف على اسمه.

وقوله: (عروة جوالقه) بضم الجيم وفتح اللام الوعاء من جلود وثياب وغيرها، فارسي معرب، وأصله كواله: وجمعه جواليق، وحكي جوالق بحذف التحتانية، والعقال الحبل.

قوله: (فأين عقاله؟ قال فحذفه) كذا في النسخ وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام، وقد بينته رواية الفاكهي «فقال: مر بي رجل من بني هاشم قد انقطع عروة جوالقه، واستغاث بي فأعطيته، فحذفه» أي رماه.

(١) قال في التقريب (ص: ٦٨٥، ت: ٨٤٥٢): مقبول.

(٢) (٧٨/١٦)، كتاب الديات، باب ٢٢، ح ٦٨٩٩.

قوله: (كان فيها أجله) أي أصاب مقتله.

وقوله: (فمات) أي أشرف على الموت، بدليل قوله: «فمر به رجل من أهل اليمن قبل أن يقضي»، ولم أقف على اسم هذا المار أيضًا.

قوله: (أتشهد الموسم؟) أي موسم الحج.

قوله: (فكتب) بالمشناة ثم الموحدة ولغير أبي ذر والأصيلي بضم الكاف وسكون النون ثم المشناة والأول أوجه، وفي رواية الزبير بن بكار «فكتب إلى أبي طالب يخبره بذلك ومات منها»، وفي ذلك يقول أبو طالب:

أفي فضل جبل لا أبالك ضربه بمنسأة، قد جاء جبل وأجبل

قوله: (يا آل قريش) بإثبات الهمزة ويحذفها على الاستغاثة.

قوله: (قتلني في عقال) أي بسبب عقال.

قوله: (ومات المستاجر) بفتح الجيم أي بعد أن أوصى اليماني بما أوصاه به.

قوله: (فوليت) بكسر اللام، وفي رواية ابن الكلبي «فقال: أصابه قدره. فصدقه ولم يظنوا به غير ذلك».

وقوله: (وافى الموسم) أي أتاه.

قوله: (يا بني هاشم) في رواية الكشميهني «يا آل بني هاشم».

قوله: (من أبو طالب؟) في رواية الكشميهني «أين أبو طالب؟»، زاد ابن الكلبي «فأخبره بالقصة وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان، فقام رجال من بني هاشم إلى خداش فضربوه وقالوا: قتلت صاحبنا. فجحده».

قوله: (اختر منا إحدى ثلاث) يحتمل أن تكون هذه الثلاث كانت معروفة بينهم، ويحتمل أن تكون شيئًا اخترعه أبو طالب. وقال ابن التين: لم ينقل أنهم تشاوروا في ذلك ولا تدافعوا فدل على أنهم كانوا يعرفون القسامة قبل ذلك. كذا قال، وفيه نظر؛ لقول ابن عباس راوي الحديث «إنها أول قسامة»، ويمكن أن يكون مراد ابن عباس الوقوع وإن كانوا يعرفون الحكم قبل ذلك، وحكى الزبير بن بكار أنهم تحاكموا في ذلك إلى الوليد بن المغيرة فقضى أن يحلف خمسون رجلاً من بني عامر عند البيت ما قتله خداش، وهذا/ يشعر بالأولية مطلقاً.

قوله: (فأنته امرأة من بني هاشم) هي زينب بنت علقمة أخت المقتول (كانت تحت رجل منهم) هو عبد العزى بن أبي قيس العامري، واسم ولدها منه حويطب بمهملتين مصغر، وذكر

ذلك الزبير . وقد عاش حويطب بعد هذا دهرًا طويلاً ، وله صحبة ، وسيأتي حديثه في كتاب الأحكام^(١) ، ونسبتها إلى بني هاشم مجازية والتقدير : كانت زوجًا لرجل من بني هاشم ، ويحتمل قولها : فولدت له ولدًا . أي غير حويطب .

قوله : (أن تجيز ابني) بالجيم والزاي ، أي تهبه ما يلزمه من اليمين .

وقولها : (ولا تصبر يمينه) بالمهملة ثم الموحدة ، أصل الصبر الحبس والمنع ، ومعناه في الأيمان الإلزام ، تقول صبرته أي ألزمته أن يحلف بأعظم الأيمان حتى لا يسعه أن لا يحلف .

قوله : (حيث تصبر الأيمان) أي بين الركن والمقام ، قاله ابن التين . قال : ومن هنا استدل الشافعي على أنه لا يحلف بين الركن والمقام على أقل من عشرين دينارًا نصاب الزكاة ، كذا قال ، ولا أدري كيف يستقيم هذا الاستدلال ، ولم يذكر أحد من أصحاب الشافعي أن الشافعي استدل لذلك بهذه القصة .

قوله : (فأتاه رجل منهم) لم أقف على اسمه ولا على اسم أحد من سائر الخمسين إلا من تقدم ، وزاد ابن الكلبي « ثم حلفوا عند الركن أن خدأ شأبريء من دم المقتول » .

قوله : (فوالذي نفسي بيده) قال ابن التين : كأن الذي أخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمأنت نفسه إلى صدقهم حتى وسعه أن يحلف على ذلك . قلت : يعني أنه كان حين القسامة لم يولد ، ويحتمل أن يكون الذي أخبره بذلك هو النبي ﷺ ، وهو أمكن في دخول هذا الحديث في الصحيح .

قوله : (فما حال الحول) أي من يوم حلفوا .

قوله : (ومن الثمانية وأربعين) في رواية أبي ذر « وفي الثمانية » ، وعند الأصيلي « والأربعين » .

قوله : (عين نظرف) بكسر الراء أي تتحرك ، زاد ابن الكلبي « وصارت رباع الجميع لحويطب ، فبذلك كان أكثر من بمكة رباعًا » ، وروى الفاكهي من طريق ابن أبي نجيح عن أبيه قال : « حلف ناس عند البيت قسامة على باطل ، ثم خرجوا فزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم » ، ومن طريق طاوس قال : « كان أهل الجاهلية لا يصيبون في الحرم شيئًا إلا عجلت لهم عقوبته » ، ومن طريق حويطب « إن أمة في الجاهلية عاذت بالبيت ، فجاءتها سيدتها فحبذتها فشلت يدها » ، وروينا في « كتاب مجابي الدعوة لابن أبي الدنيا » في قصة طويلة في معنى سرعة الإجابة بالحرم للمظلوم فيمن ظلمه قال : « فقال عمر : كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية ليتناهاوا

عن الظلم لأنهم كانوا لا يعرفون البعث، فلما جاء الإسلام أخرج القصاص إلى يوم القيامة»، وروى الفاكهي من وجه آخر عن طاوس قال: «يوشك أن لا يصيب أحد في الحرم شيئاً إلا عجلت له العقوبة»، فكانه أشار إلى أن ذلك يكون في آخر الزمان عند قبض العلم وتناسي أهل ذلك الزمان أمور الشريعة فيعود الأمر غربياً كما بدأ. والله أعلم.

الحديث الخامس عشر:

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة.

قوله: (يوم بعث) تقدم شرحه في أول مناقب الأنصار^(١) وأنه كان قبل البعث على الراجح، وقوله فيه: «وجرحوا» بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة، ولبعضهم «وخرجوا» بفتح المعجمة وتخفيف الراء بعدها جيم، والأول أرجح، وقد تقدم من تسمية من جرح منهم في تلك الواقعة حضير الكتائب والد أسيد فمات منها.

الحديث السادس عشر:

قوله: (قال ابن وهب . . . إلخ، وصله أبو نعيم في «المستخرج»^(٢) من طريق حرمة بن يحيى عن عبد الله بن وهب.

قوله: (ليس السعي) أي شدة المشي.

قوله: (سنة) في رواية الكشميهني «بسنة» قال ابن التين خولف ابن عباس في ذلك بل قالوا إنه فريضة. قلت: لم يرد ابن عباس أصل السعي، وإنما أراد شدة العدو، وليس ذلك فريضة، وقد تقدم في أحاديث الأنبياء^(٣) في ترجمة إبراهيم عليه السلام في قصة هاجر أن مبدأ السعي بين الصفا والمروة كان من / هاجر، وهو من رواية ابن عباس أيضاً، فظهر أن الذي أراد أن مبدأه من أهل الجاهلية هي شدة العدو، نعم قوله: «ليس بسنة» إن أزد به أنه لا يستحب فهو يخالف ما عليه الجمهور، وهو نظير إنكاره استحباب الرمل في الطواف، ويحتمل أن يريد بالسنة الطريقة الشرعية وهي تطلق كثيراً على المفروض، ولم يرد السنة باصطلاح أهل الأصول، وهو ما ثبت دليل مطلوبته من غير تأييد تاركه.

قوله: (لا نجيز) بضم أوله أي لا نقطع، والبطحاء مسيل الوادي، تقول: جرت الموضع

(١) (٨/ ٤٨٣، ٤٨٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١، ح ٣٧٧٧.

(٢) تعليق التعليق (٤/ ٨٥).

(٣) (٧/ ٦٥١)، كتاب الأنبياء، باب ٨، ح ٣٣٥٨.

إذا سرت فيه، وأجزته إذا خلفته وراءك، وقيل: هما بمعنى.

وقوله: (إلا شداً) أي لا نقطعها إلا بالعدو الشديد.

الحديث السابع عشر:

قوله: (أخبرنا مطرف) بالمهمله وتشديد الراء هو ابن طريف بالمهمله أيضاً الكوفي، وأبو السفر يفتح المهمله والفاء هو سعيد بن يحمى بالتحتانية المضمومة والمهمله الساكنة كوفي أيضاً.

قوله: (يا أيها الناس اسمعوا مني ما أقول لكم وأسمعون) بهمزة قطع أي أعيدوا علي قولي لأعرف أنكم حفظتموه، كأنه خشي أن لا يفهموا ما أراد فيخبروا عنه بخلاف ما قال، فكانه قال: اسمعوا مني سماع ضبط وإتقان، ولا تقولوا: قال من قبل أن تضبطوا.

قوله: (من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر) في رواية ابن أبي عمر عن سفيان «وراء الجدر» والمراد به الحجر، والسبب فيه أن الذي يلي البيت إلى جهة الحجر من البيت، وقد تقدم بيانه وما قيل في مقداره في أوائل كتاب الحج^(١).

قوله: (ولا تقولوا الحطيم) في رواية سعيد بن منصور عن خديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي السفر في هذه القصة «فقال رجل: ما الحطيم؟ فقال ابن عباس: إنه لا حطيم، كان الرجل . . . إلخ زاد أبو نعيم في «المستخرج» من طريق خالد الطحان عن مطرف «فإن أهل الجاهلية كانوا يسمونه - أي الحجر - الحطيم، كانت فيه أصنام قريش»، وللفاكهي من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبي السفر نحوه وقال: «كان أحدهم إذا أراد أن يحلف وضع محجنه ثم حلف، فمن طاف فليطف من ورائه».

قوله: (كان يحلف) بالحاء المهمله الساكنة وتخفيف اللام المكسورة، وفي رواية خالد الطحان المذكورة «كان إذا حلف» بضم المهمله وتشديد اللام والأول أوجه، والمعنى أنهم كانوا إذا حالف بعضهم بعضاً ألقى الحليف في الحجر نعلًا أو سوطًا أو قوسًا أو عصًا علامة لقصد حلفهم فسموه الحطيم لذلك، لكونه يحطم أمتعتهم، وهو فعيل بمعنى فاعل، ويحتمل أن يكون ذلك كان شأنهم إذا أرادوا أن يحلفوا على نفي شيء. وقيل: إنما سمي الحطيم؛ لأن بعضهم كان إذا دعا على من ظلمه في ذلك الموضوع هلك. وقال ابن الكلبي: سمي الحجر حطيمًا لما تحجر عليه، أو لأنه قصر به عن ارتفاع البيت وأخرج عنه، فعلى هذا فعيل بمعنى مفعول، أو لأن الناس يحطم فيه بعضهم بعضًا من الزحام عند الدعاء فيه.

(١) (٤/٤٨٢)، كتاب الحج، باب ٤٢.

وقال غيره: الحطيم هو بئر الكعبة التي كان يلقي فيها ما يهدى لها. وقيل: الحطيم بين الركن الأسود والمقام. وقيل: من أول الركن الأسود إلى أول الحجر يسمى الحطيم، وحديث ابن عباس حجة في رد أكثر هذه الأقوال، زاد في رواية خديج «ولكنه الجدر» بفتح الجيم وسكون المهملة، وهو من البيت، ووقع عند الإسماعيلي والبرقاني في آخر الحديث عن ابن عباس «وأما صبي حج به أهله فقد قضى حجه ما دام صغيراً، فإذا بلغ فعليه حجة أخرى، وأما عبد حج به أهله» الحديث، وهذه الزيادة عند البخاري أيضاً في غير الصحيح، وحذفها منه عمداً لعدم تعلقها بالترجمة ولكونها موقوفة، وأما أول الحديث فهو وإن كان موقوفاً من حديث ابن عباس إلا أن الغرض منه حاصل بالنسبة لنقل ابن عباس ما كان في الجاهلية مما رآه النبي ﷺ فأقره أو أزاله، فمهما لم ينكره واستمرت مشروعيته فيكون له حكم المرفوع، ومهما أنكره فالشرع بخلافه.

الحديث الثامن عشر:

/ قوله: (حدثنا نعيم بن حماد) في رواية بعضهم حدثنا نعيم غير منسوب، وهو المروزي نزيل مصر، وقل أن يخرج له البخاري موصولاً، بل عاداته أن يذكر عنه بصيغة التعليق، ووقع في رواية القاسبي «حدثنا أبو نعيم» وصوبه بعضهم وهو غلط.

قوله: (عن حصين) في رواية البخاري في «التاريخ» في هذا الحديث «حدثنا حصين» فأمن بذلك ما يخشى من تدليس هشيم الراوي عنه، وقرن فيه أيضاً مع حصين أبا المليح.

قوله: (رأيت في الجاهلية قرودة) بكسر القاف وسكون الراء واحدة القروء.

وقوله: (اجتمع عليها قرودة) بفتح الراء جمع قرد، وقد ساق الإسماعيلي هذه القصة من وجه آخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال: «كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف، فجاء قرد من قرودة فتوسد يدها، فجاء قرد أصغر منه فغمزها، فسلت يدها من تحت رأس القرد الأول سلاً رفيقاً وتبعته، فوقع عليها وأنا أنظر، ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول برفق، فاستيقظ فزعاً، فشمها فصاح، فاجتمعت القروء، فجعل يصيح ويومئ إليها بيده، فذهب القروء يمتن ويسرة، فجاءوا بذلك القرد أعرفه، فحفروا لها حفرة فرجموها، فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم»، قال ابن التين: لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم. ثم قال: إن الممسوخ لا ينسل. قلت: وهذا هو المعتمد، لما ثبت في صحيح مسلم «أن الممسوخ لا نسل له»، وعنده من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «إن الله لم يهلك قومًا فيجعل لهم نسلًا». وقد ذهب أبو إسحاق الزجاج وأبو بكر بن العربي إلى أن الموجود من القردة من نسل

الممسوخ، وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب إليه على ما ثبت أيضاً في صحيح مسلم «أن النبي ﷺ لما أتى بالضب قال: لعله من القرون التي مسخت»، وقال في الفأر «فقدت أمة من بني إسرائيل لا أراها إلا الفأر»، وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه ﷺ قال ذلك قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر في ذلك، ولذلك لم يأت الجزم عنه بشيء من ذلك، بخلاف النفي فإنه جزم به كما في حديث ابن مسعود، ولكن لا يلزم أن تكون القرود المذكورة من النسل، فيحتمل أن يكون الذين مسخوا لما صاروا على هيئة القرود مع بقاء أفهامهم عاشرتهم القرود الأصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من أفعالهم فحفظوها وصارت فيهم.

واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره من الحيوان، وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لأكثر الحيوان، ومن خصاله أنه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه، وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الآدمي ولا يتعدى أحدهم إلى غير زوجته، فلا يدع في الغالب أن يحملها ما ركب فيها من غيرة على عقوبة من اعتدى إلى ما لم يختص به من الأثى، ومن خصائصه أن الأثى تحمل أولادها كهيئة الآدمية، وربما مشى القرد على رجليه لكن لا يستمر على ذلك، ويتناول الشيء بيده، ويأكل بيده، وله أصابع مفصلة إلى أنامل وأظفار، ولشفر عينيه أهداب.

وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه وقال: فيها إضافة الزنا إلى غير مكلف وإقامة الحد على البهائم، وهذا منكر عند أهل العلم. قال: فإن كانت الطريق صحيحة فلعل هؤلاء كانوا من الجن؛ لأنهم من جملة المكلفين. وإنما قال ذلك لأنه تكلم على الطريق التي أخرجها الإسماعيلي حسب، وأجيب بأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا والرجم أن يكون ذلك زنا حقيقة ولا حداً، وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به، فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان. وأغرب الحميدي في الجمع بين الصحيحين^(١) فزعم أن هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري، وأن أبا مسعود وحده ذكره في «الأطراف» قال: وليس في نسخ البخاري أصلاً فلعله من الأحاديث المقحمة في كتاب البخاري.

وما قاله مردود، فإن الحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها، / وكفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري حجة، وكذا إيراد الإسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما وأبي مسعود له في أطرافه، نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون في رواية الفربري، فإن روايته تزيد على رواية النسفي عدة أحاديث قد نبهت على كثير منها فيما مضى وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وحدِيث حذيفة في ابن مسعود، وحدِيث معاوية في الوتر، وحدِيث ابن عباس في عائشة، وحدِيث عمار فيها، وحدِيث أنس في الأنصار، وحدِيث زيد بن أرقم فيهم، وحدِيث سعد في عبد الله بن سلام، وحدِيث ابن سلام مع أبي بردة، وحدِيث ابن عمر، وحدِيث ابن عمر في زيد ابن عمرو، وحدِيث أسماء فيه، وحدِيث ابن الزبير في بناء المسجد الحرام، وحدِيث جد سعيد ابن المسيب، وحدِيث أبي بكر مع امرأة من أحمس، وحدِيث عائشة في القيام للجنابة، وحدِيث ابن عباس في «كأسًا دهاقًا»، وحدِيث أبي بكر مع الذي تكهن، وحدِيث ابن عباس في القسامة، وحدِيثه في السعي، وحدِيثه في الحطيم، وحدِيث عمرو بن ميمون في القرذة، وحدِيث ابن عباس «ثلاث من خلال الجاهلية».

فجملة ذلك اثنان وخمسون حديثًا ما بين معلق وموصول، فوافقه منها على ثلاثة وأربعين حديثًا فقط، والسبب في ذلك أن الكثير منها صورته أنه موقوف وإن كان قد يتمحل له حكم المرفوع، ومسلم في الغالب يحرص على تخريج الأحاديث الصريحة في الرفع. وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر أثرًا. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٢٨- باب . مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرْثَدَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسِ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ

٣٨٥١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ تُوُفِّيَ ﷺ.

[الحديث: ٣٨٥١، أطرافه في: ٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩]

/ قوله: (باب مبعث النبي ﷺ) المبعث من البعث، وأصله الإثارة، ويطلق على التوجيه في أمر ما، رسالة أو حاجة، ومنه: بعثت البعير إذا أثرته من مكانه، وبعثت العسكر إذا وجهتهم للقتال، وبعثت النائم من نومه إذا أيقظته. قد تقدم في أول الكتاب^(١) في الكلام على حديث

(١) (١/٥٩)، كتاب بدء الوحي، باب ٣، ح ١.

عائشة كثير مما يتعلق بهذه الترجمة ، وساق المصنف هنا النسب الشريف .

قوله : (محمد) ذكر البيهقي في «الدلائل» بإسناد مرسل «أن عبد المطلب لما ولد النبي ﷺ عمل له مأدبة ، فلما أكلوا سألوا : ماسميته؟ قال : محمداً ، قالوا : فما رغبت به عن أسماء أهل بيته؟ قال : أردت أن يحمده الله في السماء وخلقه في الأرض» .

قوله : (ابن عبد الله) لم يختلف في اسمه ، واختلف متى مات؟ فقيل : مات قبل أن يولد النبي ﷺ ، وقيل : بعد أن ولد ، والأول أثبت . واختلف في مقدار عمره ﷺ لما مات أبوه ، والراجح أنه دون السنة .

قوله : (ابن عبد المطلب) اسمه شيبة الحمد عند الجمهور ، وزعم ابن قتيبة أن اسمه عامر ، وسمي عبد المطلب واشتهر بها ؛ لأن أباه لما مات بغزة كان خرج إليها تاجرًا فترك أم عبد المطلب بالمدينة ، فأقامت عند أهلها من الخزرج فكبر عبد المطلب ، فجاء عمه المطلب فأخذه ودخل به مكة فرآه الناس مردفه فقالوا : هذا عبد المطلب ، فغلبت عليه في قصة طويلة ذكرها ابن إسحاق وغيره .

قوله : (ابن هاشم) اسمه عمرو ، وقيل له : هاشم لأنه أول من هشم الثريد بمكة لأهل الموسم ولقومه أولاً في سنة المجاعة ، وفيه يقول الشاعر :

عمرو والعلاهشم الثريد لقومه
ورجال مكة مستنون عجاف

قوله : (ابن عبد مناف) اسمه المغيرة ، روى السراج في تاريخه من طريق أحمد بن حنبل «سمعت الشافعي يقول : اسم عبد المطلب شيبة الحمد ، واسم هاشم عمرو ، واسم عبد مناف المغيرة ، واسم قصي زيد» .

قوله : (ابن قصي) بصيغة التصغير ، تلقب بذلك لأنه بعد عن ديار قومه في بلاد قضاة في قصة طويلة ذكرها ابن إسحاق .

قوله : (ابن كلاب) بكسر أوله وتخفيف اللام ، قال السهيلي : هو منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة ، تقول : كالت فلانًا مكالبة وكلاتًا ، أو هو بلفظ جمع كلب كما سمت العرب بسباع وأنمار وغير ذلك . انتهى . وذكر ابن سعد أن اسمه المهذب ، وزعم محمد بن سعد أن اسمه حكيم ، وقيل : عروة وأنه لقب كلابًا لمحبهته كلاب الصيد وكان يجمعها فمن مرت به فسأل عنها قيل له : هذه كلاب ابن مرة فلقب كلابًا .

قوله : (ابن مرة) قال السهيلي : منقول من وصف الحنظلة ، أو الهاء للمبالغة والمراد أنه قوي .

قوله: (ابن كعب) قال السهيلي: قيل سمي بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم، منقول من كعب القدم. وقال ابن دريد: من كعب القنائة، وكذا قال غيره، سمي بذلك لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم فلذلك كانوا يخضعون له حتى أرخوا بموته، وهو أول من جمع قومه يوم الجمعة، وكانوا يسمونه يوم العروبة حتى جاء الإسلام.

قوله: (ابن لؤي) قال ابن الأنباري: هو تصغير لأي بوزن عصى، واللاي هو الثور. وقال السهيلي: هو عندي لأي بوزن عبد وهو البطء، ويؤيده قول الشاعر:

فدونكم بني لأي أخاكم
ودونك مالكا يا أم عمرو

انتهى. وهذا قد ذكره ابن الأنباري أيضا احتمالاً، وقد قال الأصمعي: هو تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة.

قوله: (ابن غالب) لا إشكال فيه كما لا إشكال في مالك والنضر.

قوله: (ابن فهر) قيل: هو قريش، نقل الزبير عن الزهري أن أمه سمته به، وسماه أبوه فهراً، وقيل: فهر لقبه، وقيل بالعكس، والفهر الحجر الصغير.

قوله: (ابن / كنانة) هو بلفظ وعاء السهام إذا كانت من جلود. قاله ابن دريد. ونقل عن أبي عامر العدواني أنه قال: رأيت كنانة بن خزيمة شيخاً مسناً عظيم القدر تحجج إليه العرب لعلمه وفضله بينهم.

قوله: (ابن خزيمة) تصغير خزمة بمعجمتين مفتوحتين وهي مرة واحدة من الخزم وهو شد الشيء وإصلاحه. وقال الزجاجي: يجوز أن يكون من الخزم بفتح ثم سكون تقول: خزمته فهو مخزوم إذا أدخلت في أنفه الخزام.

قوله: (ابن مدركة) اسمه عمرو عند الجمهور، وقال ابن إسحاق: عامر.

قوله: (ابن إلياس) بكسر الهمزة عند ابن الأنباري، قال: وهو إفعال من قولهم أليس الشجاع الذي لا يفر. قال الشاعر:

أليس كالنشوان وهو صاحي

وقال غيره: هو بهمزة وصل وهو ضد الرجاء واللام فيه للمح الصفة، قاله قاسم بن ثابت، وأنشد قول قصي: «أمهتي خندف واليأس أبي».

قوله: (ابن مضر) قيل: سمي بذلك لأنه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض، وقيل: سمي بذلك لبياضه، وقيل: لأنه كان يمضر القلوب لحسنه وجماله.

قوله: (ابن نزار) هو من التزر أي القليل، قال أبو الفرج الأصبهاني: سمي بذلك لأنه كان

فريد عصره .

قوله : (ابن معد) بفتح الميم والمهملة وتشديد الدال ، قال ابن الأنباري : يحتمل أن يكون مفعلاً من العد ، أو هو من معد في الأرض إذا أفسد ، قال الشاعر :

وخاربين خرباً فمعداً

وقيل غير ذلك .

قوله : (ابن عدنان) بوزن فعلان من العدن تقول عدن أقام ، وقد روى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه «المحبر» من حديث ابن عباس قال : «كان عدنان ومعد وربيعه ومضر وخزيمة وأسد على ملة إبراهيم ، فلا تذكر وهم إلا بخير» ، وروى الزبير بن بكار من وجه آخر مرفوعاً «لا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مسلمين» ، وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب .

(تنبيه) : اقتصر البخاري من النسب الشريف على عدنان ، وقد أخرج في التاريخ عن عبيد بن يعيش عن يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق مثل هذا النسب ، وزاد بعد عدنان «ابن أد بن المقوم بن تارح بن يشجب بن يعرب بن نابت بن إسماعيل بن إبراهيم» ، وقد قدمت في أول الترجمة النبوية^(١) الاختلاف فيمن بين عدنان وإبراهيم وفيمن بين إبراهيم وآدم بما يغني عن الإعادة . وأخرج ابن سعد من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان» .

قوله : (حدثنا النضر) هو ابن شميل .

قوله : (عن هشام) هو ابن حسان .

قوله : (عن عكرمة) في رواية روح عن هشام الآتية في الهجرة^(٢) «حدثنا عكرمة» .

قوله : (أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين) هذا هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب ، وهو متفق عليه ، وقد مضى في صفة النبي ﷺ^(٣) حديث أنس «أنه ﷺ بعث على رأس أربعين» ، وتقدم في بدء الوحي^(٤) أنه أنزل عليه في شهر رمضان ، فعلى الصحيح المشهور أن مولده في شهر ربيع الأول يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة وستة أشهر ، وكلام ابن الكلبي يؤذن بأنه ولد في رمضان فإنه قال : مات وله اثنتان وستون سنة ونصف سنة ، وقد أجمعوا على

(١) (٨/١٤١) ، كتاب المناقب ، باب ١ ، ح ٣٤٩١ .

(٢) (٨/٦٦٥) ، كتاب مناقب الأنصار ، باب ٤٥ ، ح ٣٩٠٢ .

(٣) (٨/٢٠٠) ، كتاب المناقب ، باب ٢٣ ، ح ٣٥٤٨ .

(٤) (١/٦٨) ، كتاب بدء الوحي ، باب ٥ ، ح ٦ .

أنه مات في ربيع الأول فيستلزم ذلك أن يكون ولد في رمضان، وبه جزم الزبير بن بكار وهو شاذ، وفي مولده أقوال أخرى أشد شذوذاً من هذا.

قوله: (بمكة ثلاث عشرة سنة) هذا أصح مما رواه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس «أن النبي ﷺ أقام بمكة خمس عشرة سنة» وسيأتي البحث في ذلك في أبواب الهجرة^(١) إن شاء الله تعالى.

٢٩- باب مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا بِيَانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: / أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ فَقَعَدَ وَهُوَ مُخَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيُمَشِّطُ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِيشَارُ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَيَسْقُ بِأَنْبِئِنِ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيُتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ» - زَادَ بِيَانٌ - «وَالذُّنْبُ عَلَى عَنَمِهِ».

[تقدم في: ٣٦١٢، طرفه في: ٦٩٤٣]

٣٨٥٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ التَّجْمَ فَسَجَدَ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حِصَا فَرَفَعَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي. فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرٍ بِاللَّهِ.

[تقدم في: ١٠٦٧، الأطراف: ١٠٧٠، ٣٩٧٢، ٤٨٦٣]

٣٨٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، جَاءَ عَقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزِفْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ: أبا جهل بن هشام، وعقبة بن ربيعة، وسنينة بن ربيعة، وأميمة بن خلف - أو أبي بن خلف، شعبة الشاذلي». فرأيتهم قتلوا يوم بدر، فألقوا في بئر، غير أميمة بن خلف - أو أبي - تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر.

[تقدم في: ٢٤٠، الأطراف: ٥٢٠، ٢٩٣٤، ٣١٨٥، ٣٩٦٠]

٣٨٥٥- حَدَّثَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ - أَوْ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ قَالَ : سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا؟ ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ﴾ [الأنعام : ١٥١ ، الإسراء : ٣٣] ، ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ [النساء : ٩٣] . فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَمَّا أُنزِلَتِ الْبَيِّنَاتُ فِي الْفُرْقَانِ قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ : فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفُؤَادِ حَشًّا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ ﴾ [الآية [الفرقان : ٧٠] ، فَهَذِهِ لِأَوْلَادِكَ ، وَأَمَّا الَّتِي فِي السَّاءِ الرَّجُلِ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرَّاعَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ . فَذَكَرْتُهُ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ : إِلَّا مَنْ نَدِمَ .

[الحديث : ٣٨٥٥ ، أطرافه في : ٤٥٩٠ ، ٤٧٦٢ ، ٤٧٦٣ ، ٣٧٦٤ ، ٤٧٦٥ ، ٤٧٦٦]

٣٨٥٦- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ / صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكُعْبَةِ ، إِذْ أَقْبَلَ عُثْمَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ تَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : ﴿ أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ [الآية [عافر : ٢٨] .

تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . وَقَالَ عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ : قِيلَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ : حَدَّثَنِي عَمْرٍو ابْنُ الْعَاصِ .

[تقدم في : ٣٦٧٨ ، طرفه في : ٤٨١٥]

قوله : (باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة) أي من وجوه الأذى ، وذكر فيه أحاديث في المعنى ، وقد تقدم في «ذكر الملائكة» من بدء الخلق^(١) حديث عائشة أنها «قالت للنبي ﷺ : هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال : لقد لقيت من قومك ، وكان أشد ما لقيت منهم . . .» فذكر قصته بالطائف . وروى أحمد والترمذي وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «لقد أوذيت في الله وما يؤذي أحد ، وأخفت في الله وما يخاف أحد» الحديث . وأخرج ابن عدي من حديث جابر رفعه «ما أوذى أحد ما

(١) (٧/٥٢٥) ، كتاب بدء الخلق ، باب ٦ ، ح ٣٢٣١ .

أوذيت» ذكره في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر، ويوسف ضعيف، وقد استشكل بما جاء من صفات ما أوذى به الصحابة كما سيأتي لو ثبت، وهو محمول على معنى حديث أنس، وقيل: معناه أنه أوحى إليه ما أوذى به من قبله فتأذى بذلك زيادة على ما آذاه قومه به.

وروى ابن إسحاق من حديث ابن عباس وذكر الصحابة فقال: «والله إن كانوا ليضربون أحدهم ويجمعونه ويعطشونه حتى ما يقدر أن يستوي جالساً من شدة الضر، حتى يقولوا له: اللات والعزى إلهك من دون الله، فيقول: نعم»، وروى ابن ماجه وابن حبان من طريق زر بن مسعود قال: «أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد، فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون فآلبسوهم أدرع الحديد وأوقفوه في الشمس» الحديث، وأجيب بأن جميع ما أوذى به أصحابه كان يتأذى هو به لكونه بسببه، واستشكل أيضاً بما أوذى به الأنبياء من القتل كما في قصة زكريا وولده يحيى، ويجاب بأن المراد هنا غير إزهاق الروح.

ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الحديث الأول:

قوله: (حدثنا بيان) هو ابن بشر، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وخباب بالمعجمة والموحدتين الأولى ثقيلة.

قوله: (بردة) كذا للأكثر بالتنوين، وللكشميهني بالهاء والأول أرجح فقد تقدم في «علامات النبوة»^(١) من وجه آخر بلفظ «بردة له».

قوله: (ألا تدعو الله لنا) زاد في الرواية التي في المبعث^(٢) «ألا تستنصر لنا».

قوله: (فقعده وهو محمر وجهه) أي من أثر النوم، ويحتمل أن يكون من الغضب وبه جزم ابن التين.

قوله: (لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد) كذا للأكثر بكسر الميم، وللكشميهني «أمشاط» هو جمع مشط بكسر الميم وبضمها، يقال: مشاط وأمشاط كرماح وأرماح، وأنكر ابن دريد الكسر في المفرد، والأشهر في الجمع مشاط ورماح.

قوله: (ما دون عظامه من لحم أو عصب) في الرواية الماضية ما دون لحمه من عظم أو عصب.

(١) (٢٨٦/٧)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٢.

(٢) (٢١٩/١٦)، كتاب الإكراه، باب ١، ح ٦٩٤٣.

قوله: (ويوضع الميثار) بكسر الميم وسكون التحتانية بهمز وبغير همز، تقول: وشرت الخشبة وآسرتها، ويقال فيه بالنون وهي أشهر في الاستعمال، / ووقع في الرواية الماضية «يحفر له في الأرض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار»، قال ابن التين: كان هؤلاء الذين فعل بهم ذلك أنبياء أو أتباعهم. قال: وكان في الصحابة من لو فعل به ذلك لصبر... إلى أن قال: وما زال خلق من الصحابة وأتباعهم فمن بعدهم يؤذون في الله، ولو أخذوا بالرخصة لساغ لهم.

قوله: (وليتمن الله هذا الأمر) بالنصب، وفي الرواية الماضية «والله ليتمن هذا الأمر» بالرفع، والمراد بالأمر الإسلام.

قوله: (زاد بيان: والذئب على غنمه) هذا يشعر بأن في الرواية الماضية إدراجاً، فإنه أخرجها من طريق يحيى القطان عن إسماعيل وحده، وقال في آخرها: «ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه»، وقد أخرج الإسماعيلي من طريق محمد بن الصباح وخلاد بن أسلم وعبد بن عبد الرحيم كلهم عن ابن عيينة به مدرجاً، وطريق الحميدي أصح، وقد وافقه ابن أبي عمر أخرج الإسماعيلي من طريقه مفصلاً أيضاً.

(تنبيه): قوله: «والذئب» هو بالنصب عطفًا على المستثنى منه لا المستثنى، كذا جزم به الكرمانى^(١)، ولا يمتنع أن يكون عطفًا على المستثنى، والتقدير: ولا يخاف إلا الذئب على غنمه؛ لأن مساق الحديث إنما هو للأمن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية، لا للأمن من عدوان الذئب، فإن ذلك إنما يكون في آخر الزمان عند نزول عيسى.

الحديث الثاني:

حديث ابن مسعود «قرأ النبي ﷺ النجم فسجد» سبق الكلام عليه في سجود القرآن من كتاب الصلاة^(٢)، ويأتي بقيته في تفسير سورة النجم، وقد تقدم^(٣) هناك تسمية الذي لم يسجد، وزعم الواقدي أن ذلك كان في رمضان سنة خمس من المبعث.

(تنبيه): كان حق هذا الحديث أن يذكر في «باب الهجرة إلى الحبشة» المذكور بعد قليل، فسيأتي فيها أن سجود المشركين المذكور فيه كان سبب رجوع من هاجر الهجرة الأولى إلى الحبشة لظنهم أن المشركين كلهم أسلموا، فلما ظهر لهم خلاف ذلك هاجروا الهجرة الثانية.

(١) (٧٨/١٥).

(٢) (٤٤٢/٣)، كتاب سجود القرآن، باب ٤، ح ١٠٧٠.

(٣) (٦٥١/١٠)، كتاب التفسير «النجم»، باب ٤، ح ٤٨٦٣.

الحديث الثالث :

حديثه في قصة عقبة بن أبي معيط وإلقائه سلا الجزور على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد، وقد سبق الكلام عليه مستوفى في أواخر كتاب الوضوء^(١).

(تنبيه) : كانت هذه القصة بعد الهجرة الثانية إلى الحبشة ؛ لأن من جملة من دعى عليه عمارة بن الوليد أخو أبي جهل ، وقد ذكر ابن إسحاق وغيره أن قریشاً بعثوه مع عمرو بن العاص إلى النجاشي ليرد إليهم من هاجر إليه فلم يفعل ، واستمر عمارة بالحبشة إلى أن مات .

(تنبيه آخر) : أغرب الشيخ عماد الدين ابن كثير فزعم أن الحديث الوارد عن خباب عند مسلم وأصحاب السنن «شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا» طرف من حديث الباب ، وأن المراد أنهم شكوا ما يلقونه من المشركين من تعذيبهم بحر الرمضاء وغيره ، فسألوه أن يدعو على المشركين فلم يشكهم ، أي لم يزل شكواهم ، وعدل إلى تسليتهم بمن مضى ممن قبلهم ، ولكن وعدهم بالنصر . انتهى . ويبعد هذا الحمل أن في بعض طرق حديث مسلم عند ابن ماجه «الصلاة في الرمضاء» ، وعند أحمد «يعني الظهر وقال : إذا زالت الشمس فصلوا» ، وبهذا تمسك من قال : إنه ورد في تعجيل الظهر ، وذلك قبل مشروعية الإبراد ، وهو المعتمد . والله أعلم .

(تنبيه آخر) : عبد الله المذكور هو ابن مسعود جزماً ، وذكر ابن التين أن الداودي قال : الظاهر أنه عبد الله بن مسعود ؛ لأنهم في الأكثر إنما يطلقون عبد الله غير منسوب عليه . قلت : وليس ذلك مطرداً ، وإنما يعرف ذلك من جهة الرواة ، وبسط ذلك مقرر في علوم الحديث ، وقد صنف فيه الخطيب كتاباً حافلاً سماه «المجمل لبيان المهمل» ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن أن الداودي قال : لعله عبد الله بن عمرو لا ابن عمر ، ثم تعقبه بأن البخاري صرح في كتاب الصلاة بأنه ابن مسعود . / قلت : ولم أر ما نسبه إلى الداودي في كلام غيره ، فالله أعلم .

٧
١٦٨

الحديث الرابع :

حديث ابن عباس في توبة القتال ، وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء^(٢) إن شاء الله تعالى ، والغرض منه هنا الإشارة إلى أن صنع المشركين بالمسلمين من قتل وتعذيب وغير ذلك سقط عنهم بالإسلام .

(تنبيه) : قوله هنا : «ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق» كذا وقع في الرواية ، والذي في

(١) (١/٥٩٤) ، كتاب الوضوء ، باب ٦٩ ، ح ٢٤٠ .

(٢) (١٠/٦١) ، كتاب التفسير «النساء» ح ٤٥٩٠ .

التلاوة ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان: ٦٨] هكذا في سورة الفرقان وهي التي ذكرت في بقية الحديث، فتعين أنها المراد في أوله، ويمكن الجواب عن ذلك. والله أعلم.

الحديث الخامس والسادس:

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأبيه عمرو بن العاص على الاختلاف في ذلك.

قوله: (حدثنا عياش بن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم) عياش شيخه بالتحانية والمعجمة هو الرقام، وله شيخ آخر لا ينسبه في غالب ما يخرج عنه، قال الجياني^(١): وقع هنا عند الأصيلي غير مقيد، وزعم بعضهم أنه العباس بن الوليد بن يزيد وهو بالموحدة والمهملة، ثم نقل^(٢) عن أبي ذر أن البخاري ومسلماً ما أخرجا لابن يزيد شيئاً. قال: ولا أعلم له رواية عن الوليد بن مسلم.

قوله: (حدثني يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم) في رواية علي بن المديني الآتية في تفسير غافر^(٣) «حدثني محمد بن إبراهيم».

قوله: (حدثني عروة) كذا قال الوليد بن مسلم، وخالفه أيوب بن خالد الحراني فقال: «عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة قال: قلت لعبد الله بن عمرو» أخرجه الإسماعيلي، وقول الوليد أرجح.

قوله: (سألت ابن عمرو) في رواية علي المذكورة «قلت لعبد الله بن عمرو».

قوله: (بأشد شيء صنعه . . .) إلخ، هذا الذي أجاب به عبد الله بن عمرو يخالف ما تقدم في «ذكر الملائكة»^(٤) من حديث عائشة أنه ﷺ قال لها: «وكان أشد ما لقيت من قومك» فذكر قصته بالطائف مع ثقيف. والجمع بينهما أن عبد الله بن عمرو استند إلى ما رواه، ولم يكن حاضرًا للقصة التي وقعت بالطائف. وقد روى الزبير بن بكار والدارقطني في «الأفراد» من طريق عبد الله بن عمرو عن عروة «حدثني عمرو بن عثمان عن أبيه عثمان قال: أكثر ما نالت قريش من رسول الله ﷺ أني رأيته يوماً . . . قال: وذرفت عينا عثمان» فذكر قصة يخالف سياقها حديث عبد الله بن عمرو وهذا، فهذا الاختلاف ثابت على عروة في السند، لكن سنده ضعيف، فإن كان محفوظاً حمل على التعدد، وليس ببعيد لما سأينيه.

قوله: (يصلي في حجر الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه) في

(١) تقييد المهمل (٢/٦٦٨).

(٢) تقييد المهمل (٢/٥٣٤).

(٣) (١٠/٥٥٢)، كتاب التفسير «سورة المؤمن» باب ٤٠، ح ٤٨١٥.

(٤) (٧/٥٢٥)، كتاب بدء الخلق، باب ٧، ح ٣٢٣١.

حديث عثمان المذكور «كان رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويده في يد أبي بكر، وفي الحجر عقبة بن أبي معيط وأبو جهل وأمّية بن خلف، فمر رسول الله ﷺ فأسمعوه بعض ما يكره ثلاث مرات، فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه، وأراد أبو جهل أن يأخذ بمجامع ثوبه فدفعته، ودفع أبو بكر أمّية بن خلف، ودفع رسول الله ﷺ عقبة»، فهذا السياق مغاير لحديث عبد الله بن عمرو، وفي حديث عبد الله قول أبي بكر: «أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟!»، وفي حديث عثمان أن النبي ﷺ قال لهم: «أما والله لا تنتهون حتى يحل بكم العقاب عاجلاً، فأخذتهم الرعدة» الحديث، وهذا يقوي التعدد.

قوله: (تابعه ابن إسحاق) قال (حدثني يحيى بن عروة . . . إلخ، وصله أحمد^(١)) من طريق إبراهيم بن سعد والبخاري^(٢) من طريق بكر بن سليمان كلاهما عن ابن إسحاق بهذا السند، وفي أول سياقه من الزيادة قال: «حضرتهم وقد اجتمع أشرفهم في الحجر فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مثل صبرنا عليه، سفه أحلامنا، وشتم آباءنا، وغير / ديننا، وفرق جماعتنا. فبينما هم في ذلك إذ أقبل، فاستلم الركن، فلما مر بهم غمزوه، وذكر أنه قال لهم في الثالثة: «لقد جئتكم بالذبح»، وأنهم قالوا له: «يا أبا القاسم ما كنت جاهلاً، فانصرف راشداً. فانصرف، فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا: ذكرت ما بلغ منكم حتى إذا أتاكم بما تكرهون تركتموه. فبينما هم كذلك إذ طلع فقالوا: قوموا إليه وثبة رجل واحد. قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجامع ثيابه، وقام أبو بكر دونه وهو يبكي فقال: أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟! ثم انصرفوا عنه».

٧
١٦٩

قوله: (وقال عبدة عن هشام) أي ابن عروة (عن أبيه: قيل لعمر بن العاص^(٣)) هكذا خالف هشام بن عروة أخاه يحيى بن عروة في الصحابي، فقال يحيى: «عبد الله بن عمرو»، وقال هشام: «عمر بن العاص»، ويرجح رواية يحيى موافقة محمد بن إبراهيم التيمي عن عروة، على أن قول هشام غير مدفوع؛ لأن له أصلاً من حديث عمرو بن العاص، بدليل رواية أبي سلمة عن عمرو الآتية عقب هذا، فيحتمل أن يكون عروة سأله مرة وسأل أباه أخرى، ويؤيده اختلاف السياقين، وقد ذكرت أن عبد الله بن عروة رواه عن أبيه بإسناد آخر عن عثمان

(١) المسند (٢/٢١٨)، وانظر أيضاً تغليق التعليق (٤/٨٦).

(٢) تغليق التعليق (٤/٨٦).

(٣) في التغليق (٤/٨٧)، عزاه إلى النسائي في التفسير.

فلا مانع من التعدد، نعم لم تتفق الرواة عن هشام على قوله: «عمر بن العاص» فإن سليمان بن بلال وافق عبدة على ذلك، وخالفهما محمد بن فليح فقال: «عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو» ذكره البيهقي^(١).

قوله: (وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة: حدثني عمرو بن العاص) وصله البخاري في «خلق أفعال العباد»^(٢) من طريقه، وأخرجه أبو يعلى وابن حبان^(٣) عنه من وجه آخر عن محمد ابن عمرو ولفظه «ما رأيت قريشاً أرادوا قتل رسول الله ﷺ إلا يوماً أغروا به وهم في ظل الكعبة جلوس وهو يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه وتصايح الناس، وأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضبع رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول: أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟! ثم انصرفوا عنه، فلما قضى صلاته مر بهم فقال: والذي نفسي بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح، فقال له أبو جهل: يا محمد ما كنت جهولاً. فقال: أنت منهم». ويدل على التعدد أيضاً ما أخرجه البيهقي في «الدلائل» من حديث ابن عباس عن فاطمة عليها السلام قالت: «اجتمع المشركون في الحجر فقالوا: إذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة. فسمعت ذلك فأخبرته فقال: اسكتي يا بنية، ثم خرج فدخل عليهم، فرفعوا رؤوسهم ثم نكسوا، قالت: فأخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال: شأهت الوجوه. فما أصاب رجلاً منهم إلا قتل يوم بدر كافراً».

وقد أخرج أبو يعلى والبخاري بإسناد صحيح عن أنس قال: «لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، فقام أبو بكر فجعل ينادي: ويلكم أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟! فتركوه وأقبلوا على أبي بكر»، وهذا من مراسيل الصحابة، وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولاً من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم «قالوا لها: ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ؟» فذكر نحو سياق ابن إسحاق المتقدم قريباً وفيه «فأتى الصريح إلى أبي بكر فقال: أدرك صاحبك. قالت: فخرج من عندنا وله غدائر أربع وهو يقول: ويلكم، أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟! فلهوا عنه، وأقبلوا إلى أبي بكر، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره

(١) في الدلائل (٥٠/٢) باب ما لقي رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم من أذى المشركين حتى أحوجهم إلى الهجرة.

(٢) (ص: ٣٩).

(٣) تغليق التعليق (٨٨/٤).

إلا رجع معه»، ولقصة أبي بكر هذه شاهد من حديث علي أخرج البزار من رواية محمد بن علي عن أبيه أنه خطب فقال: «من أشجع الناس؟ فقالوا: أنت. قال: أما إني ما بارزني أحد إلا أنصفت منه، ولكنه أبو بكر، لقد رأيت رسول الله ﷺ أخذته قريش فهذا يجؤه وهذا يتلقاه ويقولون له: أنت تجعل الآلهة إلهاً واحداً. فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويقول: ويلكم أتقتلون/ رجلاً أن يقول ربي الله؟! ثم بكى علي ثم قال، أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل أم أبو بكر؟ فسكت القوم، فقال علي: والله لساعة من أبي بكر خير منه، ذاك رجل يكتم إيمانه، وهذا يعلن بإيمانه».

٧
١٧٠

٣٠- باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه

٣٨٥٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادِ الْأَمَلِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ عَنْ بِيَانٍ عَنْ وَبْرَةَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَعْبُدُ وَأَمْرَاتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ.

[تقدم في: ٣٦٦٠]

قوله: (باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه) ذكر فيه حديث عمار، وقد تقدم شرحه في «مناقب^(١) أبي بكر رضي الله عنه»، وعبد الله شيخه قال ابن السكن في روايته: «حدثني عبد الله بن محمد فتوهم أبو علي الجبائي^(٢) أنه أراد المسندي فقال: لم يصنع شيئاً. قلت: وفي كلامه نظر، فقد وقع في تفسير التوبة^(٣) «حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن معين» لكن عمدة الجبائي^(٤) هنا أن أبا نصر الكلاباذي^(٥) جزم بأن عبد الله هنا هو ابن حماد الأملي، وكذا وقع في رواية أبي ذر الهروي منسوبة، وهو عبد الله بن حماد، وهو من أقران البخاري، بل هو أصغر منه، فلقد لقي البخاري يحيى بن معين وهو أقدم من ابن معين، وبيان هو ابن بشر، ووبرة بفتح الواو والموحدة واكتفى بهذا الحديث لأنه لم يجد شيئاً على شرطه غيره.

(١) (٣٣٥/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥، ح ٣٦٦٠.

(٢) تقييد المهمل (٣/٩٩٤-٩٩٥).

(٣) (١٧٨/١٠)، كتاب التفسير «سورة براءة»، باب ٩، ح ٤٦٦٥.

(٤) تقييد المهمل (٣/٩٩٤).

(٥) الهداية والإرشاد (١/٤٣٧).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةَ لِبُضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: «ابْغِي أَحْجَارًا أُسْتَنْفِضُ بِهَا وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتَةٍ»، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرْفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ مَشَيْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْتَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدَّ جِنَّ نَصِيبِينَ - وَبِعَمِ الْجِنِّ - فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعْمًا».

[تقدم في: ١٥٥]

قوله: (باب ذكر الجن) تقدم الكلام على الجن في أوائل بدء الخلق^(١) بما يغني عن إعادته.

قوله: (وقول الله عز وجل: ﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ الآية) يريد تفسير هذه الآية، وقد أنكر ابن عباس أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ كما تقدم في الصلاة^(٢) من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «ما قرأ النبي ﷺ على الجن ولا رآهم» الحديث، وحديث أبي هريرة في هذا الباب وإن كان ظاهراً في اجتماع النبي ﷺ بالجن وحديثه معهم، لكنه ليس فيه أنه قرأ عليهم، ولا أنهم الجن الذين استمعوا القرآن؛ لأن في حديث أبي هريرة أنه كان مع النبي ﷺ ليلتئذ، وأبو هريرة إنما قدم على النبي ﷺ في السنة السابعة المدينة، وقصة استماع الجن للقرآن كان بمكة قبل الهجرة، وحديث ابن عباس صريح في ذلك، فيجمع بين ما نفاه وما أثبتته غيره بتعدد وفود الجن على النبي ﷺ، فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين كما وقع في القرآن، وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين. ويحتمل أن يكون القدوم الثاني كان أيضاً بمكة، وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود كما سنذكره. وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع بالمدينة، ويحتمل تعدد القدوم بمكة مرتين وبالمدينة أيضاً.

قال البيهقي^(٣): حديث ابن عباس حكى ما وقع في أول الأمر عندما علم الجن بحاله ﷺ، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم، ثم أتاه داعي الجن مرة أخرى فذهب معه وقرأ عليهم

(١) (٧/٥٧٣)، كتاب بدء الخلق، باب ١٢.

(٢) (٢/٦٧٨)، كتاب الأذان، باب ١٠٥، ح ٧٧٣.

(٣) دلائل النبوة (٢/٢٢٧).

القرآن كما حكاه عبد الله بن مسعود. انتهى. وأشار بذلك إلى ما أخرجه أحمد^(١) والحاكم^(٢) من طريق زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود قال: «هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن ببطن نخل، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا، وكانوا سبعة أحدهم زوبعة». قلت: وهذا يوافق حديث ابن عباس. وأخرج مسلم^(٣) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال: «قلت لعبد الله ابن مسعود: هل صحب^(٤) أحد منكم رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، / ولكننا فقدناه ذات ليلة فقلنا: اغتيل، استطير؟ فبتنا شر ليلة، فلما كان عند السحر إذا نحن به يجيء من قبل حراء، فذكرنا له، فقال: أتاني داعي الجن، فأتيتهم فقرأت عليهم، فانطلق فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم».

وقول ابن مسعود في هذا الحديث: «إنه لم يكن مع النبي ﷺ» أصح مما رواه الزهري «أخبرني أبو عثمان بن سنة الخزاعي أنه سمع ابن مسعود يقول: إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه وهو بمكة: من أحب منكم أن ينظر الليلة أثر الجن فليفعل. قال: فلم يحضر منهم أحد غيري، فلما كنا بأعلى مكة خط لي برجله خطأ ثم أمرني أن أجلس فيه، ثم انطلق، ثم قرأ القرآن، فغشيتة أسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما أسمع صوته، ثم انطلقوا وفرغ منهم مع الفجر فانطلق الحديث. قال البيهقي^(٥): يحتمل أن يكون قوله في الصحيح: «ما صحبه منا أحد» أراد به في حال إقرائه القرآن، لكن قوله في الصحيح: «إنهم فقدوه» يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقدته غير الذي خرج معه. فالله أعلم.

(١) هو أحمد بن منيع وليس أحمد بن حنبل (إتحاف الخيرة للبوصيري (٧/٢٩)، ح ١/٦٣٣٦).

عزاه ابن حجر في إتحاف المهرة (١٠/١٩١)، ح ١٢٥٥٥ إلى الحاكم فقط، ولم أجده في المسند، ولا ذكره ابن حجر في الأطراف (٤/١٣٥ - ١٤١) «زر بن حبيش عن ابن مسعود» وبذلك ارتفع الإشكال. قلت: ثم وجدت في تفسير ابن كثير (٤/١٧٦، سورة الأحقاف، آية: ٢٩) أخرج الحديث عن الإمام أحمد في المسند (١/٤٣٦)، ولكن عن طريق الشعبي عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً، فتبين بذلك أن الحديث مخرج في المسند، لكن ليس عن طريق زر بن حبيش، ولكن عن طريق علقمة، وأما طريق زر بن حبيش فهو مخرج عند أحمد بن منيع كما ذكره البوصيري والدارقطني في العلال (٥/٥٥).

(٢) المستدرک (٢/٤٥٦) وقال: صحيح، وانظر أيضاً: إتحاف المهرة (١٠/١٩١)، ح ١٢٥٥٥.

(٣) (١/٣٣٢، ح ٤٥٠/١٥٠).

(٤) في صحيح مسلم: «شهد».

(٥) دلائل النبوة (٢/٢٣٠).

ولرواية الزهري متابع من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن ابن مسعود^(١) قال : «استتبعني النبي ﷺ فقال : إن نفرًا من الجن خمسة عشر بنى إخوة وبني عم يأتونني الليلة فأقرأ عليهم القرآن ، فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد ، فخط لي خطأ» فذكر الحديث نحوه أخرجه الدارقطني^(٢) وابن مردويه وغيرهما . وأخرج ابن مردويه^(٣) من طريق أبي الجوزاء عن ابن مسعود نحوه مختصرًا ، وذكر ابن إسحاق أن استماع الجن كان بعد رجوع النبي ﷺ من الطائف لما خرج إليها يدعو ثقيفًا إلى نصره ، وذلك بعد موت أبي طالب ، وكان ذلك في سنة عشر من المبعث ، كما جزم ابن سعد بأن خروجه إلى الطائف كان في شوال ، وسوق عكاظ التي أشار إليها ابن عباس كانت تقام في ذي القعدة . وقول ابن عباس في حديثه : «وهو يصلي بأصحابه» لم يضبط ممن كان معه في تلك السفارة غير زيد بن حارثة ، فعمل بعض الصحابة تلقاه لمارجع . والله أعلم .

وقول من قال : إن وفود الجن كان بعد رجوعه ﷺ من الطائف ، ليس صريحًا في أولية قدوم بعضهم ، والذي يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجن السمع دال على أن ذلك كان قبل المبعث النبوي وإنزال الوحي إلى الأرض ، فكشفوا ذلك إلى أن وقفوا على السبب ، ولذلك لم يقيد الترجمة بقدوم ولا وفادة ، ثم لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم قدموا فسمعوا فأسلموا ، وكان ذلك بين الهجرتين ، ثم تعدد مجيئهم حتى في المدينة .

قوله : (حدثني عبيد الله بن سعيد) هو أبو قدامة السرخسي ، وهو بالتصغير مشهور بكنيته ، وفي طبقته عبد الله بن سعيد مكبر وهو أبو سعيد الأشج .

قوله : (عن معن بن عبد الرحمن) أي ابن عبد الله بن مسعود ، وهو كوفي ثقة ما له في البخاري إلا هذا الموضع .

قوله : (من آذن) بالمد أي أعلم .

قوله : (أنه آذنت بهم شجرة) في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن أبي أسامة بهذا الإسناد «آذنت بهم سمرة» بفتح المهملة وضم الميم .

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٢/٢٣١) .

(٢) انظر : العلل (٥/٥٤ ، ٥٥ ، ٧٠١) .

(٣) وأخرجه أيضًا البيهقي في الدلائل (٢/٢٣١) .

قوله- في حديث أبي هريرة-: (أخبرني جدي) هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص .
قوله: (ابغني) قال ابن التين: هو موصول من الثلاثي تقول: بغيت الشيء طلبته وأبغيتك
الشيء أعتك على طلبه .

قوله: (أحجارًا أستنفض بها) تقدم شرح ذلك في كتاب الطهارة^(١) .

قوله: (وإنه أتاني وفد جن نصيبين) يحتمل أن يكون خبرًا عما وقع في تلك الليلة،
ويحتمل أن يكون خبرًا عما مضى قبل ذلك . ونصيبين بلدة مشهورة بالجزيرة، ووقع في كلام
ابن التين أنها بالشام وفيه تجوز، فإن الجزيرة بين الشام والعراق، ويجوز صرف نصيبين
وتركه .

قوله: (فسألوني الزاد) أي مما يفضل عن الأنس، وقد يتعلق به من يقول: إن الأشياء قبل
الشرع على الحظر حتى ترد الإباحة، ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك، بل لا حكم قبل
الشرع على الصحيح .

قوله: / (فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثه إلا وجدوا عليها طعمًا) في رواية
السرخسي «إلا وجدوا عليها طعامًا» قال ابن التين: يحتمل أن يجعل الله ذلك عليها، ويحتمل
أن يذيقهم منها طعامًا، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «إن البعر زاد دوابهم»، ولا ينافي
ذلك حديث الباب لإمكان حمل الطعام فيه على طعام الدواب .

٣٣-باب . إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

٣٨٦١- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا
الْوَادِي فَأَعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ
أْتِنِي . فَاَنْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتَهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ . فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ . فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ سِنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ
حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَاتَى الْمَسْجِدَ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ، حَتَّى أَدْرَكَهُ
بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَهُ عَلِيٌّ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ
حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ اخْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى

أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَغْلَمَ مَنْرِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ لَا يَسْأَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ.

حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّالِثِ فَعَادَ عَلِيٌّ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: إِنَّ أَعْظَمَ تَنَبُّي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدُنِي فَعَلْتُ. فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ فُتُّتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْحَلِي. فَفَعَلَ، فَانْطَلَقَ يَفْقُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي»، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُضْرَخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَوْجَعُوهُ. وَأَتَى الْعَبَّاسُ فَكَتَبَ عَلَيْهِ قَالَ: وَيَلِكُمْ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ؟ فَأَتَقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا، فَضْرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَكَتَبَ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ.

[تقدم في: ٣٥٢٢]

قوله: (باب إسلام أبي ذر الغفاري) هو جندب - وقيل: بريد - ابن جنادة بضم الجيم والنون الخفيفة ابن سفيان - وقيل: سفير - ابن عبيد بن حرام - بالمهملتين - ابن غفار، وغفار من بني كنانة.

قوله: (حدثنا المثنى) هو ابن سعيد الضبعي، له في البخاري حديثان: هذا وآخر تقدم في ذكر بني إسرائيل^(١)، وأبو جمره هو بالجيم نصر بن / عمران.

قوله: (إن أبا ذر قال لأخيه) هو أنيس.

قوله: (اركب إلى هذا الوادي) أي وادي مكة، وفي أول رواية أبي قتبية الماضية في مناقب قريش^(٢) «قال لنا ابن عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال: قلنا: بلى، قال: قال أبو ذر: كنت رجلاً من غفار»، وهذا السياق يقتضي أن ابن عباس تلقاه من أبي ذر، وقد أخرج مسلم قصة إسلام أبي ذر من طريق عبد الله بن الصامت عنه وفيها مغايرة كثيرة لسياق ابن عباس، ولكن

(١) هكذا عراه الباجي في التعليل والتجريح (٢/ ٧٦٤)، والكلاباذي في الهداية (٢/ ٧٣٨)، ولم أجده في باب ما ذكر عن بني إسرائيل والأبواب الموالية حتى نهاية الكتاب.

(٢) (٨/ ١٧٨)، كتاب المناقب، باب ١٠، ح ٣٥٢٢.

الجمع بينهما ممكن وأول حديثه «خرجنا من قومنا غفار وكانوا يحلون الشهر الحرام، فخرجت أنا وأخي أنيس وأمنا، فنزلنا على خال لنا، فحسدنا قومه فقالوا له: إنك إذا خرجت عن أهلك خالف إليهم أنيس. فذكر لنا ذلك فقلنا له: أما ما مضى لنا من معروفك فقد كدرته، فتحملنا عليه، وجلس يبكي، فانطلقنا نحو مكة، فنافر أخي أنيس رجلاً إلى الكاهن، فخير أنيساً، فأتانا بصرمتنا ومثلها معها، قال: وقد صليت يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله ﷺ ثلاث سنين. قلت: لمن؟ قال: لله. قلت: فأين توجه؟ قال: حيث يوجهني ربي. قال: فقال لي أنيس: إن لي حاجة بمكة فانطلق. ثم جاء فقلت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك، يزعم أن الله أرسله. قلت: فما يقول الناس؟ قال: يقولون: شاعر كاهن ساحر. - وكان أنيس شاعرًا-، فقال: لقد سمعت كلام الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرء الشعر فما يلتئم عليها، والله إنه لصادق». قلت: وهذا الفصل في الظاهر مغاير لقوله في حديث الباب: «إن أبا ذر قال لأخيه: ما شفيتني»، ويمكن الجمع بأنه كان أراد منه أن يأتيه بتفاصيل من كلامه وأخباره فلم يأتيه إلا بمجمل.

قوله: (فانطلق الأخ) في رواية الكشميهني «فانطلق الآخر» أي أنيس، قال عياض: وقع عند بعضهم «فانطلق الأخ الآخر»، والصواب الاقتصار على أحدهما؛ لأنه لا يعرف لأبي ذر إلا أخ واحد وهو أنيس. قلت: وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي - أي عن المثنى - «فانطلق الآخر» حسب.

قوله: (حتى قدمه) أي الوادي وادي مكة، وفي رواية ابن مهدي «فانطلق الآخر حتى قدم مكة».

قوله: (رأيت يأمركم بالأخلاق، وكلاماً ما هو بالشعر) كذا في هذه الرواية، ووافقها عبد الرحمن بن مهدي عند مسلم، وقوله: «وكلاماً» منصوب بالعطف على الضمير المنصوب، وفيه إشكال؛ لأن الكلام لا يرى، ويجاب عنه بأنه من قبيل «علفتها تبتاً وماءً باردًا»، وفيه الوجهان: الإضمار أي وسقيتها، أو ضمن العلف معنى الإعطاء، وهنا يمكن أن يقال: التقدير رأيت يأمركم بالأخلاق، وسمعته يقول كلاماً ما هو بالشعر، أو ضمن الرؤية معنى الأخذ عنه. ووقع في رواية أبي قتيبة «رأيت يأمركم بالخير وينهى عن الشر» ولا إشكال فيها.

قوله: (وكره أن يسأل عنه) لأنه عرف أن قومه يؤذون من يقصده، أو يؤذونه بسبب قصد من يقصده، أو لكرهتهم في ظهور أمره لا يدلون من يسأل عنه عليه، أو يمنعون من الاجتماع

به، أو يخذعونه حتى يرجع عنه.

قوله: (فراه علي بن أبي طالب) وهذا يدل على أن قصة أبي ذر وقعت بعد المبعث بأكثر من سنتين بحيث يتهاى لعلي أن يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه، فإن الأصح في سن علي حين المبعث كان عشر سنين وقيل: أقل من ذلك، هذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه.

قوله: (فعراف أنه غريب) في رواية أبي قتبية^(١) «فقال: كأن الرجل غريب. قلت: نعم».

قوله: (فلما رآه تبعه) في رواية أبي قتبية «قال: فانطلق إلى المنزل، فانطلقت معه».

قوله: (أما نال للرجل) أي أما حان، يقال: نال له بمعنى أن له، ويروى «أما أن» بمد الهمزة و «أني» بالقصر وبفتح النون وكلها بمعنى، وقد تقدم في قصة الهجرة في قول أبي بكر الصديق^(٢) «أما أن للرحيل» مثله.

وقوله: (أن يعلم منزله) أي مقصده، ويحتمل أن يكون علي أشار بذلك إلى عودته إلى بيته لضيافته ثانياً، وتكون / إضافة المنزل إليه مجازية لكونه قد نزل به مرة، ويؤيد الأول قول أبي ذر في جوابه: «قلت: لا» كما في رواية أبي قتبية.

قوله: (يوم الثالث) كذا فيه، وهو كقولهم مسجد الجامع، وليس من إضافة الشيء إلى نفسه عند التحقيق.

قوله: (فعاد علي على مثل ذلك) في رواية الكشميهني «فعدا على مثل ذلك»، وفي رواية أبي قتبية «فقال: فانطلق معي».

قوله: (لترشدني) كذا للأكثر بنونين، وفي رواية الكشميهني بواحدة مدغمة.

قوله: (فأخبرته) كذا للأكثر، وفيه التفات، وفي رواية الكشميهني «فأخبره» على نسق ما تقدم.

قوله: (قمت كأني أريق الماء) في رواية أبي قتبية «كأني أصلح نعلي»، ويحمل على أنه قالهما جميعاً.

قوله: (فانطلق يقفوه) أي يتبعه.

قوله: (ودخل معه) قال الداودي: فيه الدخول بدخول المتقدم، وكان هذا قبل آية الاستئذان. وتعقبه ابن التين فقال: لا تؤخذ الأحكام من مثل هذا. قلت: وفي كلام كل منهما

(١) (١٧٨/٨)، كتاب المناقب، باب ١٠، ح ٣٥٢٢.

(٢) (٣٢٠/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٢.

من النظر ما لا يخفى .

قوله : (فسمع من قوله وأسلم مكانه) كأنه كان يعرف علامات النبي ، فلما تحققها لم يتردد في الإسلام ، هكذا في هذه الرواية ، ومقتضاها أن التقاء أبي ذر بالنبي ﷺ كان بدلالة علي ، وفي رواية عبد الله بن الصامت « أن أبا ذر لقي النبي ﷺ وأبا بكر في الطواف بالليل ، قال : فلما قضى صلاته قلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته . قال : فكنت أول من حياه بالسلام . قال : من أين أنت ؟ قلت : من بني غفار . قال : فوضع يده على جبهته ، فقلت : كره أن انتميت إلى غفار » ، فذكر الحديث في شأن زمزم ، وأنه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بين يوم وليلة ، وفيه « فقال أبو بكر : ائذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة . وأنه أطعمه من زبيب الطائف » الحديث ، وأكثره مغاير لما في حديث ابن عباس هذا عن أبي ذر ، ويمكن التوفيق بينهما بأنه لقيه أولاً مع علي ثم لقيه في الطواف أو بالعكس ، وحفظ كل منهما عنه ما لم يحفظ الآخر ، كما في رواية عبد الله بن الصامت من الزيادة ما ذكرناه ففي رواية ابن عباس أيضاً من الزيادة قصته مع علي وقصته مع العباس وغير ذلك .

وقال القرطبي^(١) : في التوفيق بين الروایتين تكلف شديد ، ولا سيما أن في حديث عبد الله ابن الصامت أن أبا ذر أقام ثلاثين لا زاد له ، وفي حديث ابن عباس أنه كان معه زاد وقربة ماء إلى غير ذلك . قلت : ويحتمل الجمع بأن المراد بالزاد في حديث ابن عباس ما تزوده لما خرج من قومه ففرغ لما أقام بمكة ، والقربة التي كانت معه كان فيها الماء حال السفر فلما أقام بمكة لم يحتاج إلى ملئها ولم يطرحها ، ويؤيده أنه وقع في رواية أبي قتيبة المذكورة « فجعلت لا أعرفه ، وأكره أن أسأل عنه ، وأشرب من ماء زمزم ، وأكون في المسجد » الحديث .

قوله : (ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري) في رواية أبي قتيبة « اكنتم هذا الأمر ، وارجع إلى قومك فأخبرهم ، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل » ، وفي رواية عبد الله بن الصامت « إنه قد وجهت لي أرض ذات نخل ، فهل أنت مبلغ عني قومك عسى الله أن ينفعهم بك ؟ » فذكر قصة إسلام أخيه أنيس وأمه وأنهم توجهوا إلى قومهم غفار فأسلم نصفهم . الحديث .

قوله : (لأصرخن بها) أي بكلمة التوحيد ، والمراد أنه يرفع صوته جهاراً بين المشركين ، وكأنه فهم أن أمر النبي ﷺ له بالكتمان ليس على الإيجاب بل على سبيل الشفقة عليه ، فأعلمه أن به قوة على ذلك ، ولهذا أقره النبي ﷺ على ذلك ، يؤخذ منه جواز قول الحق عند من يخشى

(١) المفهم (٦/٤٠١) .

منه الأذية لمن قاله وإن كان السكوت جائزاً، والتحقيق أن ذلك مختلف باختلاف الأحوال والمقاصد، وبحسب ذلك يترتب وجود الأجر وعدمه.

قوله: (ثم قام القوم) في رواية أبي قتبية «فقالوا: قوموا إلى هذا الصابي» بالياء اللينة «فقاموا»، / وكانوا يسمون من أسلم صابياً؛ لأنه من صبا يصبو إذا انتقل من شيء إلى شيء.

٧
١٧٦

قوله: (فضربوه حتى أوجعوه) في رواية أبي قتبية «فضربت لأموت» أي ضربت ضرباً لا يبالي من ضربيني أن لو أموت منه.

قوله: (فأقلعوا عني) أي كفوا.

قوله: (فأكب العباس عليه) في رواية أبي قتبية «فقال مثل مقالته بالأمس».

وفي الحديث ما يدل على حسن تأتي العباس وجوده فطنته حيث توصل إلى تخليصه منهم بتخفيفهم من قومه أن يقاصوهم بأن يقطعوا طرق متجرهم، وكان عيشهم من التجارة، فلذلك بادروا إلى الكف عنه، وفي الحديث دلالة على تقدم إسلام أبي ذر، لكن الظاهر أن ذلك كان بعد المبعث بمدة طويلة لما فيه من الحكاية عن علي كما قدمناه، ومن قوله أيضاً في رواية عبد الله بن الصامت «إني وجهت إلى أرض ذات نخل»، فإن ذلك يشعر بأن وقوع ذلك كان قرب الهجرة. والله أعلم.

٣٤- باب . إسلام سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٦٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عَمْرَ لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَمْرٌ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ارْفَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعَثْتُمْ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ.

[الحديث: ٣٨٦٢، طرفاه في: ٣٨٦٧، ٦٩٤٢]

قوله: (باب إسلام سعيد بن زيد) أي ابن عمرو بن نفيل، وأبوه تقدم ذكره وأنه ابن ابن عم عمر بن الخطاب.

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة، وإسماعيل هو ابن أبي خالد؛ وقيس هو ابن أبي حازم. قوله: (لقد رأيتني) بضم المثناة، والمعنى رأيت نفسي (وإن عمر لموثقي على الإسلام) أي ربطه بسبب إسلامه إهانة له وإلزاماً بالرجوع عن الإسلام، وقال الكرمانى^(١) في معناه: كان يثبتني على الإسلام ويسدوني. كذا قال، وكأنه ذهل عن قوله هنا: «قبل أن يسلم»، فإن وقوع

التثبيت منه وهو كافر لضمرة على الإسلام بعيد جدًا، مع أنه خلاف الواقع، وسيأتي في كتاب الإكراه^(١) «باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر»، وكان السبب في ذلك أنه كان زوج فاطمة بنت الخطاب أخت عمر، ولهذا ذكر في آخر باب إسلام عمر «رأيتني موثقي عمر على الإسلام أنا وأخته»، وكان إسلام عمر متأخرًا عن إسلام أخته وزوجها؛ لأن أول الباعث له على دخوله في الإسلام ما سمع في بيتها من القرآن في قصة طويلة ذكرها الدارقطني وغيره.

قوله: (ولو أن أحدًا ارفض) أي زال من مكانه، في الرواية الآتية^(٢) «انقض» بالنون والقاف بدل الراء والفاء أي سقط، وزعم ابن التين أنه أرجح الروايات، وفي رواية الكشميهني بالنون والفاء وهو بمعنى الأول.

قوله: (لكان) في الرواية الآتية «لكان محقوقًا أن ينقض»، وفي رواية الإسماعيلي «لكان حقيقًا» أي واجبًا، تقول: حق عليك أن تفعل كذا وأنت حقيق أن تفعله، وإنما قال ذلك سعيد لعظم قتل عثمان، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَنَخِرُّ لِلْجِبَالِ هَدًّا ۚ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ۗ﴾ [مريم: ٩٠، ٩١]. قال ابن التين: قال سعيد ذلك على سبيل التمثيل. وقال الداودي: معناه لو تحركت القبائل وطلبت بثأر عثمان لكان أهلاً لذلك: وهذا بعيد من التأويل.

٣٥- باب . إسلامُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أُنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ.

[تقدم في: ٣٦٨٤]

٣٨٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِمُ بْنُ وَائِلِ السَّهْمِيِّ أَبُو عَمْرٍو عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرٌ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: مَا بِأَلِكُ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ. قَالَ: لَا

(١) (٢١٨/١٦)، كتاب الإكراه، باب ١.

(٢) برقم (٣٨٦٧).

سَبِيلِ إِلَيْكَ . بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمْنْتُ ، فَخَرَجَ الْعَاصِ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي ، فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُونَ ؟ فَقَالُوا : نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَأَ . قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ . فَفَكَرَ النَّاسُ .

[الحديث : ٣٨٦٤ ، طرفه في : ٣٨٦٥]

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : سَمِعْتُهُ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا : صَبَأَ عُمَرُ - وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي - فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ ، فَقَالَ : قَدْ صَبَأَ عُمَرُ ، فَمَا ذَاكَ ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ . قَالَ : فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ .

[تقدم في : ٣٨٦٤]

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لَشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ : إِنِّي لَا أَظُنُّهُ كَذَا ، إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ . بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ أَحْطَأَ ظَنِّي ، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ ، عَلَيَّ الرَّجُلُ . فَدَعِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتَقْبَلُ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ . قَالَ : فَإِنِّي أَعَزُّمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَ : كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَ تَكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ ؟ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْ بَنِي أَعْرَفٍ فِيهَا الْفَزَعُ ، فَقَالَتْ : أَلَمْ تَرَ الْجِرَّ وَإِبْلَاسَهَا ، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا ، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا ؟ قَالَ عُمَرُ : صَدَقَ ، بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ : يَا جَلِيحُ ، أَمْرٌ نَجِيحُ ، رَجُلٌ فَصِيحُ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقُمْتُ فَمَا نَشِينَا أَنْ قِيلَ : هَذَا نَبِيٌّ .

٣٨٦٧ / حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ : لَوْ رَأَيْتَنِي مُوثِقِي عُمَرَ عَلَى الْإِسْلَامِ أَنَا وَأَخْتُهُ ، وَمَا أَسْلَمَ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بَعَثْتُمْ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَنْقُضَ .

[تقدم في : ٣٨٦٢ ، طرفه في : ٦٩٤٢]

قوله : (باب إسلام عمر بن الخطاب) قد تقدم نسبه في مناقبه .

قوله : (أبنا سفیان) هو الثوري .

قوله : (مازلنا أعزة منذ أسلم عمر) زاد الإسماعيلي من طريق أبي داود الحفري عن سفیان

في حديث ذكره أي من كلام ابن مسعود، وقد تقدم في مناقب عمر^(١) الإمام بشيء من ذلك.
الحديث الثاني:

قوله: (فأخبرني جدي) ظاهر السياق أنه معطوف على شيء تقدم، وقد رواه الإسماعيلي من طريق ابن وهب هذه فقال فيها عن ابن وهب: «أخبرني عمر بن محمد».
قوله: (وعليه حلة حبر) بكسر المهملة وفتح الموحدة وهو برد مخطط بالوشى، وفي رواية «حبرة» بزيادة هاء.

قوله: (أن أسلمت) بفتح الألف وتخفيف النون أي لأجل إسلامي.
قوله: (لا سبيل عليك بعد أن قالها) أي الكلمة المذكورة، وهي قوله: «لا سبيل عليك».
قوله: (أمنت) بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون النون وضم المثناة أي حصل الأمان في نفسي بقوله ذلك، ووقع في رواية الأصيلي بمد الهمزة، وهو خطأ فإنه كان قد أسلم قبل ذلك، وذكر عياض^(٢) أن في رواية الحميدي بالقصر أيضاً لكنه بفتح المثناة، وهو خطأ أيضاً؛ لأنه يصير من كلام العاص بن وائل، وليس كذلك بل هو من كلام عمر، يريد أنه أمن لما قال له العاص بن وائل تلك المقالة، ويؤيده الحديث الذي بعده.

الحديث الثالث:

قوله: (اجتمع الناس عند داره) في رواية الكشميهني «اجتمع الناس إليه».
قوله: (وأنا غلام) في رواية أخرى أنه «كان ابن خمس سنين»، وإذا كان كذلك خرج منه أن إسلام عمر كان بعد المبعث بست سنين أو بسبع؛ لأن ابن عمر كما سيأتي في المغازي^(٣) كان يوم أحد ابن أربع عشرة سنة، وذلك بعد المبعث بست عشرة سنة فيكون مولده بعد المبعث بستين.
قوله: (على ظهر بيتي) قال الداودي: هو غلط والمحفوظ «ظهر بيتنا»، وتعقبه ابن التين بأن ابن عمر أراد أنه الآن بيته أي عند مقالته تلك، وكان قبل ذلك لأبيه. ولا يخفى عدم الاحتياج إلى هذا التأويل، وإنما نسب ابن عمر البيت إلى نفسه مجازاً، أو مراده المكان الذي كان يأوي فيه سواء كان ملكه أم لا، وأيضاً فإنه إن أراد نسبته إليه حال مقالته تلك لم يصح؛ لأن بني عدي ابن كعب رهط عمر لما هاجروا استولى غيرهم على بيوتهم كما ذكره ابن إسحاق وغيره فلم

(١) (٣٧٣/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٨٤.

(٢) مشارق الأنوار (١/٥٧، ٥٨).

(٣) (٢٣/٩)، كتاب المغازي، باب ٦، ح ٣٩٥٦.

يرجعوا فيها، وأيضاً فإن ابن عمر لم ينفرد بالإرث من عمر فتححتاج دعوى أن يكون اشترى حصص غيره إلى نقل، فيتعين الذي قلته.

قوله: (فما ذاك) أي فلا بأس، أو لا قتل أو لا يعترض له.

وقوله: (أنا له جار) أي أجرته من أن يظلمه ظالم.

وقوله: (تصدعوا) أي تفرقوا عنه.

قوله: (قالوا: العاص بن وائل) زاد ابن أبي عمر في روايته عن سفيان قال: «فعجبت من عزته»، وكذا عند الإسماعيلي من وجهين عن سفيان، وفي رواية عبد الله بن داود عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي «فقلت لعمر: من الذي ردهم عنك يوم أسلمت؟ قال: يا بني، ذاك العاص بن وائل» أي ابن هاشم بن سعيد- بالتصغير- ابن سهم القرشي السهمي، مات على كفره قبل الهجرة بمدة، والعاص بمهملتين من العوص لا من العصيان، والصاد مرفوعة ويجوز كسرهما، وقيل: إنه من العصيان فهو بالكسر جزماً، ويجوز إثبات الياء كالقاضي، ويؤيده كتاب عمر إلى عمرو وهو عامله على مصر «إلى العاصي ابن العاصي»، وأطلق عليه ذلك لكونه خالف شيئاً مما كان أمره به في ولايته على مصر لما ظهر له/ من المصلحة.

٧
١٧٩

الحديث الرابع:

قوله: (حدثني عمر) هو ابن محمد بن زيد، وهو شيخ ابن وهب في الحديث الثاني، وهم من زعم أنه عمرو بن الحارث كالكلاباذي^(١) فقد وقع في رواية الإسماعيلي عن عمر بن محمد.

قوله: (ما سمعت عمر يقول لشيء إنني لأظنه كذا إلا كان) أي عن شيء، واللام قد تأتي بمعنى «عن» كقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

قوله: (إلا كان كما يظن) هو موافق لما تقدم في مناقبه^(٢) أنه كان محدثاً بفتح الدال، وتقدم شرحه.

قوله: (إذ مر به رجل جميل) هو سواد- بفتح المهملة وتخفيف الواو وآخره مهملة- ابن قارب- بالقاف والموحدة-، وهو سدوسي أو دوسي. وقد أخرج ابن أبي خيثمة وغيره من طريق أبي جعفر الباقر قال: «دخل رجل يقال له: سواد بن قارب السدوسي على عمر، فقال: يا سواد أنشدك الله، هل تحسن من كهانتك شيئاً؟» فذكر القصة: وأخرج الطبراني والحاكم

(١) الهداية والإرشاد (٢/ ٥٤٠).

(٢) (٣٧٤/ ٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦، ح ٣٦٨٩.

وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال: «بينما عمر قاعد في المسجد» فذكر مثل سياق أبي جعفر وأتم منه، وهما طريقان مرسلان يعضد أحدهما الآخر. وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني من طريق عباد بن عبد الصمد عن سعيد بن جبيرة قال: «أخبرني سواد بن قارب قال: كنت نائمًا فذكر قصته الأولى دون قصته مع عمر. وهذا إن ثبت دل على تأخر وفاته، لكن عبادًا ضعيف. ولابن شاهين من طريق أخرى ضعيفة عن أنس قال: «دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب على النبي ﷺ» فذكر قصته أيضًا، وهذه الطرق يقوى بعضها ببعض، وله طرق أخرى سأذكر ما فيها من فائدة.

قوله: (لقد أخطأ ظني) في رواية ابن عمر عند البيهقي «لقد كنت ذا فراسة، وليس لي الآن رأي إن لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة».

قوله: (أو) بسكون الواو (على دين قومه في الجاهلية) أي مستمر على عبادة ما كانوا يعبدون.

قوله: (أو) بسكون الواو أيضًا (لقد كان كاهنهم) أي كان كاهن قومه. وحاصله أن عمر ظن شيئًا مترددًا بين شيئين أحدهما يتردد بين شيئين كأنه قال: هذا الظن إما خطأ أو صواب، فإن كان صوابًا فهذا الآن إما باق على كفره وإما كان كاهنًا، وقد أظهر الحال القسم الأخير، وكأنه ظهرت له من صفة مشيه أو غير ذلك قرينة أثرت له ذلك الظن. فالله أعلم.

قوله: (علي) بالتشديد (الرجل) بالنصب أي أحضروه إلي وقربوه مني.

قوله: (فقال له ذلك) أي ما قاله في غيبته من التردد، وفي رواية محمد بن كعب «فقال له: فأنت على ما كنت عليه من كهانتك» فغضب، وهذا من تلطف عمر؛ لأنه اقتصر على أحسن الأمرين.

قوله: (ما رأيت كالיום) أي ما رأيت شيئًا مثل ما رأيت اليوم.

قوله: (استقبل) بضم التاء على البناء للمجهول.

قوله: (رجل مسلم) في رواية النسفي وأبي ذر «رجلاً مسلمًا»، ورأيته موجودًا بفتح تاء «استقبل» على البناء للفاعل وهو محذوف تقديره أحد، وضبطه الكرمانى^(١) استقبل بضم التاء وأعرّب رجلاً مسلمًا على أنه مفعول رأيت، وعلى هذا فالضمير في قوله: «به» يعود على الكلام، ويدل عليه السياق، وبينه البيهقي في رواية مرسلة «قد جاء الله بالإسلام، فما لنا ولذكر الجاهلية».

قوله: (فإني أعزم عليك) أي ألزمك، وفي رواية محمد بن كعب «ما كنا عليه من الشرك أعظم مما كنت عليه من كهانتك».

قوله: (إلا أخبرني) أي ما أطلب منك إلا الإخبار.

قوله: (كنت كاهنهم في الجاهلية) الكاهن الذي يتعاطى الخبر من الأمور المغيبة، وكانوا في الجاهلية كثيرًا، فمعظمهم كان يعتمد على تابعة من الجن، وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات أسباب يستدل بها على / مواقعها من كلام من يسأله، وهذا الأخير يسمى العراف- بالمهملتين-، وسيأتي حكم ذلك واضحًا في كتاب الطب^(١)، وتقدم طرف منه في آخر البيوع^(٢)، ولقد تلطف سواد في الجواب إذ كان سؤال عمر عن حاله في كهانته إذ كان من أمر الشرك، فلما ألزمه أخبره بأخر شيء وقع له لما تضمن من الإعلام بنبوة محمد ﷺ وكان سببًا لإسلامه.

قوله: (ما أعجب) بالضم و «ما» استفهامية.

قوله: (جنيتك) بكسر الجيم والنون الثقيلة، أي الواحدة من الجن كأنه أثت تحقيرًا، ويحتمل أن يكون عرف أن تابع سواد منهم كان أنثى، أو هو كما يقال تابع الذكر يكون أنثى وبالعكس.

قوله: (أعرف فيها الفرع) بفتح الفاء والزاي أي الخوف، وفي رواية محمد بن كعب «إن ذلك كان وهو بين النائم واليقظان».

قوله: (ألم تر الجن وإبلاسهما) بالموحدة والمهملة والمراد به اليأس ضد الرجاء، وفي رواية أبي جعفر «عجبت للجن وإبلاسهما»، وهو أشبه بإعراب بقية الشعر، ومثله لمحمد بن كعب لكن قال: «وتحساسها» بفتح المثناة وبمهملات، أي أنها فقدت أمرًا فشرعت تفتش عليه.

قوله: (ويأسها من بعد إنكاسها) اليأس بالتحنانية ضد الرجاء والإنكاس الانقلاب، قال ابن فارس: معناه أنها يشت من استراق السمع بعد أن كانت قد ألفته، فانقلبت عن الاستراق قد يشت من السمع. ووقع في شرح الداودي بتقديم السين على الكاف، وفسره بأنه المكان الذي ألفته، قال: ووقع في رواية «من بعد إيناسها» أي أنها كانت أنست بالاستراق، ولم أر ما قاله في شيء من الروايات، وقد شرح الكرمانى^(٣) على اللفظ الأول الذي ذكره الداودي وقال: الإنسانك جمع نسك، والمراد به العبادة، ولم أر هذا التقسيم في غير الطريق التي أخرجها

(١) (١٨٨/١٣)، كتاب الطب، باب ٤٦، ح ٥٧٥٨.

(٢) (٧١٩/٥)، كتاب البيوع، باب ١١٣، ح ٢٢٣٧.

(٣) (٨٧/١٥).

البخاري . وزاد في رواية الباقر ومحمد بن كعب وكذا عند البيهقي موصولاً من حديث البراء بن عازب بعد قوله : « وأحلاسها » :

تهوي إلى مكة تبغي الهدى ما مؤمنوها مثل أرجاسها
فاسم إلى الصفوة من هاشم واسم بعينيك إلى رأسها

وفي روايتهم أن الجنى عاوده ثلاث ليال ينشده هذه الأبيات مع تغيير قوافيها ، فجعل بدل قوله : « إبلاسها » « تطلابها » أوله مثناة ، وتارة « تجآرها » بجيم وهمزة ، وبدل قوله : « أحلاسها » « أقتابها » بقاف ومثناة جمع قتب ، وتارة « أكوارها » وبدل قوله : « ما مؤمنوها مثل أرجاسها » ليس قدامها كأذناها

وتارة :

ليس ذوو الشر كأخيارها

وبدل قوله : رأسها « نابها » وتارة قال :

ما مؤمنو الجن ككفارها

وعندهم من الزيادة أيضاً أنه في كل مرة يقول له : « قد بعث محمد ، فانهض إليه ترشد » ، وفي الرواية المرسلة قال : « فارتعدت فرائصي حتى وقعت » ، وعندهم جميعاً أنه لما أصبح توجه إلى مكة فوجد النبي ﷺ قد هاجر ، فأناه فأنشده أبياتاً يقول فيها :

أتاني رثي بعد ليل وهجعة ولم يك فيما قد بلوت بكاذب
ثلاث ليلال قوله كل ليلة أتاك نبي من لؤي بن غالب

يقول في آخرها :

فكن لي شفيحاً يوم لا ذو شفاعة سواك بمغن عن سواد بن قارب

وفي آخر الرواية المرسلة « فالتزمه عمر وقال : لقد كنت أحب أن أسمع هذا منك » .

قوله : (ولحوقها بالقلاص وأحلاسها) القلاص بكسر القاف وبالمهملة جمع قلص بضمين وهو جمع قلوص وهي الفتية من النياق ، والأحلاس جمع حلس بكسر أوله وسكون ثانيه وبالمهملتين وهو ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرحل ، ووقع هذا القسم / غير موزون ، وفي رواية الباقر « ورحلها العيس بأحلاسها » وهذا موزون ، والعيس بكسر أوله وسكون التحتانية وبالمهملتين : الإبل .

قوله : (قال عمر : صدق ، بينما أنا عند آلهم) ظاهر هذا أن الذي قص القصص الثانية هو عمر ، وفي رواية ابن عمر وغيره أن الذي قصها هو سواد بن قارب ، ولفظ ابن عمر عند البيهقي

قال: «لقد رأى عمر رجلاً- فذكر القصة- قال: فأخبرني عن بعض ما رأيت. قال: إني ذات ليلة بواد إذ سمعت صائحًا يقول: يا جليح، خبر نجيح، رجل فصيح، يقول لا إله إلا الله، عجبت للجن وإبلاسه» فذكر القصة، ثم ساق من طريق أخرى مرسله قال: «مر عمر برجل فقال: لقد كان هذا كاهنًا» الحديث وفيه «فقال عمر: أخبرني. فقال: نعم، بينا أنا جالس إذ قالت لي: ألم تر إلى الشياطين وإبلاسه» الحديث «قال عمر: الله أكبر. فقال: أتيت مكة فإذا برجل عند تلك الأنصاب» فذكر قصة العجل، وهذا يحتمل فيه ما احتل في حديث الصحيح أن يكون القائل «أتيت مكة» هو عمر أو صاحب القصة.

قوله: (عند آلهتهم) أي أصنامهم.

قوله: (إذ جاء رجل) لم أقف على اسمه، لكن عند أحمد من وجه آخر أنه ابن عبس، فأخرج من طريق مجاهد عن شيخ أدرك الجاهلية يقال له: ابن عبس قال: «كنت أسوق بقرة لنا، فسمعت من جوفها» فذكر الرجز قال: «فقد منا فوجدنا النبي ﷺ قد بعث» ورجاله ثقات، وهو شاهد قوي لما في رواية ابن عمر وأن الذي حدث بذلك هو سواد بن قارب، وسأذكر بعد هذا ما يقوي أن الذي سمع ذلك هو عمر فيمكن أن يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما.

قوله: (يا جليح) بالجيم والمهملة بوزن عظيم ومعناه الوقح المكافح بالعداوة. قال ابن التين: يحتمل أن يكون نادى رجلاً بعينه، ويحتمل أن يكون أراد من كان بتلك الصفة. قلت: ووقع في معظم الروايات التي أشرت إليها «يا آل ذريح» بالذال المعجمة والراء وآخره مهملة، وهم بطن مشهور في العرب.

قوله: (رجل فصيح) من الفصاحة، وفي رواية الكشميهني بتحتانية أوله بدل الفاء من الصباح، ووقع في حديث ابن عبس «قول فصيح، رجل يصيح».

قوله: (يقول: لا إله إلا أنت) وفي رواية الكشميهني «لا إله إلا الله» وهو الذي في بقية الروايات.

قوله: (فما نشبنا) بكسر المعجمة وسكون الموحدة أي لم نتعلق بشيء من الأشياء حتى سمعنا أن النبي ﷺ قد خرج، يريد أن ذلك كان بقرب مبعث النبي ﷺ.

(تنبيهان): أحدهما: ذكر ابن التين أن الذي سمعه سواد بن قارب من الجني كان من أثر استراق السمع، وفي جزمه بذلك نظر، والذي يظهر أن ذلك كان من أثر منع الجن من استراق السمع، ويبين ذلك ما أخرجه المصنف في الصلاة^(١) ويأتي في تفسير سورة الجن^(٢) عن ابن عباس «أن

(١) (٢/٦٧٨)، كتاب الأذان، باب ١٠٥، ح ٧٧٣.

(٢) (١١/٢٨)، كتاب التفسير «قل أوحى»، ح ٤٩٢١.

النبي ﷺ لما بعث منع الجن من استراق السمع ، فضربوا المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك ، حتى رأوا النبي ﷺ يصلي بأصحابه صلاة الفجر « الحديث .

(التنبيه الثاني) : لَمَّحَ المصنف بإيراد هذه القصة في «باب إسلام عمر» بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من أن هذه القصة كانت سبب إسلامه ، فروى أبو نعيم في «الدلائل» أن أبا جهل «جعل لمن يقتل محمداً مائة ناقة» ، قال عمر : فقلت له : يا أبا الحكم أضممان صحيح؟ قال : نعم . قال : فتقلدت سيفي أريده ، فمررت على عجل وهم يريدون أن يذبحوه ، فقامت أنظر إليهم ، فإذا صائح يصيح من جوف العجل : يا آل ذريح ، أمر نجيح ، رجل يصيح ، بلسان فصيح . قال عمر : فقلت في نفسي : إن هذا الأمر ما يراده إلا أنا . قال : فدخلت على أختي فإذا عندها سعيد بن زيد «فذكر القصة في سبب إسلامه بطولها ، وتأمل ما في إيراد حديث سعيد بن زيد الذي بعد هذا- وهو الحديث الخامس- من المناسبة لهذه القصة .

قوله : (انقض) بنون وقاف ، وللكشميهني بقاء بدل القاف في الموضعين ، ولأبي نعيم في «المستخرج» بالفاء والراء / ومعانيها متقاربة^(١) . والله أعلم .

٧

١٨٢ (تنبيه) : جعل ابن إسحاق إسلام عمر بعد هجرة الحبشة ، ولم يذكر انشقاق القمر ، فاقضى صنيع المصنف أنه وقع في تلك الأيام . وقد ذكر ابن إسحاق من وجه آخر أن إسلام عمر كان عقب هجرة الحبشة الأولى .

٣٦- باب . انشقاق القمر

٣٨٦٨- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا .

[تقدم في : ٣٦٣٧ ، طرفاه في : ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨]

٣٨٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى ، فَقَالَ : «أشهدوا» ، وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ .

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : انشَقَّ بِمَكَّةَ .

وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

[تقدم في: ٣٦٣٦، الأطراف: ٣٨٧١، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥]

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[تقدم في: ٣٦٣٨، طرفه في: ٦٨٦٦]

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ .

[تقدم في: ٣٦٣٦، الأطراف: ٣٨٦٩، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥]

قوله: (باب انشقاق القمر) أي في زمن النبي ﷺ على سبيل المعجزة له، وقد ترجم بمعنى ذلك في علامات النبوة^(١).

قوله: (عن أنس) زاد في الرواية التي في علامات النبوة أنه حدثهم.

قوله: (أن أهل مكة) هذا من مراسيل الصحابة؛ لأن أنس لم يدرك هذه القصة، وقد جاءت هذه القصة من حديث ابن عباس وهو أيضاً ممن لم يشاهدها، ومن حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة وهؤلاء شاهدوها، ولم أر في شيء من طرقه أن ذلك كان عقب سؤال المشركين إلا في حديث أنس، فلعله سمعه من النبي ﷺ، ثم وجدت في بعض طرق حديث ابن عباس بيان صورة السؤال، وهو وإن كان لم يدرك القصة لكن في بعض طرقه ما يشعر بأنه حمل الحديث عن ابن مسعود كما سأذكره، فأخرج أبو نعيم في «الدلائل» من وجه ضعيف عن ابن عباس قال: «اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والأسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراؤهم، فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً فشق لنا القمر فرقتين. فسأل ربه فانشق».

قوله: (شقتين) بكسر المعجمة أي / نصفين، وتقدم في العلامات^(٢) من طريق سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة، وأخرجه مسلم من الوجه الذي أخرجه منه البخاري من حديث سعيد عن قتادة بلفظ «فأراهم انشقاق القمر مرتين» وأخرجه من طريق معمر عن قتادة

(١) (٣٠٣/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٧، ح ٣٦٣٦.

(٢) (٣٠٣/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٧، ح ٣٦٣٧.

قال بمعنى حديث شيبان . قلت : وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ «مرتين» أيضًا ، وكذلك أخرجه الإمامان أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق ، وقد اتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة بلفظ «فرقتين» ، قال البيهقي : قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه «مرتين» . قلت : لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة ولم يختلف على شعبة وهو أحفظهم ، ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بلفظ «مرتين» إنما فيه «فرقتين أو فلققتين» بالراء أو اللام وكذا في حديث ابن عمر «فلقتين» ، وفي حديث جبير بن مطعم «فرقتين» ، وفي لفظ عنه «فانشق باثنتين» ، وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم في الدلائل «فصار قمرين» ، وفي لفظ «شقتين» ، وعند الطبراني من حديثه «حتى رأوا شقيه» .

ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ أبي الفضل : وانشق مرتين بالإجماع ، ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه ﷺ ، ولم يتعرض لذلك أحد من شراح الصحيحين وتكلم ابن القيم على هذه الرواية فقال : المراد يراد بها الأفعال تارة والأعيان أخرى ، والأول أكثر ، ومن الثاني «انشق القمر مرتين» وقد خفي على بعض الناس فادعى أن انشقاق القمر وقع مرتين ، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير أنه غلط فإنه لم يقع إلا مرة واحدة ، وقد قال العماد بن كثير : في الرواية التي فيها «مرتين» نظر ، ولعل قائلها أراد فرقتين . قلت : وهذا الذي لا يتجه غيره جمعًا بين الروايات ، ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته يحتمل التأويل المذكور ، ولفظه :

صار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود منه نزلت
وذاك مرتين بالإجماع والنص والتواتر السماع

فجمع بين قوله : «فرقتين» وبين قوله : «مرتين» فيمكن أن يتعلق قوله بالإجماع بأصل الانشقاق لا بالتعدد ، مع أن في نقل الإجماع في نفس الانشقاق نظرًا سيأتي بيانه .
قوله : (حتى رأوا حراء بينهما) أي بين الفرقتين ، وحراء تقدم ضبطه في بدء الوحي^(١) وهو على يسار السائر من مكة إلى منى .

قوله : (عن أبي حمزة) بالمهملة والزاي هو محمد بن ميمون السكري المروزي .

قوله: (عن الأعمش عن إبراهيم) وقع في رواية السرخسي والكشميهني في آخر الباب من وجه آخر عن الأعمش «حدثنا إبراهيم».

قوله: (عن أبي معمر) هذا هو المحفوظ، ووقع في رواية سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى الرملي «عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة» أخرجه ابن مردويه، ولأبي نعيم نحوه من طريق غريبة عن شعبة «عن الأعمش»، والمحفوظ عن شعبة كما سيأتي في التفسير^(١) «عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر» وهو المشهور، وقد أخرجه مسلم من طريق أخرى عن شعبة «عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر»، وسيأتي للمصنف^(٢) معلقاً أن مجاهد أرواه «عن أبي معمر عن ابن مسعود» فإله أعلم هل عند مجاهد فيه إسنادان أو قول من قال ابن عمر: وَهُمْ من أبي معمر.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمنى) في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن الأعمش «بينما نحن مع النبي ﷺ بمنى إذ انفلق القمر» وهذا لا يعارض قول أنس أن ذلك كان بمكة؛ لأنه لم يصرح بأن النبي ﷺ كان ليلتذ بمكة، وعلى تقدير تصريحه فمضى / من جملة مكة فلا تعارض، وقد وقع عند الطبراني من طريق زر بن حبيش عن ابن مسعود قال: «انشق القمر بمكة فرأيته فرقتين»، وهو محمول على ما ذكرته، وكذا وقع في غير هذه الرواية، وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد فأخرجه من وجه آخر عن ابن مسعود قال: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ ونحن بمكة قبل أن نصير إلى المدينة» فوضح أن مراده بذكر مكة الإشارة إلى أن ذلك وقع قبل الهجرة، ويجوز أن ذلك وقع وهم ليلتذ بمنى.

قوله: (فقال: اشهدوا) أي اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة.

قوله: (وقال أبو الضحى . . .) إلخ، يحتمل أن يكون معطوفاً على قوله: «عن إبراهيم» فإن أبا الضحى من شيوخ الأعمش، فيكون للأعمش فيه إسنادان، ويحتمل أن يكون معلقاً وهو المعتمد، فقد وصله أبو داود الطيالسي^(٣) عن أبي عوانة، ورويناه في «فوائد أبي طاهر

(١) (١٠/٦٥٥)، كتاب التفسير «القمر»، باب ١، ح ٤٨٦٤.

(٢) (١٠/٦٥٥)، كتاب التفسير «القمر»، باب ١، ح ٤٨٦٥.

(٣) منحة المعبود (٢/١٢٣)، ح ٢٤٤٧.

الذهلي»^(١) من وجه آخر عن أبي عوانة، وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق هشيم كلاهما عن مغيرة عن أبي الضحى بهذا الإسناد بلفظ «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ»، فقالت كفار قريش: هذا سحر سحر كم ابن أبي كبشة، فانظروا إلى السفار، فإن أخبروكم أنهم رأوا مثل ما رأيتم فقد صدق. قال: فما قدم عليهم أحد إلا أخبرهم بذلك» لفظ هشيم، وعند أبي عوانة «انشق القمر بمكة- نحوه وفيه- فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم».

قوله: (وتابعه محمد بن مسلم) هو الطائفي، وابن أبي نجيح اسمه عبد الله، واسم أبيه يسار- بتحتمانية ثم مهملة خفيفة-، ومراده أنه تابع إبراهيم في روايته عن أبي معمر في قوله إن ذلك كان بمكة لا في جميع سياق الحديث، والجمع بين قول ابن مسعود: «تارة بمنى وتارة بمكة» إما باعتبار التعدد إن ثبت، وإما بالحمل على أنه كان بمنى، ومن قال كان بمكة لا ينافيه؛ لأن من كان بمنى كان بمكة من غير عكس، ويؤيده أن الرواية التي فيها بمنى قال فيها: «ونحن بمنى»، والرواية التي فيها بمكة لم يقل فيها: «ونحن» وإنما قال: «انشق القمر بمكة» يعني أن الانشقاق كان وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة، وبهذا يندفع دعوى الداودي أن بين الخبرين تضاداً. والله أعلم.

وابن أبي نجيح رواه عن مجاهد عن أبي معمر، وهذه الطريق وصلها عبد الرزاق في مصنفه، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل»^(٢) عن ابن عيينة ومحمد بن مسلم جميعاً عن ابن أبي نجيح بهذا الإسناد بلفظ «رأيت القمر منشقاً شقتين: شقة على أبي قبيس وشقة على السويداء» والسويداء- بالمهملة والتصغير- ناحية خارجة مكة عندها جبل، وقول ابن مسعود «على أبي قبيس» يحتمل أن يكون رآه كذلك وهو بمنى كأن يكون على مكان مرتفع بحيث رأى طرف جبل أبي قبيس، ويحتمل أن يكون القمر استمر منشقاً حتى رجع ابن مسعود من منى إلى مكة فرآه كذلك وفيه بعد، والذي يقتضيه غالب الروايات أن الانشقاق كان قرب غروبه، ويؤيد ذلك إسنادهم الرؤية إلى جهة الجبل، ويحتمل أن يكون الانشقاق وقع أول طلوعه فإن في بعض الروايات أن ذلك كان ليلة البدر، أو التعبير بأبي قبيس من تغيير بعض الرواة؛ لأن الغرض ثبوت رؤيته منشقاً إحدى الشقتين على جبل والأخرى على جبل آخر، ولا يغاير ذلك قول الراوي الآخر: رأيت الجبل بينهما. أي بين الفرقتين؛ لأنه إذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل

(١) تغليق التعليق (٤/٨٩).

(٢) تغليق التعليق (٤/٩٠).

وفرقه عن يساره مثلاً صدق أنه بينهما، وأي جبل آخر كان من جهة يمينه أو يساره صدق أنها عليه أيضاً.

وسياتي في تفسير سورة القمر^(١) من وجه آخر عن مجاهد بلفظ آخر وهو قوله: «انشق القمر ونحن مع رسول الله ﷺ، فقال: اشهدوا، اشهدوا» وليس فيه تعيين مكان. وأخرجه ابن مردويه من رواية ابن جريج عن مجاهد بلفظ آخر وهو قوله: «انشق القمر، قال الله تعالى: ﴿أَفْتَرَبِ السَّاعَةَ وَأَنْشَقَ الْقَمَرَ﴾ [القمر: ١] يقول: كما شققت القمر كذلك أقيم الساعة».

قوله - في حديث ابن عباس - : (إن القمر انشق على زمان رسول الله ﷺ) هكذا أورده مختصراً، / وعند أبي نعيم من وجه آخر «انشق القمر فلقتين، قال ابن مسعود: لقد رأيت جبل حراء من بين فلقتي القمر»، وهذا يوافق الرواية الأولى في ذكر حراء. وقد أنكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بأن الآيات العلوية لا يتهدأ فيها الانخراق والالتئام؛ وكذا قالوا في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء، إلى غير ذلك من إنكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك. وجواب هؤلاء إن كانوا كفاراً أن يناظروا أولاً على ثبوت دين الإسلام ثم يشركوا مع غيرهم ممن أنكر ذلك من المسلمين، ومتى سلم المسلم بعض ذلك دون بعض ألزم التناقض، ولا سبيل إلى إنكار ما ثبت في القرآن من الانخراق والالتئام في القيامة فيستلزم جواز وقوع ذلك معجزة لنبي الله ﷺ.

وقد أجاب القدماء عن ذلك؛ فقال أبو إسحاق الزجاج في «معاني القرآن»: أنكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالف الملة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه؛ لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء كما يكوره يوم البعث ويفنيه، وأما قول بعضهم: لو وقع لجاء متواتراً واشترك أهل الأرض في معرفته ولما اختص بها أهل مكة، فجوابه أن ذلك وقع ليلاً وأكثر الناس نيام والأبواب مغلقة، وقل من يرصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر، وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب غيرهم لها، ويحتمل أن يكون القمر ليلتئذ كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض أهل الآفاق دون بعض كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم.

وقال الخطابي^(٢): انشقاق القمر آية عظيمة لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء، وذلك

(١) (٦٥٥/١٠)، كتاب التفسير «القمر»، باب ١، ح ٤٨٦٥.

(٢) الأعلام (٣/١٦١٨-١٦٢٠).

أنه ظهر في ملكوت السماء خارجاً من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع ، فليس مما يطمع في الوصول إليه بحيلة ، فلذلك صار البرهان به أظهر ، وقد أنكر ذلك بعضهم فقال : لو وقع ذلك لم يجوز أن يخفى أمره على عوام الناس لأنه أمر صدر عن حس ومشاهدة ، فالناس فيه شركاء والدواعي متوفرة على رؤية كل غريب ونقل ما لم يعهد ، فلو كان لذلك أصل لخلد في كتب أهل التسيير والتنجيم ، إذ لا يجوز إطباقهم على تركه وإغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره . والجواب عن ذلك أن هذه القصة خرجت عن بقية الأمور التي ذكرها ؛ لأنه شيء طلبه خاص من الناس فوق ليلاً ؛ لأن القمر لا سلطان له بالنهار ومن شأن الليل أن يكون أكثر الناس فيه نياماً ومستكنين بالأبنية ، والبارز بالصحراء منهم إذا كان يقظان يحتمل أنه كان في ذلك الوقت مشغولاً بما يلهيه من سمر وغيره ، ومن المستبعد أن يقصدوا إلى مرصد مركز القمر ناظرين إليه لا يغفلون عنه ، فقد يجوز أنه وقع ولم يشعر به أكثر الناس ، وإنما رآه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه ، ولعل ذلك إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر . ثم أبدى حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ شيء منها مبلغ التواتر الذي لانزاع فيه إلا القرآن بما حاصله : أن معجزة كل نبي كانت إذا وقعت عامة أعقت هلاك من كذب به من قومه للاشتراك في إدراكها بالحس ، والنبي ﷺ بعث رحمة فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية ، فاختص بها القوم الذين بعث منهم لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الأفهام ، ولو كان إدراكها عامًا لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم .

وذكر أبو نعيم في «الدلائل» نحو ما ذكره الخطابي وزاد : ولا سيما إذا وقعت الآية في بلدة كان عامة أهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون أنها سحر ويجهتدون في إطفاء نور الله . قلت : وهو جيد بالنسبة إلى من سأل عن الحكمة في قلة من نقل ذلك من «الصحابة» ، وأما من سأل عن السبب في كون أهل التنجيم لم يذكروه فجوابه أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه نفاه ، وهذا كاف ، فإن الحجة فيمن أثبت لا فيمن يوجد عنه صريح النفي ، حتى / إن من وجد عنه صريح النفي $\frac{V}{186}$ يقدم عليه من وجد منه صريح الإثبات .

وقال ابن عبد البر : قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة ، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين ، ثم نقله عنهم الجهم الغفير إلى أن انتهى إلينا ، ويؤيد ذلك بالآية الكريمة ، فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر . ثم أجاب بنحو جواب الخطابي ، وقال : وقد يطلع على قوم قبل طلوعه على آخرين ، وأيضاً فإن زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على

الاعتناء بالنظر إليه ، ومع ذلك فقد بعث أهل مكة إلى آفاق مكة يسألون عن ذلك فجاءت السفار وأخبروا بأنهم عاينوا ذلك ، وذلك لأن المسافرين في الليل غالبًا يكونون سائرين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك . وقال القرطبي^(١) : الموانع من مشاهدة ذلك إذالم يحصل القصد إليه غير منحصرة ، ويحتمل أن يكون الله صرف جميع أهل الأرض غير أهل مكة وما حولها عن الالتفات إلى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدته أهل مكة كما اختصوا بمشاهدة أكثر الآيات ونقلوها إلى غيرهم . انتهى . وفي كلامه نظر ؛ لأن أحدًا لم ينقل أن أحدًا من أهل الآفاق غير أهل مكة ذكروا أنهم رصدوا القمر في تلك الليلة المعينة فلم يشاهدوا انشقاقه ، فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي أبداه القرطبي جيدًا ، ولكن لم ينقل عن أحد من أهل الأرض شيء من ذلك ، فالإقتصار حينئذ على الجواب الذي ذكره الخطابي ومن تبعه أوضح . والله أعلم .

وأما الآية فالمراد بها قوله تعالى : ﴿ أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر : ١] ، لكن ذهب بعض أهل العلم من القدماء أن المراد بقوله : ﴿ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ أي سينشق كما قال تعالى : ﴿ أَنزَلَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ [النحل : ١] أي سيأتي ، والنكته في ذلك إرادة المبالغة في تحقق وقوع ذلك ، فنزل منزلة الواقع ، والذي ذهب إليه الجمهور أصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما ، ويؤيده قوله تعالى بعد ذلك : ﴿ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَعْتَبٌ ﴾ [القمر : ٢] فإن ذلك ظاهر في أن المراد بقوله : ﴿ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ وقوع انشقاقه ؛ لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة ، وإذا تبين أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر ، ووقع ذلك صريحًا في حديث ابن مسعود كما بيناه قبل .

ونقل البيهقي في أوائل البعث والنشور عن الحلبي أن من الناس من يقول : إن المراد بقوله تعالى : ﴿ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ أي سينشق . قال الحلبي : فإن كان كذلك فقد وقع في عصرنا ، فشاهدت الهلال ببخارى في الليلة الثالثة منشقًا نصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة أربع أو خمس ، ثم اتصلا فصار في شكل أترجة إلى أن غاب ، قال : وأخبرني بعض من أثق به أنه شاهد ذلك في ليلة أخرى . انتهى . ولقد عجبت من البيهقي كيف أقر هذا مع إيراده حديث ابن مسعود المصرح بأن المراد بقوله تعالى : ﴿ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ أن ذلك وقع في زمن النبي ﷺ ، فإنه ساقه هكذا من طريق ابن مسعود في هذه الآية ﴿ أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ قال : لقد انشق على عهد رسول الله ﷺ . ثم ساق حديث ابن مسعود «لقد مضت آية

الدخان والروم والبطشة وانشقاق القمر . وسيأتي الكلام على هذا الحديث الأخير في تفسير سورة الدخان^(١) إن شاء الله تعالى .

٣٧- باب هجرة الحبشة

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ »
فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ هَاجِرًا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ
/ فِيهِ عَنِ أَبِي مُوسَى وَأَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٧
١٨٧

٣٨٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ : أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعُوثَ قَالَا لَهُ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَكَلَّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ وَكَانَ
أَكْثَرَ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ؟ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَانْتَصَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنْ
لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ ، وَهِيَ نَصِيحَةٌ . فَقَالَ : أَيُّهَا الْمَرْءُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَانصرفتُ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ
جَلَسْتُ إِلَى الْمِسُورِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَعُوثَ فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ وَقَالَ لِي . فَقَالَا : قَدْ قَضَيْتَ
الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ فَقَالَا لِي : قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ .

فَانطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا؟ قَالَ : فَتَشَهَّدْتُ ثُمَّ قُلْتُ :
إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنْتُ بِهِ ،
وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَرَأَيْتُ هَدْيَهُ ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ
الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ ، فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ . فَقَالَ لِي : يَا ابْنَ أَخِي ، أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ : قُلْتُ : لَا ، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا . قَالَ : فَتَشَهَّدَ
عُثْمَانُ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ
وَرَسُولِهِ ، وَأَمَنْتُ بِمَا بَعَثَ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ - كَمَا قُلْتُ - وَصَحِبْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ ، وَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ،
فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ ،
أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي
عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ فَسَنَاخِذُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ . قَالَ : فَجَلَدَ الْوَلِيدَ

أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ.

وَقَالَ يُونُسُ وَابْنُ أَحِي الرَّهْرِيّ عَنِ الرَّهْرِيّ: أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ؟
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩] مَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِ مِنْ شِدَّةٍ. وَفِي مَوْضِعٍ:
الْبَلَاءُ الْإِبْتِلَاءُ وَالتَّمْجِيسُ، مَنْ بَلَوْتُهُ وَمَحَصْتُهُ أَيِ اسْتَخْرَجْتُ مَا عِنْدَهُ. يَبْلُو: يَخْتَبِرُ.
مُبْتَلِيكُمْ: مُخْتَبِرُكُمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: بَلَاءٌ عَظِيمٌ: النِّعَمُ، وَهِيَ مِنْ أَبْلَيْتُهُ، وَتَلَكَ مِنْ ابْتَلَيْتُهُ.

[تقدم في: ٣٦٩٦، طرفه في: ٣٩٢٧]

٣٨٧٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ/ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةَ رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا
لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بِنَوَاعِلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا
فِيهِ تِيكَ الصُّوْرَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧
١٨٨

[تقدم في: ٤٢٧، طرفاه في: ٤٣٤، ١٣٤١]

٣٨٧٤- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ السَّعِيدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ
خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً
لَهَا أَعْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «سَنَاءٌ، سَنَاءٌ». قَالَ الْحُمَيْدِيُّ:
يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ.

[تقدم في: ٣٠٧١، الأطراف في: ٥٨٢٣، ٥٨٤٥، ٥٩٩٣]

٣٨٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ
النَّبَاشِيِّ سَلَمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَسْلَمُ عَلَيْكَ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا! قَالَ:
«إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا». فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرُدُّ فِي نَفْسِي.

[تقدم في: ١١٩٩، طرفه في: ١٢١٦]

٣٨٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَرَكَبْنَا سَفِينَةً فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى
النَّبَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ
افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ».

[تقدم في: ٣١٣٦، طرفاه في: ٤٢٣٠، ٤٢٣٣]

قوله: (باب هجرة الحبشة) أي هجرة المسلمين من مكة إلى أرض الحبشة، وكان وقوع ذلك مرتين، وذكر أهل السير أن الأولى كانت في شهر رجب من سنة خمس من المبعث، وأن أول من هاجر منهم أحد عشر رجلاً وأربع نسوة، وقيل: وامرأتان، وقيل: كانوا اثني عشر رجلاً وقيل: عشرة، وأنهم خرجوا مشاة إلى البحر فاستأجروا سفينة بنصف دينار. وذكر ابن إسحاق أن السبب في ذلك أن النبي ﷺ قال لأصحابه لما رأى المشركين يؤذونهم ولا يستطيع أن يكفهم عنهم: «إن بالحبشة ملكاً لا يظلم عنده أحد، فلو خرجتم إليه حتى يجعل الله لكم فرجاً، فكان أول من خرج منهم عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ، وأخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول إلى أنس قال: «أبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما، فقدمت امرأة فقالت له: لقد رأيتهما وقد حمل عثمان امرأته على حمار. فقال: صحبهما الله، إن عثمان لأول من هاجر بأهله بعد لوط». قلت: وبهذا تظهر النكتة في تصدير البخاري الباب بحديث عثمان.

وقد سرد ابن إسحاق أسماءهم، فأما الرجال فهم: عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وأبو حذيفة بن عتبة، ومصعب بن عمير، وأبو سلمة بن عبد الأسد، وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة، وسهيل بن بيضاء، وأبو سبرة بن أبي رهم العامري، قال: ويقال بدله حاطب بن عمرو العامري، قال: فهؤلاء العشرة أول من خرج من المسلمين إلى الحبشة. قال ابن هشام: وبلغني أنه كان عليهم عثمان بن مظعون، وأما النسوة فهن: رقية بنت النبي ﷺ، وسهلة بنت سهل امرأة أبي حذيفة، وأم سلمة بنت أبي أمية امرأة أبي سلمة، وليلى بنت أبي حثمة امرأة عامر بن ربيعة. ووافقه الواقدي في سردهن وزاد اثنين: عبد الله بن مسعود، وحاطب بن عمرو، مع أنه ذكر في أول كلامه أنهم كانوا أحد عشر رجلاً، فالصواب ما قال ابن إسحاق أنه اختلف في الحادي عشر هل هو أبو سبرة أو حاطب؟ وأما ابن مسعود فجزم ابن إسحاق بأنه إنما كان في الهجرة الثانية، ويؤيده ما روى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «بعثنا النبي ﷺ إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلاً، فيهم عبد الله بن مسعود، وجعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن عرفطة، وعثمان بن مظعون وأبو موسى الأشعري» فذكر الحديث.

وقد استشكل ذكر أبي موسى فيهم؛ لأن المذكور في الصحيح أن أبا موسى خرج من بلاده هو وجماعة قاصداً النبي ﷺ بالمدينة، فألقتهم السفينة بأرض الحبشة، فحضره مع جعفر إلى

النبي ﷺ بخبير، ويمكن الجمع بأن يكون أبو موسى هاجر أولاً إلى مكة فأسلم، فبعثه النبي ﷺ مع من بعث إلى الحبشة، فتوجه إلى بلاد قومه وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقي، فلما تحقق استقرار النبي ﷺ وأصحابه بالمدينة هاجر هو ومن أسلم من قومه إلى المدينة، فألقتهم السفينة لأجل هيجان الرياح إلى الحبشة، فهذا محتمل، وفيه جمع بين الأخبار فليعتمد. والله أعلم.

وعلى هذا فقول أبي موسى «بلغنا مخرج النبي ﷺ» أي إلى المدينة، وليس المراد بلغنا مبعثه، ويؤيده أنه يبعد كل البعد أن يتأخر علم مبعثه إلى مضي نحو عشرين سنة، ومع الحمل على مخرجه إلى المدينة فلا بد فيه من زيادة استقراره بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك، وإلا فبعيد أيضاً أن يخفى عنهم خبر خروجه إلى المدينة ست سنين، ويحتمل أن إقامة أبي موسى بأرض الحبشة طالت لأجل تأخر جعفر عن الحضور إلى المدينة حتى يأتيه الإذن من النبي ﷺ بالقدوم، وأما عثمان بن مظعون فذكر فيهم وإن كان مذكوراً في الأولى؛ لأن ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل السير ذكروا أن المسلمين بلغهم وهم بأرض الحبشة أن أهل مكة أسلموا، فرجع ناس منهم عثمان بن مظعون إلى مكة فلم يجدوا ما أخبروا به من ذلك صحيحاً، فرجعوا، وسار معهم جماعة إلى الحبشة، وهي الهجرة الثانية. وسرد ابن إسحاق أسماء أهل الهجرة الثانية وهم زيادة على ثمانين رجلاً، وقال ابن جرير الطبري: كانوا اثنين وثمانين رجلاً سوى نسائهم وأبنائهم، وشك في عمار بن ياسر هل كان فيهم وبه تتكامل العدة ثلاثة وثمانين. وقيل: إن عدة نسائهم كانت ثمانين عشرة امرأة.

قوله: (وقالت عائشة أريت دار هجرتكم... إلخ)، هذا وقع بعد الهجرة الثانية إلى الحبشة كما سيأتي بيانه موصولاً مطولاً في «باب الهجرة إلى المدينة»^(١).

قوله فيه: (عن أبي موسى وأسماء) أما حديث أبي موسى فسيأتي في آخر الباب، وأما حديث أسماء وهي بنت عميس فسيأتي في غزوة خيبر^(٢) من طريق أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه «بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن - فذكر الحديث وفيه -: ودخلت أسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة، وقد كانت أسماء هاجرت فيمن هاجر إلى النجاشي» الحديث. ثم ذكر قصة الوليد بن عقبة التي مضت في مناقب عثمان^(٣)، وتقدم شرحها مستوفى بتمامه، وفيه قوله هنا: «أن تكلم خالك»، والغرض منها قول عثمان: «وهاجرت الهجرتين الأوليين»

(١) (٦٧٢ / ٨)، كتاب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٥.

(٢) (٣٢٧ / ٩)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤٢٣٠.

(٣) (٣٩٢ / ٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ١٥، ح ٣٦٩٦.

كما قالت، و«الأولين» بضم الهمزة وتحتانيتين تشنية أولى، وهو على طريق التغليب بالنسبة إلى هجرة الحبشة فإنها كانت أولى وثانية، وأما إلى المدينة فلم تكن إلا واحدة، ويحتمل أن تكون الأولية بالنسبة إلى أعيان من هاجر فإنهم هاجروا متفرقين فتعدد بالنسبة إليهم، فمن أول من هاجر عثمان.

قوله: (وقال يونس) هو ابن يزيد (وابن أخي / الزهري) هو محمد بن عبد الله بن مسلم (عن الزهري) بالإسناد المذكور، وطريق يونس وصلها المؤلف في مناقب عثمان^(١)، وأما طريق ابن أخي الزهري فوصلها قاسم بن أصبغ في مصنفه ومن طريقه ابن عبد البر في تمهيده^(٢) وهو باللفظ الذي علقه المصنف، وهذا التعليق عن هذين وكذا الذي بعده من التفسير في رواية المستملي وحده.

قوله: (قال أبو عبد الله بلاء من ربكم . . .) إلخ، وقع في رواية المستملي وحده أيضًا، وأورده هنا لقوله: «قد ابتلاك الله»، والمراد به الاختيار، ولهذا قال: «هو من بلوته إذا استخرجت ما عنده»، واستشهد بقوله: نبلو أي نختبر، ومبتليكم أي مختبركم. ثم استورد فقال: **وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾** [البقرة: ٤٩] أي نعم، وهو من ابتليته إذا أنعمت عليه، والأول من ابتليته إذا امتحنته، وهذا كله كلام أبي عبيدة في «المجاز»^(٣) فرقه في مواضعه. وتحرير ذلك أن لفظ البلاء من الأضداد، يطلق ويراد به النعمة، ويطلق ويراد به النعمة، ويطلق أيضًا على الاختبار، ووقع ذلك كله في القرآن كقوله تعالى: **﴿بَلَاءٌ حَسْبًا﴾** [الأنفال: ١٧] فهذا من النعمة والعطية، وقوله: **﴿بَلَاءٌ . . . عَظِيمٌ﴾** فهذا من النعمة، ويحتمل أن يكون من الاختبار، وكذلك قوله: **﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنكُمْ﴾** [محمد: ٣١] والابتلاء بلفظ الافعال يراد به النعمة والاختبار أيضًا.

الحديث الثاني: حديث عائشة «أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا كنيسة رأيها بالحبشة . . .» الحديث، كانت أم سلمة قد هاجرت في الهجرة الأولى إلى الحبشة مع زوجها أبي سلمة بن عبد الأسد كما تقدم بيانه، وهاجرت أم حبيبة وهي بنت أبي سفيان في الهجرة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك، ويقال: إنه قد تنصر، وتزوجها النبي ﷺ بعده، وقد تقدم شرح

(١) (٨/٣٩٢)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٦٢، ح ٣٦٩٦.

(٢) تغليق التعليق (٨/٩٢).

(٣) (١/٤٠)، و(١/٥٤)، و(١/٧٧).

الحديث في كتاب الجنائز^(١).

الحديث الثالث : حديث أم خالد بنت خالد وهو ابن سعيد بن العاص بن أمية، وكان أبوها ممن هاجر في الهجرة الثانية إلى الحبشة، وولدت له هناك فسمها أمة وكنها أم خالد، وأمها أمينة- بالتصغير، ويقال همينة بالهاء بدل الهمزة- بنت خلف الخزاعية.

قوله : (حدثنا إسحاق بن سعيد السعدي) هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وجد أبيه سعيد بن العاص بن سعيد بن الأصغر هو ابن عم أم خالد المذكورة، وسيأتي شرح الحديث في كتاب اللباس^(٢) إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع : حديث عبد الله وهو ابن مسعود، وسليمان في الإسناد هو الأعمش.

قوله : (فلما رجعنا من عند النجاشي) قد قدمت من عند أحمد حديث ابن مسعود أنه كان ممن هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، وتقدم شرح حديث الباب مستوفى في آخر الصلاة^(٣) وبينت هناك أن رجوع ابن مسعود من الحبشة وقع لما بلغ المسلمين الذين بالحبشة أن النبي ﷺ هاجر إلى المدينة، فوصل منهم إلى مكة أكثر من ثلاثين رجلاً، وكان وصول ابن مسعود إلى المدينة والنبي ﷺ يتجهز إلى بدر، وظهر بما تقدم من أسماء أهل الهجرة الأولى إلى الحبشة وهم من زعم أن ابن مسعود كان منهم وإنما كان من أهل الهجرة الثانية.

الحديث الخامس : حديث أبي موسى وهو الأشعري قال : «بلغنا مخرج النبي ﷺ» أي مبعثه.

قوله : (ونحن باليمن) أي من بلاد قومهم.

قوله : (فركبنا سفينة) أي لنصل فيها إلى مكة.

قوله : (فألقنا سفينتنا إلى النجاشي) كأن الريح هاجت عليهم فما ملكوا أمرهم حتى أوصلتهم بلاد الحبشة.

قوله - في آخر الحديث - : (فقال النبي ﷺ : لكم أنتم أهل السفينة هجرتان) سيأتي هذا الحديث في غزوة خيبر^(٤) مطولاً، وفيه البيان بأن هذه الجملة الأخيرة إنما هي من حديث أسماء بنت عميس كما أشرت إليه في أول الباب. والله أعلم.

(١) (١١٨/٤)، كتاب الجنائز، باب ٧٠، ح ١٣٤١.

(٢) (٢٩٢/١٣)، كتاب اللباس، باب ٢٢، ح ٥٨٢٣.

(٣) (٦٣٩/٣)، كتاب العمل في الصلاة، باب ١٥، ح ١٢١٦.

(٤) (٣٢٧/٩)، كتاب المغازي، باب ٣٨، ح ٤٢٣٠.

(تكملة): أرض الحبشة بالجانب الغربي من بلاد اليمن ومسافتها طويلة جدًا، وهم أجناس، وجميع فرق السودان يعطون الطاعة لملك الحبشة، وكان في القديم يلقب بالنجاشي، وأما اليوم فيقال له الحطي - بفتح المهملة وكسر الطاء المهملة الخفيفة بعدها / تحتانية خفيفة -، ويقال: إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام، قال ابن دريد: جمع الحبش / أحبوش بضم أوله، وأما قولهم الحبشة فعلى غير القياس، وقد قالوا أيضًا حبشان وقالوا أحبش، وأصل التحبش التجميع، والله أعلم.

٣٨-باب . مَوْتُ النَّجَاشِيِّ

٣٨٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقَوْمُوا فَصَلُّوا عَلَيَّ أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ».

[تقدم في: ١٣١٧، الأطراف في: ١٣٢٠، ١٣٣٤، ٣٨٧٨، ٣٨٧٩]

٣٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ عَطَاءَ حَدَّثَهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ النَّجَاشِيِّ، فَصَفَّنَا وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ.

[تقدم في: ١٣١٧، الأطراف في: ١٣٢٠، ١٣٣٤، ٣٨٧٧، ٣٨٧٩]

٣٨٧٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. تَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ.

[تقدم في: ١٣١٧، الأطراف في: ١٣٢٠، ١٣٣٤، ٣٨٧٧، ٣٨٧٨]

٣٨٨٠- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ».

[تقدم في: ١٢٤٥، الأطراف في: ١٣١٨، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٣٣، ٣٨٨١]

٣٨٨١- وَعَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمُصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

[تقدم في: ١٢٤٥، الأطراف في: ١٣١٨، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٣٣، ١٣٨٨٠]

(باب موت النجاشي) تقدم ذكر اسمه واسم أبيه في الجنائز^(١)، وأن النجاشي لَقَّبَ من ملك الحبشة، وأفاد ابن التين أنه بسكون الياء يعني أنها أصلية لاياء النسب، وحكى غيره تشديدها أيضاً، وحكى ابن دحية كسر نونه، وذكر موته هنا استطراداً لكون المسلمين هاجروا إليه، وإنما وقعت وفاته بعد الهجرة سنة تسع عند الأكثر، وقيل: سنة ثمان قبل فتح مكة كما ذكره البيهقي في «دلائل النبوة». وقد استشكل كونه لم يترجم بإسلامه - وهذا موضعه - وترجم بموته، وإنما مات بعد ذلك بزم من طويل، والجواب أنه لما لم يثبت عنده القصة الواردة في صفة إسلامه وثبت عنده الحديث الدال على إسلامه وهو صريح في موته ترجم به ليستفاد من الصلاة عليه أنه كان قد أسلم.

قوله: (فصلوا على أخيكم أصحابكم) بمهملتين وزن أربعة، تقدم ضبطه في كتاب الجنائز^(٢) وبيان الاختلاف فيه، وأنه قيل فيه بالخاء المعجمة.

قوله - في الرواية الثانية -: (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة.

قوله - في الرواية الثالثة -: (عن سليم) هو بفتح أوله.

قوله: (تابعه عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث أي أن عبد الصمد تابع يزيد بن هارون في روايته/ إياه عن سليم بن حيان، وقد تقدم بيان من وصله في كتاب الجنائز^(٣).

قوله - في حديث أبي هريرة -: (عن صالح) هو ابن كيسان.

قوله: (وعن صالح عن ابن شهاب) هو معطوف على الإسناد الموصول.

قوله: (حدثني سعيد) هو ابن المسيب، ووقع في رواية الكشميهني وحده «وأبو سلمة بن عبد الرحمن»^(٤) وهو زيادة لم يتابع عليها ولم يذكرها مسلم^(٥) في إسناد هذا الحديث، وقد

(١) (١٠٨/٤)، كتاب الجنائز، باب ٦٤، ح ١٣٣٤.

(٢) (١٠٨/٤)، كتاب الجنائز، باب ٦٤، ح ١٣٣٤.

(٣) (٨٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٥٤، ح ١٣١٨.

(٤) نبه عليه الجياني في التقييد (٢/٦٦٧-٦٦٨).

(٥) قلت: أخرج مسلم (٢/٦٥٧، ح ٦٣) هذا الحديث من طريق عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة بمثل حديث صالح بن كيسان الأول.

ثم قال عقيل: قال ابن شهاب: وحدثني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة.

تقدم الكلام على مباحث حديثي الباب في كتاب الجنائز^(١).

٣٩- باب . تَقَاسُمُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حَيْثُنَا: «مَنْزِلُنَا عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

[تقدم في: ١٥٨٩، الأطراف في: ١٥٩٠، ٤٢٨٤، ٤٢٨٥، ٤٢٧٩، ٧٤٧٩]

قوله: (باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ) كان ذلك أول يوم من المحرم سنة سبع من البعثة وكان النجاشي قد جهز جعفرًا ومن معه، فقدموا والنبي ﷺ بخيبر وذلك في صفر منها، فلعله مات بعد أن جهزهم، وفي «الدلائل» للبيهقي أنه مات قبل الفتح وهو أشبه. قال ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أصحاب المغازي: لما رأت قريش أن الصحابة قد نزلوا أرضًا أصابوا بها أمانًا وأن عمر أسلم وأن الإسلام فشا في القبائل أجمعوا على أن يقتلوا رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم وبني المطلب فأدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ومنعوه ممن أراد قتله، فأجابوه إلى ذلك حتى كفارهم فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية، فلما رأت قريش ذلك أجمعوا أن يكتبوا بينهم وبين بني هاشم والمطلب كتابًا أن لا يعاملوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ، ففعلوا ذلك، وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة، وكان كاتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي، فسلت أصابعه، ويقال: إن الذي كتبها النضر بن الحارث، وقيل: طلحة بن أبي طلحة العبدري.

قال ابن إسحاق، فانحازت بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب فكانوا معه كلهم إلا أبا لهب فكان مع قريش، وقيل: كان ابتداء حصرهم في المحرم سنة سبع من المبعث. قال ابن إسحاق: فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثًا. وجزم موسى بن عقبة بأنها كانت ثلاث سنين حتى جهدوا ولم يكن يأتيهم شيء من الأقوات إلا خفية، حتى كانوا يؤذون من اطلعوا على أنه أرسل إلى بعض أقاربه شيئًا من الصلوات، إلى أن قام في نقض الصحيفة نفر من أشدهم في ذلك صنيعة

(١) (٨٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٥٣، ح ١٣١٧، (٨٣/٤)، باب ٥٤، ح ١٣١٨.

هشام بن عمرو بن الحارث العامري، وكانت أم أبيه تحت هاشم بن عبد مناف قبل أن يتزوجها جده، فكان يصلهم وهم في الشعب، ثم مشى إلى زهير بن أبي أمية وكانت أمه عاتكة بنت عبد المطلب فكلمه في ذلك فوافقته، ومشيا جميعاً إلى المطعم بن عدي وإلى زمعة بن الأسود فاجتمعوا على ذلك، فلما جلسوا بالحجر تكلموا في ذلك وأنكروه وتواطئوا عليه، فقال أبو جهل: هذا أمر قضي بليل. وفي آخر الأمر أخرجوا الصحيفة فمزقوها وأبطلوا حكمها، وذكر ابن هشام أنهم وجدوا الأرضة قد أكلت جميع ما فيها إلا اسم الله تعالى.

وأما ابن إسحاق وموسى بن عقبة وعروة فذكروا عكس ذلك أن الأرضة لم تدع اسمًا لله تعالى إلا أكلته، وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة. فالله أعلم. وذكر الواقدي أن خروجهم من الشعب كان في سنة عشر من المبعث، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات أبو طالب بعد أن خرجوا بقليل. قال ابن إسحاق: ومات هو وخديجة في عام واحد، فنالت قريش من رسول الله ﷺ ما لم تكن تنله في حياة أبي طالب، ولما لم يثبت عند البخاري شيء من هذه القصة اكتفى بإيراد حديث أبي هريرة لأن فيه دلالة على أصل القصة؛ لأن الذي أورده أهل المغازي من ذلك كالشرح لقوله في الحديث «تقاسموا على الكفر».

قوله: (قال رسول الله ﷺ حين أراد حيناً: منزلنا غدًا إن شاء الله تعالى بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر) هكذا أورده مختصرًا، وقد تقدم في الحج^(١) من طريق شعيب عن ابن شهاب الزهري بهذا الإسناد بلفظ «قال حين أراد قدوم مكة»، وهذا لا يعارض ما في الباب؛ لأنه يحمل أنه قال ذلك حين أراد دخول مكة في غزوة الفتح، وفي ذلك القدوم غزًا حينئذ، ولكن تقدم أيضًا من طريق شعيب عن الزهري بلفظ «قال رسول الله ﷺ من الغديوم النحر وهو بمنى: نحن نازلون غدًا...» الحديث، وهذا ظاهر في أنه قاله في حجة الوداع فيحمل قوله في رواية الأوزاعي: «حين أراد قدوم مكة» أي صادرًا من منى إليها لطواف الوداع، ويحتمل التعدد، وسيأتي بيان ذلك مع بقية شرح الحديث في غزوة الفتح من كتاب المغازي^(٢) إن شاء الله تعالى.

* * *

(١) (٤/٥٠٤)، كتاب الحج، باب ٤٥، ح ١٥٨٩.

(٢) (٩/٤٠٣)، كتاب المغازي، باب ٤٨، ح ٤٢٨٤.

٤٠- باب قصة أبي طالب

٣٨٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوُطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ. قَالَ: «هُوَ فِي صَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

[الحديث: ٣٨٨٣، طرفاه في: ٦٢٠٨، ٦٥٧٢]

٣٨٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَبِي عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةَ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ تَزْعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسْتَغْفَرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أَنُحِ عَنْهُ»، فَتَزَلَّتْ ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قَرَابَتٍ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، وَتَزَلَّتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

[تقدم في: ١٣٦٠، الأطراف: ٤٦٧٥، ٤٧٧٢، ٦٦٨١]

٣٨٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ- وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ- فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ فِي صَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيَّةَ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ».

[الحديث: ٣٨٨٥، طرفه في: ٦٥٦٤]

قوله: (باب قصة أبي طالب) واسمه عند الجميع عبد مناف، وشذ من قال عمران، بل هو قول باطل نقله ابن تيمية في كتاب «الرد على الرافضي» أن بعض الروافض زعم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ﴾ [آل عمران: ٣٣] أن آل عمران هم آل أبي طالب، وأن اسم أبي طالب عمران واشتهر بكنيته. وكان شقيق عبد الله والدرسول الله ﷺ، ولذلك أوصى به عبد المطلب عند موته فكفله إلى أن كبر، واستمر على نصره بعد أن بعث إلى أن مات أبو طالب، وقد ذكرنا أنه مات بعد خروجه من الشعب، وذلك في آخر السنة العاشرة من المبعث، وكان يذب عن النبي ﷺ ويرد عنه كل من يؤذيه، وهو مقيم مع ذلك على دين

قومه، وقد تقدم قريباً حديث ابن مسعود «وأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه»، وأخباره في حياته والذب عنه معروفة مشهورة، ومما اشتهر من شعره في ذلك قوله:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم
حتى أوسد في التراب دفينا

وقوله:

كذبتم وبيت الله نبري محمداً
ولما نقاتل حوله وناضل

وقد تقدم شيء من هذه القصيدة في كتاب الاستسقاء^(١)، وحديث ابن عباس في هذا الباب يشهد لذلك.

ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث:

الأول:

قوله: (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان، وسفيان هو الثوري، وعبد الملك هو ابن عمير، وعبد الله بن الحارث هو ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، والعباس عم جده.

قوله: (ما أغنيت عن عمك) يعني أبا طالب.

قوله: (كان يحوطك) بضم الحاء المهملة من الحياطة وهي المراعاة، وفيه تلميح إلى ما ذكره ابن إسحاق قال: «ثم إن خديجة وأبا طالب هلكا في عام واحد قبل الهجرة بثلاث سنين، وكانت خديجة له وزيرة صدق على الإسلام يسكن إليها، وكان أبو طالب له عضداً وناصرًا على قومه، فلما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله ﷺ من الأذى ما لم تطمع به في حياة أبي طالب، حتى اعترضه سفیه من سفهاء قريش فنثر على رأسه تراباً، فحدثني هشام بن عروة عن أبيه قال: فدخل رسول الله ﷺ بيته يقول: ما نالتني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب».

قوله: (ويغضب لك) يشير إلى ما كان يرد به عنه من قول وفعل.

قوله: (هو في ضحضاح) بمعجمتين ومهملتين هو استعارة، فإن الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب، ويقال أيضاً لما قد قرب من الماء وهو ضد الغمرة، والمعنى أنه خفف عنه العذاب، وقد ذكر في حديث أبي سعيد - ثالث أحاديث الباب - أنه «يجعل في ضحضاح يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه»، ووقع في حديث ابن عباس عند مسلم «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب له نعلان يغلي منهما دماغه»، ولأحمد من حديث أبي هريرة مثله، لكن لم يسم أبا طالب، وللبزار من حديث جابر «قيل للنبي ﷺ: هل نفعت أبا طالب؟ قال: أخرجته من النار إلى ضحضاح منها»،

وسياتي في أواخر الرقاق^(١) من حديث النعمان بن بشير نحوه وفي آخره «كما يغلي المرجل بالقمقم» والمرجل - بكسر الميم وفتح الجيم - الإناء الذي يغلي فيه الماء وغيره، والقمقم بضم القافين وسكون الميم الأولى معروف وهو الذي يسخن فيه الماء. قال ابن الأثير: كذا وقع «كما يغلي المرجل بالقمقم» وفيه نظر. ووقع في نسخة «كما يغلي المرجل والقمقم» وهذا أوضح إن ساعدته الرواية. انتهى. ويحتمل أن تكون الباء بمعنى «مع»، وقيل: القمقم هو البسر كانوا يغلونه على النار استعجالاً لنضجه، فإن ثبت هذا زال الإشكال.

(تنبيه): في سؤال العباس عن حال أبي طالب ما يدل على ضعف ما أخرجه ابن إسحاق من حديث ابن عباس بسند فيه من لم يسم «أن أبا طالب لما تقارب منه الموت بعد أن عرض عليه النبي ﷺ أن يقول: لا إله إلا الله، فأبى، قال: فنظر العباس إليه وهو يحرك شفثيه فأصغى إليه فقال: / يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها»، وهذا الحديث لو كان طريقه صحيحاً لعارضه هذا الحديث الذي هو أصح منه فضلاً عن أنه لا يصح. وروى أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود من حديث علي قال: «لما مات أبو طالب قلت: يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قدم مات. قال: اذهب فواره. قلت: إنه مات مشركاً. فقال: اذهب فواره» الحديث. ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالة على إسلام أبي طالب ولا يثبت من ذلك شيء. وبالله التوفيق. وقد لخصت ذلك في ترجمة أبي طالب من كتاب الإصابة^(٢).

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان.

قوله: (عن أبيه) هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي أي ابن أبي وهب المخزومي.

قوله: (أن أبا طالب لما حضرته الوفاة) أي قبل أن يدخل في الغرغرة.

قوله: (أحاج) بتشديد الجيم وأصله أحاجج، وقد تقدم في أواخر الجنائز^(٣) بلفظ «أشهد لك بها عند الله»، وكأنه عليه الصلاة والسلام فهم من امتناع أبي طالب من الشهادة في تلك الحالة أنه ظن أن ذلك لا ينفعه لوقوعه عند الموت، أو لكونه لم يتمكن من سائر الأعمال

(١) (٨٤/١٥)، كتاب الرقاق، باب ٥١، ح ٦٥٦٢.

(٢) (٢٤١/٧)، ت ١٠١٦٩.

(٣) (١٤٠/٤)، كتاب الجنائز، باب ٨٠، ح ١٣٦٠.

كالصلاة وغيرها، فلذلك ذكر له المحاجة. وأما لفظ الشهادة فيحتمل أن يكون ظن أن ذلك لا ينفعه إذ لم يحضره حينئذ أحد من المؤمنين مع النبي ﷺ، فطيب قلبه بأن يشهد له بها فينفعه، وفي رواية أبي حازم عن أبي هريرة عند أحمد «فقال أبو طالب: لولا أن تعيرني قريش يقولون: ما حمله عليه إلا جزع الموت، لأقررت بها عينك»، وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس نحوه.

قوله: (وعبد الله بن أبي أمية) أي ابن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وهو أخو أم سلمة التي تزوجها النبي ﷺ بعد ذلك، وقد أسلم عبد الله هذا يوم الفتح واستشهد في تلك السنة في غزاة حنين.

قوله: (على ملة عبد المطلب) خبر مبتدأ محذوف، أي هو، وثبت كذلك في طريق أخرى.

قوله: (فنزلت ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾، ونزلت ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾) أما نزول هذه الآية الثانية فواضح في قصة أبي طالب، وأما نزول التي قبلها ففيه نظر، ويظهر أن المراد أن الآية المتعلقة بالاستغفار نزلت بعد أبي طالب بمدة، وهي عامة في حقه وفي حق غيره، ويوضح ذلك ما سيأتي في التفسير^(١) بلفظ «فأنزل الله بعد ذلك ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ الآية، وأنزل في أبي طالب ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾» ولأحمد من طريق أبي حازم عن أبي هريرة في قصة أبي طالب قال: فأنزل الله ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ وهذا كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام، ويضعف ما ذكره السهيلي أنه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم؛ لأن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح.

الحديث الثالث:

قوله: (حدثني ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، وهو المراد بقوله في الرواية الثانية: «عن يزيد بهذا» أي الإسناد والتمتن إلا مانبه عليه.

قوله: (عن عبد الله بن حباب) أي المدني الأنصاري مولاهم، وكان من ثقات المدنيين، ولم أر له رواية عن غير أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وروى عنه جماعة من التابعين من أقرانه ومن بعده.

(١) (٢٠٢/١٠)، كتاب التفسير «براءة»، باب ١٦، ح ٤٦٧٥.

قوله : (وذكر عنده عمه) زاد في رواية أخرى عن ابن الهاد الآتية في الرقاق^(١) «أبو طالب»، ويؤخذ من الحديث الأول أن الذاكر هو العباس بن عبد المطلب لأنه الذي سأل عن ذلك .
قوله : (يبلغ كعبيه) قال السهيلي : الحكمة فيه أن أبا طالب كان تابعاً لرسول الله ﷺ بجملته ، إلا أنه استمر ثابت القدم على دين قومه ، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبته إياهما على دين قومه . كذا قال ، ولا يخلو عن نظر .

٧ / قوله : (يغلي منه دماغه) وفي الرواية التي تليها «يغلي منه أم دماغه» قال الداودي : المراد
١٩٦ أم رأسه ، وأطلق على الرأس الدماغ من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره ، ووقع في رواية ابن إسحاق «يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدمه» ، وفي الحديث : جواز زيارة القريب المشرك وعبادته ، وأن التوبة مقبولة ولو في شدة مرض الموت ، حتى يصل إلى المعاينة فلا يقبل ، لقوله تعالى : ﴿ فَالْمُرِيءُ يُنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ﴾ [غافر : ٨٥] ، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحق نجا من العذاب ؛ لأن الإسلام يجب ما قبله ، وأن عذاب الكفار متفاوت ، والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبي ﷺ وإنما عرض النبي ﷺ عليه أن يقول : لا إله إلا الله ، ولم يقل فيها محمد رسول الله ؛ لأن الكلمتين صارتا كالكلمة الواحدة ، ويحتمل أن يكون أبو طالب كان يتحقق أنه رسول الله ولكن لا يقرب بتوحيد الله ، ولهذا قال في الأبيات النونية :

ودعوتني وعلمت أنك صادق ولقد صدقت وكنت قبل أميناً

فاقتصر على أمره له بقول : لا إله إلا الله ، فإذا أقر بالتوحيد لم يتوقف على الشهادة بالرسالة .

(تكملة) : من عجائب الاتفاق أن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبي ﷺ أربعة ، لم يسلم منهم اثنان ، وأسلم اثنان ، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين ، وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزى ، بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس .

* * *

٤١- باب حديث الإسراء

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]

٣٨٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَدَّبَنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّ اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

[الحديث: ٣٨٨٦، طرفه في: ٤٧١٠]

قوله: (حديث الإسراء، وقول الله تعالى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾) سيأتي البحث في لفظ ﴿أسرى﴾ في «تفسير سورة سبحان»^(١) إن شاء الله تعالى. قال ابن دحية: جنح البخاري إلى أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج؛ لأنه أفرد لكل منهما ترجمة. قلت: ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده، بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما، وذلك أنه ترجم «باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء»^(٢) والصلاة إنما فرضت في المعراج، فدل على اتحادهما عنده، وإنما أفرد كلاً منهما بترجمة لأن كلاً منهما يشتمل على قصة مفردة وإن كانا وقعا معاً، وقد روى كعب الأحبار أن باب السماء الذي يقال له مصعد الملائكة يقابل بيت المقدس، فأخذ منه بعض العلماء أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل العروج ليحصل العروج مستويًا من غير تعويج، وفيه نظر؛ لورود أن/ في كل سماء بيتاً معموراً، وأن الذي في السماء الدنيا حيال الكعبة، وكان المناسب أن يصعد من مكة ليصل إلى البيت المعمور بغير تعويج؛ لأنه صعد من سماء إلى سماء إلى البيت المعمور.

وقد ذكر غيره مناسبات أخرى ضعيفة، فقيل: الحكمة في ذلك أن يجمع ﷺ في تلك الليلة بين رؤية القبلتين، أو لأن بيت المقدس كان هجرة غالب الأنبياء قبله فحصل له الرحيل إليه في الجملة ليجمع بين أشتات الفضائل، أو لأنه محل الحشر وغالب ما اتفق له في تلك الليلة يناسب الأحوال الأخروية، فكان المعراج منه أليق بذلك، أو للتفاوت بحصول أنواع

(١) (٢٨٧/١٠)، كتاب التفسير «الإسراء»، باب ٣، ح ٤٧٠٩.

(٢) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١.

التقديس له حسًا ومعنى، أو ليجتمع بالأنبياء جملة كما سيأتي بيانه، وسيأتي مناسبة أخرى للشيخ ابن أبي جمرة قريبًا. والعلم عند الله.

وقد اختلف السلف بحسب اختلاف الأخبار الواردة: فمنهم من ذهب إلى أن الإسراء والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي ﷺ وروحه بعد المبعث، وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك إذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج إلى تأويل، نعم جاء في بعض الأخبار ما يخالف بعض ذلك، فجنح لأجل ذلك بعض أهل العلم منهم إلى أن ذلك كله وقع مرتين مرة في المنام توطئةً وتمهيدًا، ومرة ثانية في اليقظة كما وقع نظير ذلك في ابتداء مجيء الملك بالوحي، فقد قدمت في أول الكتاب ما ذكره ابن مسرة- التابعي الكبير- وغيره أن ذلك وقع في المنام، وأنهم جمعوا بينه وبين حديث عائشة بأن ذلك وقع مرتين، وإلى هذا ذهب المهلب شارح البخاري وحكاه عن طائفة، وأبو نصر بن القشيري، ومن قبلهم أبو سعيد في «شرف المصطفى» قال: كان للنبي ﷺ معاريج، منها ما كان في اليقظة ومنها ما كان في المنام. وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره. وجوز بعض قائلي ذلك أن تكون قصة المنام وقعت قبل المبعث لأجل قول شريك في روايته عن أنس «وذلك قبل أن يوحى إليه»، وقد قدمت في آخر صفة النبي ﷺ^(١) بيان ما يرتفع به الإشكال ولا يحتاج معه إلى هذا التأويل، ويأتي بقية شرحه في الكلام على حديث شريك، وبيان ما خالفه فيه غيره من الرواة والجواب عن ذلك وشرحه مستوفى في كتاب التوحيد^(٢) إن شاء الله تعالى.

وقال بعض المتأخرين: كانت قصة الإسراء في ليلة والمعراج في ليلة، متمسكًا بما ورد في حديث أنس من رواية شريك من ترك ذكر الإسراء، وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا، ولكن ذلك لا يستلزم التعدد بل هو محمول على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر كما سنبينه. وذهب بعضهم إلى أن الإسراء كان في اليقظة والمعراج كان في المنام، أو أن الاختلاف في كونه يقظة أو منامًا خاص بالمعراج لا بالإسراء، ولذلك لما أخبر به قريشًا كذبوه في الإسراء واستبعدوا وقوعه ولم يتعرضوا للمعراج، وأيضًا فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾، فلو وقع المعراج

(١) (٢٢٣/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٤، ح ٣٥٦٩، ٣٥٧٠.

(٢) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

في اليقظة لكان ذلك أبلغ في الذكر، فلما لم يقع ذكره في هذا الموضوع مع كون شأنه أعجب وأمره أغرب من الإسراء بكثير دل على أنه كان منامًا، وأما الإسراء فلو كان منامًا لما كذبه ولا استنكره لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لأحاد الناس.

وقيل: كان الإسراء مرتين في اليقظة؛ فالأولى رجع من بيت المقدس وفي صبيحته أخبر قريشًا بما وقع، والثانية أسري به إلى بيت المقدس ثم عرج به من ليلته إلى السماء إلى آخر ما وقع، ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض؛ لأن ذلك عندهم من جنس قوله إن الملك يأتيه من السماء في أسرع من طرفة عين، وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة، لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه، بخلاف إخباره أنه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة ورجع، / فإنهم صرحوا بتكذيبه فيه فطلبوا منه نعت بيت المقدس لمعرفة به وعلمهم بأنه ما كان رآه قبل ذلك فأمكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج.

ويؤيد وقوع المعراج عقب الإسراء في ليلة واحدة رواية ثابت عن أنس عند مسلم، ففي أوله «أتيت بالبراق فركبت حتى أتيت بيت المقدس» فذكر القصة إلى أن قال: «ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا»، وفي حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحاق «فلما فرغت مما كان في بيت المقدس أتني بالمعراج» فذكر الحديث، ووقع في أول حديث مالك بن صعصعة أن النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به فذكر الحديث، فهو وإن لم يذكر الإسراء إلى بيت المقدس فقد أشار إليه وصرح به في روايته فهو المعتمد. واحتج من زعم أن الإسراء وقع مفردًا بما أخرجه البزار والطبراني وصححه البيهقي في «الدلائل» من حديث شداد بن أوس قال: «قلت يا رسول الله كيف أسري بك؟ قال: صليت صلاة العتمة بمكة فأتاني جبريل بدابة...» فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس وما وقع له فيه، قال: «ثم انصرف بي، فمررنا بعيث لقريش بمكان كذا» فذكره، قال: «ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة»، وفي حديث أم هانئ عند ابن إسحاق وأبي يعلى نحو ما في حديث أبي سعيد هذا.

فإن ثبت أن المعراج كان منامًا على ظاهر رواية شريك عن أنس فينتظم من ذلك أن الإسراء وقع مرتين: مرة على انفراده، ومرة مضمومًا إليه المعراج وكلاهما في اليقظة، والمعراج وقع مرتين: مرة في المنام على انفراده توطئة وتمهيدًا، ومرة في اليقظة مضمومًا إلى الإسراء. وأما كونه قبل البعث فلا يثبت، ويأتي تأويل ما وقع في رواية شريك إن شاء الله تعالى.

وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مراراً، واستند إلى ما أخرجه البزار وسعيد بن منصور من طريق أبي عمران الجوني عن أنس رفعه قال: «بينا أنا جالس إذ جاء جبريل فوكز بين كتفي، فقمنا إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر، فقعدي في أحدهما وقعد جبريل في الآخر، فارتفعت حتى سدت الخافقين» الحديث، وفيه «ففتح لي باب في السماء، ورأيت النور الأعظم، وإذا دونه حجاب رفف الدر والياقوت» ورجاله لا بأس بهم، إلا أن الدارقطني ذكر له علة تقتضي إرساله، وعلى كل حال فهي قصة أخرى الظاهر أنها وقعت بالمدينة، ولا بعد في وقوع أمثالها، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج التي وقع فيها سؤاله عن كل نبي وسؤال أهل كل باب «هل بعث إليه؟» وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك فإن تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه، فيتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض أو الترجيح، إلا أنه لا بعد في جميع وقوع ذلك في المنام توطئة ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما قدمته.

ومن المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره: كان الإسراء في النوم واليقظة، ووقع بمكة والمدينة. فإن كان يريد تخصيص المدينة بالنوم ويكون كلامه على طريق اللف والنشر غير المرتب فيحتمل، ويكون الإسراء الذي اتصل به المعراج وفرضت فيه الصلوات في اليقظة بمكة والآخر في المنام بالمدينة، وينبغي أن يضاف إليه أن الإسراء في المنام تكرر في المدينة النبوية، وفي الصحيح حديث سمرة الطويل الماضي في الجنائز^(١)، وفي غيره حديث عبد الرحمن بن سمرة الطويل، وفي الصحيح حديث ابن عباس في رؤياه الأنبياء^(٢)، وحديث ابن عمر في ذلك وغير ذلك. والله أعلم.

قوله: ﴿سُبْحَانَ﴾ أصلها للتنزيه وتطلق في موضع التعجب، فعلى الأول المعنى تنزه الله عن أن يكون رسوله كذاباً، وعلى الثاني عجب الله عباده بما أنعم به على رسوله، ويحتمل أن تكون بمعنى الأمر أي سبحوا الذي أسرى.

قوله: ﴿أَسْرَى﴾ مأخوذ من السرى وهو سير الليل، تقول: أسرى وسرى إذا سار ليلاً بمعنى، هذا قول الأكثر، وقال الحوفي: أسرى سار ليلاً، وسرى سار نهاراً. وقيل: أسرى سار من أول الليل، وسرى سار من آخره، وهذا أقرب، والمراد بقوله: ﴿أَسْرَى/ يَعْْبُدِيهِ﴾ أي جعل البراق يسري به، كما يقال: أمضيت كذا أي جعلته يمضي، وحذف المفعول للدلالة

(١) (٤/١٨٦)، كتاب الجنائز، باب ٩٣، ح ١٣٨٦.

(٢) البخاري (١٦/٤٠٦)، كتاب التعبير، باب ٤٧، ح ٧٠٤٦، ومسلم (٤/١٧٧٧)، ح ٢٢٦٩.

السياق عليه، ولأن المراد ذكر المنسرى به لا ذكر الدابة، والمراد بقوله: ﴿بِعَبْدِهِ﴾ محمد عليه الصلاة والسلام اتفاقاً، والضمير لله تعالى، والإضافة للتشريف، وقوله: ﴿لَيْلًا﴾ ظرف للإسراء وهو للتأكيد، وفائدته رفع توهم المجاز؛ لأنه قد يطلق على سير النهار أيضاً، ويقال: بل هو إشارة إلى أن ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه، والعرب تقول: سرى فلان ليلاً إذا سار بعضه، وسرى ليلة إذا سار جميعها، ولا يقال أسرى إلا إذا وقع سيره في أثناء الليل، وإذا وقع في أوله يقال أدلج ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى وبني إسرائيل: ﴿فَأَسْرِبْ بَعَادَى لَيْلًا﴾ [الدخان: ٢٣] أي من وسط الليل.

قوله: (سمعت جابر بن عبد الله) كذا في رواية الزهري عن أبي سلمة وخالفه عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة فقال: «عن أبي هريرة» أخرجه مسلم، وهو محمول على أن لأبي سلمة فيه شيخين؛ لأن في رواية عبد الله بن الفضل زيادة ليست في رواية الزهري.

قوله: (لما كذبتني) في رواية الكشميهني «كذبتني» بزيادة مثناة وكلاهما جائز، وقد وقع بيان ذلك في طرق أخرى: فروى البيهقي في «الدلائل» من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي سلمة قال: «افتتن ناس كثير - يعني عقب الإسراء - فجاء ناس إلى أبي بكر فذكروا له، فقال: أشهد أنه صادق. فقالوا: وتصدق به بأنه أتى الشام في ليلة واحدة ثم رجع إلى مكة؟! قال: نعم، إني أصدقه بأبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء. قال: فسمي بذلك الصديق». قال: سمعت جابراً يقول: ... فذكر الحديث. وفي حديث ابن عباس عند أحمد والبخاري بإسناد حسن قال: «قال رسول الله ﷺ: لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة مربى عدو الله أبو جهل فقال: هل كان من شيء؟ قال رسول الله ﷺ: إني أسري بي الليلة إلى بيت المقدس. قال: ثم أصبحت بين أظهرنا؟! قال: نعم. قال: فإن دعوت قومك أتحدثهم بذلك؟ قال: نعم. قال: يا معشر بني كعب بن لؤي. قال: فانفضت إليه المجالس حتى جاءوا إليهما، فقال: حدث قومك بما حدثتني. فحدثتهم، قال: فمن بين مصفق ومن بين واضح يده على رأسه متعجباً، قالوا: وتستطيع أن تنعت لنا المسجد» الحديث.

ووقع في غير هذه الرواية بيان ما رآه ليلة الإسراء، فمن ذلك ما وقع عند النسائي من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل» الحديث وفيه «فركبت ومعى جبريل، فسرت فقال: انزل فصل. ففعلت، فقال: أتدري أين صليت؟ صليت بطيبة وإليها المهاجرة» يعني بفتح الجيم، ووقع في حديث شداد بن أوس عند

البيزار والطبراني أنه «أول ما أسري به مر بأرض ذات نخل، فقال له جبريل: انزل فصل. فنزل فصلي، فقال: صليت بيثرب»، ثم قال في روايته: «ثم قال: انزل فصل مثل الأول. قال: صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى. ثم قال: انزل - فذكر مثله - قال: صليت بيت لحم حيث ولد عيسى»، وقال في رواية شداد - بعد قوله: يثرب -: «ثم مر بأرض بيضاء فقال: انزل فصل. فقال: صليت بمدين»، وفيه أنه دخل المدينة من بابها اليماني فصلى في المسجد، وفيه أنه مر في رجوعه بعير لقريش فسلم عليهم، فقال بعضهم: هذا صوت محمد. وفيه أنه أعلمهم بذلك وأن غيرهم تقدم في يوم كذا، فقدمت الظهر يقدمهم الجمل الذي وصفه.

وزاد في رواية يزيد بن أبي مالك «ثم دخلت بيت المقدس، فجمع لي الأنبياء، فقدمني جبريل حتى أمتهم»، وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي في «الدلائل»: «أنه مر بشيء يدعوه متنحياً عن الطريق، فقال له جبريل: سر. وأنه مر على عجوز فقال: ما هذه؟ فقال: سر. وأنه مر بجماعة فسلموا، فقال له جبريل: اردد عليهم. وفي آخره فقال له: الذي دعاك إبليس، والعجوز الدنيا، والذين سلموا/ إبراهيم وموسى وعيسى. وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبيزار أنه «مر بقوم يزرعون ويحصدون، كلما حصدوا عاد كما كان، قال جبريل: هؤلاء المجاهدون. ومر بقوم ترسخ رءوسهم بالصخر كلما رضخت عادت، قال: هؤلاء الذين تشاقل رءوسهم عن الصلاة. ومر بقوم على عوراتهم رفاع يسرحون كالأنعام، قال: هؤلاء الذين لا يؤدون الزكاة. ومر بقوم يأكلون لحمًا نيئًا خبيثًا ويدعون لحمًا نضيجًا طيبًا، قال: هؤلاء الزناة. ومر برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع حملها ثم هو يضم إليها غيرها، قال: هذا الذي عنده الأمانة لا يؤديها وهو يطلب أخرى. ومر بقوم تقرض ألسنتهم وشفاهم، كلما قرضت عادت قال: هؤلاء خطباء الفتنة. ومر بشور عظيم يخرج من ثقب صغير يريد أن يرجع فلا يستطيع، قال: هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد أن يردها فلا يستطيع».

وفي حديث أبي هريرة عند البيزار والحاكم أنه صلى بيت المقدس مع الملائكة وأنه أتى هناك بأرواح الأنبياء فأثنوا على الله، وفيه قول إبراهيم: «لقد فضلكم محمد»، وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم عن أنس «ثم بعث له آدم فمن دونه فأمرهم تلك الليلة» أخرجه الطبراني، وعند مسلم من رواية عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه «ثم حانت الصلاة فأمتهم»، وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في الأوسط «ثم أقيمت الصلاة فتدافعوا حتى

قدموا محمداً» وفيه «ثم مر بقوم بطونهم أمثال البيوت، كلما نهض أحدهم خر، وأن جبريل قال له: هم آكلو الربا. وأنه مر بقوم مشافروهم كالإبل يلتقمون حجراً فيخرج من أسافلهم، وأن جبريل قال له: هؤلاء أكلة أموال اليتامى».

قوله: (فجلى الله لي بيت المقدس) قيل معناه كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيت، ووقع في رواية عبد الله بن الفضل عن أم سلمة عند مسلم المشار إليها «قال فسألوني عن أشياء لم أثبتها، فكربت كرتاً لم أكرب مثله قط، فرفع الله لي بيت المقدس أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا نبأتهم به»، ويحتمل أن يريد أنه حمل إلى أن وضع بحيث يراه ثم أعيد، وفي حديث ابن عباس المذكور «فجىء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه»، وهذا أبلغ في المعجزة، ولا استحالة فيه، فقد أحضر عرش بلقيس في طرفه عين لسليمان، وهو يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه، وما ذاك في قدرة الله بعزيم، ووقع في حديث أم هانئ عند ابن سعد «فخيل لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته» فإن لم يكن مغيراً من قوله: «فجلى»، وكان ثابتاً احتمل أن يكون المراد أنه مثل قريباً منه، كما تقدم نظيره في حديث «رأيت الجنة والنار»، وتأول قوله: «جىء بالمسجد» أي جىء بمثاله. والله أعلم.

ووقع في حديث شداد بن أوس عند البزار والطبراني ما يؤيد الاحتمال الأول، ففيه «ثم مررت بعير لقريش - فذكر القصة - ثم أتيت أصحابي بمكة قبل الصبح، فأتاني أبو بكر فقال: أين كنت الليلة؟ فقال: إني أتيت بيت المقدس. فقال: إنه مسيرة شهر فصفه لي. قال: ففتح لي شراك كاني أنظر إليه لا يسألني عن شيء إلا أنبأته عنه»، وفي حديث أم هانئ أيضاً أنهم «قالوا له: كم للمسجد باب؟ قال: ولم أكن عددها، فجعلت أنظر إليه وأعدها باباً باباً»، وفيه عند أبي يعلى أن الذي سأله عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم، وفيه من الزيادة «فقال رجل من القوم: هل مررت ببابل لنا في مكان كذا وكذا؟ قال: نعم والله، قد وجدتهم قد أضلوا بعيراً لهم فهم في طلبه، ومررت ببابل بني فلان انكسرت لهم ناقة حمراء. قالوا: فأخبرنا عن عدتها وما فيها من الرعاة. قال: كنت عن عدتها مشغولاً، فقام فأتى الإبل فعددها وعلم ما فيها من الرعاة ثم أتى قریشاً فقال: هي كذا وكذا، وفيها من الرعاة فلان وفلان. فكان كما قال».

قال الشيخ أبو محمد بن أبي/ جمرة^(١): الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل

العروج إلى السماء إرادة إظهار الحق لمعادنة من يريد إخماده، لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعادنة الأعداء سبيلاً إلى البيان والإيضاح، فلما ذكر أنه أسري به إلى بيت المقدس سألوه عن تعريفات جزئيات من بيت المقدس كانوا رؤاها وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق بصدقه فيما ذكر من الإسراء إلى بيت المقدس في ليلة، وإذا صح خبره في ذلك لزم تصديقه في بقية ما ذكره، فكان ذلك زيادة في إيمان المؤمن، وزيادة في شقاء الجاحد والمعادن. انتهى ملخصاً.

٤٢- باب المعراج

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَظِيمِ - وَرَبَّمَا قَالَ: فِي الْحِجْرِ - مُضْطَجِعًا إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَدْ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ». فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنِّي: مَا بَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثَغْرَةٍ نَحَرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصَبِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ - «فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيْمَانًا، فَغَسَلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ، ثُمَّ أُعِيدَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابِيَةِ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَيْضًا» - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبُرَاقُ يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ أَنَسُ: نَعَمْ. - «يَضَعُ حَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرِيْلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِي وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا. فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا ثُمَّ قَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيْلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِيُوسُفَ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ

بِي حَتَّىٰ آتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّدْتُ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْآخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّىٰ آتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. / قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّدْتُ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْآخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّىٰ آتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّدْتُ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْآخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ. قَالَ: فَسَلِّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّدْتُ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ. ثُمَّ رُفِعْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجْرٍ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى. وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ. ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ، فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ الَّتِي أَنْتَ عَلَيْهِمَا وَأُمَّتِكَ.

ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَزْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمِرْتُ؟ قَالَ: أَمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنْ أُمَّتِكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ. فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمِ أَمِرْتُ؟ قُلْتُ: أَمِرْتُ بِخَمْسِ

صَلَوَاتِ كُلِّ يَوْمٍ . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ . قَالَ : سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأَسْلُمُ . قَالَ : فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ : أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي .

[تقدم في : ٣٢٠٧ ، الأطراف : ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠]

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي / قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرِّهْيَا أَلْحَىٰ أَرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ [الإسراء : ٦٠] قَالَ : هِيَ رُؤْيَا عَيْنِ أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : ﴿ وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴾ قَالَ : هِيَ شَجَرَةُ الزُّقُومِ .

[الحديث : ٣٨٨٨ ، طرفاه في : ٤٧١٦ ، ٦٦١٣]

قوله : (باب المعراج) كذا للأكثر ، وللنسفي «قصة المعراج» ، وهو بكسر الميم وحكى ضمها من عرج بفتح الراء يعرج بضمها إذا سعد ، وقد اختلف في وقت المعراج فقيل كان قبل المبعث ، وهو شاذ إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام كما تقدم ، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث ، ثم اختلفوا فقيل : قبل الهجرة بسنة . قاله ابن سعد وغيره وبه جزم النووي^(١) ، وبالع ابن حزم فنقل الإجماع فيه ، وهو مردود فإن في ذلك اختلافا كثيرا يزيد على عشرة أقوال ، منها ما حكاه ابن الجوزي^(٢) أنه كان قبلها بثمانية أشهر ، وقيل : بستة أشهر ، وحكى هذا الثاني أبو الربيع بن سالم ، وحكى ابن حزم مقتضى الذي قبله ؛ لأنه قال : كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة . وقيل : بأحد عشر شهرا . جزم به إبراهيم الحربي حيث قال : كان في ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة ، ورجحه ابن المنير في شرح السيرة لابن عبد البر . وقيل : قبل الهجرة بسنة وشهرين . حكاه ابن عبد البر ، وقيل : قبلها بسنة وثلاثة أشهر . حكاه ابن فارس ، وقيل : بسنة وخمسة أشهر . قاله السدي ، وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي ، فعلى هذا كان في شوال ، أو في رمضان على إلغاء الكسرين منه ومن ربيع الأول وبه جزم الواقدي ، وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة وحكاه ابن عبد البر أنه كان قبلها بثمانية عشر شهرا .

(١) المنهاج (٢/٢٠٨) .

(٢) كشف المشكل (٣/٢١١، ٢١٢ ، ح/١٥٥٨/١٨٩٥) .

٧
٢٠٣

وعند ابن سعد عن ابن أبي سبرة أنه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً، وقيل: كان في رجب. حكاه ابن عبد البر وجزم به النووي في الروضة، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين. حكاه ابن الأثير، وحكى عياض^(١) وتبعه القرطبي^(٢) والنووي^(٣) عن الزهري أنه كان قبل الهجرة بخمس سنين ورجحه عياض ومن تبعه، واحتج بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة إما بثلاث أو نحوها وإما بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء. قلت: في جميع مانفاه من الخلاف نظر؛ أما أولاً فإن العسكري حكى أنها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين وقيل بأربع، وعن ابن الأعرابي أنها ماتت عام الهجرة وأما ثانياً فإن فرض الصلاة اختلف فيه، فقيل: كان من أول البعثة وكان ركعتين بالغداه وركعتين بالعشي، وإنما الذي فرض ليلة الإسراء الصلوات الخمس.

وأما ثالثاً فقد تقدم في ترجمة خديجة في الكلام على حديث عائشة في بدء الخلق^(٤). أن عائشة جازمت بأن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة، فالمعتمد أن مراد من قال بعد أن فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس إن ثبت ذلك، ومراد عائشة بقولها: «ماتت قبل أن تفرض الصلاة» أي الخمس، فيجمع بين القولين بذلك، ويلزم منه أنها ماتت قبل الإسراء. وأما رابعاً ففي سنة موت خديجة اختلاف آخر، فحكى العسكري عن الزهري أنها ماتت لسبع مضيئين من البعثة، وظاهره أن ذلك قبل الهجرة بست سنين، فرعه العسكري على قول من قال إن المدة بين البعثة والهجرة كانت عشراً.

قوله: (عن أنس) تقدم في أول بدء الخلق^(٥) من وجه آخر عن قتادة «حدثنا أنس».

قوله: (عن مالك بن صعصعة) أي ابن وهب بن عدي بن مالك الأنصاري من بني النجار، ملته في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث، ولا يعرف من روى عنه إلا أنس بن مالك.

قوله: (حدثه عن ليلة أسرى) كذا للأكثر، وللكشميهني «أسري به» وكذا للنسفي،

وقوله: «أسري به» / صفة (ليلة) أي أسري به فيها.

(١) الإكمال (٧/٤٩٧).

(٢) المفهم (١/٣٨٦).

(٣) المنهاج (٢/٢٠٨-٢٠٩).

(٤) (٨/٥١٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٠.

(٥) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

قوله: (في الحطيم، وربما قال: في الحجر) هو شك من قتادة كما بينه أحمد عن عفان عن همام ولفظه «بينا أنا نائم في الحطيم - وربما قال قتادة: في الحجر - والمراد بالحطيم هنا الحجر، وأبعد من قال المراد به ما بين الركن والمقام أو بين زمزم والحجر، وهو وإن كان مختلفاً في الحطيم هل هو الحجر أم لا - كما تقدم قريباً في «باب بنيان الكعبة»^(١) - لكن المراد هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها، ومعلوم أنها لم تعدد؛ لأن القصة متحدة لاتحاد مخرجها، وقد تقدم في أول بدء الخلق^(٢) بلفظ «بينا أنا عند البيت» وهو أعم، ووقع في رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر «فُرج سقف بيتي وأنا بمكة»، وفي رواية الواقدي بأسانيد أنه أسري به من شعب أبي طالب، وفي حديث أم هانئ عند الطبراني أنه بات في بيتها قال: «ففقده من الليل، فقال: إن جبريل أتاني»، والجمع بين هذه الأقوال أنه نام في بيت أم هانئ، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففرج سقف بيته - وأضاف البيت إليه لكونه كان يسكنه - فنزل منه الملك فأخرجه من البيت إلى المسجد فكان به مضطجعاً وبه أثر النعاس؛ ثم أخرجه الملك إلى باب المسجد فأركبه البراق. وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحاق أن جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع. وقيل: الحكمة في نزوله عليه من السقف الإشارة إلى المبالغة في مفاجأته بذلك، والتنبيه على أن المراد منه أن يعرج به إلى جهة العلو.

قوله: (مضطجعاً) زاد في بدء الخلق «بين النائم واليقظان» وهو محمول على ابتداء الحال، ثم لما أخرج به إلى باب المسجد فأركبه البراق استمر في يقظته، وأما ما وقع في رواية شريك الآتية في التوحيد^(٣) في آخر الحديث «فلما استيقظت» فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا حمل على أن المراد بـ(استيقظت) أفقت، أي أنه أفاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت ورجع إلى العالم الدنيوي. وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة^(٤): لو قال ﷺ إنه كان يقظاً لأخبر بالحق؛ لأن قلبه في النوم واليقظة سواء، وعينه أيضاً لم يكن النوم تمكن منها، لكنه تحرى ﷺ الصدق في الإخبار بالواقع، فيؤخذ منه أنه لا يعدل عن حقيقة اللفظ للمجاز إلا لضرورة.

(١) (٥٣٩/٨)، باب ٢٥.

(٢) (٥١٠/٧)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

(٣) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

(٤) بهجة النفوس (٣/١٧٩).

قوله: (إذ أتاني آت) هو جبريل كما تقدم، ووقع في بدء الخلق^(١) بلفظ «وذكر بين الرجلين» وهو مختصر، وقد أوضحت رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ «إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت فانطلق بي»، وتقدم في أول الصلاة^(٢) أن المراد بالرجلين حمزة وجعفر وأن النبي ﷺ كان نائماً بينهما، ويستفاد منه ما كان فيه ﷺ من التواضع وحسن الخلق، وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد، وثبت من طرق أخرى أنه يشترط أن لا يجتمعوا في لحاف واحد.

قوله: (فقد) بالقاف والدال الثقيلة (قال: وسمعت يقول: فشق) القائل قتادة والمقول عنه أنس، ولأحمد «قال قتادة: وربما سمعت أنس يقول: فشق».

قوله: (فقلت للجارود) لم أر من نسبه من الرواة، ولعله ابن أبي سبرة البصري صاحب أنس، فقد أخرج له أبو داود من روايته عن أنس حديثاً غير هذا.

قوله: (من ثغرة) بضم المثناة وسكون المعجمة، وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين.

قوله: (إلى شعرته) بكسر المعجمة أي شعر العانة، وفي رواية مسلم «إلى أسفل بطنه»، وفي بدء الخلق^(٣) «من النحر إلى مرقا بطنه» وتقدم ضبطه في أوائل الصلاة.

قوله: (من قصه) بفتح القاف وتشديد المهملة أي رأس صدره.

قوله: (إلى شعرته) ذكر الكرمانى^(٤) أنه وقع «إلى ثنته» بضم المثناة وتشديد النون ما بين السرة والعانة، وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الإسراء وقال: إنما كان ذلك وهو صغير في بني سعد. ولا إنكار في ذلك، فقد تواردت الروايات به، وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة كما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» ولكل منها حكمة، فالأول وقع فيه من الزيادة كما عند مسلم من حديث أنس «فأخرج علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك» وكان هذا في زمن الطفولية، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ثم وقع شق الصدر عند البعث

(١) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

(٢) (٢/٥٠)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

وليس فيه ما أشار الحافظ - رحمه الله - وزيادة الرجلين موجودة بالابهام من بدء الخلق وليس من الشرح كذلك تفسيرها.

(٣) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

(٤) (١٥/١٠٠).

زيادة في إكرامه ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير، ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء ليتأهب للمناجاة، ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة كما تقرر في شرعه ﷺ. ويحتمل أن تكون الحكمة في انفراج سقف بيته الإشارة إلى ما سيقع من شق صدره وأنه سيلتئم بغير معالجة يتضرر بها. وجميع ما ورد من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل شيء من ذلك، قال القرطبي في «المفهم»^(١): لا يلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء لأن رواته ثقات مشاهير، ثم ذكر نحو ما تقدم.

قوله: (بطست) بفتح أوله وبكسره وبمثناة وقد تحذف وهو الأكثر وإثباتها لغة طي، وأخطأ من أنكرها.

قوله: (من ذهب) خص الطست لكونه أشهر آلات الغسل عرفاً، والذهب لكونه أعلى أنواع الأواني الحسية وأصفاها، ولأن فيه خواص ليست لغيره ويظهر لها هنا مناسبات: منها أنه من أواني الجنة ومنها أنه لا تأكله النار ولا التراب ولا يلحقه الصدأ، ومنها أنه أثقل الجواهر فناسب نقل الوحي، وقال السهيلي وغيره: إن نظر إلى لفظ الذهب ناسب من جهة إذهاب الرجس عنه، ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه فلوضاءته ونقاؤه وصفائه ولثقله ورسوبته، والوحي ثقيل قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا سَأَلْنَا عَلَيْكَ قَوْلًا تَقِيلًا ﴾ [المزمل: ٥]، ﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ٨] ولأنه أعز الأشياء في الدنيا، والقول هو الكتاب العزيز، ولعل ذلك كان قبل أن يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة، ولا يكفي أن يقال: إن المستعمل له كان ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة لأنه لو كان قد حرم عليه استعماله لنزه أن يستعمله غيره في أمر يتعلق ببدنه المكرم، ويمكن أن يقال إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب فيلحق بأحكام الآخرة.

قوله: (مملوءة) كذا بالتأنيث، وتقدم في أول الصلاة^(٢) البحث فيه.

قوله: (إيماناً) زاد في بدء الخلق^(٣) «وحكمة» وهما بالنصب على التمييز، قال

(١) المفهم (١/٣٨٢-٣٨٣).

(٢) (٢/٥٣)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٣) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

النووي^(١): معناه أن الطست كان فيها شيء يحصل به زيادة في كمال الإيمان وكمال الحكمة، وهذا الملاء يحتمل أن يكون على حقيقته، وتجسيد المعاني جائر كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظلة، والموت في صورة كبش، وكذلك وزن الأعمال وغير ذلك من أحوال الغيب. وقال البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيراً، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس. وقال ابن أبي جمرة^(٢): فيه أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجل منها، ولذلك قرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وأصح ما قيل في الحكمة أنها وضع الشيء في محله، أو الفهم في كتاب الله، فعلى التفسير الثاني قد توجد الحكمة دون الإيمان وقد لا توجد، وعلى الأول فقد يتلازمان لأن الإيمان يدل على الحكمة.

قوله: (فغسل قلبي) في رواية مسلم «فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم»، وفيه فضيلة ماء زمزم على جميع المياه، قال ابن أبي جمرة^(٣): وإنما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في ماء زمزم من كون أصل مائها من الجنة ثم استقر في الأرض فأريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض. وقال السهيلي: لما كانت زمزم هزمة جبريل روح القدس لأم إسماعيل جد النبي ﷺ ناسب أن يغسل بمائها عند دخول حضرة القدس ومناجاته، ومن/ المناسبات المستبعدة قول بعضهم: إن الطست يناسب ﴿طَسَّ تَلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ﴾ [النمل: ١].

٧
٢٠٦

قوله: (ثم حشي ثم أعيد) زاد في رواية مسلم مكانه «ثم حشي إيماناً وحكمة»، وفي رواية شريك «فحشى به صدره ولغاديدته» بلام وغين معجمة أي عروق حلقة، وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يدهش سامعه فضلاً عما شاهده، فقد جرت العادة بأن من شق بطنه وأخرج قلبه يموت لا محالة، ومع ذلك فلم يؤثر فيه ذلك ضرراً ولا وجعاً فضلاً عن غير ذلك. قال ابن أبي جمرة^(٤): الحكمة في شق قلبه - مع القدرة على أن يمتلىء إيماناً وحكمة بغير شق - الزيادة في قوة اليقين، لأنه أعطي برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذلك كان أشجع الناس وأعلام حالاً ومقالاً، ولذلك وصف

(١) المنهاج (٢/٢١٧).

(٢) بهجة النفوس (٣/١٨٣).

(٣) بهجة النفوس (٣/١٨٨).

(٤) بهجة النفوس (٣/١٨٥).

بقوله تعالى: ﴿ مَا رَأَى الْبَصِيرُ وَمَا طَفَى ﴾ [النجم: ١٧]، واختلف هل كان شق صدره وغسله مختصاً به أو وقع لغيره من الأنبياء؟ وقد وقع عند الطبراني في قصة تابوت بني إسرائيل أنه كان فيه الطست التي يغسل فيها قلوب الأنبياء، وهذا مشعر بالمشاركة، وسيأتي نظير هذا البحث في ركوب البراق.

قوله: (ثم أتيت بدابة) قيل الحكمة في الإسراء به راكباً مع القدرة على طي الأرض له إشارة إلى أن ذلك وقع تأنيساً له بالعادة في مقام خرق العادة؛ لأن العادة جرت بأن الملك إذا استدعى من يختص به يبعث إليه بما يركبه.

قوله: (دون البغل وفوق الحمار أبيض) كذا ذكر باعتبار كونه مركوباً أو بالنظر للفظ البراق، والحكمة لكونه بهذه الصفة الإشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة.

قوله: (فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم) هذا يوضح أن الذي وقع في رواية بدء الخلق^(١) بلفظ دون البغل وفوق الحمار البراق، أي هو البراق وقع بالمعنى؛ لأن أنسالم يتلفظ بلفظ البراق في رواية قتادة.

قوله: (يضع خطوه) بفتح المعجمة أوله المرة الواحدة، وبضمها الفعلة.

قوله: (عند أقصى طرفه) بسكون الراء وبالفاء أي نظره، أي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره، وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبخاري «إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه وإذا هبط ارتفعت يده»، وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده «له جناحان»، ولم أرها لغيره، وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق «لها خد كخد الإنسان وعرف كالفرس وقوائم كالإبل وأظلاف وذنب كالبقرة، وكان صدره ياقوتة حمراء»، قيل: ويؤخذ من ترك تسمية سير البراق طيراناً أن الله إذا أكرم عبداً بتسهيل الطريق له حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير أن لا يخرج بذلك عن اسم السفر وتجري عليه أحكامه.

والبراق يضم الموحدة وتخفيف الراء مشتق من البريق، فقد جاء في لونه أنه أبيض، أو من البرق لأنه وصفه بسرعة السير، أو من قولهم: شاة براق إذا كان خلال صوفها الأبيض طاقات سود، ولا ينافيه وصفه في الحديث بأن البراق أبيض؛ لأن البرقاء من الغنم معدودة في

البياض . انتهى . ويحتمل أن لا يكون مشتقاً ، قال ابن أبي جمرة^(١) : خص البراق بذلك إشارة إلى الاختصاص به لأنه لم ينقل أن أحداً ملكه ، بخلاف غير جنسه من الدواب . قال : والقدرة كانت صالحة لأن يصعد بنفسه من غير براق ، ولكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه ؛ لأنه لو صعد بنفسه لكان في صورة ماش ، والراكب أعز من الماشي .

قوله : (فحملت عليه) في رواية لأبي سعيد في شرف المصطفى «فكان الذي أمسك بركابه جبريل ، وبزمام البراق ميكائيل» ، وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس «أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به أتى بالبراق مسرجاً ملجماً فاستصعب عليه ، فقال له جبريل : ما حملك على هذا؟ فوالله ما ركبك خلق قط أكرم على الله منه . قال : فارفض عرقاً» أخرجه الترمذي / وقال : حسن غريب ، وصححه ابن حبان ، وذكر ابن إسحاق عن قتادة «أنه لما شمس وضع جبريل يده على معرفته فقال : أما تستحي؟» فذكر نحوه مرسلألم يذكر أنساً ، وفي رواية وثيمة عن ابن إسحاق «فارتعشت حتى لصقت بالأرض فاستويت عليها» ، وللنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه مؤسلاً وزاد «وكانت تسخر للأنبياء قبله» ، ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق ، وفيه دلالة على أن البراق كان معداً لركوب الأنبياء ، خلافاً لمن نفى ذلك كابن دحية ، وأول قول جبريل : «فما ركبك أكرم على الله منه» أي ما ركبك أحد قط فكيف يركبك أكرم منه ، وقد جزم السهيلي أن البراق إنما استصعب عليه لبعده عهده بركوب الأنبياء قبله .

قال النووي^(٢) قال الترمذي في «مختصر العين» وتبعه صاحب «التحريير» : كان الأنبياء يركبون البراق . قال : وهذا يحتاج إلى نقل صحيح . قلت : قد ذكرت النقل بذلك ، ويؤيده ظاهر قوله : «فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء» ، ووقع في «المبتدأ لابن إسحاق» من رواية وثيمة في ذكر الإسراء «فاستصعبت البراق ، وكانت الأنبياء تركبها قبلي وكانت بعيدة العهد بركوبهم لم تكن ركبت في الفتنة» ، وفي «مغازي ابن عائد» من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال : «البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسماعيل» ، وفي الطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه «أن جبريل أتى النبي ﷺ بالبراق فحمله بين يديه» ، وعند أبي يعلى والحاكم من حديث ابن مسعود رفعه «أتيت بالبراق فركبت خلف جبريل» ، وفي حديث حذيفة عند الترمذي والنسائي «فما زايلاً ظهر البراق» ، وفي «كتاب مكة» للفاكهي

(١) بهجة النفوس (٣/١٨٥) .

(٢) المنهاج (٢/٢٠٩) .

والأزرقى «أن إبراهيم كان يحج على البراق»، وفي أوائل الروض للسهيلي «أن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها وبولدها». فهذه آثار يشد بعضها بعضاً، وجاءت آثار أخرى تشهد لذلك لم أر الإطالة بإيرادها.

ومن الأخبار الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل وأورده القرطبي في «التذكرة»، ومن قبله الثعلبي من طريق ابن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: «الموت والحياة جسمان، فالموت كبش لا يجد ريحه شيء إلا مات، والحياة فرس بقاء أنثى، وهي التي كان جبريل والأنبياء يركبونها لا تمر بشيء ولا يجد ريحها شيء إلا حيي»، ومنها: أن البراق لما عاتبه جبريل قال له معتذراً: إنه مس الصفراء اليوم، وإن الصفراء صنم من ذهب كان عند الكعبة، وإن النبي ﷺ مر به فقال: تبأ لمن يعبدك من دون الله. وإنه ﷺ نهى زيد بن حارثة أن يمسه بعد ذلك وكسره يوم فتح مكة.

قال ابن المنير: إنما استصعب البراق تيهًا وزهوًا بركوب النبي ﷺ عليه، وأراد جبريل استنطاقه فلذلك خجل ورفض عرقًا من ذلك، وقريب من ذلك رجفة الجبل به حتى قال له: «اثبت فإنما عليك نبي وصديق وشهيد»، فإنها هزة الطرب لا هزة الغضب. ووقع في حديث حذيفة عند أحمد قال: «أتي رسول الله ﷺ بالبراق فلم يزايل ظهره هو وجبريل حتى انتهيا إلى بيت المقدس» فهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ، فيحتمل أنه قال عن اجتهاد، ويحتمل أن يكون قوله: «هو وجبريل» يتعلق بمرافقته في السير لا في الركوب، قال ابن دحية وغيره: معناه وجبريل قائد أو سائق أو دليل، قال: وإنما جزمنا بذلك لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ فلا مدخل لغيره فيها. قلت: ويرد التأويل المذكور أن في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود أن جبريل حمله على البراق رديفًا له، وفي رواية الحارث في مسنده أتي بالبراق فركب خلف جبريل فسار بهما، فهذا صريح في ركوبه معه، فالله أعلم. وأيضًا فإن ظاهره أن المعراج وقع للنبي ﷺ على ظهر البراق إلى أن صعد السماوات كلها ووصل إلى ما وصل ورجع وهو على حاله، وفيه نظر لما سأذكره، ولعل حذيفة إنما أشار إلى ما وقع في ليلة الإسراء المجردة التي لم يقع فيها معراج/ على ما تقدم من تقرير وقوع الإسراء مرتين.

قوله: (فانطلق بي جبريل) في رواية بدء الخلق^(١) «فانطلقت مع جبريل» ولا مغايرة بينهما، بخلاف ما نحا إليه بعضهم من أن رواية بدء الخلق تشعر بأنه ما احتاج إلى جبريل في

(١) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

العروج، بل كانا معاً بمنزلة واحدة، لكن معظم الروايات جاء باللفظ الأول، وفي حديث أبي ذر في أول الصلاة^(١) «ثم أخذ بيدي فخرج بي» والذي يظهر أن جبريل في تلك الحالة كان دليلاً له فيما قصد له فلذلك جاء سياق الكلام يشعر بذلك.

قوله: (حتى أتى السماء الدنيا) ظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء، وهو مقتضى كلام ابن أبي جمرة^(٢) المذكور قريباً، وتمسك به أيضاً من زعم أن المعراج كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس، فأما العروج ففي غير هذه الرواية من الأخبار أنه لم يكن على البراق بل رقي المعراج، وهو السلم كما وقع مصرحاً به في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق والبيهقي في «الدلائل» ولفظه «إذا أنا بدابة كالبعغل مضطرب الأذنين يقال له البراق، وكانت الأنبياء تركبه قبلي، فركبته» فذكر الحديث قال: «ثم دخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصليت، ثم أتيت بالمعراج»، وفي رواية ابن إسحاق «سمعت رسول الله ﷺ يقول: لما فرغت مما كان في بيت المقدس أتى بالمعراج فلم أرقط شيئاً كان أحسن منه، وهو الذي يمد إليه الميت عينه إذا حضر، فأصعدني صاحبي فيه حتى انتهى بي إلى باب من أبواب السماء» الحديث، وفي رواية كعب «فوضعت له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل»، وفي رواية لأبي سعيد في شرف المصطفى أنه «أتى بالمعراج من جنة الفردوس وأنه منضد باللؤلؤ وعن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة».

وأما المحتج بالتعدد فلا حجة له لاحتمال أن يكون التقصير في ذلك الإسراء من الراوي، وقد حفظه ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال: «أتيت بالبراق - فوصفه قال: - فركبته حتى أتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل بإناءين - فذكر القصة قال: - ثم عرج بي إلى السماء»، وحديث أبي سعيد دال على الاتحاد، وقد تقدم شيء من هذا البحث في أول الصلاة^(٣). وقوله في رواية ثابت: «فربطته بالحلقة» أنكره حذيفة، فروى أحمد والترمذي من حديث حذيفة قال: «تحدثون أنه ربطه، أخاف أن يفر منه وقد سخرة له عالم الغيب والشهادة؟!» قال البيهقي: المثبت مقدم على النافي، يعني من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على نفي ذلك، فهو

(١) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٢) بهجة النفوس (٣/١٨٦).

(٣) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١.

أولى بالقبول، ووقع في رواية بريدة عند البزار «لما كان ليلة أسري به فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع إصبعه فيها فخرقها فشد بها البراق»، ونحوه للترمذي .

وأنكر حذيفة أيضًا في هذا الحديث أنه ﷺ صلى في بيت المقدس، واحتج بأنه لو صلى فيه لكتب عليكم الصلاة فيه كما كتب عليكم الصلاة في البيت العتيق . والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله: «كتب عليكم» الفرض وإن أراد التشريع فلتزمه، وقد شرع النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحال، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي «حتى أتيت بيت المقدس فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربط بها - وفيه - فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصلى كل واحد منا ركعتين»، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه وزاد «ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين من بين قائم وراكم وساجد، ثم أقيمت الصلاة فأمتهم»، وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم «فلم ألبث إلا يسيرًا حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن مؤذن فأقيمت الصلاة فقمنا صفوفًا ننتظر من يؤمننا، فأخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم»، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «وحانت الصلاة فأمتهم»، وفي حديث ابن عباس عند أحمد «فلما أتى النبي ﷺ المسجد الأقصى قام يصلي، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه»، وفي حديث عمر عند أحمد أيضًا أنه «لما دخل بيت المقدس قال: أصلي حيث صلى رسول الله ﷺ، فتقدم إلى القبلة فصلى». وقد تقدم شيء من ذلك في الباب الذي قبله.

قال عياض^(١): يحتمل أن يكون صلى بالأنبياء جميعًا في بيت المقدس، ثم صعد منهم إلى السماوات من ذكر أنه ﷺ رآه، ويحتمل أن تكون صلاته بهم بعد أن هبط من السماء فهبطوا أيضًا. وقال غيره: رؤيته إياهم في السماء محمولة على رؤية أرواحهم إلا عيسى لما ثبت أنه رفع بجسده، وقد قيل في إدريس أيضًا ذلك، وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل الأرواح خاصة، ويحتمل الأجساد بأرواحها، والأظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج. والله أعلم.

قوله: (السماوات الدنيا) في حديث أبي سعيد في ذكر الأنبياء عند البيهقي «إلى باب من أبواب السماء يقال له باب الحفظة، وعليه ملك يقال له إسماعيل وتحت يده اثنا عشر ألف ملك».

قوله: (فاستفتح) تقدم القول فيه في أول الصلاة^(١) وأن قولهم: «أرسل إليه» أي للعروج، وليس المراد أصل البعث لأن ذلك كان قد اشتهر في الملكوت الأعلى، وقيل: سألوا تعجباً من نعمة الله عليه بذلك أو استبشاراً به، وقد علموا أن بشراً لا يترقى هذا الترقى إلا بإذن الله تعالى، وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه، وقوله: «من معك» يشعر بأنهم أحسوا معه برفيق وإلا لكان السؤال بلفظ «أمعك أحد»، وذلك الإحساس إما بمشاهدة لكون السماء شفافة، وإما بأمر معنوي كزيادة أنوار أو نحوها يشعر بتجدد أمر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة. وفي قول: «محمداً» دليل على أن الاسم أولى في التعريف من الكنية، وقيل: الحكمة في سؤال الملائكة «وقد بعث إليه؟» أن الله أراد إطلاع نبيه على أنه معروف عند الملائكة الأعلى لأنهم قالوا: «أو بعث إليه؟» فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له؛ وإلا لكانوا يقولون: ومن محمد؟ مثلاً.

قوله: (مرحباً به) أي أهاب رحباً وسعةً، وكنى بذلك عن الانسراح، واستنبط منه ابن المنير جواز رد السلام بغير لفظ السلام، وتعقب بأن قول الملك «مرحباً به» ليس ردّاً للسلام فإنه كان قبل أن يفتح الباب والسياق يرشد إليه، وقد نبه على ذلك ابن أبي جمرة^(٢)، ووقع هنا أن جبريل قال له عند كل واحد منهم «سلم عليه قال: فسلمت عليه فرد علي السلام»، وفيه إشارة إلى أنه رآهم قبل ذلك.

قوله: (فنعم المجيء جاء) قيل: المخصوص بالمدح محذوف، وفيه تقديم وتأخير، والتقدير «جاء فنعم المجيء مجيئه»، وقال ابن مالك^(٣): في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول أو الصفة عن الموصوف في باب «نعم»؛ لأنها تحتاج إلى فاعل هو (المجيء)، وإلى مخصص بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بـ(نعم) وفاعلها، فهو في هذا الكلام وشبهه موصول أو موصوف بجاء، والتقدير: نعم المجيء الذي جاء، أو نعم المجيء مجيء جاء، وكونه موصولاً أجود لأنه مخبر عنه، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة.

قوله: (فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم) زاد في رواية أنس عن أبي ذر أول الصلاة^(٤) ذكر

(١) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٢) بهجة النفوس (٣/١٩١).

(٣) شواهد التوضيح (ص: ١٦٩).

(٤) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

النسم التي عن يمينه وعن شماله، وتقدم القول فيه، وذكرت هناك احتمالاً أن يكون المراد بالنسم المرئية لآدم هي التي لم تدخل الأجساد بعد، ثم ظهر لي الآن احتمال آخر وهو أن يكون المراد بها من خرجت من الأجساد حين خروجها لأنها مستقرة، ولا يلزم من رؤية آدم لها وهو في السماء الدنيا أن يفتح لها أبواب السماء ولا تلجها، وقد وقع في حديث أبي سعيد عند البيهقي ما يؤيده ولفظه «فإذا أنا بآدم تعرض عليه أرواح ذريته المؤمنين فيقول: روح طيبة ونفس طيبة اجعلوها في عليين، ثم تعرض عليه أرواح ذريته الفجار فيقول: روح/ خبيثة ونفس خبيثة، اجعلوها في سجين»، وفي حديث أبي هريرة عند البزار «فإذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبة، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة» الحديث، فظهر من الحديثين عدم اللزوم المذكور، وهذا أولى مما جمع به القرطبي في «المفهم»^(١) أن ذلك في حالة مخصوصة.

قوله: (بالابن الصالح والنبى الصالح) قيل: اقتصر الأنبياء على وصفه بهذه الصفة وتواردوا عليها لأن الصلاح صفة تشمل خلال الخير، ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة، والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد، فمن ثم كانت كلمة جامعة لمعاني الخير، وفي قول آدم: «بالابن الصالح» إشارة إلى افتخاره بأبوة النبي ﷺ وسيأتي في التوحيد^(٢) بيان الحكمة في خصوص منازل الأنبياء من السماء.

قوله: (ثم صعدي حتى أتى السماء الثانية) وفيه «فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة» قال النووي^(٣): قال ابن السكيت^(٤): يقال ابنا خالة ولا يقال ابنا عم، ويقال ابنا عم ولا يقال ابنا خال. اهـ. ولم يبين سبب ذلك، والسبب فيه أن ابني الخالة أم كل منهما خالة الآخر لزوماً، بخلاف ابني العم، وقد توافقت هذه الرواية مع رواية ثابت عن أنس عند مسلم أن في الأولى آدم وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم وخالف ذلك الزهري في روايته عن أنس عن أبي ذر أنه لم يثبت أسماءهم وقال فيه: «وإبراهيم في السماء السادسة».

(١) (٢٨٣، ٢٨٢/١).

(٢) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

(٣) المنهاج (١٢/٢).

(٤) إصلاح المنطق (ص: ٣١٢).

ووقع في رواية شريك عن أنس أن إدريس في الثالثة، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة، وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضًا كما صرح به الزهري، ورواية من ضبط أولى ولاسيما مع اتفاق فتادة وثابت، وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك عن أنس، إلا أنه خالف في إدريس وهارون فقال: هارون في الرابعة، وإدريس في الخامسة. ووافقهم أبو سعيد إلا أن في رواية يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة، والأول أثبت، وقد استشكل رؤية الأنبياء في السماوات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض، وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشریفًا له وتكریمًا، ويؤيده حديث عبد الرحمن بن هاشم عن أنس ففيه «وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء» فافهم، وقد تقدمت الإشارة إليه في الباب الذي قبله.

قوله: (فلما خلصت إذا يوسف) زاد مسلم في رواية ثابت عن أنس «فإذا هو قد أعطي شطر الحسن»، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي وأبي هريرة عند ابن عائذ والطبراني «فإذا أنا برجل أحسن ما خلق الله، قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب»، وهذا ظاهره أن يوسف عليه السلام كان أحسن من جميع الناس، لكن روى الترمذي من حديث أنس «ما بعث الله نبيًا إلا أحسن الوجه حسن الصوت، وكان نبيكم أحسنهم وجهًا وأحسنهم صوتًا»، فعلى هذا فيحمل حديث المعراج على أن المراد غير النبي ﷺ، ويؤيده قول من قال: إن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه، وأما حديث الباب فقد حملة ابن المنير على أن المراد أن يوسف أعطي شطر الحسن الذي أوتيه نبينا ﷺ. والله أعلم.

وقد اختلف في الحكمة في اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه بها، فقيل ليظهر تفاضلهم في الدرجات، وقيل: لمناسبة تتعلق بالحكمة في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، فقيل: أمروا بملاقاته فمنهم من أدركه في أول وهلة ومنهم من تأخر فلحق ومنهم من فاته، وهذا زيفه السهيلي فأصاب، وقيل: الحكمة في الاقتصار على هؤلاء المذكورين للإشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم؛ فأما آدم فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة إلى الأرض بما سيقع للنبي ﷺ من الهجرة إلى المدينة، والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة وكراهة فراق ما ألفه من الوطن، / ثم كان مآل كل منهما أن يرجع إلى موطنه الذي أخرج منه. وبعيسى ويحيى على ما وقع له من أول الهجرة من عداوة اليهود وتماديهم على البغي عليه وإرادتهم وصول السوء إليه. ويوسف على ما وقع له من

إخوته من قريش في نصبهم الحرب له وإرادتهم هلاكه وكانت العاقبة له، وقد أشار إلى ذلك بقوله لقريش يوم الفتح: «أقول كما قال يوسف: ﴿لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ﴾ [يوسف: ٩٢]». وبيادريس على رفيع منزلته عند الله. وبهارون على أن قومه رجعوا إلى محبته بعد أن آذوه. وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه، وقد أشار إلى ذلك بقوله: «لقد أوذى موسى بأكثر من هذا فصبر». وبيبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما ختم له ﷺ في آخر عمره من إقامة منسك الحج وتعظيم البيت، وهذه مناسبات لطيفة أبداها السهيلي فأوردتها منقحة ملخصة.

وقد زاد ابن المنير في ذلك أشياء أضربت عنها إذ أكثرها في المفاضلة بين الأنبياء والإشارة في هذا المقام عندي أولى من تطويل العبارة، وذكر في مناسبة لقاء إبراهيم في السماء السابعة معنى لطيفاً زائداً، وهو ما اتفق له ﷺ من دخول مكة في السنة السابعة وطوافه بالبيت، ولم يتفق له الوصول إليها بعد الهجرة قبل هذه، بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك. كما تقدم بسطه في كتاب الشروط^(١)، قال ابن أبي جمرة^(٢): الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا لأنه أول الأنبياء وأول الآباء وهو أصل فكان أولاً في الأولى، ولأجل تأنيس النبوة بالأبوة، وعيسى في الثانية لأنه أقرب الأنبياء عهداً من محمد، ويليه يوسف لأن أمة محمد تدخل الجنة على صورته، وإدريس في الرابعة لقوله: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]، والرابعة من السبع وسط معتدل، وهارون لقربه من أخيه موسى، وموسى أرفع منه لفضل كلام الله، وإبراهيم لأنه الأب الأخير فناسب أن يتجدد للنبي ﷺ بلقيه أنس لتوجهه بعده إلى عام آخر، وأيضاً فمنزلة الخليل تقتضي أن تكون أرفع المنازل ومنزلة الحبيب أرفع من منزلته، فلذلك ارتفع النبي ﷺ عن منزلة إبراهيم إلى قاب قوسين أو أدنى.

قوله - في قصة موسى -: (فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي) وفي رواية شريك عن أنس «لم أظن أحداً يرفع عليّ»، وفي حديث أبي سعيد: «قال موسى: يزعم بنو إسرائيل أنني أكرم على الله، وهذا أكرم على الله مني»، زاد الأموي في روايته «ولو كان هذا وحده هان عليّ، ولكن معه أمته وهم أفضل الأمم عند الله»، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أنه «مر بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته فيقول: أكرمته وفضلته. فقال جبريل: هذا موسى. قلت: ومن

(١) (٦/٦٢١)، كتاب الشروط، باب ١٥، ح ٢٧٣١.

(٢) بهجة النفوس (٣/١٩١-١٩٢).

يعاتب؟ قال: يعاتب ربه عليك.. قلت: ويرفع صوته على ربه؟ قال: إن الله قد عرف له حديثه، وفي حديث ابن مسعود عند الحارث وأبي يعلى والبخاري «وسمعت صوتاً وتدمراً، فسألت جبريل فقال: هذا موسى.. قلت: على من تدمره؟ قال: على ربه.. قلت: على ربه؟ قال: إنه يعرف ذلك منه».

قال العلماء: لم يكن بكاء مومني حسداً - معاذ الله - فإن الحسد في ذلك العالم منزوع عن أحاد المؤمنين فكيف بمن أصطفاه الله تعالى، بل كان أسفاً على ما فاته من الأجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتفويض أجورهم المستلزم لتفويض أجره؛ لأن لكل نبي مثل أجر كل من اتبعه، ولهذا كان من اتبعه من أمته في العدد دون من اتبع نبينا ﷺ مع طول مدة تهمة بالنسبة لهذه الأمة، وأما قوله: «غلام» فليس على سبيل النقص، بل على سبيل التثويه بقدره الله وعظيم كرمه إذ أعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه أحداً قبله ممن هو أسن منه، وقد وقع من موسى من العناية بهذه الأمة من أمر الصلاة ما لم يقع لغيره، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبري والبخاري، قال عليه الصلاة والسلام: «كان موسى أشدهم عليّ حين مرتت به: وخيرهم لي حين رجعت إليه»، وفي حديث أبي سعيد «فأقبلت راجعاً، فمرتت بموسى - ونعم الصاحب كان لكم -، فسألني: كم فرض عليك ربك؟» الحديث.

قال ابن أبي جمرة^(١): إن الله جعل الرحمة في قلوب الأنبياء أكثر مما جعل في قلوب غيرهم، لذلك بكى رحمة لأمته. وأما قوله: «هذا الغلام» فأشار إلى صغر سنه بالنسبة إليه. قال الخطابي^(٢): العرب تسمي الرجل المستجمع السن غلاماً ما دامت فيه بقية من القوة. انتهى. ويظهر لي أن موسى عليه السلام أشار إلى ما أنعم الله به على نبينا عليهما الصلاة والسلام من استمرار القوة في الكهولة وإلى أن دخل في سن الشيخوخة ولم يدخل على بدنه هرم ولا اعتري قوته نقص، حتى أن الناس في قدومه المدينة - كما سيأتي من حديث أنس - لما رأوه مردفاً أبا بكر أطلقوا عليه اسم الشاب وعلى أبي بكر اسم الشيخ مع كونه في العمر أسن من أبي بكر. والله أعلم. وقال القرطبي^(٣): الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في

(١) بهجة النفوس (٣/١٩٣).

(٢) غريب الحديث (١/٥٤٢).

(٣) المفهم (١/٣٩٢).

أمر الصلاة لعلها لكون أمة موسى كلفت من الصلوات بما لم تكلف به غيرها من الأمم، فنقلت عليهم، فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك، ويشير إلى ذلك قوله: «إني قد جربت الناس قبلك» انتهى.

وقال غيره: لعلها من جهة أنه ليس في الأنبياء من له أتباع أكثر من موسى ولا من له كتاب أكبر ولا أجمع للأحكام من هذه الجهة مضاهياً للنبي ﷺ، فناسب أن يتمنى أن يكون له مثل ما أنعم به عليه من غير أن يريد زواله عنه، وناسب أن يطلعه على ما وقع له وينصحه فيما يتعلق به، ويحتمل أن يكون موسى لما غلب عليه في الابتداء الأسف على نقص حظ أمته بالنسبة لأمة محمد حتى تمنى ما تمنى أن يكون، استدرك ذلك ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم ليزيل ما عساه أن يتوهم عليه فيما وقع منه في الابتداء. وذكر السهيلي أن الحكمة في ذلك أنه كان رأى في مناجاته صفة أمة محمد ﷺ فدعا الله أن يجعله منهم، فكان إشفاقه عليهم كعناية من هو منهم. وتقدم في أول الصلاة^(١) شيء من هذا، ومما يتعلق بأمر موسى بالترديد مراراً. والعلم عند الله تعالى. وقد وقع من موسى عليه السلام في هذه القصة من مراعاة جانب النبي ﷺ أنه أمسك عن جميع ما وقع له حتى فارقه النبي ﷺ أدباً معه وحسن عشرة، فلما فارقه بكى وقال ما قال.

قوله: «(فإذا إبراهيم) في حديث أبي سعيد «فإذا أنا بإبراهيم خليل الرحمن مسنداً ظهره إلى البيت المعمور كأحسن الرجال»، وفي حديث أبي هريرة عند الطبري «فإذا هو برجل أشمط جالس عند باب الجنة على كرسي».

(تكملة): اختلف في حال الأنبياء عند لقي النبي ﷺ إياهم ليلة الإسراء هل أسري بأجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة، أو أن أرواحهم مستقرة في الأماكن التي لقيهم النبي ﷺ وأرواحهم مشكلة بشكل أجسادهم كما جزم به أبو الوفاء بن عقيل، واختار الأول بعض شيوخنا، واحتج بما ثبت في مسلم عن أنس أن النبي ﷺ قال: «رأيت موسى ليلة أسري بي قائماً يصلي في قبره» فدل على أنه أسري به لما مر به. قلت: وليس ذلك بلازم بل يجوز أن يكون لروحه اتصال بجسده في الأرض، فلذلك يتمكن من الصلاة وروحه مستقرة في السماء.

قوله: «ثم رُفِعَتْ إلى سدرة المنتهى» كذا للأكثر بضم الراء وسكون العين وضم التاء من «رفعت» بضمير المتكلم وبعده حرف جر، وللكشميهني «رفعت» بفتح العين وسكون التاء أي

السدرة لي باللام أي من أجلي، وكذا تقدم في بدء الخلق^(١)، ويجمع بين الروایتين بأن المراد أنه رفع إليها أي ارتقى به وظهرت له، والرفع إلى الشيء يطلق على التقريب منه، وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْقُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] أي تقترب لهم، ووقع بيان سبب تسميتها سدرة المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم ولفظه «لما أسري برسول الله ﷺ قال: انتهى بي إلى سدرة المنتهى وهي في السماء/ السادسة وإليها ينتهي ما يعرج من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط فيقبض منها»، وقال النووي^(٢): سميت سدرة المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ.

٧
٢١٣

قلت: وهذا لا يعارض حديث ابن مسعود المتقدم، لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح فهو أولى بالاعتماد. قلت: وأورد النووي هذا بصيغة التمریض فقال: وحكي عن ابن مسعود أنها سميت بذلك... إلخ، هكذا أورده فأشعر بضعفه عنده، ولا سيما ولم يصرح برفعه، وهو صحيح مرفوع، وقال القرطبي في «المفهم»^(٣): ظاهر حديث أنس أنها في السابعة لقوله بعد ذكر السماء السابعة: «ثم ذهب بي إلى السدرة»، وفي حديث ابن مسعود أنها في السادسة، وهذا تعارض لا شك فيه، وحديث أنس هو قول الأكثر، وهو الذي يقتضيه وصفها بأنها التي ينتهي إليها علم كل نبي مرسل وكل ملك مقرب على ما قال كعب، قال: وما خلفها غيب لا يعلمه إلا الله أو من أعلمه، وبهذا جزم إسماعيل بن أحمد، وقال غيره: إليها منتهى أرواح الشهداء، قال: وبترجح حديث أنس بأنه مرفوع، وحديث ابن مسعود موقوف، كذا قال، ولم يعرج على الجمع بل جزم بالتعارض.

قلت: ولا يعارض قوله: «إنها في السادسة» ما دلت عليه بقية الأخبار أنه وصل إليها بعد أن دخل السماء السابعة لأنه يحمل على أن أصلها في السماء السادسة وأغصانها وفروعها في السابعة، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها، وتقدم في حديث أبي ذر أول الصلاة^(٤) «فغشيها ألوان لا أدري ما هي»، وبقية حديث ابن مسعود المذكور «قال الله تعالى: ﴿إِذْ يَشْفَى السِّدْرَةَ مَا يَشْفَى﴾ [النجم: ١٦] قال: فرأى من ذهب» كذا فسر المبهم في قوله: ﴿مَا يَشْفَى﴾

(١) (٧/٥١٠)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

(٢) المنهاج (٢/٢١٣).

(٣) (١/٣٩٤).

(٤) (٢/٥١)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

بالفراش، ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس «جراد من ذهب»، قال البيضاوي: «وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل؛ لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد وشبهه، وجعلها من الذهب لصفاء لونها وإضاءتها في نفسها» انتهى. ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران، والقدرة صالحة لذلك، وفي حديث أبي سعيد وابن عباس «يغشاها الملائكة»، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي «على كل ورقة منها ملك»، ووقع في رواية ثابت عن أنس عند مسلم «فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت، فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من جنسها»، وفي رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه نحوه لكن قال: تحولت قوتاً ونحو ذلك.

قوله: (فإذا نبقتها) بفتح النون وكسر الموحدة وسكونها أيضاً، قال ابن دحية: والأول هو الذي ثبت في الرواية، أي التحريك، والنبق معروف وهو ثمر السدر.

قوله: (مثل قلال هجر) قال الخطابي^(١): القلال بالكسر جمع قلة بالضم هي الجرار، يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال، وكانت معروفة عند المخاطبين فلذلك وقع التمثيل بها، قال: وهي التي وقع تحديد الماء الكثير بها في قوله: «إذا بلغ الماء قلتين»^(٢)، وقوله: «هجر» بفتح الهاء والجيم بلدة لا تنصرف للتأنيث والعلمية، ويجوز الصرف.

قوله: (وإذا ورقها مثل آذان الفيلة) بكسر الفاء وفتح التحتانية بعدها لام جمع فيل، ووقع في بدء الخلق^(٣) «مثل آذان الفيول»، وهو جمع فيل أيضاً، قال ابن دحية: اختيرت السدرة دون غيرها لأن فيها ثلاثة أوصاف: ظل ممدود، وطعام لذيذ، ورائحة زكية فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، والظل بمنزلة العمل، والطعم بمنزلة النية، والرائحة بمنزلة القول.

قوله: (وإذا أربعة أنهار) في بدء الخلق «فإذا في أصلها - أي في أصل سدرة المنتهى - أربعة أنهار»، ولمسلم «يخرج من أصلها»، ووقع في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة «أربعة أنهار من الجنة: النيل والفرات وسيحان وجيحان» فيحتمل أن تكون/ سدرة المنتهى مغروسة في الجنة والأنهار تخرج من تحتها فيصح أنها من الجنة.

(١) الأعلام (٣/ ١٦٨٠).

(٢) أخرجه أبو داود (ح ٦٣)، والترمذي (ح ٦٧).

(٣) (٧/ ٥١١)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

قوله: (أما الباطنان ففي الجنة) قال ابن أبي جمرة^(١) فيه أن الباطن أجل من الظاهر؛ لأن الباطن جعل في دار البقاء والظاهر جعل في دار الفناء، ومن ثم كان الاعتماد على ما في الباطن كما قال ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم».

قوله: (وأما الظاهران فالنيل والفرات) وقع في رواية شريك كما سيأتي في التوحيد^(٢) أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يطردان فقال له جبريل: هما النيل والفرات عنصرهما. والجمع بينهما أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة وأراد بالعتصر عنصر امتيازهما بسماء الدنيا، كذا قال ابن دحية، ووقع في حديث شريك أيضًا «ومضى به يرقى السماء فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد، فضرب بيده فإذا هو مسك أذفر، فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك»، ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم أنه بعد أن رأى إبراهيم قال: «ثم انطلق بي على ظهر السماء السابعة حتى انتهى إلى نهر عليه خيام اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وعليه طير خضر، أنعم طير رأيت، قال جبريل: هذا الكوثر الذي أعطاك الله، فإذا فيه أتية الذهب والفضة يجري على رضراض من الياقوت والزمرد، ماؤه أشد بياضًا من اللبن، قال: فأخذت من آتيته فاغترفت من ذلك الماء فشربت فإذا هو أحلى من العسل وأشد رائحة من المسك»، وفي حديث أبي سعيد «فإذا فيها عين تجري يقال لها السلسيل، فينشق منها نهران أحدهما الكوثر والآخر يقال له نهر الرحمة»، قلت: فيمكن أن يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث الباب، وكذا روي عن مقاتل قال: الباطنان السلسيل والكوثر.

وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ «سيحان وجيحان والنيل والفرات من أنهار الجنة» فلا يغاير هذا؛ لأن المراد به أن في الأرض أربعة أنهار أصلها من الجنة، وحيث لم يثبت لسبحون وجيحون أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك، وأما الباطنان المذكوران في حديث الباب فهما غير سبحون وجيحون. والله أعلم. قال النووي^(٣): في هذا الحديث أن أصل النيل والفرات من الجنة، وأنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها ثم يخرجان منها،

(١) بهجة النفوس (٣/١٩٩).

(٢) (١٧/٥٢٤)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

(٣) المنهاج (٢/٢٢٤).

وهذا لا يمنعه العقل ، وقد شهد به ظاهر الخبر فليعتمد . وأما قول عياض^(١) : إن الحديث يدل على أن أصل سدرة المنتهى في الأرض لكونه قال : إن النيل والفرات يخرجان من أصلها وهما بالمشاهدة يخرجان من الأرض فيلزم منه أن يكون أصل السدرة في الأرض . وهو متعقب ؛ فإن المراد بكونهما يخرجان من أصلها غير خروجهما بالنبع من الأرض ، والحاصل أن أصلها في الجنة وهما يخرجان أولاً من أصلها ثم يسيران إلى أن يستقرا في الأرض ثم ينبعان .

واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة ، وكذا سيحان وجيحان ، قال القرطبي^(٢) : لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء لكونهما ليسا أصلاً برأسهما ، وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات ، قال : وقيل : وإنما أطلق على هذه الأنهار أنها من الجنة تشبيهاً لها بأنهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة ، والأول أولى . والله أعلم .
(تنبيه) : الفرات بالمشناة في الخط في حالتي الوصل والوقف في القراءات المشهورة ، / وجاء في قراءة شاذة أنها هاء تأنيث ، وشبهها أبو المظفر بن الليث بالتابوت والتابوه .

٧

٢١٥

قوله : (ثم رفع لي البيت المعمور) زاد الكشميهني «يدخله كل يوم سبعون ألف ملك» ، وتقدمت هذه الزيادة في بدء الخلق^(٣) بزيادة «إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم» ، وكذا وقع مضمومًا إلى رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وقد بينت في بدء الخلق أنه مدرج ، وذكرت من فصله من رواية قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ، وقد قدمت ما يتعلق بالبيت المعمور هناك ، ووقعت هذه الزيادة أيضًا عند مسلم من طريق ثابت عن أنس وفيه أيضًا «ثم لا يعودون إليه أبدًا» ، وزاد ابن إسحاق في حديث أبي سعيد «إلى يوم القيامة» ، وفي حديث أبي هريرة عند البزار أنه رأى هناك أقوامًا بيض الوجوه وأقوامًا في ألوانهم شيء ، فدخلوا نهرًا فاغتسلوا فخرجوا وقد خلصت ألوانهم ، فقال له جبريل : «هؤلاء من أمتك خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا» ، وفي رواية أبي سعيد عند الأموي والبيهقي أنهم «دخلوا معه البيت المعمور وصلوا فيه جميعًا» ، واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات لأنه لا يعرف من جميع العوامل من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفًا غير ما ثبت عن الملائكة في هذا الخبر .

قوله : (ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل ، فأخذت اللبن ، فقال : هي

(١) الإكمال (١/٥٠٣) .

(٢) المفهم (١/٣٩١) .

(٣) (٧/٥١١) ، كتاب بدء الخلق ، باب ٦ ، ح ٣٢٠٧ .

الفطرة التي أنت عليها) أي دين الإسلام، قال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة لأنه أول شيء يدخل بطن المولود ويشق أمعائه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره لكونه كان مألوفاً له، ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة. وقد وقع في هذه الرواية أن إتيانه الآنية كان بعد وصوله إلى سدرة المنتهى، وسيأتي في الأشربة^(١) من طريق شعبة عن قتادة عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: رفعت لي سدرة المنتهى فإذا أربعة أنهار» فذكره قال: «وأيت بثلاثة أقذاح» الحديث وهذا موافق لحديث الباب؛ إلا أن شعبة لم يذكر في الإسناد مالك بن صعصعة، وفي حديث أبي هريرة عند ابن عائذ في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال: «ثم انطلقنا، فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة، فقال جبريل: يا محمد ألا تشرب مما سقاك ربك؟ فتناولت إحداها فإذا هو عسل فشربت منه قليلاً، ثم تناولت الآخر فإذا هو لبن فشربت منه حتى رويت، فقال: ألا تشرب من الثالث؟ قلت: قد رويت. قال: وفقك الله»، وفي رواية البزار من هذا الوجه أن الثالث كان خمراً، لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء ولم يذكر العسل.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد: «فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي، فلما انصرف جيء بقدرين في أحدهما لبن وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن» الحديث، وقد وقع عند مسلم من طريق ثابت عن أنس أيضاً أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج، ولفظه «ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاء جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن، فأخذت اللبن، فقال جبريل: أخذت الفطرة، ثم عرج إلى السماء»، وفي حديث شداد بن أوس «فصليت من المسجد حيث شاء الله، وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر عسل، فعدلت بينهما، ثم هداني الله فأخذت اللبن، فقال شيخ بين يدي - يعني لجبريل - أخذ صاحبك الفطرة»، وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق في قصة الإسراء «فصلى بهم - يعني الأنبياء - ثم أتى بثلاثة آنية: إناء فيه لبن، وإناء فيه خمر، وإناء فيه ماء، فأخذت اللبن» الحديث، وفي مرسل الحسن عنده نحوه لكن لم يذكر إناء الماء.

ووقع بيان مكان عرض الآنية في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند المصنف كما سيأتي في أول الأشربة^(٢) ولفظه «أتي رسول الله ﷺ ليلة أسري به بإيلياء بإناء فيه خمر وإناء فيه

(١) (١٢/٦٥٣)، كتاب الأشربة، باب ١٢، ح ٥٦١٠.

(٢) (١٢/٥٨٧)، كتاب الأشربة، باب ١، ح ٥٥٧٦.

٧
٢١٦ لبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن، فقال له جبريل: الحمد لله الذي/ هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك»، وهو عند مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي «فعرض عليه الماء والخمر واللبن فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أصبت الفطرة، ولو شربت الماء لغرقت وغرقت أمتك، ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمتك».

ويجمع بين هذا الاختلاف إما بحمل (ثم) على غير بابها من الترتيب وإنما هي بمعنى (الواو) هنا، وإما بوقوع عرض الآنية مرتين: مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس وسببه ما وقع له من العطش، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة. أما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، ومجموعها أربعة آنية فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رأها تخرج من أصل سدرة المنتهى، ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري لما ذكر سدرة المنتهى «يخرج أصلها من أنهار من ماء غير آسن، ومن لبن لم يتغير طعمه، ومن خمر لذة للشاربين، ومن عسل مصفى» فلعله عرض عليه من كل نهر إناء. وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء سيحان. والله أعلم.

قوله: (ثم فرضت علي الصلاة) تقدم ما يتعلق بها في الكلام على حديث أبي ذر في أول الصلاة^(١)، والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة وأن منهم القائم فلا يقعد والراکع فلا يسجد والساجد فلا يقعد، فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في كل ركعة يصلّيها العبد، بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة^(٢)، وقال في اختصاص فرضيتها بليلة الإسراء إشارة إلى عظيم بيانها، ولذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة بل بمراجعات تعددت على ما سبق بيانه.

قوله: (ولكن أرضى وأسلم) في رواية الكشميهني «ولكني أرضى وأسلم» وفيه حذف تقدير الكلام: سألت ربي حتى استحييت فلا أرجع، فإني إن رجعت صرت غير راض ولا مسلم، ولكني أرضى وأسلم.

قوله: (أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي) تقدم أول الصلاة^(٣) من رواية أنس عن

(١) (٢/٥٠)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٢) بهجة النفوس (٣/٢٠٠، ٢٠١).

(٣) (٢/٥١)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

أبي ذر «هن خمس وهن خمسون» وتقدم شرحه، وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم «حتى قال: يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة، كل صلاة عشرة فتلك خمسون صلاة، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة» الحديث، وسيأتي الكلام على هذه الزيادة في الرقاق^(١)، وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند النسائي «وأيت سدرة المنتهى فغشيتني ضباباً، فخررت ساجداً، فقبل لي: إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك» فذكر مراجعته مع موسى وفيه «فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما» وقال في آخره: «فخمس بخمسين فقم بها أنت وأمتك. قال: فعرفت أنها عزمة من الله، فرجعت إلى موسى فقال لي ارجع، فلم أرجع».

قوله: (فلما جاوزت ناداني مناد: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي) هذا من أقوى ما استدلل به على أن الله سبحانه وتعالى كلم نبيه محمداً ﷺ ليلة الإسراء بغير واسطة.

(تكملة): وقع في غير هذه الرواية زيادات رآها ﷺ بعد سدرة المنتهى لم تذكر في هذه الرواية، منها ما تقدم في أول الصلاة^(٢) «حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام»، وفي رواية شريك عن أنس - كما سيأتي في التوحيد^(٣) - «حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة تبارك وتعالى فكان قاب قوسين أو أدنى، فأوحى إليه خمسين صلاة» الحديث، وقد استشكلت هذه الزيادة ويأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء الله تعالى في كتاب التوحيد^(٤)، وفي رواية أبي ذر من الزيادة أيضاً «ثم أدخلت الجنة، فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك»، وعند مسلم من طريق همام عن قتادة/ عن أنس رفعه «بينما أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف، وإذا طينه مسك أذفر، فقال جبريل: هذا الكوثر»، وله من طريق شيبان عن قتادة عن أنس «لما عرج بالنبي ﷺ» فذكر نحوه.

وعند ابن أبي حاتم وابن عائد من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس «ثم انطلق حتى انتهى بي إلى الشجرة، فغشيتني من كل سحابة فيها من كل لون، فتأخر جبريل، وخررت ساجداً»، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «وأعطي رسول الله ﷺ الصلوات الخمس، وخواتم سورة

(١) (٦٤٤/١٤)، كتاب الرقاق، باب ٣١، ح ٦٤٩١.
 (٢) (٥١/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.
 (٣) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.
 (٤) (٥٢٤/١٧)، كتاب التوحيد، باب ٣٧، ح ٧٥١٧.

البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته المقححات - يعني الكبائر -، وفي هذه الرواية من الزيادة «ثم انجلت عني السحابة وأخذ بيدي جبريل، فانصرفت سريعاً فأتيت على إبراهيم فلم يقل شيئاً، ثم أتيت على موسى فقال: ما صنعت؟» الحديث، وفيه أيضاً «فقال رسول الله ﷺ لجبريل: ما لي لم آت أهل سماء إلا رحبوا وضحكوا إليّ، غير رجل واحد فسلمت عليه فرد عليّ السلام ورحب بي ولم يضحك إليّ؟ قال: يا محمد ذاك مالك خازن جهنم، لم يضحك منذ خلق، ولو ضحك إلى أحد لضحك إليك»، وفي حديث حذيفة عند أحمد والترمذي «حتى فتحت لهما أبواب السماء فرأيا الجنة والنار، ووعد الآخرة أجمع».

وفي حديث أبي سعيد «أنه عرض عليه الجنة، وإذا رمانها كأنه الدلاء؛ وإذا طيرها كأنها البخت، وأنه عرضت عليه النار، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها»، وفي حديث شداد بن أوس «فإذا جهنم تكشف عن مثل الزرابي، ووجدتها مثل الحمة السخنة»، وزاد فيه أنه رآها في وادي بيت المقدس، وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم «أن جبريل قال: يا محمد هل سألت ربك أن يريك الحور العين؟ قال: نعم. قال: فانطلق إلي أولئك النسوة فسلم عليهن. قال: فأتيت إليهن فسلمت، فرددن، فقلت: من أنتن؟ فقلن: خيرات حسان» الحديث، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه «أن إبراهيم الخليل عليه السلام قال للنبي ﷺ: يا بني إنك لاق ربك الليلة، وإن أمتك آخر الأمم وأضعفها، فإن استطعت أن تكون حاجتك أو جلها في أمتك فافعل».

وفي رواية الواقدي بأسانيده في أول حديث الإسراء «كان النبي ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار، فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وهو نائم في بيته ظهراً أتاه جبريل وميكائيل فقالا: انطلق إلى ما سألت. فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم، فأني بالمعراج، فإذا هو أحسن شيء منظرًا، فعرجا به إلى السماوات، فلقي الأنبياء، وانتهى إلى سدرة المنتهى، ورأى الجنة والنار، وفرض عليه الخمس»، فلوثبت هذا لكان ظاهراً في أنه معراج آخر لقوله: إنه كان ظهراً، وأن المعراج كان من مكة، وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معاً، ويعكر على التعدد قوله: إن الصلوات فرضت حينئذ، إلا إن حمل على أنه أعيد ذكره تأكيداً، أو فرع على أن الأول كان مناماً وهذا يقظة أو بالعكس. والله أعلم.

وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم: أن للسماء أبواباً حقيقة وحفظة موكلين بها، وفيه

إثبات الاستئذان، وأنه ينبغي لمن يستأذن أن يقول: أنا فلان، ولا يقتصر على أنا لأنه ينافي مطلوب الاستفهام، وأن المار يسلم على القاعد وإن كان المار أفضل من القاعد، وفيه استحباب تلقي أهل الفضل بالبشر والترحيب والثناء والدعاء، وجواز مدح الإنسان المأمون عليه الافتتان في وجهه، وفيه جواز الاستناد إلى القبلة بالظهر وغيره مأخوذ من استناد إبراهيم إلى البيت المعمور وهو الكعبة في أنه قبلة من كل جهة، وفيه جواز نسخ الحكم قبل وقوع الفعل، وقد سبق البحث فيه في أوله الصلاة^(١)، وفيه فضل السير بالليل على السير بالنهار لما وقع من الإسراء بالليل، ولذلك كانت أكثر عبادته ﷺ بالليل، وكان أكثر سفره ﷺ بالليل، وقال ﷺ: «عليكم بالدلجة فإن الأرض/ تطوى بالليل».

٧
٢١٨

وفيه أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة، يستفاد ذلك من قول موسى عليه السلام للنبي ﷺ أنه عالج الناس قبله وجر بهم، ويستفاد منه تحكيم العادة، والتنبيه بالأعلى على الأدنى لأن من سلف من الأمم كانوا أقوى أبدأنا من هذه الأمة، وقد قال موسى في كلامه إنه عالجهم على أقل من ذلك فما وافقوه، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة^(٢) قال: ويستفاد منه أن مقام الخلة مقام الرضا والتسليم، ومقام التكليم مقام الإدلال والانبساط، ومن ثم استبد موسى بأمر النبي ﷺ بطلب التخفيف دون إبراهيم عليه السلام، مع أن للنبي ﷺ من الاختصاص بإبراهيم أزيد مما له من موسى لمقام الأبوة ورفع المنزلة والاتباع في الملة، وقال غيره: الحكمة في ذلك ما أشار إليه موسى عليه السلام في نفس الحديث من سبقه إلى معالجة قومه في هذه العبادة بعينها وأنهم خالفوه وعصوه.

وفيه أن الجنة والنار قد خلقتا؛ لقوله في بعض طرقه التي بينها «عرضت علي الجنة والنار» وقد تقدم البحث فيه في بدء الخلق^(٣). وفيه استحباب الإكثار من سؤال الله تعالى وتكثير الشفاعة عنده، لما وقع منه ﷺ في إجابته مشورة موسى في سؤال التخفيف، وفيه فضيلة الاستحياء، وبذل النصيحة لمن يحتاج إليها وإن لم يستشر الناصح في ذلك.

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا عمرو) هو ابن دينار.

(١) (٥٧/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٢) بهجة النفوس (٢١٩/٣).

(٣) (٥١٠/٧)، كتاب بدء الخلق، باب ٦، ح ٣٢٠٧.

قوله: (في قوله) أي في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ قال: هي رؤيا أعين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس) قلت: وإيراد هذا الحديث في باب المعراج مما يؤيد أن المصنف يرى اتحاد ليلة الإسراء والمعراج، بخلاف ما فهم عنه من أفراد الترجمتين، وقد قدمت أن ترجمته في أول الصلاة^(١) تدل على ذلك حيث قال: «فرضت الصلاة على النبي ﷺ ليلة الإسراء»، وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا من قال الإسراء كان في المنام، ومن قال إنه كان في اليقظة، فالأول أخذ من لفظ الرؤيا قال: لأن هذا اللفظ مختص برؤيا المنام، ومن قال بالثاني فمن قوله أريها ليلة الإسراء، والإسراء إنما كان في اليقظة؛ لأنه لو كان منامًا ما كذبه الكفار فيه ولا فيما هو أبعد منه كما تقدم تقريره، وإذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج في تلك الليلة تعين أن يكون في اليقظة أيضًا إذ لم يقل أحد إنه نام لما وصل إلى بيت المقدس ثم عرج به وهو نائم، وإذا كان في اليقظة فإضافة الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب، وقد أثبت الله تعالى رؤيا القلب في القرآن فقال: ﴿ مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ [النجم: ١١] ورؤيا العين فقال: ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ [النجم: ١٧].

وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال: «رأى محمد ربه مرتين»، ومن وجه آخر قال: «نظر محمد إلى ربه» جعل الكلام لموسى والخلة لإبراهيم والنظر لمحمد، فإذا تقرر ذلك ظهر أن مراد ابن عباس هنا برؤية العين المذكورة جميع ما ذكره ﷺ في تلك الليلة من الأشياء التي تقدم ذكرها، وفي ذلك رد لمن قال: المراد بالرؤيا في هذه الآية رؤياه ﷺ أنه دخل المسجد الحرام المشار إليها بقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ [الفتح: ٢٧]. قال هذا القائل: والمراد بقوله: ﴿ فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ ما وقع من صد المشركين له في الحديدية عن دخول المسجد الحرام. انتهى. وهذا وإن كان يمكن أن يكون مراد الآية لكن الاعتماد في تفسيرها على ترجمان القرآن أولى. والله أعلم.

واختلف السلف: هل رأى ربه في تلك الليلة أم لا؟ على قولين مشهورين، وأنكرت ذلك عائشة رضي الله عنها وطائفة، وأثبتها ابن عباس وطائفة، وسيأتي بسط ذلك في الكلام على حديث عائشة حيث ذكره المصنف بتمامه في تفسير سورة النجم من كتاب التفسير^(٢) إن شاء الله تعالى.

(١) (٥٠/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٤٩.

(٢) (٦٣٧/١٠)، كتاب التفسير «النجم»، باب ١، ح ٤٨٥٥.

قوله: ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ ، قال: هي شجرة الزقوم) يريد تفسير الشجرة المذكورة في بقية الآية، وقد قيل فيها غير ذلك كما سيأتي في موضعه في / التفسير إن شاء الله تعالى.

٧
٢١٩

٤٣- باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة، وببعية العقبة

٣٨٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . ح .
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عُنْبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ - قَالَ : سَمِعْتُ
كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِطَوْلِهِ ، قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ :
وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعُقَيْبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ،
وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا .

[تقدم في: ٢٧٥٧، الأطراف: ٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٥٥٦، ٣٩٥١، ٤٤١٨،

٤٦٧٣، ٤٦٧٦، ٤٦٧٧، ٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٦٦٩٠، ٧٢٢٥]

٣٨٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : كَانَ عَمْرُو يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : شَهِدَ بِي خَالَايَ الْعُقَيْبَةَ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ :
أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ .

[الحديث: ٣٨٩٠، طرفه في: ٣٨٩٦]

٣٨٩١- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ : قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ
جَابِرٌ : أَنَا وَآبِي وَخَالَايَ مِنْ أَصْحَابِ الْعُقَيْبَةِ .

[تقدم في: ٣٨٩٠]

٣٨٩٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَنْعُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا
بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعُقَيْبَةِ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ : «تَعَالَوْا بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَى
مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ ، وَمَنْ أَصَابَ

مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبَةٌ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ». قَالَ: فَبَايَعَنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

[تقدم في: ١٨، الأطراف: ٣٨٩٣، ٣٨٩٩، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٦٨٧٣، ٧٠٥٥،

[٧٤٦٨، ٧٢١٣، ٧١٩٩

٣٨٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَابِيحِيِّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِتْنِي مِنَ الثُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِي، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ وَلَا نَقْضِيَ بِالْحِجَّةِ/ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ.

[تقدم في: ١٨، الأطراف: ٣٨٩٢، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٦٨٧٣، ٧٠٥٥، ٧١٩٩،

[٧٤٦٨، ٧٢١٣

قوله: (باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة) ذكر ابن إسحاق وغيره أن النبي ﷺ كان بعد موت أبي طالب قد خرج إلى ثقيف بالطائف يدعوهم إلى نصره، فلما امتنعوا منه - كما تقدم في بدء الخلق^(١) شرحه - رجع إلى مكة فكان يعرض نفسه على قبائل العرب في مواسم الحج، وذكر بأسانيد متفرقة أنه أتى كندة وبني كعب وبني حذيفة وبني عامر بن صعصعة وغيرهم فلم يجبه أحد منهم إلى ما سأله، وقال موسى بن عقبة عن الزهري: «فكان في تلك السنين - أي التي قبل الهجرة - يعرض نفسه على القبائل، ويكلم كل شريف قوم، لا يسألهم إلا أن يؤوه ويمنعوه، ويقول: لا أكره أحدًا منكم على شيء، بل أريد أن تمنعوا من يؤذيني حتى أبلغ رسالة ربي، فلا يقبله أحد بل يقولون: قوم الرجل أعلم به»، وأخرج البيهقي وأصله عند أحمد وصححه ابن حبان من حديث ربيعة بن عباد بكسر المهملة وتخفيف الموحدة قال: «رأيت رسول الله ﷺ بسوق ذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله عز وجل» الحديث.

وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر «كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول: هل من رجل يحملني إلى قومه؟ فإن قريشًا منعوني أن أبلغ كلام ربي، فأتاه رجل من همدان فأجابته، ثم خشيت أن لا يتبعه قومه فجاء إليه فقال: أتني قومي

(١) (٧/٥٢٩)، كتاب بدء الخلق، باب ٧، ح ٣٢٣١.

فأخبرهم ثم آتيتك من العام المقبل . قال : نعم . فانطلق الرجل وجاء وفد الأنصار في رجب ، وقد أخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي في «الدلائل» بإسناد حسن عن ابن عباس «حدثني علي ابن أبي طالب قال : لما أمر الله نبيه أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى ، حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب ، وتقدم أبو بكر وكان نسابة فقال : من القوم ؟ فقالوا : من ربيعة . فقال : من أي ربيعة أنتم ؟ قالوا : من ذهل - ذكر واحد يثا طويلاً في مراجعتهم وتوقفهم أخيراً عن الإجابة - قال : ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج ، وهم الذين سماهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره ، قال : فما نهضوا حتى بايعوا رسول الله ﷺ انتهى .

وذكر ابن إسحاق أن أهل العقبة الأولى كانوا ستة نفر وهم : أبو أمامة أسعد بن زرارة النجاري ورافع بن مالك بن العجلان العجلاني وقطبة بن عامر بن حديدة وجابر بن عبد الله بن رثاب ، وعقبة بن عامر - وهؤلاء الثلاثة من بني سلمة - ، وعوف بن الحارث بن رفاعة من بني مالك بن النجار . وقال موسى بن العقبة : عن الزهري وأبو الأسود عن عروة : هم أسعد بن زرارة ورافع بن مالك ومعاذ بن عفراء ويزيد بن ثعلبة وأبو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة ، ويقال كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان ، قال ابن إسحاق : «حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن أشياخ من قومه قال لما رأهم النبي ﷺ قال : من أنتم ؟ قالوا : من الخزرج . قال : أفلا تجلسون أكلمكم ؟ قالوا : نعم . فدعاهم إلى الله ، وعرض عليهم الإسلام ، وتلا عليهم القرآن . وكان مما صنع الله لهم أن اليهود كانوا معهم في بلادهم ، وكانوا أهل كتاب ، وكان الأوس والخزرج أكثر منهم ، فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا : إن نبياً سبيعت الآن قد أظل زمانه نتبعه ، فنقتلكم معه ، فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت ، فقال بعضهم لبعض : لا تسبقنا إليه يهود ، فأمنا وصدقوا ، وانصرفوا إلى بلادهم ليدعوا قومهم ، فلما أخبروهم لم يبق دور من قومهم إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان الموسم وافاه منهم اثنا عشر رجلاً .

ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث : أحدها : حديث كعب بن مالك في قصة توبته ، ذكر منه طرفاً وسيأتي مطولاً في مكانه^(١) ، والغرض منه قوله : «ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة» ، وعنبسة هو ابن خالد بن يزيد الإيلي / يروي عن عمه يونس بن يزيد ، وقوله : «قال ابن بكير في حديثه» يريد أن اللفظ المساق لعقيل لا ليونس . وقوله : «توائقنا» بالمثلثة والقاف أي

وقع بيننا الميثاق على ما تبايعنا عليه، وقوله: «وما أحب أن لي بها مشهد بدر»؛ لأن من شهد بدرًا وإن كان فاضلاً بسبب أنها أول غزوة نصر فيها الإسلام، لكن بيعة العقبة كانت سبباً في فشو الإسلام، ومنها نشأ مشهد بدر. وقوله: «أذكر منها» هو أفعل تفضيل بمعنى المذكور، أي أكثر ذكراً بالفضل وشهرة بين الناس. قلت: وكان كعب من أهل العقبة الثانية، وقد عقد ثلاثة كما أشرت إليه قبل.

ولعل المصنف لمح بما أخرجه ابن إسحاق وصححه ابن حبان من طريقه بطوله. قال ابن إسحاق: «حدثني معبد بن كعب بن مالك أن أخاه عبد الله - وكان من أعلم الأنصار - حدثه أن أباه كعباً حدثه - وكان ممن شهد العقبة وباع بها - قال: خرجنا حجاجاً مع مشركي قومننا وقد صلينا وفقهنا، ومعنا البراء بن معرور سيدنا وكبيرنا - فذكر شأن صلواته إلى الكعبة قال: - فلما وصلنا إلى مكة ولم نكن رأينا رسول الله ﷺ قبل ذلك، سألنا عنه فقيل: هو مع العباس في المسجد، فدخلنا فجلسنا إليه، فسأله البراء عن القبلة، ثم خرجنا إلى الحج، وواعدناه العقبة ومعنا عبد الله بن عمرو والد جابر ولم يكن أسلم قبل فعرفناه أمر الإسلام فأسلم حينئذ وصار من النقباء، قال: فاجتمعنا عند العقبة ثلاثة وسبعين رجلاً، ومعنا امرأتان أم عمارة بنت كعب إحدى نساء بني مازن وأسماء بنت عمرو بن عدي إحدى نساء بني سلمة، قال: فجاء ومعهم العباس فتكلم فقال: إن محمداً منا من حيث علمتم، وقد منعناه وهو في عز، فإن كنتم تريدون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وذاك، وإلا فمن الآن. قال: فقلنا: تكلم يا رسول الله، فخذ لنفسك ما أحببت. فتكلم، فدعا إلى الله وقرأ القرآن ورغب في الإسلام ثم قال: أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم؟ قال: فأخذ البراء ابن معرور بيده فقال: نعم» فذكر الحديث وفيه «فقال رسول الله ﷺ: أسالم من سالمتم، وأحارب من حاربتم. ثم قال: أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيباً».

وذكر ابن إسحاق النقباء وهم: أسعد بن زرارة ورافع بن مالك والبراء بن معرور وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن حرام وسعد بن الربيع وعبد الله بن رواحة وسعد بن عبادة والمنذر ابن عمرو بن حبيش وأسيد بن حضير وسعد بن خيثمة وأبو الهيثم بن التيهان، وقيل بدله: رفاة ابن عبد المنذر. وفي «المستدرک» عن ابن عباس «كان البراء بن معرور أول من بايع النبي ﷺ ليلة العقبة»، قال ابن إسحاق: «حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله ﷺ قال للنقباء: أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى ابن مريم، قالوا: نعم»، وذكر أيضاً

أن قريشًا بلغهم أمر البيعة فأنكروا عليهم، فحلف المشركون منهم وكانوا أكثر منهم - قيل : كانوا خمسمائة نفس - أن ذلك لم يقع ، وذلك لأنهم ما علموا بشيء مما جرى .

الحديث الثاني : حديث جابر .

قوله : (كان عمرو) هو ابن دينار .

قوله : (شهد بي خالاي العقبة) لم يسمهما في هذه الرواية ؛ ونقل عن عبد الله بن محمد -

وهو الجعفي - أن ابن عيينة قال : أحدهما : البراء بن معرور . كذا في رواية أبي ذر ، ولغيره : قال أبو عبد الله - يعني المصنف - فعلى هذا فتفسير المبهم من كلامه ، لكنه ثبت أنه من كلام ابن عيينة من وجه آخر عند الإسماعيلي^(١) ، فترجحت رواية أبي ذر ، ووقع في رواية الإسماعيلي « قال سفيان : خاله البراء بن معرور وأخوه » ولم يسمه ، والبراء بتخفيف الراء ومعرور بمهملات ، يقال إنه كان أول من أسلم من الأنصار ، وأول من بايع في العقبة الثانية كما تقدم ، ومات قبل قدوم النبي ﷺ المدينة بشهر واحد ، وهو أول من صلى إلى الكعبة في قصة ذكرها ابن إسحاق وغيره ، وقد تعقبه الدمياطي فقال : أم جابر هي أنيسة بنت غنمة بن عدي وأخواها ثعلبة وعمرو وهما خالا جابر ، وقد شهدا العقبة الأخيرة ، وأما البراء بن معرور فليس من أخوال جابر قلت : لكن من أقارب أمه ، وأقارب الأم يسمون أخوالاً مجازاً .

وقد روى ابن عساكر بإسناد حسن عن جابر قال : « حملني خالي الحربن قيس في السبعين راكبًا الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من الأنصار ، فخرج إلينا معه العباس عمه فقال : يا عم ، خذ لي على أخوالك » فسمى الأنصار أخوال العباس لكون جدته أم أبيه عبد المطلب منهم ، وسمى الحربن قيس خاله لكونه من أقارب أمه وهو ابن عم البراء بن معرور ، فلعل قول سفيان : « وأخوه » عني به الحربن قيس ، وأطلق عليه أخا وهو ابن عم لأنهما في منزلة واحدة في النسب ، وهذا أولى من توهيم مثل ابن عيينة ، لكن لم يذكر أحد من أهل السير الحربن قيس في أصحاب العقبة ، فكانه لم يكن أسلم ، فعلى هذا فالخال الآخر لجابر إما ثعلبة وإما عمرو . والله أعلم .

قوله - في الطريق الثانية - : (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني ، وعطاء هو ابن أبي

رباح .

قوله : (أنا وأبي) عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين ، وقد تقدم أنه كان من النقباء .

قوله: (وخالاي) تقدم القول فيهما، وقرأت بخط مغلطاي: يريد عيسى بن عامر بن عدي بن سنان وخالد بن عمرو بن عدي بن سنان؛ لأن أم جابر أنيسة بنت غنمة بن عدي بن سنان، يعني فكل منهما ابن عمها بمنزلة أخيها، فأطلق عليهما جابر أنهما خاله مجازاً. قلت: إن حمل على الحقيقة تعين كما قاله الدمياطي، وإلا فتغليب ابن عيينة مع أن كلامه يمكن حمله على المجاز بأمر فيه مجاز ليس بمتجه. والله المستعان. ووقع عند ابن التين «وخالي» بغير ألف وتشديد التحتانية وقال: لعل الواو واو المعية أي مع خالي، ويحتمل أن يكون بالإفراد بكسر اللام وتخفيف الياء.

الحديث الثالث: حديث عبادة بن الصامت في قصة البيعة ليلة العقبة، وقد تقدم شرحه مستوفى في أوائل كتاب الإيمان^(١) مع مباحث نفيسة تتعلق بقوله في الحديث: «فعوقب به فهو كفارة له»، وأوضحت هناك أن بيعة العقبة إنما كانت على الإيواء والنصر، وأما ما ذكره من الكفارة فتلك بيعة أخرى وقعت بعد فتح مكة، ثم رأيت ابن إسحاق جزم بأن بيعة العقبة وقعت بما صدر في الرواية الثانية التي في هذا الباب فقال: «حدثني يزيد بن أبي حبيب» فذكر بسند الباب «عن عبادة قال: كنت فيمن حضر العقبة الأولى، فكنا اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول الله ﷺ على بيعة النساء» أي على وفق بيعة النساء التي نزلت بعد ذلك عند فتح مكة، وهذا محتمل، لكن ليست الزيادة في طريق الليث بن سعد عن يزيد في الصحيحين، وعلى تقدير ثبوتها فليس فيه ما ينافي ما قررته من أن قوله: «فهو كفارة» إنما ورد بعد ذلك، لأنه يعارضه حديث أبي هريرة «ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا؟» مع تأخر إسلام أبي هريرة عن ليلة العقبة، كما استوفيت مباحثه هناك.

وممن ذكر صورة بيعة العقبة كعب بن مالك كما أسلفته آنفاً عنه، وروى البيهقي من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبد الله بن رفاعة عن أبيه قال: «قال عبادة بن الصامت: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في النشاط والكسل» فذكر الحديث وفيه «وعلى أن ننصر رسول الله ﷺ إذا قدم علينا يثرب بما نمنع به أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا، ولنا الجنة، فهذه بيعة رسول الله ﷺ التي بايعناه عليها»، وعند أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم وابن حبان عن جابر مثله، وأوله «مكث رسول الله ﷺ عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في المواسم بمنى وغيرها يقول: من يؤويني، من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟ حتى

بعثنا الله له من يثرب فصدقناه» فذكر الحديث حتى قال: «فرحل إليه من سبعون رجلاً، فوجدناه بيعة العقبة، فقلنا: علام نبأبعك؟ فقال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة» الحديث.

ولأحمد من وجه آخر عن جابر قال: «كان العباس آخذاً بيد رسول الله ﷺ، فلما فرغنا قال رسول الله: أخذت وأعطيت»، وللبخاري من وجه آخر عن جابر قال: «قال رسول الله ﷺ للنقباء من الأنصار: تؤوني، وتمنعوني؟ قالوا: نعم. قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة»، وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي، ووصله الطبراني من حديث أبي موسى الأنصاري قال: «انطلق رسول الله ﷺ معه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة فقال له أبو أمامة- يعني أسعد ابن زرارة-: سل يا محمد لربك ولنفسك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب. قال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه أنفسكم. قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة. قالوا: ذلك لك»، وأخرجه أحمد من الوجهين جميعاً.

قوله- في الرواية الثانية-: (ولا نقضي) بالقاف والضاد المعجمة للأكثر، وفي بعض النسخ عن شيوخ أبي ذر «ولا نعصي» بالعين والضاد المهملتين، وقد بينت الصواب من ذلك في أوائل كتاب الإيمان^(١). وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث مع الاثني عشر رجلاً مصعب بن عمير العبدري، وقيل: بعثه إليهم بعد ذلك بطلبهم ليفقههم ويقرئهم، فنزل على أسعد بن زرارة، فروى أبو داود من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: «كان أبي إذا سمع الأذان للجمعة استغفر لأسعد بن زرارة، فسألته، فقال: كان أول من جمع بنا بالمدينة»، وللدارقطني من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن اجمع بهم» انتهى. فأسلم خلق كثير من الأنصار على يد مصعب بن عمير بمعاونة أسعد بن زرارة حتى فشا الإسلام بالمدينة، فكان ذلك سبب رحلتهم في السنة المقبلة، حتى وافى منهم العقبة سبعون مسلماً وزيادة، فبايعوا كما تقدم.

(١) (١٢٣/١)، كتاب الإيمان، باب ١١، ح ١٨.

٤٤- باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقُدومها المدينة، وبنائه بها

٣٨٩٤- حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَدْتُ فَمَمَزَقَ شَعْرِي، فَوَفَى جُمَيْمَةَ، فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُوْمَانَ وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخَتْ بِي، فَأَتَيْتُهَا لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَهَ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ. فَاسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَاسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

[الحديث: ٣٨٩٤، أطرافه في: ٣٨٩٦، ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٥٨، ٥١٦٠]

٣٨٩٥- حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرْقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ فَانْكِسِفِ. / فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ».

[الحديث: ٣٨٩٥، أطرافه في: ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢]

٣٨٩٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ: تُوَفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

[تقدم في: ٣٨٩٤، الأطراف: ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٥٨، ٥١٦٠]

قوله: (باب تزويج النبي ﷺ عائشة) سقط لفظ «باب» لأبي ذر.

قوله: (وقدومها المدينة) أي بعد الهجرة.

قوله: (وبنائه بها) أي بالمدينة، وكان دخولها عليه في شوال من السنة الأولى وقيل: من الثانية، وقد تعقب قوله: «بنائه بها» اعتماداً على قول صاحب الصحاح: العامة تقول بنى بأهله وهو خطأ، وإنما يقال بنى على أهله، والأصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول، ثم قيل لكل داخل بأهله بان. انتهى. ولا معنى لهذا التعليل لكثرة استعمال الفصحاء له، وحسبك بقول عائشة: «بنى بي»، ويقول عروة في آخر الحديث الثالث «وبنى بها».

وقوله في الحديث «تزوجني وأنا بنت ست سنين» أي عقد عليّ، وقولها: «فزلنا في بني الحارث بن الخزرج» أي لما قدمت هي وأمها وأختها أسماء بنت أبي بكر كما سأبئنه، وأما أبوها فقدم قبل ذلك مع النبي ﷺ.

قوله: (فتمزق شعري) بالزاي أي تقطع، وللكشميهني «فتمرق» بالراء أي انتنف.

قوله: (فوفى) أي كثر، وفي الكلام حذف تقديره: ثم فصلت من الوعك فتربى شعري فكثر، وقولها: «جميمة» بالجيم مصغر الجمة بالضم وهي مجتمع شعر الناصية، ويقال للشعر إذا سقط عن المنكبين جمّة، وإذا كان إلى شحمة الأذنين وفرة، وقولها: «في أرجوحة» بضم أوله معروفة وهي التي تلعب بها الصبيان.

وقوله: (أنهج) أي أتفس تنفسًا عاليًا، وقولهن: «على خير طائر» أي على خير حظ ونصيب، وقولها: «فلم يرعني» بضم الراء وسكون العين أي لم يفزعني شيء إلا دخوله عليّ، وكنت بذلك عن المفاجأة بالدخول على غير عالم بذلك فإنه يفزع غالبًا، وروى أحمد من وجه آخر هذه القصة مطولة «قالت عائشة: قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث، فجاء رسول الله ﷺ فدخل بيتنا، فجاءت بي أمي وأنا في أرجوحة ولي جميمة، ففرقتها، ومسحت وجهي بشيء من ماء، ثم أقبلت بي تقودني حتى وفقت بي عند الباب حتى سكن نفسي» الحديث، وفيه «فإذا رسول الله ﷺ جالس على سريره وعنده رجال ونساء من الأنصار فأجلستني في حجره، ثم قالت: هؤلاء أهلك يا رسول الله، بارك الله فيهم. فوثب الرجال والنساء، وبنى بي رسول الله ﷺ في بيتنا وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

الحديث الثاني:

قوله: (أريتك) بضم أوله.

قوله: (سرقة) بفتح المهملة والراء والقاف أي قطعة، أي يريه صورتها.

قوله: (ويقول) في رواية الكشميهني «وقال»، ويأتي في النكاح بلفظ «فقال لي هذه امرأتك».

قوله: (فإذا هي أنت) سيأتي الكلام على شرحه في كتاب النكاح^(١) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث:

قوله: (عن أبيه) هذا صورته مرسل، لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته بأحوال

عائشة يحمل على أنه جملة عنها.

قوله: (توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ بثلاث سنين، فلبث سنتين أو قريباً من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين) فيه إشكال لأن ظاهره / يقتضي أنه لم يبن بها إلا بعد قدومه المدينة بستين ونحو ذلك؛ لأن قوله: «فلبث سنتين أو نحو ذلك» أي بعد موت خديجة، وقوله: «ونكح عائشة» أي عقد عليها لقوله بعد ذلك: «وبنى بها وهي بنت تسع» فيخرج من ذلك أنه بنى بها بعد قدومه المدينة بستين، وليس كذلك؛ لأنه وقع عند المصنف في النكاح^(١) من رواية الثوري عن هشام بن عروة في هذا الحديث «ومكثت عنده تسعاً»، وسيأتي ما قيل من إدراج النكاح في هذه الطريق، وهو في الجملة صحيح، فإن عند مسلم من حديث الزهري عن عروة عن عائشة في هذا الحديث «وزفت إليه وهي بنت تسع ولعبتها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة»، وله من طريق الأسود عن عائشة نحوه. ومن طريق عبد الله بن عروة عن أبيه عن عائشة «تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبني بي في شوال» فعلى هذا فقوله: «فلبث سنتين أو قريباً من ذلك» أي لم يدخل على أحد من النساء، ثم دخل على سودة بنت زمعة قبل أن يهاجر، ثم بنى بعائشة بعد أن هاجر، فكان ذكر سودة سقط على بعض رواته.

وقد روى أحمد والطبراني بإسناد حسن عن عائشة قالت: «لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون: يا رسول الله ألا تزوج؟ قال: نعم، فما عندك؟ قالت: بكر وثيب، البكر بنت أحب خلق الله إليك عائشة، والثيب سودة بنت زمعة. قال: فاذهبي فاذكريهما عليّ. فدخلت على أبي بكر فقال: إنما هي بنت أخيه. قال: قولني له أنت أخي في الإسلام، وابنتك تصلح لي، فجاءه فأنكحه، ثم دخلت على سودة فقالت لها: أخبري أبي، فذكرت له، فزوجه»، وذكر ابن إسحاق وغيره أنه دخل على سودة بمكة، وأخرج الطبراني من وجه آخر عن عائشة قالت: «لما هاجر رسول الله ﷺ وأبو بكر خلفنا بمكة، فلما استقر بالمدينة بعث زيد بن حارثة وأبا رافع، وبعث أبو بكر عبد الله بن أريقط وكتب إلى عبد الله بن أبي بكر أن يحمل معه أم رومان وأم أبي بكر وأنا وأختي أسماء، فخرج بنا، وخرج زيد وأبو رافع بفاطمة وأم كلثوم وسودة بنت زمعة، وأخذ زيد امرأته أم أيمن وولديها أيمن وأسامة، واصطحبنا، حتى قدمنا المدينة فنزلت في عيال أبي بكر، ونزل آل النبي ﷺ: عنده، وهو يومئذ يبني المسجد وبيوته، فأدخل سودة بنت زمعة أحد تلك البيوت، وكان يكون عندها، فقال له أبو بكر: ما يمنعك

(١) (١١/٤٥٣)، كتاب النكاح، باب ٣٨، ح ٥١٣٣.

أن تبني بأهلك؟ فبنى بي الحديث .

قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزوج عائشة قبل سودة، والمحدثون يقولون: تزوج سودة قبل عائشة، وقد يجمع بينهما بأنه عقد على عائشة ولم يدخل بها ودخل بسودة. قلت: والرواية التي ذكرتها عن الطبراني ترفع الإشكال وتوجه الجمع المذكور. والله أعلم. وقد أخرج الإسماعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن أبيه «أنه كتب إلى الوليد: إنك سألتني متى توفيت خديجة؟ وإنها توفيت قبل مخرج النبي ﷺ من مكة بثلاث سنين أو قريب من ذلك، نكح النبي ﷺ عائشة بعد متوفى خديجة، وعائشة بنت ست سنين، ثم إن النبي ﷺ بنى بها بعدما قدم المدينة وهي بنت تسع سنين»، وهذا السياق لا إشكال فيه، ويرتفع به ما تقدم من الإشكال أيضاً. والله أعلم. إذا ثبت أنه بنى بها في شوال من السنة الأولى من الهجرة قوي قول من قال إنه دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، وقد وهاه النووي في تهذيبه، وليس بواه إذا عددناه من ربيع الأول، وجزمه بأن دخوله بها كان في السنة الثانية يخالف ما ثبت كما تقدم أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين. وقال الدمياطي في السيرة له: ماتت خديجة في رمضان، وعقد على سودة في شوال ثم على عائشة، ودخل بسودة قبل عائشة.

٤٥ / - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ»

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ بَيْتِ نَخْلٍ، فَذَهَبَ وَهَلَيْ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرَ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يُتْرَبُ»

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ:

عَدْنَا خَبَابًا فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ نَمْرَةَ، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ آيَنَعَتْ لَهُ نَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا.

[تقدم في: ١٢٧٦، الأطراف: ٣٩١٣، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨]

٣٨٩٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَقَاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرَاهُ يَقُولُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصَيِّمُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ».

[تقدم في: ١، الأطراف: ٥٤، ٢٥٢٩، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣]

٣٨٩٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.

[الحديث: ٣٨٩٩، أطرافه في: ٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١]

٣٩٠٠- قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ: وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ.

[تقدم في: ٣٠٨٠، الأطراف: ٤٣١٢]

٣٩٠١- حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا/ أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَطُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ: مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ.

[تقدم في: ٤٦٣، الأطراف: ٢٨١٣، ٤١١٧، ٤١٢٢]

٣٩٠٢- حَدَّثَنِي مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

[تقدم في: ٣٨٥١، الأطراف: ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩]

٣٩٠٣- حَدَّثَنِي مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا

عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: مكث رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة؛ وثوفاً وهو ابن ثلاث وستين.

[تقدم في: ٣٨٥١، الأطراف: ٣٩٠٢، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩]

٣٩٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَعْنَى بْنِ حُنَيْنٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ يَا بَابِنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ فَدَيْنَاكَ يَا بَابِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبُو بَكْرٍ إِخْلَةً الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ».

[تقدم في: ٤٦٦، الأطراف: ٣٦٥٤]

قوله: (باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) أما النبي ﷺ فجاء عن ابن عباس أنه أذن له في الهجرة إلى المدينة بقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ادْخُلْنِيْ مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِيْ مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِيْ مِنْ لَدُنْكَ سُلْطٰنًا نَّصِيْرًا﴾ [الإسراء: ٨٠] أخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم، وذكر الحاكم أن خروجه ﷺ من مكة كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريباً منها، وجزم ابن إسحاق بأنه خرج أول يوم من ربيع الأول، فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يوماً، وكذا جزم به الأموي في المغازي عن ابن إسحاق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال، قال وخرج لهلال ربيع الأول وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول. قلت: وعلى هذا خرج يوم الخميس، وأما أصحابه فتوجه معه منهم أبو بكر الصديق وعامر بن فهيرة، وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعة منهم ابن أم مكتوم، ويقال إن أول من هاجر إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأشهل المخزومي زوج أم سلمة، وذلك/ أنه أودى لما رجع من الحبشة، فعزم على الرجوع إليها، فبلغه قصة الاثني عشر من الأنصار فتوجه إلى المدينة، ذكر ذلك ابن إسحاق.

وأسند عن أم سلمة «أن أبا سلمة أخذها معه فردها قومها فحبسوها سنة، ثم انطلقت فتوجهت . . . في قصة طويلة وفيها «فقدم أبو سلمة المدينة بكرة، وقدم بعده عامر بن ربيعة

حليف بني عدي عشية» ثم توجه مصعب بن عمير كما تقدم آنفاً ليفقه من أسلم من الأنصار، ثم كان أول من هاجر بعد بيعة العقبة عامر بن ربيعة حليف بني عدي على ما ذكر ابن إسحاق، وسيأتي ما يخالفه في الباب الذي يليه وهو قول البراء: «أول من قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير . . .» إلخ، ثم توجه باقي الصحابة شيئاً فشيئاً كما سيأتي في الباب الذي يليه، ثم لما توجه النبي ﷺ واستقر بها خرج من بقي من المسلمين، وكان المشركون يمنعون من قدروا على منعه منهم، فكان أكثرهم يخرج سراً إلى أن لم يبق منهم بمكة إلا من غلب على أمره من المستضعفين.

ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول والثاني:

قوله: (وقال عبد الله بن زيد وأبو هريرة: عن النبي ﷺ: لولا الهجرة لكنت امرأة من الأنصار) أما حديث عبد الله بن زيد فيأتي موصولاً في غزوة حنين^(١)، وأما حديث أبي هريرة فتقدم موصولاً في مناقب الأنصار^(٢)، وقوله: «من الأنصار» أي كنت أنصارياً صرفاً فما كان لي مانع من الإقامة بمكة، لكنني اتصفت بصفة الهجرة، والمهاجر لا يقيم بالبلد الذي هاجر منها مستوطناً، فينبغي أن يحصل لكم الطمأنينة بأني لا أتحول عنكم، وذلك أنه إنما قال لهم ذلك في جواب قولهم: أما الرجل فقد أحب الإقامة بموطنه، وسيأتي لذلك مزيد في غزوة حنين^(٣) إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث:

قوله: (وقال أبو موسى . . .) إلخ، يأتي شرحه مستوفى في غزوة أحد^(٤)، وقوله فيه: (فذهب وهلي) بفتح الواو والهاء أي ظني، يقال: وهل بالفتح يهل بالكسر وهلا بالسكون إذا ظن شيئاً فتبين الأمر بخلافه، وقوله: (أو هجر) بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين وهي من مساكن عبد القيس، وقد سبقوا غيرهم من القرى إلى الإسلام كما سبق بيانه في كتاب الإيمان^(٥)، ووقع في بعض نسخ أبي ذر «أو الهجر» بزيادة ألف ولام والأول أشهر، وزعم بعض الشراح أن المراد بهجر هنا قرية قريبة من المدينة، وهو خطأ فإن الذي يناسب أن يهاجر

(١) (٤٥٥/٩)، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣٠.

(٢) (٤٨٥/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢، ح ٣٧٧٩.

(٣) (٤٥٥/٩)، كتاب المغازي، باب ٥٦، ح ٤٣٣٠.

(٤) (١٠٨/٩)، كتاب المغازي، باب ١٧.

(٥) (١٢٢/١)، كتاب الإيمان، باب ١٠، ح ١٧.

إليه لا بد وأن يكون بلدًا كبيرًا كثير الأهل، وهذه القرية التي قيل إنها كانت قرب المدينة يقال لها هجر لا يعرفها أحد، وإنما زعم ذلك بعض الناس في قوله: «قلال هجر» أن المراد بها قرية كانت قرب المدينة كان يصنع بها القلال، وزعم آخرون بأن المراد بها هجر التي بالبحرين، كأن القلال كانت تعمل بها وتجلب إلى المدينة وعملت بالمدينة على مثالها، وأفاد ياقوت أن هجر أيضًا بلد باليمن، فهذا أولى بالتردد بينها وبين اليمامة لأن اليمامة بين مكة واليمن.

وقوله: (فإذا هي المدينة يثرب) كان ذلك قبل أن يسميها ﷺ طيبة، ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رفعه «أريت دار هجر تكم سبحة بين ظهراي حرتين، فإما أن تكون هجر أو يثرب»، ولم يذكر اليمامة، وللمترمذي من حديث جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى أوحى إلي أي هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار هجرتك: المدينة أو البحرين أو قنسرين» استغربه الترمذي، وفي ثبوته نظر؛ لأنه مخالف لما في الصحيح من ذكر اليمامة؛ لأن قنسرين من أرض الشام من جهة حلب، وهي بكسر القاف وفتح النون الثقيلة بعدها مهملة ساكنة، بخلاف اليمامة فإنها إلى جهة اليمن، إلا إن حمل على اختلاف المآخذ فإن الأول جرى على مقتضى الرؤيا التي أريها، والثاني يخبر بالوحي، فيحتمل أن يكون أري أو لآثم خير ثانيًا فاختار المدينة.

الحديث الرابع: حديث خباب «هاجرنا مع النبي ﷺ» أي بإذنه، وإلا فلم يرافق النبي ﷺ سوى أبي بكر وعامر بن فهيرة كما تقدم، وقد أعاد/ المصنف هذا الحديث في هذا الباب، وستأتي الإشارة إليه بعد بضعة عشر حديثًا^(١)، وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الرقاق^(٢)، ومضى شيء منه في كتاب الجنائز^(٣).

الحديث الخامس: حديث عمر «الأعمال بالنية» أورده مختصرًا، وقد تقدم شرحه مستوفى في أول الكتاب^(٤)، ويحيى هو ابن سعيد الأنصاري، وهو الذي لا يثبت هذا الحديث إلا من طريقه.

الحديث السادس:

قوله: (حدثني إسحاق بن يزيد الدمشقي) هو إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الفراديسي

(١) (٧٠٧/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩١٤.

(٢) (٥١٤/١٤)، كتاب الرقاق، باب ٧، ح ٦٤٣٢.

(٣) (١٣/٤)، كتاب الجنائز، باب ٢٧، ح ١٢٧٦.

(٤) (٣٠/١)، كتاب بدء الوحي، باب ١، ح ١.

الدمشقي أبو النصر، نسبه هنا إلى جده، وكذلك في الزكاة^(١) وفي الجهاد^(٢)، وجزم بأنه الفراديسي الكلاباذي^(٣) وآخرون، وتفرد الباجي^(٤) فأفرده بترجمة ونسبه خراسانيًا، ولم يعرف من حاله زيادة على ذلك، وقول الجماعة أولى.

قوله: (عن عبدة بن أبي لبابة) بضم اللام والموحدين الأولى خفيفة الأسدي كوفي نزل دمشق وكنيته أبو القاسم، ولا يعرف اسم أبيه، قال الأوزاعي: لم يقدم علينا من العراق أفضل منه.

قوله: (أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا هجرة بعد الفتح) هذا موقوف، وسيأتي شرحه في الذي بعده.

الحديث السابع:

قوله: (قال يحيى بن حمزة: وحدثني الأوزاعي) هو معطوف على الذي قبله، وقد أفردهما في أواخر غزوة الفتح^(٥)، وأورد كل واحد منهما عن إسحاق بن يزيد المذكور بإسناده، وأخرج ابن حبان الثاني من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: «سألته عن انقطاع فضيلة الهجرة إلى الله ورسوله فقال...» فذكره.

قوله: (عن عطاء) في رواية ابن حبان «حدثنا عطاء».

قوله: (زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي) تقدم في أبواب الطواف^(٦) من الحج أنها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير.

قوله: (فسألها عن الهجرة) أي التي كانت قبل الفتح واجبة إلى المدينة ثم نسخت بقوله: «لا هجرة بعد الفتح»، وأصل الهجرة هجر الوطن، وأكثر ما يطلق على من رحل من البادية إلى القرية، ووقع عند الأموي في المغازي من وجه آخر عن عطاء «فقال إنما كانت الهجرة قبل فتح مكة والنبي ﷺ بالمدينة».

(١) (٢١٧/٤)، كتاب الزكاة، باب ٤، ح ١٤٠٥.

(٢) (٤٢٠/٩)، كتاب المغازي، باب ٥٣، ح ٤٣١١.

(٣) لم يذكر الكلاباذي في الهداية والإرشاد (١/٧١، ت ٦٧) الفراديسي، وإنما قال: أبو النصر الشامي الدمشقي.

(٤) التعديل والتجريح (١/٣٨٣، ت ١٨/٩١).

(٥) (٤٢٠/٩، ٤٢١)، كتاب المغازي، باب ٥٣، ح ٤٣١١.

(٦) (٥٤٨/٤)، كتاب الحج، باب ٦٤، ح ١٦١٨.

قوله: (لا هجرة اليوم) أي بعد الفتح.

قوله: (كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه . . .) إلخ، أشارت عائشة إلى بيان مشروعية الهجرة وأن سببها خوف الفتنة، والحكم يدور مع علته، فمقتضاه أن من قدر على عبادة الله في أي موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت، ومن ثم قال الماوردي: إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة منها لما يترجى من دخول غيره في الإسلام. وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في أوائل الجهاد^(١). في «باب وجوب النفي» في الجمع بين حديث ابن عباس «لا هجرة بعد الفتح»، وحديث عبد الله بن السعدي «لا تنقطع الهجرة»، وقال الخطابي^(٢): كانت الهجرة - أي إلى النبي ﷺ - في أول الإسلام مطلوبة، ثم افترضت لما هاجر إلى المدينة إلى حضرته للقتال معه وتعلم شرائع الدين، وقد أكد الله ذلك في عدة آيات حتى قطع المواصلة بين من هاجر ومن لم يهاجر فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يهاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ لَّيْتِهِم مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يهاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] فلما فتحت مكة ودخل الناس في الإسلام من جميع القبائل سقطت الهجرة الواجبة وبقي الاستحباب.

وقال البغوي في «شرح السنة»: يحتمل الجمع بينهما بطريق أخرى، بقوله: «لا هجرة بعد الفتح» أي من مكة إلى المدينة، وقوله: «لا تنقطع» أي من دار الكفر في حق من أسلم إلى دار الإسلام. قال: ويحتمل وجهًا آخر وهو أن قوله: «لا هجرة» أي إلى النبي ﷺ حيث كان بنية عدم الرجوع إلى الوطن المهاجر منه إلا بإذن، وقوله: «لا تنقطع» أي هجرة من هاجر على غير هذا الوصف من الأعراب ونحوهم. قلت: الذي يظهر أن المراد بالشق الأول وهو المنفي ما ذكره في الاحتمال الأخير، وبالشق الآخر المثبت ما ذكره في الاحتمال الذي قبله، وقد أفصح ابن عمر بالمراد فيما أخرجه/ الإسماعيلي بلفظ «انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ»، ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار» أي ما دام في الدنيا دار كفر، فالهجرة واجبة منها على من أسلم وخشي أن يفتن عن دينه، ومفهومه أنه لو قدر أن يبقى في الدنيا دار كفر أن الهجرة تنقطع لانقطاع موجبها. والله أعلم. وأطلق ابن التين أن الهجرة من مكة إلى المدينة كانت واجبة وأن من أقام بمكة بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بغير عذر كان كافرًا، وهو إطلاق مردود. والله أعلم.

(١) (٧/ ٩١)، كتاب الجهاد، باب ٢٧، ح ٢٨٢٥.

(٢) معالم السنن (٢/ ٢٠٣)، باب هل انقطعت الهجرة.

الحديث الثامن :

قوله : (عن هشام) هو ابن عروة .

قوله : (أن سعدًا) هو ابن معاذ، وسيأتي شرح هذا في غزوة بني قريظة^(١)، وأورده هنا مختصرًا لما يتعلق بقريش الذين أحوجوا النبي ﷺ إلى الخروج عن وطنه .

قوله : (وقال أبان بن يزيد هو العطار . . .) إلخ، يعني أن أبان وافق ابن نمير في روايته عن هشام لهذا الحديث وأصح بتعيين القوم الذين أبهموا وأنهم قريش، وزعم الداودي أن المراد بالقوم قريظة، ثم قال في الرواية المعلقة: هذا ليس بمحفوظ. وهو إقدام منه على رد الروايات الثابتة بالظن الخائب، وذلك أن في رواية ابن نمير أيضًا ما يدل على أن المراد بالقوم قريش، وإنما تفرد أبان بذكر قريش في الموضع الأول، وإلا فسيأتي في المغازي^(٢) في بقية هذا الحديث من كلام سعد وقال: «اللهم فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني له» الحديث، وأيضًا ففي الموضع الذي اقتصر الداودي، على النظر فيه ما يدل على أن المراد قريش؛ لأن فيه «من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه» فإن هذه القصة مختصة بقريش لأنهم الذين أخرجوه، وأما قريظة فلا .

الحديث التاسع : حديث ابن عباس .

قوله : (حدثنا هشام) هو ابن حسان .

قوله : (فمكث بمكة ثلاث عشرة) هذا أصح مما أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان بهذا الإسناد قال: «أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين، فمكث بمكة عشرًا»، وأصح مما أخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عباس «أن إقامة النبي ﷺ بمكة كانت خمس عشرة سنة» وقد تقدم بيان ذلك في كتاب المبعث^(٣)، وسيأتي بقية الكلام عليه في الوفاة^(٤) إن شاء الله تعالى .

وقوله هنا : (فهاجر عشر سنين) أي أقام مهاجرًا عشر سنين، وهو كقوله تعالى : ﴿ فَأَمَاتَهُ

اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٩] .

(١) (٩/ ٢١٢، ٢١٣)، كتاب المغازي، باب ٣٠، ح ٤١٢٢ .

(٢) (٩/ ٢١٢، ٢١٣)، كتاب المغازي، باب ٣٠، ح ٤١٢٢ .

(٣) (٨/ ٢٠٠)، كتاب المناقب، باب ٢٣، ح ٣٥٤٧، ٣٥٤٨ .

(٤) (٨/ ١٩٣)، كتاب المناقب، باب ١٩، ح ٣٥٣٦ .

الحديث العاشر: حديث أبي سعيد، تقدم شرحه في «مناقب أبي بكر» مستوفى.

وقوله فيه: (فقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ) في حديث ابن عباس عند البلاذري في نحو هذه القصة «فقال له أبو سعيد الخدري: يا أبا بكر ما يبكيك؟» فذكر الحديث.

٣٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنُ الرُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبُوِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ - وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَدَلِكَ. فَارْجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغِنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ / فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يُخْرَجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَنْخَرَجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ؟ فَلَمْ تُكْذَبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدَّغِنَةِ، وَقَالُوا لابْنِ الدَّغِنَةِ: مُزَّ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا.

٧
٢٣١

فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَتَّقِذُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَانْهَهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلْ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ فَسَلِّهْ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ دِمَّتُكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْاسْتِعْلَانِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنَّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ

لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أَرَدْتُ إِلَيْكَ جِوَارِكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَحْلٍ بَيْنَ لَابِتَيْنِ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ». فَهَاجَرَ مِنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةً مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَسَّ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصْحَبَهُ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقِ السَّمْرِ - وَهُوَ الْحَبْطُ - أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنَّعًا - فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا - . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهْ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ.

قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيْ هَاتَيْنِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْتَّمَنِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا/ أَحَثَّ الْجِهَازَ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةَ فِي جِرَابٍ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ.

قَالَتْ: ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، بَيْتٌ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌ ثَقِفٌ لَقْنٌ، فَيُدْلَجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحْرِ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَزْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ عَنَمٍ، فَيَرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلِ - وَهُوَ لَبَنٌ مِنْحَتَهُمَا وَرَضِيْفَهُمَا - حَتَّى يَتَّعِقَ بِهَا عَامِرُ ابْنَ فُهَيْرَةَ بَغْلَسٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ هَادِيَا حَرِيْتًا - وَالْخَرِيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ حَلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمَانَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالِدَيْلِ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ.

الحديث الحادي عشر:

قوله: (لم أعقل أبوي) يعني أبابكر وأم رومان.

قوله: (يدينان الدين) بالنصب على نزع الخافض أي يدينان بدين الإسلام، أو هو مفعول به على التجوز.

قوله: (فلما ابتلي المسلمون) أي بأذى المشركين لما حصروا بني هاشم والمطلب في شعب أبي طالب وأذن النبي ﷺ لأصحابه في الهجرة إلى الحبشة كما تقدم بيانه.

قوله: (خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة) أي ليلحق بمن سبقه إليها من المسلمين، وقد قدمت أن الذين هاجروا إلى الحبشة أولاً ساروا إلى جدة وهي ساحل مكة ليركبوا منها البحر إلى الحبشة.

قوله: (برك الغماد) أما برك فهو بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف وحكي كسر أوله، وأما الغماد فهو بكسر المعجمة وقد تضم وبتخفيف الميم، وحكى ابن فارس فيها ضم الغين، موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن، وقال البكري^(١): هي أقاصي هجر. وحكى الهمداني في أنساب اليمن: هو في أقصى اليمن. والأول أولى، وقال ابن خالويه: حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء ألف، فأملى عليهم حديثاً فيه: «فقات الأنصار: لو دعوتنا إلى برك الغماد» قالها بالكسر، فقلت للمستملي: هو بالضم، فذكر له ذلك، فقال لي: وما هو؟ قلت: سألت ابن دريد عنه فقال: هو بقعة في جهنم، فقال المحاملي: وكذا في كتابي على المغين ضمة. قال ابن خالويه وأنشد ابن دريد:

وإذا تنكرت البلاد	فأولها كنف البعاد
واجعل مقامك أو مقر	كجانبي برك الغماد
لست ابن أم القاطن	من ولا ابن عم للبلاد

قال ابن خالويه: وسألت أبا عمر - يعني غلام ثعلب - فقال: هو بالكسر والضم موضع باليمن، قال: وموضع باليمن أوله بالكسر لكن آخره راء مهملة، وهو عند بئر برهوت الذي يقال إن أرواح الكفار تكون فيها. انتهى. / واستبعد بعض المتأخرين ما ذكره ابن دريد فقال: القول بأنه موضع باليمن أنسب؛ لأن النبي ﷺ لا يدعوهم إلى جهنم، وخفي عليهم أن هذا بطريق المبالغة فلا يراد به الحقيقة، ثم ظهر لي أن لا تنافي بين القولين، فيحمل قوله: جهنم

(١) معجم ما استعجم (١/٢٤٣).

على مجاز المجاورة بناء على القول بأن برهوت مأوى أرواح الكفار وهم أهل النار .
 قوله : (ابن الدغنة) بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة ، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه وتخفيف النون ، قال الأصيلي : وقرأه لنا المروزي بفتح الغين ، وقيل : إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر ، وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق ، وهي أمه وقيل أم أبيه وقيل دابته ، ومعنى الدغنة المسترخية وأصلها الغمامة الكثيرة المطر ، واختلف في اسمه فعند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري أنه الحارث بن يزيد ، وحكى السهيلي أن اسمه مالك ، ووقع في « شرح الكرمانى »^(١) أن ابن إسحاق سماه ربيعة بن رفيع ؛ وهو وهم من الكرمانى فإن ربيعة المذكور آخر يقال له ابن الدغنة أيضاً لكنه سلمى ، والمذكور هنا من القارة فاختلفاً ، وأيضاً السلمى إنما ذكره ابن إسحاق في غزوة حنين وأنه صحابي قتل دريد بن الصمة ، ولم يذكره ابن إسحاق في قصة الهجرة . وفي الصحابة ثالث يقال له ابن الدغنة لكن اسمه حابس وهو كلبى ، له قصة في سبب إسلامه وأنه رأى شخصاً من الجن فقال له : « يا حابس بن دغنة يا حابس » في أبيات ، وهو مما يرجح رواية التخفيف في الدغنة .

قوله : (وهو سيد القارة) بالقاف وتخفيف الراء ، وهي قبيلة مشهورة من بني الهون ، بالضم والتخفيف ، ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش ، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي ، قال الشاعر :
 قد أنصف القارة من رامها .

قوله : (أخرجني قومي) أي تسببوا في إخراجي .

قوله : (فأريد أن أسيح) بالمهملتين ، لعل أبا بكر طوى عن ابن الدغنة تعيين جهة مقصده لكونه كان كافرًا ، وإلا فقد تقدم أنه قصد التوجه إلى أرض الحبشة ، ومن المعلوم أنه لا يصل إليها من الطريق التي قصدتها حتى يسير في الأرض وحده زمانًا فيصدق أنه سائح ، لكن حقيقة السياحة أن لا يقصد موضعًا بعينه يستقر فيه .

قوله : (وتكسب المعدوم) في رواية الكشميهني « المعدم » ، وقد تقدم شرح هذه الكلمات في حديث بدء الوحي^(٢) أول الكتاب ، وفي موافقة وصف ابن الدغنة لأبي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ ما يدل على عظيم فضل أبي بكر واتصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال .

(١) (١١٤/١٥) .

(٢) (٥٨، ٥٧/١) ، كتاب بدء الوحي ، باب ٣ ، ح ٣ .

قوله: (وأنا لك جار) أي مجير أمتع من يؤذيك .

قوله: (فرجع) أي أبو بكر (وارتحل معه ابن الدغنة) وقع في الكفالة «وارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر» والمراد في الروايتين مطلق المصاحبة، وإلا فالتحقيق ما في هذا الباب .

قوله: (لا يخرج مثله) أي من وطنه باختياره على نية الإقامة في غيره مع ما فيه من النفع المتعدي لأهل بلده (ولا يخرج) أي ولا يخرج أحداً بغير اختياره للمعنى المذكور، واستنبط بعض المالكية من هذا أن من كانت فيه منفعة متعدية لا يمكن من الانتقال عن البلد إلى غيره بغير ضرورة راجحة .

قوله: (فلم تكذب قريش) أي لم ترد عليه قوله في أمان أبي بكر، وكل من كذبك فقد رد قولك، فأطلق التكذيب وأراد لازمه، وتقدم في الكفالة^(١) بلفظ «فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة وأمنت أبا بكر»، وقد استشكل هذا مع ما ذكر ابن إسحاق في قصة خروج النبي ﷺ إلى الطائف وسؤاله حين رجع الأحنس بن شريق أن يدخل في جواره فاعتذر بأنه حليف، وكان أيضاً من حلفاء بني زهرة، ويمكن الجواب بأن ابن الدغنة رغب في إجارة أبي بكر، والأحنس لم يرغب فيما التمس منه فلم يشرب النبي ﷺ عليه .

قوله: (بجوار) بكسر الجيم وبضمها، وقد تقدم بيان المراد منه في كتاب الكفالة^(٢) .

قوله: / (مرأب بكر فليعبد ربه) دخلت الفاء على شيء محذوف لا يخفى تقديره .

٧
٢٣٤

قوله: (فلبث أبو بكر) تقدم في الكفالة^(٣) بلفظ «فطفق» أي جعل، ولم يقع لي بيان المدة التي أقام فيها أبو بكر على ذلك .

قوله: (ثم بدا لأبي بكر) أي ظهر له رأي غير الرأي الأول .

قوله: (بفناء داره) بكسر الفاء وتخفيف النون وبالمد، أي أمامها .

قوله: (فيتقذف) بالمشناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة، تقدم في الكفالة بلفظ «فيتقصف» أي يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، وأطلق يتقصف مبالغة، قال الخطابي^(٤): هذا هو المحفوظ، وأما يتقذف فلا معنى له إلا أن يكون من القذف أي يتدافعون

(١) (٦/ ٨١)، كتاب الكفالة، باب ٤، ح ٢٢٩٧ .

(٢) (٦/ ٨٢)، كتاب الكفالة، باب ٤، ح ٢٢٩٧ .

(٣) (٦/ ٨١)، كتاب الكفالة، باب ٤، ح ٢٢٩٧ .

(٤) الأعلام (٣/ ١٦٩٠) .

فيقذف بعضهم بعضاً فيتساقطون عليه فيرجع إلى معنى الأول . وللكشميهني بنون وسكون القاف وكسر الصاد أي يسقط .

قوله : (بكَاء) بالتشديد أي كثير البكاء .

قوله : (لا يملك عينيه) أي لا يطيق إمساكهما عن البكاء من رقة قلبه . وقوله : (إذا قرأ) إذا ظرفية والعامل فيه لا يملك ، أو هي شرطية والجزاء مقدر .

قوله : (فأنزع ذلك) أي أخاف الكفار لما يعلمونه من رقة قلوب النساء والشباب أن يميلوا إلى دين الإسلام .

قوله : (فقدم عليهم) في رواية الكشميهني «فقدم عليه» أي على أبي بكر .

قوله : (أن يفتن نساءنا) بالنصب على المفعولية وفاعله أبو بكر ، كذا لأبي ذر ، وللباقيين «أن يفتن» بضم أوله «نساءنا» بالرفع على البناء للمجهول .

قوله : (أجرنا) بالجيم والراء للأكثر ، وللقاسي بالزاي أي أبحناله ، والأول أوجه ، والألف مقصورة في الرويتين .

قوله : (فأسأله) في رواية الكشميهني «فسله» .

قوله : (ذمتك) أي أمانك له .

قوله : (نخفرك) بضم أوله وبالحاء المعجمة وكسر الفاء أي نغدر بك ، يقال خفره إذا حفظه ، وأخفره إذا غدر به .

قوله : (مقرين لأبي بكر الاستعلان) أي لانسكت عن الإنكار عليه للمعنى الذي ذكره من الخشية على نسائهم وأبنائهم أن يدخلوا في دينه .

قوله : (وأرضى بجوار الله) أي أمانه وحمايته ، وفيه جواز الأخذ بالأشد في الدين ، وقوة يقين أبي بكر .

قوله : (والنبي ﷺ يومئذ بمكة) في هذا الفصل من فضائل الصديق أشياء كثيرة قد امتاز بها عن سواه ظاهرة لمن تأملها .

قوله : (بين لابتين وهما الحرثان) هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري ، والحرث أرض حجارتها سود ، وهذه الرؤيا غير الرؤيا السابقة أول الباب من حديث أبي موسى التي تردد فيها النبي ﷺ كما سبق ، قال ابن التين : كأن النبي ﷺ أرى دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها ، ثم أرى الصفة المختصة بالمدينة فتعينت .

قوله : (ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة) أي لما سمعوا باستيطان

المسلمين المدينة رجعوا إلى مكة فهاجر إلى أرض المدينة معظمهم لا جميعهم؛ لأن جعفرًا ومن معه تخلفوا في الحبشة، وهذا السبب في مجيء مهاجرة الحبشة غير السبب المذكور في مجيء من رجع منهم أيضًا في الهجرة الأولى؛ لأن ذلك كان بسبب سجود المشركين مع النبي ﷺ والمسلمين في سورة النجم فشاع أن المشركين أسلموا وسجدوا فرجع من رجع من الحبشة فوجدوهم أشد ما كانوا كما سيأتي شرحه وبيانه في تفسير سورة النجم^(١).

قوله: (وتجهز أبو بكر قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة، وتقدم في الكفالة بلفظ «وخرج أبو بكر مهاجرًا» وهو منصوب على الحال المقدره، والمعنى أراد الخروج طالبًا للهجرة، وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند ابن حبان «استأذن أبو بكر النبي ﷺ في الخروج من مكة».

قوله: (على رسلك) بكسر أوله أي على مهلك، والرسل السير الرفيق، وفي رواية ابن حبان «فقال اصبر».

قوله: (وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟) لفظ «أنت» مبتدأ وخبره «بأبي» أي مفدى بأبي، ويحتمل أن يكون أنت تأكيدًا للفاعل ترجو بأبي قسم.

قوله: (فحبس نفسه) أي منعها من الهجرة، وفي رواية ابن حبان «فانتظره أبو بكر رضي الله عنه».

قوله: (ورق السمر) بفتح المهملة وضم الميم.

قوله: (وهو الخبط) مدرج أيضًا في الخبر، وهو من تفسير الزهري، ويقال السمر شجرة أم غيلان، وقيل: كل ماله ظل نخين، وقيل: السمر ورق الطلح والخبط بفتح المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر قاله ابن فارس.

قوله: (أربعة أشهر) فيه بيان المدة التي كانت بين ابتداء هجرة الصحابة بين العقبة الأولى والثانية وبين هجرته ﷺ وقد تقدم في أول الباب أن بين العقبة الثانية وبين هجرته ﷺ شهرين وبعض شهر على التحرير.

قوله: (قال ابن شهاب...) إلخ، هو بالإسناد المذكور أولاً وقد أفرده ابن عائد في المغازي من طريق الوليد بن محمد عن الزهري، ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان مضمومًا إلى ما قبله، وعند موسى بن عقبة «وكان رسول الله ﷺ لا يخطئه يوم إلا أتى منزل

(١) (١٠/٦٥١)، كتاب التفسير «النجم»، باب ٤.

أبي بكر أول النهار وآخره».

قوله : (في نحر الظهيرة) أي أول الزوال وهو أشد ما يكون في حرارة النهار، والغالب في أيام الحر القيلولة فيها، وفي رواية ابن حبان «فأتاه ذات يوم ظهراً»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «كان النبي ﷺ يأتينا بمكة كل يوم مرتين بكرة وعشية، فلما كان يوم من ذلك جاءنا في الظهيرة، فقلت: يا أبت هذا رسول الله ﷺ».

قوله : (هذا رسول الله متقنًا) أي مغطياً رأسه، وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قالت عائشة: وليس عند أبي بكر إلا أنا وأسماء» قيل: فيه جواز لبس الطيلسان، وجزم ابن القيم بأن النبي ﷺ لم يلبسه ولا أحد من أصحابه، وأجاب عن الحديث بأن التقنع يخالف التطيلس، قال: ولم يكن يفعل التقنع عادة بل للحاجة، وتُعقب بأن في حديث أنس «أن النبي ﷺ كان يكثر التقنع» أخرجه به، وفي طبقات ابن سعد مرسلًا «ذكر الطيلسان لرسول الله ﷺ فقال: هذا ثوب لا يؤدي شكره».

قوله : (فدّاله) بكسر الفاء وبالقصر، وفي رواية الكشميهني «فداء» بالمد.

قوله : (ما جاء به) في رواية يعقوب بن سفيان «إن جاء به» (إن) هي النافية بمعنى (ما)، وفي رواية موسى بن عقبة «فقال أبو بكر: يا رسول الله ما جاء بك إلا أمر حدث».

قوله : (إنما هم أهلك) أشار بذلك إلى عائشة وأسماء كما فسره موسى بن عقبة، ففي روايته قال: «أخرج من عندك. قال: لا عين عليك، إنما هما ابنتاي»، وكذلك في رواية هشام ابن عروة.

قوله : (فإني) في رواية الكشميهني «فإنه».

قوله : (الصحابة) بالنصب أي أريد المصاحبة، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف.

قوله : (نعم) زاد ابن إسحاق في روايته «قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي، وما كنت أحسب أن أحدًا يبكي من الفرح»، وفي رواية هشام «فقال: الصحبة يا رسول الله. قال: الصحبة».

قوله : (إحدى راحلتي هاتين. قال: بالثمن) زاد ابن إسحاق «قال: لا أركب بعيرًا ليس هو لي. قال: فهو لك. قال: لا ولكن بالثمن الذي ابتعتها به. قال: أخذتها بكذا وكذا. قال: أخذتها بذلك. قال: هي لك»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «فقال: بثمنها يا

أبا بكر. فقال: بئسها إن شئت»، ونقل السهيلي في «الروض» عن بعض شيوخ المغرب أنه سئل عن امتناعه من أخذ الراحلة مع أن أبا بكر أنفق عليه ماله، فقال: أحب أن لا تكون هجرته إلا من مال نفسه، وأفاد الواقدي أن الثمن ثمانمائة وأن النبي أخذها رسول الله ﷺ من أبي بكر هي القصواء، وأنها كانت من نعم بني قشير، وأنها عاشت بعد النبي ﷺ قليلاً وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسله ترعى بالبقيع، وذكر ابن إسحاق أنها الجذعاء، وكانت من إبل بني الحريش، وكذا في رواية أخرجه ابن حبان من طريق هشام عن أبيه عن عائشة أنها الجذعاء.

قوله: (أحث الجهاز) أحث بالمهملة والمثلثة أفعل تفضيل من الحث وهو الإسراع، وفي رواية لأبي ذر «أحب» بالموحدة، / والأول أصح. والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر- ومنهم من أنكر الكسر- وهو ما يحتاج إليه في السفر.

٧
٢٣٦

قوله: (وصنعنا لهما سفرة في جراب) أي زاداً في جراب؛ لأن أصل السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر، ثم استعمل في وعاء الزاد، ومثله المزادة للماء، وكذلك الراوية، فاستعملت السفرة في هذا الخبر على أصل اللغة، وأفاد الواقدي أنه كان في السفرة شاة مطبوخة.

قوله: (ذات النطاق) يكسر النون، وللكشميهني النطاقين بالثنية، والنطاق ما يشد به الوسط، وقيل: هو إزار فيه تكة، وقيل: هو ثوب تلبسه المرأة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الأعلى على الأسفل. قاله أبو عبيدة الهروي، قال: وسميت ذات النطاقين لأنها كانت تجعل نطاقاً على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبس أحدهما وتجعل في الآخر الزاد. انتهى. والمحفوظ كما سيأتي بعد هذا الحديث أنها شقت نطاقها نصفين فشدت بأحدهما الزاد واقتصرت على الآخر، فمن قيل لها ذات النطاق وذات النطاقين، فالثنية والإفراد بهذين الاعتبارين، وعند ابن سعد من حديث الباب «شقت نطاقها فأوكأت بقطعة منه الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين».

قوله: (قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور) بالمثلثة، ذكر الواقدي أنهما خرجا من خوخة في ظهر بيت أبي بكر، وقال الحاكم تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: إنه خرج من مكة يوم الخميس، قلت: يجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين؛ لأنه أقام فيه ثلاث ليال، فهي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد

وخرج في أثناء ليلة الاثنين، ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان «فركبا حتى أتيا الغار - وهو ثور - فتواريا فيه»، وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «فرقد علي علي فراش رسول الله ﷺ يوري عنه، وباتت قريش تختلف وتأتمر أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، حتى أصبحوا فإذا هم بعلي، فسألوه، فقال: لا أعلم لي. فعلموا أنه فر منهم».

وذكر ابن إسحاق نحوه وزاد «أن جبريل أمره لا يبيت على فراشه، فدعا عليا فأمره أن يبيت على فراشه ويسجى ببرده الأخضر، ففعل، ثم خرج النبي ﷺ على القوم ومعه حفنة من تراب، فجعل ينثرها على رؤوسهم وهو يقرأ ﴿يَسْ﴾ إلى ﴿فَهُمْ لَا يَبْصُرُونَ﴾ [يس: ٩]. وذكر أحمد من حديث ابن عباس بإسناد حسن في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠]، قال: «تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبي ﷺ وقال بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل أخرجوه، فأطلع الله نبيه على ذلك فبات علي علي فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، ويات المشركون يحرسون عليا يحسبونه النبي ﷺ، يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه، فلما أصبحوا ورأوا عليا زرد الله مكرهم فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا علي بابه نسج العنكبوت فقالوا: لو دخل هاهنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه. فمكث فيه ثلاث ليال».

وذكر نحو ذلك موسى بن عقبة عن الزهري قال: «مكث رسول الله ﷺ بعد الحج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر، ثم إن مشركي قريش اجتمعوا...» فذكر الحديث وفيه «وبات علي علي فراش النبي ﷺ يوري عنه، وباتت قريش يختلفون ويأتمرون أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، فلما أصبحوا إذا هم بعلي»، وقال في آخره: «فخرجوا في كل وجه يطلبونه»، وفي مسند أبي بكر الصديق لأبي بكر بن علي المروزي شيخ النسائي من مرسل الحسن في قصة نسج العنكبوت نحوه، وذكر الواقدي أن قريشا بعثوا في أثرهما قائفين: أحدهما كرز بن علقمة، فرأى كرز بن / علقمة على الغار نسج العنكبوت فقال: هاهنا انقطع الأثر. ولم يسم الآخر، وسماه أبو نعيم في «الدلائل» من حديث زيد بن أرقم وغيره سراقه بن جعشم، وقصة سراقه المذكورة في هذا الباب، وقد تقدم في «مناقب أبي بكر»^(١) حديث أنس عن أبي بكر.

قوله: (فكمننا فيه) بفتح الميم ويجوز كسرهما، أي اختفيا.

قوله: (ثلاث ليال) في رواية عروة بن الزبير «ليلتين» فلعله لم يحسب أول ليلة، وروى أحمد والحاكم من رواية طلحة النضري قال: «قال رسول الله ﷺ: لبثت مع صاحبي - يعني أبا بكر - في الغار بضعة عشر يوماً ما لنا طعام إلا ثمر البرير» قال الحاكم: معناه مكثنا مختفين من المشركين في الغار وفي الطريق بضعة عشر يوماً، قلت: لم يقع في رواية أحمد ذكر الغار، وهي زيادة في الخبر من بعض رواته، ولا يصح حمله على حالة الهجرة لما في الصحيح كما تراه من أن عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار باللبن، ولما وقع لهما في الطريق من لقي الراعي كما في حديث البراء في هذا الباب، ومن النزول بخيمة أم معبد وغير ذلك، فالذي يظهر أنها قصة أخرى. والله أعلم. وفي «دلائل النبوة للبيهقي» من مرسل محمد بن سيرين «أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله ﷺ إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة، فسأله فقال: أذكر الطلب فأمشي خلفك، وأذكر الرصد فأمشي أمامك. فقال: لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني؟ قال: أي والذي بعثك بالحق، فلما انتهيا إلى الغار قال: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ لك الغار، فاستبرأه»، وذكر أبو القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه، وذكر ابن هشام من زياداته عن الحسن البصري بلاغاً نحوه.

قوله: (عبد الله بن أبي بكر) وقع في نسخة «عبد الرحمن» وهو وهم.

قوله: (ثقف) بفتح المثناة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها وبعدها فاء: الحاذق، تقول ثقفت الشيء إذا أقمت عوجه.

قوله: (لقن) بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون اللقن: السريع الفهم.

قوله: (فيدلج) بتشديد الدال بعدها جيم أي يخرج بسحر إلى مكة.

قوله: (فيصيح مع قریش بمكة كبائت) أي مثل البائت، يظنه من لا يعرف حقيقة أمره لشدة رجوعه بغلس.

قوله: (يكتادان به) في رواية الكشميهني «يكادان به» بغير مشناة أي يطلب لهما فيه المكروه، وهو من الكيد.

قوله: (عامر بن فهيرة) تقدم ذكره في «باب الشراء من المشركين» من كتاب البيوع^(١)، وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن أبا بكر اشتراه من الطفيل بن سخبرة، فأسلم، فأعتقه.

(١) (٥/٦٩٣)، كتاب البيوع، باب ٩٩، ح ٢٢١٦.

قوله : (منحة) بكسر الميم وسكون النون بعدها مهملة ، تقدم بيانها في الهبة^(١) ، وتطلق أيضًا على كل شاة ، وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الغنم كانت لأبي بكر ، فكان يروح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان ، ثم تسرح بكرة فيصبح في رعيان الناس فلا يفتن له .

قوله : (في رسل) بكسر الراء بعدها مهملة ساكنة : اللبن الطري .

قوله : (ورضيفهما) بفتح الراء وكسر المعجمة بوزن رغيف أي اللبن المرضوف أي التي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخاوته ، وهو بالرفع ويجوز الجر .

قوله : (حتى ينق بها عامر) ينق بكسر العين المهملة أي يصيح بغنمه ، والنعيق صوت الراعي إذا زجر الغنم ووقع في رواية أبي ذر «حتى ينق بهما» بالثنية أي يسمعهما صوته إذا زجر غنمه ، ووقع في حديث ابن عباس عند ابن عائذ في هذه القصة «ثم يسرح عامر بن فهيرة فيصبح في رعيان الناس كبائن فلا يفتن به» ، وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «وكان عامر أمينًا مؤتمنًا حسن الإسلام» .

قوله : (من بني الدليل) بكسر الدال وسكون التحتانية ، وقيل : بضم أوله وكسر ثانيه مهموز .

قوله : (من بني عبد بن عدي) أي ابن الدليل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، ويقال من بني عدي بن عمرو بن خزاعة ، ووقع في سيرة ابن إسحاق تهذيب ابن هشام اسمه / عبد الله بن أرقد ، وفي رواية الأموي عن ابن إسحاق ابن أريقد ، كذا رواه الأموي في المغازي بإسناد مرسل في غير هذه القصة ، قال : وهو دليل رسول الله ﷺ إلى المدينة في الهجرة ، وعند موسى ابن عقبة أريقط بالتصغير أيضًا لكن بالطاء وهو أشهر ، وعند ابن سعد عبد الله بن أريقط ، وعن مالك اسمه رقيط حكاه ابن التين وهو في «العتبية» .

قوله : (هاديًا خريتا) بكسر المعجمة وتشديد الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مشناة .

قوله : (والخريت الماهر بالهداية) هو مدرج في الخبر من كلام الزهري بينه ابن سعد ، ولم يقع ذلك في رواية الأموي عن ابن إسحاق ، قال ابن سعد وقال الأصمعي : إنما سمي خريتا لأنه يهدي بمثل خرت الإبرة أي ثقبها . وقال غيره : قيل له ذلك لأنه يهتدي لإخرات المفازة وهي طرقها الخفية .

قوله: (قد غمس) بفتح الغين المعجمة والميم بعدها مهملة (حلفاً) بكسر المهملة وسكون اللام أي كان حليفاً، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أي مانهم في دم أو خلوق أو في شيء يكون فيه تلويث فيكون ذلك تأكيداً للحلف.

قوله: (فأمناه) بكسر الميم.

قوله: (فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث) زاد مسلم بن عقبة عن ابن شهاب «حتى إذا هدأت عنهما الأصوات جاء صاحبهما ببعيرهما فانطلقا معهما بعامر بن فهيرة يخدمهما ويعينهما يردفه أبو بكر ويعقبه ليس معهما غيره.

قوله: (فأخذ بهم طريق الساحل) في رواية موسى بن عقبة «فأجاز بهما أسفل مكة ثم مضى بهما حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان، ثم أجاز بهما حتى عارض الطريق»، وعند الحاكم من طريق ابن إسحاق «حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة» نحوه وأتم منه وإسناده صحيح، وأخرج الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» مفسراً منزلة منزلة إلى قباء، وكذلك ابن عائد من حديث ابن عباس، وقد تقدم في «علامات النبوة»^(١) وفي «مناقب أبي بكر»^(٢) ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقيهما راعي الغنم وشربهما من اللبن.

٣٩٠٦- قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِّجِيُّ - وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ ابْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ - أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بِنِي مُدَلِّجٍ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَتَحَنُّ جُلُوسٍ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفَا أَسْوَدَةَ بِالسَّاحِلِ أُرَاهَا مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ. قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَاتَا وَفُلَاتَا انْطَلَقُوا بِأَعِينِنَا. ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَّتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي - وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ - فَتَحْبَسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَخَطَطْتُ بِرُجْهِ الْأَرْضَ وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي، فَخَرَزَتْ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَاتِي فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضْرَهُمْ أَمْ لَا،

(١) (٨/ ٢٩٠)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٥.

(٢) (٨/ ٣٢٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٢.

فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي / - وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ - تُقْرَبُ بِي .

حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَمِعُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْاَلْتِفَاتَ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا، فَنَهَضَتْ فَلَمْ تَكُدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَفْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ، فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَطْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ. وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ يَزِرْ أُنْيَى، وَلَمْ يَسْأَلْنِي إِلَّا أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا». فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بِياضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَأَ إِلَى بُيُوتِهِمْ أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيِّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعْاشِرَ الْعَرَبِ هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ. فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّلَاحِ فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مِنْ جَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّنَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّنَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْسِي مَعَ النَّاسِ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ»، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَزِيدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا بَلَّ نَهَبَهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هَبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَعَهُمُ اللَّبْنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ- وَهُوَ يَقُولُ اللَّبْنَ:-

هَذَا الْجِمَالُ لَا جِمَالَ خَيْرَ هَذَا أَبْرُرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ

وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَازْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمِّ لِي.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ يَتَلَعَّنَا- فِي الْأَحَادِيثِ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرِ تَامٍ غَيْرِ هَذِهِ الْآيَاتِ.

٣٩٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَفَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: صَنَعْتُ سُفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَا الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ لِأَبِي مَا أَجِدُ شَيْئًا أُرْبِطُهُ إِلَّا نِطَاقِي. قَالَ: فَشُقِّيهِ. فَفَعَلْتُ، فَسُمِّيَتْ ذَاتُ النَّطَاقِينَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَسْمَاءُ ذَاتُ النَّطَاقِ.

[تقدم في: ٣٩٧٩، الأطراف: ٥٣٨٨]

٣٩٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ، قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرِكْ. فَدَعَا لَهُ، قَالَ: فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ.

[تقدم في: ٢٤٣٩، الأطراف: ٣٦١٥، ٣٦٥٢، ٣٩١٧، ٥٦٠٧]

الحديث الثاني عشر: حديث سراقه بن جعشم.

قوله: (قال ابن شهاب) هو موصول بإسناد حديث عائشة، وقد أفرده البيهقي في «الدلائل» وقبله الحاكم في «الإكلیل» من طريق ابن إسحاق «حدثني محمد بن مسلم هو الزهري به»، وكذلك أورده الإسماعيلي منفردًا من طريق معمر والمعافى في الجليس من طريق صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري.

قوله: (المدلجي) بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم من بني مدلج بن مرة بن

عبد مناة بن كنانة، وعبد الرحمن بن مالك هذا اسم جده مالك بن جعشم، ونسب أبوه في هذه الرواية إلى جده كما سنبينه في سراقه، وأبوه مالك بن جعشم له إدراك، ولم أر من ذكره في الصحابة بل ذكره ابن حبان في التابعين، وليس له ولا لأخيه سراقه ولا لابنه عبد الرحمن في البخاري غير هذا الحديث.

قوله: (ابن أخي سراقه بن جعشم) في رواية أبي ذر «ابن أخي سراقه بن مالك بن جعشم»، ثم قال: «إنه سمع سراقه بن جعشم»، والأول هو المعتمد، وحيث جاء في الروايات سراقه بن جعشم يكون نسب إلى جده، وسيأتي في حديث البراء بعدها بقليل أنه سراقه بن مالك بن جعشم ولم يختلف عليه فيه، وجعشم بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة هو ابن مالك بن عمرو وكنية سراقه أبو سفيان، وكان ينزل قديداً وعاش إلى خلافة عثمان.

قوله: (دية كل واحد) أي مائة من الإبل، وصرح بذلك موسى بن عقبة وصالح بن كيسان في روايتهما عن الزهري، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «وخرجت قريش حين فقدوهما/ في بغائهما، وجعلوا في النبي ﷺ مائة ناقة، وطافوا في جبال مكة حتى انتهوا إلى الجبل الذي فيه رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول الله إن هذا الرجل ليرانا- وكان مواجهه-. فقال: كلا إن ملائكة تسترنا بأجنحتها. فجلس ذلك الرجل يبول مواجهة الغار، فقال النبي ﷺ: لو كان يرانا ما فعل هذا».

قوله: (رأيت آنفاً) أي في هذه الساعة.

قوله: (أسودة) أي أشخاصاً، في رواية موسى بن عقبة وابن إسحاق «لقد رأيت ركة ثلاثة إنني لأظنه محمداً وأصحابه»، ونحوه في رواية صالح بن كيسان.

قوله: (رأيت فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا) أي في نظرنا معاينة يتغون ضالة لهم، في رواية موسى بن عقبة وابن إسحاق «فأومأت إليه أن اسكت، وقلت: إنما هم بنو فلان يتغون ضالة لهم. قال: لعل، وسكت»، ونحوه في رواية معمر، وفي حديث أسماء «فقال سراقه: إنهما راكبان ممن بعثنا في طلب القوم».

قوله: (فأمرت جاريتي) لم أقف على اسمها، وفي رواية موسى بن عقبة وصالح بن كيسان وأمرت بفرسي فقيد إلى بطن الوادي وزاد: ثم أخذت قداحي - بكسر القاف أي الأزام - فاستقسمت بها، فخرج الذي أكره، لا تضر، وكنت أرجو أن أردّه فأخذ المائة ناقة».

قوله: (فخططت) بالمعجمة، وللكشميهني والأصيلي بالمهملة أي أمكنت أسفله.

فقال لي: لا حاجة لنا في إيلك، ودعاه.»

قوله: (أخف عنا) لم يذكر جوابه، ووقع في رواية البراء «فدعاه فنجأ، فجعل لا يلقي أحدًا إلا قال له: قد كفيتم ما هاهنا، فلا يلقي أحدًا إلا رده» قال: «ووفى لنا»، وفي حديث أنس «فقال: يا نبي الله مرني بما شئت. قال: فقف مكانك لا تتركن أحدًا يلحق بنا. قال: فكان أول النهار جاهدًا على رسول الله ﷺ، وكان آخر النهار مسلحة له» أي حارسًا له بسلاحه، وذكر ابن سعد «أنه لما رجع قال لقريش: قد عرفتم بصري بالطريق وبالأثر، وقد استبرأت لكم فلم أر شيئًا، فرجعوا».

قوله: (كتاب أمن) بسكون الميم، وفي رواية الإسماعيلي «كتاب موادة»، وفي رواية إسحاق «كتابًا يكون آية بيني وبينك».

قوله: (فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من آدم) وفي رواية ابن إسحاق «فكتب لي كتابًا في عظم - أو ورقة أو خرقة - ثم ألقاه إليّ، فأخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت»، وفي رواية موسى بن عقبة نحوه، وعندهما «فرجعت فستلت فلم أذكر شيئًا مما كان، حتى إذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لألقاه ومعني الكتاب، فلقيته بالجمرة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب فقلت: يا رسول الله هذا كتابك. فقال: يوم وفاء وبر، ادن. فأسلمت»، وفي رواية صالح بن كيسان نحوه، وفي رواية الحسن عن سراقه قال: «فبلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي، فأتيته فقلت: أحب أن توادع قومي، فإن أسلم قومك أسلموا وإلا أمنت منهم. ففعل ذلك، قال: ففيهم نزلت ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ الآية [النساء: ٩٠]». قال ابن إسحاق: قال أبو جهل لما بلغه ما لقي سراقه لأمه في تركهم، فأنشده:

أباحكم واللات لو كنت شاهدًا

لأمر جوادي إذ تسبخ قوائمه

/ عجبت ولم تشكك بأن محمدًا

نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه

وذكر ابن سعد أن سراقه عارضهم يوم الثلاثاء بقديد.

الحديث الثالث عشر:

قوله: (قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب) هو متصل إلى ابن شهاب بالإسناد المذكور أولاً، وقد أفرده الحاكم من وجه آخر عن يحيى بن بكير بالإسناد المذكور، ولم يستخرجه الإسماعيلي أصلاً وصورته مرسل، لكنه وصله الحاكم أيضاً من طريق معمر عن الزهري قال: «أخبرني عروة أنه سمع الزبير» به، وأفاد أن قوله:

«وسمع المسلمون . . . إلخ» من بقية الحديث المذكور، وأخرجه موسى بن عقبة عن ابن شهاب به وأتم منه وزاد «قال: ويقال لما دنا من المدينة كان طلحة قدم من الشام، فخرج عائداً إلى مكة إما متلقياً وإما معتمراً، ومعه ثياب أهداها لأبي بكر من ثياب الشام، فلما لقيه أعطاه فلبس منها هو وأبو بكر». انتهى.

وهذا إن كان محفوظاً احتمال أن يكون كل من طلحة والزبير أهدى لهما من الثياب، والذي في السير هو الثاني، ومال الدمياطي إلى ترجيحه على عادته في ترجيح ما في السير على ما في الصحيح، والأولى الجمع بينهما وإلا فما في الصحيح أصح؛ لأن الرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة، ثم وجدت عند ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه نحو رواية أبي الأسود، وعند ابن عائذ في المغازي من حديث ابن عباس «خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن ربيعة نحو المدينة، فتوجه عثمان وطلحة إلى الشام» فتعين تصحيح القولين.

قوله: (وسمع المسلمون بالمدينة) في رواية معمر «فلما سمع المسلمون».

قوله: (يغدون) بسكون الغين المعجمة أي يخرجون غدوة، وفي رواية الحاكم من وجه آخر عن عروة عن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن رجال من قومه قال: «لما بلغنا مخرج النبي ﷺ كنا نخرج فنجلس له بظاهر الحرة نلجأ إلى ظل المدر حتى تغلبنا عليه الشمس ثم نرجع إلى رحالنا».

قوله: (حتى يردهم) في رواية معمر «يؤذيههم»، وفي رواية ابن سعد «إذا أحرقتهم الشمس رجعوا إلى منازلهم»، ووقع في رواية أبي خليفة في حديث أبي البراء «حتى أتينا المدينة ليلاً».

قوله: (فانقلبوا يوماً بعدما طال انتظارهم) في رواية عبد الرحمن بن عويم «حتى إذا كان اليوم الذي جاء فيه جلسنا كما كنا نجلس حتى إذا رجعنا جاء».

قوله: (أوفى رجل من يهود) أي طلع إلى مكان عال فأشرف منه، ولم أقف على اسم هذا اليهودي.

قوله: (أطم) بضم أوله وثانيه هو الحصن، ويقال كان بناء من حجارة كالقصر.

قوله: (مبيضين) أي عليهم الثياب البيض التي كساهم إياها الزبير أو طلحة، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون معناه مستعجلين، وحكي عن ابن فارس يقال بايض أي مستعجل.

قوله: (يزول بهم السراب) أي يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له، وقيل: معناه

ظهرت حركتهم للعين .

قوله : (يا معاشر العرب) في رواية عبد الرحمن بن عويم « يا بني قبيلة » وهو بفتح القاف وسكون التحتانية وهي الجدة الكبرى للأنصار والدة الأوس والخزرج ، وهي قبيلة بنت كاهل ابن عذرة .

قوله : (هذا جدكم) بفتح الجيم أي حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه ، وفي رواية معمر « هذا صاحبكم » .

قوله : (حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف) أي ابن مالك بن الأوس بن حارثة ومنازلهم بقاء ، وهي على فرسخ من المسجد النبوي / بالمدينة ، وكان نزوله على كلثوم بن الهرم ، وقيل : كان يومئذ مشركاً ، وجزم به محمد بن الحسن بن زباله في « أخبار المدينة » .

قوله : (وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول) وهذا هو المعتمد وشذ من قال يوم الجمعة ، في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب « قدمها لهلال ربيع الأول » أي أول يوم منه ، وفي رواية جرير بن حازم عن ابن إسحاق « قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول » ، ونحوه عند أبي معشر ، لكن قال : « ليلة الاثنين » ، ومثله عن ابن البرقي ، وثبت كذلك في أواخر صحيح مسلم ، وفي رواية إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق « قدمها لائنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول » ، وعند أبي سعيد في « شرف المصطفى » من طريق أبي بكر بن حزم « قدم ثلاث عشرة من ربيع الأول » ، وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال ، وعنده من حديث عمر « ثم نزل على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الأول » كذا فيه ، ولعله كان فيه « خلتا » ليوافق رواية جرير وابن حازم ، وعند الزبير في خبر المدينة عن ابن شهاب « في نصف ربيع الأول » ، وقيل : كان قدومه في سابعه .

وجزم ابن حزم بأنه خرج من مكة ثلاث ليال بقيين من صفر ، وهذا يوافق قول هشام بن الكلبي : إنه خرج من الغار ليلة الاثنين أول يوم من ربيع الأول . فإن كان محفوظاً فلعل قدومه بقاء كان يوم الاثنين ثامن ربيع الأول ، وإذا ضم إلى قول أنس : « إنه أقام بقاء أربع عشرة ليلة » خرج منه أن دخوله المدينة كان لائنتين وعشرين منه ، لكن الكلبي جزم بأنه دخلها لائنتي عشرة خلت منه ، فعلى قوله تكون إقامته بقاء أربع ليال فقط ، وبه جزم ابن حبان فإنه قال : « أقام بها الثلاثاء والأربعاء والخميس » يعني وخرج يوم الجمعة ، فكأنه لم يعتد بيوم الخروج ، وكذا قال موسى بن عقبة إنه أقام فيهم ثلاث ليال ، فكأنه لم يعتد بيوم الخروج ، ولا الدخول ، وعن قوم

من بني عمرو بن عوف أنه أقام فيهم اثنين وعشرين يوماً، حكاه الزبير بن بكار، وفي مرسل عروة بن الزبير ما يقرب منه كما يذكر عقب هذا، والأكثر أنه قدم نهاراً، ووقع في رواية مسلم ليلاً، ويجمع بأن القدوم كان آخر الليل فدخل نهاراً.

قوله : (فقام أبو بكر للناس) أي يتلقاهم .

قوله : (فطفق) أي جعل (من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر) أي يسلم عليه، قال ابن التين : إنما كانوا يفعلون ذلك بأبي بكر لكثرة تردده إليهم في التجارة إلى الشام فكانوا يعرفونه، وأما النبي ﷺ فلم يأتيها بعد أن كبر . قلت : ظاهر السياق يقتضي أن الذي يحيي ممن لا يعرف النبي ﷺ يظنه أبا بكر فلذلك يبدأ بالسلام عليه، ويدل عليه قوله في بقية الحديث : « فأقبل أبو بكر يظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ »، ووقع بيان ذلك في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال : « وجلس رسول الله ﷺ صامتاً، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم يكن رآه يحسبه أبا بكر، حتى إذا أصابته الشمس أقبل أبو بكر بشيء أظله به »، ولعبد الرحمن بن عويم في رواية ابن إسحاق « أناخ إلى الظل هو وأبو بكر، والله ما أدري أيهما هو، حتى رأينا أبا بكر ينحاز له عن الظل فعرفناه بذلك ».

قوله : (فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة) في حديث أنس (١) الآتي في الباب الذي يليه أنه أقام فيهم أربع عشرة ليلة، وقد ذكرت قبله ما يخالفه . والله أعلم .

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب « أقام فيهم ثلاثاً »، قال : وروى ابن شهاب عن مجمع بن حارثة « أنه أقام اثنين وعشرين ليلة »، وقال ابن إسحاق، أقام فيهم خمساً، وبنو عمرو بن عوف يزعمون أكثر من ذلك . قلت : ليس أنس من بني عمرو بن عوف، فإنهم من الأوس وأنس من الخزرج، وقد جزم بما ذكرته فهو أولى بالقبول من غيره .

قوله : (وأسس المسجد الذي أسس / على التقوى) أي مسجد قباء، وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن عروة قال : الذين بني فيهم المسجد الذي أسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف . وكذا في حديث ابن عباس عند ابن عائذ ولفظه « ومكث في بني عمرو بن عوف ثلاث ليال واتخذ مكانه مسجداً فكان يصلي فيه، ثم بناه بنو عمرو بن عوف فهو الذي أسس على التقوى »، وروى يونس بن بكير في « زيادات المغازي » عن المسعودي عن الحكم بن عتيبة قال : « لما قدم النبي ﷺ فنزل بقباء قال عمار بن ياسر : ما لرسول الله ﷺ بد من أن يجعل له مكاناً

يستظل به إذا استيقظ ويصلي فيه . فجمع حجارة فبنى مسجد قباء ، فهو أول مسجد بني « يعني بالمدينة ، وهو في التحقيق أول مسجد صلى النبي ﷺ فيه بأصحابه جماعة ظاهرًا ، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة ، وإن كان قد تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذي بناها كما تقدم في حديث عائشة في بناء أبي بكر مسجده . وروى ابن أبي شيبة عن جابر قال : «لقد لبنا بالمدينة قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ بسنين نعمر المساجد ونقيم الصلاة» .

وقد اختلف في المراد بقوله تعالى : ﴿ لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ [التوبة : ١٠٨] فالجمهور على أن المراد به مسجد قباء هذا وهو ظاهر الآية ، وروى مسلم من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه «سألت رسول الله ﷺ عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال : هو مسجدكم هذا» ، ولأحمد والترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد «اختلف رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى ، فقال أحدهما : هو مسجد النبي ﷺ ، وقال الآخر : هو مسجد قباء . فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك فقال : هو هذا ، وفي ذلك - يعني مسجد قباء - خير كثير» ، ولأحمد عن سهل بن سعد نحوه ، وأخرجه من وجه آخر عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب مرفوعًا . قال القرطبي^(١) : هذا السؤال صدر ممن ظهرت له المساواة بين المسجدين في اشتراكهما في أن كلاً منهما بناه النبي ﷺ ، فلذلك سئل النبي ﷺ عنه فأجاب بأن المراد مسجده ، وكان المزية التي اقتضت تعيينه دون مسجد قباء لكون مسجد قباء لم يكن بناؤه بأمر حزم من الله لنبيه ، أو كان رأيًا رآه بخلاف مسجده ، أو كان حصل له أو لأصحابه فيه من الأحوال القلبية ما لم يحصل لغيره . انتهى .

ويحتمل أن تكون المزية لما اتفق من طول إقامته ﷺ بمسجد المدينة ، بخلاف مسجد قباء فما أقام به إلا أيامًا قلائل ، وكفى بهذا مزية من غير حاجة إلى ما تكلفه القرطبي ، والحق أن كلاً منهما أسس على التقوى ، وقوله تعالى في بقية الآية : ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾ [التوبة : ١٠٨] يؤيد كون المراد مسجد قباء . وعند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «نزلت ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾ في أهل قباء» ، وعلى هذا فالمراد في جوابه ﷺ بأن المسجد الذي أسس على التقوى مسجده رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء . والله أعلم . قال الداودي وغيره : ليس هذا اختلافًا ؛ لأن كلاً منهما أسس على التقوى . وكذا قال السهيلي ، وزاد غيره أن قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ يقتضي أنه مسجد قباء ؛ لأن

تأسيسه كان في أول يوم حل النبي ﷺ بدار الهجرة . والله أعلم .

قوله : (ثم ركب راحلته) وقع عند ابن إسحاق وابن عائذ أنه ركب من قباء يوم الجمعة فأدرسته الجمعة في بني سالم بن عوف فقالوا : يا رسول الله هلم إلى العدد والعدد والقوة ، انزل بين أظهرنا . وعند أبي الأسود عن عروة نحوه وزاد : وصاروا يتنازعون زمام ناقته . وسمى ممن سأله النزول عندهم : عتبان بن مالك في بني سالم ، وفروة بن عمرو في بني بياضة ، وسعد بن عبادة والمنذر بن عمرو وغيرهما في بني ساعدة ، وأبا سليط وغيره ، في بني عدي ، يقول لكل منهم : «دعوها فإنها مأمورة» ، وعند الحاكم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس «جاءت الأنصار فقالوا : إني نيا رسول الله . / فقال : دعوا الناقة فإنها مأمورة . فبركت على باب أبي أيوب» .

٧
٢٤٦

قوله : (حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة) في حديث البراء عن أبي بكر «فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه ، فقال : إني أنزل على أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك» ، وعند ابن عائذ عن الوليد بن مسلم وعند سعيد بن منصور كلاهما عن عطف بن خالد «أنها استناخت به أولاً ، فجاءه ناس فقالوا : المنزل يا رسول الله . فقال دعوها . فانبعثت حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد ، ثم تحلحلت فنزل عنها ، فاتاه أبو أيوب فقال : إن منزلي أقرب المنازل فأذن لي أن أنقل رحلك . قال : نعم . فنقل وأناخ الناقة في منزله» ، وذكر ابن سعد أن أبا أيوب لما نقل رحل النبي ﷺ إلى منزله قال النبي ﷺ : «المرء مع رحله» ، وأن سعد بن زرارة جاء فأخذ ناقته فكانت عنده ، قال : وهذا أثبت . وذكر أيضاً أن مدة إقامته عند أبي أيوب كانت سبعة أشهر .

قوله : (وكان) أي موضع المسجد (مربدًا) بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة ، هو الموضع الذي يجفف فيه التمر ، وقال الأصمعي : المربد كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم ، وبه سمي مربد البصرة لأنه كان موضع سوق الإبل .

قوله : (لسهيل وسهل) زاد ابن عيينة في جامعه عن أبي موسى عن الحسن «وكانا من الأنصار» ، وعند الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» أنهما أتيا رافع بن عمرو . وعند ابن إسحاق أن النبي ﷺ سأل : «لمن هذا؟ فقال له معاذ بن عفراء : هو لسهيل وسهل ابني عمرو ، يتيمان لي ، وسأرضيهما منه» .

قوله : (في حجر سعد بن زرارة) كذا لأبي ذر وحده ، وفي رواية الباقرين «أسعد» بزيادة ألف وهو الوجه ، وكان أسعد من السابقين إلى الإسلام من الأنصار ، ويكنى أبا أمامة ، وأما أخوه

سعد فتأخر إسلامه، ووقع في مرسل ابن سيرين عند أبي عبيد في «الغريب» أنهما كانا في حجر معاذ بن عفراء، وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبي أيوب، والأول أثبت، وقد يجمع باشتراكهما أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكر واحدًا بعد واحد، وذكر ابن سعد أن أسعد بن زرارة كان يصلي فيه قبل أن يقدم النبي ﷺ.

قوله: (فساومهما) في رواية ابن عيينة فكلم عمهما أي الذي كانا في حجره أن يبتاعه منهما فطلبه منهما فقالا ما تصنع به فلم يجد بداً من أن يصدقهما. ووقع لأبي ذر عن الكشميهني «فأبى أن يقبله منهما».

قوله: (حتى ابتاعه منهما) ذكر ابن سعد عن الواقدي عن معمر عن الزهري «أن النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يعطيها ثمنه»، قال: وقال غير معمر: أعطاهما عشرة دنانير، وتقدم في أبواب المساجد^(١) من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: «يا بني النجار ثامنوني بحائطكم. قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله»، ويأتي مثله في آخر الباب الذي يليه، ولا منافاة بينهما، فيجمع بأنهم لما قالوا: «لا نطلب ثمنه إلا إلى الله» سأل عمن يختص بملكه منهم فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما، فحينئذ يحتمل أن يكون الذين قالوا له: «لا نطلب ثمنه إلا إلى الله» تحملوا عنه للغلامين بالثمن. وعند الزبير أن أبا أيوب أرضاهما عن ثمنه.

قوله: (وظفق رسول الله ﷺ) أي جعل (ينقل معهم اللبن) أي الطوب المعمول من الطين الذي لم يحرق، وفي رواية عطف بن خالد عند ابن عائد: أنه صلى فيه وهو عريش اثني عشر يوماً، ثم بناه وسقفه. وعند الزبير في خبر المدينة من حديث أنس أنه بناه أولاً بالجريد ثم بناه باللبن بعد الهجرة بأربع سنين.

قوله: (هذا الحمال) بالمهملة المكسورة وتخفيف الميم أي هذا المحمول من اللبن (أبر) عند الله، أي أبقى ذخراً وأكثر ثواباً وأدوم منفعة وأشد طهارة من حمال خبير، أي التي يحمل منها التمر والزبيب ونحو ذلك، ووقع في بعض النسخ في رواية المستملي «هذا الجمال» بفتح الجيم، وقوله: «ربنا» منادى مضاف.

قوله: (اللهم إن الأجر أجر الآخرة، فارحم الأنصار والمهاجرة) كذا/ في هذه الرواية، ويأتي في حديث أنس في الباب الذي بعده^(٢). «اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فانصر

(١) (٢/١٥٨)، كتاب الصلاة، باب ٤٨، ح ٤٢٨.

(٢) (٨/٧٢٥)، باب ٤٦، ح ٣٩٣٢.

الأنصار والمهاجرة»، وجاء في غزوة الخندق^(١) بتغيير آخر من حديث سهل بن سعد، ونقل الكرماني أنه عليه السلام كان يقف على (الآخرة) و(المهاجرة) بالتاء محركة فيخرجه عن الوزن. ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده، والكلام الذي بعد هذا يرد عليه.

قوله: (فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي) قال الكرماني^(٢): يحتمل أن يكون المراد الرجز المذكور، ويحتمل أن يكون شعراً آخر. قلت: الأول هو المعتمد، ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة، وفيها إشارة إلى أن الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة، أو لم يكن في أمر ديني كبناء المسجد.

قوله: (قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم تمثل ببیت شعر تام غير هذه الأبيات) زاد ابن عائذ في آخره «التي كان يرتجز بهن وهو ينقل اللبن لبناء المسجد». قال ابن التين: أنكر على الزهري هذا من وجهين: أحدهما: أنه رجز وليس بشعر، ولهذا يقال لقائله راجز، ويقال أنشد رجزاً، ولا يقال له شاعر ولا أنشد شعراً، والوجه الثاني: أن العلماء اختلفوا هل ينشد النبي صلى الله عليه وسلم شعراً أم لا؟ وعلى الجواز هل ينشد بيتاً واحداً أو يزيد؟ وقد قيل: إن البيت الواحد ليس بشعر، وفيه نظر. انتهى. والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزوناً. وقد قيل إنه كان صلى الله عليه وسلم إذا قال ذلك لا يطلق القافية بل يقولها متحركة التاء، ولا يثبت ذلك، وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ «فاغفر للمهاجرين والأنصار»، وهذا ليس بموزون. وعن الثاني بأن الممتنع عنه صلى الله عليه وسلم إنشأؤه لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلاً، وقول الزهري «لم يبلغنا» لا اعتراض عليه فيه ولو ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أنشد غير ما نقله الزهري؛ لأنه نفى أن يكون بلغه، ولم يطلق النفي المذكور، على أن ابن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال: «لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا» كذا قال، وقد قال غيره: إن الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة فكأنه لم يبلغه، وما في الصحيح أصح، وهو قوله: «شعر رجل من المسلمين».

وفي الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصاً الرجز في الحرب، والتعاون على سائر الأعمال الشاقة، لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة، وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد: قال قائل من المسلمين في ذلك:

(١) (١٨٢/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٩، ح ٤٠٩٨.

(٢) (١٢٣/١٥).

لئن قعدنا والنبي يعمل ذاك إذا للعمل المضلل

ومن طريق أخرى عن أم سلمة نحوه وزاد: قال: وقال علي بن أبي طالب:

لا يستوي من يعمر المساجدا يدأب فيها قائمًا وقاعداً ومن يرى عن التراب حائداً
وسياتي كيفية نزوله على أبي أيوب إلى أن أكمل المسجد في حديث أنس في هذا الباب إن
شاء الله تعالى.

(تنبيه): أخرج المصنف هذا الحديث بطوله في «التاريخ الصغير» بهذا السند فزاد بعد قوله
هذه الأبيات: «وعن ابن شهاب قال: كان بين ليلة العقبة - يعني الأخيرة - وبين مهاجر النبي ﷺ
ثلاثة أشهر أو قريب منها»، قلت: هي ذو الحجة والمحرم وصفر، لكن كان مضى من ذي
الحجة عشرة أيام، ودخل المدينة بعد أن استهل ربيع الأول فمهما كان الواقع أنه اليوم الذي
دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير، فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد؛
لأن أقل ما قيل إنه دخل في اليوم الأول منه وأكثر ما قيل إنه دخل الثاني عشر منه.

الحديث/ الرابع عشر:

قوله: (عن أبيه) هو عروة، وفاطمة هي امرأته بنت المنذر بن الزبير، وأسماء جدتهما جميعاً.

قوله: (فقلت لأبي) أي قالت لأبي بكر الصديق.

قوله: (أربطه) أي المتاع الذي في السفارة أو رأس السفارة، أو ذكرت باعتبار الظرف لأنه
مذكر، ويستفاد من هذا أن الذي أمرها بشق نطاقها لتربط به السفارة هو أبوها، وتقدم تفسير
النطاق في حديث عائشة قبل.

الحديث الخامس عشر:

قوله: (وقال ابن عباس أسماء ذات النطاق) وصله في تفسير براءة^(١) في أثناء حديث،
وسياتي إن شاء الله تعالى.

الحديث السادس عشر: حديث البراء^(٢) في قصة الهجرة، وأورده مختصراً، وقد تقدم
مطولاً في علامات النبوة^(٣) وفي مناقب أبي بكر^(٤) مع شرحه، وذكر هنا أوله عن البراء، وإنما

(١) (١٧٨/١٠)، كتاب التفسير، «براءة»، باب ٩، ح ٤٦٦٥.

(٢) (٦٨٦/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٨.

(٣) (٢٩٠/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٥.

(٤) (٣٢٠/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٢.

هو عنده عن أبي بكر كما تقدم بيانه، وفي آخر هذا الحديث هنا ما يشير إلى ذلك، ثم أعاده المصنف في هذا الباب، كما سيأتي بعد أبواب^(١) من وجه آخر عن البراء أتم مما هنا كما سأنبه عليه.

٣٩٠٩- حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يُحْيَى عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

تَابِعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى.

[الحديث: ٣٩٠٩، طرفه في: ٥٤٦٩]

٣٩١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ، أَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلَ مَا دَخَلَ بَطْنَهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ.

الحديث السابع عشر: حديث أسماء بنت أبي بكر أنها حملت بعد الله بن الزبير، يعني بمكة.

قوله: (وأنا متم) أي قد أتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة أشهر، ويطلق «متم» أيضاً على من ولدت لتمام.

قوله: (فنزلت بقباء فولدته بقباء) هذا يشعر بأنها وصلت إلى المدينة قبل أن يتحول النبي ﷺ من قباء، وليس كذلك.

قوله: (ثم أتيت به النبي ﷺ) أي المدينة.

قوله: (ثم تفل) بمشناة ثم فاء تقدم بيانه في أبواب المساجد^(٢).

قوله: (ثم حنكه) أي وضع في فيه التمرة، وذلك حنكه بها.

(١) (٧٠٩/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩١٧.

(٢) (١٣٥/٢)، كتاب الصلاة، باب ٣٥، ح ٤١٢.

قوله : (وبرك عليه) أي قال : بارك الله فيه ، أو اللهم بارك فيه .

قوله : (وكان أول مولود ولد في الإسلام) أي بالمدينة من المهاجرين ، فأما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقبل عبد الله بن جعفر بالحبشة ، وأما من الأنصار بالمدينة فكان أول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن أبي شيبه ، وقيل : النعمان بن بشير ، وفي الحديث أن مولد عبد الله بن الزبير كان في السنة الأولى وهو المعتمد ، بخلاف ما جزم به الواقدي ومن تبعه بأنه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهرًا من الهجرة ، ووقع عند الإسماعيلي من الزيادة/ من طريق عبد الله بن الرومي عن أبي أسامة بعد قوله في الإسلام : «فرح المسلمون فرحًا شديدًا ؛ لأن اليهود كانوا يقولون : سحرناهم حتى لا يولد لهم» ، وأخرج الواقدي ذلك بسند له إلى سهل بن أبي حثمة ، وجاء عن أبي الأسود عن عروة نحوه ، ويرده أن هجرة أسماء وعائشة وغيرهما من آل الصديق كانت بعد استقرار النبي ﷺ بالمدينة ، فالمسافة قريبة جدًا لا تحتمل تأخر عشرين شهرًا ، بل ولا عشرة أشهر .

٧
٢٤٩

قوله : (تابعه خالد بن مخلد) وصله الإسماعيلي^(١) من طريق عثمان بن أبي شيبه عن خالد ابن مخلد بهذا السند ولفظه «إنها هاجرت وهي حبلى بعبد الله ، فوضعت بقباء فلم ترضعه حتى أتت به النبي ﷺ نحوه ، وزاد في آخره «ثم صلى عليه - أي دعا له - وسماه عبد الله» .

الحديث الثامن عشر : حديث عائشة في المعنى ، هو محمول على أنه عن عروة عن أمه أسماء وعن خالته عائشة ، فقد أخرجه المصنف من رواية أبي أسامة عن هشام على الوجهين كما ترى ، وفي رواية أسماء زيادة تختص بها ، وقد ذكر المصنف لحديث أسماء متابعا وهي الرواية المعلقة التي فرغنا منها ، وذكر أبو نعيم لحديث عائشة متابعا من رواية عبد الله بن محمد ابن يحيى عن هشام ، وأخرج مسلم من طريق أبي خالد عن هشام مختصرا نحوه ، وأخرج مسلم من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام ما يقتضي أنه عند عروة عن أمه وخالته ، ولفظه عن هشام «حدثني عروة وفاطمة بنت المنذر قالا : خرجت أسماء حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير ، قالت : فقدت قباء فنفست به ، ثم خرجت فأخذ رسول الله ﷺ ليحنكه ، ثم دعا بتمر . قالت عائشة : فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها فمضغها» الحديث ، فهذا الحديث فيه البيان أنه عند عروة عنهما جميعا .

وزاد في آخر هذا الطريق «وسماه عبد الله» ، ثم جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمان لبياع

رسول الله ﷺ، وأمره بذلك الزبير، فتبسم وبايعه، وقد ذكر ابن إسحاق «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فأحضر زوجته سودة بنت زمعة وبنتيه فاطمة وأم كلثوم وأم أيمن زوج زيد بن حارثة وابنها أسامة، وخرج معهم عبد الله بن أبي بكر ومعه أمه أم رومان وأختاه عائشة وأسماء، فقدموا والنبي ﷺ يبني مسجده» ومجموع هذا مع قولها: «فولدته بقباء» يدل على أن عبد الله بن الزبير ولد في السنة الأولى من الهجرة كما تقدم.

قوله: (أتوا به)، يؤخذ من الذي قبله أن أمه هي التي أتت به، ويحتمل أن يكون معها غيرها كزوجها أو أختها.

قوله: (فلاكها) أي مضغها.

قوله: (ثم أدخلها في فيه) قال ابن التين: ظاهره أن اللوك كان قبل أن يدخلها في فيه، والذي عند أهل اللغة أن اللوك في الفم، قلت: وهو فهم عجيب، فإن الضمير في قوله: «في فيه» يعود على ابن الزبير أي لأكها النبي ﷺ في فمه ثم أدخلها في في ابن الزبير، وهو واضح لمن تأملها.

٣٩١١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌ لَا يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ. قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَالْتَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا. فَالْتَمَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اضْرَعْهُ»، فَضَرَعَهُ الْفَارِسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمُهُمْ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مُزْنِي بِمَا شِئْتَ. قَالَ: «فِيْفَ مَكَانَكَ/ لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا». قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُوحَةً لَهُ.

فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَحَقُّوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَجَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ. فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لَيَحَدِّثُ أَهْلَهُ إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجِلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ،

فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَيْتٍ أَهَلْنَا أَقْرَبُ»، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي. قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَهَيْئًا لَنَا مَقِيلًا»، قَالَ: فَوَمَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ.

فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمْتَ يَهُودُ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَابْنُ سَيِّدِهِمْ، وَأَعْلَمْتُهُمْ وَابْنُ أَعْلَمِيهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلْهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْزِمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْزِمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِيَّ مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيَلَكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَاسْلِمُوا»، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ. قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؟»، قَالُوا: ذَلِكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمْنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا. قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَا لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسَلِّمَ. قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَا لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسَلِّمَ. قَالَ: «يَا ابْنَ سَلَامِ أَخْرِجْ عَلَيْهِمْ»، فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ. فَقَالُوا: كَذَبْتَ. فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[تقدم في: ٣٣٢٩، الأطراف: ٣٩٢٨، ٤٤٨٠]

الحديث التاسع عشر:

قوله: (حدثني محمد) هو ابن سلام، وقال أبو نعيم في «المستخرج» أظنه أنه محمد بن المشني أبو موسى.

قوله: (حدثنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (مردف أبا بكر) قال الداودي: يحتمل أنه مرتد ف خلفه على راحلته، ويحتمل أن يكون على راحلة أخرى، قال الله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي يتلو بعضهم بعضاً، ورجح ابن التين الأول، وقال: لا يصح الثاني لأنه يلزم منه أن يمشي أبو بكر بين يدي النبي ﷺ. قلت: إنما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس كأن يقول: والنبي ﷺ مرتد ف خلف أبي بكر، فأما ولفظه «وهو مردف أبا بكر» فلا، وسيأتي في الباب الذي بعده^(١) من وجه

(١) (٨/ ٧٢٥)، باب ٤٤٦ ح ٣٩٢٢.

آخر عن أنس «فكأنني أنظر إلى النبي ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه».

قوله: (وأبو بكر شيخ) يريد أنه قد شاب، وقوله: «يعرف» أي لأنه كان يمر على أهل المدينة في سفر التجارة، بخلاف النبي ﷺ في الأمرين فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة، ولم يشب، وإلا ففي نفس الأمر كان هو عليه الصلاة والسلام أسن من أبي بكر، وسيأتي في هذا الباب من حديث أنس/ أنه لم يكن في الذين هاجروا أشمط غير أبي بكر.

٧

قوله: (ونبي الله شاب لا يعرف) ظاهره أن أبا بكر كان أسن من النبي ﷺ وليس كذلك، وقد ذكر أبو عمر من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: أيما أسن أنا أو أنت؟ قال: أنت أكرم يا رسول الله مني وأكبر، وأنا أسن منك» قال أبو عمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهماً. قلت: وهو كما ظن، وإنما يعرف هذا للعباس، وأما أبو بكر فثبت في صحيح مسلم عن معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين سنة، وكان قد عاش بعد النبي ﷺ سنتين وأشهرًا، فيلزم على الصحيح في سن أبي بكر أن يكون أصغر من النبي ﷺ بأكثر من سنتين.

قوله: (يهديني السبيل) بين سبب ذلك ابن سعد في رواية له «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: أله الناس عني. فكان إذا سئل من أنت؟ قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟ قال: هاد يهديني»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «وكان أبو بكر رجلاً معروفًا في الناس فإذا لقيه لاق يقول لأبي بكر: من هذا معك؟ فيقول: هاد يهديني» يريد الهداية في الدين ويحسبه الآخر دليلًا.

قوله: (فقال: يا رسول الله هذا فارس) وهو سراقه، وقد تقدم شرح قصته في الحديث الحادي عشر^(١) ووقع للنبي ﷺ وأبي بكر في سفرهم ذلك قضايا: منها نزولهم بخيمتي أم معبد، وقصتها أخرجها ابن خزيمة والحاكم مطولة، وأخرج البيهقي في «الدلائل» من طريق عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن أبي بكر الصديق شبيهاً بأصل قصتها في لبن الشاة المهزولة دون ما فيها من صفة النبي ﷺ، لكنه لم يسمها في هذه الرواية ولا نسبها، فاحتمل التعدد. ومر بعدد يرعى غنماً، وقد تقدم في حديث البراء عن أبي بكر^(٢)، وروى أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق إياس بن مالك بن الأوس الأسلمي قال: «لما هاجر رسول الله ﷺ وأبو بكر مروا ببابل لنا

(١) (٦٨٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

(٢) (٢٩٠/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٥.

بالجحفة، فقالا: لمن هذه؟ قال: لرجل من أسلم. فالتفت إلى أبي بكر فقال: سلمت. قال: ما اسمك؟ قال: مسعود. فالتفت إلى أبي بكر فقال: سعدت.

ووصله ابن السكن والطبراني عن إياس عن أبيه عن جده أوس بن عبد الله بن حجر فذكر نحوه مطولاً وفيه: «أن أوساً أعطاهما فحل إبله، وأرسل معهما غلامه مسعوداً، وأمره أن لا يفارقهما حتى يصلا المدينة»، وتحديث أنس بقصة سراقه من مراسيل الصحابة، ولعله حملها عن أبي بكر الصديق، فقد تقدم في مناقبه^(١) أن أنساً حدث عنه بطرف من حديث الغار وهو قوله: «قلت: يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا!» الحديث، وقوله فيه: «فصرعه عن فرسه ثم قامت تحمحم» قال ابن التين: فيه نظر؛ لأن الفرس إن كانت أنثى فلا يجوز «فصرعه» وإن كان ذكرًا فلا يقال: «ثم قامت»، قلت: وإنكاره من العجائب، والجواب أنه ذكر باعتبار لفظ الفرس وأثبت باعتبار ما في نفس الأمر من أنها كانت أنثى.

قوله: (ثم بعث إلى الأنصار فجاءوا إلى نبي الله ﷺ وأبي بكر فسلموا عليهما وقالوا: اركبا آمنين مطاعين، فركبا) طوى في هذا الحديث قصة إقامته عليه الصلاة والسلام هنا، وقد تقدم بيانه في الحديث الثالث عشر^(٢)، وتقدير الكلام: فنزل جانب الحرة فأقام بقباء المدة التي أقامها وبنى بها المسجد ثم بعث... إلخ.

قوله: (حتى نزل جانب دار أبي أيوب) تقدم بيانه مستوفى في الحديث الثالث عشر^(٣)، وقال البخاري في «التاريخ الصغير»: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: «إني لأسعى مع الغلمان إذ قالوا: جاء محمد، فننطلق فلا نرى شيئاً، حتى أقبل وصاحبه، فكنا في بعض خرب المدينة وبعثنا رجلاً من أهل البادية يؤذن بهما، فاستقبله زهاء خمسمائة من الأنصار فقالوا: انطلقا آمنين مطاعين» الحديث.

قوله: (فإنه ليحدث أهله) الضمير للنبي ﷺ.

قوله: (إذ سمع به عبد الله بن سلام) بالتخفيف ابن الحويرث/ الإسرائيلي يكنى أبا يوسف يقال كان اسمه الحصين فسمي عبد الله في الإسلام، وهو من حلفاء بني عوف بن الخزرج.

قوله: (يخترف لهم) بالخاء المعجمة والفاء أي يجتني من شمار.

(١) (٨/ ٣٢٠)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٣.

(٢) (٨/ ٦٨٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

(٣) (٨/ ٦٨٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

قوله: (فجاء وهي معه) أي الثمرة التي اجتنها، وفي بعضها «وهو» أي الذي اجتنه.

قوله: (فسمع من نبي الله ﷺ ثم رجع إلى أهله) وقع عند أحمد والترمذي وصححه هو والحاكم من طريق زرارة بن أوفى «عن عبد الله بن سلام قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب» الحديث، قال العماد بن كثير: ظاهر هذا السياق يعني سياق أحمد لحديث عبد الله بن سلام ولفظه «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس لقدومه فكنت فيمن انجفل» أنه اجتمع به لما قدم قباء، وظاهر حديث أنس أنه اجتمع به بعد أن نزل بدار أبي أيوب، قال: فيحمل على أنه اجتمع به مرتين. قلت: ليس في الأول تعيين قباء، فالظاهر الاتحاد وحمل المدينة هنا على داخلها.

قوله: (أي بيوت أهلنا أقرب) تقدم بيان ذلك في أواخر الحديث الثالث عشر، وأطلق عليهم أهله لقربة ما بينهم من النساء؛ لأن منهم والدة عبد المطلب جده وهي سلمى بنت عوف من بني مالك بن النجار، ولهذا جاء في حديث البراء أنه ﷺ نزل على أخواله أو أجداده من بني النجار.

قوله: (فهىء لنا مقبلاً) أي مكاناً تقع فيه القيلولة (قال قوما) فيه حذف تقديره: فذهب فهياً، وقد وقع صريحاً في رواية الحاكم وأبي سعيد قال: «فانطلق فهياً لهما مقبلاً ثم جاء»، وفي حديث أبي أيوب عند الحاكم وغيره «أنه أنزل النبي ﷺ في السفلى ونزل هو وأهله في العلو، ثم أشفق من ذلك، فلم يزل يسأل النبي ﷺ حتى تحول إلى العلو ونزل أبو أيوب إلى السفلى»، ونحوه في طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس عند أبي سعيد في «شرف المصطفى»، وأفاد ابن سعد أنه أقام بمنزل أبي أيوب سبعة أشهر حتى بنى بيوته، وأبو أيوب هو خالد بن زيد بن كليب من بني النجار، وبنو النجار من الخزرج بن حارثة، ويقال إن تبعاً لما غزا الحجاز واجتاز يثرب خرج إليه أربعمئة حبر فأخبروه بما يجب من تعظيم البيت، وأن نبياً سيبعث يكون مسكنه يثرب، فأكرمهم وعظم البيت بأن كساه، وهو أول من كساه، وكتب كتاباً وسلمه لرجل من أولئك الأخبار، وأوصاه أن يسلمه للنبي ﷺ إن أدركه، فيقال إن أبا أيوب من ذرية ذلك الرجل. حكاه ابن هشام في «التيجان»، وأورده ابن عساكر في ترجمة تبع.

قوله: (فلما جاء رسول الله ﷺ) أي إلى منزل أبي أيوب (جاء عبد الله بن سلام) أي إليه (فقال أشهد أنك رسول الله) زاد في رواية حميد عن أنس كما سيأتي قريباً قبل كتاب

المغازي^(١) أنه سأله عن أشياء، فلما أعلمه بها أسلم، ولفظه «فأتاه يسأله عن أشياء، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشرط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ وما بال الولد يتزع إلى أبيه أو إلى أمه؟ فلما ذكر له جواب مسأله قال: أشهد أنك رسول الله ﷺ». ثم قال: إن اليهود قوم بهت... الحديث، وعند البيهقي من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن يحيى بن عبد الله عن رجل من آل عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال: «سمعت برسول الله ﷺ وعرفت صفته واسمه، فكنت مسرّاً لذلك حتى قدم المدينة، فسمعت به وأنا على رأس نخلة، فكبرت، فقالت لي عمتي خالدة بنت الحارث: لو كنت سمعت بموسى ما زدت. فقلت: والله هو أخو موسى، بعث بما بعث به. فقالت لي: يا ابن أخي هو الذي كنا نخبر أنه سيبعث مع نفس الساعة؟ قلت: نعم. قالت: فذاك إذا. ثم خرجت إليه فأسلمت، ثم جئت إلى أهل بيتي فأمرتهم فأسلموا، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن اليهود قوم بهت... الحديث.

قوله: (ولقد علمت/ يهود أني سيدهم) في الرواية الآتية قريباً: «قال: يا رسول الله إن اليهود قوم بهت»، وسيأتي شرح ذلك ثم^(٢).

قوله: (قالوا في ما ليس في) في الرواية الآتية عند أبي نعيم «بهتوني عندك».

قوله: (فأرسل نبي الله ﷺ) أي إلى اليهود فجاءوا.

قوله: (فدخلوا عليه) أي بعد أن اختبأ لهم عبد الله بن سلام كما سيأتي بيانه هناك، وفي رواية يحيى بن عبد الله المذكور «فأدخلني في بعض بيوتك ثم سلهم عني، فإنهم إن علموا بذلك بهتوني وعابوني. قال: فأدخلني بعض بيوته».

قوله: (سيدنا وابن سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا) في الرواية الآتية «خيرنا وابن خيرنا، وأفضلنا وابن أفضلنا»، وفي ترجمة آدم «أخيرنا» بصيغة أفعل، وفي رواية يحيى بن عبد الله «سيدنا، وأخيرنا، وعالمنا» ولعلمهم قالوا جميع ذلك أو بعضه بالمعنى.

قوله: (فقالوا: شرنا) وفي رواية يحيى بن عبد الله «فقالوا كذبت ثم وقعوا في».

قوله: (فقالوا: كذبت فأخرجهم رسول الله ﷺ) في رواية يحيى بن عبد الله «فقلت: يا رسول الله ألم أخبرك أنهم قوم بهت أهل غدر وكذب وفجور»، وفي الرواية الآتية «فنفصوه فقال: هذا ما كنت أخاف يا رسول الله».

(١) (٧٣٦/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٥١، ح ٣٩٣٨.

(٢) (٧٣٦/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٥١، ح ٣٩٣٨.

٣٩١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ، وَفَرَضَ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ. فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقَصْتَهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَهُ أَبُوَاهُ. يَقُولُ لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ.

٣٩١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . ح.

[تقدم في: ١٢٧٦، الأطراف: ٣٨٩٧، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨]

٣٩١٤- وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَبَّابٌ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ وَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نَكْفِيهِ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَارَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، فَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ بِهَا وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أُتِنِعَتْ لَهُ نَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا.

[تقدم في: ١٢٧٦، الأطراف: ٣٨٩٧، ٣٩١٣، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٣٢، ٦٤٤٨]

الحديث العشرون:

قوله: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (عن عمر كان فرض للمهاجرين) هذا صورته منقطع؛ لأن نافعاً لم يلحق عمر، لكن سياق الحديث يشعر بأن نافعاً حملاً عن ابن عمر، ووقع في رواية غير أبي ذر هنا «عن نافع يعني عن ابن عمر»، ولعلها من إصلاح بعض الرواة، واغتر بها شيخنا ابن الملقن فأنكر على ابن التين قوله أن الحديث مرسل، وقال: لعل نسخته التي وقعت له ليس فيها ابن عمر، وقد روى الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال: «عن نافع عن ابن عمر قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي . . .» فذكر/ قصة أخرى شبيهة بهذه أخرجها أبو نعيم في «المستخرج» هنا.

قوله: (المهاجرين الأولين) هم الذين صلوا للقبلتين أو شهدوا بدرًا.

قوله: (أربعة آلاف في أربعة) كذا للأكثر، وسقطت لفظة «في» من رواية النسفي وهو الوجه

أي لكل واحد أربعة آلاف، ولعلها بمعنى اللام والمراد إثبات عدد المهاجرين المذكورين.

قوله: (إنما هاجر به أبواه. يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه) وفي رواية الدراوردي المذكورة «قال عمر لابن عمر: إنما هاجر بك أبواك»، والمراد أنه كان حينئذ في كنف أبيه، فليس هو كمن هاجر بنفسه، وكان لابن عمر حين الهجرة إحدى عشرة سنة، ووهم من قال اثنتا عشرة وكذا ثلاث عشرة، لما ثبت في الصحيحين أنه عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة، وكانت أحد في شوال سنة ثلاث.

(تنبيه): أعاد المصنف هنا حديث خباب بعد أن ذكره في أوائل الباب، فأورده من وجهين ساقه على لفظ الرواية الثانية وهي رواية مسدد، وسأذكر شرحه في غزوة أحد^(١). إن شاء الله تعالى.

٣٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى هَلْ يَسْرُكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَجْرَتُنَا مَعَهُ وَجِهَادُنَا مَعَهُ وَعَمَلُنَا كُلَّهُ مَعَهُ بَرَدَلْنَا، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجَوْنَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ؟ فَقَالَ أَبِي: لَا وَاللَّهِ قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْنَا وَعَمَلْنَا خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَسْلَمَ عَلَيَّ أَيْدِينَا بِشَرٍّ كَثِيرٍ، وَإِنَّا لَنَرُجُو ذَلِكَ. فَقَالَ أَبِي: لِكِنِّي أَنَا وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ بَرَدَلْنَا، وَأَنْ كُلَّ شَيْءٍ عَمَلْنَاهُ بَعْدَ نَجْوَانَا مِنْهُ كَفَافًا رَأْسًا بِرَأْسٍ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي.

الحديث الحادي والعشرون:

قوله: (قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري) وقعت في هذا الحديث زيادة من رواية سعيد ابن أبي بردة عن أبيه قال: «صليت إلى جنب ابن عمر، فسمعتة حين سجد يقول «فذكر ذكرًا وفيه «ما صليت صلاة منذ أسلمت إلا وأنا أرجو أن تكون كفارة، وقال لأبي بردة: علمت أن أبي . . .» فذكر حديث الباب رويناه في الجزء السادس من «فوائد أبي محمد بن صاعد».

قوله: (برد) بفتح الموحدة والراء (لنا) أي ثبت لنا ودام، يقال برد لي على الغريم حق أي ثبت، وفي رواية سعيد بن أبي بردة «خلص» بدل برد وقوله: «كفافة» أي سواء بسواء؛ والمراد

(١) (١٥٤/٩)، كتاب المغازي، باب ٢٦، ح ٤٠٨٢.

لا موجباً ثواباً ولا عقاباً، وفي رواية سعيد بن أبي بردة «لا لك ولا عليك».

قوله: (قال أبي: لا والله) كذا وقع فيه، والصواب «قال أبوك»؛ لأن ابن عمر هو الذي يحكي لأبي بردة ما دار بين عمر وأبي موسى، وهذا الكلام الأخير كلام أبي موسى، وقد وقع في رواية النسفي على الصواب ولفظه «فقال أبوك: لا والله... إلخ»، ووقع عند القاسبي والمستملي «فقال إي والله» بكسر الهمزة بعدها تحتانية ساكنة بمعنى نعم معها القسم، مثل قوله: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي﴾ [يونس: ١٠] وعند عبدوس «إني والله» بنون ثقيلة بعد الهمزة المكسورة ثم تحتانية، وكله تصحيف إلا رواية النسفي، ووقع في رواية داود بن أبي هند عن أبي بردة في «تاريخ الحاكم» هذا الحديث «قال/ أبو موسى: لا. قال: لم؟ قال: لأنني قدمت على قوم جهال فعلمتهم القرآن والسنة فأرجو بذلك».

قوله: (فقال أبي: لكني والذي نفسي بيده) هذا كلام عمر رضي الله عنه.

قوله: (فقلت) القائل هو أبو بردة، وخاطب بذلك ابن عمر فأراد أن عمر خير من أبي موسى، وأراد من الحيثية المذكورة وإلا فمن المقرر أن عمر أفضل من أبي موسى عند جميع الطوائف، لكن لا يمتنع أن يفوق بعض المفضولين بخصلة لا تستلزم الأفضلية المطلقة، ومع هذا فعمر في هذه الخصلة المذكورة أيضاً أفضل من أبي موسى؛ لأن مقام الخوف أفضل من مقام الرجاء، فالعلم محيط بأن الآدمي لا يخلو عن تقصير ما في كل ما يريد من الخير، وإنما قال عمر ذلك هضمًا لنفسه، وإلا فمقامه في الفضائل والكلمات أشهر من أن يذكر.

قوله: (خير من أبي) في رواية سعيد بن أبي بردة «أفقه من أبي».

٣٩١٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ - أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قِيلَ لَهُ هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ. قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ هَلِ اسْتَيْقِظَ؟ فَاتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدِ اسْتَيْقِظَ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نُهْرُولُ هَرُوْلَةَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ ثُمَّ بَايَعْتُهُ.

[الحديث: ٣٩١٦، طرفاه في: ٤١٨٦، ٤١٨٧]

٣٩١٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ: ابْتِاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا فَحَمَلَتْهُ مَعَهُ،

قَالَ: فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ فَحَرَجْنَا لَيْلًا، فَأَحْسَنْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ رَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةً، فَأَتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلِّ، قَالَ: فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْوَةً مَعِي، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِبِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غَنِيمَةٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلامُ؟ فَقَالَ: أَنَا لِفُلَانٍ. فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ فِي غَنِيمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لَهُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنِيمِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الضَّرْعَ. قَالَ: فَحَلَبْتُ كُثْبَهُ مِنْ لَبَنٍ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا حِرْقَةٌ قَدْ رَوَّأَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالطَّلَبُ فِي إِثْرِنَا.

[تقدم في: ٢٤٣٩، الأطراف: ٣٦١٥، ٣٦٥٢، ٣٩٠٨، ٥٦٠٧]

٣٩١٨- قَالَ الْبَرَاءُ: فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا يُقَبِّلُ خَدَّهَا، وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بِنْتِي؟

/ الحديث الثاني والعشرون:

قوله: (حدثني محمد بن الصباح أو بلغني عنه) أما «محمد» فهو محمد بن الصباح الدولابي البزاز - بمعجمتين - نزيل بغداد، متفق على توثيقه، وقد روى عنه البخاري في الصلاة^(١) وفي البيوع^(٢) جازماً بغير واسطة، وأما من بلغ البخاري عنه فيحتمل أن يكون هو عباد بن الوليد، فقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج»^(٣) من طريقه عن محمد بن الصباح بلفظه، و«عباد» المذكور يكنى أبا بدر، وهو غبري - بضم المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة - روى عنه ابن ماجه وابن أبي خاتم وقال: صدوق. ومات قبل سنة ستين أو بعدها، و«إسماعيل» شيخ محمد فيه هو ابن إبراهيم المعروف بابن علي، و«عاصم» هو ابن سليمان الأحول، و«أبو عثمان» هو النهدي، والإسناد كله بصريون.

قوله: (إذا قيل له هاجر قبل أبيه يفضب) يعني أنه لم يهاجر إلا صحبة أبيه كما تقدم، وأخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يقول: «لعن الله من يزعم أنني هاجرت قبل

(١) (٣٨/٣)، كتاب الأذان، باب ١٤٢، ح ٨٢٣.

(٢) (٥٨٠/٥)، كتاب البيوع، باب ٤٩، ح ٢١١٨.

(٣) تغليق التعليق (٤/٤٦).

أبي، إنما قدمني في ثقله»، وهذا في إسناده ضعف، والجواب الذي أجاب به في حديث الباب أصح منه، وقد استشكل ذكر أبويه، فإن أمه زينب بنت مظعون كانت بمكة فيما ذكره ابن سعد.

قوله: (قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ) يعني عند البيعة، ولعلها بيعة الرضوان، وزعم الداودي أنها بيعة صدرت حين قدم النبي ﷺ المدينة، وعندي في ذلك بعد؛ لأن ابن عمر لم يكن في سن من يبايع، وقد عرض على النبي ﷺ بعد ذلك بثلاث سنين يوم أحد فلم يجزه، فيحتمل أن تكون البيعة حينئذ على غير القتال، وإنما ذكرها ابن عمر ليعين سبب وهم من قال إنه هاجر قبل أبيه، وإنما الذي وقع له أنه بايع قبل أبيه، فلما كانت بيعته قبل بيعة أبيه توهم بعض الناس أن هجرته كانت قبل هجرة أبيه، وليس كذلك، وإنما بادر إلى البيعة قبل حرصاً على تحصيل الخير، ولأن تأخيره لذلك لا ينفع عمر، أشار إلى ذلك الداودي، وعارضه ابن التين بأن مثله يرد في الهجرة التي أنكر كونها كانت سابقة، والجواب أنه أنكر وقوع ذلك لا كراهيته لو وقع، أو الفرق أن زمن البيعة يسير جداً بخلاف زمن الهجرة، وأيضاً فلعل البيعة لم تكن عامة بخلاف الهجرة، فإن ابن عمر خشي أن تفوته البيعة فبادر إلى تحصيلها، ثم أسرع إلى أبيه فأخبره فسارع إلى البيعة فبايع، ثم أعاد ابن عمر البيعة ثاني مرة.

قوله: (نهرول) الهرولة ضرب من السير بين المشي على مهل والعدو.

(تنبيه): ذكر المصنف هنا حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة، وقد تقدم التنبيه عليه في أوائل هذا الباب وساقه هنا أتم، وقد تقدم شرحه في علامات النبوة^(١) وفي مناقب أبي بكر^(٢)، وبقيته في أوائل الباب في حديث سراقه^(٣)، وقوله هنا: «فأحيينا ليلتنا» بتحتانيتين من الإحياء، ولبعضهم بمشناة ثم مثلثة من الحث.

قوله: (ففرشت لرسول الله ﷺ فروة) فسرّها صاحب النهاية بأنها الأرض اليابسة، وقيل: التبن اليابس، قال: وقيل: أراد بالفروة اللباس المعروفة. قلت: وهذا هو الراجح بل هو الظاهر من قوله: «فروة معي»، وقوله هنا: «قد رواتها» أي تأتيت بها حتى صلحت، تقول روات في الأمر إذا نظرت فيه ولم تعجل.

قوله: (قال البراء: فدخلت مع أبي بكر على أهله فإذا بنته عائشة مضطجعة قد أصابتها

(١) (٧٠٨/٨)، كتاب المناقب، باب ٢٥، ح ٣٦١٥.

(٢) (٣٢٠/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٢، ح ٣٦٥٢.

(٣) (٦٨٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

حمى، فرأيت أباها يقبل خدها، وقال: كيف أنت يا بنية؟) هذا القدر من الحديث لم يذكره المصنف إلا في هذا الموضع، وسأشير إليه في الباب الذي يليه، وكان دخول البراء على أهل أبي بكر قبل أن ينزل الحجاب قطعاً، وأيضاً فكان حينئذ دون البلوغ وكذلك عائشة.

٣٩١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ أَنَّ عُبَيْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ خَادِمٍ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا بِالْحِجَاءِ وَالْكَتَمِ.

٧
٢٥٧

[الحديث: ٣٩١٩، طرفه في: ٣٩٢٠]

٣٩٢٠ - وَقَالَ دُحَيْمٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ عُبَيْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَكَانَ أَسَنَ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا بِالْحِجَاءِ وَالْكَتَمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنَهَا.

[تقدم في: ٣٩١٩]

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ رَأَى كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ	مِنَ الشَّيْزَى تُزَكِّنُ بِالسَّنَامِ
وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبِ بَدْرِ	مِنَ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكِرَامِ
تُحْيِينَا السَّلَامَةَ أُمُّ بَكْرٍ	وَهَلْ لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامِ
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَخِينَا	وَكَيفَ حَيَاةُ أَضْدَاءِ وَهَامِ

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَاطَأَ بَصْرَهُ رَأَانَا قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّنَا لِلَّهِ ثَالِفُهُمَا».

[تقدم في: ٤٦٦٣]

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. ح. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ:

«وَيْحَكَ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَتَحْلِبُهَا يَوْمَ وُرُودِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا».

[تقدم في: ١٤٥٢، الأطراف: ٢٦٣٣، ٦١٦٥]

الحديث الثالث والعشرون:

قوله: (حدثنا محمد بن حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتانية، ووقع في رواية القاسبي عن أبي زيد بمعجمة مصغر وهو تصحيف^(١)، وشيخه إبراهيم بن أبي عبلة قد سمع من أنس، وحدث عنه هنا بواسطة، واسم أبيه يقظان ضد النائم، وعقبة بن وساج بفتح الواو وتشديد المهملة وآخره جيم، و«أبو/ عبيد» في الإسناد الثاني هو حيي بضم المهملة وفتح التحتانية بعدها أخرى ثقيلة، ويقال حي بلفظ ضد ميت، وكان حاجب سليمان بن عبد الملك.

قوله: (فغلفها) بالمعجمة أي خضبها، والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر.

قوله: (والكتم) بفتح الكاف والمثناة الخفيفة وحكي تثقيلها، ورق يخضب به كالآس من نبات ينبت في أصغر الصخور فيتدلى خيطاناً لطافاً، ومجتناه صعب ولذلك هو قليل، وقيل: إنه يخلط بالوشمة، وقيل: إنه الوشمة، وقيل: هو النيل، وقيل: هو حناء قريش وصبغه أصفر.

قوله - في الرواية الثانية -: (وقال دحيم) هو عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، وصله الإسماعيلي^(٢) عن الحسن بن سفيان عنه.

قوله: (فكان أسن أصحابه أبو بكر) أي الذين قدموا معه حينئذ وقبله كما تقدم.

قوله: (حتى قناً) بفتح القاف والنون والهمزة أي اشتدت حمرتها، ستأتي زيادة في الكلام على خضاب الشعر في كتاب اللباس^(٣) إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع والعشرون:

قوله: (أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب) أي من بني كلب، وهو كلب بن عوف بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ويدل عليه ما وقع في رواية الترمذي الحكيم من طزيق

(١) نبه عليه الجباني في التقييد (١/٢٠٧).

(٢) تغليق التعليق (٤/٩٧).

(٣) (١٣/٤١٧)، كتاب اللباس، باب ٦٧، ح ٥٨٩٩.

الزبيدي عن الزهري في هذا الحديث «ثم من بني عوف»، وأما الكلبي المشهور فهو من بني كلب بن وبرة بن تغلب بن قضاة.

قوله: (أم بكر) لم أقف على اسمها، وكأنه كنيته المذكورة.

قوله: (فلما هاجر أبو بكر طلقها، فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر) هو أبو بكر شداد بن الأسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة، ويقال له ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة وسكون الواو بعدها موحدة، قال ابن حبيب: هي أمه وهي خزاعية، لكن سماه عمرو بن شمر، وأنشد له أشعاراً كثيرة قالها في الكفر، قال: ثم أسلم، وذكر مثله ابن الأعرابي في «كتاب من نسب إلى أمه»، وزعم أبو عبيدة أنه ارتد بعد إسلامه، حكاه عنه ابن هشام في «زوائد السيرة»، والأول أولى، وزاد الفاكهي في هذا الحديث من الوجه الذي أخرجه منه البخاري «قالت عائشة: والله ما قال أبو بكر بيت شعر في الجاهلية ولا الإسلام، ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية»، وهذا يضعف ما أخرجه الفاكهي أيضاً من طريق عوف عن أبي القموص قال: «شرب أبو بكر الخمر قبل أن تحرم، وقال هذه الأبيات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغضب، فبلغ ذلك عمر فجاء فقال: نعوذ بالله من غضب رسول الله، والله لا تلج رءوسنا بعد هذا أبداً»، قال: وكان أول من حرمها، فلماذا قد عارضه قول عائشة، وهي أعلم بشأن أبيها من غيرها، وأبو القموص لم يدرك أبا بكر، فالعهدة على الواسطة، فلعله كان من الروافض، ودل حديث عائشة على أن لنسبة أبي بكر إلى ذلك أصلاً وإن كان غير ثابت عنه. والله أعلم.

قوله: (رثي كفار قريش) يعني يوم بدر لما قتلوا وألقاهم النبي ﷺ في القلب، وهي البثر التي لم تطو.

قوله: (من الشيزي) بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها زاي مقصور، وهو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع الخشب التي يعمل فيها الثريد، وقال الأصمعي: هي من شجر الجوز تسود بالدسم، والشيزي جمع شيز، والشيز يغلظ حتى ينحت منه، فأراد بالشيزي ما يتخذ منها وبالجفنة صاحبها كأنه قال: ماذا بالقلب من أصحاب الجفان الملقى بلحوم أسنمة الإبل، وكانوا يطلقون على الرجل المطعم «جفنة» لكثرة إطعامه الناس فيها، وأغرب الداودي فقال: الشيزي الجمال، قال: لأن الإبل إذا سمنت تعظم أسنمتها ويعظم جمالها. وغلظه ابن التين قال: وإنما أراد أن الجفنة من الثريد تزين بالقطع اللحم من السنام.

قوله: (القينات) جمع قينة - بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون - هي المغنية،

وتطلق أيضاً على الأمة مطلقاً، «والشرب» بفتح المعجمة وسكون الراء جمع شارب، وقيل: هو اسم جمع، وجزم ابن التين/ بالأول فقال: هو كمتجر وتاجر والمراد بهم الندامي.

قوله: (تحيينا) في رواية الكشميهني «تحييني» بالافراد، وقوله: «فهل» في رواية الكشميهني «وهل لي» بالواو، وقوله: «من سلام» أي من سلامة، وفيه قوة لمن قال: المراد من السلام الدعاء بالسلامة أو الإخبار بها.

قوله: (أصداء) جمع صدى وهو ذكر البوم، و(هام) جمع هامة وهو الصدى أيضاً، وهو عطف تفسيري، وقيل الصدى الطائر الذي يطير بالليل، والهامة جمجمة الرأس وهي التي يخرج منها الصدى بزعمهم، وأراد الشاعر إنكار البعث بهذا الكلام كأنه يقول: إذا صار الإنسان كهذا الطائر كيف يصير مرة أخرى إنساناً، وقال أهل اللغة: كان أهل الجاهلية يزعمون أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتزقو وتقول: اسقوني اسقوني، وإذا أدرك بثأره طارت فذهبت، قال الشاعر:

إنك إلا تذر شمتي ومنقصتي أضربك حتى تقول الهامة اسقوني

وقد أورد ابن هشام هذه الأبيات في «السيرة» بزيادة خمسة أبيات، ووقع عند الإسماعيلي من طريق أخرى عن ابن وهب، وعن عنبسة بن خالد أيضاً، كلاهما عن يونس بالإسناد المذكور «أن عائشة كانت تدعو على من يقول إن أبا بكر قال القصيدة المذكورة» فذكر الحديث والشعر مطولاً، وعند الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري مثله وزاد «قالت عائشة فنحلها الناس أبا بكر الصديق من أجل امرأته أم بكر التي طلق، وإنما قائلها أبو بكر بن شعوب»، قلت: وابن شعوب المذكور هو الذي يقول فيه أبو سفيان:

ولو شئت نجنتي كميت طمرّة ولم أحمل النعماء لابن شعوب

وكان حنظلة بن أبي عامر حمل يوم أحد على أبي سفيان فكاد أن يقتله، فحمل ابن شعوب على حنظلة من ورائه فقتله، فنجا أبو سفيان، فقال في ذلك أبياتاً منها هذا البيت.

الحديث الخامس والعشرون: حديث أنس، تقدم شرحه في مناقب أبي بكر^(١)، ومعنى قوله: «الله ثالثهما» أي معاونهما وناصرهما، وإلا فهو مع كل اثنين بعلمه كما قال: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [الآية [المجادلة]: ٧].

الحديث السادس والعشرون: حديث أبي سعيد «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن

الهجرة» الحديث، وأورده من طريقين موصول ومعلق، والموصول أخرجه في كتاب الزكاة^(١)، والمعلق أخرجه في كتاب الهبة^(٢) بالإسنادين المذكورين هنا، ومر شرحه في كتاب الزكاة^(٣)، والأعرابي ما عرفت اسمه، والهجرة المستول عنها مفارقة دار الكفر إذ ذاك والتزام أحكام المهاجرين مع النبي ﷺ، وكان ذلك وقع بعد فتح مكة لأنها كانت إذ ذاك فرض عين ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»، وقوله: «اعمل من وراء البحار» مبالغة في إعلامه بأن عمله لا يضيع في أي موضع كان. وقوله: «لن يترك» بفتح التحتانية وكسر المثناة ثم راء وكاف، أي ينقصك.

٤٦- باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

٣٩٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَبَانَا أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٣٩٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَأَانِ النَّاسَ فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عَشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلُنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورَةٍ مِنَ الْمُفْصَلِ.

[الحديث: ٣٩٢٥، طرفاه في: ٤٩٤١، ٤٩٩٥]

قوله: (باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة) تقدم بيان الاختلاف فيه في آخر شرح حديث عائشة الطويل في شأن الهجرة^(٤)، ثم أخرج من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه قال: «قدم رسول الله ﷺ وأبو بكر وعليهما ثياب بيض شامية، فمر على عبد الله بن أبي فوقف عليه ليدعوه

(١) (٤/ ٢٨٦)، كتاب الزكاة، باب ٣٦، ح ١٤٥٢.

(٢) (٦/ ٤٨٦)، كتاب الهبة، باب ٣٥، ح ٢٦٣٣.

(٣) (٤/ ٢٨٦)، كتاب الزكاة، باب ٣٦، ح ١٤٥٢.

(٤) (٨/ ٦٧٢)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٥، ح ٣٩٠٥.

إلى النزول عنده، فنظر إليه فقال: انظر أصحابك الذين دعوك فانزل عليهم. فنزل على سعد بن خيثمة»، قال الحاكم: الأول أرجح، وابن شهاب أعرف بذلك من غيره. قلت: ويقوي قول ابن شهاب ما أخرجه أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق الحاكم من طريق ابن مجمع «لما نزل رسول الله ﷺ على كلثوم بن الهدم هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة، قال كلثوم: يانجيح- لمولى له-. فقال النبي ﷺ: «أنجحت». وذكر محمد بن الحسن بن زباله في «أخبار المدينة» أنه نزل على كلثوم وهو يومئذ مشرك، ويؤيد قول التيمي ما أخرجه أبو سعيد أيضاً ومن طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم «قدم رسول الله ﷺ قباء يوم الاثنين، فنزل على سعد بن خيثمة»، وجمع بين الخبرين بأنه نزل على كلثوم وكان يجلس مع أصحابه عند سعد بن خيثمة لأنه كان أعزب، وإن ثبت قول ابن زباله فكان منزل كلثوم يختص بالمبيت وسائر إقامته عند سعد لكونه كان أسلم.

ثم ذكر المصنف فيه ثمانية أحاديث:

الأول: حديث البراء: قوله- في الطريق الأول-: (أبو إسحاق سمع البراء) حذف قوله: «إنه» كما حذف «قال» من الطريق الثاني «عن أبي إسحاق سمعت البراء»، وكان شعبة يرى أن أنبأنا وأخبرنا وحدثنا واحد، وقد تقدم البحث فيه في كتاب العلم^(١).

قوله: (أول من قدم علينا مصعب) في رواية عن شعبة عند الحاكم في «الإكليل» عن عبد الله بن رجاء في روايته «من المهاجرين».

قوله: (مصعب بن عمير) زاد ابن أبي شيبة «أول من قدم علينا المدينة» زاد في رواية عبد الله ابن رجاء عن إسرائيل عن أبي إسحاق عند الإسماعيلي «أخو بني عبد الدار بن قصي والده عمير» هو ابن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار، زاد عبد الله بن رجاء «فقلنا له: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فقال: هو مكانه وأصحابه على أثري»، وذكر موسى بن عقبة أنه لما قدم المدينة نزل على حبيب ابن عدي، وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ أرسل مصعباً مع أهل العقبة يعلمهم.

قوله: (وابن أم مكتوم) هو عمرو- ويقال عبد الله- العامري من بني عامر بن لؤي، ووقع في رواية ابن أبي شيبة «ثم أتانا بعده عمرو ابن أم مكتوم الأعمى أخو بني فهر، فقلنا: ما فعل رسول الله ﷺ وأصحابه؟ قال: هم على أثري»، وفي رواية عبد الله بن رجاء «من وراءك»، زاد في رواية غندر عن شعبة «ثم عامر بن ربيعة ومعه امرأته ليلى بنت أبي حثمة» وهي أول مهاجرة،

وقيل: بل أول مهاجرة أم سلمة لقولها لما مات أبو سلمة: «أول بيت هاجر»، ويجمع بأن أولية أم سلمة بقيد البيت وهو ظاهر من إطلاقها.

قوله: (ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال) في رواية غندر «فقدم» وقد تقدم الاختلاف في عمار هل هاجر إلى الحبشة أم لا؟ فإن يكن فقد كان ممن تقدمهما إلى مكة، ثم هاجر/ إلى: المدينة، وأما بلال فكان لا يفارق النبي ﷺ وأبا بكر، لكن تقدمهما بإذن وتأخر معهما عامر بن فهيرة.

قوله - في الرواية الثانية عن غندر عن شعبة -: (وكانوا يقرئون الناس) في رواية الأصيلي وكريمة «فكانا يقرئان الناس» وهو أوجه، ويوجه الأول إما على أن أقل الجمع اثنان، وإما على أن من كان يقرئانه كان يقرأ معهما أيضاً.

قوله: (وسعد) زاد في رواية الحاكم «ابن مالك»، وهو ابن أبي وقاص، وروى الحاكم من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «وزعموا أن من آخر من قدم سعد بن أبي وقاص في عشرة فنزلوا على سعد بن حبيشة»، وقد تقدم في أول الهجرة «أن أول من قدم المدينة من المهاجرين عامر بن ربيعة ومعها امرأته أم عبد الله بنت أبي حثمة، وأبو سلمة بن عبد الأسد وامراته أم سلمة، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وشماس بن عثمان بن الشريد، وعبد الله بن جحش»، فيجمع بينه وبين حديث البراء بحمل الأولية في أحدهما على صفة خاصة، فقد جزم ابن عقبة بأن أول من قدم المدينة من المهاجرين مطلقاً أبو سلمة بن عبد الأسد، وكان رجوع من الحبشة إلى مكة فأوذى بمكة فبلغه ما وقع للثاني عشر من الأنصار في العقبة الأولى فتوجه إلى المدينة في أثناء السنة، فيجمع بين ذلك وبين ما وقع هنا بأن أبا سلمة خرج لا لقصد الإقامة بالمدينة بل فراراً من المشركين، بخلاف مصعب بن عمير فإنه خرج إليها للإقامة بها، وتعليم من أسلم من أهلها بأمر النبي ﷺ، فلعل أولية من جهة.

قوله - في الرواية الثانية -: (ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي ﷺ) في رواية عبد الله بن رجاء «في عشرين راكباً»، وقد سمي ابن إسحاق منهم: زيد بن الخطاب، وسعيد ابن زيد بن عمرو، وعمرو بن سراقه وأخاه عبد الله، وواقد بن عبد الله، وخالد وإياساً وعماراً وعاقلاً بني البكير، وحنيس بن حذافة - بمعجمة ونون ثم سين مصغر -، وعياش بن ربيعة، وخولي بن أبي خولي وأخاه، هؤلاء كلهم من أقارب عمر وحلفائهم، قالوا: فنزلوا جميعاً على رفاعة بن عبد المنذر، يعني بقباء. قلت: فلعل بقية العشرين كانوا من أتباعهم. وروى ابن

عائذ في المغازي بإسناد له عن ابن عباس قال : خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن ربيعة في طائفة ، فتوجه عثمان وطلحة إلى الشام . انتهى . فهؤلاء ثلاثة عشر من ذكر ابن إسحاق ، وذكر موسى بن عقبة أن أكثر المهاجرين نزلوا على بني عمرو بن عوف بقباء إلا عبد الرحمن بن عوف فإنه نزل على سعد بن الربيع وهو خزرجي وسيأتي في كتاب الأحكام^(١) أن سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة كان يؤم المهاجرين الأولين في مسجد بقاء ، منهم أبو سلمة ابن عبد الأسد . قوله : (حتى جعل الإمام يقلن : قدم رسول الله) في رواية عبد الله بن رجاء « فخرج الناس حين قدم المدينة في الطرق وعلى البيوت ، والغلمان والخدم جاء محمد رسول الله ، الله أكبر ، جاء محمد رسول الله ﷺ » ، وأخرج الحاكم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس « فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدف وهن يقلن :

يا حبذا محمد من جار نحن جوار من بني النجار

وأخرج أبو سعيد في «شرف المصطفى» ، ورويناه في «فوائد الخلعي» من طريق غيبه الله ابن عائشة منقطعاً : لما دخل النبي ﷺ المدينة جعل الولا ينادون يقلن :

طلع البدر علينا من ثنية الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا الله داع

/ وهو سند معضل ، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك .

قوله : (فما قدم حتى حفظت ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ في سور من المفصل) أي مع سور ،

وفي رواية الحسن بن سفيان عن بندار شيخ البخاري فيه «سوراً من المفصل» ، ومقتضاه أن ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ١ مكية ، وفيه نظر ؛ لأن ابن أبي حاتم أخرج من طريق حيدة أن قوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ١١ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿ ١٥ ﴾ [الأعلى : ١٤ ، ١٥] نزلت في صلاة العيد وزكاة الفطر ، وسنده حسن ، وكل منهما شرع في السنة الثانية ، فيمكن أن يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة ، وأقوى منه أن يتقدم نزول السورة كلها بمكة ، ثم بين النبي ﷺ أن المراد بصلى صلاة العيد وبتزكى زكاة الفطر ، فإن تأخير البيان عن وقت الخطاب جائز .

والجواب عن الإشكال من وجهين : أحدهما : احتمال أن تكون السورة مكية إلا هاتين الآيتين . وثانيهما : - وهو أصحهما - فيه يجوز نزولها كلها بمكة ، ثم بين النبي ﷺ المراد بقوله : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ ١١ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴿ ١٥ ﴾ صلاة العيد وزكاة الفطر ، فليس من الآية إلا

الترغيب في الذكر والصلاة من غير بيان للمراد ، فبينته السنة بعد ذلك .

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعُ عَنْهُ الْحُمَى يَزْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِياهَ مَجَنَّةٍ
بِوَادٍ وَخَوْلَسِي إِذْ خِرَّ وَجَلِيلُ
وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحَّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» .

[تقدم في: ١٨٨٩، الأطراف: ٥٦٥٤، ٥٦٧٧، ٦٣٧٢]

الحديث الثاني : حديث عائشة :

قوله : (قدمنا المدينة) في رواية أبي أسامة عن هشام «وهي أوبأ أرض الله»، وفي رواية محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة نحوه وزاد «قال هشام وكان وباؤها معروفًا في الجاهلية، وكان الإنسان إذا دخلها وأراد أن يسلم من وبائها قيل له : انهق، فينهق كما ينهق الحمار، وفي ذلك يقول الشاعر :

لعمري لئن غنيت من خيفة الردى نهيق حمار إنسي لمروع

قوله : (وعك) بضم أوله وكسر ثانيه أي أصابه الوعك وهي الحمى .

قوله : (كيف تجدك؟) أي تجد نفسك أو جسدك ، وقوله : «مصباح» بمهملة ثم موحدة وزن محمد، أي مصاب بالموت صباحًا، وقيل : المراد أنه يقال له وهو مقيم بأهله صباحك الله بالخير، وقد يفجأه الموت في بقية النهار وهو مقيم بأهله .

قوله : (أدنى) أي أقرب .

قوله : (شراك) بكسر المعجمة وتخفيف الراء : السير الذي يكون في وجه النعل، والمعنى

أن الموت أقرب إلى الشخص من / شراك نعله لرجله .

قوله: (أقلع عنه) بفتح أوله أي الوعك وبضمها، والإقلاع الكف عن الأمر.

قوله: (يرفع عقيرته) أي صوته ببكاء أو بغناء، قال الأصمعي: أصله أن رجلاً انعقرت رجله فرفعها على الأخرى وجعل يصيح فصار كل من رفع صوته يقال: رفع عقيرته، وإن لم يرفع رجله، قال ثعلب: وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها.

قوله: (بواد) أي بوادي مكة.

قوله: (وجليل) بالجيم نبت ضعيف يحشى به خصائص البيوت وغيرها.

قوله: (مياه مجنة) بالجيم موضع على أميال من مكة وكان به سوق، تقدم بيانه في أوائل الحج^(١)، وقوله: «بيدون» أي يظهر، وشامة وطفيل جبلان بقرب مكة، وقال الخطابي^(٢): كنت أحسب أنهما جبلان حتى ثبت عندي أنهما عينان، وقوله: «أردن وبيدون» بنون التأكيد الخفيفة، وشامة بالمعجمة والميم مخففاً، وزعم بعضهم أن الصواب بالموحدة بدل الميم والمعروف بالميم، وزاد المصنف آخر كتاب الحج^(٣) من طريق أبي أسامة عن هشام به «ثم يقول بلال: اللهم العن عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأميرة بن خلف كما أخرجونا إلى أرض البواء، ثم قال رسول الله ﷺ: اللهم حيب إلينا المدينة» الحديث، وقوله: «كما أخرجونا» أي أخرجهم من رحمتك كما أخرجونا من وطننا. وزاد ابن إسحاق في روايته عن هشام وعمرو بن عبد الله بن عروة جميعاً عن عروة عن عائشة عقب قول أبيها «فقلت: والله ما يدري أبي ما يقول»، قالت: «ثم دنوت إلى عامر بن فهيرة - وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب - فقلت: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

لقد وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه

كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه»

وقالت في آخره: «فقلت: يا رسول الله إنهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى»، والزيادة في قول عامر بن فهيرة رواها مالك أيضاً في «الموطأ» عن يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعاً، وسيأتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب الدعوات^(٤) إن شاء الله تعالى، وقد تقدم

(١) (٧٣٠/٤)، كتاب الحج، باب ١٥٠، ح ١٧٧٠.

(٢) الأعلام (٩٣٨/٢).

(٣) (٢٠٤/٥)، كتاب فضائل المدينة، باب ١٢، ح ١٨٨٩.

(٤) (٤١٠/١٤)، كتاب الدعوات، باب ٤٣، ح ٦٣٧٢.

في الباب الذي قبله من حديث البراء أن عائشة أيضاً وعكت، وكان أبو بكر يدخل عليها، وكان وصول عائشة إلى المدينة مع آل أبي بكر، هاجر بهم أخوها عبد الله، وخرج زيد بن حارثة وأبو رافع بنتي النبي ﷺ فاطمة وأم كلثوم وأسامة بن زيد وأمه أم أيمن وسودة بنت زمعة، وكانت رقية بنت النبي ﷺ سبقت مع زوجها عثمان، وأخرت زينب وهي الكبرى عند زوجها أبي العاص بن الربيع.

٣٩٢٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ. ح. وَقَالَ بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بِنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَهَّدْتُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَكُنْتُ مِمَّنْ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَآمَنَ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ، وَكُنْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تُوَفَّاهُ اللَّهُ.

تَابَعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ مِثْلَهُ.

[تقدم في: ٣٦٩٦، طرفه في: ٣٨٧٢]

٣٩٢٨/ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح. وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمِنَى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَوَجَدَنِي فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ؛ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ وَالسَّلَامَةِ، وَتَخْلُصَ لِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَذَوِي رَأْيِهِمْ. قَالَ عُمَرُ: لَا قَوْمَ فِي أَوْلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ.

[تقدم في: ٢٤٦٢، الأطراف: ٣٤٤٥، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٦٨٣٠، ٧٣٢٣]

٣٩٢٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ ابْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ - امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ افْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاسْتَكْتَى عُثْمَانَ عِنْدَنَا، فَمَرَضْتُهُ حَتَّى تُوَفِّي، وَجَعَلْنَا فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أبا السَّائِبِ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟!». قَالَتْ: قُلْتُ: لَا أُدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ

وَاللَّهِ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَذْرِي وَاللَّهِ - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ. قَالَتْ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، فَنَمْتُ فَرَأَيْتَ لِعُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ».

[تقدم في: ١٢٤٣، الأطراف: ٢٦٨٧، ٧٠٠٣، ٧٠٠٤، ٧٠١٨]

٣٩٣٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بَعَاثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَقَتَلَتْ سَرَائِهِمْ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ.

[تقدم في: ٣٧٧٧، الأطراف: ٣٨٤٦]

٣٩٣١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ تَغْنِيَانِ بِمَا تَعَارَفَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بَعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ! (مَرَّتَيْنِ). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عَيْدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ».

[تقدم في: ٤٥٤، الأطراف: ٤٥٥، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥٢، ٩٨٧، ٩٨٨، ٢٩٠٦، ٢٩٠٧، ٣٥٢٩]

[٣٥٣٠، ٥١٩٠، ٥٢٣٦]

الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني، ذكر حديث عثمان في شأن الوليد بن عقبة، وقد تقدم شرحه في مناقب عثمان^(١) مستوفى، والغرض منه قوله: «وهاجرت الهجرتين»، وكان عثمان ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة إلى المدينة ومعه زوجته رقية بنت النبي ﷺ.

قوله: (وقال بشر بن شعيب . . .) إلخ، وصله أحمد بن حنبل في مسنده عنه بتمامه.

قوله: (تابعه إسحاق الكلبي) وصله أبو بكر بن شاذان^(٢) فيما رويناه من طريقه بإسناده إلى يحيى بن صالح عن إسحاق الكلبي عن الزهري فذكره بتمامه وفيه: «أنه جلد الوليد أربعين»، وقد تقدم البحث في ذلك في مناقب عثمان^(٣).

(١) (٣٩٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٧، ح ٣٦٩٦.

(٢) تغليق التعليق (٤/٩٨-٩٩).

(٣) (٣٩٢/٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٧، ح ٣٦٩٦.

الحديث الرابع: ذكر طرفاً من قصة عبد الرحمن بن عوف مع عمر، وفيه خطبة عمر، الغرض منه قول عبد الرحمن «حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة»، ووقع في رواية الكشميهني «والسلامة» بدل السنة.

الحديث الخامس:

قوله: (أن أم العلاء) هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها، وقد روى سالم أبو النضر هذا الحديث عن خارجة بن زيد عن أمه نحوه ولم يسم هذه، فكان اسمها كنيته، وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية الخزرجية.

قوله: (طار لهم) أي خرج في القرعة لهم، وتقدم بيانه آخر الشهادات^(١).

قوله: (حين قرعت) بالقاف، كذا وقع ثلاثياً، والمعروف «أقرعت» من الرباعي، وتقدم في الجنائز^(٢) بلفظ «اقترعت».

قوله: (أبا السائب) هي كنية عثمان بن مظعون المذكور، وكان عثمان من فضلاء الصحابة السابقين، وقد تقدم خبره مع لييد في أول المبعث^(٣).

الحديث السادس:

قوله: (كان يوم بعث) تقدم بيانه في مناقب الأنصار^(٤)، ووقع عند ابن سعد في قصة العقبة الأولى ما يدل على أن يوم بعث كان بعد المبعث بعشر سنين، وتقدم نحوه في «باب وفود الأنصار»^(٥) وقوله: «في دخولهم» متعلق بقوله: «قدمه الله».

الحديث السابع:

قوله: (بما تعازفت) بالمهملة والزاي أي قالت من الأشعار في هجاء بعضهم بعضاً وألقته على المغنيات فغنين به، والمعازف آلات الملاهي الواحدة معزفة، وقال الخطابي^(٦): يحتمل أن يكون من عزف اللهو وهو ضرب المعازف على تلك الأشعار المحرصة على القتال، ويحتمل أن يكون المراد بالعزف أصوات الحرب شبهها بعزف الرياح وهو ما يسمع من

(١) (٥٦٤/٦)، كتاب الشهادات، باب ٣٠، ح ٢٦٨٧.

(٢) (٦٨٤/٣)، كتاب الجنائز، باب ٣، ح ١٢٤٣.

(٣) (٥٥٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٧، ح ٣٨٤٦.

(٤) (٤٨٢/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ١، ح ٣٧٧٧.

(٥) (٦٥٤/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٤٣، ح ٣٨٨٩.

(٦) الأعلام (٣/١٧٠٠).

دويها، وفي رواية «تفاذقت» بالقف والذال المعجمة أي ترامت به .

٣٩٣٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ : حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدِ الضَّبْعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ ، فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ مَلَائِيَةَ النَّجَّارِ ، قَالَ : فَجَاءُوا وَمُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ ، قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِ رَجُلَيْهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَذْفُهُ وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَلَائِيَةَ النَّجَّارِ ، فَجَاءُوا ، فَقَالَ : « يَا بَنِي النَّجَّارِ ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا » ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . قَالَ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ : كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَتْ فِيهِ حَرْبٌ ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَسَوَّيْتُ ، وَبِالنَّخْلِ فَقَطَّعَ ، قَالَ : فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ : وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً ، قَالَ : جَعَلُوا يَتَّقُلُونَ ذَلِكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَزْتَجِرُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ ، يَقُولُونَ :

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَانصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

[تقدم في : ٢٣٤ ، الأطراف : ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ١٨٦٨ ، ٢١٠٦ ، ٢٧٧١ ، ٢٧٧٤]

/ الحديث الثامن :

قوله : (أنبأنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد .

قوله : (في علو المدينة) كل ما في جهة نجد يسمى العالية ، وما في جهة تهامة يسمى السافلة ، وقباء من عوالي المدينة ، وأخذ من نزول النبي ﷺ التفاؤل له ولدينه بالعلو .

قوله : (يقال لهم بنو عمرو بن عوف) أي ابن مالك بن الأسود بن حارثة .

قوله : (وأبو بكر رذفه) تقدم ما فيه في الباب الذي قبله في الحديث الثامن عشر .

قوله : (وملائية النجار) أي جماعتهم .

قوله : (حتى ألقى) أي نزل أو المراد ألقى رحله .

قوله : (بفناء) بكسر الفاء وبالمد ما امتد من جوانب الدار .

قوله : (أبي أيوب) هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري من بني مالك بن النجار .

قوله: (ثم إنه أمر) تقدم ضبطه في أوائل الصلاة^(١).

قوله: (ثامنوني) أي قرروا معي ثمنه، أو ساوموني بثمانه، تقول ثامنت الرجل في كذا إذا ساومته.

قوله: (بحائظكم) أي بستائظكم وقد تقدم في الباب قبله^(٢) أنه كان مربدًا، فلعله كان أولاً حائظًا ثم خرب فصار مربدًا، ويؤيده قوله: «إنه كان فيه نخل وخرب»، وقيل: كان بعضه بستانًا وبعضه مربدًا، وقد تقدم في الباب الذي قبله تسمية صاحبي المكان المذكور، ووقع عند موسى بن عقبة عن الزهري أنه اشتراه منهما بعشرة دنانير، وزاد الواقدي أن أبا بكر دفعها لهما عنه.

قوله: (فكان فيه) فسره بعد ذلك.

قوله: (خرب) بكسر المعجمة وفتح الراء والموحدة، وتقدم توجيه آخر في أوائل الصلاة^(٣) بفتح أوله وكسر ثانيه، قال الخطابي^(٤): أكثر الرواة بالفتح ثم الكسر، وحدثناه الخيام بالكسر ثم الفتح، ثم حكى احتمالات منها: (الخُرْب) بضم أوله وسكون ثانيه قال: هي الخروق المستديرة في الأرض، و(الجِرْف) بكسر الجيم وفتح الراء بعدها فاء ما تجرفه السيول وتأكله من الأرض، و(الحِذب) بالمهمله وبالذال المهمله أيضًا المرتفع من الأرض، قال: وهذا لا يثق بقوله: «فسويت»؛ لأنه إنما يسوى المكان المحدوب، وكذا للذي جرفته السيول، وأما الخراب فيبنى ويعمر دون أن يصلح ويسوى. قلت: وما المانع من تسوية الخراب بأن يزال ما بقي منه ويسوى أرضه، ولا ينبغي الالتفات إلى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة.

قوله: (فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت) قال ابن بطال^(٥): لم أجد في نبش قبور المشركين لتتخذ مسجدًا نصًا عن أحد من العلماء، نعم اختلفوا هل تنبش بطلب المال؟ فأجازة الجمهور ومنعه الأوزاعي، وهذا الحديث حجة للجواز؛ لأن المشرك لا حرمة له حيًا

(١) (١٥٨/٢)، كتاب الصلاة، باب ٤٨، ح ٤٢٨.

(٢) (٦٨٤/٨)، باب ٤٥، ح ٣٩٠٦.

(٣) (١٥٨/٢)، كتاب الصلاة، باب ٤٨، ح ٤٢٨.

(٤) الأعلام (٣٩٠/١).

(٥) (٨٠/٢).

ولا ميتًا، وقد تقدم في المساجد^(١) البحث فيما يتعلق بها.

قوله: (وبالنخل فقطع) هو محمول على أنه لم يكن يثمر، ويحتمل أن يثمر لكن دعت الحاجة إليه لذلك، وقوله: «فصفوا النخل» أي موضع النخل، وقوله: «عضادتيه» بكسر المهملة وتخفيف المعجمة تشية عضادة، وهي الخشبة التي على كتف الباب، ولكل باب عضادتان، وأعضاد كل شيء ما يشد جوانبه.

قوله: (يرتجزون) أي يقولون رجزًا، وهو ضرب من الشعر على الصحيح.

قوله: (فانصر الأنصار والمهاجرة) كذا رواه أبو داود بهذا اللفظ، وسبق ما فيه في أبواب المساجد^(٢)، واحتج من أجاز بيع غير المالك بهذه القصة؛ لأن المساومة وقعت من غير الغلامين، وأجيب باحتمال أنهما كانا من بني النجار فساومهما وأشرك معهما في المساومة معهما الذي كانا في حجره كما تقدم في الحديث الثاني عشر.

٤٧- باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه

٣٩٣٣- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أُخْتِ النَّبِيِّ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ/ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ».

قوله: (باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه) أي من حج أو عمرة.

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل المدني.

قوله: (سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب) أي ابن يزيد.

قوله: (ابن أخت النمر) تقدم ذكره قريبًا في المناقب النبوية^(٣).

قوله: (العلاء بن الحضرمي) اسمه عبد الله بن عماد، وكان حليف بني أمية، وكان العلاء صحابيًا جليلًا، ولاه النبي ﷺ البحرين، وكان مجاب الدعوة، ومات في خلافة عمر، وماله في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (ثلاث للمهاجر بعد الصدر) بفتح المهملتين أي بعد الرجوع من منى، وفقه هذا

(١) (١٥٨/٢)، كتاب الصلاة، باب ٤٨، ح ٤٢٨.

(٢) (١٥٩/٢)، كتاب الصلاة، باب ٤٨، ح ٤٢٨.

(٣) (١٩٥/٨)، كتاب المناقب، باب ٢١، ح ٣٥٤٠.

الحديث أن الإقامة بمكة كانت حراماً على من هاجر منها قبل الفتح، لكن أبيع لمن قصدها منهم بحج أو عمرة أن يقيم بعد قضاء نسكه ثلاثة أيام لا يزيد عليها، وبهذا رثى النبي ﷺ لسعد ابن خولة أن مات بمكة، ويستنبط من ذلك أن إقامة ثلاثة أيام لا تخرج صاحبها عن حكم المسافر، وفي كلام الداودي اختصاص ذلك بالمهاجرين الأولين، ولا معنى لتقييده بالأولين، قال النووي^(١): معنى هذا الحديث أن الذين هاجروا يحرم عليهم استيطان مكة، وحكى عياض^(٢) أنه قول الجمهور، قال: وأجازه لهم جماعة - يعني بعد الفتح - فحملوا هذا القول على الزمن الذي كانت الهجرة المذكورة واجبة فيه، قال: واتفق الجميع على أن الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم، وأن سكنى المدينة كان واجباً لنصرة النبي ﷺ ومواساته بالنفس، وأما غير المهاجرين فيجوز له سكنى أي بلد أراد سواء مكة وغيرها بالاتفاق. انتهى كلام القاضي.

ويستثنى من ذلك من أدن له النبي ﷺ بالإقامة في غير المدينة، واستدل بهذا الحديث على أن طواف الوداع عبادة مستقلة ليست من مناسك الحج، وهو أصح الوجهين في المذهب، لقوله في هذا الحديث «بعد قضاء نسكه»؛ لأن طواف الوداع لا إقامة بعده، ومتى أقام بعده خرج عن كونه طواف الوداع، وقد سماه قبله قاضياً لمناسكه فخرج طواف الوداع عن أن يكون من مناسك الحج. والله أعلم. وقال القرطبي^(٣): المراد بهذا الحديث من هاجر من مكة إلى المدينة لنصر النبي ﷺ، ولا يعني به من هاجر من غيرها؛ لأنه خرج جواباً عن سؤالهم لما تخرجوا من الإقامة بمكة إذ كانوا قد تركوها لله تعالى، فأجابهم بذلك، وأعلمهم أن إقامة الثلاث ليس بإقامة، قال: والخلاف الذي أشار إليه عياض كان فيمن مضى، وهل ينبنى عليه خلاف فيمن فر بدينه من موضع يخاف أن يفتن فيه في دينه فهل له أن يرجع إليه بعد انقضاء تلك الفتنة؟ يمكن أن يقال إن كان تركها لله - كما فعله المهاجرون - فليس له أن يرجع لشيء من ذلك، وإن كان تركها فراراً بدينه ليس له ولم يقصد إلى تركها لذاتها فله الرجوع إلى ذلك. انتهى. وهو حسن متجه، إلا أنه خص ذلك بمن ترك ريباً أو دوراً، ولا حاجة إلى تخصيص المسألة بذلك. والله أعلم.

(١) المنهاج (٩/١٢١).

(٢) الإكمال (٤/٤٦٧).

(٣) المفهم (٣/٤٦٧).

٤٨- باب التاريخ . من أين أرخوا التاريخ؟

٣٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : مَا عَدُوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ . مَا عَدُوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ .

٣٩٣٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَفَرَضْتُ أَرْبَعًا ، وَتَرَكْتُ صَلَاةَ السَّفَرِ/ عَلَى الْأُولَى . تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ .

٧

٢٦٨

[تقدم في: ٣٥٠، الأطراف: ١٠٩٠]

قوله: (باب التاريخ) قال الجوهري: التاريخ تعريف الوقت، والتورخ مثله، تقول أرخت وورخت، وقيل اشتقاقه من الأرخ وهو الأنثى من بقر الوحش، كأنه شيء حدث كما يحدث الولد، وقيل هو معرب، ويقال أول ما أحدث التاريخ من الطوفان.

قوله: (من أين أرخوا التاريخ؟) كأنه يشير إلى اختلاف في ذلك، وقد روى الحاكم في «الإكليل» من طريق ابن جريج عن أبي سلمة عن ابن شهاب الزهري «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول»، وهذا معضل، والمشهور خلافه كما سيأتي، وأن ذلك كان في خلافة عمر، وأفاد السهيلي أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨] لأنه من المعلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً، فتعين أنه أضيف إلى شيء مضممر وهو أول الزمن الذي عز فيه الإسلام، وعبد فيه النبي ﷺ ربه آمناً، وابتدأ بناء المسجد، فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم، وفهمنا من فعلهم أن قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أنه أول أيام التاريخ الإسلامي، كذا قال، والمتبادر أن معنى قوله: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أي دخل فيه النبي ﷺ وأصحابه المدينة. والله أعلم.

قوله: (حدثنا عبد العزيز) أي ابن أبي حازم سلمة بن دينار.

قوله: (ما عدوا من مبعث النبي ﷺ) في رواية الحاكم من طريق الزبير عن عبد العزيز أخطأ الناس العدد، ولم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة، وإنما عدوا من وفاته، قال الحاكم: وهو وهم، ثم ساقه على الصواب بلفظ: ولا من وفاته، إنما عدوا من مقدمه المدينة، والمراد بقوله: «أخطأ الناس العدد» أي أغفلوه وتركوه ثم استدركوه، ولم يرد أن الصواب خلاف ما عملوا، ويحتمل أن يريده وكان يرى أن البداءة من المبعث أو الوفاة أولى،

وله اتجاه لكن الراجح خلافه . والله أعلم .

قوله : (مقدمه) أي زمن قدومه ، ولم يرد شهر قدومه ؛ لأن التاريخ إنما وقع من أول السنة ، وقد أبدى بعضهم للبدء بالهجرة مناسبة فقال : كانت القضايا التي اتفقت له ويمكن أن يؤرخ بها أربعة : مولده ومبعثه وهجرته ووفاته ، فرجح عندهم جعلها من الهجرة ؛ لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين السنة ، وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما توقع بذكره من الأسف عليه ، فأنحصر في الهجرة ، وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم ، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة ، فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأ ، وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء بالمحرم .

وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ أشياء : منها ما أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه ومن طريقه الحاكم من طريق الشعبي « أن أبا موسى كتب إلى عمر : إنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ . فجمع عمر الناس ، فقال بعضهم : أرخ بالمبعث ، وبعضهم أرخ بالهجرة ، فقال عمر : الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها . وذلك سنة سبع عشرة ، فلما اتفقوا قال بعضهم : ابدءوا برمضان . فقال عمر : بل بالمحرم فإنه منصرف الناس من حجهم ، فاتفقوا عليه . » وقيل أول من أرخ التاريخ يعلى بن أمية حيث كان باليمن ، أخرجه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح ، لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى ، وروى أحمد وأبو عروبة في «الأوائل» والبخاري في «الأدب» والحاكم من طريق ميمون بن مهران قال : رفع لعمر صك محله شعبان فقال : أي شعبان ؛ الماضي أو الذي نحن فيه ، أو الآتي ؟ ضعوا للناس شيئاً يعرفونه . فذكر نحو الأول .

وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب قال : « جمع عمر الناس فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ ، / فقال علي : من يوم هاجر رسول الله ﷺ وترك أرض الشرك . ففعله عمر » ، وروى ابن أبي خيثمة من طريق ابن سيرين قال : « قدم رجل من اليمن فقال : رأيت باليمن شيئاً يسمونه التاريخ ، يكتبونه من عام كذا وشهر كذا . فقال عمر : هذا حسن فأرخوا . فلما جمع على ذلك قال قوم : أرخوا للمولد ، وقال قائل : للمبعث ، وقال قائل : من حين خرج مهاجرًا ، وقال قائل : من حين توفي ، فقال عمر : أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة ، ثم قال : بأي شهر نبدأ ؟ فقال قوم : من رجب ، وقال قائل : من رمضان ، فقال عثمان : أرخوا المحرم فإنه شهر

حرام وهو أول السنة ومنصرف الناس من الحج، قال: وكان ذلك سنة سبع عشرة- وقيل: سنة ست عشرة- في ربيع الأول». فاستفدنا من جموع هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

قوله: (فرضت الصلاة ركعتين) أي بمكة وقوله: «تركت» أي على ما كانت عليه من عدم وجوب الزائد، بخلاف صلاة الحضر فإنها زيدت في ثلاث منها ركعتان، فالمعنى أقرت صلاة السفر على جواز الإتمام وإن كان أحب القصر، وقد تقدم ما فيه من الإشكال في أول كتاب الصلاة^(١).

قوله: (تابعه عبد الرزاق عن معمر) وصله الإسماعيلي^(٢) من طريق فياض بن زهير عن عبد الرزاق بلفظه، وذكر ابن جرير عن الواقدي أن الزيادة في صلاة الحضر كانت بعد قدوم النبي ﷺ المدينة بشهر واحد، قال: وزعم أنه لا خلاف بين أهل الحجاز في ذلك.

٤٩- باب قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ»، وَمَرَثِيَّتِهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ

٣٩٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْ بِي مِنَ الْوَجْعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ يَا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرُ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَذَرُ ذُرِّيَّتَكَ- وَكُنْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةٌ تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَكَ اللَّهُ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَرِثِي لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرُ وَرَثَتَكَ».

[تقدم في: ٥٦، الأطراف: ١٢٩٥، ٢٧٤٢، ٢٧٤٤، ٤٤٠٩، ٥٣٥٤، ٥٦٩٦، ٥٦٦٨، ٦٣٧٣،

[٦٧٣٣

(١) (٥٨/٢)، كتاب الصلاة، باب ١، ح ٣٥٠.

(٢) تغليق التعليق (٤/١٠٠).

قوله: (باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ومرثيته لمن مات بمكة) بتخفيف التحتانية وهو عطف على قول، والمرثية تعديد محاسن الميت، والمراد هنا التوجع له لكونه مات في البلد التي هاجر منها، وقد تقدم بيان الحكمة في ذلك قبل بباب.

قوله: (ورثتك) كذا للأكثر، وللكشميهني والقاسي «ذريتك»، ورواية الجماعة أولى لأن هذه اللفظة قديين البخاري أنها لغير يحيى بن قرعة شيخه هنا.

قوله: (ولست بنافق) كذا هنا، / وللكشميهني «بمنفق»، وهو الصواب.

قوله: (أن مات بمكة) هو بفتح الهمزة للتعليل، وأغرب الداودي فتردد فيه فقال: إن كان بالفتح ففيه دلالة على أنه أقام بمكة بعد الصدر من حجته ثم مات، وإن كان بالكسر ففيه دليل على أنه قيل له إنه يريد التخلف بعد الصدر فخشي عليه أن يدركه أجله بمكة. قلت: والمضبوط المحفوظ بالفتح، لكن ليس فيه دلالة على أنه أقام بعد حجه؛ لأن السياق يدل على أنه مات قبل الحج. والله أعلم.

قوله: (وقال أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم) يعني ابن سعد (أن تذر ورثتك) أمارواية أحمد بن يونس فأخرجها المصنف في حجة الوداع في آخر المغازي^(١)، وأما رواية موسى وهو ابن إسماعيل فأخرجها المؤلف في الدعوات^(٢).

٥٠- باب كيف أخى النبي ﷺ بين أصحابه؟

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ

وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى الشُّوقِ. فَرِيحَ شَيْئًا مِنْ أَقْطِ وَسَعْنِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهَيْمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: «فَمَا سَقَتْ فِيهَا؟»

(١) (٥٥٣/٩)، كتاب المغازي، باب ٧٧، ح ٤٤٠٩.

(٢) (٤١٠/١٤)، كتاب الدعوات، باب ٤٣، ح ٦٣٧٣.

فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ دَهَبٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ».

[تقدم في: ٢٠٤٩، الأطراف: ٢٢٩٣، ٣٧٨١، ٥٠٧٢، ٥١٤٨، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥١٦٧، ٦٠٨٢،

[٦٣٨٦

قوله: (باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟) تقدم في مناقب الأنصار^(١) «باب آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار» قال ابن عبد البر كانت المؤاخاة مرتين: مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة، ومرة بين المهاجرين والأنصار فهي المقصودة هنا. وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي إلى جماعة من التابعين قالوا: لما قدم النبي ﷺ المدينة آخى بين المهاجرين، وآخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة، وكانوا يتوارثون، وكانوا تسعين نفسًا بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار، وقيل كانوا مائة، فلما نزل ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ [الأحزاب: ٦] بطلت الموارث بينهم بتلك المؤاخاة. قلت: وسيأتي في الفرائض^(٢) من حديث ابن عباس «لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه بالأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهما، فنزلت»، وعند أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه. قال السهيلي: آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربية ويتأنسوا من مفارقة الأهل والعشيرة ويشد بعضهم أزر بعض، فلما عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل الموارث وجعل المؤمنين كلهم إخوة وأنزل ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] يعني في التوادد وشمول الدعوة.

واختلفوا في ابتدائها: فقيل: بعد الهجرة بخمسة أشهر، وقيل: بتسعة، وقيل: وهو بيني المسجد، وقيل: قبل بنائه، وقيل: بسنة وثلاثة أشهر قبل / بدر، وعند أبي سعيد في «شرف المصطفى» كان الإخاء بينهم في المسجد. وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة فقال: «قال رسول الله ﷺ لأصحابه بعد أن هاجر: تأخوا أخوين أخوين، فكان هو وعلي أخوين، وحمزة وزيد بن حارثة أخوين، وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين»، وتعقبه ابن هشام بأن جعفرًا كان يومئذ بالحبشة، وفي هذا نظر، وقد تقدم، ووجهها العماد بن كثير بأنه أُرصد له لأخوته حتى يقدم، وفي تفسير سنيد: آخى بين معاذ وابن مسعود، وأبو بكر وخارجة بن زيد أخوين، وعمر وعتبان بن مالك أخوين. وقد تقدم في أوائل الصلاة قول عمر: «كان لي أخ من الأنصار»،

(١) (٤٨٥/٨)، كتاب مناقب الأنصار، باب ٣.

(٢) (٤٥٩/١٥)، كتاب الفرائض، باب ١٦، ح ٦٧٤٧.

وفسر بعثان، ويمكن أن يكون أخوته له تراخت كما في أبي الدرداء وسلمان، ومصعب بن عمير وأبو أيوب أخوين، وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين، ويقال: بل عمار وثابت بن قيس؛ لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد.

وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين، وتُعقب بأن أبا ذر تأخرت هجرته، والجواب كما في جعفر، وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين وسلمان وأبو الدرداء أخوين، وتُعقب بأن سلمان تأخر إسلامه وكذا أبو الدرداء، والجواب ما تقدم في جعفر، وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة، واستمر يجدها بحسب من يدخل في الإسلام أو يحضر إلى المدينة، والإخاء بين سلمان وأبي الدرداء صحيح كما في الباب، وعند ابن سعد: «وأخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك» وسنده ضعيف، والمعتمد ما في الصحيح، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع المذكور في هذا الباب. وسمى ابن عبد البر جماعة آخرين.

وأنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصًا مؤاخاة النبي ﷺ لعلي قال: لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضًا ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي ﷺ لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري، وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى، فأخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر مؤاخاته ﷺ لعلي؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة؛ لأن زيدًا مولاهم فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين. وسيأتي في عمرة القضاء^(١) قول زيد بن حارثة: إن بنت حمزة بنت أخي.

وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن ابن عباس «أخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود»، وهما من المهاجرين. قلت: وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرک، وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن ابن عمر «أخى رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر، وبين طلحة والزبير، وبين عبد الرحمن بن عوف وعثمان - وذكر جماعة قال: - فقال علي: يا رسول الله إنك أخيت بين أصحابك فمن أخي؟ قال: فأنا أخوك» وإذا

(١) (٣٥٠/٩)، كتاب المغازي، باب ٤٣، ح ٤٢٥١.

انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به، وقد تقدم في «باب الكفالة»^(١) قبيل كتاب الوكالة الكلام على حديث «لا حلف في الإسلام» بما يغني عن الإعادة، وقد سبق كلام السهيلي في حكمة ذلك الميراث، وسيأتي في الفرائض^(٢) حديث ابن عباس «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة».

الحديث الأول:

قوله: (وقال عبد الرحمن بن عوف: آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع) هو طرف من حديث تقدم موصولاً في أوائل البيوع^(٣) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه وهو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن جده قال: «قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد: إني أكثر/ الأنصار مالا فأقسامك مالي» الحديث، وظن الشيخ عماد الدين بن كثير أن البخاري أشار بهذا التعليق إلى حديث أنس فقال: قصة عبد الرحمن لا تعرف مستدة عنه، وإنما أسندها البخاري وغيره عن أنس، قال: فلعل البخاري أراد أن أنسا حملها عن عبد الرحمن بن عوف. انتهى. والذي ادعاه مردود لثبوتها في الصحيح.

الحديث الثاني:

قوله: (وقال أبو جحيفة آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء) هو طرف من حديث وصله بتمامه في كتاب الصيام^(٤)، والغرض منه التنبيه على تسمية من وقع الإخاء بينهم من المهاجرين والأنصار، فذكر هذا والذي بعده من إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف، ولمسلم من طريق ثابت عن أنس «آخى النبي ﷺ بين أبي طلحة وأبي عبيدة»، وتقدم في الإيمان^(٥) حديث عمر «كان لي أخ من الأنصار وكنا نتناوب النزول»، وذكر ابن إسحاق أنه عتبان بن مالك، وكان أبو بكر الصديق وحارثة بن زيد أخوين فيما ذكره ابن إسحاق أيضاً.

الحديث الثالث: حديث أنس في قصة إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وسيأتي شرحه في كتاب النكاح^(٦).

(١) (٧٦/٦)، كتاب الكفالة، باب ٢، ح ٢٢٩٤.

(٢) (٤٥٩/١٥)، كتاب الفرائض، باب ١٦، ح ٦٧٤٧.

(٣) (٥٠٠/٥)، كتاب البيوع، باب ١، ح ٢٠٤٨.

(٤) (٣٨٠/٥)، كتاب الصوم، باب ٥١، ح ١٩٦٨.

(٥) (٣٢٤/١)، بل هو في كتاب العلم، باب ٢٧، ح ٨٩.

(٦) (٥٢٠/١١)، كتاب النكاح، باب ٦٨، ح ٥١٦٧.

فقد علا شأنه فهو علو معنوي، وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه «ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا مني المرأة مني الرجل أننا بإذن الله» فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكراً لا أنثى وعكسه، والمشاهد خلاف ذلك؛ لأنه قد يكون ذكراً ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه، قال القرطبي^(١): يتعين تأويل حديث ثوبان بأن المراد بالعلو السابق.

قلت: والذي يظهر ما قدمته وهو تأويل العلو في حديث عائشة، وأما حديث ثوبان فيبقى العلو فيه على ظاهره فيكون السابق علامة التذكير والتأنيث والعلو علامة الشبه فيرتفع الإشكال، وكأن المراد بالعلو الذي يكون سبب الشبه بحسب الكثرة بحيث يصير الآخر مغموراً فيه فبذلك يحصل الشبه. وينقسم ذلك ستة أقسام: الأول أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الذكورة والشبه، والثاني عكسه، والثالث أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فتحصل الذكورة والشبه للمرأة، والرابع عكسه، والخامس أن يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبهه، والسادس عكسه.

قوله: (قوم بهت) بضم الموحدة والهاء ويجوز إسكانها جمع بهيت كقضيبي وقضب وقلبي وقلب، وهو الذي يبهت السامع بما يفتره عليه من الكذب، ونقل الكرمانني^(٢) أن مفرده بهوت بفتح أوله.

قوله: (فاسألهم) في رواية الفزاري عن حميد عند النسائي «إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم عني بهتوني عندك».

قوله: (فجاءت اليهود) زاد في رواية الفزاري «ودخل عبد الله داخل البيت»، وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد «فأرسل إلى اليهود فجاءوا...» الحديث ظاهره التعميم، والذي يقتضيه السياق تخصيص من كان له بعبد الله بن سلام تعلق وأقرب ذلك عشيرته من بني قينقاع، فقد ذكر ابن إسحاق فيهم فقال في أوائل الهجرة من كتاب المغازي في ذكر من كان من اليهود: ومن بني قينقاع: زيد بن اللصيت، وسعد بن حنيف، ومحمود بن سيحان، وعزيز بن أبي عزيز، وعبد الله بن الصيف، وسويد بن الحارث، ورفاعة بن قيس، وفتحاص وأشيع ونعمان ابن أضا، وبحري بن عمرو، وشأس بن قيس، وشأس بن عدي، وزيد بن الحارث، ونعمان

(١) المفهم (١/٥٧١).

(٢) (١٥/١٤٥-١٤٦).

ابن عمرو، وسكين بن أبي سكين، وعدي بن زيد، ونعمان بن أبي أوفى، ومحمود بن دحية ومالك بن الصيف، وكعب بن راشد، وعازر، ورافع بن أبي رافع، وخالد وأزاربني أبي أزار، ورافع بن حارثة، ورافع بن حريملة، ورافع بن خارجة، ومالك بن عوف، ورفاعة بن [زيد ابن] التابوت، وعبد الله بن سلام بن الحارث، وكان حبرهم وأعلمهم، وكان اسمه الحصين فسماه رسول الله ﷺ لما أسلم عبد الله، فهو لاء بنو قينقاع.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة) قد تقدم شرحه في كتاب الشركة^(١)، والغرض منه هنا قوله: «قدم علينا المدينة ونحن نتبايع» فإنه يستفاد منه أنه ﷺ أقرهم على ما وجدهم عليه من المعاملات إلا ما استثناه فيبينه لهم.

٥٢- باب إثبات اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة

﴿هَادُوا﴾: صَارُوا يَهُودًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدْنَا﴾ ثَبَّنَا. هَائِدٌ: تَائِبٌ

٣٩٤١- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ».

٣٩٤٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْغُدَّانِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظَمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ» فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ.

[تقدم في: ٢٠٠٥]

٣٩٤٣- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ.

[تقدم في: ٢٠٠٤، الأطراف: ٣٣٩٧، ٤٧٨٠، ٣٧٣٧]

٣٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُبَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، / ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ.

V
٢٧٥

[تقدم في: ٣٥٥٨، الأطراف: ٥٩١٧]

٣٩٤٥ - حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزْءُوهُ أَجْزَاءُ فَاْمُنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ.

[الحديث: ٣٩٤٥، طرفاه في: ٤٧٠٥، ٤٧٠٦]

قوله: (باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة) وذكر ابن عائد من طريق عروة أن أول من أتاه منهم أبو ياسر بن أخطب أخو حبي بن أخطب فسمع منه «فلما رجع قال لقومه: أطيعوني فإن هذا النبي الذي كنا ننتظر، فعصاه أخوه وكان مطاعاً فيهم، فاستحوذ عليه الشيطان فأطاعوه على ما قال»، وروى أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق سعيد بن جبيرة «جاء ميمون بن يامين - وكان رأس اليهود - إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ابعث إليهم فاجعلني حكماً، فإنهم يرجعون إليّ. فأدخله داخلاً، ثم أرسل إليهم فأتوه فخطبوه فقال: اختاروا رجلاً يكون حكماً بيني وبينكم. قالوا: قد رضينا ميمون بن يامين. فقال: اخرج إليهم. فقال: أشهد أنه رسول الله. فأبوا أن يصدقوه»، وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ وادع اليهود لما قدم المدينة وامتنعوا من اتباعه، فكتب بينهم كتاباً، وكانوا ثلاث قبائل: قينقاع والنضير وقريظة، فنقض الثلاثة العهد طائفة بعد طائفة، فمنّ على بني قينقاع وأجلى بني النضير، واستأصل بني قريظة، وسيأتي بيان ذلك كله مفصلاً إن شاء الله تعالى، وذكر ابن إسحاق أيضاً عن الزهري «سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم النبي ﷺ المدينة فقالوا: غداً انطلقوا إلى هذا الرجل فاسألوه عن حد الزاني» فذكر الحديث.

قوله: ﴿هَادُوا﴾: صاروا يهوداً، وأما قوله: ﴿هَذَا﴾: تبنا، هائد: نائب) قال أبو عبيدة^(١) في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ [المائدة: ٤١] هو هنا من الذين تهودوا فصاروا يهوداً. وقال^(٢) في قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي تبنا إليك.

(١) مجاز القرآن (١/١٦٦).

(٢) مجاز القرآن (١/٢٢٩).

ثم ذكر فيه خمسة أحاديث: الأول:

قوله: (حدثنا قرة) هو ابن خالد، ومحمد هو ابن سيرين والإسناد كله بصريون.

قوله: (لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود) في رواية الإسماعيلي «لم يبق يهودي إلا أسلم» وكذا أخرجه أبو سعيد في «شرف المصطفى»، وزاد في آخره قال: «قال كعب: هم الذين سماهم الله في سورة المائدة»، فعلى هذا فالمراد عشرة مختصة وإلا فقد آمن به أكثر من عشرة، وقيل: المعنى لو آمن بي في الزمن الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي ﷺ المدينة أو حال قدومه، والذي يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يسلم منهم إلا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي ﷺ، ومن بني النضير أبو ياسر بن أخطب وأخوه حبي بن أخطب وكعب بن الأشرف ورافع ابن أبي الحقيق، ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف وفنحاص ورفاعة بن زيد، ومن بني قريظة الزبير بن باطيا وكعب بن أسد وشمويل بن زيد، فهؤلاء لم يثبت إسلام أحد منهم، وكان كل منهم رئيساً في اليهود ولو أسلم لاتبعه جماعة منهم، فيحتمل أن يكونوا المراد، وقد روى أبو نعيم في «الدلائل» من وجه آخر الحديث بلفظ «لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء يهود لأسلموا كلهم»، وأغرب السهيلي فقال: لم يسلم من أحوار اليهود إلا اثنان يعني عبد الله ابن سلام وعبد الله بن سوريا، كذا قال، ولم أر لعبد الله بن سوريا إسلاماً من طريق صحيحة، وإنما نسبه السهيلي في موضع آخر لتفسير/ النقاش، وسيأتي في «باب أحكام أهل الذمة» من كتاب المحاربين^(١) شيء يتعلق بذلك.

ووقع عند ابن حبان قصة إسلام جماعة من الأحوار كزيد بن سعدة مطولاً، وروى البيهقي أن يهودياً سمع النبي ﷺ يقرأ سورة يوسف فجاء ومعه نفر من اليهود فأسلموا كلهم، لكن يحتمل أن لا يكونوا أحواراً، وحديث ميمون بن يامين قد تقدم في الباب، وأخرج يحيى بن سلام في تفسيره من وجه آخر عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة هذا الحديث فقال: «قال كعب إنما الحديث اثناعشر لقول الله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] فسكت أبو هريرة»، قال ابن سيرين: أبو هريرة عندنا أولى من كعب، قال يحيى بن سلام: وكعب أيضاً صدوق؛ لأن المعنى عشرة بعد الاثنين وهما عبد الله بن سلام ومخيريق، كذا قاله وهو معنوي.

(١) (١٥/٦٨٣، ٦٨٤)، كتاب الحدود، باب ٣٧، ح ٦٨٤١.

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا أحمد أو محمد بن عبيد الله) بالتصغير، وفي رواية السرخسي والمستملي «ابن عبد الله» مكبر والأول أصح وأشهر^(١)، واسم جده سهيل وهو الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة، شك البخاري في اسمه هنا، وقد ذكره في التاريخ^(٢) فيمن اسمه أحمد بغير شك.

قوله: (عن أبي موسى) وقع لبعضهم عن أبي مسعود وهو غلط.

قوله: (دخل النبي) في رواية الكشميهني «قدم»، وقد تقدم الكلام عليه في الصيام^(٣).

الحديث الثالث: حديث ابن عباس في المعنى:

قوله: (لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء) استشكل هذا لأن قدومه ﷺ إنما كان في ربيع الأول، وأجيب باحتمال أن يكون علمه بذلك تأخر إلى أن دخلت السنة الثانية، قال بعض المتأخرين: يحتمل أن يكون صيامهم كان على حساب الأشهر الشمسية فلا يمتنع أن يقع عاشوراء في ربيع الأول ويرتفع الإشكال بالكلية. هكذا قرره ابن القيم في «الهدى» قال: وصيام أهل الكتاب إنما هو بحساب سير الشمس. قلت: وما ادعاه من رفع الإشكال عجيب؛ لأنه يلزم منه إشكال آخر وهو أن النبي ﷺ أمر المسلمين أن يصوموا عاشوراء بالحساب، والمعروف من حال المسلمين في كل عصر في صيام عاشوراء أنه في المحرم لا في غيره من الشهور، نعم وجدت في الطبراني بإسناد جيد عن زيد بن ثابت قال: «ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقول الناس، إنما كان يوم تستر فيه الكعبة وتقلس فيه الحبشة، وكان يدور في السنة، وكان الناس يأتون فلانًا يهودي يسألونه، فلما مات أتوا زيد بن ثابت فسألوه».

فعلى هذا فطريق الجمع أن تقول كان الأصل فيه ذلك، فلما أمر النبي ﷺ بصيام عاشوراء رده إلى حكم شرعه وهو الاعتبار بالأهلة فأخذ أهل الإسلام بذلك، لكن في الذي ادعاه أن أهل الكتاب يبنون صومهم على حساب الشمس نظر، فإن اليهود لا يعتبرون في صومهم إلا

(١) قال أبو عبد الله الحاكم في المدخل (ق/١٨٦/أ)، والكلاباذي في الهداية (١/٣٩) هو أحمد بن عبد الله

الغداني البصري.

(٢) الكبير (٤/٢)، نقله ابن حجر عن الجياني في التقييد (٣/٩٤٨).

(٣) (٤٣٥/٥)، كتاب الصوم، باب ٦٩، ح ٢٠٠٥.

بالأهله، هذا الذي شاهدناه منهم، فيحتمل أن يكون فيهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس لكن لا وجود له الآن، كما انقرض الذين أخبر الله عنهم أنهم يقولون عزيز ابن الله، تعالى الله عن ذلك. وفي الحديث إشكال آخر سبق الجواب عنه في كتاب الصيام^(١).

قوله: (فأمر بصومه) في رواية الكشميهني «ثم أمر بصومه».

الحديث الرابع: حديث ابن عباس (أن النبي ﷺ كان يسدل شعره) أي يرخيه.

قوله: (عن عبيد الله بن عبد الله) هذا هو المحفوظ عن الزهري، ورواه مالك في «الموطأ»

عن الزهري مرسلًا لم يذكر من فوقه، وأغرب حماد بن خالد فرواه عن مالك عن الزهري عن أنس، قال أحمد بن حنبل: أخطأ فيه حماد بن خالد والمحفوظ عن الزهري «عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس».

قوله: (ثم يفرقون) بفتح أوله وضم ثالته.

قوله: (ثم فرق النبي ﷺ رأسه) بفتح الفاء والراء الخفيفة، وقد سبق شرحه في صفة النبي ﷺ^(٢)،

وفيه دليل على أنه ﷺ كان يوافق أهل الكتاب إذا خالفوا عبدة الأوثان أخذًا بأخف الأمرين، فلما فتحت مكة/ ودخل عباد الأوثان في الإسلام رجع إلى مخالفة باقي الكفار وهم أهل الكتاب.

الحديث الخامس: حديث ابن عباس (قال: هم أهل الكتاب جزؤه أجزاء فأمنا ببعضه

وكفروا ببعضه) زاد الكشميهني: يعني قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١].

٥٣- باب إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه

٣٩٤٦- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ :

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضَعَةِ عَشْرٍ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ .

٣٩٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ

سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : أَنَا مِنْ رَامٍ هُرْمُرَ .

٣٩٤٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ

(١) (٥/٤٣٥)، كتاب الصوم، باب ٦٩، ح ٢٠٠٥.

(٢) (٨/٢٠٢)، كتاب المناقب، باب ٢٣، ح ٣٥٥٨.

الأخول عن أبي عثمان عن سلمان قال: «فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ستمائة سنة».

قوله: (باب إسلام سلمان الفارسي) تقدمت ترجمته في البيوع^(١).

قوله: (قال أبي) هو سليمان بن طرخان التيمي وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (تداوله بضعة عشر من رب إلى رب) أي من سيد إلى سيد، وكأنه لم يبلغه حديث أبي هريرة في النهي عن إطلاق رب على السيد، وقد مر في البيوع، وقد تقدم تفسير البضع وأنه من الثلاث إلى العشر على المشهور، وذكر ابن حبان والحاكم من طريق ابن عباس عن سلمان في قصته أنه كان ابن ملك، وأنه خرج في طلب الدين هاربًا، وأنه انتقل من عابد إلى عابد إلى أن قدم يثرب، وقد تقدم في الشراء من المشركين من كتاب البيوع^(٢) كيفية إسلام سلمان ومكاتبة الذي كان في رقه على غرس الودي. وزعم الداودي أن ولاء سلمان كان لأهل البيت لأنه أسلم على يد النبي ﷺ فكان ولاؤه له، وتعقبه ابن التين بأنه ليس مذهب مالك، قال: والذي كاتب سلمان كان مستحقًا لولائه إن كان مسلمًا، وإن كان كافرًا فولاؤه للمسلمين. قلت: وفاته من وجوه الرد عليه أن النبي ﷺ لا يورث فلا يورث عنه الولاء أيضًا إن قلنا بولاء الإسلام على تقدير التنزل.

قوله: (أنا من رام هرمز) في رواية بشر بن المفضل عن عوف بلفظ «أنا من أهل رام هرمز» بفتح الراء والميم وضم الهاء والميم بينهما راء ساكنة ثم زاي، مدينة معروفة بأرض فارس بقرب عراق العرب، ووقع في حديث ابن عباس عند أحمد وغيره أن سلمان كان من أصبهان، ويمكن الجمع باعتبارين.

قوله: (فترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ستمائة سنة) والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول من الله، ولا يمتنع أن ينبأ فيها من يدعو إلى شريعة الرسول الأخير، ونقل ابن الجوزي^(٣) الاتفاق على ما اقتضاه حديث سلمان هذا، وتُعقب بأن الخلاف في ذلك منقول، فعن قتادة «خمسائة وستين سنة» أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه، وعن الكلبي «خمسائة وأربعين»، وقيل: أربعمائة سنة، ووجه تعلق هذه الأحاديث بإسلام سلمان

(١) (٥/٦٩٤)، كتاب البيوع، باب ١٠٠.


(٢) (٥/٦٩٥)، كتاب البيوع، باب ١٠٠.

(٣) كشف المشكل (٤/٣٥، رقم ٢٢٣٦/٢٨٣٤).

الإشارة إلى أن الأحاديث التي وردت في سياق قصته ما هي على شرط البخاري في الصحيح، وإن كان إسناد بعضها صالحًا، وأما أحاديث الباب فمحصلها أنه أسلم بعد أن تداوله جماعة بالرق،/ وبعد أن هاجر من وطنه وغاب عنه هذه المدة الطويلة حتى مَنَّ الله عليه بالإسلام طوعًا.

خاتمة

اشتملت أحاديث المبعث وما بعدها من الهجرة وغيرها من الأحاديث المرفوعة على مائة وعشرين حديثًا، الموصول منها مائة وثلاثة أحاديث والبقية معلقات ومتابعات، المكرر منها فيه وفيما مضى سبعة وسبعون حديثًا والخالص ثلاثة وأربعون، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث خباب «لقد كان من قبلكم يمشط»، وحديث عمرو بن العاص في «أشد ما صنعه المشركون»، وحديث عبد الله «أذنت بالجن شجرة»، وحديث ابن عمر في إسلام عمر، وحديث سواد بن قارب، وحديث عمر «يا جليح»، وحديث سعيد بن زيد في إسلامه، وحديث أم خالد بنت خالد بن سعيد في الخميصة، وحديث ابن عباس في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا﴾ وحديث جابر «شهد بي خالاي العقبة»، وحديث ابن عمر وعائشة «لا هجرة بعد الفتح»، وحديث عروة بن الزبير «أن الزبير لقي النبي ﷺ في ركب كانوا تجارًا» الحديث في الهجرة، وحديث أنس في شأن الهجرة وفيه قصة سراقه ولم يسمه، وحديث عمر مع أبي موسى في ذكر الهجرة، وحديث ابن عمر في البيعة، وحديث عائشة أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب وفيه الشعر، وحديث البراء في أول من قدم المدينة، وحديث سهل «ما عدوا من المبعث»، وحديث ابن عباس في تفسير ﴿جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ وأحاديث سلمان الثلاثة في إسلامه. وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم أربعة آثار أو خمسة. والله أعلم بالصواب.



فهرس
الجزء الثامن من فتح الباري
تابع (٦٠- كتاب الأنبياء)
أحاديث رقم ٣٤٠٧-٣٤٨٨

الصفحة	الباب
٥	٣١- وفاة موسى وذكره بعد
١٤	٣٢- قول الله تعالى: ﴿وَضْرِبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَاتٍ فَرَعَوْنَ﴾
١٦	٣٣- ﴿إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾
١٨	٣٤- قول الله تعالى: ﴿وَالِي مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا﴾
٢٠	٣٥- قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾
٢٤	٣٦- ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾
٢٥	٣٧- قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ دَرُورًا﴾
٢٩	٣٨- أحب الصلاة إلى الله صلاة داود
٢٩	٣٩- ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِي إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾
٣٢	٤٠- قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ﴾
٤٦	٤١- قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾
٤٨	٤٢- ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا مِمَّا أَحْسَبَ الْقُرَيْةُ﴾
٤٩	٤٣- قول الله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدُكَ زَكَرِيَّا﴾
٥١	٤٤- قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَبَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْفِيًّا﴾
٥٣	٤٥- ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾
٥٥	٤٦- قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾
٥٩	٤٧- قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾
٦٣	٤٨- قول الله: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَبَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾
٨٧	٤٩- نزول عيسى بن مريم عليهما السلام
٩٣	٥٠- ما ذكر عن بني إسرائيل
١٠٣	٥١- حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل

الصفحة

الباب

- ١٠٧ ٥٢- ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَوْفِ وَالرَّقِيمِ﴾
 ١١١ ٥٣- حديث الغار
 ١٢١ ٥٤- باب

(٦١- كتاب المناقب)

أحاديث رقم ٣٤٨٩-٣٦٤٨

- ١٤١ ١- قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾
 ١٥٣ ٢- مناقب قريش
 ١٥٩ ٣- نزل القرآن بلسان قريش
 ١٥٩ ٤- نسبة اليمن إلى إسماعيل
 ١٦٣ ٥- باب
 ١٦٧ ٦- ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع
 ١٧٢ ٧- ذكر قحطان
 ١٧٣ ٨- ما انتهى من دعوة الجاهلية
 ١٧٥ ٩- قصة خزاعة
 ١٧٨ ١٠- قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه
 ١٧٨ ١١- قصة زمزم
 ١٧٩ ١٢- قصة زمزم وجهل العرب
 ١٨٠ ١٣- من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية
 ١٨٢ ١٤- ابن أخت القوم منهم، ومولى القوم منهم
 ١٨٣ ١٥- قصة الحبش وقول النبي ﷺ: يا بني أرفدة
 ١٨٤ ١٦- من أحب أن لا يسب نسبه
 ١٨٥ ١٧- ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ
 ١٩١ ١٨- خاتم النبيين
 ١٩٣ ١٩- وفاة النبي ﷺ
 ١٩٤ ٢٠- كنية النبي ﷺ

الصفحة

الباب

- ٢١- باب ١٩٥
- ٢٢- خاتم النبوة ١٩٦
- ٢٣- صفة النبي ﷺ ١٩٩
- ٢٤- كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه ٢٢٣
- ٢٥- علامات النبوة في الإسلام ٢٢٤
- ٢٦- قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ ٣٠٣
- ٢٧- سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر ٣٠٣
- ٢٨- باب ٣٠٤

(٦٢- كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ)

أحاديث رقم ٣٦٤٩-٣٧٧٥

- ١- فضائل أصحاب النبي ﷺ ٣١٢
- ٢- مناقب المهاجرين وفضلهم ٣٢٠
- ٣- قول النبي ﷺ: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر ٣٢٦
- ٤- فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ٣٣٣
- ٥- قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً ٣٣٥
- ٦- مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي ٣٧٢
- ٧- مناقب عثمان بن عفان ٣٩١
- ٨- قصة البيعة والاتفاق على عثمان ٤٠٢
- ٩- مناقب علي بن أبي طالب ٤١٨
- ١٠- مناقب جعفر بن أبي طالب ٤٢٦
- ١١- ذكر العباس بن عبد المطلب ٤٢٩
- ١٢- مناقب قرابة رسول الله ﷺ ٤٣٠
- ١٣- مناقب الزبير بن العوام ٤٣٣
- ١٤- ذكر طلحة بن عبيد الله ٤٣٧
- ١٥- مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري ٤٣٩

الصفحة	الباب
٤٤٢	١٦- ذكر أصحاب النبي ﷺ منهم : أبو العاص بن الربيع
٤٤٤	١٧- مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ
٤٤٦	١٨- ذكر أسامة بن زيد
٤٤٩	١٩- مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب
٤٥٠	٢٠- مناقب عمار وحذيفة
٤٥٤	٢١- مناقب أبي عبيدة بن الجراح
٤٥٦	ذكر مصعب بن عمير
٤٥٦	٢٢- مناقب الحسن والحسين
٤٦٥	٢٣- مناقب بلال بن رباح
٤٦٦	٢٤- ذكر ابن عباس
٤٦٧	٢٥- مناقب خالد بن الوليد
٤٦٩	٢٦- مناقب سالم مولى أبي حذيفة
٤٧٠	٢٧- مناقب عبد الله بن مسعود
٤٧٢	٢٨- ذكر معاوية
٤٧٤	٢٩- مناقب فاطمة
٤٧٦	٣٠- فضل عائشة

(٦٣- كتاب مناقب الأنصار)

أحاديث رقم ٣٧٧٦-٣٩٤٨

٤٨٢	١- مناقب الأنصار
٤٨٥	٢- قول النبي ﷺ : لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار
٤٨٥	٣- إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار
٤٨٧	٤- حب الأنصار من الإيمان
٤٨٨	٥- قول النبي ﷺ للأنصار : «أنتم أحب الناس إلي»
٤٨٩	٦- أتباع الأنصار
٤٩٠	٧- فضل دور الأنصار

الصفحة

الباب

- ٨- قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» ٤٩٣
- ٩- دعاء النبي ﷺ: أصلح الأنصار والمهاجرة ٤٩٥
- ١٠- قول الله عز وجل: ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَيْهِمْ نَفْسِهِمْ وَلَوْ كَانَ مِنْكُمْ خَصَّاصَةٌ ﴾ ٤٩٦
- ١١- قول النبي ﷺ: اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم ٤٩٩
- ١٢- مناقب سعد بن معاذ ٥٠٢
- ١٣- منقبة أسيد بن حضير، وعباد بن بشر ٥٠٦
- ١٤- مناقب معاذ بن جبل ٥٠٧
- ١٥- منقبة سعد بن عباد ٥٠٨
- ١٦- مناقب أبي بن كعب ٥٠٩
- ١٧- مناقب زيد بن ثابت ٥١٠
- ١٨- مناقب أبي طلحة ٥١١
- ١٩- مناقب عبد الله بن سلام ٥١٢
- ٢١- ذكر جرير بن عبد الله البجلي ٥١٦
- ٢٢- ذكر حذيفة بن اليمان العبسي ٥١٧
- ٢٠- تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ٥١٨
- ٢٣- ذكر هند بنت عتبة ٥٣٢
- ٢٤- حديث زيد بن عمرو بن نفيل ٥٣٣
- ٢٥- بنيان الكعبة ٥٣٩
- ٢٦- أيام الجاهلية ٥٤١
- ٢٧- القسامة في الجاهلية ٥٥٣
- ٢٨- مبعث النبي ﷺ ٥٦٤
- ٢٩- ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ٥٦٨
- ٣٠- إسلام أبي بكر الصديق ٥٧٦
- ٣١- إسلام سعد بن أبي وقاص ٥٧٧
- ٣٢- ذكر الجن وقول الله تعالى: ﴿ قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرَيْنِ لِيَلِجَ ﴾ ٥٧٧
- ٣٣- إسلام أبي ذر الغفاري ٥٨١
- ٣٤- إسلام سعيد بن زيد ٥٨٦

الصفحة	الباب
٥٨٧	٣٥- إسلام عمر بن الخطاب
٥٩٥	٣٦- انشقاق القمر
٦٠٣	٣٧- هجرة الحبشة
٦٠٩	٣٨- موت النجاشي
٦١١	٣٩- تقاسم المشركين على النبي ﷺ
٦١٣	٤٠- قصة أبي طالب
٦١٨	٤١- حديث الإسراء
٦٢٥	٤٢- المعراج
٦٥٤	٤٣- وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة
٦٦١	٤٤- تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة ويناؤه بها
٦٦٤	٤٥- هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة
٧١٦	٤٦- مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة
٧٢٧	٤٧- إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه
٧٢٩	٤٨- التاريخ، من أين أرخوا التاريخ؟
٧٣١	٤٩- قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ومرثيته لمن مات بمكة
٧٣٢	٥٠- كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه
٧٣٦	٥١- باب
٧٣٩	٥٢- إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة
٧٤٣	٥٣- إسلام سلمان الفارسي

